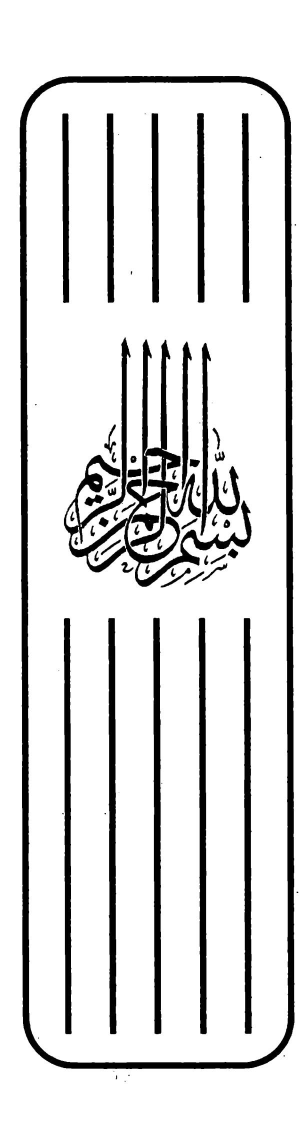
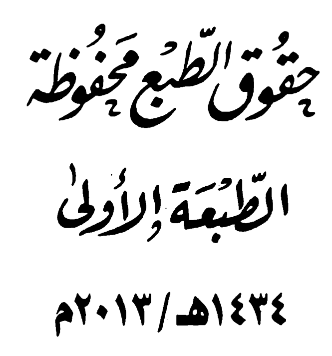

أمراض الأمة
فضيلة الشيخ
محمد حسان
اليأس وفقد الأمل
الحسد داء الجسد
الكبر
الغضب
سوء الخلق
الاكتئاب
تجاهل السنن الربانية
الوهن
الهزيمة النفسية
قذف المحصنات
هجر القرآن
ضعف الهمة
إضاعة الوقت
إهمال العلم
تسويف التوبة
التعرض للفتن
ضعف الإيمان
الاستهانة بالكلمة
إهمال محاسبة النفس
السحر
الجزء الأول
الناشر مكتبة فياض المنصورة - عزبة عقل
ومجموعة أمراض أخرى

أمراض الأمة

الجزء الأول





الطبعة الأولى

١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م

رقم إيداع: ٢٠١٢/٢٠٧٥١

الناشر


مكتبة فياض

للطباعة والنشر والتوزيع

المنصورة - عزبة عقل - شارع الهادي

هاتف: ٠٥٠٢٢٦٧٣٩٨ - ٠٥٠٢٣٧٥٩٤٣

أمراض الأمة

فضيلة الشيخ

محمد حسان

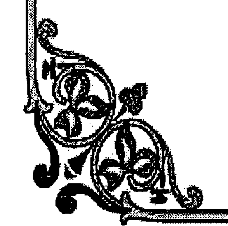
عفا الله عنه

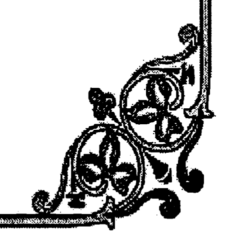
الجزء الأول





كَرَامَةُ الأُمَّةِ





مقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا رسول الله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

- **ثم أما بعد:**

فإن أمة النَّبيِّ - صلى الله عليه وآله وسلم - كانت ولا زالت وستظلُّ خير أمة أخرجت للناس ؛ فما مِنْ أمة مِنَ أمم الأرض إلا وهي تعتزُّ بتاريخها ، وتفتخر برجالها ، وتتغنى بأمجادها ، وإن أحق أمم الأرض بهذا الاعتزاز والفخار بجدارة واقتدار هي أمةُ نبيِّنا المختار ﷺ ، لاسيما أن هذه الشهادة لهذه الأمة من العزيز الغفار ، وإذا كانت الشهادة من الله - تبارك وتعالى - فهي الشهادة بالحقِّ الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

قال الله ﷻ : ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران : ١١٠] ، وقال الله ﷻ : ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ﴾[البقرة:١٤٣].

وهذه الشهادةُ تَسْكُبُ في قلبِ المؤمنِ الاعتزاز كلَّ الاعتزاز بهذا الدين العظيم.

وفي « **صحيح البخاري** »[(١)] من حديث أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبِّ ، فَيَقُولُ : هَلْ بَلَّغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيُقَالُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَّغَكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ ، فَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ** » وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[البقرة: ١٤٣] ، **وَالْوَسَطُ : الْعَدْلُ** » ؛ فتلك هي كرامة الأمة ؛ بل إن هذه الأمةَ الميمونةَ هم شهداء الله في الأرض ؛ ففي « **الصحيحين** »[(٢)] من حديث أنس رضي الله عنه يقول : مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **وَجَبَتْ** » ، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ : « **وَجَبَتْ** » فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَا وَجَبَتْ ؟ قَالَ : « **هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ** ».

وتلك شهادةٌ أخرى ؛ كما في الحديث الذي رواه أحمد والترمذي وابن ماجه ، والدارمي، وغيرهم بسندٍ حسنٍ[(٣)] من حديث حكيم بن معاوية عن أبيه معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **أَنْتُمْ تُوفُونَ** - وفي رواية: «**تُتِمُّونَ**» - **سَبْعِينَ أُمَّةً ؛ أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب تفسير القرآن ، باب ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (٤٤٨٧).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب ثناء الناس على الميت (١٣٦٧) ، ومسلم ، كتاب الجنائز ، باب فيما يثنى عليه خيرٌ أو شرٌّ من الموتى (٩٤٩) .

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٧) ، (٥/ ٣) ، والترمذيُّ ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة البقرة (٣٠٠١) وقال : « حديث حسن » ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب صفة أمة محمد ﷺ (٤٢٨٧، ٤٢٨٨) ، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣١) ، وابن المبارك في «المسند» (١٠٦) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٠٩) ، والدارمي (٢٧٦٠) ، والحاكم (٤/ ٩٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ٥) ، وحسَّنه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٢٣٠١) .

يا لها من كرامة ، ويا لها من مكانة ؛ بل تتجلَّى كرامةُ الأمة بين يدي الله تبارك وتعالى : ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشعراء:٨٨، ٨٩] حين يأمر ربنا تبارك وتعالى آدم عليه السلام أن يخرج بعث النار ؛ كما في « **الصحيحين** »[١] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :« **يَقُولُ اللهُ : يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، قَالَ : يَقُولُ : أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ ، قَالَ : وَمَا بَعْثُ النَّارِ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا ، وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ الله شَدِيدٌ** ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ الله أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ صلى الله عليه وسلم : « **أَبْشِرُوا ؛ فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلٌ** - ثُمَّ قَالَ - **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ** » قَالَ : فَحَمِدْنَا اللهَ وَكَبَّرْنَا ، ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه وسلم : « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ** ».

وفي «**الصحيحين**» [٢] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم فِي قُبَّةٍ نَحْوًا من أَرْبَعِينَ رَجُلًا ؛ فقال صلى الله عليه وسلم : «**أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟**» قال : قُلْنَا : نعم ؛ فقال : «**أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟**» فَقُلْنَا : نعم ؛ فقال : «**وَالَّذِي نَفْسِي بيده! إني لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَذَاكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وما أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إلا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ، أو كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ**».

وَمِمَّا زَادَنِي فَخْرًا وَتِيهًا ... وَكِدْتُ بِأَخْمَصِي أَطَأُ الثُّرَيَّا

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق، باب قوله عز وجل : « إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ » (٦٥٣٠) ، وانظر (٣٣٤٨) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب قوله : يقول الله لآدم : أخرج بعث النار (٢٢٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب كيف الحشر ؟ (٦٥٢٨) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (٢٢١) واللفظ له .

دُخُولِي تَحْتَ قَوْلِكَ يَا عِبَادِي وَأَنْ صَيَّرْتَ أَحْمَدَ لِي نَبِيًّا[١]

يا لها مِنْ كرامة أن أنتسبَ إلى أمة التوحيد ، وإلى أمة محمد ﷺ ؛ قال تعالى: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات : ١٧] .

وفي «الصحيحين»[٢] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ؛ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيَّ ليس معه أَحَدٌ ؛ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ، فَقِيلَ لِي : هذا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، وَلَكِنِ انْظُرْ إلى الْأُفُقِ ، فَنَظَرْتُ فإذا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : انْظُرْ إلى الْأُفُقِ الْآخَرِ ، فإذا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : هذه أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ولا عَذَابٍ** » .

وفي رواية في «الصحيحين»[٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « **يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ** » .

وفي رواية أحمد في «المسند» والبيهقي في «البعث» بسندٍ صحيح بشواهده[٤] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبي ﷺ قال : « **سَأَلْتُ رَبِّي عز وجل فَوَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ**

---

(١) البيتان للقاضي عياض ؛ كما في «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب» (ص:٣٧٢) للسفاريني.

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب وفاة موسى وذكره بَعْدُ (٣٤١٠) ، وانظر أطرافه ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢٢٠) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب اللباس ، باب البرود والحبرة والشملة (٥٨١١) و (٦٥٤٢) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢١٧، ٢١٨) .

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٩) ، وعزاه الحافظ في «الفتح» (١١/ ٤١٨) إلى البيهقي في «البعث» وجود إسناده ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٤٨٤) .

أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفاً الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ؛ فَاسْتَزَدْتُ فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا» ، وفي رواية عند ابن حبان والطبراني (١) من حديث عتبة بن عبد السلمي ﷺ أنه ﷺ قال : « ثُمَّ يُحْثِي رَبِّي بِكَفِّهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ » فَكَبَّرَ عُمَرُ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَإِنَّ السَّبْعِينَ أَلْفًا الأُوَلَ يُشَفِّعُهُمْ اللهُ فِي آبَائِهِمْ ، وَأُمَّهَاتِهِمْ ، وَعَشَائِرِهِمْ ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللهُ أُمَّتِي أَدْنَى الْحَثَوَاتِ الأَوَاخِرَ ».

ولقد وعد الله نبيه ﷺ أن يرضيه في هذه الأمة ، وأن لا يسيئه في أمته أبدًا ؛ كما في «صحيح مسلم» (٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ تلا قول الله في إبراهيم عليه السلام : ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [إبراهيم:٣٦] ، وقال عيسى عليه السلام: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [المائدة : ١١٨] ، فرفع يديه وقال : « اللهم أمتي أمتي » وبكى ؛ فقال الله ﷻ : « يا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إلى مُحَمَّدٍ - وَرَبُّكَ أَعْلَمُ -، فَسَلْهُ ما يُبْكِيكَ ؟ » فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام فَسَأَلَهُ ، فَأَخْبَرَهُ رسول الله ﷺ بِمَا قَالَ - وَهُوَ أَعْلَمُ - فَقَالَ اللهُ : « يا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إلى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَنُرْضِيكَ في أُمَّتِكَ ولا نَسُوؤُكَ » ؛ أي: لا نحزنك ؛ فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء .

وهذه الأمة المحمديةُ أمة ميمونة ، مرحومة ، مُكَرَّمةٌ ، مختارةٌ ، وهذه الخيرية - لأمة سيد البشرية ﷺ - ليست ذاتيةً ، ولا عرقيةً ، ولا عصبيةً ، ولكنها خيرية مستمدة من الرسالة التي شَرُفَتْ الأمةُ بحملها إلى الناس ، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وهذا التكريم ، وهذا التفضيل ليس اعتباطًا ، إنما هو تكريم وتفضيل لأمة استقامت على منهج الله ﷻ، وحوَّلت دين الله في دنيا الناس إلى واقع عملي ، وأقامت هذه الأمة بهذا الدين للإسلام دولة من فُتاتٍ متناثرٍ وسط صحراء تموج بالكفر والجهل موجًا ، فإذا دولة الإسلام بناء شامخ لا يطاوله بناء ، وذلك في مدة

---

(١) أخرجه ابن حبان (٧٢٤٧) ، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٢٦) (٣١٢) و«الأوسط» (١/ ١٢٦) (٤٠٢) و«مسند الشاميين» (٤/ ١٠٤) (٢٨٦٠) ، وقال الشيخ شعيب : «صحيح لغيره» .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب دعاء النَّبي ﷺ لأمته وبكائه شفقة عليهم (٢٠٢) .

لا تساوي في حساب الزمن شيئًا على الإطلاق ، فهو تكريم وتفضيل لأمة انتقلت بالإسلام نقلةً مذهلةً ، من عالم الشرك والوثنية إلى عالم التوحيد والإيمان برب البرية ، ولقد جسَّد هذه النقلة الفريدة شاهدٌ من أهلها « جعفر بن أبي طالب » رضي الله عنه حين وقف بين يدي النجاشي ، وسأله النجاشي : « مَا هَذَا الدِّينُ الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي وَلاَ فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الأُمَمِ ؟ فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه (١) : أَيُّهَا الْـمَلِكُ ، كُنَّا قَوْماً أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الأَصْنَامَ ، وَنَأْكُلُ الْـمَيْتَةَ ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ ، وَنَقْطَعُ الأَرْحَامَ ، وَنُسِيءُ الْجِوَارَ ، وَيَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا ، نَعْرِفُ نَسَبَهُ ، وَصِدْقَهُ ، وَأَمَانَتَهُ ، وَعَفَافَهُ فَدَعَانَا إِلَى اللهِ لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالأَوْثَانِ ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ ، وَحُسْنِ الْجِوَارِ ، وَالْكَفِّ عَنِ الْـمَحَارِمِ وَالدِّمَاءِ ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ ، وَقَوْلِ الزُّورِ ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَقَذْفِ الْـمُحْصَنَةِ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلاَةِ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصِّيَامِ ».

فهذا هو الدِّين الذي انتقلت به الأمةُ نقلةً مذهلةً ، من عالم الجاهلية بكلِّ ما فيه من شرك وظلام ووثنية إلى عالم التوحيد بكلِّ ما فيه من نورٍ وأخلاقٍ نديةٍ زكيةٍ ، وحوَّلت أخلاق الإسلام إلى مُثُلٍ عليا على أرض الواقع ، فلم تحبس أمة الإسلام هذه الـمُثُل والأخلاق في الأدراج ؛ كما هو الحال الآن في الهيئات والمنظمات والمحافل الدولية ، ولم تصنع الأمةُ لهذه القيم تماثيل لتضعها في الميادين العامة ، ولم تَنْسجْ أبياتًا من الشعر المزيف لهذه القيم والمثل ليتغنى بها الشعراء فحسب بعيدًا عن الواقع ! إنما حوَّلت الأمة أخلاق الإسلام ومثله العليا وقيمه الرائدة في دنيا الناس إلى واقع عملي ، وإلى منهج حياة ما عرفت البشرية له نظيرًا على الإطلاق ، ولا حتى في الواقع المعاصر الذي يمتلك من أبواق الدعاية والإعلان ما يستطيع أن

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٠١، ٢٠٢) ، وابن إسحاق في «السيرة» كما في «سيرة ابن هشام» (١/ ١٩١) ، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ٩) و«الدلائل» (٢/ ٢٠١) ، وجوَّده العراقيُّ في «تخريج الإحياء» (٢/ ٢٢٥) ، والألباني في «الصحيحة» (٣١٩٠) .

يُحوِّلَ به الأباطيل إلى أساطير ؛ ويجعل الأبرارَ كالفجار ، والأشرارَ كالأخيار ، ولكن هيهات هيهات ، فشتان شتان بين الليل والنهار ، وبين النور والنار ، هاهو نبينا المختار ﷺ يؤاخي بين المهاجرين والأنصار في مهرجان حبٍّ ووفاءٍ لَمْ وَلَنْ تعرف البشرية له نظيرًا على الإطلاق ، ويربط بين قلوبهم برباط التوحيد للعزيز الغفار ، والولاء والبراء ؛ الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين ، والبراء من الشرك والمشركين ، في مهرجان حبٍّ امتزجت فيه القلوبُ والأرواحُ قبل أن تتصافح فيه الأيدي وتتلاصق فيه الأبدان ؛ فها هو عبد الرحمن بن عوف يُمثِّل هذه الحالة الفريدة من القيم والمثل ، التي - ورب الكعبة - لو لم أكن على يقين مطلق أنها ثابتة في أعلى درجات الصحة ـ في «**الصحيحين**» ـ لظننت أن هذا لا يمكن على الإطلاق أن يكون إلا في جنة الله - جلَّ وعلا - لكن هذه المُثل والقيم قد وقعت بصورة حية واقعية في دنيا الناس ؛ فعبد الرحمن بن عوف ﷺ يقول : « لَـمَّا قَدِمْنَا الْـمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ الله ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ : إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا ، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي ، وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا ، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا ، قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ؟ قَالَ : سُوقُ قَيْنُقَاعٍ ، قَالَ : فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ ، قَالَ : ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **تَزَوَّجْتَ ؟** » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « **وَمَنْ ؟** » ، قَالَ : امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : « **كَمْ سُقْتَ ؟** » ، قَالَ : زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ ؛ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « **أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ** »(١) .

نعم .. وُجِد عبدُ الرحمن بن عوف في عهد سعد بن الربيع ، ووُجِد سعدُ بن الربيع في عهد عبد الرحمن بن عوف ؛ فوالله ما أعطى سعد بن الربيع هذا العطاء إلا

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع ، باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة:٢٧٥] (٢٠٤٨) عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ ، وأخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع، باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة:٢٧٥] (٢٠٤٩) ، ومسلم ، كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآنٍ (١٤٢٧) من حديث أنس ﷺ .

لعفة عبد الرحمن بن عوف ، وما توقف عبد الرحمن بن عوف إلا أمام هذا العطاء المنقطع النظير لسعد بن الربيع الأنصاري ... هؤلاء هم الأطهار ؛ فهم تلاميذُ النَّبيِّ المختار ، وكفى .

فأنا أقولُ : خيريةُ الأمة ليست ذاتيةً ، ولا عرقيةً ، ولا عصبيةً ؛ إنما هي خيريةٌ مستمدةٌ من هذا الدين .. إنما هو تفضيلٌ وتكريمٌ لأمةٍ أقامت منهج الله في الأرض ، وبالفعل تحولت هذه الأمة من رعاةٍ للإبل والغنم إلى سادةٍ وقادةٍ لجميع الدول والأمم .

فـ «سبحان مَنْ قدَّمنا على جميع الناس ، وسقانا مِنْ معرفته أروى كاس ، وَجعل نبينا أفضل نبيٍّ رَعَى وسَاس ، فلما فضله على الأمة وأنعم علينا بعلو الهمة قال لنا : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[آل عمران: ١١٠] . أفي الأمم مثل أبي بكر الصديق ، أو عمر الذي أغص كسرى بالريق ، أو عثمان الصابر على مر المذيق ، أو عليٍّ بحر العلم الغمر العميق ، أو مثل حمزة والعباس ، أفيهم مثل طلحة والزبير القرينين، أو سعد وسعيد ؟ هيهات من أين ألهم صبر خباب وخبيب ؟ ومَنْ مثل الاثنين إن شبهناهم بهم ؟ أبعدنا القياس ، هل شجرة الرضوان في أشجارهم ؟ هل وقعة بدر من أسمارهم ؟ إنما عرضت لهم غزاة في جميع أعمارهم وجهادنا مع الأنفاس ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ أين أصحاب الأنبياء من أصحابنا ؟ هيهات ما القوم من أضرابنا ولا ثوابهم في الأخرى مثل ثوابنا ، نتق الجبل فقالوا أقلنا ونحن قلنا في كتابنا على العينين والرأس ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ، ردُّوا كتابهم وقد سطر وصك ، وطلبوا صنمًا وقيد الهجر قد فك ، وشكوا عند الجبل وما فينا من يشك ، إن تشبيه المسك باللك[1] وسواس غمرهم التغفيل وتناهى ، فاعتقدوا للخالق أشباهًا ، فقالوا يوم اليم : ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا﴾ ، وما في عقائدنا نحن التباس ، آثر الصحابة الفقر والمجاعة ، واشتغلوا عن الدنيا بالطاعة ، وسألت النصارى مائدة للمجاعة ، إنما طلبوا قوت الأضراس ، أعند رهبانهم كزهد أويس ؟ أفي متعبديهم

---

(١) هو صبغٌ أحمر يُصبغُ به جلود المعزى للخفاف وغيرها؛ راجع: «لسان العرب» (١٠/ ٤٨٣)، و«تهذيب اللغة» (٣/ ٣٠٧).

كعامر بن قيس ؟ أفي خايفهم كالفضيل ؟ هيهات ليس ضوء الشمس كالمقباس ، أفيهم مثل بشر ومعروف ؟ أفي زهادهم مذكور معروف ؟ أفي طوائفهم طائفة صلَّت وقد صلصلت السيوف ، ورنت الأقواس ؟ أفيهم مثل أبي حنيفة ومالك أو كالشافعي الهادي إلى المسالك ؟ كيف لا تمدحه وهو أجل من ذلك ؟ ما أحسن بنيانه والأساس أفيهم أعلى من الحسن وأنبل ؟ أو ابن سيرين الذي بالورع تقبل ؟ أو كأحمد الذي بذل نفسه وسبل ؟ تالله ما فيهم مثل ابن حنبل ، ارفع صوتك بهذا ولا باس ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ » انتهى [1] .

وبعد هذا كلِّه يوقفني بعضُ شبابنا وأولادنا ويقولون : نحن لا ننكر الأدلة القرآنية والنبوية التي استشهدت بها الآن ؛ فنحن نؤمن بهذه الأدلة التي أصَّلْتَ في خيرية الأمة ، ومكانتها ، لكننا نعلم عنك أنك لا تتجاهل الواقع ، وها أنت ترى الآن الأمة في الواقع المعاصر ؛ **فأين الخيرية** ؟!

أين الخيريةُ في أمة ابتعدت كثيرًا عن منهج الله ﷻ ، وتأثرت بالمناهج الغربية التي تصطدم اصطدامًا مباشرًا مع منهج سيد البشرية ؟!!

أين الخيريةُ في أمة أصبحت قصعةً مستباحةً لكلِّ أمم الأرض ، وطمع فيها القاصي قبل الداني ، والذليل قبل العزيز ، والضعيف قبل القوي ؟!!

ففي الحديث الذي رواه أحمد في « مسنده » ، وأبو داود في « سننه » بسندٍ صحيح بشواهده [2] من حديث ثوبان رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال :« **يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمُ الأُمَمُ مِنْ كُلِّ أُفُقٍ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا** ». قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ الله أَمِنْ قِلَّةٍ بِنَا يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ « **أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ ، وَلَكِنْ تَكُونُونَ غُثَاءً كَغُثَاءِ السَّيْلِ يَنْتَزِعُ الْمَهَابَةَ مِنْ قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ ، وَيَجْعَلُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنَ** ». قَالَ : قُلْنَا : وَمَا الْوَهَنُ ؟

---

(١) «التبصرة» للإمام ابن الجوزي (ص:٤٠٤، ٤٠٥) ط دار الحديث .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الملاحم ، باب في تداعي الأمم على الإسلام (٤٢٩٧) ، وأحمد (٥/ ٢٧٨) ، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٠١) (١٤٥٢) ، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٢٩٧) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٨٢) ، وصححه بمجموع طرقه الألباني في «الصحيحة» (٩٥٨) .

قَالَ : « حُبُّ الْحَيَاةِ وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ » .

أين الخيريةُ لأمةٍ اغتُصبت أرضُها ، ومقدساتها ، وسُفكت دماؤها ، ومُزِّقت أشلاؤها ، وانتُهكت أعراض نسائها ؛ بل وأعراض رجالها ؟!!

أين الخيريةُ في أمة ذلَّت بعد عزٍّ ، وجهلت بعد علم ، وضعفت بعد قوة ؟!

أين الخيريةُ في أمةٍ أصبحت وراء القافلة الإنسانية ببعيدٍ بعد أن كانت بالأمس القريب تقود القافلة كلَّها بجدارة واقتدار ؟

أين الخيريةُ في أمة تتسوَّل الآن على موائد الفكر الإنساني والعلمي والطبي والفلكي والهندسي بعد أن كانت بالأمس القريب منارةً مشرقةً مضيئةً تهدي الحيارى والتائهين الذين أحرقهم لفحُ الهاجرة القاتل ، وأرهقهم طولُ المشي في التيه والظلام ؟

أين الخيريةُ في أمة تتأرجح في سَيْرها ؛ بل لا تعرف طريقها الذي يجب عليها أن تسلكه ، وأن تسير فيه بعد أن كانت بالأمس القريب الدليلَ الحاذقَ الأرب في الدروب المتشابكة ، وفي الطرق المهلكة التي لا يهتدي للسير فيها إلا الأدلاء المجربون؟

أين الخيريةُ في أمة أصبحت غثاءً من النفايات البشرية تعيش على ضفاف مجرى الحياة الإنسانية كدول ؛ بل كدويلات متناثرة ؛ بل متصارعة متحاربة ، تفصل بينها حدودٌ جغرافيةٌ مصطنعةٌ - من وضع أعداء الله ﷻ - ونعرات قومية جاهلة ، وترفرف على سمائها راياتٌ متعددة الأطياف والألوان ، كرايات الوطنية والقومية إلى غير ذلك ، وتحكم الأمة - إلا مَنْ رحم ربي جلَّ وعلا - قوانينُ الغرب العلمانية ، وتدور بالأمة الدَّوَّامَاتُ السياسية ، فلا تملك الأمة لنفسها دورًا سياسيًّا ، ولا تكفُّ عن الدوران ، ولا تختار لنفسها حتى المكان الذي ستدور فيه ؛ **أين الخيريةُ في كلِّ ذلك ؟!!**

والجوابُ : أنني لا أنكر هذا الطرحَ ، ولا أتجاهلُ هذا الواقع ، وكيف ذلك وقد علَّمنا علماؤنا أنه لا يجوز للعالم أو الحاكم أو المفتي أن يفتي في أيِّ مسألة إلا

بعلمين :

أحدهما : فهم الواقع ، **والثاني**: فهم الواجب في الواقع [١] ؛ فلا يجوز لي ولا لمثلي أن يجلس في أي وقت ليحدد دواء لأمراض الأمة وعللها دون أن يكون على بصيرة بواقع الأمة وعللها وأمراضها ؛ فلابد أن يكون صاحب فهم دقيق ، ووعي عميق لحجم المؤامرة التي تحاك للأمة ، ولحجم العلة التي أصيبت بها ، وبقدر الجرثومة الخطرة التي استشرت الآن في جسدها ، فأنا لا أنكر هذا الواقع ولا أتجاهله ، ولا يمكن على الإطلاق أن أهرب منه ؛ بل ما كتبنا إلا لتشخيص الداء بدقة وأمانة ، لنحدِّد الدواء بدقة وأمانة ، ومع ذلك أنادي شباب الأمة ، وعلماءها وكتابها ، وأدباءها ، ومن يديرون دفة التوجيه والقيادة فيها؛ فمع ما ذكرتموه من واقع أليم ! فإنني أقولُ بأعلى صوتي وملء فمي : كانت أمة الحبيب ﷺ خير أمة أخرجت للناس ولازالت ، وستظلُّ - بإذن الله جلَّ وعلا.

ربما تقولُ لي : دعك من هذه العاطفة لا نريد أن تسكِّن آلامنا بأحلامٍ وردية جاهلة ، ولا نريد أن تضمِّد جراحنا بكلمات جوفاء باردة ، ولا نريد أنْ تلعب بعواطفنا ومشاعرنا بكلمات لا يستخدمها إلا الساسة ، نريد منك أن تصدق معنا ، وأن تبين لنا الحق والحقيقة !!

نعم .. أقولُ : ومع ذلك كانت أمةُ الحبيب النَّبيِّ ﷺ ، ولا زالت ، وستظل خير أمة أخرجت للناس ، ولا زال الصراعُ بين الحق والباطل قديمًا بقدم الحياة على ظهر الأرض ، والأيام دول على مستوى الأمم ؛ بل على مستوى الجماعات ؛ بل على مستوى الأفراد ، فأنت بين قوة وضعف ، وبين غنىً وفقر ، وسعادة وشقاء، وحُزْن وألم ، وألم وأمل ، وبسمة ودمعة ، وحسرة ومرارة ، وفرحة وابتسامة ؛ قال الله ﷻ : ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران : ١٤٠] .

فلطالما مكَّن الله للأمة ، ولطالما سعدت هذه الأمة ، ولطالما حولت العالم القديم كلَّه إلى كثيب مهيل ، أذلت الأكاسرةَ ، وأهانت القياصرةَ ، وقدمت لأهل

---

(١) راجع في ذلك «إعلام الموقعين» (١/ ٨٧ و ٨٨) لابن القيم رحمه الله.

الأرض حضارةً مشرقةً متألقةً في جانب العلم والأخلاق والعمل معًا ، لكن الأمة الآن مرضت ونامت ، ولكنها ما ماتت ، ولن تموت بإذن الله ؛ لأن الله شرفها وجعلها أمةً خاتمةً ، لتحمل رسالة النور ، والتوحيد ، والحق ، والخير إلى أهل الأرض إلى أن يرث اللهُ الأرضَ ومن عليها .

وإذا أردتم أن تعرفوا قَدْر الأمة ومكانتها ؛ فلتكونوا على يقين مطلق أن أمة الحبيب هي أمة التوحيد على وجه الأرض ، التي تحقق الغاية التي من أجلها أنزل اللهُ الكتبَ ، وأرسل جميع الرسل ؛ بدءًا من نوح وانتهاء بمحمدٍ - صلوات ربي وسلامه عليهم أجمعين .

فأمة النَّبيِّ ﷺ هي الأمة الوحيدة الآن على وجه الأرض التي تقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ويا لها من كرامة لو عقلها العقلاء .

تدبر قولَ ربك سبحانه : ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ۚ لَّا يَسْتَوُونَ ﴾ [السجدة:١٨] ، وقال تعالى : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴾ [ص:٢٨] ، وقال ﷻ : ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ [القلم:٣٥، ٣٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾ [الأعراف:١٧٩] .

فلا تغتر بهذه المظاهر الكاذبة الخادعة بين يدي غير المسلمين ؛ فكما قال تعالى: ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ [المؤمنون:٥٥، ٥٦] ، وقال جلَّ وعلا : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنعام:٤٤، ٤٥] ، وقال - جلَّ وعلا - لحبيبه المصطفى ﷺ : ﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴾ [التوبة : ٥٥] .

قالـــوا لنـــا: الغـــرب! قلْـتُ صناعة وسياحة ومظاهر تغرينا
لكنـــه خـــاوٍ مـــن الإيـــمان لا يرعى ضعيفًا ولا يسرُّ حزينـــا
الغـــرب مقـــبرة المبـــادئ لم يـــزل يرمـي بسـهم المغريـات الـدينا
الغـــرب مقـــبرة العدالـــة كلـــما رفعـت يـدٌ أبـدى لهـا السـكينا
الغـــرب يكفـــر بالسـلام وإنـــما بسـلامه الموهـومِ يستهوينـــا
الغـرب يحمـل خنجرًا ورصاصـةً فعـلام يحمـلُ قومنـا الزيتونـا
كفـــرٌ وإســـلامٌ فـــأَنَّى يلتقـــي هـذا بـذاك أيهـا اللاهونـــا
أنـــا لا ألـــومُ الغـــربَ في تخطيطه ولكن ألوم المسلمَ المفتونا
وألـــوم أمتنـــا التـــي رحـــلت على ضرب الخضوع ترافق التنينا
وألـــوم فينـــا نخـــوةً لم تنتفض إلا لتضـربنا عـلى أيـدينا

قال جلَّ وعلا : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الممتحنة:١] ؛ فلا ينبغي أن تغتر بهذه المظاهر الخاوية من الإيمان .

فأمة النَّبيِّ ﷺ هي أشرفُ وأكرمُ وخيرُ أمة ، وستبقى - كذلك - إلى أن يرث اللهُ الأرض ومَنْ عليها ، نعم .. هي مصابة - الآن - بمجموعة خطيرة من الأمراض ، وبجملةٍ كبيرةٍ من العلل .

فكيف نعيدُ الأمة إلى ريادتها ومكانتها وقيادتها وعزِّها ومجدها الذي أراده لها ربُّها جلَّ وعلا ، ونبيها ﷺ ؟ هكذا يكون السؤال الذي يجب أن يطرحه الآن القادةُ ، والعلماءُ ، والساسةُ ، والدعاةُ ، والرجالُ ، والنساءُ ، وكلُّ المسلمين الصادقين ، وهذا هو الذي ينبغي أن يبحث عنه الآن كلُّ مسلم صادقٍ ، فنحن نريد أن نجَيِّشَ الطاقات الهائلة في الأمة ، وأن نُعْلِيَ من جديدٍ كلَّ هِمةٍ ، وأن نُشخِّص الداء ، وأن نستل جرثومة هذا الداء البغيض الذي استشرى في جسد الأمة ؛ لأن

جسد الأمة جسدٌ حيٌّ يتعرض لما يتعرض له جسد الواحد منا من آلام وأمراض وعلل ، ويجب على العلماء والمفكرين والأدباء والمخلصين من الأمة ؛ بل يجب على كل مسلم ومسلمة أن يقف الآن وقفة صدق مع ربه تبارك وتعالى ، وأن يحدث نفسه بأنه على ثغر ، وواجب عليه أن يكون جنديًّا أمينًا ، وواجب عليه أن يشهد من جديد شهادة عملية على أرض الواقع لهذا الدين ثم لهذه الأمة ، إننا لا نريد أن تتحول الأمة كلُّها إلى دعاة للإسلام على منابر المساجد ، وإنما نريد أن تتحول الأمة كلها إلى دعاة لدين الله على منبر الإسلام الكبير ، كلٌّ في موقع إنتاجه ، وموطن عطائه ، أخاطب العَالِم ، والطبيب ، والمهندس ، والفلاح ، والتاجر ، والعامل البسيط ، وعامل النظافة والقمامة ، والسَّباك ، والنَّجار ، والحدَّاد ، والطبيبة ، والمهندسة ، والجندي ، والضَّابط ، والوزير ، والقائد ، أخاطب الأمة كلَّها في كل مكان وأقول : آن الأوان ؛ وها هو الوقت قد حان أن تنهض الأمة ، وأن تستغل هذه الطاقات الجبارة الهائلة ، وألا تبرر لنفسها هزيمتها وضعفها ، وإنما يجب أن نعلم أن ما وقعت فيه الأمة ، وأن ما تعانيه الآن من أمراض وعلل وقع وفق سنن ربانية لا تتبدل ولا تتغير ، ولا تحابي ولا تجامل تلك السنن أحدًا من الخلق بحال مهما ادعى لنفسه من مقومات المحاباة ، ينبغي أن ننبذ هذه النظرة التبريرية ، وأن نسقط هذا المشجب الذي نعلِّق عليه هزائمنا وأخطاءنا وتقصيرنا ، وإنما يجب أن نبدأ من الآن لله – جلَّ وعلا ، ثم لنصرة النَّبي ﷺ ، ثم لهذه الأمة ، ثم لهذا الواقع الذي يدمي قلب كل مسلم غيور ، يجب أن يبدأ كلُّ واحدٍ منا ليعمل لدين الله تبارك وتعالى ، ولن يعدم المسلم في هذه السلسلة الطويلة ، وأنا أشخص الداء وأحدد الدواء أن يجد لنفسه دَوْرًا يتناسب مع قدراته وطاقاته وإمكاناته وعقله وفهمه وعمله الذي يعمله ، ومع مكانه العلمي ومكانته الاجتماعية ، الكلُّ له دور وله وظيفة ، ولن تكون أَقَلَّ مِنْ هُدْهُدٍ قام بدورٍ عظيمٍ في مملكة على رأسها مَلِكٌ نبي كريم ألا وهو نبي الله سليمان ﷺ ، وجد لنفسه دَوْرًا يخدم به دين الله – جلَّ وعلا – عاد لنبي الله سليمان ﷺ ليقول له :

﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾ إِنِّى وَجَدتُّ ٱمْرَأَةً

تَمۡلِكُهُمۡ وَأُوتِيَتۡ مِن كُلِّ شَيۡءٖ وَلَهَا عَرۡشٌ عَظِيمٞ ﴿٢٣﴾ وَجَدتُّهَا وَقَوۡمَهَا يَسۡجُدُونَ لِلشَّمۡسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَعۡمَٰلَهُمۡ فَصَدَّهُمۡ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمۡ لَا يَهۡتَدُونَ ﴾ [النمل:٢٢- ٢٤] ، ويعبر الهدهدُ عن ألمه وغضبه لتوحيد ربه ودينه ؛ فيقول : ﴿أَلَّا يَسۡجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِي يُخۡرِجُ ٱلۡخَبۡءَ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَيَعۡلَمُ مَا تُخۡفُونَ وَمَا تُعۡلِنُونَ ﴾ [النمل:٢٥] ؛ فهذا هدهد ! ولن تعدمَ ـ حبيبي في الله ـ أن تجد لنفسك دَوْرًا يتفق ويتناسب مع قدراتك وإمكاناتك الاجتماعية ومكانك الذي أنت فيه ؛ لتخدم من خلاله دين الله – جلَّ وعلا – ولتشهد من جديد شهادة عملية لدين الله تبارك وتعالى ؛ لتنهض هذه الأمة من جديد ؛ فلقد آن الأوان أن تعود الأمة إلى الدواء ؛ فها هو الدواء – يا أمتي الحبيبة – بين يديك ، فأنت مِنْ خلق الله ، والبشرية كلها من خلق الله ، ولن تفتح مغاليقُ فطرتها إلا بمفاتيح مِنْ عند الله ، ولن تُداوى أمراضُها وعللها إلا بالدواء الذي يُقَدَّم لها مِنْ عند الله بيد الحبيب رسول الله ﷺ ؛ قال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴾ [الحجرات:١] ؛ أي : لا تقدموا قولًا ولا فعلًا على قول الله أو على قول وفعل رسول الله ﷺ ، ولا تقولوا خلاف الكتاب والسنة .. هذا هو الدواء بين أيدينا ، فما أشقى مَنْ تغافل عن دائه ، وأعرض عن دوائه ، ولم يسع في شفائه ، فظل في ضنكه وشقائه ؛ فمن أعظم البلاء أن نتغافل عن المرض والعلة ، وأن لا نسعى من الآن في البحث عن الدواء ، وأن لا نسأل ربَّ الأرضِ والسماءِ الشفاءَ ؛ قال ﷻ : ﴿وَإِذَا مَرِضۡتُ فَهُوَ يَشۡفِينِ ﴾ [الشعراء:٨٠] .

فلتبحث الأمةُ من الآن عن الشفاء وعن الدواء ، وها هو موجودٌ في كتاب ربِّ الأرض والسماء ، وفي سنة إمام الأنبياء ﷺ وفي الواقع، وأنا لا أنكر على أمتي الحبيبة أن تنقل أروعَ ما وصل إليه العالم الغربيُّ فيما وصل إليه ، في الجانب العلميِّ والمادي ؛ لكن فلتكن الأمة صاحبة هويةٍ وإرادةٍ ودينٍ ، لا ينبغي أن تكون سلبيةً ، أو أن تكون إمَّعةً ، ولا ينبغي أن تقلِّد غيرها تقليدًا أعمى ، ولا ينبغي أن تذوب في بوتقات شرقية أو غربية تصطدم اصطدامًا مباشرًا مع منهج ربنا ومنهج نبينا ﷺ .

آن الأوان أن تسقط الأمة الراياتِ الكاذبةَ واللافتات الخادعة ... آن الأوان أن

تسقط الأمة كلَّ لافتات الضرار ، وأن تخلص التوحيد للعزيز الغفار ؛ قال جلَّ وعلا : ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦] .

آن الأوانُ أن تتخلص الأمة من هذه الشعارات البراقة المزيفة الخداعة التي لا تتفقُ مع منهج الله ومنهج رسول الله ﷺ .

آن الأوان أن تحقق الأمة الإيمان والعمل الصالح على مراد الله وعلى مراد رسول الله ﷺ ؛ قال جلَّ وعلا : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل:٩٧].

ثم فلتصحح الأمةُ ما فسد واعوج من الأخلاق .

هذه الأخلاق التي بُعث النَّبيُّ ﷺ ليكملها ويتممها ؛ كما قال ﷺ : « **إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صَالِحَ الأَخْلاَقِ** » [1] .

وواجبٌ على الأمة أن تنبذ العصبية البغيضة للرايات والشارات والقوميات والجماعات ، وأن تحذر التنازع والتشرذم والتهارج ؛ قال تعالى : ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال:٤٦] ، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران : ١٠٥] .

ثم يجب على الأمة الكريمة أيضًا أن تعودَ إلى منهج الله وإلى منهج رسول الله ﷺ ، وهي في غاية الحب لله والرضا عن الله ﷻ ، وهي تردد مع السابقين الأولين قولتهم الخالدة : ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة : ٢٨٥] ، لتبدع من جديد للدين والدنيا.

أيها الأفاضل : سأحاول هنا ما استطعت أن أشخصَ الداءَ ، وسأركز على الأمراض العامة الكبيرة التي ابتليت بها الأمة ، وأحاول بنور الوحي القرآني

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٨١) ، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (٢٧٣) ، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٧٠) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٤٥) ، و«صحيح الجامع» (٢٣٤٩) .

والنبوي أن أضع يدي في أيديكم ؛ لنستلَّ سويًّا جرثومة الداء ؛ تلك الجرثومة الخبيثة التي استشرت في جسد الأمة ، نستلها جميعًا بيدٍ طاهرةٍ نقيةٍ بيضاء ؛ فلن تستطيع الأمة الميمونة أن تشق لنفسها طريقًا من العزة والكرامة وسط أحجار النظام العالمي الجديد إلا بالعلم والعمل معًا .

وسأقف - إن شاء الله تعالى - في كلِّ فَصْل مع علة من العلل ، ومرض من الأمراض ؛ لأشخِّصَ الداء وأحدِّد الدواءَ بدقة وأمانة ، وما علينا بعد ذلك إلا أن نحول هذا المنهج في حياتنا إلى واقع عملي وإلى منهج حياة ؛ فلا حاضر لأمة تجهل ماضيها ، ولا مستقبل لأمة تنسى خصائصها وفضائلها وكرامتها ، وإذا كان الوقوف على الماضي لمجرد البكاء والنحيب والعويل فحسب شأن الفارغين العاطلين ، فإن ازدراء الماضي بكلِّ ما فيه من خير ونور شأن الحاقدين والجاهلين ، فلنستمد من هذا الماضي المجيد نورًا يضيء لأجيالنا المعاصرة الطريق من جديد ، ولنستلهم ولنأخذ من هذا الماضي الطاهر دماءً زكيةً طاهرةً لتتدفق مرة أخرى في عروق مستقبلنا وأجيالنا ، ونحن على يقين مطلق أن الجولة القادمة لدين الله ﷻ ولأمة محمد ﷺ ؛ ولقد قال المفكر الشهير شبنجلر - قال : « إن للحضارات دوراتٍ فلكية ، فهي تشرق هنا لتغرب هنالك ، وتغرب هنا لتشرق هنالك ، وقد أوشكت حضارةٌ جديدةٌ على الشروق مرة أخرى في أروع صورة ألا وهي حضارة الإسلام » .

أيها الأحبة ؛ مهما انتفخ الباطلُ وانتفش - كأنه ظاهر - فإنه زاهقٌ ، ومهما انزوى الحق وضعف - كأنه زائل - فإنه ظاهرٌ ؛ قال جلَّ وعلا : ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء:٨١] .

وقال جلَّ وعلا : ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ۚ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٨] .

وأختم هذا الفصلَ بقول ربنا جلَّ وعلا : ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[التوبة :٣٢] .

فكُنْ من هؤلاء الحواريين والأنصار لنصرة دين العزيز الغفار ولنصرة النَّبيِّ المختار ﷺ .

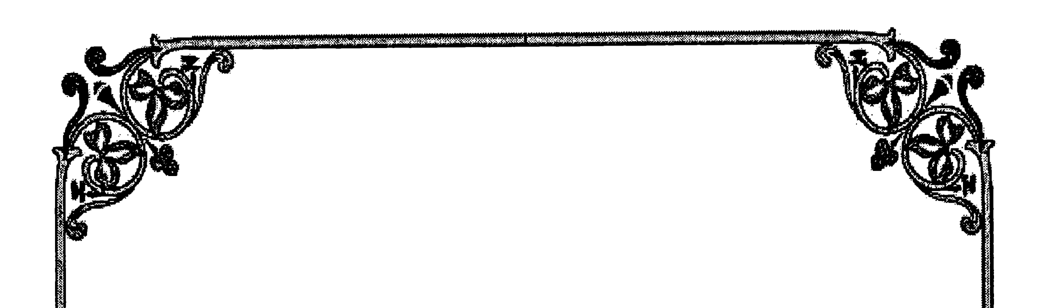
نسأل الله أن يردَّ الأمة إلى الحق ردًّا جميلًا

وكتبه

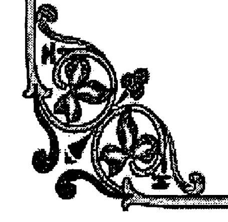
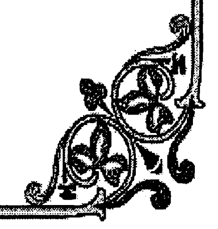
أبو أحمد محمد بن حسان

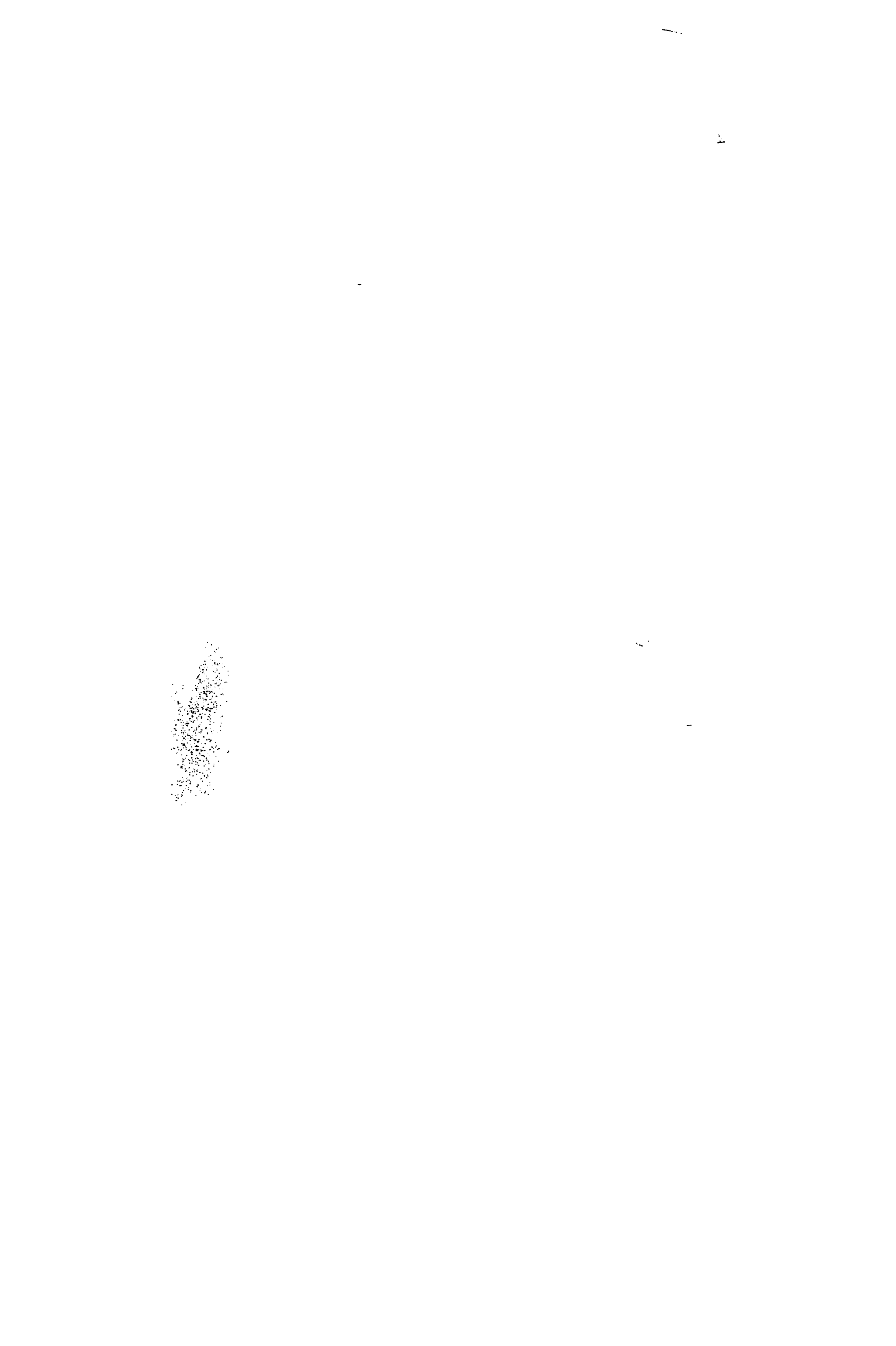
القاهرة

*****



تَعْرِيفَاتٌ مُهِمَّةٌ



تَعْريفات مُهِمَّة

المرض ـ الداء ـ الدواء

• **تعريف المرض لغةً واصطلاحًا :**

قال ابنُ منظور في « اللسان » [1] : « والمرض : السُّقم ، نقيض الصحة ، يكون للإنسان والبعير . والمرض : الشك ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ [البقرة:١٠] ؛ أي: شك ونفاق وضعف يقين ؛ قال أبو عبيدة : معناه شك ، وقوله تعالى : ﴿ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ﴾ [البقرة:١٠] ، قال أبو إسحاق : فيه جوابان ؛ أي : بكفرهم ؛ كما قال تعالى : ﴿ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ [النساء:١٥٥] .

وقال بعض أهل اللغة : فزادهم اللهُ مرضًا بما أنزل عليهم من القرآن فشكُّوا فيه كما شكُّوا في الذي قبله ، قال : والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ [التوبة:١٢٤]

قال الأصمعيُّ : قرأت على أبي عمرو : ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ ، فقال : «مرْضٌ يا غلام » ؛ قال أبو إسحاق : « يقال : المرض والسُّقم في البدن والدين جميعًا ؛ كما يقال : الصحة في البدن والدين جميعًا ، والمرض في القلب يصلح لكلِّ ما خرج به الإنسانُ عن الصحة في الدين ، ويقال : قلبٌ مريض من العداوة ، وهو النفاق .

قال ابنُ الأعرابي : أصل المرض : النقصان ، وهو بدن مريض ناقص القوة ، وقلب مريض ناقص الدين .

وقال ابنُ عرفة : « المرض في القلب : فتورٌ عن الحق ، وفي الأبدان : فتور عن الأعضاء ، وفي العين : فتور عن النظر ، وعين مريضة : فيها فتور ؛ ومنه : ﴿ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ ﴾ [الأحزاب:٣٢] ؛ أي : فتور عما أُمر به ونُهي عنه » .اهـ .

---

(١) (١٣/ ٧٩، ٨٠) .

وقال الراغب في « المفردات » (١) : « المرض : الخروج عن الاعتدال الخاص بالإنسان ، وذلك ضربان :

الأول : مرض جسميٌّ ، وهو المذكور في قوله : ﴿ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ [النور:٦١]، ﴿ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ ﴾ [التوبة:٩١] .

والثاني : عبارة عن الرذائل كالجهل والجبن والبخل والنفاق وغيرها من الرذائل الخُلْقية نحو قوله : ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ﴾ [البقرة:١٠] ، ﴿ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا ﴾ [النور:٥٠] ، ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ ﴾ [التوبة:١٢٥] ، ويشبه النفاق والكفر ونحوهما من الرذائل بالمرض ؛ إما لكونها مانعةً عن إدراك الفضائل ، كالمرض المانع للبدن عن التصرف الكامل ، وإما لكونها مانعةً عن تحصيل الحياة الأخروية المذكورة في قوله : ﴿ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْآخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت:٦٤] .

وإما لميل النفس بها إلى الاعتقادات الرديئة ميل البدن المريض إلى الأشياء المضِرَّة » .

وقال ابنُ فارس في « مجمل اللغة » (٢) : « المرض : كل ما خرج به الإنسان عن حد الصحة ؛ من علة أو نفاق ، أو تقصير في أمر » .

- **تعريفُ الداء :**

الداءُ لغةً : قال ابنُ منظور (٣) : « اسمٌ جامعٌ لكلِّ مرض وعيب في الرجال ظاهر أو باطن ، حتى يقال : داء الشح أشد الأدواء ، ومنه قول المرأة : « كلُّ داء له داء » أرادت : كل عيب في الرجال ، فهو فيه ، والداء : المرض ، والجمع : أدواء ».

وقال أبو عبيدة : « جمع الداء : أدواء ، والدواء : أدوية » (٤) .

---

(١) (٤٦٩) .

(٢) (٦١٤) .

(٣) «لسان العرب» (٤/ ٤٣٦) ، و«القاموس المحيط» (٥٠) .

(٤) «مجمل اللغة» لابن فارس (٢٢١) .

وقال **الجُرجانيُّ** [١] : « الداءُ عِلَّة تحصل بغلبة بعض الأخلاط على بعض » .

وقال **الكفويُّ** [٢] : « الداء : هو ما يكون في الجوف والكبد والرئة » .

• **تعريفُ الدواء :**

قال **الكفويُّ** في « **الكليات** » [٣] :

« والدواء : اسم لما استعمل لقصد إزالة المرض والألم ، بخلاف الغذاء ؛ فإنه اسمٌ لقصدِ تربيةِ البدنِ وإبقائهِ » .

وقال في « **اللسان** » [٤] :

« والدواء : ممدودٌ ، هو الشفاء ، يقال : داويته مداوةً ، ولو قُلْتَ : دواء ؛ كان جائزًا ، وجمع الدواء : أدوية » .

*****

---

(١) «ا «التعريفات» (١١٦) .

(٢) «الكليات» (٤٥٠) ط الرسالة .

(٣) المصدر السابق.

(٤) «اللسان » (٤/ ٤٥٥) .



الشِّرْكُ

الشرك

إن الشركَ بالله تعالى أخطرُ مرض على وجه الأرض ، وهو أبشع ابتلاء ابتليت به البشرية عامة - إلا مَنْ رحم الله جلَّ وعلا من أهل التوحيد والإيمان - **وربما سألني** - الآن - سائل : كيف تستهلُّ الأمراضَ بالشرك ، وأنت تخاطبُ أمةَ التوحيد والإيمان ؟!

والجوابُ : لا تتعجل عليَّ - أخي الحبيب - فأنا الذي أدين لله - جلَّ وعلا - بأنه لا يوجد الآن على وجه الأرض أمة توحد الله إلا أمة الحبيب ﷺ ، وقد أصلت في الفصل السابق كرامةَ الأمة ، ومكانتها ، وقلت : إذا أردتم أن تقفوا على فضل الأمة فانظروا إلى أمم الأرض لتعلموا أن أمة التوحيد هي أمة النَّبي ﷺ ؛ قال تعالى : ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ۚ لَّا يَسْتَوُونَ ﴾[السجدة : ١٨] ، وقال تعالى : ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾[القلم : ٣٥ ، ٣٦] ، وقال تعالى : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾[ص : ٢٨] ؛ فشتان شتان بين الليل والنهار ، وبين النور والظلام !

إذًا فلماذا تريد أن تحدثنا عن الشرك كأخطرِ مرضٍ ، وتخاطب به الأمة الميمونة التي حققت التوحيد ؟!

فأقولُ : لا حرج أن يكون حديثنا عن أخطر مرض ، وعن العقبة الكئود في طريق التمكين لأمة النَّبيِّ ﷺ ؛ لا من باب الحكم على الأمة بهذا المرض - حاشا لله - وإنما من باب التحذير ، والتذكير للأمة بتحقيق التوحيد والابتعاد عن الشرك كله كبيرِهِ وصغيرِهِ ؛ كما سأفصِّلُ الآن ، وإلا فلقد أمر الله - جلَّ وعلا - من حقق الإيمان بالإيمان ؛ كما في قول الله ﷻ في سورة النساء : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن

يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء: ١٣٦] ؛ فالله – جلَّ وعلا – أثبت لهؤلاء الأطهار الإيمان في صدر الآية ؛ فنادى عليهم بقوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ ثم جاء الأمرُ بعدها بقوله: ﴿ءَامِنُواْ ﴾؛ لأن الإيمان ليس كلمةً ترددها الألسنةُ فقط ، وإنما الإيمانُ : قول باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالجوارح والأركان ؛ فهو – جلَّ وعلا – يأمر أهلَ الإيمان بتحقيق الإيمان ، أي بتجديد الإيمان ؛ ليظل الإيمانُ عقيدةً حيةً في القلوب ، راسخةً في الضمائر ، عاملةً في الواقع كمنهج حياة .

فحديثنا عن الشرك من باب التحذير للأمة من الوقوع في هذا المرض الخطير ، ومن باب التذكير بتحقيق التوحيد الذي هو ضدُّ الشرك .

ثم إنني أُذكِّر وأُحذِّر من باب أن الرسلَ والأنبياءَ خافوا على أنفسهم وأبنائهم وذرياتهم من الشرك ؛ فكيف لا نخاف على أنفسنا من الوقوع في الشرك ؟! والله الذي لا إله غيره لا يوجد أحدٌ يأمنُ على نفسه الوقوع في الشرك على الإطلاق ، والموفق من وفقه الله ، والمعصوم من عصمه الله ؛ فهذا هو خليل الله إبراهيم ﷺ قدوة المحققين وأسوة سيد النَّبيين ، الذي حكم الله له بالتوحيد ، وبرأه من الشرك كلِّه ؛ فقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران:٦٧]، والحنيف : هو المائل عن الشرك إلى التوحيد ؛ لذا قال ربنا سبحانه : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة:٤] .

أقولُ : إن إبراهيم ﷺ الذي برأه اللهُ من الشرك ، وحكم اللهُ ﷻ له بالتوحيد كان يتضرعُ إلى الله سبحانه وتعالى أن يجنبه عبادة الأصنام ، وأنا أعلمُ أنك قرأتَ هذه الآيةَ مرارًا ، واستمعت إليها تكرارًا ، لكنني أَثِق أنك قد وقفت الآن على خطر هذه الآية ؛ فإبراهيم الخليل يدعو ربه الملك الجليل ، ويقول : ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم:٣٥] ؛ فخليل الله يخاف الشرك الأكبر ، ويخشى على نفسه وعلى أولاده من عبادة الأصنام ، فهو لا يخاف من الشرك الأصغر فحسبُ ؛ بل يخاف الأكبر الذي يقول كثير من الناس الآن كيف نقع في الشرك الأكبر ؟

وهذا إمام الأنبياء والأصفياء الأتقياء ، وسيد النَّبيين والمرسلين ، حبيبُ رب

العالمين الذي ما خلق اللهُ وما ذرأ وما برأ نفسًا أكرم عليه منه ﷺ ، كان يخشى من الشرك !!

فلقد روى أحمدُ في «مسنده» ، والترمذي والنسائي في « سننيهما » بسند صحيح[١] من حديث أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ** » .

وفي رواية عند البخاري في « الأدب المفرد » بسند صحيح [٢] عن أبي بكر رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ** ».

وها هم أصحابُ نبيِّنا محمدٍ ﷺ ؛ **كما روى البخاريُّ** [٣] **عن ابن أبي مليكة:** « أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ ، مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يَقُولُ : إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ » .

فمَنْ لا يعرف الشركَ قد يقعُ فيه ، ومَنْ لا يعرفُ الرياءَ قد يقعُ فيه ، وَمَنْ لا يعرف النفاق قد يقع فيه ، وهو لا يدري ! فالأمر في غاية الخطورة ؛ فلا حرج على

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٦، ٣٩، ٤٤) ، والترمذيُّ ، كتاب الدعوات باب (٨٠) (٣٥٠٣) ، وقال : «حسن غريب» ، والنسائي ، كتاب السهو ، باب التعوذ في دبر الصلاة (٣/ ٧٣ و٧٤) ، وفي «الكبرى» (١٢٧٠) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٨) ، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٢٨) ، وابن خزيمة (٧٤٧) ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٠ و٣٨٣) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في «صحيح النسائي» .

(٢) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٧١٧) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٨، ٦٠، ٦١) ، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» ، كما في «المطالب العالية» (٣٢٨٧) ، وله شاهدٌ من طريق أبي موسى الأشعري عند أحمد (٤/ ٤٠٣) ، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣٧٣١) ، و«صحيح الأدب المفرد» .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن مِنْ أن يحبط عمله وهو لا يشعر – معلقًا بصيغة الجزم – وكذا في «التاريخ الكبير» (٥/ ١٣٧) ، ووصله الخلال في «السنة» (١٠٨١) ، والحافظ ابن حجر في «التغليق» (١/ ٤٤) .

الإطلاق أن نبدأ الحديثَ عن الأمراض كلها بأخطر مرض وأبشعه ، من باب التحذير والإنذار ، ومن باب التذكير بتحقيق التوحيد ، ومن باب أن الرسل والأنبياء خافوا على أنفسهم مِن الوقوع في الشرك ، وأنهم جميعًا بلا استثناء ما دعا واحدٌ منهم قومه إلى شيء قبل التوحيد ، وما حذَّر نبيٌّ أو رسولٌ قومه من شيءٍ قبل الشرك والتنديد.

قال تعالى : ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ ﴾[نوح:١-٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [الأعراف:٦٥] ، وقال جلَّ وعلا : ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الأعراف:٧٣] ، وقال سبحانه : ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف:٨٥] ، وقال تعالى : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥] ، وما من نبيٍّ ولا رسولٍ إلا وقد حذر قومه أول ما حذرهم من الشرك والكفر - ولا حول ولا قوة إلا بالله - ونحن - بإذن الله - على هذا الدرب سائرون ولهؤلاء تابعون ، وأسألُ الله أن يجمعنا بهم في جنات النعيم ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه - فقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت:٣٣] ؛ فما أشرفَ وأكرمَ أن نسير جميعًا على درب هؤلاء المصطفين الأخيار ، الذين اصطفاهم العزيز الغفار ، وجعلهم سادةً وقادةً للبشرية؛ ليأخذوا بأيدي البشر من ظلمات الشرك ومجاهل الوثنية إلى أنوار التوحيد والإيمان برب البرية - جلَّ وعلا ؛ من أجل ذلك - أيها الأحبة - ما توعد اللهُ سبحانه وتعالى بوعيدٍ مثلما توعد على الشرك ؛ فقال جلَّ جلاله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ

﴿مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء:١١٦] ؛ فالذنب الذي لا يغفرُ أبدًا هو الشرك ، إلا إن تاب منه صاحبُه ؛ فإذا جاء المشركُ الأصلي وخلع رداء الشرك على عتبة التوحيد والإيمان ، وأقر بلسانه ، واعتقد بجنانه ، وترجم بجوارحه وأركانه حقيقة التوحيد فرح اللهُ بأوبته وتوبته وهو الغني عن العالمين ؛ لأن بعض الناس ربما يفهمون فهمًا خطأً أن الله لا يغفر أن يشرك به حتى لمن جاء موحِّدًا ! كلَّا ؛ وإنما هذا لمن عاش ومات مُصِرًّا على الشرك ؛ قال الله جلَّ وعلا : ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢] .

وقال جلَّ وعلا في شأن الأنبياء – صفوة الخلق : ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:٨٨] .

وقال لإمام الموحدين ، وقدوة المحققين ، وسيد النَّبيين والمرسلين ﷺ : ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الزمر:٦٥- ٦٦] .

وكما في الحديث الذي رواه **البخاريُّ ومسلمٌ** [(١)] من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ أن النَّبي ﷺ قال : « **مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ** » قال عبد الله ابن مسعود : وقلت أنا : **مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِالله دَخَلَ الْجَنَّةَ** » .

وفي «**صحيح مسلم**» [(٢)] من حديث جابر ﷺ قال : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ! مَا الْمُوجِبَتَانِ ؟ فَقَالَ : « **مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله (١٢٣٨) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات مشركًا دخل النار (٩٢) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة (٩٣) .

وفي «الصحيحين»(١) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ لَـمَّا نَزَلَتْ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ الله وَقَالُوا : يَا رَسُولَ الله ! أَيُّنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : « لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان : ١٣] » .

فالشرك أظلم الظلم ، وأقبح الجهل ، وأكبر الكبائر ؛ بل لم يستطعْ رسول الله ﷺ أن يشفع لعمه أبي طالب لإصراره على الشرك ، وموته على ذلك ، وهو مَنْ هو عند ربه جلَّ وعلا ؛ فهو صاحب المقام المحمود ، وصاحب المكانة العالية الرفيعة ، ومع ذلك لم يقبل الله تبارك وتعالى شفاعة نبيه ﷺ في عمه الذي مات على الشرك ، اللهم إلا شفاعته في أن يخفَّف عنه العذابَ يوم القيامة ، فتوضع في أخمص قدميه جمرة أو جمرتان تغلي منهما دماغه في ضحضاح من نار ، ولولا ذلك لكان في الدرك الأسفل من النار ! كما أخبر نبينا المختار ﷺ(٢) .

وروى البخاريُّ ومسلمٌ(٣) من حديث سعيد بن المسيب عن أبيه قال : لَـمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ الله بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ ؛ فَجَلَسَ بِجِوَارِ عَمِّهِ وَقَالَ ﷺ : « أَيْ عَمِّ قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب سورة لقمان : ﴿لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾(٤٧٧٦) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب صدق الإيمان وإخلاصه (١٢٤) واللفظ له .

(٢) كما في «صحيح» البخاري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب (٣٨٨٣) ،و مسلم ، كتاب الإيمان ، باب شفاعة النَّبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٢٠٩) من حديث العباس ﷺ ، وانظر : «صحيح البخاريِّ» (٣٨٨٥) ، ومسلم (٢١٠) عن أبي سعيد الخدري ﷺ .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله (١٣٦٠، ٣٨٨٤ ، ٤٦٧٥) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب الذليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزع وهو الغرغرة (٢٤) .

بِهَا عِنْدَ اللهِ » . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ قَالَ : بَلْ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ** » فَنَزَلَتْ : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة : ١١٣] .

لذا ؛ فالخُطوة العملية الأولى على طريق التمكين هي : أن تحقق الأمة التوحيد، وأن تنبذ الشرك بكلِّ صوره وأشكاله وألوانه ؛ كبيره وصغيره ؛ قال الله جلَّ في علاه : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ .
[النور:٥٥]

○ **وبعد هذه المقدمة المهمة أودُّ أن أؤصلَ لمعنى الشرك وأقسامه.**

• **تعريف الشِّرك :**

لغةً : هو بالكسر والسكون ، والشريك : المشارك ؛ كما قال الكفويُّ [١] .

وقال الراغب [٢] : « الشركة والمشاركة : خلط الملكين » .

وقال ابنُ منظور [٣] : « الشِّرْكةُ والشَّرِكةُ سواء : مخالطةِ الشريكين ، يُقال : اشتركنا بمعنى تشاركنا ، وقد اشترك الرجلان وتشاركا وشارك أحدهما الآخر .. والجمع : أشراك وشركاء » ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾ [طه:٣٢] .

● واصطلاحًا :

قال في «اللسان» [٤] : « وأشرك بالله : جعل له شريكًا في ملكه ؛ تعالى الله عن

(١) «الكليات» (٥٣٣) .

(٢) «المفردات» (٤٥١) .

(٣) «اللسان» (٥/ ٩٤) .

(٤) «اللسان» (٥/ ٩٥) .

ذلك ، والاسم : الشرك .

والشرك : أن تجعلَ لله شريكًا في ربوبيته تعالى الله عن الشركاء والأنداد .

وَمَنْ عدل به شيئًا مِن خلقه ؛ فهو كافر مشرك ؛ لأن الله وحده لا شريك له ولا ند له ولا نديد » .

قال الحافظُ ابن حجر رحمه الله [1] : « المشرك: أصْلٌ مِنْ وضْعِ الشيء في غير موضعه ؛ لأنه جعل لمن أخرجه من العدم إلى الوجود مساويًا ؛ فنسب النعمة إلى غير المنعم بها » .

○ أقسام الشرك :

- **والشرك نوعان : أكبر وأصغر** [2] :

أما الشركُ الأكبرُ : فلا يغفرهُ اللهُ إلا بالتوبة منه ؛ أي : بخلع رداء الشرك على أول عتبة باب التوحيد ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء:١١٦] .

- **النوع الأول: الشرك الأكبر :**

هو اتخاذ الند لله أو مع الله يحبه العبد ؛ كما يحب اللهُ ويخافه كما يخاف الله عز وجل وهذا هو شرك التسوية ؛ كما قال اللهُ حكاية عن هؤلاء المشركين لآلهتهم وأندادهم في النار : ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء:٩٧، ٩٨].

يقول الإمام ابن القيم :

والشرك فاحذره فشرك ظاهر	**ذا القِسْم ليس بقابل الغفران**
وهو اتخاذ الند للرحمن أيًّا	**كان من حجرٍ ومن إنسان**

---

(١) «فتح الباري» (١٢/ ٢٧٧) .

(٢) وهذا التقسيم لعلمائنا ؛ فانظر «مدارج السالكين» (١/ ٣٣٩ -٣٤٤) ط الكتاب العربي ، و«الكبائر» للذهبي (١٥) ط ابن رجب ، و«المفردات» للراغب (٤٥٢) ط القلم .

يدعوه أو يرجوه ثم يخافه ويحبه كمحبة الديان[1]

قال الله ﷻ : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥] ؛ أي : أشد حبًّا لله من حب الأنداد لأندادهم الباطلة المكذوبة المدعاة !!

وقد لا تتمثلُ هذه الأندادُ التي تعبدُ مع الله أو من دونه في هذه الصورة القديمة التي كان يزاولها المشركُ الأولُ ؛ حيث هذا الصنم الحجري الذي لا يضرُ ولا ينفعُ ، ولا يسمعُ ولا يبصرُ ، وبين يديه عابده يقدم له من فروض الولاء والإذعان والطاعة والمحبة والرضا ما لا يقدمه لله ﷻ !!

بل لقد تعددت صورُ الشرك ، وكثرت الأندادُ والآلهةُ التي تعبد في الأرض من دون الله ﷻ ؛ من دول « عظمى !! » وأفراد من الأحياء والأموات !! وشارات ، واعتبارات ، وقيم ، وأفكار ، وقوانين ، ومنظمات ، وهيئات ، ومجالس ، وبرلمانات ، وأهواء ، وشهوات ، وأموال ، وحجارة ، وقبور ؛ بل وأبقار وفئران !!!

نعم .. ففي الهند إلى يومنا هذا في عصر المدنية والعلم والذرة أكثر من مائتي مليون بقرة تعبد من دون الله ﷻ !!

وفي الهند ذاتها تقام المعابد الفخمة وتقرب إليها القرابين والنذور ؛ فهل علمتم ما هي الآلهة القابعة في هذه المعابد ؟! إنها الفئران ؛ نعم .. إنها الفئران !!

« وقد قطع اللهُ تعالى كلَّ الأسباب التي تعلَّق بها المشركون جميعًا قطعًا يعلم مَنْ تأمله وعرفه : أن من اتخذ من دون الله وليًّا أو شفيعًا فهو : ﴿ كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ ﴾ [العنكبوت:٤١] ؛ فقال تعالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي

---

(١) «نونية ابن القيم» (٢/ ٢١٧) .

ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ:٢٢، ٢٣] .

فالمشرك إنما يتخذُ معبوده لما يعتقد أنه يحصل له به من النفع ، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة مِن هذه الأربع : إما مالك لما يريده عابده منه ؛ فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا للمالك ؛ فإن لم يكن شريكًا له كان معينًا له وظهيرًا ؛ فإن لم يكن معينًا ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده ؛ فنفى سبحانه وتعالى المراتب الأربع نفيًا مترتبًا متنقلًا من الأعلى إلى ما دونه ؛ فنفى الملك والشركة والمظاهرة والشفاعة التي يظنها المشركُ وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك ، وهي الشفاعة بإذنه .

فكفى بهذه الآية نورًا وبرهانًا ونجاةً وتجريدًا للتوحيد ، وقطعًا لأصول الشرك »[1] .

• النوع الثاني : الشرك الأصغر :

قال ابنُ القيم رحمه الله [2] : « فكيسير الرياء ، والتصنع للخلق ، والحلف بغير الله ، كما ثبت عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال : « **مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله فَقَدْ أَشْرَكَ** » [3] ، وقول الرجل للرجل : «ما شاء اللهُ وشئت» ، و«أنا بالله وبك» ، و«ما لي إلا الله وأنت» ، و« أنا متوكل على الله وعليك » ، و« لولا أنت لم يكن كذا وكذا » ، وقد يكون هذا شركًا أكبر ، بحسب قائله ومقصده ، وصح عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال لرجل قال له:

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٣٧٢) .

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٨٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٤ ، ٥٨، ١٢٥) ، والطيالسي في «مسنده» (١٨٩٦) ، وأبو داود ، كتاب الأيمان والنذور ، باب في كراهية الحلف بالآباء (٣٢٥١) ، والترمذيُّ كتاب النذور والأيمان ، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (١٥٣٥) ، وقال : «حديث حسن» ، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٥٦١) و«الصحيحة» (٢٠٤٢) ، و«صحيح الجامع» (٦٢٠٤) .

«مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» : « أَجَعَلْتَنِي لله نِدًّا قُلْ : مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ »[(١)] ، وهذا اللفظ أخف من غيره من الألفاظ .

وقد عرفهُ النَّبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح حينما قال : « إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ » ، قَالُوا : وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : « الرِّيَاءُ ، يَقُولُ اللهُ ﷻ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ : اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاؤُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً »[(٢)] .

والرياء لغة : مشتقٌّ من الرؤية ؛ أي : أن يُري غيره خلاف ما هو عليه[(٣)] .

ومعناه شرعًا : إرادة العباد بطاعة رب العباد ؛ فهو لا يبتغي بعمله وجه الله ﷻ ولكن يبتغي المحمدة والسمعة والشهرة والجاه عند الخلق !!

قال الجرجانيُّ[(٤)] :«الرياء : ترك الإخلاص في العمل بملاحظة غير الله فيه» .

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٧٨٣) ، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢١٤ ، ٢٢٤، ٢٨٣ ، ٣٤٧) ، وابن ماجه ، كتاب الكفارات ، باب النهي أن يقال : ما شاء الله وشئت (٢١١٧) ، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٢٥) من حديث الأجلح عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس ، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٢٤) من حديث الأجلح عن أبي الزبير عن جابر ، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٣٩) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨و ٤٢٩) ، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٣١) من حديث محمود بن لبيد مرفوعًا ، وسنده جيد ، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٤٣٠١) من حديث محمود بن لبيد عن رافع بن خديج مرفوعًا ؛ لكن هذا الوجه غير ثابت .
قُلْتُ : وله شواهد ؛ فأخرجه ابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب الرياء والسمعة (٤٢٠٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٤٦) ، والبزار في «مسنده» (البحر الزخار ٢٩٤٢) ، والحاكم (٤/ ٣٦٥) (٧٩٣٧) ، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٤٢) و (٦٨٤٣) و(٦٨٤٤) ، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢١٨٨) من أوجه عن شداد بن أوس مرفوعًا ، والحديث صححه الألباني في «الصحيحة» (٩٥١) ، و «صحيح الجامع» (٢٤٣٥).

(٣) «لسان العرب» (٤/ ١٦) ، و«القاموس المحيط» (٤٨٠) .

(٤) «التعريفات» (١١٥).

والرياء محبطٌ للأعمال على تفصيلٍ بديعٍ للحافظٍ ابن رجب الحنبلي ؛ إذ يقول :

« واعلم أن العمل لغير الله أقسام : فتارة يكون رياءً محضًا ؛ بحيث لا يراد به سوى مراءات المخلوقين لغرض دنيوي ؛ كحال المنافقين في صلاتهم ؛ كما قال الله ﷻ : ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ . [النساء:١٤٢]

وقال تعالى : ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمۡ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون:٤-٦] .

وكذلك وصف الله الكفار بالرياء في قوله : ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرٗا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنفال:٤٧] .

وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدرُ مِن مؤمن في فرض الصلاة والصيام ، وقد يصدر في الصدقة الواجبة ، أو الحج وغيرهما من الأعمال الظاهرة أو التي يتعدى نفعها ؛ فإن الإخلاص فيها عزيز ، وهذا العمل لا يشك مسلم أنه حابط وأن صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة .

وتارة يكون العمل لله ، ويشاركه الرياء ؛ فإن شاركه من أصله ؛ فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه وحبوطه أيضًا .

وفي «**صحيح مسلم**» عن أبي هريرة ؓ قال :قال رسول الله ﷺ : « **قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أنا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ** » [(١)].

وخرجه ابن ماجه وفيه : « **فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ** » [(٢)].

ثم قال : وأما إن كان أصل العمل لله ، ثم طرأت عليه نية الرياء ؛ فإن كان

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الزهد ، باب من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥) .

(٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد ، باب الرياء والسمعة (٤٢٠٤) وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

خاطرًا ودفعه فلا يضره بغير خلاف ، وإن استرسل معه ؛ فهل يحبط به عملُه أم لا يضره ذلك ويجازى على أصل نيته ؟ في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف قد حكاه الإمام أحمد وابن جرير الطبري ، ورجحا أن عمله لا يبطلُ بذلك ، وأنه يجازى بنيته الأولى ، وهو مرويٌّ عن الحسن البصري وغيره ...

فأما إذا عمل العملَ لله خالصًا ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك ففرح بفضل الله ورحمته ، واستبشر بذلك لم يضره ذلك ، وفي هذا المعنى جاء حديث أبي ذر ﷺ قال :

قِيلَ لِرَسُولِ الله ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْـخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قال : « **تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْـمُؤْمِنِ** »[١]. اهـ[٢].

وأختم هذا الحديث عن الرياء في هذه العجالة بهذا الحديث الخطير الذي رواه مسلمٌ في «صحيحه» من حديث أبي هريرة ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ : جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ : عَالِمٌ ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ : هُوَ قَارِئٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْـمَالِ كُلِّهِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فيها ؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ : هُوَ جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ أُلْقِيَ

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة ، باب إذا أثني على الصالح ، فهي بشرى ولا تضره (٢٦٤٢).

(٢) «جامع العلوم والحكم» للحافظ ابن رجب (ص: ٧٩-٨٤) ، ط مؤسسة الرسالة.

في النَّارِ»[(١)].

فالله تبارك وتعالى لا يقبلُ من الأعمال إلا ما كان خالصًا صوابًا ، والخالصُ هو ما ابتغي به وجه الله تعالى ، والصوابُ هو ما كان موافقًا لهدي رسول الله ﷺ : ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف:١١٠] .

فيا أيها المسلمون : احذروا الشرك ؛ فإنه أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل ، وأخلِصوا توحيدكم وعبادتكم لله - جلَّ وعلا .

فلا يكن - أيها الحبيب - حَلِفُكَ إلا بالله وحده ، ولا يكن نذرك إلا لله وحده ، ولا يكن ذبحك إلا لله وحده ، ولا يكن طوافك إلا ببيت الله وحده .

وإذا سألت فاسأل الله وحده ، وإذا استعنت فاستعن بالله وحده ، وإذا طلبت المدد فاطلب المدد من الله وحده ، وإذا توكلت فتوكل على الله وحده ، وإذا رجوت فارج الله وحده ، وإذا فوضت فإلى الله وحده .

فوالله الذي لا إله غيره لا يملكُ الضرَّ والنفعَ ، والموتَ والحياةَ والرزقَ إلا الله وحده ، قال تعالى :

﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام:١٧، ١٨] .

وقال سبحانه : ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس:١٠٧] .

وقال المصطفى ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما : « **يَا غُلَامُ ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ ، احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِالله ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ**

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإمارة ، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٩٠٥) .

عَلَيْكَ ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ »[١] .

فيا صاحب الهم إن الهمَّ منفرج أبشر بخير فإن المفرج الله
وإذا بليت فَثِقْ بالله وارض به إن الذي يكشف البلوى هو الله
الله يُحْدِث بعد العُسْر ميسرةً لا تجزعنَّ فإن المدبر الله
والله مالك غير الله من أحدٍ فحسبك الله في كلٍّ لك الله

أسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من الموحدين المخلصين ؛ إنه ولي ذلك ومولاه ، وهو على كل شيء قدير.

ويحسُنُ بنا في هذا المقام أن نتعرفَ بإيجاز على رحلة الشرك الآثمة ، وكيف دنَّس الأرض ، ولوَّث الفطرة ؟ !! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

والمشهورُ أن بداية ظهور الشرك كانت في قوم نوح - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - وقد كان بنو آدم على ملة أبيهم آدم عليه السلام على شريعةٍ من الحق والهدى ، نحو عشرة قرون من الزمان ؛ كما قال ابنُ عباس وغيره .

وهذا هو ما ذكره شيخ المفسرين ابن جرير الطبري - رحمه الله تعالى بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان بين نوح وآدم عشرة قرون ، كلُّهم على شريعة من

---

(١) أخرجه عبد الله بن وهب في «القدر» (٢٨) ، وأحمد (١/ ٢٩٣، ٣٠٣) ، والترمذي ، كتاب صفة القيامة، باب (٥٩) (٢٥١٦) ، وقال : «هذا حديث حسن صحيح» ، واللفظ له ، من طرق عن قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس ، وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٦٣٦) من طريق المثنى بن الصباح عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس ، وتابع المثنى : عبد الواحد بن سليم ؛ كما في «مسند علي بن الجعد» (٣٤٤٥) ، وابن أبي الدنيا في «الفرج» (٦) ، والطبراني في «الكبير» (١١/ ١٧٨) وتوبع عطاء من عمر مولى غفرة ؛ كما في «القدر» للفريابي (١٥٥) ، و«الزهد» لهناد (٥٣٦) ، وابن أبي مليكة ؛ كما عند الطبراني في «الكبير» (١١/ ١٢٣) ، والحاكم (٣/ ٥٤٢) ، وللحديث شواهد كثيرة ؛ انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (٤٩٥) ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٣٨٢) .

الحق فاختلفوا ؛ فبعث الله النَّبيين مبشرين ومنذرين »[(١)].

نعم .. كان الناسُ على شريعةٍ من الحق والهدى ؛ حتى زين الشيطانُ - عليه لعنة الله - لقوم نوح عبادة الأصنام التي نصبوها بأيديهم لرجال صالحين من قوم نوح ؛ من أجل ألا تُنْسى سيرتهم ، ويظلوا يذكرونهم دائمًا ؛ فلما انقضت الأعمارُ ، وهلك هؤلاء ، وتُنوسي العلم عُبدت هذه الأصنامُ من دون الله - جلَّ وعلا ؛ كما بين ذلك ابن عباس رضي الله عنهما ؛ فقد قال في ودٍّ وسواع ويغوث ويعوق ونسر : « هذه أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِم الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا ؛ فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ ».اهـ[(٢)].

فلما أراد الله أن يرحمهم وأن يخرجهم من ظلمات الشرك إلى أنوار التوحيد ، أرسل إليهم نبيه نوحًا عليه السلام ، فلبث فيهم نوحُ ألف سنة إلا خمسين عامًا يدعوهم إلى التوحيد ، وإلى ترك عبادة الأصنام ، ولكنهم عاندوا واستكبروا عن الحق ، وأصروا على كفرهم وعنادهم : ﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا۟ كَثِيرًا ﴾ [نوح:٢٣، ٢٤] .

حتى يئس منهم نبيُّ الله نوح ، ودعا عليهم بقوله : ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا۟ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾ . [نوح:٢٦، ٢٧]

فاستجاب الله لنبيه نوح ، وأهلك قومه بالطوفان ، ثم جاء من بَعْدِ قَوْمِ نوحٍ

(١) أخرجه الطبريُّ في «جامع البيان» (٢/ ٣٣٤) ،والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٩٦) وقال : «صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه » ، وأقره الإمام الذهبيُّ ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٤٠).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، تفسير سورة « نوح » ، باب : ﴿ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ ﴾ (٤٩٢٠) ، وعبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٢٥٦) ، وقد انتقدت هذه الرواية ؛ لأجل سماع ابن جريج من عطاء - وهو الخراساني ، وانظر مزيدًا حول هذه الجزئية في «الفتح» (٨/ ٥٣٥).

قومُ عاد ؛ فعبدوا آلهةً أخرى مع الله - جلَّ وعلا - منها [١] : صدا وهرا وصمودا ؛ فأرسل الله إليهم هودًا ﷺ فدعاهم إلى التوحيد ، ولكنهم عاندوا واستكبروا ؛ فأهلكهم الله بالريح ، ثم جاء من بعدهم قوم ثمود ؛ فأرسل الله إليهم صالحًا ﷺ فكذبوه ؛ فأهلكهم الله بالصيحة ، ثم جاء من بعدهم قوم إبراهيم ﷺ فعبدوا الأصنام والشمس والقمر والنجوم ؛ فأرسل الله إليهم خليله إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - ونصره وأعزه على قومه ، ثم أكرمه بعد ذلك ، فلم يبعث اللهُ بعده نبيًّا إلا من ذريته ؛ كما قال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾

[العنكبوت:٢٧] .

فكلُّ الأنبياء والرسل من ذرية إسحاق ﷺ ، وأما إسماعيل ﷺ فلم يبعث الله من ذريته إلا نبينا محمدًا ﷺ الذي فضَّله ربُّه على جميع الأنبياء والمرسلين .

ثم انتقل الشركُ إلى بني إسرائيل ؛ فعبد أولهم العجل الذي حرَّقه موسى - عليه الصلاة والسلام - وعبد آخرهم عزيرًا ، وجعلوه ولدًا لله - تعالى الله عما يقول الكافرون علوًّا كبيرًا .

ثم عبدت النصارى المسيح وقالوا : إنه ابن الله - تعالى الله عن ذلك - ثم انتقل الشركُ إلى العرب ، ونقلت الأصنامُ إلى أرضهم على يد عمرو بن لحي الخزاعي - قبحه الله تعالى - كما أخبر بذلك نبينا ﷺ ؛ كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ : « **رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيٍّ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ** »[٢] .

وفي روايةٍ: « **وَغَيَّرَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ** »[٣] .

---

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير(١/ ١٢١) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المناقب ، باب قصة خزاعة (٣٥٢١) ، وفي كتاب التفسير ، سورة «المائدة» باب : ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ (٤٦٢٣) ، ومسلم ، كتاب الجنة ، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥٦).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوائل» (١٩) ، ومن طريقه الحافظ في« التغليق» (٤/ ٢٠٧) من =

وفي رواية : « **إِنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ، فَنَصَبَ الْأَوْثَانَ ، وَبَحَّرَ الْبَحِيرَةَ ، وَسَيَّبَ السَّائِبَةَ ، وَحَمَى الْحَامِي** »[١] .

ثُمَّ كثر الشركُ ، وكثرت الأوثانُ في كل بقعة من الحجاز ، واتخذوا حول الكعبة وحْدها نحو ثلاثمائة وستين صنما ، ودخلت الأصنامُ إلى كل دار ؛ كما ذكر ابن إسحاق : « واتخذ أهلُ كل دار في دارهم صنمًا يعبدونه ؛ فإذا أراد رجلٌ منهم سفرًا تمسح به ؛ فيكون آخر عهده وأول عهده بهذا الصنم ، واتخذوا بيوتًا يعظمونها كتعظيم الكعبة ، ويهدى لها كما يهدى للكعبة ، ويطاف بها كما يطاف بالكعبة ؛ بل وينحر عندها كما ينحر عند الكعبة !!»[٢] .

حتى قال أبو رجاءٍ العطارديُّ : « **كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَخْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جُثْوَةً مِنْ تُرَابٍ ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ثُمَّ طُفْنَا بِهِ** »[٣] .

=

طريق : عبد الله بن صالح عن الليث عن يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعًا ، ورواه الطبراني في « الأوسط » (٨٧٧٤) ، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٤٤) من طريق : عبد الله بن صالح به ، قُلْتُ : وعبد الله بن صالح كاتب الليث «صدوق كثير الغلط ، ثبتٌ في كتابه ، وكانت فيه غفلة » كما قال الحافظ في «التقريب» .

وقد خولف من جمع من الرواة بدون هذه الزيادة «**وغيَّر دين إبراهيم**» كما في «المسند» (٢/ ٣٦٦) ، والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٢٠٧) وغيرهما ، وتوبع الليث على عدم ذكرها ؛ بل وتوبع كذلك يزيد ابن الهاد ؛ كما عند البخاري (٤٦٢٣) ، ومسلم (٩٠١) ، وقد أورد الشيخ الألباني شاهدًا لهذه الزيادة عند الطبراني في «الكبير» (١٠٨٠٨) وغيره ، وحسَّن سندها في الشواهد ؛ كما في «الصحيحة» (١٦٧٧) .

(١) أخرجه ابن إسحاق ؛ كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٧١) بسندٍ حسنٍ من حديث أبي هريرة مرفوعًا ، وللحديث شواهد أخرى ؛ راجعها في «الصحيحة» (١٦٧٧).

(٢) «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٨٥) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال (٤٣٧٦) .

وقال : « كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الرَّمْلِ ، فَنَجْمَعُهُ وَنَحْلِبُ عَلَيْهِ فَنَعْبُدُهُ ، وَكُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الْحَجَرِ الْأَبْيَضِ ، فَنَعْبُدُهُ زَمَانًا ثُمَّ نُلْقِيهِ »[1] .

فَمَنَّ الله تعالى عليهم ، وأراد أن ينتشلهم من هذا الضلال وهذه الأوحال ؛ فبعث فيهم سيدَ النَّبيين ، وإمامَ الأولين والآخرين نبينا محمدًا ﷺ .

قال سبحانه : ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران:١٦٤] .

فقام النَّبيُّ ﷺ يدعوهم إلى توحيد الله ﷻ وحده لا شريك له ؛ لينقذهم من هذا الجحيم الذي أشعلوه بأنفسهم ، وعشقوا التلظي بناره ، وليقِيَهُم من التردِّي في مجاهل الانحطاط البشري حينما ينفكُّ عن نور الوحي الإلهي ، وليرشدهم إلى سبيل السعادة الكاملة في الدنيا والآخرة .

نَعَمْ .. فببعثتِهِ ﷺ تنفسَّت الإنسانيةُ الصعداء ، وأزاحت عن صدرها ذلك الكابوسَ الرهيبَ الذي صنعه بعضُ البشر ليزهقها ؛ فلقد جاء النَّبيُّ ﷺ ليحررها من العبودية للمهازيل من العبيد ، وللحقير من الآلهة المكذوبة ، وليجعل كمال عزِّها في عبوديتها لربها - جلَّ وعلا - وحده ، ومن ثَمَّ كان النَّبيُّ ﷺ آخرَ لبنةٍ من لبنات الكمال والتمام في بيت النبوة الكريم ، وكانت رسالته هي الرسالة الخاتمة لجميع الرسالات .

« وإن المتأملَ في سيرته ﷺ بعد البعثة ليجدها سلسلةً متصلةً الحلقات من الجهاد الدائب ؛ لإعلاء كلمة التوحيد ، وتقويض دعائم الشرك ، ومحاربة الوثنية في كل صورها ومظاهرها ، ولقد قامت قريشُ تريد أن تحولَ بينه وبين الاستمرار في ذلك ؛ فهددت وتوعدت ، وأرغت وأزبدت ، ثم تجاوزت نطاقَ التهديد بالكلام إلى الفعل ، فتفننت في إيذائه وإيذاء أصحابه ، وبلغت في ذلك ما شاءه لها الجهلُ

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/٣٠٦) ، ومن طريقه ابن الجوزي في «التلبيس» (ص٥٩) ط المدني .

والحمية لدين الآباء والخوف على مركز الرياسة الذي كانت تتمتع به في العرب ، ولكن ذلك كله لم يزد هذه الفئة المؤمنة التي ذاقت حلاوة التوحيد إلا استمساكًا بدينها ، وصلابة في إيمانها ؛ حتى جاء نصر الله ودخل الناس في دين الله أفواجا »[1].

وظلَّت الأمةُ ترفلُ في ثوب التوحيد الخالص الذي كساها إياه إمامُ الموحدين وقدوةُ المحققين محمدٌ ﷺ ، حتى أطلَّت الفتنُ برأسها الظلوم ووجها الكالح ، وراحت الأمةُ تبتعد رويدًا رويدًا عن حقيقة التوحيد .

ومن ثَمَّ وجب على كل موحدٍ غيورٍ أن يهبَّ من جديد لنجدة العقيدة ، ولحماية التوحيد بالعلم والفهم والعمل .

ووالله لن تعود للأمة هويتُهَا ، وسيادتُهَا ، وكرامتُهَا ، وقيادتُهَا ، وعزتُهَا ، إلا إذا صححت العقيدة ، وأخلصت التوحيد لله - جلَّ وعلا - وتحررت مِن عبوديتها لغير الله ﷻ واستنصرت الله وحده ، وتوكلت على الله وحده ، واستعانت بالله وحده ، وتبرأت بصدق من كل حول وطول وقوة إلا من حول الله وقوته ، وعادت مرةً أخرى إلى الله - جلَّ وعلا - تائبةً ، ودموع الخشوع والندم تنحدر على وجهها ، وهي تلهجُ في خشوع وخضوع قائلةً : اللهم إنا نبرأُ من العبودية إلا لك ، ونبرأُ من الثقة إلا بك ، ونبرأُ من الأمل إلا فيك ، ونبرأُ من التسليم إلا لك ، ونبرأُ من التفويض إلا إليك ، ونبرأُ من التوكل إلا عليك ، ونبرأُ مِن الذل إلا في طاعتك ، ونبرأُ من الرهبة والخوف إلا لجلالك العظيم ، ونبرأُ مِن الرجاء إلا لما في يديك الكريمتين ، ثم انطلقت لتحول هذه المعاني إلى واقعٍ ملموس ، ومجتمعٍ يتحرك .

فهيا أيها الموحدون الصادقون .

هيا يا أبناء هذه الأمة المباركة .

هيا يا مَنْ مَنَّ الله عليكم بالتوحيد الخالص بفهم سلف الأمة .

---

(١) بتصرف من كتاب : «دعوة التوحيد» للدكتور/ محمد خليل هراس .

وها أنا ذا في عجالةٍ شديدةٍ سأبين فضلَ التوحيد لأمة التوحيد :

روى **البخاريُّ** و**مسلمٌ** من حديث عبادة بن الصامت ﷺ قال :قال رسولُ الله ﷺ : « **مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ** » [١].

وفي رواية : « **مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيَّهَا شَاءَ** » .

وفي حديث عِتْبان بن مالكٍ : « **فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ الله** » [٢].

فَمَنْ لقي ربه تعالى بهذا التوحيد الخالص الذي بيناه ؛ فلا ريبَ أنه مِن السعداء الفائزين ، وإن هذا التوحيد لكفيلٌ بأن تحرق أنواره كُلَّ ذنوبه ومعاصيه .

كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله **في «المدارج»** :

« ... ولهذا مَنْ رجحت حسناتُهُ على سيئاته أفلح ولم يعذب ، ووهبت له سيئاته لأجل حسناته ، ولأجل هذا يغفرُ لصاحب التوحيد ما لا يغفرُ لصاحب

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأنبياء ، باب قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ ﴾ (٣٤٣٥) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن مَنْ مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا (٢٨).

(٢) هذا جزءٌ من حديث عتبان بن مالك الطويل الذي رواه البخاريُّ ، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت (٤٢٥)، ومسلم ، كتاب المساجد ، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر(٢٦٣/ ٣٣) ، وفي كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن مَنْ مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا (٢٨) . وفي آخر الحديث كما جاء في رواية البخاري : « ... فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ أَو ابْنُ الدُّخْشُنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَاكَ مُنَافِقٌ ، لاَ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لاَ تَقُلْ ذلك ، أَلاَ تَرَاهُ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ الله**؟ » قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: «فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ »، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ الله** » .

الإشراك ؛ لأنه قد قام به مما يحبه اللهُ ما اقتضى أن يغفر الله له ، ويسامحه ما لا يسامَحُ به المشركُ ، وكلما كان توحيدُ العبد أعظم ، كانت مغفرة الله له أتم ، فمن لقيه تعالى لا يشركُ به شيئًا البتة غفر له ذنوبه كلها كائنة ما كانت ولم يعذب بها ، ولسنا نقول : إنه لا يدخل النارَ أحدٌ من أهل التوحيد ؛ بل كثير منهم يدخل بذنوبه ، ويعذب على مقدار جرمه ، ثم يخرج منها ، ولا تنافي بين الأمرين لمن أحاط علما بما قدمناه ، واعلم أن أشعة « **لا إله إلا الله** » تُبَدِّد مِنْ ضباب الذنوب وغيومها بقدر قوة ذلك الشعاع وضعفه ، فلها نور ، وتفاوت أهلها في ذلك النور قوة وضعفًا لا يحصيه إلا الله تعالى ، وكلما عظم نور هذه الكلمة واشتد أحرق من الشبهات والشهوات بحسب قوته وشدته ، وأي ذنب أو شهوة أو شبهة دنت من هذا النور أحرقها ، فسماء إيمانه قد حرست بالنجوم من كل سارق لحسناته ، فلا ينال منها السارق إلا على غرة وغفلة لابد منها للبشر ، فإذا استيقظ وعلم ما سرق منه استنقذه من سارقه أو حصَّل أضعافه بكسبه ، فهو هكذا أبدًا مع لصوص الجن والإنس ليس كمن فتح لهم خزانته ، وولَّى الباب ظهره ، وليس التوحيد مجرد إقرار العبد بأنه لا خالق إلا الله ، وأن الله ربُّ كل شيء ومليكه ، كما كان عبَّاد الأصنام مقرين بذلك وهم مشركون .

بل التوحيد يتضمن - مِن محبة الله ، والخضوع له ، والذل له ، وكمال الانقياد لطاعته ، وإخلاص العبادة له ، وإرادة وجهه الأعلى بجميع الأقوال والأعمال ، والمنع والعطاء ، والحب والبغض - ما يحولُ بين صاحبه وبين الأسباب الداعية إلى المعاصي ، والإصرار عليها ، وَمَنْ عرف قول النَّبيِّ ﷺ : « **فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ الله** » ، وقوله : « **لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ** » .

وما جاء من هذا الضرب مِن الأحاديث التي أشكلت على كثير من الناس ، حتى ظنها بعضهم منسوخةً ، وظنها بعضُهم قيلت قبل ورود الأوامر والنواهي واستقرار الشرع ، وحملها بعضُهم على نار المشركين والكفار ، وأول بعضهم الدخول بالخلود ، وقال : المعنى لا يدخلها خالدًا ونحو ذلك من التأويلات

المستكرهة .

والشرعُ الحكيم لم يجعل ذلك حاصلًا لمجرد قول اللسان فقط ، فإن هذا خلافَ المعلوم بالاضطرارمن دين الإسلام ، فإن المنافقين يقولونها بألسنتهم ، وهم تحت الجاحدين لها في الدرك الأسفل من النار ، فلابد من قول القلب وقول اللسان ، وقول القلب يتضمن من معرفتها والتصديق بها ومعرفة حقيقة ما تضمنته من النفي والإثبات ، ومعرفة حقيقة الإلهية المنفية عن غير الله والمختصة به سبحانه التي يستحيل ثبوتها لغيره ، وقيام هذا المعنى بالقلب ؛ علمًا ، ومعرفةً ويقينًا وحالًا ما يوجب تحريم قائلها على النار » .

ثم يقول رحمه الله :

« فإن الأعمالَ لا تتفاضلُ بصورها وعددها ، وإنما تتفاضلُ بتفاضل ما في القلوب ، فتكون صورة العملين واحدةً ، وبينهما من التفاضل كما بين السماء والأرض ، والرجلان يكون مقامهما في الصف واحدًا ، وبين صلاتيهما كما بين السماء والأرض ... وتأمَّلْ حديثَ البطاقة [(١)] .

ومعلوم أن كلَّ موحد له مثل هذه البطاقة ، وكثير منهم يدخل النار بذنوبه ، ولكن السر الذي ثَقَّلَ بطاقة ذلك الرجل وطاشت لأجله السجلاتُ ، لما لم يحصل لغيره مِنْ أرباب البطاقات ، انفردت بطاقتُه بالثقل والرزانة » [(٢)] .

وعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ ؛ فَقَالَ : « **يَا مُعَاذُ ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الله عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى الله** ؟ » قَالَ :

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢١٣، ٢٢١) ، والترمذي ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في من يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (٢٦٣٩) وقال: «حديث حسن غريب» ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٤٣٠٠) ، والحاكم (١/ ٦) و(٢/ ١٨٨، ١٨٩) وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وابن حبان (٢٢٥) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٢١) ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٣٥) .

(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٢٦٩- ٢٧١) وما بعدها.

قُلْتُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « فَإِنَّ حَقَّ الله عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى الله أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ ؟ قَالَ : « لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا »(١).

ويتضح من هذا الحديثِ المبارك أن حقَّ الله تعالى على العباد أن يوحدوه بالعبادة والتخلُّص من كل شوائب الشرك ، وقد أجمل الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - حيث عرَّف العبادة بهذا التعريف الشامل ؛ فقال :

وعبادة الرحمن : غاية حُبِّهِ ... مع ذلِّ عابدِه ، هما قطبان

وعليهما فلك العبادة دائرٌ ... ما دار حتى قامت القطبان

ومداره بالأمر - أمر رسوله - ... لا بالهوى والنفس والشيطان(٢)

فالعبادة : خضوعٌ ومحبةٌ لله ﷻ وهذا هو دين الله تعالى .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

« ومَنْ خضع لإنسان مع بغضه له لا يكون عابدًا له ، ولو أحب شيئًا ولم يخضع له لم يكن عابدًا له ، كما قد يحبُّ الرجلُ ولدَه وصديقَه ؛ ولهذا لا يكفي أحدُهما في عبادة الله تعالى ، بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء ، وأن يكون الله أعظم عنده من كل شيء ؛ بل لا يستحق المحبة والذل التام إلا الله »(٣).

ولا شك أن مَنْ لقي الله ﷻ بهذا التوحيد ؛ فهو مِنْ أهل الجنة : ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ لَا

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجهاد والسير ، باب اسم الفرس والحمار (٢٨٥٦)، وفي كتاب الاستئذان ، باب من أجاب بلبيك وسعديك (٦٢٦٧)، وفي كتاب الرقاق ، باب من جاهد نفسه في طاعة الله (٦٥٠٠)، وفي كتاب التوحيد ، باب ما جاء في دعاء النَّبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تعالى (٧٣٧٣)، وفي كتاب اللباس، باب إرداف الرجل خلف الرجل(٥٩٦٧) ، ومسلم ، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا (٣٠) .

(٢) «القصيدة النونية» (١/ ٢٥٣) ط المكتب الإسلامي .

(٣) «العبودية» (ص١٣) .

يُخۡلِفُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥ﴾ [الروم:٦] .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **إِنَّ اللهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلاًّ ، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا ؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ ؟ فَيَقُولُ : لاَ يَا رَبِّ . فَيَقُولُ : أَفَلَكَ عُذْرٌ ؟ فَيَقُولُ : لاَ يَا رَبِّ . فَيَقُولُ : بَلَى ، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً ، فَإِنَّهُ لاَ ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا : أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَيَقُولُ : احْضُرْ وَزْنَكَ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلاَّتِ ؟ فَقَالَ : إِنَّكَ لاَ تُظْلَمُ . قَالَ : فَتُوضَعُ السِّجِلاَّتُ فِي كِفَّةٍ ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ ، فَطَاشَتِ السِّجِلاَّتُ وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ ، فَلاَ يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللهِ شَيْءٌ** » [(١)] .

ولا شك أن السر الذي ثَقَّل بطاقةَ الرجل وطاشت من أجله السجلاتُ هو كمال التوحيد وتحقيقه ، فإن للتوحيد نورًا يبدد ضبابَ الذنوب وغيومها بقدر قوة ذلك النور ، وقد أخبر الحقُ تبارك وتعالى أنه يغفر أي ذنب مع التوحيد ، ولا يغفرُ أي ذنب مع الشرك ؛ فقال سبحانه :

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾ [النساء:١١٦] .

« ... فإنه إذا قالها – أي كلمة التوحيد – بإخلاصٍ ويقينٍ تامٍّ ، لم يكن في هذه الحال مصرًّا على ذنب أصلًا ؛ فإن كمال إخلاصه ويقينه يوجب أن يكون اللهُ أحبَّ إليه من كل شيء ، فإذًا لا يبقى في قلبه إرادة لما حرمه الله ، ولا كراهة لما أمر الله . وهذا هو الذي يحرمُ على النار ، وإن كانت له ذنوب قبل ذلك ، فإن هذا الإيمان ، وهذا الإخلاص ، وهذه التوبة ، وهذه المحبة ، وهذا اليقين ، لا يتركون له ذنبًا إلا مُحِيَ عنه كما يمحو الليلُ النهارَ ، فإذا قالها على وجه الكمال المانع من الشرك الأكبر والأصغر ، فهذا غير مصرٍّ على ذنب أصلًا ، فيغفر له ويحرم على النار ، وإن قالها

---

(١) الحديث سبق تخريجه قريبًا ، وهو المشهور بحديث البطاقة.

على وجه خلص به من الشرك الأكبر دون الأصغر ، ولم يأت بعدها بما يناقض ذلك ، فهذه الحسنة لا يقاومها شيءٌ مِن السيئات ، فيرجح بها ميزان الحسنات ؛ كما في حديث البطاقة ، فيحرم على النار .

ولكن تنقص درجتهُ في الجنة بقدر ذنوبه ، وهذا بخلاف مَنْ رجحت سيئاته بحسناته ، ومات مُصرًّا على ذلك ، فإنه يستوجب النار . وإن قال : لا إله إلا الله ، وخلص بها من الشرك الأكبر . لكنه لم يمت على ذلك ، بل أتى بعد ذلك بسيئات رجحت على حسنة توحيده ، فإنه في حال قولها كان مخلصًا ، لكنه أتى بذنوب أوهنت ذلك التوحيد والإخلاص فأضعفته ، وقويت نار الذنوب حتى أحرقت ذلك ، بخلاف المخلص المستيقن ، فإن حسناته لا تكون إلا راجحة على سيئاته ، ولا يكون مصرًّا على سيئات ، فإن مات على ذلك دخل الجنة .

وإنما يخاف على المخلص أن يأتي بسيئة راجحة فيضعف إيمانُهُ ، فلا يقولها بإخلاص ويقين مانع من جميع السيئات ، ويُخشى عليه من الشرك الأكبر والأصغر ، فإن سلم من الأكبر بقي معه من الأصغر ، فيضيف إلى ذلك سيئات تنضم إلى هذا الشرك فيرجح جانبُ السيئات ، فإن السيئات تضعف الإيمان واليقين ، فيضعف قولُ : « لا إله إلا الله » فيمتنع الإخلاصُ بالقلب ، فيصير المتكلم بها كالهاذي أو النائم ، أو من يحسن صوته بآية من القرآن من غير ذوق وحلاوة ، فهؤلاء لم يقولوها بكمال الصدق واليقين ، بل يأتون بعدها بسيئات تنقض ذلك ، بل يقولونها مِن غير يقين وصدق ، ويموتون على ذلك ولهم سيئات كثيرة تمنعهم مِن دخول الجنة ، فإذا كثرت الذنوب ثقل على اللسان قولها ، وقسا القلبُ عن قولها ، وكره العمل الصالح ، وثقل عليه سماع القرآن ، واستبشر بذكر غيره ، واطمأن إلى الباطل ، واستحلى الرفث ، ومخالطة أهل الغفلة ، وكره مخالطة أهل الحق ، فمثل هذا إذا قالها ، قال بلسانه ما ليس في قلبه ، وبفيه ما لا يصدقه عمله .

قال الحسنُ : « ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ، ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمالُ ، فمَنْ قال خيرًا وعمل خيرًا قبل منه ، وَمَنْ قال خيرًا وعمل شرًّا

لم يقبل منه »[١].

وقال بكر بن عبد الله المزني : « ما سبقهم أبو بكر ﷺ بكثرة صيام ، ولا صلاة، ولكن بشيء وقر في قلبه »[٢] انتهى ملخصًا[٣].

أعاذنا الله وإياكم مِن سوء الخاتمة ، وختم الله لنا ولكم بالسعادة . كما نرجوه ألا يحرمنا الزيادة .

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : « قَالَ اللهُ – تبارك وتعالى – : يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلاَ أُبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِى بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِى لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً »[٤].

---

(١) أخرجه الخطيب في « اقتضاء العلم العمل» (٥٦) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١/ ٢٢) و(١٣/ ٥٠٤) ، وابن المبارك في « الزهد» (١٥٦٥) ، وعبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد» (٣٢٢) ، والآجرى في «الشريعة» (٢٥٥، ٢٦٠) ، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١٠٩٤) .

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» ؛ كما في «الضعيفة» (٩٦٢) ، وقد ورد كذلك عن أبي بكر ابن عياش ؛ كما في «المنار المنيف» لابن القيم (١١٥) وقد ورد مرفوعًا ، ولكن لا أصل له ، وانظر «الضعيفة» (٩٦٢) .

(٣) « فتح المجيد » (ص٤٦) وما بعدها .

(٤) أخرجه الترمذي ، كتاب الدعوات ، باب فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده (٣٥٤٠)، وقال الترمذي : «حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه »، وأخرجه مسلمٌ ، كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى (٢٦٨٧) من حديث أبي ذرٍّ عن النَّبيِّ ﷺ قال : « يَقُولُ اللهُ تَعَالَى : مَنْ تَقَرَّبَ لِي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ لَهُ ذِرَاعًا ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً ، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » .
وأخرجه الطبرانيُّ من حديث ابن عباس في « المعجم الكبير» (١٢٣٤٦) ، و«الصغير» =

وهذا الحديث الكريم يبين فضل التوحيد الذي هو السبب الأعظم من أسباب المغفرة .

كما يقول الإمامُ ابن رجب الحنبلي رحمه الله في شرحه لهذا الحديث في كتابه القيم « جامع العلوم والحكم » وهو الحديث الثاني والأربعون يقول :

« .. ومن أسباب المغفرة « التوحيد » ، وهو السبب الأعظم ؛ فمن فقده فقد المغفرةَ ، وَمَنْ جاء به فقد أتى بأعظم أسباب المغفرة ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النساء:١١٦].

فَمَنْ جاء مع التوحيد بقراب الأرض - وهو ملؤها أو ما يقارب مِلْئها - خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة ... فإن كمل توحيدُ العبد وإخلاصه لله فيه ، وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه ، أو بقلبه ولسانه عند الموت ، أوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ، ومنعه من دخول النار بالكلية ، فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه أخرجت منه كل ما سوى الله محبةً وتعظيمًا وإجلالًا ومهابةً وخشيةً ورجاءً وتوكلًا ، وحينئذٍ تحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر ، وربما قلبتها حسنات ..

فإن هذا التوحيدَ هو الإكسير الأعظم ، فلو وضع منه ذرة على جبال الذنوب والخطايا لقلبها حسنات »[1].

نعم .. فإن التوحيد الخالص الذي لا يشوبه شركٌ لا يبقى معه ذنبٌ بإذن الله .

فالتوحيد هو الأصل ، وهو أول واجب ، وهو آخر واجب ، وهو أول الأمر وهو آخر الأمر ، وأول ما يدخل به في الإسلام ، وآخر ما يجب أن يخرج به الإنسانُ من الدنيا ؛ نسأل الله أن يختم لنا به ؛ إنه ولي ذلك ومولاه .

=

(٢/ ٢٠، ٢١) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٦٣) : «وفيه إبراهيم بن إسحاق ، وقيس بن الربيع ، وكلاهما مختلفٌ في توثيقه ، وبقية رجاله رجال الصحيح» ، وحسَّنه بشواهدِه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٢٧) ، و«صحيح الجامع» (٤٣٣٨) .

(١) «جامع العلوم الحكم » (٣٤١) ط الفكر .

وأختم بهذه الأبيات الرائعة للحافظ ابن رجب رحمه الله [١] :

تبارك ذو الجلال والإكرام وَمَنْ شهد أن لا إله إلا هو

مَنْ يغفر الذنوب وَمَنْ يُمَحِّصُها غيرك يا مَنْ لا إله إلا هو

جنان خلده لمن يوحده أشهد أن لا إله إلا هو

ناره لا تحرق مَنْ يشهد أن لا إله إلا هو

أقولها مخلصًا بلا بخل أشهد أن لا إله إلا هو

نسأل الله أن يتوفانا على التوحيد ، وأن يحشرنا في زمرة الموحدين ، في جنات النعيم .

وبعد هذه الخُطوة تعالوا بنا لنواصل المسير في هذا الطريق الطويل الذي أسأل الله أن يجعل نهايته وخاتمته فرحًا وسعادةً ، وتمكينًا ونصرًا ، وعزًّا ونجاةً في الدنيا والآخرة .

*****

---

(١) «تحقيق كلمة الإخلاص» (١٠٥، ١٠٦) ط ابن رجب .



النِّفَاقُ



النفاق

طاعونٌ مدمر .. وداءٌ عضال .. وخطرٌ جسيم !!

وما أكثر المنافقين الذين يتظاهرون بالإسلام ، وقلوبهم خاويةٌ من الإيمان ! ما أكثر المنافقين الذين يفرحون بشيوع الفاحشة في الذين آمنوا !

ما أكثر المنافقين الذين يفرحون إذا أصاب المسلمين ضرٌّ أو أذىً ! إنهم يحزنون إذا انتصر المسلمون ، ويتربصون بهم الدوائر .

إن المنافقين أشدُّ الناس خيانةً لله ولرسوله وللمؤمنين .

إن النفاق يورد بصاحبه المهالك في الدنيا ، والعقاب الشديد في الآخرة .

• **فما هو النفاق لغةً واصطلاحًا ؟**

لغةً [1] : النفاق بالكسر ، مأخوذ من مادة نفق ، والنفق : هو المسلك بين طريقين ، يدخل الإنسانُ مِن جانب ويخرجُ من هذا النفق من جانب آخر ، ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [الأنعام:٣٥] ، وعلى ذلك نبه القرآن الكريم بقوله : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة:٦٧] ؛ أي : الخارجون من الشرع .

والنافِقاء : بكسر الفاء جحر الضب واليربوع ، وسمي المنافق منافقًا ؛ لأنه متشبه بالضب أو اليربوع ، فظاهر جحر الضب تراب ، وباطنه حفر ، والضب يجعل المسلك الأول لجحره ترابًا بحيث يخدع الناظر إليه ، وإن أراد أن يخرج خرج من الجانب الآخر ، وظاهر المنافق إيمان وباطنه كفر ، ظاهره خير وباطنه شر ، ظاهره هُدًى وباطنه فجور ، ظاهره الصلاح وباطنه فساد .

---

(١) « لسان العرب » (٨/ ٦٥٧) ، و« مقاييس اللغة » (٥/ ٤٥٥) ، و« المفردات » للراغب (٥٠٤) .

قال ابنُ رجب رحمه الله [١] : « والذي فسَّره به أهلُ العلم المعتبرون أن النفاق في اللغة : هو من جنس الخداع والمكر ، وإظهار الخير وإبطان خلافه » .

• **والنفاق اصطلاحًا :**

قال ابنُ منظور رحمه الله [٢] : « والنفاق اسم إسلاميٌّ لم تعرفه العربُ بالمعنى المخصوص به ، وهو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه ، وإن كان أصله في اللغة معروفًا » .

قال الإمامُ الطبريُّ رحمه الله **عن المنافق** [٣] :

« يرائي بإظهار الإيمان في الظاهر ، ويستسرُّ النفاقَ في الباطن » .

وقال الجرجانيُّ [٤] : « النفاق: إظهار الإيمان باللسان ، وكتمان الكفر بالقلب ».

وقد سئل حذيفة رضي الله عنه : ما المنافق ؟ قال : « الذي يصف الإسلامَ ولا يعمل به » [٥] .

وفي «**صحيح البخاري**» [٦] أن أناسًا قالوا لابن عمر رضي الله عنهما : « إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا نَتَكَلَّمُ ، إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ قَالَ : كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا » .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله [٧] : « ولفظ النفاق في الشرع : إظهار الدين وإبطان

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٨١).

(٢) «لسان العرب» (٨/ ٦٥٧) .

(٣) «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» (١/ ١٨٦) .

(٤) «التعريفات» (٢٣٦) .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٤٨٤) ، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٨٠٦، ٨٢٦) والخلال في «السنة» (١٦٣٩) ، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٨٢) .

(٦) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأحكام ، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك (٧١٧٨) .

(٧) «مجموع الفتاوى» (١١/ ١٤٣) .



خلافه ، وهذا المعنى الشرعي أخصُّ من مسمى النفاق في اللغة ؛ فإنه في اللغة أعم من إظهار الدين » .

- **أنواعه :**

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية في « الفتاوى » بعد أن ذكر التعريف الشرعي للنفاق : « النفاق : إما أن يكون كفرًا أو فسقًا ؛ فإذا أظهر أنه مؤمن وأبطن التكذيب ؛ فهذا هو النفاق الأكبر الذي أُوعد صاحبه بأنه في الدرك الأسفل من النار ، وإن أظهر أنه صادق أو موف أو أمين ، وأبطن التكذيبَ والغدرَ والخيانةَ ونحو ذلك ؛ فهذا هو النفاق الأصغر الذي يكون صاحبه فاسقًا .

فإطلاق النفاق عليهما في الأصل بطريق التواطؤ ، وعلى هذا ؛ فالنفاق اسم جنس تحته نوعان ، ثم إنه قد يراد به النفاق في أصل الدين ، مثل قوله : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ ﴾ [النساء:١٤٥] ، وقال تعالى : ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴾ [المنافقون:١] ، والمنافق هنا : الكافر .

وقد يُراد به المنافق في فروعه ؛ مثل قوله ﷺ : « **آيَةُ الـمُنَافِقِ ثَلَاثٌ** » ... » اهـ المراد [١] .

وقال تلميذه العلامة ابن القيم رحمه الله [٢] :

« وأما النفاق : فالداء العضال الباطن الذي يكون الرجل ممتلئًا منه وهو لا يشعر ؛ فإنه أمر خفي على الناس وكثيرًا ما يخفى على مَنْ تلبس به ، فيزعم أنه مصلح وهو مفسد ، وهو نوعان :

أكبر وأصغر ؛ فالأكبر : يوجب الخلودَ في النار في دركها الأسفل ، وهو أن يظهر للمسلمين إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وهو في الباطن منسلخ من ذلك كلِّه مكذب به لا يؤمنُ بأن الله تكلَّم بكلامٍ أنزله على بشر جعله

---

(١) المصدر السابق.

(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٣٤٧و ٣٤٨) .

رسولًا للناس يهديهم بإذنه وينذرهم بأسه ويخوفهم عقابه ، وقد هتك الله سبحانه أستارَ المنافقين ، وكشف أسرارهم في القرآن ، وجلَّى لعباده أمورهم ؛ ليكونوا منها ومِنْ أهلها على حذر ... فإن بلية الإسلام بهم شديدة جدًّا ؛ لأنهم منسوبون إليه وإلى نصرته وموالاته وهم أعداؤه في الحقيقة يخرجون عداوته في كلِّ قالبٍ يظن الجاهل أنه علم وإصلاح ، وهو غاية الجهل والإفساد .

فلله كم من معقلٍ للإسلام قد هدموه !

وكم من حصنٍ له قد قلعوا أساسه وخربوه !

وكم من علمٍ له قد طمسوه !

وكم من لواءٍ له مرفوع قد وضعوه !

وكم ضربوا بمعاولِ الشبه في أصول غراسه ليقلعوها !

وكم عموا عيون موارده بآرائهم ليدفنوها ويقطعوها !

فلا يزال الإسلام وأهله منهم في محنة وبلية ... إلخ » .اهـ .

وقال ابنُ رجب في «جامع العلوم والحكم » [١] :

« وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين :

أحدهما : النفاق الأكبر ، وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، ويبطن ما يناقض ذلك كلَّه أو بعضه ، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد النَّبيِّ ﷺ ونزل القرآنُ بذمِّ أهله وتكفيرهم ، وأخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار » .

فنفاق الاعتقاد يخرج صاحبه مِنْ ملة الإسلام من أوسع الأبواب ؛ لذا فمصير المنافق إلى جهنم وبئس المهادُ ؛ كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء:١٤٠] ؛ بل قضى الله عليهم أن يكونوا في أسفل جهنم لشدة خطرهم وضررهم على الإسلام وأهله ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ

---

(١) (ص: ٤٨١).

ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ [النساء:١٤٥] ، ولأجل ذلك أمر الله رسوله بقوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [التوبة: ٧٣] ، وقد حدد الله ﷻ صفاتهم في القرآن في آيات كثيرة ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴾[البقرة:٢٠٤- ٢٠٦] ، وقال الله تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا۟ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ۖ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [المنافقون:٤] .

وقال تعالى : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:٨ - ١٣] .

والمنافق له وجهان ولسانان ، وجهٌ يلقى به المؤمنين ، ووجهٌ يلقى به المنافقين ، وكذلك لسانه ؛ قال تعالى : ﴿ وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة:١٤- ٢٠] .

فالمنافق في حيرة وتردد ومكر وخداع ؛ فتراه حينًا مع المؤمنين وحينًا مع الكافرين ،

وهو في الحقيقة ؛ كما قال تعالى : ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ [النساء:١٤٣] ، وكما في « **صحيح مسلم** »(١) **عن ابن عمر** رضي الله عنهما **أن النبيَّ** صلى الله عليه وسلم **قال** : « **مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً** » .

وفي «**صحيح البخاري ومسلم** »(٢) **عن أبي هريرة** رضي الله عنه **أن النَّبيَّ** صلى الله عليه وسلم **قال** : « **إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ** » ؛ فهو يدورُ مع مصلحته ؛ فإن رأى عند المسلمين خيرًا طمع فيما عندهم ، وإلا أظهر السخط والعداء ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ [التوبة:٥٨] .

فالمنافق في كلِّ أحواله يحمل في قلبه العداوة والبغضاء لأهل الإيمان ؛ كما قال تعالى : ﴿ إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُواْ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمْ فَرِحُونَ ﴾ [التوبة:٥٠] ، وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [آل عمران:١١٨- ١٢٠] .

ومع ذلك يدَّعون أنهم يحبون المؤمنين كذبًا وبهتانًا وإفكًا وإضلالًا ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴾ [التوبة:٥٦] ، ومع ذلك فتراهم يوالون أهل الكفر مِن اليهود والنصارى ضد

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٨٤) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأحكام ، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك (٧١٧٩) ، ومسلم ، كتاب البر والصلة ، باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله (٢٥٢٦/٩٩) .

المسلمين ، وقد فضحهم الله في أكثر من آية ؛ قال تعالى : ﴿ ۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١١﴾ لَئِنْ أُخْرِجُوا۟ لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا۟ لَا يَنصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [الحشر: ١١، ١٢] .

وقال سبحانه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٦﴾ لَّن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [المجادلة: ١٤ - ١٧] .

وقال جلَّ وعلا : ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١، ٥٢] .

وقال تعالى : ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٣٨، ١٣٩] .

ومن صفاتهم: كراهية ظهور الحق وانتصار الدين ؛ لأن ذلك يعني فشل خططهم ومؤامراتهم ؛ قال سبحانه : ﴿ لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴾ [التوبة: ٤٨] .

قال الإمامُ الطبريُّ رحمه الله (١) : « لقد التمس هؤلاء المنافقون الفتنة لأصحابك يا محمد ، التمسوا صدهم عن دينهم ، وحرصوا على ردهم إلى الكفر بالتخذيل عنه ، ﴿ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ ﴾ يقول : وأجالوا فيك وفي إبطال الدين الذي بعثك به اللهُ الرأي بالتخذيل عنك ، وإنكار ما تأتيهم به ، ورده عليك ، ﴿ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ ﴾

(١) «جامع البيان» (٥/ ٤٠١٠) .

يقول : حتى جاء نصرُ الله ﴿وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ وظهر دين الله الذي أمر به وافترضه على خلقه وهو الإسلام ، ﴿وَهُمْ كَـٰرِهُونَ﴾ والمنافقون لظهور أمر الله ونصره إياك كارهون » .

ولذلك يعذبهم اللهُ على ظنهم السيئ بالله ؛ حيث ظنوا أن النَّبيَّ ﷺ سيُغْلب ، وأن كلمة الكفر تعلو كلمةَ الإسلام ؛ قال جلَّ وعلا : ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَـٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح:٦] .

ينادي هؤلاء في الظلمات الحالكة على أهل الأنوار ، وعلى أهل الإيمان حينما تطفأ الأنوارُ قبل المرور على الصراط : ﴿يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ٱرْجِعُوا۟ وَرَآءَكُمْ فَٱلْتَمِسُوا۟ نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَـٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَـٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَٱرْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ ٱلْأَمَانِىُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [الحديد:١٣، ١٤].

ومن أخبث صفاتهم : أنهم يأمرون بالمنكر ، وينهون عن المعروف ؛ قال تعالى : ﴿ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [التوبة:٦٧] .

ومن أخبث صفاتهم : التولي والإعراض عن منهج الله ، وعن التحاكم لشرع الله - جلَّ في علاه ؛ قال تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّـٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء:٦٠، ٦١] .

وقال تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [النور:٤٧، ٤٨] .

ومن أبشع صفاتهم : أن يقال لأحدهم : تعال لرسول الله ﷺ ليستغفر لك ،

فيلوي رقبته ، ولا يقبل أن يذهب إلى النَّبيِّ ﷺ ؛ قال تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ۝ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون:٥، ٦].

فتاريخهم طويلٌ أسود ، كاد القرآن أن يكون فيهم ؛ كما قال ابنُ القيم رحمه الله [١] ، فلقد ذكر الله في صدر سورة البقرة أصناف الناس الثلاثة : المؤمنين والكفار والمنافقين ؛ فذكر في المؤمنين أربع آيات ، وذكر في الكفار آيتين ، وذكر في المنافقين ثلاث عشرة آية ؛ لخطرهم ؛ فكم من معقل للإسلام قد هدموه ، وكم من حصن للإسلام قد خربوه ، وكم من عَلَم للإسلام قد وضعوه ، وكَمْ مِن لواء للإسلام قد طمسوه !!! ومع ذلك يزعمون أنهم بذلك مصلحون : ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة:١٢] ؛ أي : هذا الذي يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد ، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فسادًا!! ومن تمام جهلهم: أنهم لا يعلمون بحالهم في الضلالة وذلك أردى لهم ، وأبلغ في العمى ، والبعد عن الهدى [٢] .

وقال الشوكانيُّ رحمه الله **في تفسيره لهذه الآية** [٣] : « وأما نفي الشعور عنهم ؛ فيحتمل أنهم لما كانوا يظهرون الصلاح مع علمهم أنهم على الفساد الخالص ظنوا أن ذلك ينفق على النَّبيِّ ﷺ وينكتم عنه بطلان ما أضمروه ، ولم يشعروا بأنه عالم به ، وأن الخبر يأتيه بذلك من السماء ، فكان نفي الشعور عنهم من هذه الحيثية لا من جهة أنهم لا يشعرون بأنهم على الفساد ، ويحتمل أن فسادهم كان عندهم صلاحًا لما استقر في عقولهم من محبة الكفر وعداوة الإسلام » .

ولقد حذر النَّبيُّ ﷺ أمته من النفاق والمنافقين ؛ **ففي « مسند » أحمد** ،

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٨) .

(٢) انظر «تفسير ابن كثير» (البقرة:١٢، ١٣) .

(٣)« فتح القدير» (١/ ٦٧) .

والبيهقي في « الشعب » وغيره[١] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمُ اللِّسَانِ » .

قال المناويُّ رحمه الله في شرحه للحديث[٢] : « أي : عالم للعلم ، منطلق اللسان به ، لكنه جاهل القلب والعمل ، فاسد العقيدة ، يغر الناس بشقشقة لسانه ، فيقع بسبب اتباعه خلقٌ كثيرٌ في الزلل » .

وقال الطيبيُّ رحمه الله : « أضاف أفعل إلى «ما» وهي نكرة موصوفة ؛ ليدل على أنه إذا استقصى الأشياء المخوفة لم يوجد أخوف من قول : «كل منافق عليم اللسان » ؛ أي : كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل ، اتخذ العلم حرفة يتآكل بها ، ذا هيبة وأبهة يتعزز ويتعاظم بها ، يدعو الناس إلى الله ويفر هو منه ، ويستقبح عيب غيره ويفعل ما هو أقبح منه ، ويظهر للناس التنسك والتعبد ويسارر ربه بالعظائم إذا خلا به ، ذئب من الذئاب لكن عليه ثياب ؛ فهذا هو الذي حذَّر منه الشارع صلى الله عليه وسلم هنا حذرًا من أن يخطفك بحلاوة لسانه ، ويحرقك بنار عصيانه ، ويقتلك بنتن باطنه وجنانه »[٣] .

فما أخطر المنافقين ؛ لأن الكافر الحقيقي ، المعلن لكفره تعرفه الأمة ، وتستعد له على قدر حجمه وخطره ، أما المنافق فهو مندسٌّ في الصف ، ولهذا قال تعالى : ﴿هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾[المنافقون:٤] ؛ فهم أغلظ كفرًا ، وأخبث

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٢ و٤٤) ، والفريابي في «صفة المنافقين» (٢٤) ، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٤٨) ، والبيهقي في «الشعب» (١٧٧٧) ، وابن بطة في «الإبانة» (٩٥٢، ٩٥٣) ، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٠٤) ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٣٩ ، ١٥٥٤) ، وفي «الصحيحة » (١٠١٣) ، وله شاهدٌ عن عمران بن حصين رضي الله عنه ؛ أخرجه الفريابي (٢٣) ، والبيهقي في «الشعب» (١٧٧٥) ، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٩٦) و(٢٠/ ١٣٨) ، والبزار؛ كما في «كشف الأستار» (١٧٠) ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥٥٦).

(٢) «فيض القدير» (١/ ٢٨٦) ط مكتبة مصر .

(٣) المصدر السابق (٢/ ٥٤١) .

قلوبًا ؛ فترى المنافق يصلي مع المصلين ، ويذكر مع الذاكرين ، ويرفع الراية مع الرافعين ، وهو سائر على الدرب مع السائرين ، لا يظهر هذا الصنف إلا بالمحن والفتن والابتلاءات ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [الحج:١١] ؛ فالمنافق ينكص على عقبيه ، ويبيع دينه في التو واللحظة بعرض من الدنيا حقير .

لقد آذوا رسول الله ﷺ وعابوه ولمزوه ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَمِنۡهُم مَّن يَلۡمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنۡ أُعۡطُواْ مِنۡهَا رَضُواْ وَإِن لَّمۡ يُعۡطَوۡاْ مِنۡهَآ إِذَا هُمۡ يَسۡخَطُونَ ﴾ [التوبة:٥٨] ، وقال تعالى : ﴿ وَمِنۡهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٞۚ قُلۡ أُذُنُ خَيۡرٖ لَّكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡۚ وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ [التوبة:٦١] .

قال ابنُ كثير رحمه الله [١] : « يقول تعالى : ومن المنافقين قوم يؤذون رسول الله ﷺ بالكلام فيه ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٞۚ﴾ أي : من قال له شيئًا صدقه ، ومن حدَّثه فينا صدقه ، فإذا جئناه وحلفنا له صدقنا ؛قال الله تعالى : ﴿ قُلۡ أُذُنُ خَيۡرٖ لَّكُمۡ ﴾ أي : هو أذن خير ، يعرف الصادق من الكاذب » .

وقال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ (٦٥) لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ إِن نَّعۡفُ عَن طَآئِفَةٖ مِّنكُمۡ نُعَذِّبۡ طَآئِفَةَۢ بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ مُجۡرِمِينَ ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦] .

وفي غزوة تبوك – وفي طريق العودة – خططوا مخططًا خبيثًا لقتل رسول الله ﷺ ، وتولى هذا المخططَ الآثمَ : رأسُ النفاق في المدينة عبدُ الله بن أبيٍّ ابنُ سلول ، وأرادوا أن يدفعوا رسول الله ﷺ بناقته من مكانٍ مرتفعٍ إلى وادٍ من الوديان ليقتلوه ! لكن الله نجّاه وأطلعه على هذا المخطط الآثم !!

---

(١) «تفسير القرآن العظيم» (التوبة:٦١).

ففي «**مسند أحمد**» ، ومن طريقه الضياء في «**المختارة**»[١] من حديث أبي الطفيل قال :

لَـمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَ مُنَادِيًا ، فَنَادَى : إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخَذَ الْعَقَبَةَ فَلاَ يَأْخُذْهَا أَحَدٌ . فَبَيْنَمَا رَسُولُ الله ﷺ يَقُودُهُ حُذَيْفَةُ ، وَيَسُوقُ بِهِ عَمَّارٌ ، إِذْ أَقْبَلَ رَهْطٌ مُتَلَثِّمُونَ عَلَى الرَّوَاحِلِ ، غَشَوْا عَمَّاراً وَهُوَ يَسُوقُ بِرَسُولِ الله ﷺ ، وَأَقْبَلَ عَمَّارٌ يَضْرِبُ وُجُوهَ الرَّوَاحِلِ . فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِحُذَيْفَةَ : « **قَدْ قَدْ** ». حَتَّى هَبَطَ رَسُولُ الله ﷺ ، فَلَمَّا هَبَطَ رَسُولُ الله ﷺ نَزَلَ وَرَجَعَ عَمَّارٌ فَقَالَ : « **يَا عَمَّارُ هَلْ عَرَفْتَ الْقَوْمَ ؟** ». فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ عَامَّةَ الرَّوَاحِلِ وَالْقَوْمُ مُتَلَثِّمُونَ. قَالَ « **هَلْ تَدْرِي مَا أَرَادُوا ؟** ». قَالَ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « **أَرَادُوا أَنْ يَنْفِرُوا بِرَسُولِ الله ﷺ فَيَطْرَحُوهُ** ». قَالَ : فَسَارَّ عَمَّارٌ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ : نَشَدْتُكَ بِالله كَمْ تَعْلَمُ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ ؟ فَقَالَ : أَرْبَعَةَ عَشَرَ . فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ فِيهِمْ فَقَدْ كَانُوا خَمْسَةَ عَشَرَ.

فَعَدَّدَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْهُمْ ثَلاَثَةً . قَالُوا : وَالله مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ الله ﷺ وَمَا عَلِمْنَا مَا أَرَادَ الْقَوْمُ . فَقَالَ عَمَّارٌ : أَشْهَدُ أَنَّ الِاثْنَى عَشَرَ الْبَاقِينَ حَرْبٌ لله وَلِرَسُولِهِ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ . قَالَ الْوَلِيدُ : وَذَكَرَ أَبُو الطُّفَيْلِ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ : وَذُكِرَ لَهُ أَنَّ فِى الْـمَاءِ قِلَّةً فَأَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ مُنَادِيًا فَنَادَى : أَنْ لاَ يَرِدَ الْـمَاءَ أَحَدٌ قَبْلَ رَسُولِ الله ﷺ . فَوَرَدَهُ رَسُولُ الله ﷺ فَوَجَدَ رَهْطًا قَدْ وَرَدُوهُ قَبْلَهُ ، فَلَعَنَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ.

هذه هي مخططاتهم ومكائدهم وتدبيرهم في قتل رسول الله ﷺ .

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٥٣) ، والضياء في «المختارة» (٣/ ٢٨٣ و٢٨٤) من طريق : ابن جميع عن أبي الطفيل ﷺ به. وأصله في «صحيح مسلم» برقم : (٢٧٧٩) من طريق ابن جميع به، وهو عند البزار في «المسند» (٧/ ٢٢٧) من طريق : ابن جميع عن أبي الطفيل عن حذيفة قال : ... فذكره .

والحديث صححه الشيخ الأرناؤوط في «تعليقه على المسند» وقال: «إسناده قويٌّ على شرط مسلم» ؛ بل قال الضياء المقدسي: «إسناده صحيح».

وفي «**الصحيحين**» من حديث جابر ﷺ قال : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا ، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَّابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « **مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ** » ، ثُمَّ قَالَ : « **مَا شَأْنُهُمْ ؟** » ، فَأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ ، قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **دَعُوهَا ؛ فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ** » ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ : أَقَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا ، لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ؛ فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الْخَبِيثَ لِعَبْدِ اللهِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ** ».

وفي رواية [1] : فأتى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ القَوَدَ ،

فقال :« **دَعُوهَا ، فَإِنَّهَا مُنْتِنَة**[2] ... » الحديث .

وفي «**صحيح البخاري**» [3] من حديث زيد بن أرقم ﷺ قال : كُنْتُ مَعَ عَمِّي فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ يَقُولُ : لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا ، وَقَالَ أَيْضًا : لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي ، فَذَكَرَ عَمِّي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ فَحَلَفُوا مَا قَالُوا ، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَذَّبَنِي ؛ فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المناقب ، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية (٣٥١٨) ، وفي (٤٩٠٥) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب نصر الأخ ظالـمًا أو مظلومًا (٢٥٨٤) .

(٢) وأنا أنادي على أحبابي ممن ينتسبون إلى الجماعات التي تعمل الآن على الساحة ، ويتعصبون لكلِّ جماعة ولكلِّ حزب تعصبًا بغيضًا أعمى يمزق الشمل ، ويشتت الصف ، ويصيب الأمة بالتشرذم والتنازع والشقاق والتهاجر ، أقول : دعوها فإنها منتنة ، وعودوا إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، وإلى الجماعة الوحيدة التي يجب أن ننضوي جميعا تحت لوائها ، ألا وهي : «جماعة المسلمين» .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب تفسير القرآن ، باب ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾ (٤٩٠١) .

يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ : ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون:١] إلى قوله : ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ اللهَ قَدْ صَدَّقَكَ».

وقال تعالى في وصف المنافقين : ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟ ۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ۝٧ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:٧، ٨] ، ولقد نزلت سورةُ « المنافقون » لتفضحهم ، وتكشفَ مخططَهم الخبيث في قتل رسول الله ﷺ .

وروى «البخاريُّ ومسلمٌ»[١] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ ، وَقَالَ : « إِذَا فَرَغْتَ فَآذِنَّا » ، فَلَمَّا فَرَغَ آذَنَهُ بِهِ ، فَجَاءَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَجَذَبَهُ عُمَرُ ؛ فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ؟ فَقَالَ : ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة:٨٠] ، فَنَزَلَتْ : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة:٨٤] ، فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية رحمه الله في « الفتاوى»[٢] :« ... فالنفاق يقع كثيرًا في حقِّ الرسول ، وهو أكثر ما ذكره الله في القرآن من نفاق المنافقين في حياته » .

وقال في موضع آخر[٣] : « فمن النفاق ما هو أكبر يكون صاحبه في الدرك

---

[١] أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب الكفن في القميص (١٢٦٩) ، وفي كتاب التفسير (٤٦٧٠) ، وكتاب اللباس (٥٧٩٦) واللفظ له ، ومسلم ، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٤) .

[٢] «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦٣٩) .

[٣] المصدر السابق (٢٨/ ٤٣٤) .

الأسفل من النار ؛ كنفاق عبد الله بن أبي وغيره ، بأن يظهر تكذيب الرسول ، أو جحود بعض ما جاء به ، أو بغضه ، أو عدم اعتقاد وجوب اتباعه ، أو المسرة بانخفاض دينه ، أو المساءة بظهور دينه ونحو ذلك مما لا يكون صاحبه إلا عدوًّا لله ورسوله ، وهذا القدر كان موجودًا في زمن رسول الله ﷺ ، وما زال بعده ؛ بل هو بعده أكثر منه على عهده » .

• **القسم الثاني : نفاق العمل .**

وهو النفاق الأصغر ، وحاصِلُه يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية ؛ واختلاف القلب واللسان ، والقول والعمل ، والمدخل والمخرج ؛ كما قال الحسن البصري [١] .

قال ابنُ رجبٍ في «جامعه» [٢] :

« وهو أن يُظهر الإنسانُ علانيةً صالحةً ، ويبطنُ ما يخالفُ ذلك » .

وهو أن يعتقد الإنسانُ أنه لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، إلى غير ذلك من أركان الدين ، لكنه زلَّ في بعض الخصال والصفات ، ومجموع خصال النفاق العملي خمسة ، ترجع إلى الخصال المذكورة في حديثي أبي هريرة وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

أما الرواية الأولى ؛ ففي **«الصحيحين»** [٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **آيَةُ الْـمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ** » . وهذا الحديث للأمةِ كلها ، وليس لفئة معينة من الناس ؛ فليفتش كلٌّ منا أين هو من هذه الثلاث ؟!!!

---

(١) أخرجه الفريابي في «صفة المنافقين» (٤٩، ٥٠) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٢٣٦) ، والخلال في «السنة» (١٦٤٤) .

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٨١) بتصرف ، وانظر : «فتح الباري» (١/ ٩٠) ط المعرفة .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب علامات المنافق (٣٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافق (٥٩) .

وقد استنبطَ بعضُ السلف من عدة آيات من القرآن الكريم ما يؤيد هذا الحديثَ ؛ فقد رُوي عن محمد بن كعب القرظي أنه استنبط ما في هذا الحديث من القرآن فقال : كنت أسمعُ أن المنافقَ يُعرف بثلاث ، بالكذب ، والإخلاف ، والخيانة ، فالتمستُها في كتاب الله زمانًا لا أجدها ، ثم وجدتها في اثنتين من كتاب الله : قوله : ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ ﴾ حتى بلغ : ﴿وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة:٧٥ - ٧٧] .

وقوله : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب:٧٢، ٧٣] .

وهذه الرواية عند الطبري في «تفسيره» ، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» وزاد الخرائطي في «مكارم الأخلاق» : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون:١] (١) .

الثانية : من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا : إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ** » (٢) . وفي روايةٍ لمسلمٍ : « **وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ** » .

قال ابنُ القيم في كتابه « الصلاة » (٣) :

---

(١) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (١٦٩٩٨) ، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٥١٧) ، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٦٩) ، ورُوي نحوه عن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (٩٠٧٥) مختصرًا ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٠١) : «رجاله رجال الصحيح» .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب علامات المنافق (٣٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافق (٥٨) .

(٣) «الصلاة وحكم تاركها» (٧٧) .

« فهذا نفاقُ عملٍ قد يجتمع مع أصل الإيمان ، ولكن إذا استحكم وكمل فقد ينسلخ صاحبُهُ عن الإسلام بالكلية ، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم ، فإن الإيمان ينهى المؤمنَ عن هذه الخلال ؛ فإذا كملت في العبد ، ولم يكن له ما ينهاه عن شيء منها ؛ فهذا لا يكون إلا منافقًا خالصًا » .

فهذه الخصال من النفاق الأصغر - العملي - قد تؤولُ إلى النفاق الأكبر ؛ **قال ابنُ رجب**[١] : « والنفاق الأصغرُ وسيلة وذريعة إلى النفاق الأكبر ؛ كما أن المعاصي بريد الكفر ؛ فكما يُخشى على من أصر على المعصية أن يسلب الإيمانُ عند الموت ، كذلك يخشى على من أصر على خصال النفاق أن يسلبَ الإيمانُ فيصير منافقًا خالصًا » ا.هـ .

إذًا ؛ بمجموع الروايتين تقف على أصول وخصال النفاق العملي .

- **الخصلة الأولى : إذا حدَّث كذب .**

هل تتفق معي - أخي الحبيب - أن أزمةَ العالم أزمةُ صدق ؟ فأنا لا أعلم زمانًا انتشر فيه الكذبُ ، وزُيِّفت فيه الحقائقُ ، وضُيِّعت فيه الحقوقُ كهذا الزمان ! فلو نظرت إلى حياة الناس نظرةً فاحصةً لوجدت جُلَّ أحوال الناس كذبًا في الأقوال والأفعال والأحوال ؛ فبالكذب تحتلُّ دول ، وتنتهكُ أعراضٌ ، وتدنسُ مقدساتٌ ، وتُسفكُ دماءٌ ! بالكذب يُدمَّرُ بيتٌ ، ويُفرَّق بين زوجٍ وزوجهِ ، ويُسْجن مظلومٌ سنوات طويلة بشهادة زور !

نعم - أيها الأحبة - جلُّ الأقوال والأفعال والأحوال كذبٌ ، أنا لست متشائمًا ؛ لكنني أشخصُ لك الداء لأحدد الدواء - بإذن الله - .

هل تعلم أن الله - جلَّ في علاه - قد أنزل على النَّبي ﷺ أكثر من مائتين وثمانين آية تحذر من الكذب ، وتبين خطره ، وتنهى عنه ، وتبين حكم الكذابين في الدنيا والآخرة ؛ كما قال جلَّ وعلا : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل:١١٦] .

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٤٩٢ ، ٤٩٣) .

والكذَّابُ له سمةٌ يوم القيامة حين يخرج الناس من القبور حفاةً عراةً غرلًا قد تجرَّدوا من كلِّ شيء ! انظر إلى الوجوه هناك ؟! . وجوه موجودة في أرض المحشر سوداء كسواد القبر ، كسواد الليل ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ (٦٠) وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [الزمر:٦٠، ٦١] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ (٤٠) لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴾ [الأعراف:٤٠، ٤١] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الصف:٧] ، وقال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩) فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [البقرة:٨ - ١٠] ، وقال جلَّ وعلا : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون:١] ؛ فهذه شهادة الحق - تبارك وتعالى - على هؤلاء المنافقين ؛ وكما قيل : أسُّ النفاق الذي بني عليه النفاق : الكذب [1] .

فالكذب سيما المنافق ، وعلامةٌ معروفٌ بها .

أيها الأحبة : وما نجامن نجا في الدنيا والآخرة إلا بالصدق .

ولقد زكَّى الله ﷻ المؤمنين الصادقين في آيات كثيرة ؛ فيقول تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحجرات:١٥] ، وقال الله - جلَّ وعلا : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (٢٣) لِّيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب:٢٣، ٢٤] ، وقال ﷻ : ﴿ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا

---

(١) أخرجه الفريابي في «صفة المنافقين» (٥٠) من قول الحسن رحمه الله.

لَهُمْ ﴾ [محمد:٢١] ، وقال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴾ [التوبة:١١٩] .

وفي « **الصحيحين** »[١] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النَّبي ﷺ قال : « **إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا** - وفي رواية لمسلم : « **وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا** » - **وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا** » .

وقد علَّمنا رسولُ الله ﷺ خطرَ الكذب في أمورٍ قد لا تخطر لكثيرٍ منا الآن على بال ؛ **فقد ثبت في « مسند » أحمد ، و« سنن » أبي داود وغيرهما**[٢] **بسندٍ حسن** من حديث عبد الله بن عامر قال : جَاءَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْتِنَا وَأَنَا صَبِيٌّ صَغِيرٌ ، فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ ؛ فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا عَبْدَ الله تَعَالَ أُعْطِيكَ ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **مَا أَرَدْتِ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴾ وما ينهى عن الكذب (٦٠٩٤) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (٢٦٠٧) .

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٧) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب في التشديد في الكذب (٤٩٩١) ، وعلَّقه البخاري في «تاريخه» (٥/ ١١) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٢٣٦) ، وابن سعد في «الطبقات» (٥/ ٩) ، وابن وهب في «جامعه» (٥١٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ١٩٨) ، وفي «الشعب» (٤٨٢٢) ، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٧٨٧) ، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٦٤٨) ، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٩٠) ، و«مساوئ الأخلاق» (١٣٦) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ٢٠٩) ، وابن حزم في «الأحكام» (٥/ ١٣) ، وضعَّفه في «المحلى» (٨/ ٢٩) ، وقال ابنُ رجب في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٨٥) : «وفي إسناده من لا يعرف» ، وقال العراقي رحمه الله في تخريجه للإحياء (٣/ ١٠١) : «وفيه من لم يسم ، قُلْتُ : وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة وابن مسعود ، ورجالهما ثقات ؛ إلا أن الزهري لم يسمع من أبي هريرة» .اهـ . وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٥٢) ، وبهذه الشواهد صححه الألبانيُّ في «الصحيحة» (٧٤٨) ، وحسَّنه في «صحيح الجامع» (١٣١٩) .

أَنْ تُعْطِيه ؟ » . قَالَتْ : أَرَدْتُ أَنْ أُعْطِه تَمْرًا ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تَفْعَلِي لكُتِبَتْ عَلَيْكِ كَذْبَةٌ** » .

ترى في هذه الأيام إذا طرق البابَ زَيْدٌ من الناس على أحدٍ ؛ فإذا بالأب يقول لولده : قل له : إن أبي غير موجود ! وهكذا يغرس الوالد الكذب في الولد وهو لا يدري ، وتغرس الأمُ الكذبَ في قَلْب ابنتها وهي لا تدري ! إنَّ أعظم وسيلةٍ للتربية على الصدقِ القدوةُ ؛ أن يكون الوالد صادقًا مع أولاده ، وأن تكون الأم صادقة مع أولادها .

مشى الطاووس يومًا باختيال فقلَّد مشيته بنوه

فقال : علام تختالون قالوا : لقد بدأت ونحن مقلدوه

يشب ناشئ الفتيان منا على ما كان عوَّده أبوه

فالأمُّ الفاضلة هي التي تُربي أولادها على الصدق .

وفي «مسند» أحمد ، و«سنن» الترمذي ، والنسائي و«مستدرك» الحاكم [(١)] من حديث الحسن بن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنهما قال : حفظتُ من جدي رسول الله ﷺ : « **دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيبَةٌ** » .

وفي « الصحيحين » [(٢)] من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا** » .

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٠٠) ، والترمذي ، كتاب صفة القيامة باب (٦٠) (٢٥١٨) ، والنسائي ، كتاب الأشربة ، باب الحث على ترك الشبهات (٥٧١١) ، والحاكم (٢/ ١٣) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٣٤٨) ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٣٧٧ و٣٣٧٨) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع ، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا (٢٠٧٩) ، ومسلمٌ ، كتاب البيوع ، باب الصدق في البيع والبيان (١٥٣٢) .

فما نجا من نجا إلا بالصدق ، وما هلك مَنْ هلك في الدنيا والآخرة إلا بالكذب !!

ففي « **صحيح البخاري** » [١] من حديث سمرة بن جندب ﷺ : قال : كان النَّبيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ؛ فَقَالَ : «**مَنْ رَأَى مِنكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا ؟**» قَالَ : فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا ، فَيَقُولُ : مَا شَاءَ اللهُ ، فَسَأَلَنَا يَوْمًا ؛ فَقَالَ : « **هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنكُمْ رُؤْيَا** » قُلْنَا : لَا . قَالَ : « **لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي ، فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلُّوبٌ مِنْ حَدِيدٍ** - قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى إِنَّهُ - **يُدْخِلُ ذَلِكَ الْكَلُّوبَ فِي شِدْقِهِ ، حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَيَلْتَئِمُ شِدْقُهُ هَذَا ، فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ ، قُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَا : انْطَلِقْ** - وفي الحديث : « **قُلْتُ : طَوَّفْتُمَانِي اللَّيْلَةَ ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ ، قَالَا : نَعَمْ ، أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذْبَةِ ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ** » .

ونحن الآن في عصر الانترنت يخرج أحدُهم على موقعٍ من المواقع فيكذب كذبةً فتملأ الأفق في الدنيا كلها في أسرع وقت .

أيها الأحبة : الصدق هو الطريق الأقوم الذي من لم يَسِرْ عليه كان من المنقطعين الهالكين ، وهو سيفُ الله في أرضه الذي ما وضع على شيء إلا قطعه ، وما واجه أحدٌ بالصدق باطلًا إلا أرْدَاهُ وصَرَعه .

مَنْ صال به لا تُردُّ صولته ، ومَنْ نطق به علت على الخصوم كلمته [٢] .

هل تعلم أن الصدقَ منجاةٌ لك في كل المواقف ؟ وأعظم دليل على ذلك قصة الثلاثة الذين خُلِّفوا في غزوة تبوك ؛ ففي « **الصحيحين** » [٣] من حديث كعب بن

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز (١٣٨٦) ، وكتاب التعبير ، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٧٠٤٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الرؤيا ، باب رؤيا النَّبي ﷺ (٢٢٧٥) مختصرًا .

(٢) «مدارج السالكين» (٢/ ٢٦٨) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الوصايا ، باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو =

مالك ﷺ قال : لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ ؛ حَتَّى جَمَعَ اللهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَى الإِسْلَامِ ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا ، وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَاللهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا ، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا ، فَجَلاَ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَثِيرٌ ، وَلاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ - يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيوَانَ - قَالَ كَعْبٌ : فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللهِ ﷻ ، وَغَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلاَلُ ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا ، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي ، فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْزُنُنِي أَنِّي لاَ أَرَى لِي أُسْوَةً إِلاَّ رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكًا ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ : « **مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟** ». قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ : يَا رَسُولَ اللهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ؛

=

دوابه فهو جائز (٢٧٥٧) مختصرًا ، وهو في (٤٤١٨) ، ومسلمٌ ، كتاب التوبة ، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩) .

وَالله يَا رَسُولَ الله مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْرًا ، فَسَكَتَ رَسُولُ الله ﷺ ، فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبَيِّضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ** » ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الأَنْصَارِيُّ ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ . فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَثِّي ، فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ : بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا ؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ لِي : إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَصَبَّحَ رَسُولُ الله ﷺ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا ، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ الله ﷺ عَلاَنِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى الله ، حَتَّى جِئْتُ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ، ثُمَّ قَالَ : « **تَعَالَ** ». فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ فَقَالَ لِي : « **مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ ؟** » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، إِنِّي وَالله لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلَكِنِّي وَالله لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى الله ، وَالله مَا كَانَ لِي عُذْرٌ ، وَالله مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ** ». فَقُمْتُ وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي : وَالله مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ ، فَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ الله ﷺ لَكَ . قَالَ : فَوَالله مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي ، قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلاَنِ قَالاَ مِثْلَ مَا قُلْتَ ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ ، وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ ، قَالَ : فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا

فِيهِمَا أُسْوَةٌ ، قَالَ : فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي . قَالَ : وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْـمُسْلِمِينَ عَنْ كَلاَمِنَا أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، قَالَ : فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ ، وَقَالَ : تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِيَ الأَرْضُ ، فَمَا هِيَ بِالأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ ، وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ ، وَلاَ يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ أَمْ لاَ ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلاَتِي نَظَرَ إِلَيَّ ، وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْـمُسْلِمِينَ ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَوَاللهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ ؛ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدُكَ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ؟ قَالَ : فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ ، فَقَالَ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَفَاضَتْ عَيْنَايَ ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْـمَدِينَةِ ، إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْـمَدِينَةِ يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؟ قَالَ : فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي ، فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ ، وَكُنْتُ كَاتِبًا فَقَرَأْتُهُ ، فَإِذَا فِيهِ : أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلاَ مَضْيَعَةٍ ، فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ . قَالَ : فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا : وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلاَءِ . فَتَيَامَمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ ، وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِينِي ؛ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ . قَالَ : فَقُلْتُ : أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ : لاَ ؛ بَلِ اعْتَزِلْهَا فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا ، قَالَ : فَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، قَالَ : فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِي هَذَا الأَمْرِ ، قَالَ : فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَقَالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قَالَ : « **لاَ ، وَلَكِنْ لاَ يَقْرَبَنَّكِ** ». فَقَالَتْ : إِنَّهُ وَاللهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ ، وَوَاللهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ

إِلَى يَوْمِهِ هَذَا . قَالَ : فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ ؛ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ ابْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ ، قَالَ : فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ ، فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ ﷻ مِنَّا قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي ، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ ، قَالَ : فَخَرَرْتُ سَاجِدًا ، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ . قَالَ : فَآذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا ، فَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا ، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي وَأَوْفَى الْجَبَلَ ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِى سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي فَنَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ ، وَاللهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا ، فَانْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ ، وَيَقُولُونَ : لِتَهْنِئْكَ تَوْبَةُ اللهِ عَلَيْكَ . حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ يُهَرْوِلُ ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي ، وَاللهِ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ . قَالَ : فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ . قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ : « **أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ** ». قَالَ : فَقُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللهِ ؟ فَقَالَ : « **لَا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ** ». وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، قَالَ : وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ ، قَالَ : فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ** ». قَالَ : فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِيَ الَّذِي بِخَيْبَرَ ، قَالَ : وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ اللهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصِّدْقِ ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيتُ ، قَالَ : فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ

مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللهُ بِهِ ، وَاللهِ مَا تَعَمَّدْتُ كَذْبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللهُ فِيمَا بَقِيَ . قَالَ : فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ : ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ حتى بلغ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة:١١٧-١١٩] قَالَ كَعْبٌ : وَاللهِ مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللهُ لِلإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا ، إِنَّ اللهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لأَحَدٍ ، وَقَالَ اللهُ : ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُواْ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة:٩٥، ٩٦] » .

فالصدق في الأقوال ، والأفعال ، والأحوال له جماله وجلاله ، وعظمته وبهاؤه .

أما الكذب ؛ فهو شؤمٌ ووبالٌ على صاحبه في الدنيا والآخرة !!

وهذه صورةٌ من صور أهل النفاق الذين تخلَّفوا في الغزو عن رسول الله ﷺ ، وتحججوا بالحجج الواهية كذبًا وزورًا ، فكانت العاقبة لهم الويل والهلاك والعذاب ؛ كما في « **الصحيحين** »[١] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ﴾ (٤٥٦٧) ، ومسلمٌ ، كتاب صفات المنافقين (٢٧٧٧) .

أَن يُحۡمَدُواْ بِمَا لَمۡ يَفۡعَلُواْ فَلَا تَحۡسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٖ مِّنَ ٱلۡعَذَابِۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾

[آل عمران:١٨٨] .

فالكذب صفةٌ ذميمةٌ ، وخصلةٌ قبيحةٌ من خصال النفاق العملي .

• **الخصلة الثانية : إذا وعدَ أخلفَ .**

ما أقلَّ أهل الوفاء ، وما أكثر إخلاف الوعد والعهد !! وقد كانت هذه الصفةُ ذميمةً حتى في الجاهلية قبل الإسلام ؛ فلقد كان الجاهليون قبل الإسلام يتأففون من إخلاف الوعود ؛ فجاء الإسلامُ ليؤكدَ وليبينَ خطرَ إخلاف الوعد ، وأنه صفة ذميمة حقيرة من صفات النفاق العملي .

ولقد نُقل في ذلك من عجائب الوقائع ، وغرائب البدائع ما يطرب السامعَ ويشنف المسامعَ ؛ كقضية الطائي وشريك نديم [(١)] النعمان بن المنذر ، وتلخيص معناها أن النعمان كان قد جعل له يومين ، يوم بؤس من صادفه فيه قتله وأرداه ، ويوم نعيم من لقيه فيه أحسن إليه وأغناه ، وكان هذا الطائي قد رماه حادث دَهره بسهامِ فاقتهِ وفقرهِ ، فأخرجته الفاقة من محل استقراره ليرتاد شيئًا لصبيته وصغاره ، فبينما هو كذلك إذ صادفه النعمان في يوم بؤسه ، فلما رآه الطائي علم أنه مقتول ، وأن دمه مطلول [(٢)] ؛ فقال : حيا الله الملك إن لي صبيةً صغارًا ، وأهلًا جياعًا ، وقد أرقت ماء وجهي في حصول شيء من البلغة لهم ، وقد أقدمني الله على الملك في هذا اليوم العبوس ، وقد قربت من مقر الصبية والأهل وهم على شفا تلف من الطوى ، ولن يتفاوت الحالُ في قتلي بين أول النهار وآخره ، فإن رأى الملكُ أن يأذن لي في أن أوصل إليهم هذا القوتَ ، وأوصي بهم أهلَ المروءة من الحي لئلا يهلكوا ضياعًا ، ثم أعود إلى الملك وأسلم نفسي لنفاذ أمره ، فلما سمع النعمانُ صورة مقاله ، وفهم حقيقةَ حاله ، ورأى تلهفه على ضياع أطفاله ، رق له ، ورثى

---

(١) نديم هو الذي يرافقك ويشاربك . انظر: «اللسان» لابن منظور (٨/ ٥٠٧) .

(٢) أي : مهدر . «اللسان» (٥/ ٦٣٣) .

لحاله ، غير أنه قال : لا آذن لك حتى يضمنك رجلٌ معنا ، فإن لم ترجع قتلناه ، وكان شريك بن عدي بن شرحبيل نديم النعمان معه ، فالتفت الطائي إلى شريك ، وقال له :

يا شريك بن عدي ... ما من الموت انهزام
مَنْ لأطفال ضعاف ... عدموا طعم الطعام
بين جوع وانتظار ... وسقام
يا أخا كل كريم ... أنت مِنْ قوم كرام
يا أخا النعمان جُد لي ... بضمان والتزام
ولك الله بأني ... راجع قبل الظلام

فقال شريك بن عدي : أصلح اللهُ الملك عليَّ ضمانه ، فمر الطائي مسرعًا ، وصار النعمانُ يقول لشريك : إنَّ صَدْرَ النَّهارِ قد ولَّى ولم يرجع ، وشريك يقول : ليس للملك عليَّ سبيل حتى يأتي المساءُ ، فلما قرب المساءُ قال النعمان لشريك : قد جاء وقتك ، قم فتأهب للقتل ، فقال شريك : هذا شخص قد لاح مقبلًا ، وأرجو أن يكون الطائي ، فإن لم يكن ، فأَمْر الملكِ ممتثل ، قال : فبينما هم كذلك ، وإذ بالطائي قد اشتد عدوه في سيره مسرعًا حتى وصل ، فقال : خشيت أن ينقضي النهارُ قبل وصولي ، ثم وقف قائمًا ، وقال : أيها الملك مُرْ بأمرك ، فأطرق النعمانُ ، ثم رفع رأسه وقال : والله ما رأيت أعجب منكما ، أما أنت يا طائي فما تركتَ لأحد في الوفاء مقامًا يقوم فيه ، ولا ذكرًا يفتخر به ، وأما أنت يا شريك فما تركتَ لكريم سماحةً يذكر بها في الكرماء ، فلا أكون أنا ألأم الثلاثة ، ألا وإني قد رفعت يوم بؤسي عن الناس ونقضت عادتي كرامة لوفاء الطائي وكرم شريك ؛ فقال الطائي :

ولقد دعتني للخلاف [1] عشيرتي ... فعددت قولهم من الإضلال
إني امرؤٌ مني الوفاء سجية ... فعال كل مهذب مفضال

---

(١) أي : إخلاف الوعد .

فقال له النعمانُ : ما حملك على الوفاء وفيه إتلاف نفسك ؟ فقال : ديني ، فمن لا وفاء له لا دين له ، فأحسن إليه النعمانُ ، ووصله بما أغناه ، وأعاده مكرمًا إلى أهله ، وأناله ما تمناه [١].

وأودُّ هنا أن أؤصلَ تأصيلًا في غاية الأهمية والخطورة لإخواني وأخواتي في إخلاف الوعد ، حتى لا يتعجل أحدٌ بإصدار الحكم على أخيه بإخلاف الوعد ، وبأن فيه خصلةً من خصال النفاق بلا ضوابط شرعية ؛

فيقول الحافظ ابن رجب رحمه الله [٢] : « وإخلاف الوعد على نوعين :

أحدهما : أن يعد المسلمُ أخاه وفي نيته أن لا يفي بوعده ، وهذا أشر الخلف ، ولو قال : أفعل كذا إن شاء الله تعالى ، ومن نيته أن لا يفعل ، كان كذبًا وخلفًا ؛ قاله الأوزاعي .

الثاني : أن يعِدَ وفي نيته أن يفي ، ثم يبدو له ، فيخلف عن عذر له في الخلف ؛ فهذا لا إثم عليه » .

ولقد قرأتُ حديثًا ضعيفًا ؛ **رواه الإمام أبو داود والترمذي** [٣] ، من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النَّبي ﷺ قال : « **إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَفِيَ لَهُ ، فَلَمْ يَفِ ، وَلَمْ يَجِئْ لِلْمِيعَادِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ** » .

وأنقلُ لك صورةً رائعةً من أعظم صور الوفاء لنبينا ﷺ ؛ **فروى الإمام أبو**

---

(١) «المستطرف في كل فن مستظرف» (١/ ٤٢٩، ٤٣٠) ، و«المحاسن والأضداد» للجاحظ (٢٢) .

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٨٢) بتصرفٍ يسيرٍ .

(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في العِدةِ (٤٩٩٥) ، والترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في علامة المنافق (٢٦٣٣) ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (معلقًا ١/ ٧٩) ، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ١٩٨) ، و«الشعب» (٤/ ٨٣) ، و«الآداب» (٣٠٧) . قال الترمذي : «هذا حديثٌ غريبٌ ، وليس إسناده بالقويِّ ، عليُّ بن عبد الأعلى ثقة ، ولا يعرف أبو النعمان ولا أبو وقاص ، وهما مجهولان» ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٧٢٣) ، وفي «الضعيفة» (٣/ ٤٤٦) .

داود في «سننه» ، والنسائي في «سننه» [(١)] بسندٍ صحيح بمجموع طرقه من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ قال : لَـمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ الله ﷺ النَّاسَ ؛ إلاَّ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ ، وَقَالَ : « **اقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ ، وَعَبْدُ الله بْنُ خَطَلٍ ، وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ ، وَعَبْدُ الله بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ** » ، فَأَمَّا عَبْدُ الله بْنُ خَطَلٍ فَأُدْرِكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا - وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ - فَقَتَلَهُ ، وَأَمَّا مِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ فَأَدْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ ، وَأَمَّا عِكْرِمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ : أَخْلِصُوا فَإِنَّ آلِهَتَكُمْ لاَ تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَا هُنَا ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَالله لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي مِنَ الْبَحْرِ إِلاَّ الإِخْلاَصُ لَا يُنَجِّينِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِيَ مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ فَلأَجِدَنَّهُ عَفُوًّا كَرِيمًا . فَجَاءَ فَأَسْلَمَ ، وَأَمَّا عَبْدُ الله ابْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ ؛ فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ الله ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يَا رَسُولَ الله بَايِعْ عَبْدَ الله ، قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلاَثًا ، كُلَّ ذَلِكَ يَأْبَى فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلاَثٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : « **أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَآنِي كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلَهُ** » . فَقَالُوا : وَمَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ الله مَا فِي نَفْسِكَ ؟ هَلاَّ أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ ، قَالَ : « **إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ أَعْيُنٍ** » .

هل يستطيع أحدٌ أن يُعلِّق على هذه الكلمات النبوية مهما أُوتي من فصاحةِ لسان ، وجميلِ بيان ، وعظيمِ تبيان ؟!

فهو الوفيُّ الذي عَلَّم الدنيا الوفاءَ ، وعَلَّم الدنيا الصدقَ ، وما أحوج الأمةَ ؛

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام (٢٦٨٣) ، والنسائي ، كتاب تحريم الدم ، باب الحكم في المرتد (٧/ ١٠٥) ، وفي «الكبرى» (٣٥٣٠) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٠٤) ، والحاكم (٣/ ٤٥) ، وأبو يعلى (٧٥٧) ، والشاشي في «مسنده» (٧١) ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٧٢٣) ، و«صحيح الجامع» (٢٤٢٦) .

بل ما أحوج البشريةَ إلى أن تعود من جديد إلى منهج رب البرية وإلى منهج سيد البشرية ﷺ !!

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا وإياكم الصدق والوفاء .

• **الخَصْلَةُ الثَّالِثَةُ : إِذَا أُؤْتُمِنَ خَانَ .**

لم تشهد البشريةُ عامة مِنْ صنوف الخيانة مثلما شهدت في هذا العصر ؛ بل ووقعت الأمة أيضًا في كثيرٍ من صور الخيانة مما يندى له جبينُ الأمانة خجلًا واستحياءً !!

ولقد قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال:٢٧] ، وقد يُقال : هل يمكن لعبدٍ أن يخون الله والرسول ؟ والجواب : نعم ؛ فقد قال ابنُ عباس رضي الله عنهما [١] : « ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ ﴾ بترك فرائضه ﴿ وَٱلرَّسُولَ ﴾ بترك سنته وارتكاب معصيته ، ﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ ﴾ يعني : لا تنقصوها » ؛ هذا من بديع تفسير ابن عباس ، وهو حبر الأمة ، وترجمان القرآن .

ولعظم الأمانة وثقلها أشفقت السمواتُ والأرضُ والجبالُ من حملها ! فكلُّ هذه المخلوقات العظيمة أبت أن تحمل هذا الحمل الثقيل !!

قال الله عز وجل : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب:٧٢] ؛ قال ابنُ عباس رضي الله عنهما : « الأمانة هي : الفرائض التي افترضها الله على عباده »[٢] .

وقال أبو العالية : « الأمانة هي : ما أمروا به وما نهوا عنه »[٣] .

---

(١) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (لسورة الأنفال:٢٧) ، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٧٢٠) و(٩٧٢٤) ، وراجع : «الدر المنثور» (٤/ ٤٥و ٤٦) .

(٢) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (لسورة الأحزاب:٧٢) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ؛ كما في «الدر المنثور» (٦/ ٥٩١) .

وقال قتادة : « الأمانة هي : الدين » (١) ؛ فالدين كلُّه أمانة .

وهذا العرض من الله - جلَّ وعلا - على السموات والأرض والجبال ، وهذا الإباء والإشفاق ، كلُّه حقٌّ ليس مجازًا ؛ فلقد خلق الله للسموات والأرض والجبال إدراكًا لا يعلمه إلا هو ، أدركَتْ مِنْ خلاله هذه المخلوقاتُ عظمةَ هذه الأمانة ، وثِقَل هذا العَرْض ؛ فأبت إباءَ إشفاقٍ وإجلالٍ للكبير المتعال ، لا إباء إعراضٍ واستكبار ؛ قال الله تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۗ﴾ [البقرة:٧٤] .

وقال تعالى : ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الحشر:٢١] .

وقال ربنا - جلَّ وعلا : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۩﴾ [الحج:١٨] ، وقال - جلَّ وعلا : ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسراء:٤٤] .

ومع إشفاق هذه المخلوقات العظيمة تقدَّم هذا الإنسانُ الضعيفُ الحولِ والطولِ ، القليلُ العلمِ ، القصيرُ العُمرِ ، ليحمل هذه الأمانةَ العظيمةَ ؛ فمن أدَّاها على مراد الله - جلَّ وعلا ، وعلى مراد رسول الله ﷺ ؛ فهو الأمين ، وَمَنْ خانها فهو الظلوم الجهول !!

ففي « **صحيح مسلم** » (٢) من حديث أبي ذر رضي الله عنه قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي ؟ قَالَ : فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ : « **يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا** ».

---

(١) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (لسورة الأحزاب:٧٢).

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإمارة ، باب كراهية الإمارة بغير ضرورة (١٨٢٥) .

ومِنْ أخطر صور الخيانة أن تقدِّم الأمةُ الآن غير الأكْفَاء ، وأن تُؤخِّر الأكْفَاء من أهل الفضل ؛ فلا يجوزُ لمسلم أن يتقدمَ لمكانٍ ما أو منصبٍ ما أيًّا كان حجم المنصب ، وأيًّا كان حجم المسئولية إلا وهو يعلم يقينًا أنه أهلٌ لهذه الأمانة .

لأن القضيةَ لا تحتملُ المجاملات الكذابة ، والواقع لا يحتمل هذا ؛ بل لابد أن تكون الأمةُ أمينةً ؛ فتقدِّم مَنْ كان أمينًا في كل تخصصٍ ، وفي كل مجالٍ ، وتؤخِّر من ليس كفؤًا لهذا المكان ، بقوةٍ وحقٍّ ووضوحٍ وثباتٍ .

فلقد روى البخاريُّ [١] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَمَضَى رَسُولُ الله ﷺ يُحَدِّثُ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : سَمِعَ مَا قَالَ ، فَكَرِهَ مَا قَالَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ لَمْ يَسْمَعْ ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ : « **أَيْنَ أُرَاهُ السَّائِلُ عَنْ السَّاعَةِ** » قَالَ : هَا أَنَا يَا رَسُولَ الله ، قَالَ : « **فَإِذَا ضُيِّعَتْ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ** » قَالَ : كَيْفَ إِضَاعَتُهَا ؟ قَالَ : « **إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ ؛ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ** » .

وفي « مسند » أحمد ، و«سنن» ابن ماجه ، و«مستدرك» الحاكم [٢] **بسند حسن لغيره** من حديث أبي هريرة ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال : « **سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتٌ ، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ** » ، قِيلَ : وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ ؟ قَالَ : « **الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ** » . وفي لفظ : « **الرَّجُلُ السَّفِيهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ** » .

فَمِنْ صور الخيانة أن تقدِّم الأمةُ في أيِّ تخصص من التخصصات غيرَ الأكفاء بداعٍ مِن المجاملة أو الهوى أو المال !!

وكلَّما تعرضتُ إلى هذا الموطن يحلو لي أن أَذْكُر هذا الموقفَ الذي يتألق في سماء

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب فضل العلم (٥٩) .

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩١، ٣٣٨) ، وابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب شدة الزمان (٤٠٣٦) ، والحاكم (٤/ ٥٢١) وصححه ، ووافقه الذهبي ، وحسنه لغيره الشيخ الألباني في «الصحيحة» (١٨٨٧) .

الأمانة تألقًا بديعًا ؛ إنه موقف أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين عزل أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه عن القيادة العامة في جبهة الشام ، وولَّى خالد بن الوليد رضي الله عنه القيادة العامة مكانه ، وأرسل الصديقُ إلى أبي عبيدة رسالةً رائعةً يقول فيها : « من أبي بكر إلى أبي عبيدة ابن الجراح : سلام الله عليك ، وبعد ؛ فإني قد عزلتك ووليت خالد بن الوليد لقيادة الجبهة في بلاد الشام ؛ فاسمع له وأطع ، ووالله ما وليت خالد بن الوليد إلا لأني أظن أن له فطنةً في الحرب ليست لك ، وأنت عندي يا أبا عبيدة خير منه ، أراد الله بنا وبك خيرًا ، والسلام »[1] .

أيُّ أمانةٍ وصدقٍ ووفاءٍ ورجولةٍ وإخلاصٍ كهذا ؟ وأيُّ بذلٍ وعطاءٍ لدين رب الأرض والسماء ، ولأمةِ إمام الأنبياء وسيِّد الأصفياء صلى الله عليه وسلم كهذه القلوب المتجردة ؟!

ويرسلُ خالد بن الوليد رضي الله عنه هو الآخر كتابًا إلى أخيه الأمين أبي عبيدة ليقول فيه : « مِن خالد بن الوليد إلى أخيه الأمين أبي عبيدة بن الجراح سلام الله عليك ، وبعد : فإني تلقيت كتاب خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يأمرني بالسير إلى بلاد الشام للقيام على أمرها ، والتولي لشأنها ، والله ما طلبت ذلك وما أردته ، ولكن أنت في موطنك الذي أنت فيه سيدنا وسيد المسلمين ، لا أستغني عن مشورتك ، ولا عن رأيك ، أراد الله بنا وبك خيرًا ، والسلام ».

ويترك أبو عبيدة القيادة لخالد ، ويصبح جنديًّا تحت قيادة خالد ؛ فهذه هي القلوب المتجردة الصادقة التي نصر الله عز وجل بها هذا الدين ، ومكَّن الله تبارك وتعالى بها للأمة .

فبالأمس القريب كان أبو عبيدة قائدًا مطاعًا ، واليوم أصبح جنديًّا مطيعًا .

فهؤلاء لا تحركهم الكراسي ولا المناصبُ ، ولا يعملون من أجل دنيا ؛ يودُّ أحدُهم أن يبذل دمه وروحه لدين الله ؛ أيًّا كان موقعه على الساحة .

---

(١) «الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم والثلاثة الخلفاء» للكلاعي (٣/ ١٤٥) بتصرفٍ يسيرٍ.

وأنا أخاطبُ الآن كل مسلم : إن كنتَ ترى في نفسك القدرةَ والكفاءةَ ؛ كما قال نبيُّ الله يوسف عليه السلام : ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ﴾[يوسف:٥٥]؛ فتقدم وأنت تستشعرُ خطرَ المسئولية ، وضخامة الأمانة ، وعظمة السؤال بين يدي الله تبارك وتعالى ، وإن كنت ترى مَنْ هو أكفأ منك فليتقدم هو ، ولتتأخر أنت .

ومن صور الخيانة : أن يخون الموظفُ المسلمُ أمانةَ العمل والوظيفة ، بتضييع الوقت ، أو بعدم مراقبة الله تبارك وتعالى في العمل ، أو بتعطيل مصالح الجماهير ، أو بظلم مرؤوسيه ، أو بمداهنة رئيسه في العمل ، أو بأخذ الرشوة ؛ فإن أيَّ التواء في أدائك للعمل الحكومي والوظيفي أيًّا كان عملك في قطاع عام أو قطاع خاص صورة من أبشع صور الخيانة ، ولا ينبغي للموظف المسلم أن ينظر إلى عمله على أنه عملٌ حقيرٌ وقليلٌ لا وزن له ولا قيمة ! وفي المقابل يجب على صاحب العمل أن يتقي الله تبارك وتعالى في عماله ومرؤوسيه وموظفيه ، وأن يكون أمينًا في تحقيق بنود العقد المتفق عليها بين العامل والموظف وبين الشركة ؛ فلا شك أننا نلمح صورًا من أبشع صور الخيانة كل يوم في مثل هذه القضايا والأمور .

ومن صور الخيانة : أن يُزَوِّرَ العالمُ بعلمه فتاوى عرجاءَ للدنيا أو للهوى أو لجمع المال أو للحصول على شهرةٍ أو منصبٍ أو مكانة ، لا يتقي الله - جلَّ وعلا - في علمه ، وَمَنْ كتم علمًا علَّمه الله إياه ؛ فهو خائنٌ قد ضيَّع الأمانة !

وكذلك من صور الخيانة : أن يذهب الأخُ لأخيه ليستدينَ منه وعند قضاء حاجته يهرب من أخيه ، ولا يذكر أنه قد فرج كربته لله تعالى ؛ فلا تتهرب من الدائن وأدِّ ما عليك ما دمت قادرًا على أدائه ؛ فقد روى **البخاريُّ** في **«صحيحه»** (١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : « **مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها (٢٣٨٧) .

ومن أعجب ما قرأتُ في هذا ما رواه البخاريُّ [١]- تعليقًا بصيغة الجزم - من حديث أبي هريرة ﷺ ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَقَالَ : ائْتِنِي بِالشُّهَدَاءِ أُشْهِدُهُمْ ، فَقَالَ : كَفَى بِالله شَهِيدًا ، قَالَ : فَأْتِنِي بِالْكَفِيلِ ، قَالَ : كَفَى بِالله كَفِيلًا ، قَالَ : صَدَقْتَ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ ، فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ لِلأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا ، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهَا ، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا ، فَقُلْتُ : كَفَى بِالله كَفِيلًا ، فَرَضِيَ بِكَ ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا ، فَقُلْتُ : كَفَى بِالله شَهِيدًا ، فَرَضِيَ بِكَ ، وَأَنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا ، أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا ، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا ، يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ ، يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالأَلْفِ دِينَارٍ ، فَقَالَ : وَالله مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِآتِيَكَ بِمَالِكَ ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ ، قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ ؟ قَالَ : أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ ، قَالَ : فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ ، فَانْصَرِفْ بِالأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا » .

فهؤلاء ذاقوا طعم اليقين ، وعرفوا الثقة في الله ، وحُسْنَ التوكل عليه سبحانه.

ومن أبشع صور الخيانة : أن ترى رجلًا مسلمًا موظفًا في وظيفة حكومية أو خاصةٍ في الصباح يتحدث بالتفصيل عما كان بينه وبين زوجته في الفراش ؛ بل وتزداد الكارثةُ والمصيبةُ حينما ترى مسلمةً في مكتب وظيفة حكوميٍّ أو خاصٍّ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الكفالة ، باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها (٢٢٩١ معلقًا) .

تتحدث - هي الأخرى - بالتفصيل عن كل ما كان بينها وبين زوجها في الفراش !!
وقد روى مسلمٌ في «**صحيحه**» [(١)] من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن النَّبي ﷺ قال : « **إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ الله مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا** » .

ومن أبشع صور الخيانة : أن يأتمنك رجلٌ على سرٍّ من أسراره فتكشف وتهتك هذا السر ، أو يستأمنك رجلٌ على مبلغٍ من المال أو على ورقٍ من الأوراق ، فتخون هذه الأمانة !!

وفي « سنن » أبي داود والترمذي [(٢)] **بسند صحيح** من حديث أبي هريرة ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ ، وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ** » .

فاعلم - يا أخي - أن خيانة الأمانة في أيِّ صورة من الصور إنما هي خيانة لله ورسوله ؛ فلا تخن الله بترك فرائضه ، وحدوده ، ودينه ، ولا تخن المصطفى ﷺ بترك سنته وأخلاقه ومنهجه ، ولا تخونوا أماناتكم فيما بينكم بتضييعها ، وحافظ على تلك الجوارح التي مَنَّ الله بها عليك ؛ فسوف تُسأَلُ عنها يوم القيامة ؛ كما قال تعالى : ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء:٣٦] .

ولقد بيَّن النَّبيُّ ﷺ كيف تُرفع الأمانةُ من القلوب ؛ **ففي «صحيح» البخاري ومسلم** [(٣)] من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ قال : حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الآخَرَ ، حَدَّثَنَا : « **أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنْ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنْ السُّنَّةِ** » وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ : « **يَنَامُ الرَّجُلُ**

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب النكاح ، باب تحريم إفشاء سر المرأة (١٤٣٧) .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الإجازة ، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده (٣٥٣٥) ، والترمذي ، كتاب البيوع ، باب (٣٨) (١٢٦٤) ، والدارمي (٢٥٩٧) ، والحاكم (٢/ ٥٣) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وصححه لغيره الألباني في «الصحيحة» (٤٢٣) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب رفع الأمانة (٦٤٩٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب (١٤٣) .

النَّوْمَةَ ، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ ، فَتُقْبَضُ ، فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ ، كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا ، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ، فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ ، فَيُقَالُ : إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ : مَا أَعْقَلَهُ ، وَمَا أَظْرَفَهُ ، وَمَا أَجْلَدَهُ ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ » ، وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيَّكُمْ بَايَعْتُ لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامُ ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أُبَايِعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا .

نعم .. رُفعت الأمانةُ ، وأصبح يُقال : إن في قرية أو في مدينة كذا رجلًا أمينًا !

فما أحوجنا إلى الأمانة ؛ فلنتق الله ﷻ ولنراقب الحق تبارك وتعالى ؛ فالله يسمعُ ويرى .

وإن تضييع الأمانة قد وقع ، وقد جعله النَّبيُّ ﷺ علامةً من علامات الساعة ؛ كما مضى .

وها نحن نرى ذلك قد استشرى وانتشر على مستوى البشرية بلا نزاع ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ؛ نسأل الله أن يجعلنا من أهل الأمانة ، وأن ينجينا وإياكم من الخيانة ؛ إنه ولي ذلك ومولاه .

• **الخَصْلَةُ الرَّابِعَةُ : إِذَا عَاهَدَ غَدَرَ .**

والغدر : صفةٌ خبيثةٌ من صفات الكافرين والمنافقين يأبى المسلمُ الصادقُ ويترفعُ عن الوقوع في هذه الخصلةِ الدنيئةِ ؛ وقد أمر اللهُ بالوفاء بالعهد ؛ فقال تبارك وتعالى : ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء:٣٤].

وقال تعالى : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ [النحل:٩١] .

وفي « **الصحيحين** » [(١)] عن ابن مسعود ﷺ أنه ﷺ قال: « **لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجزية والموادعة ، باب إثم الغادر للبر والفاجر (٣١٨٦) ، ومسلم ، كتاب الجهاد ، باب تحريم الغدر (١٧٣٦) واللفظ له .

الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ ، يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ » ، وفي رواية أبي سعيد رضي الله عنه : « **لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ إِسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » ، وفي لفظٍ له : « **أَلاَ وَلاَ غَادِرَ أَعْظَمَ مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ** »[1].

والمسلم لا يغدر أبدًا ؛ بل لا يجوز للمسلم أن ينقض عهده مع كافر عاهده إلا إذا نقض الكافرُ العهدَ ، أو إذا أخفره ؛ كما قال ﷺ : « **مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا** »[2].

وروى البخاريُّ في « التاريخ معلقًا » ، والنسائيُّ في « السنن الكبرى » [3] من حديث عمرو بن الحمق الخزاعي رضي الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ : « **مَنْ أَمَّنَ رَجُلاً عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ ، فَأَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ ، وَإِنْ كَانَ الـمَقْتُولُ كَافِرًا** » .

فالمقاصد ـ عندنا ـ لها أحكام الوسائل ، والوسائل لها أحكام المقاصد ؛ فلا يجوز أبدًا ـ ولو كانت الغايةُ نبيلةً من وجهة نظرنا ـ نحن المسلمين ـ أن نسلك لتحقيق هذه الغاية وسيلةً محرمةً ؛ فالنفس الإنسانية وحدة متكاملة ، لا تتجزأ بحال من الأحوال ، وأرجو أن نفرق بين الكافر المحارب وبين المعاهد ؛ فالمحارب يُصَدُّ ويُحَارَبُ بكلِّ ما أُوتيت الأمةُ من قوة ؛ لا فرق بين كبيرٍ وصغيرٍ ، وشيخٍ وطفلٍ ، ورجلٍ وامرأةٍ ، وعالمٍ ومتعلمٍ ؛ فالكافر المحارب والعدو الصائل يُردُّ ويقاتل ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة:١٩٠] .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الجهاد ، باب تحريم الغدر (١٧٣٨) ، والحديث في صحيح البخاري (٣١٨٨، ٦١٧٨) ، ومسلم (١٧٣٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وعند البخاري (٣١٨٧) ، ومسلم (١٧٣٧) عن أنس رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجزية والموادعة ، باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم (٣١٦٦) ، وفي كتاب الديات ، باب إثم من قتل ذميًّا بغير جرم (٦٩١٤) واللفظ له .

(٣) أخرجه البخاريُّ معلقًا في « التاريخ الكبير » (٣/ ٣٢٢) ، والنسائي في «الكبرى» بلفظٍ قريبٍ (٥/ ٢٢٥) ، وابن حبان (٥٩٨٢) ، والطيالسي (١٢٨٥) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩٦٧٩) ، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ١٤٢) ، وصحَّحه العلامة الألباني في «الصحيحة» (٤٤١) .

أما الكافر المعاهد ؛ فلا يجوز ـ أبدًا ـ أن يُقتل ما دام قد أخذ العهد ، إلا إذا نقض العهدَ ، أو ردَّت الأمةُ العهدَ إليه .

وهناك كافرٌ مستأمنٌ ؛ فَمَنْ أظهر لكافر أمانًا لم يُجزْ قتله بعد ذلك لأجل الكفر ؛ بل لو اعتقد الكافرُ أن المسلم أمَّنهُ وكلَّمهُ على ذلك صار بذلك مستأمنًا .

وكذلك الكافر الذميُّ لا يجوز قتلُهُ ما دام في وقت الذمة [١] .

ففي «**الصحيحين**» [٢] من حديث أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ ، قَالَتْ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ؛ فقَالَ : « **مَنْ هَذِهِ ؟** » ؛ فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ : « **مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ** » ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ ، مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ فُلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ ؛ فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ** » قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ : وَذَاكَ ضُحًى .

وروى مسلم في «صحيحه» [٣] من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: ما مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا ؛ إلا أَنِّي خَرَجْتُ أنا وَأَبِي - حُسَيْلٌ - قَالَ : فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ ، قَالُوا : إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا ، فَقُلْنَا : مَا نُرِيدُهُ ؛ ما نُرِيدُ إِلَّا الْـمَدِينَةَ ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ الله وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إلى الْـمَدِينَةِ ولا نُقَاتِلُ معه ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ الله ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ ؛ فقال : « **انْصَرِفَا نَفِي لهم بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ** » .

أيها الأفاضل : هذه الـمُثُل والآياتُ والأحاديثُ لم تكن نظرياتٍ مكتوبةٍ كميثاق حقوق الإنسان في هيئة الأمم أو في أيِّ جهةٍ رسميةٍ ؛ بل حُوِّلت هذه الـمُثُل

---

[١] انظر: «الصارم المسلول» لابن تيمية (١/ ٩٤ و١٩١ و٢٧٣) ، و«المغني» لابن قدامة (١٢/ ٦٥٥ ط الحديث) .

[٢] أخرجه البخاريُّ ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفًا (٣٥٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الحيض ، باب تستر المغتسل بثوبٍ ونحوه (٣٣٦) مختصرًا .

[٣] أخرجه مسلمٌ ، كتاب الجهاد ، باب الوفاء بالعهد (١٧٨٧) .

وهذه الأخلاق القرآنية والنبوية على أرض الواقع إلى منهج حياة وإلى واقع عملي .

وأما عهود المسلمين فيما بينهم ؛ فالوفاء بها أشدُّ ونقضُها أعظم إثمًا ؛ ففي « **صحيح مسلم** »[١] من حديث أبي هريرة ﵁ وفيه : أن النبيَّ ﷺ قال : « **وَذِمَّةُ الْـمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالْـمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ** » .

وهكذا ؛ فالغدرُ صفةٌ من صفات المنافقين ؛ قال تعالى : ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة:٧٥ - ٧٧] ، وأريد أن أُبيِّن أن هذه الآية لم تنزل في حقِّ ثعلبة بن حاطب الأنصاري ﵁ ؛ لأنه يحزنني أن جلَّ كتب التفسير تقريبًا ورد فيها أن الآية نزلت في ثعلبة بن حاطب الأنصاري ! وهذا لا يصح ، والرواية هي : أَنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ حَاطِبِ الأَنْصَارِيَّ أَتَى رَسُولَ الله ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله، ادْعُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنِي مَالًا ، قَالَ: « **وَيْحَكَ يَا ثَعْلَبَةُ، قَلِيلٌ تُؤَدِّي شُكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لا تُطِيقُهُ**» ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنِي مَالًا ، قَالَ: « **وَيْحَكَ يَا ثَعْلَبَةُ ، أَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِثْلَ رَسُولِ الله ﷺ ، وَالله لَوْ سَأَلْتَ أَنْ يَسِيلَ لِيَ الْجِبَالَ ذَهَبًا وَفِضَّةً لَسَالَتْ**» ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنِي مَالًا ، وَالله لَئِنْ آتَانِي اللهُ مَالًا لأُوتِيَنَّ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **اللَّهُمَّ ارْزُقْ ثَعْلَبَةَ مَالًا** » ، فَاتَّخَذَ غَنَمًا ، فَنَمَتْ كَمَا يَنْمُو الدُّودُ حَتَّى ضَاقَتْ عَنْهَا أَزِقَّةُ الْـمَدِينَةِ ، فَتَنَحَّى بِهَا ، وَكَانَ يَشْهَدُ الصَّلاةَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَيْهَا ، ثُمَّ نَمَتْ حَتَّى تَعَذَّرَتْ عَلَيْهِ مَرَاعِي الْـمَدِينَةِ ، فَتَنَحَّى بِهَا ، فَكَانَ يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَيْهَا ، ثُمَّ نَمَتْ فَتَنَحَّى بِهَا ، فَتَرَكَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَاتِ فَيَتَلَقَّى الرُّكْبَانُ ، وَيَقُولُ : مَاذَا عِنْدَكُمْ مِنَ الْخَبَرِ ؟ وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة:١٠٣]

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الحج ، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة (٤٧٠/ ١٣٧١) .

قَالَ: فَاسْتَعْمَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى الصَّدَقَاتِ رَجُلَيْنِ : رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، وَرَجُلٌ مِنْ بني سُلَيْم ، وَكَتَبَ لَهُمَا سَنَةَ الصَّدَقَةِ وَأَسْنَانَهَا ، وَأَمَرَهُمَا أَنْ يَصْدُقَا النَّاسَ ، وَأَنْ يَمُرَّا بِثَعْلَبَةَ ، فَيَأْخُذَا مِنْهُ صَدَقَةَ مَالِهِ ، فَفَعَلا حَتَّى ذَهَبَا إِلَى ثَعْلَبَةَ ، فَأَقْرَآهُ كِتَابَ رَسُولِ الله ﷺ ، فَقَالَ : صَدِّقَا النَّاسَ فَإِذَا فَرَغْتُمَا ، فَمُرَّا بِي ، فَفَعَلا ، فَقَالَ : وَالله ، مَا هَذِهِ إِلا أُخَيَّةُ الْجِزْيَةِ ، فَانْطَلَقَا حَتَّى لَحِقَا رَسُولَ الله ﷺ ، وَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة:٧٥ - ٧٧] ، قَالَ : فَرَكِبَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَرِيبٌ لِثَعْلَبَةَ رَاحِلَةً حَتَّى أَتَى ثَعْلَبَةَ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ يَا ثَعْلَبَةُ ، هَلَكْتَ ، أَنْزَلَ اللهُ ﷻ فِيكَ مِنَ الْقُرْآنِ كَذَا ، فَأَقْبَلَ ثَعْلَبَةُ ، وَوَضَعَ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ يَبْكِي ، وَيَقُولُ : يَا رَسُولَ الله ، يَا رَسُولَ الله ، فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ رَسُولُ الله ﷺ صَدَقَتَهُ حَتَّى قَبَضَ اللهُ رَسُولَ الله ﷺ ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، قَدْ عَرَفْتَ مَوْقِعِي مِنْ قَوْمِي ، وَمَكَانِي مِنْ رَسُولِ الله ﷺ ، فَاقْبَلْ مِنِّي ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ مَاتَ ثَعْلَبَةُ فِي خِلافَةِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ » .

والحديث رواه الطبريُّ في «تفسيره» ، وابنُ أبي حاتم في «تفسيره» ، والطبرانيُّ في «الكبير» ، والواحديُّ في «أسباب النزول» ، والبيهقيُّ في «الشعب» ، وفي «الدلائل» وغيرهم [1] ، وكلهم من طريق علي بن يزيد الألهاني وهو متروك

(١) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (١٦٩٨٧) ، وابنُ أبي حاتم في «تفسيره» (لسورة التوبة:٧٥) ، والطبراني في «الكبير» (٧٨٧٣) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٥٣) ، والشجري في «أماليه» (١٦٨) ، والبغوي في «تفسيره» (٤/ ٧٥ و٧٦) ، والواحدي في «أسباب النزول» (٥٣٤) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٥٧) ، وفي «الدلائل» (٥/ ٢٨٩) ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣١٠) ، وابن الأثير في «أسد الغابة» (ترجمة ثعلبة بن حاطب) من طريق : معان بن رفاعة عن علي بن يزيد الألهاني عن =

الحديث ، ومتن الحديث كذلك لا يصح ؛ لأن ثعلبة بن حاطب الأنصاري صحابيٌّ جليل ممن شهد بدرًا ، وقد ثبت في «الصحيحين»(١) من حديث عليٍّ رضي الله عنه أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « **لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ** » .

وفي رواية : « **اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الْجَنَّةُ** » .

فكيف يشهد له النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والجنة ، ثم تنزل الآية الكريمة ذاكرةً أن الله أعقبه نفاقًا في قلبه إلى يوم القيامة؟!! والرواية فيها أيضًا أن هذه الآية : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ نزلت في جمع الزكوات ! وهذا خطأ ؛ بل الزكاة فرضت في السنة الثانية من الهجرة ، ومن أهل العلم من قال في السنة الرابعة من الهجرة ؛ لكن هذه الآية التي استشهدنا بها في هذا المقام نزلت في شأن أناسٍ تخلَّفوا عن غزوة تبوك ، سنة تسع من الهجرة .

ثم إن الرواية كذلك تخالف معتقدًا من معتقد أهل السنة ؛ ألا وهو : أن من أتى تائبًا إلى الله تبارك وتعالى ، ولو كان كافرًا أو منافقًا أصليًّا ، إذا خلع الكافر رداء

= القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة مرفوعًا ، والحديث ضعيفٌ جدًّا ؛ وقد ضعَّفه كثير من أهل العلم ؛ فقال البيهقي في «الدلائل» : «هذا حديثٌ مشهورٌ فيما بين أهل التفسير ، وإنما يُروى موصولًا بأسانيد ضعاف ، فإن كان امتناعه من قبول توبته وقبول صدقته محفوظًا فكأنه عرف نفاقه قديمًا ثم زياده نفاقه وموته عليه ، ثم أنزل الله تعالى عليه من الآية حديثًا ، فلم يرونه من أهل الصدقة فلم يأخذها منه ، والله أعلم » ، وضعفه السيوطي في «لباب النقول» (١١٥) ، والعراقي والحافظ ابن حجر ؛ كما في «الضعيفة» (١٦٠٧) . وقال أبو محمد ابن حزم في «المحلى» (١١/ ٢٠٧ و٢٠٨) بعدما أخرجه : «وهذا باطلٌ ؛ لأن ثعلبة بدري معروف » ، ثم قال : «وفي رواته معان بن رفاعة ، والقاسم بن عبد الرحمن ، وعلي بن يزيد ، وهو أبو عبد الملك الألهاني ، وكلُّهم ضعفاء ، ومسكين بن بكير ليس بالقوي » .اهـ .

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجهاد والسير ، باب الجاسوس (٣٠٠٧) ، والرواية الأخرى في كتاب الاستئذان ، باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره (٦٢٥٩) ، ومسلمٌ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصه حاطب (٢٤٩٤) .

الشرك على عتبة الإيمان ، وخلع المنافق رداء النفاق على عتبة الإيمان ، غفر الله تعالى له ما سلف ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨] ؛ أي : لا يغفر لمن عاش مشركًا ومات وهو مُصِرٌّ على الشرك ، أما ترى إلى جُلِّ أصحاب رسول الله ﷺ خلعوا رداء الشرك على عتبة الإيمان وصاروا كما تعرفون ؟!!

◦ **الخَصْلَةُ الخَامِسَةُ : وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ .**

والفجور : هو الانحراف والميل عن الحق عن قصد وعن عمد [١] .

والرجل الفاجر يُحَوِّلُ الحقَّ إلى باطلٍ ، والباطلَ إلى حقٍّ ، ويحولُ البدعةَ إلى سُنةٍ ، والسُّنةَ إلى بدعةٍ .

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴾ [البقرة:٢٠٤- ٢٠٦] ، وشاهدنا من الآية في قوله : ﴿ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴾ ، واللدد : هو الجرأة في المحاورة والمجادلة بالباطل لقلب الحق إلى باطل ولقلب الباطل إلى حق ؛ **قال الحافظ ابن كثير** [٢] : « الألدُّ في اللغة : الأعوج ، ﴿ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا ﴾ ؛ أي : عوجًا ، وهكذا المنافق في حال خصومته يكذب ، ويزوِّر عن الحق ، ولا يستقيمُ معه ؛ بل يفتري ويفجر » .

وقال السعديُّ [٣] : « أي : إذا خاصمته ، وجدت فيه من اللدد والصعوبة والتعصب ، وما يترتب على ذلك ، ما هو من مقابح الصفات ، ليس كأخلاق المؤمنين ، الذين يجعلون السهولة مركبهم ، والانقياد للحق وظيفتهم ، والسماحة سجيتهم » .

---

(١) راجع: «اللسان» لابن منظور (٧/ ٢٨، ٢٩ـ مادة فجر) .

(٢) «تفسيره» (لسورة البقرة:٢٠٤) .

(٣) «تيسير الكريم الرحمن» (لسورة البقرة:٢٠٤) .

وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا ﴾ [مريم:٨٩] ؛ أي : شيئًا فاجرًا أن تنسبوا لله الولد !! فالفجور أن يخرج عن الحق عمدًا حتى يصير الحق باطلًا والباطل حقًّا [١] .

ففي « الصحيحين » [٢] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الأَلَدُّ الخَصِمُ** » .

وفي «مسند» أحمد و« سنن » أبي داود [٣] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ عز وجل ؛ فَقَدْ ضَادَّ اللهَ فِي أَمْرِهِ ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ ؛ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ** » .

وفي « الصحيحين » [٤] من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت ، قال رسول الله ﷺ : « **إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ ، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا ، فَلاَ يَأْخُذْهُ ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ** » .

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٨٦) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب قوله تعالى : ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ (٢٤٥٧) ، ومسلمٌ ، كتاب العلم ، باب في الألد الخصم (٢٦٦٨) .

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٧٠) ، وأبو داود ، كتاب الأقضية ، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها (٣٥٩٧) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٨٨) ، والحاكم (٢/ ٣٢) و (٤/ ٤٢٤) ، وقال : «صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي ، والبيهقي في «السنن» (٦/ ٨٢) و(٨/ ٣٣٢) ، وفي «الشعب» (٦٧٣٥، ٧٦٧٣) ، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٢٧٠، ٣٨٨) ، و«الأوسط» (٢٩٢١) ، و«مسند الشاميين» (٢٤١٨، ٢٤٦٠) ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٤٣٧) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب من أقام البينة بعد اليمين (٢٦٨٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الأقضية ، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (١٧١٣) .

وفي «صحيح» مسلم [(١)] من حديث ابن مسعود ﷺ أنه قال : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ غَدًا مُسْلِمًا ؛ فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ ؛ فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى ، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى ، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً ، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ » .

وفي «صحيح» مسلم [(٢)] عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِ ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا لاَ يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً** » .

وهذا مصداقُ قولِ ربِّي : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:١٤٢] .

قال ابنُ القيم ﷺ [(٣)] : « فهذه ستُّ صفاتٍ في الصلاة من علامات النفاق ، الكسلُ عند القيام إليها ، ومراءاةُ الناس في فعلها ، وتأخيرُها ، ونقرُها ، وقلةُ ذكر الله فيها ، والتخلُّف عن جماعتها » .

وفي « **الصحيحين** » [(٤)] من حديث أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **آيَةُ الْمُنَافِقِ**

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى (٢٥٧/ ٦٥٤) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب التبكير بالعصر (٦٢٢) .

(٣) «الصلاة وحكم تاركها» (١٧٣) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب علامة الإيمان حب الأنصار (١٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي ﷺ من الإيمان وعلاماته (٧٤) واللفظ له .

بُغْضُ الأَنْصَارِ ، وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الأَنْصَارِ » .

وفي « **صحيح** » **مسلم** [١] من حديث علي رضي الله عنه قال : وَالَّذِى فَلَقَ الْحَبَّةَ ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ : « **أَنْ لاَ يُحِبَّنِى إِلاَّ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ** » .

قال شيخ الإسلام رحمه الله [٢] : « فإن كلَّ من أبغض ما يعلم أن النَّبيَّ ﷺ يحبه ويواليه وأنه كان يحب النَّبيَّ ﷺ ويواليه كان بغضُه شعبةً من شعب النفاق » .

وفي « **الصحيحين** » [٣] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « **مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ لاَ رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ** » .

وفي « **الصحيحين** » [٤] عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ[٥] مِنَ الزَّرْعِ ، تُفِيئُهَا[٦] الرِّيحُ ، وَتَصْرَعُهَا[٧] مَرَّةً ، وَتَعْدِلُهَا[٨] أُخْرَى حَتَّى تَهِيجَ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ[٩] الَّتِي لاَ**

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان وعلامته (٧٨) .

(٢) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣٠٠) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب فضائل القرآن ، باب فضل القرآن على سائر الكلام (٥٠٢٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب فضيلة حافظ القرآن (٧٩٧) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المرضى ، باب ما جاء في كفارة المرض (٥٦٤٣) ، ومسلمٌ ، كتاب صفة الجنة والنار ، باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجرة الأرز (٢٨١٠) .

(٥) أي الطاقة والقصبة اللينة من الزرع.

(٦) أي: تقلبها الريح يمينًا وشمالًا .

(٧) أي: تخفضها .

(٨) أي : ترفعها.

(٩) أي : الثابتة المنتصبة.

يُصِيبُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا [(١)] مَرَّةً وَاحِدَةً » .

قال ابنُ رجب [(٢)]: « فإذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة - سواء كانت خصومته في الدين أو في الدنيا - على أن ينتصر للباطل ، ويخيل للسامع أنه حق ، ويوهن الحق ، ويخرجه في صورة الباطل ، كان ذلك من أقبح المحرمات ، ومن أخبث خصال النفاق » .

ووالله لو رجعنا إلى منهج ربنا ، ومنهج نبينا ﷺ ، وراقبنا الله تبارك وتعالى ما وقعنا في مثل هذه الخصومات بالباطل ، وما فجر مِنْ فجر في خصومته ؛ فربما يأكلُ الأخ مع أخيه ، ولغرضٍ من أغراض الدنيا يخاصمه ، ثم يفجرُ في الخصام ، ويتهم أخاه بما يعلم يقينًا أنه منه بريءٌ !!

وقد جاء في السنة أحاديثُ أُخَر في صفة المنافق : منها ما ثبت في « **الصحيحين** » [(٣)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « **إِنَّ أَثْقَلَ صَلاَةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلاَةُ الْعِشَاءِ وَصَلاَةُ الْفَجْرِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ** » .

ومن أجل هذه الخطورة للنفاق وأهله كان الصحابةُ يخافون النفاقَ على أنفسهم ؛ بل ومزَّق الخوفُ قلوبَهُم من الوقوع في هذه الخصلة الذميمة ، وهذا دليل صدقهم ، وإيمانهم ، وإخلاصهم ؛ فلقد **روى البخاريُّ** [(٤)] عن ابن أبي مليكة قال :

---

(١) الانجعاف : الانقلاع . قاله النووي في «شرح مسلم» (٩/ ١٦٧) وقال أيضًا: «قال العلماء: معنى الحديث أن المؤمن كثير الآلام في بدنه أو أهله أو ماله ، وذلك مكفر لسيئاته ، ورافع لدرجاته ، وأما الكافر فقليلها ، وإن وقع به شيء لم يكفر شيئًا من سيئاته ؛ بل يأتي بها يوم القيامة كاملة».

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٨٦) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب فضل العشاء في الجماعة (٦٥٧) ، ومسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة (٦٥١) واللفظ له .

(٤) أخرجه البخاريُّ معلقًا ، كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا =

« أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ » .

قال الحافظ ابنُ حجر رحمه الله في «فتح الباري» [١] :

« والصحابة الذين أدركهم ابن أبي مليكة من أجلِّهم عائشة ، وأختها أسماء، وأم سلمة ، والعبادلة الأربعة ، وأبو هريرة ، وعقبة بن الحارث ، والمسور بن مخرمة ؛ فهؤلاء ممن سمع منهم ، وقد أدرك بالسِّنِّ جماعة أجلَّ من هؤلاء : كعلي بن أبي طالب ، وسعد بن أبي وقاص ، وقد جزم بأنهم كانوا يخافون النفاق في الأعمال ، ولم ينقل عن غيرهم خلافُ ذلك ؛ فكأنه إجماع » .

وقال ابنُ القيم رحمه الله [٢] :

« تالله لقد قطع خوفُ النفاق قلوبَ السابقين الأولين ، لعلمهم بدقه وجله وتفاصيله وجمله ، ساءت ظنُونُهم بنفوسهم حتى خشوا أن يكونوا من جملة المنافقين .. تالله لقد مُلئت قلوبُ القوم إيمانًا ويقينًا ، وخوفهم من النفاق شديد، وهمهم لذلك ثقيل ، وسواهم كثير منهم لا يجاوز إيمانُهُم حناجرَهم ، وهم يدعون أن إيمانهم كإيمان جبريل وميكائيل !! » .

وفي « مسند » أحمد [٣] – بسند فيه ليث بن أبي سليم ؛ لكن يقويه ما بعده – من

=

يشعر ، قبل حديث (٤٨) .

قال الحافظ ابنُ حجر في « الفتح » : « وصله ابن أبي خيثمة في «تاريخه» ، والمروزي مطولًا في كتاب «الإيمان» له ... » .

وهو عند المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٨٨) ، بلفظ : «أدركت زيادة على خمسين من أصحاب رسول الله ﷺ ما مات أحدٌ منهم إلا وهو يخاف النفاق على نفسه» .

(١) «الفتح» (١/ ١١٠و١١١) .

(٢) «المدارج» (١/ ٢٩١) .

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٨٤) ، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٧٦٣) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٥٣٢) : «رواه أحمد ، ورجاله ثقات ، إلا أن ليث بن أبي سليم مدلس».

حديث حذيفة ﷺ قال : « إِنَّكُمْ لَتَكَلَّمُونَ كَلاَماً إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ النِّفَاقَ » .

وفي روايةٍ [١] : « إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَصِيرُ بِهَا مُنَافِقاً ، وَإِنِّي لأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْيَوْمِ فِي الْمَجْلِسِ عَشْرَ مَرَّاتٍ » .

وسئل أبو رجاء العطاردي : « أرأيت مَنْ أدركت مِنْ أصحاب النَّبيِّ ﷺ أكانوا يخافون على أنفسهم ؟ فقال : أما إني بحمد الله قد أدركتُ منهم صدرًا حسنًا ، قال : نعم شديدًا ، نعم شديدًا » [٢] .

هل تصدق معي أن عمر بن الخطاب ﷺ فاروق الأمة الأوَّاب ، كان يخافُ على نفسه من النفاقِ ؟!

ففي « مسند» البزار [٣] - بسندٍ رجاله ثقات ؛ كما قال الهيثميُّ - من طريق : الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة ﷺ قال : دُعيَ عمر لجنازة ؛ فخرج فيها أو يريدها . فتعلَّقتُ به ؛ فقلت : اجلس يا أميرَ المؤمنين ؛ فإنه مِن أولئك ؛ فقال : « نشدتك الله أنا منهم؟ » ، قال : لا ، ولا أبرئ أحدًا بعدك » .

وفي رواية عند الخلال في «السنة» [٤] : « ولن أخبرَ أحدًا بعدك » .

وأخرج الفريابي في «صفة المنافق» [٥] من حديث أبان أنه سأل الحسنَ فقال :

---

(١) عند أحمد (٥/ ٣٨٦) ، وفيه أبو الرقاد مقبول ؛ كما في «التقريب» أي : حيث يتابع .

(٢) أخرجه الفريابي في «صفة المنافق» (٨١) ، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٨٦) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٠٧) .

(٣) أخرجه البزار في «مسنده» ؛ كما في «البحر الزخار» (٢٥٠٥) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ١٥٧) : «رجاله ثقات» .

(٤) أخرجه الخلال (١٢٨٨) ، وابن عساكر في «تاريخه» (١٢/ ٢٧٦) من طريق : الأعمش وابن أبي خالد عن زيد بن وهب عن حذيفة قال : فذكره ، وكذا عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٤٨١) من طريق الأعمش عن زيد بن وهب قال : « مات رجل من المنافقين فلم يصل عليه حذيفة ؛ فقال له عمر : ... » .

(٥) (برقم : ٨٤) .

هل تخاف النفاقَ ؟ قال : « وما يؤمنني ، وقد خاف عمر بن الخطاب رضي الله عنه » .

وأخرج أيضًا [١] من حديث معاوية بن قرة قال : « أن لا يكون فيَّ نفاق أحب إلي من الدنيا وما فيها ، كان عمرُ رضي الله عنه يخشاه وآمنه أنا !!» .

وأخرج المروزيُّ في «**تعظيم قدر الصلاة**» [٢] من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو يخطبُ على المنبر : « إن أخوفَ ما أخافُ عليكم المنافقُ العليمُ » ، قالوا: وكيف يكونُ المنافقُ عليمًا ؟ قال : « يتكلمُ بالحكمة ، ويعمل بالجور ، أو قال : المنكر » .

فعمر الذي يهابه الشيطانُ ، يهاب النفاقَ ويخشاه على نفسه !

بل هل تعلم أن أبا بكرٍ رضي الله عنه - صديق الأمة - الذي استوى على عرش اليقين يقينُه ، والذي أشرق في سماء الصدق صِدْقُه ، والذي شهد له النَّبيُّ ﷺ بالصديقية خاف على نفسه من النفاق ؟!!

ففي «**صحيح مسلم**» [٣] من حديث حنظلة الأُسَيِّديِّ رضي الله عنه قَالَ : لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ ، قَالَ : سُبْحَانَ الله ! مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ الله ﷺ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ ، فَنَسِينَا كَثِيرًا ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَوَالله إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ قُلْتُ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ الله ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **وَمَا ذَاكَ ؟** » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ ، نَسِينَا كَثِيرًا ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْـمَلاَئِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ**

---

(١) (٨٦) .

(٢) (برقم :٦٨٥) ، وكذا عنده برقم (٦٨٣ و٦٨٤) ، والفريابي في «صفة المنافق» (٢٦٢٤) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب التوبة ، باب فضل دوام الذكر (٢٧٥٠) .

سَاعَةً وَسَاعَةً » ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.

نعم - أيها الأحبةُ - ما خاف النفاقَ إلا مؤمنٌ ، ولا أَمِنَهُ إلا منافقٌ ؛ كما أُثِرَ عن الحسن البصري - رحمه الله تعالى [١] .

وقال المعلى بن زياد : سمعتُ الحسنَ يحلفُ في هذا المسجد بالله الذي لا إله إلا هو ما مضى مؤمنٌ قط ولا بقي إلا وهو مِن النفاق مُشْفِق ، ولا مضى منافقٌ قط ولا بقي إلا وهو من النفاق آمن ، وكان يقول : « من لم يخف النفاق ؛ فهو منافق » [٢] .

ولقد سُئل الإمامُ أحمد : ما تقولُ فيمن لا يخافُ على نفسه النفاق ؟ فقال : « ومن يأمنُ على نفسه النفاق » [٣] .

ومما يُوجبُ الخوفُ من هذه الخصلة : كثرةُ أهل النفاق ؛ كما قال حذيفةُ ﷺ : « لو هلك المنافقون لاستوحشتم في طرقاتكم لقلة السالكين » [٤] .

وقال بعضُ السلف : « لو نبتت للمنافقين أذنابٌ ما قدرنا أن نطأ على الأرض بأقدامنا » [٥] .

فأكثرُ أهل الأرض من المنافقين - ممن وقعوا في نفاق الاعتقاد أو نفاق

---

(١) علَّقه البخاري ، كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ، قبل حديث (٤٨) ؛ قال الحافظ في «الفتح» (١/ ١٣٦) : « وصله الفريابي في كتاب «صفة المنافق» له من طرق متعددة بألفاظ مختلفة » اهـ ، ووصله الحافظ في «التعليق» (١/ ٤٦) .

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (١٦٥٣) ، وابن بطة في «الإبانة» (١٠٦٩) ، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٠) ، والفريابي في «صفة المنافق» (٨٧) وسنده حسن ، ومن طريقه الحافظ في «التغليق» (١/ ٤٦) .

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٩٣) ، و«فتح الباري» لابن رجب (١/ ٩٩) .

(٤) «المدارج» لابن القيم (١/ ٣٥٨) ؛ وقد روى الفريابي في «صفة المنافق» (١١٦) ، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٣٠٣) ، وفي «اعتلال القلوب» (٣٦٩) ؛ قيل للحسن البصري : يا أبا سعيد : اليوم نفاق ؟ قال : «لو خرجوا من أزقة البصرة لاستوحشتم فيها» .

(٥) «الإحياء» للغزالي (١/ ١٢٣) .

العمل !!

أما المؤمنون ؛ فهم قلة ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [هود:٤٠] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف:١٠٦] ، وقال تعالى : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾ [ص:٢٤] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ ﴾ [سبأ:١٣] .

وقال ابنُ القيم - رحمه الله تعالى - بعد كلام[١] :

« لا تستطلْ أوصافَ القوم ؛ فالمتروك - والله - أكثرُ من المذكور ، كاد القرآنُ أن يكون كله في شأنهم ؛ لكثرتهم على ظهر الأرض ، وفي أجواف القبور ، فلا خلت بقاعُ الأرض منهم لئلا يستوحش المؤمنونَ في الطرقات ، وتتعطل بهم أسبابُ المعايش ، وتخطفهم الوحوشُ والسباعُ في الفلوات » .

فأحذِّر نفسي وإياكم من هذا الداءِ العضالِ الذي يمتلئ منه قلبُ الإنسان وهو لا يدري !!

وليجتنب المرءُ مخالطةَ القوم ومعاملتهم أو التعامل معهم ؛ فقد قال تعالى : ﴿ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ﴾ [التوبة:٩٥] ؛ أي : إنهم قذر خبثاء ؛ كما قال العلامة السعدي في «تفسيره»[٢] .

وقد قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[٣] :

«﴿ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ﴾ احتقارًا لهم ، ﴿ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ﴾ أي : خبثاء ، نجس بواطنهم واعتقاداتهم ، ﴿ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ أي : من الآثام والخطايا » ا.هـ .

وقال تعالى : ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴾ [النساء:٦٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ

---

(١) «المدارج» (١/٣٥٨) .

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (التوبة:٩٥) .

(٣) «تفسير ابن كثير» (التوبة:٩٥) .

عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء:١٤٠].

بل لقد أمرنا الله تعالى بالغلظة عليهم ومجاهدتهم ؛ كما قال تعالى آمرًا نبيه ﷺ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ ﴾ [التوبة:٧٣].

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب:٤٨].

وقد نهانا النَّبي ﷺ عن تعظيمهم وإجلالهم ؛ ففي « سنن » أبي داود ، و«مسند» أحمد ، والبخاري في «الأدب المفرد» وغيرهم [١] من حديث بريدة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **لاَ تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ** ﷻ » .

ونهى اللهُ تعالى عبادَه المؤمنين عن اتخاذ المنافقين بطانةً يطلعونهم على سرائرهم وما يضمرونه لأعدائهم ؛ فالمنافقون لا يألون المؤمنين خبالًا وسعيًا في إلحاق الضرر بهم بكل ممكن يودون ما يعنت المؤمنين ويحرجهم ويشق عليهم [٢] ؛ فيقول تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [آل عمران:١١٨] ، وقال تعالى : ﴿ لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ .
[التوبة:٤٧]

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب لا يقول المملوك ربي وربتي (٤٩٧٧) ، وأحمد (٥/ ٣٤٦، ٣٧٤) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٠) ، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٣) ، والحاكم (٤/ ٣٤٧) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٨٣) ، وصححه على شرط الشيخين الألباني في «الصحيحة» (٣٧١) .

(٢) قاله ابن كثير في «تفسيره» لسورة (آل عمران:١١٨) .

وقال تعالى محذرًا من الدفاع عنهم : ﴿ وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ [النساء:١٠٧] .

ونهى اللهُ عن الصلاة عليهم ؛ فقال تعالى : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓۖ إِنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُواْ وَهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة:٨٤] ؛ فلا يجوز الدعاءُ والاستغفارُ لهم إذا عرفوا بهذه الصفات المتقدمة [(١)] .

قال ابنُ القيم رَحِمَهُ اللَّهُ [(٢)] :

« أسروا سرائر النفاق ؛ فأظهرها اللهُ على صفحاتِ الوجوه منهم ، وفلتات اللسان ، ووسمهم لأجلها بسيما لا يخفون بها على أهل البصائر والإيمان ، وظنوا أنهم إذ كتموا كفرهم وأظهروا إيمانهم راجوا على الصيارف والنقاد ، كيف ؟ والناقدُ البصيرُ قد كشفها لكم : ﴿ أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخۡرِجَ ٱللَّهُ أَضۡغَٰنَهُمۡ ۝٢٩ وَلَوۡ نَشَآءُ لَأَرَيۡنَٰكَهُمۡ فَلَعَرَفۡتَهُم بِسِيمَٰهُمۡۚ وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴾ [محمد:٢٩، ٣٠] » ا.هـ.

هذا هو موقف أهل الإسلام من هؤلاء المنافقين .

وسوف أختمُ هذا البابَ الذي أطلتُ فيه النفسَ لأهميته ؛ بهذين الأمرين ؛ أو هاتين المسألتين :

أما المسألة الأولى ؛ فحكم المنافقين داخل الصف المسلم ، **قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى** [(٣)] :

«ولم يحكم النَّبيُّ ﷺ في المنافقين بحكم الكفار المظهرين للكفر ؛ لا في مناكحتهم ، ولا موارثتهم ، ولا نحو ذلك ؛ بل لما مات عبد الله بن أُبيٍّ ابن سلول ، وهو من أشهر الناس بالنفاق ورثه ابنه عبد الله ، وهو من خيار المؤمنين ، وكذلك سائر مَنْ كان يموت منهم يرثه ورثته المؤمنون ، وإذا مات لأحدهم وارثٌ ورثوه

(١) راجع «الفتاوى» (٧/ ٢١٢) .

(٢) «المدارج» (١/ ٣٥٦) .

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢١٠ ، ٢١٣) .

مع المسلمين .

ثم قال : فكان حكمه ﷺ في دمائهم وأموالهم كحكمه في دماء غيرهم ، لا يستحل منها شيئًا إلا بأمر ظاهر ، مع أنه كان يعلمُ نفاق كثيرٍ منهم ، وفيهم من لم يكن يُعلم نفاقُه ؛ قال تعالى : ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴾ [التوبة:١٠١] » ا.هـ.

والمسألة الثانية : مَن اجتمع فيه إيمانٌ ونفاقٌ .

فقال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» [١] :

« فَمَنْ كان فيه إيمانٌ ونفاقٌ يسمى مسلمًا ؛ إذ ليس هو دون المنافق المحض ، وإذا كان نفاقُهُ أغلب لم يستحق اسمَ الإيمان ؛ بل اسم المنافق أحق به ؛ فإن ما فيه بياض وسواد ، وسوداه أكثر من بياضه هو باسم الأسود أحق منه باسم الأبيض ، وكما قال تعالى : ﴿ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ ۚ ﴾ [آل عمران:١٦٧] ، وأما إذا كان إيمانُهُ أغلب ومعه نفاقٌ يستحق به الوعيدَ لم يكن أيضًا من المؤمنين الموعودين بالجنة » .

وأخيرًا : هل للمنافق من توبة ؟

والجواب : نعم ؛ فلو تاب إلى الله تاب اللهُ عليه ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ [النساء:١٤٥ - ١٤٧] .

وفي **«صحيح البخاري»** [٢] عن الأسود قال : كُنَّا فِي حَلْقَةِ عَبْدِ الله فَجَاءَ

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٥٢) .

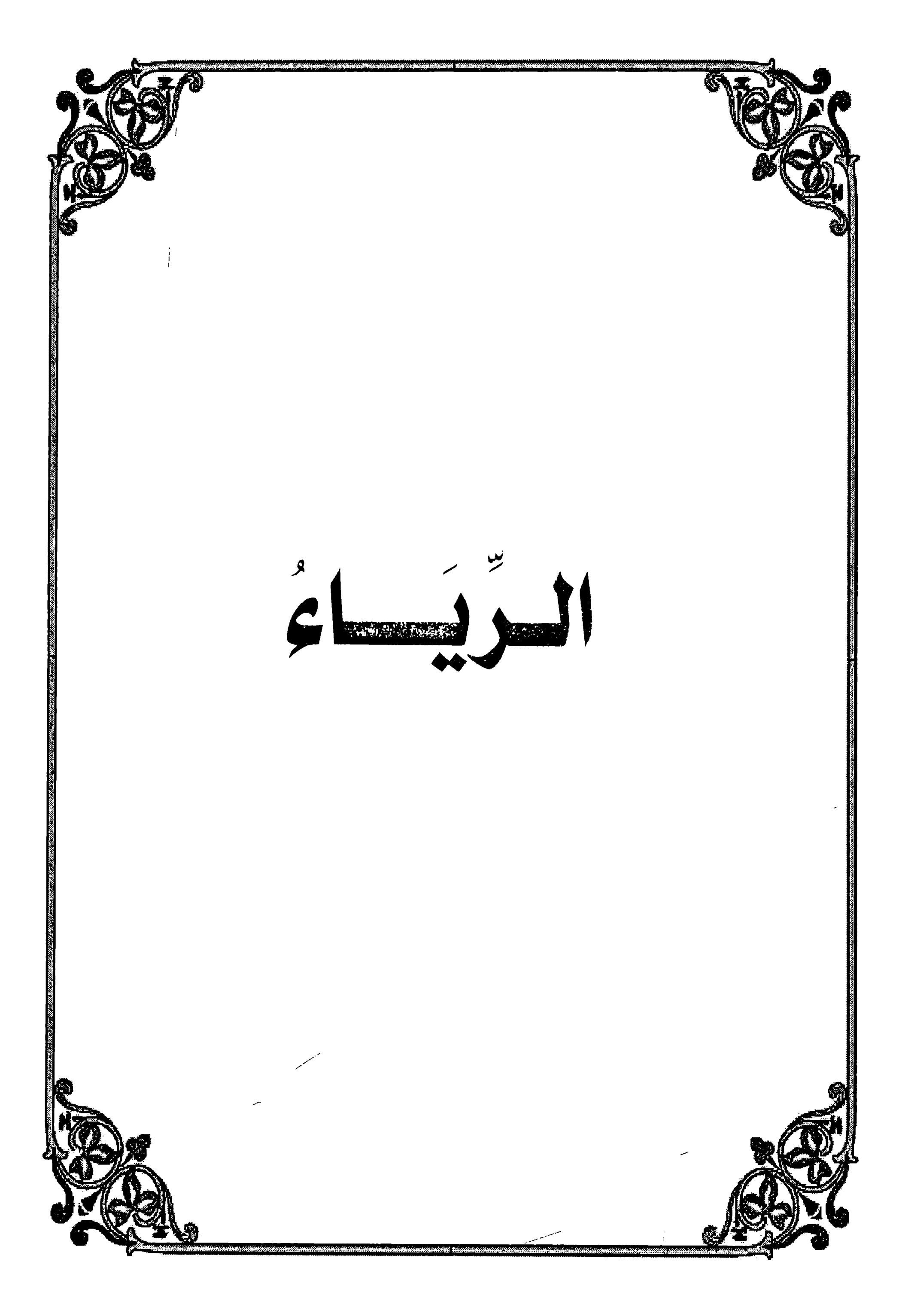
(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ (٤٦٠٢) .

حُذَيْفَةُ ؛ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ أُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ ، قَالَ الْأَسْوَدُ : سُبْحَانَ الله ! إِنَّ اللهَ يَقُولُ : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ فَتَبَسَّمَ عَبْدُ الله ، وَجَلَسَ حُذَيْفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ؛ فَقَامَ عَبْدُ الله فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ فَرَمَانِي بِالْحَصَا ، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : عَجِبْتُ مِنْ ضَحِكِهِ ، وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ ، لَقَدْ أُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوا فَتَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ ».

أسأل اللهَ أن يتوبَ علينا جميعًا مِن النفاقِ كبيرِه وصغيرِه ، وأن يختم لنا بخاتمة الإيمان ؛ إنه ولي ذلك والقادرُ عليه.

❊❊❊❊❊❊





الرِّيَاءُ

الرياء

إن الحديثَ عن الرياء ـ كمرضٍ خطيرٍ ـ لا ينبغي أنْ يتحدثَ فيه إلَّا مَنْ توفرتْ لدية الأهليةُ علمًا وعملًا وحالًا ، ووالله إني لأشعر الآن بارتجافٍ وخجلٍ شديدين من الله ـ جلَّ وعلا ـ ويرنُّ في أُذني قولُ القائل :

وغـير تقـي يـأمر النـاسَ بـالتقى ... طبيب يداوي الناسَ والطبيب عليلُ

اللهم إني أقرُّ لك بذنبي ، وأعترفُ لك بجرمي ، وأسألك أن تستر عيبي ، وأن تغفر ذنبي .

إلهـــي لا تعذبنــــي فإنـــــي ... مقــرٌّ بالــذي قــد كــان منــي

فكـــم مِـــنْ زلَّـــةٍ لي في البرايـــا ... وأنـــتَ عـــليَّ ذو فضـــل ومنـــي

يظـــــنُّ النـــــاسُ بي خـــــيرًا ... وإني لـــشرُّ النـاس إن لم تعـفُ عنـي

فالحديثُ عن الرياء والإخلاص لا ينبغي أن يتحدثَ فيه إلا المخلصون ، ولا أتوهم ـ ورب الكعبة ـ أني منهم ؛ بل أسأل اللهَ ـ جلَّ وعلاـ أن يجعلنا جميعًا من المخلصين ـ ولكنني أتحدثُ فيه من باب الشعور بالمسئولية ، لا من باب الشعور بالأهلية ، وهذا ما تؤصِّله وتقرره القاعدةُ الأصوليةُ : «من عدم الماءَ تيمم بالتراب» ؛ فاللهم لا تفضحنا بخفي ما اطلعت عليه مِنْ أسرارنا ، ولا بقبيح ما تجرأنا به عليك في خلواتنا ، برحمتك يا أرحم الراحمين .

فما الرياء لغةً واصطلاحًا ؟

كما قال أهلُ اللغة : راءيتُ الرجلَ مرآة ورياء أريته على خلاف ما أنا عليه

«لسان العرب» (٤/ ١٦) ، و«القاموس المحيط» (٤٨٠) .

قال الجُرجانيُّ : «الرياء : ترك الإخلاص في العمل بملاحظة غير الله فيه» [(١)] ؛ **فهناك المرائِي** ، وهو العامل للعمل ، **وهناك المراءَى** ؛ وهم الناس الذين يريد عندهم الشهرة ، والوجاهة ، والسمعة ، **وهناك الرياء** ؛ وهو العمل ذاته .

وقد عرَّفه النَّبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح حينما قال : « **إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ** » ، قَالُوا : وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : « **الرِّيَاءُ ، يَقُولُ اللهُ** ﷻ **لَـهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ : اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً ؟**» [(٢)] .

○ أقسام الرياء :

النوع الأول : الرياء في الدين، وهو أنواع :

أحدها : أن يكونَ من جهة البدن ، بإظهار النحول والصفار ، ليريهم بذلك شدةَ الاجتهاد ، وغلبةَ خوف الآخرة ، وكذلك يرائي بتشعث الشعر ، ليظهر أنه مستغرقٌ في همِّ الدين ، لا يتفرغُ لتسريح شعره .

ويقربُ من هذا خفضُ الصوت ، وإغارةُ العينين ، وذبولُ الشفتين ، ليدل بذلك على أنه مواظبٌ على الصوم ، ولهذا قال عيسى بن مريم ﷺ: « إذا صام أحدكم فليدهن رأسه ، ويرجل شعره ». وذلك لما يخافُ على الصائم من آفات

---

(١) «التعريفات» (١١٥) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨ و ٤٢٩) ، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٣١) ، من حديث محمود بن لبيد مرفوعًا ، وسنده جيد ، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٤٣٠١) من حديث محمود بن لبيد عن رافع ابن خديج مرفوعًا ؛ لكن هذا الوجه غير ثابت .
قُلْتُ : وله شواهد ؛ فأخرجه ابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب الرياء والسمعة (٤٢٠٥) ، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٤٦) ، والبزار في «مسنده» (البحر الزخار ٢٩٤٢) ، والحاكم (٧٩٣٧) (٤/ ٣٦٥) ، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٤٢ و ٦٨٤٣ و٦٨٤٤) ، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢١٨٨) من أوجه عن شداد بن أوس مرفوعًا ، والحديث صححه الألباني في «الصحيحة» (٩٥١) و «صحيح الجامع» (٢٤٣٥) .

الرياء ، فهذا الرياء من جهة البدن لأهل الدين .

وأما أهل الدنيا ، فيراؤون بإظهار السمن ، وصفاء اللون ، واعتدال القامة ، وحسن الوجه ، ونظافة البدن .

النوع الثاني : الرياء من جهة الزي :

كالإطراق حالة المشي ، وإبقاء أثر السجود على الوجه ، وغلظ الثياب ، ولبس الصوف ، وتشمير الثياب كثيرًا ، وتقصير الأكمام ، وترك الثوب مخرقًا غير نظيف .

وَمِنْ ذلك لبسُ المرقعة ، تشبهًا بالصوفية مع الإفلاس من صفاتهم في الباطن .

ومنه التقنع فوق العمامة ، لتنصرف إليه الأعينُ بالتمييز بتلك العادة .

وهؤلاء طبقات: منهم مَنْ يطلب المنزلة عند أهل الصلاح ، بإظهار التزهد بلبس الثياب المخرقة الوسخة الغليظة ؛ ليرائي بذلك ، ولو كُلِّف هذا أن يلبس ثوبًا وسطًا نظيفًا مما كان السلف يلبسونه ، لكان عنده بمنزلة الذبح ، لخوفه أن يقول الناسُ : قد بدا له من الزهد ، وقد رجع عن تلك الطريقة .

وطبقة أخرى : يطلبون القبولَ عند أهل الصلاح ، وعند أهل الدنيا من الملوك والأمراء والتجار ، فلو لبسوا الثيابَ الفاخرةَ لم تقبلهم القراءُ أهل الصلاح ، ولو لبسوا المخرقة الدنية لازدرتهم الملوكُ والأغنياءُ ، فهم يريدون الجمع بين قبول أهل الدين والدنيا ، فيطلبون الأثوابَ الرقيقةَ ، والأكسيةَ الرفيعةَ ، والفوط الرفيعة فيلبسونها ، وأقل قيمة ثوب أحدهم قيمة ثوب الغني ، ولونه وهيئته لون ثياب الصلحاء ، فيلتمسون القبولَ عند الفريقين .

وهؤلاء لو كُلِّفوا لُبْسَ خَشِنٍ أو وسخ ، لكان عندهم كالذبح ، خوفًا من السقوط في أعين الملوك والأغنياء ، ولو كُلِّفُوا لبس الرقيق ورفيع الكتان الأبيض ونحو ذلك ، لعظم ذلك عليهم ، خوفًا من أن تنحط منزلتُهُم عند أهل الصلاح ، وكل مراءٍ بزيٍّ مخصوصٍ ثقل عليه الانتقالُ إلى ما دونه أو فوقه خوفًا من المذمة .

وأما أهل الدنيا ، فمراءاتهم بالثياب النفيسة ، والمراكب الحسنة ، وأنواع التجميل في الملبس والمسكن وأثاث البيت ، وهم في بيوتهم يلبسون الثيابَ الخشنةَ ،

ويشتد عليهم أن يروا بتلك المنزلة .

النوع الثالث : الرياء بالقول:

ورياء أهل الدين بالوعظ والتذكير وحفظ الأخبار والآثار ، لأجل المحاورة ، وإظهار غزارة العلم والدلالة على شدة العناية بأحوال السلف ، وتحريك الشفتين بالذكر في محضر الناس ، وإظهار الغضب للمنكرات بين الناس ، وخفض الصوت وترقيقه بقراءة القرآن ، ليدل بذلك على الخوف والحزن ونحو ذلك .

النوع الرابع : الرياء بالعمل:

كمراءاة المصلي بطول القيامِ ، وتطويلِ الركوعِ والسجودِ ، وإظهارِ الخشوعِ ، ونحو ذلك .

وكذلك بالصوم والغزو والحج والصدقة ونحو ذلك .

النوع الخامس : المراءاة بالأصحاب والزائرين:

كالذي يتكلَّف أن يستزير عالمًا أو عابدًا ، ليقال : إن فلانًا قد زار فلانًا ، وإن أهل الدين يترددون إليه ، ويتبركون به ، وكذلك من يرائي بكثرة الشيوخ ، ليقال : لقي شيوخًا كثيرة ، واستفاد منهم ، فيباهي بذلك ، فهذه مجامع ما يرائي به المراؤون ، يطلبون بذلك الجاه والمنزلة في قلوب العباد .

ومنهم مَنْ يطلبُ مجردَ الجاه ، وكم من عابدٍ اعتزل في جبل ، وراهبٍ انزوى إلى دير ، مع قطع طمعهم من مال الناس ، لكنه يحب مجردَ الجاه .

ومنهم مَنْ يكونُ قصده المال ، ومنهم من قصده الثناء وانتشار الصيت .

- فإن قيل : هل الرياء حرام، أم مكروه، أو مباح ؟

- فالجواب : أن فيه تفصيلًا ، وهو إما أن يكون بالعبادات ، أو بغيرها ، فإن كان الرياء بالعبادات ، فهو حرام ، فإن المرائي بصلاته وصدقته وحجته ، ونحو ذلك ، عاصٍ آثم ، لأنه يقصد بذلك غير الله تعالى المستحق للعبادة وحده ، فالمرائي بذلك في سخط الله .

وأما إن كان بغير العبادات ، فهو كطلب المال على ما تقدم ، لا يحرم مِن حيث

إنه طلب منزلةً في قلوب العباد ، ولكن كما يمكن كسب المال بتلبيسات وأسباب محظورة ، فكذلك الجاه ، وكما أن كسب قليل من المال وهو الذي طلبه يوسف عليه السلام في قوله : ﴿ ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف : ٥٥] ولا نقول بتحريم الجاه وإن كثر، إلا إذا حمل صاحبه على ما لا يجوز على نحو ما ذكرنا في المال.

وأما سعة الجاه من غير حرص على طلبه ، ومن غير اغتمام بزواله وإن زال ، فلا ضرر فيه ، إذ لا جاه أوسع مِن جاه رسول الله ﷺ وعلماء الدين بعده ، ولكن انصرافَ الهمم إلى طلب الجاه نقصان في الدين ، ولا يوصف بالتحريم .

وتحسين الثوب الذي يلبسه الإنسانُ عند الخروج إلى الناس ، إنما هو ليراه الناسُ ، وكذلك كل تجمل لأجلهم لا يقال : إنه منهي عنه . وقد تختلف المقاصدُ بذلك ، فإن أكثر الناس يحبون أن لا يروا بعين نقص في حال .

وفي أفراد مسلم ، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ أنه قال : « **لاَ يَدْخُلُ الْـجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ** ». قَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً ، قَالَ : « **إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْـجَمَالَ ، الْكِبْرُ : بَطَرُ الْـحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ** »[١] .

ومن الناس مَنْ يُؤثِرُ إظهارَ نعمة الله عليه، وقد أمر رسولُ الله ﷺ بذلك[٢] .

• **واعلم : أن بعض أبواب الرياء أشدُّ من بعض ؛ لأنه درجات .**

أشدها وأغلظها : أن لا يكون مراده بالعبادة الثوابَ أصلاً، كالذي يصلي بين الناس، ولو انفرد لم يصل .

---

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم الكِبْرِ وبيانه (٩١) .

(٢) ففي «سنن الترمذي» كتاب الأدب ، باب ما جاء إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده (٢٨١٩) بسند صحيح لشواهده ، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ** » ، ولقد قال الله تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى:١١] ، والحديث صححه الألباني بالشواهد ؛ كما في «الصحيحة» (١٢٩٠ ، ١٣٢٠).



الدرجة الثانية : أن يقصد الثوابَ مع الرياء قصدًا ضعيفًا بحيث لو كان خاليًا لم يفعله ، فهو قريب من القسم الأول في كونهما ممقوتين عند الله تعالى .

الدرجة الثالثة : أن يكون قصدُ الرياء ، وقصدُ الثواب متساويين ، بحيث لو انفرد كلُّ واحد منهما عن الآخر لم يبعثه على العمل ، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح ، ولا يسلم من الإثم .

الرابعة : أن يكون اطلاعُ الناس عليه مقويًا لنشاطه ، ولو لم يطلع عليه أحدٌ لم يترك العبادة ؛ فهذا يثاب على قصده الصحيح ، ويعاقب على قصده الفاسد ، وقريب من ذلك الرياء بأوصاف العبادة لا بأصلها، كالذي يصلي وغرضه تخفيف الركوع والسجود ولا يطيل القراءةَ ، فإذا رآه الناسُ أحسنَ ذلك فهذا أيضًا من الرياء المحظور، لأنه يتضمن تعظيم الخلق، ولكنه دون الرياء بأصول العبادات .

- ثم اعلم أن الرياء جليٌّ وخفيٌّ .

فالجليُّ : هو الذي يبعث على العمل ويحمل عليه .

وأخفى منه قليلًا: رياء لا يبعث على العمل بمجرده ، لكن يخفف العملَ الذي أريد به وجه الله تعالى ، كالذي يعتاد التهجدَ كل ليلة ويثقل عليه فإذا نزل عنده ضيفٌ نشط له وسهل عليه ، وأخفى من ذلك ما لا يؤثر في العمل ولا في التسهيل ، لكنه مع ذلك مستبطن في القلب ، ومتى لم يؤثر الدعاءَ في العمل لم يكن أنْ يعرف إلا بالعلامات ، وأجلى علاماته أنه يسر باطلاع الناس على طاعته ، فرُبَّ عبدٍ مخلصٍ يخلص العمل ، ولا يقصد الرياء بل يكرهه ، ويتم العملُ على ذلك ، لكن إذا اطلع الناسُ عليه سَرَّه ذلك وارتاح له ، وروح ذلك عن قلبه شدة العبادة ، فهذا السرور يدل على رياء خفي منه يرشح السرور ، ثم إذا استشعر تلك اللذة بالاطلاع لم يقابل ذلك بكراهة ، بل قد يتحركُ حركةً خفيفةً ، ويتكلف أن يطلع عليه بالتعريض لا بالتصريح .

وقد يخفى ، فلا يدعو إلى الإظهار بالنطق تعريضًا ولا تصريحًا ، ولكن بالشمائل كإظهار النحول ، والصفار ، وخفض الصوت ، ويبس الشفتين ، وآثار الدموع ،

وغلبة النعاس الدالة على طول التهجد .

وأخفى من ذلك أن يختفي بحيث لا يريد الاطلاعَ عليه ، ولكنه مع ذلك إذا رأى الناسَ أحبَّ أن يبدؤوه بالسلام ، وأن يقابلوه بالبشاشة والتوقير ، وينشطوا في قضاء حوائجه ، ويسامحوه في المعاملة ، ويوسعوا له المكان ، فإن قصَّر في ذلك مقصر ، ثقل ذلك على قلبه ، كأن نفسه تتقاضى الاحترام على الطاعة التي أخفاها .

ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها في كل ما يتعلق بالخلق ، لم يكن خاليًا عن شوب خفي من الرياء ، وكل ذلك يوشك أن ينقصَ الأجرَ ، ولا يسلم منه إلا الصديقون [١].

وها هو تفصيلٌ بديعٌ في ذلك للحافظ ابن رجب الحنبلي ؛ فيقولُ : «واعلم أن العمل لغير الله أقسام : **فتارة** يكون رياءً محضًا ؛ بحيث لا يراد به سوى مراءات المخلوقين لغرض دنيوي ، كحال المنافقين في صلاتهم ؛ كما قال الله ﷻ : ﴿ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:١٤٢] .

وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴾ [الماعون:٤-٦] ».

قال الإمامُ الطبريُّ رحمه الله [٢] :

«الذين هم يراؤون الناس بصلاتهم إذا صلوا ؛ لأنهم لا يصلون رغبةً في ثواب ولا رهبةً من عقاب ، وإنما يصلونها ؛ ليراهم المؤمنون ؛ فيظنونهم منهم ؛ فيكفون عن سفك دمائهم وسبي ذراريهم ، وهم المنافقون الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ يستبطنون الكفر ، ويظهرون الإسلام» .

وقال - جلَّ وعلا: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:١٤٢] .

وكذلك وصف الله الكفارَ بالرياء في قوله : ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن

---

(١) « مختصر منهاج القاصدين » (ص : ٢٧٩- ٢٨٤) ط المكتبة التوفيقية.

(٢) «جامع البيان» عند تفسير الآية .

دِيَـٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾[الأنفال:٤٧] .

وقال سبحانه : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَـٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْأَخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَـٰطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[هود:١٥، ١٦] .

وهذا الرياءُ المحضُ لا يكادُ يصدرُ من مؤمن في فرض الصلاة والصيام ، وقد يصدر في الصدقة الواجبة ، أو الحج وغيرهما من الأعمال الظاهرة أو التي يتعدى نفعُها ؛ فإن الإخلاصَ فيها عزيزٌ ، وهذا العمل لا يشك مسلمٌ أنه حابط وأن صاحبه يستحق المقتَ من الله والعقوبة .

وتارةً يكون العملُ لله ، ويشاركه الرياءُ ؛ فإن شاركه من أصله ؛ فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه وحبوطه أيضًا .

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة ﷺ قال :قال رسول الله ﷺ : « **قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ** »[1] .

وخرجه ابن ماجه وفيه : « **فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ ، وَهُوَ لِلَّذِى أَشْرَكَ** »[2] .

ثم قال : وأما إن كان أصلُ العمل لله ، ثم طرأت عليه نيةُ الرياء ؛ فإن كان خاطرًا ودفعه فلا يضره بغير خلاف ، وإن استرسل معه ؛ فهل يحبط به عمله أم لا يضره ذلك ويجازى على أصل نيته ؟ في ذلك اختلافٌ بين العلماء من السلف قد حكاه الإمامُ أحمد وابن جرير الطبري ، ورجَّحا أن عمله لا يبطلُ بذلك ، وأنه يجازى بنيته الأولى ، وهو مرويٌّ عن الحسن البصري وغيره ...

فأما إذا عمل العمل لله خالصًا ثم ألقى اللهُ له الثناءَ الحسنَ في قلوب المؤمنين بذلك ففرح بفضل الله ورحمته ، واستبشر بذلك لم يضره ذلك ، وفي هذا المعنى جاء

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الزهد ، باب من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٥) .

(٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد ، باب الرياء والسمعة (٤٢٠٤) ، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

حديث أبي ذرٍّ ﵁ قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ الله ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ ، قَالَ : « **تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ** »[١]. اهـ[٢].

فالمرائي على خطر عظيم ؛ فقد يكون العملُ في أعين الناس كبيرًا عظيمًا ، وهو عند الله حقير ، لا وزن له ولا كرامة ؛ لأن صاحبه ابتغى به الخلق لا الخالق ، وطلب بعمله هذا الثناء والمحمدة والشهرة عند الناس ، ولم يطلب بعمله وجه ربِّ الناس تبارك وتعالى من تزين للناس بما ليس فيه سقط من عين الله وأسقطه اللهُ من أعين الناس ، وسيجعل اللهُ سرَّه علانية إن لم يتب إليه ويرجع إليه ، وقد يكون العملُ عند الناس حقيرًا ، وهو عند الله عظيم ؛ لأن صاحبه ابتغى به وجه ربِّه العظيم .

ومن أروع ما قرأت في ذلك : ما قاله الحافظ ابنُ رجبٍ ﵀ قال[٣]: « كان حبيبٌ أبو محمد تاجرًا يكري الدراهم ، فمرَّ ذات يوم بصبيان ، فإذا هم يلعبون ؛ فقال بعضُهم لبعض : قد جاء آكِلُ الربا ، فنكس رأسه ، وقال: يا ربِّ ، أفشيت سرِّي إلى الصبيان ، فرجع فجمع ماله كلَّهُ ، وقال : يا ربِّ إني أسيرٌ ، وإني قد اشتريتُ نفسي منك بهذا المال فأعتقني ، فلما أصبح ، تصدق بالمال كله وأخذ في العبادة ، ثم مرَّ ذات يوم بأولئك الصبيان ، فلما رأوه قال بعضُهم لبعض : اسكتوا ؛ فقد جاء حبيبٌ العابد ، فبكى ، وقال : يا ربِّ أنتَ تذمُّ مرَّةً وتحمد مرَّةً ، وكلُّه من عندك » .

وفي « **الصحيحين** »[٤] عن جندب العلقي ﵁ أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **مَنْ سَمَّعَ**

---

[١] أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة ، باب إذا أثني على الصالح ، فهي بشرى ولا تضره (٢٦٤٢).

[٢] «جامع العلوم والحكم» للحافظ ابن رجب (ص: ٧٩-٨٤) ، طبعة مؤسسة الرسالة.

[٣] «جامع العلوم والحكم» (١٦٣) تحت الحديث (١٨) .

[٤] أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب الرياء والسمعة (٦٤٩٩) ، ومسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، باب من أشرك في عمله غير الله (٢٩٨٧) .

سَمَّعَ اللهُ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ » ؛ فكيف ترائي من أنت على يقين مطلق أن قلبه بيد من عصيت؟ فأنت ترائي الخلق ، وأنت تعلم أن قلوبهم بيد الله - جلَّ وعلا - فلم الرياء؟!

واعلم أن المعاقبةَ بنقيض القصد أمر ثابت شرعًا وقدرًا ، يعني: إذا قصد العبدُ بقوله ، أو بفعله الرياءَ والشهرةَ والسمعةَ ، يعاقبه اللهُ تبارك وتعالى إن لم يتب إليه بنقيض القصد ، فيظهر الله - جلَّ وعلا - سريرته بين الناس ، ويجعل اللهُ سرَّه علانية ، أما قول الله تبارك وتعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ فقال ابنُ عباس [1] : «أي : محبة في قلوب الخلق» ؛ سيُلقي الله لك الثناء الحسن على ألسنة المؤمنين ، أما إذا كنت تبارز اللهَ بالمعاصي ، وتتجرأ على انتهاك حرماته وحدوده ، إذا أرخيت الستائر وغلقت النوافذ والأبوابَ ، وظننت أنه لا يراك أحد ؛ فاعلم بأنك إن لم تتب إليه بعد إمهال منه لك سيجعل اللهُ سرَّك علانيةً ، وستسمعُ ما أنت فيه على ألسنة الناس ؛ نسأل اللهُ أن يسترنا في الدنيا والآخرة .

ففي الحديث الذي رواه «مسلم» من حديث أبي هريرة ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لأَنْ يُقَالَ : جَرِيءٌ . فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ : عَالِمٌ ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ : هُوَ قَارِئٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ

---

(١) كما عند الطبري في «تفسيره » (٢٣٩٦٠) بسند ضعيف ، وصح عن مجاهد عند الطبري (٢٣٩٦٣) ، وعن قتادة (٢٣٩٦٧) ، وثبت عن ابن عباس أنه قال : « يحبهم ويحببهم » عند الطبري (٢٣٩٦٥) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٣/ ٣٧٣) .

اللهُ عَلَيْهِ ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلاَّ أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ ، قَالَ كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ :هُوَ جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ » (١).

ولو لم يكن للمرائي من الخزي والعذاب إلا هذا لكفاه صارفًا عن هذا الداء الخطير.

وتدبر هذه الآيةَ التي تزلزلُ القلبَ ، وترجفُ الفؤادَ ؛ قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان:٢٣] ؛ أي: لا قيمة للعمل ولا وزن له ولا كرامة!!

ستُنقِّب في صحيفتك : أين الصلاةُ ؟ لا أرى لها أثرًا ! أين مجالسُ العلم ؟ لا أرى لها أثرًا ! أين أمري بالمعروف ونهيي عن المنكر؟ أين قيامي لله بالليل؟ أين العملُ ؟ لا أثر له ؛ لأنه لم يكن خالصًا لله ﷻ ؛ بل كان من أجل الناس ، ومن أجل الدنيا!! ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشعراء:٨٨، ٨٩] .

وقوله: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ ﴾ هي النكرة التي تفيد العمومَ والشمول ؛ سواء كان العمل قوليًّا أو قلبيًّا أو بالجوارح ما دمت لم تبتغ بهذا العمل - وإن قلَّ - وجه الله ؛ فلن تجد له أثرًا في صحيفتك يوم تلقى الله!!

إنْ عملت من أجل الشهرة ، أو من أجل المحمدة والثناء ؛ فستنالُ ما عملتَ من أجله ، وستأخذه في الدنيا ، أما بين يدي الله تبارك وتعالى ؛ فلن تجد لهذا العملِ أي أثر على الإطلاق !!

فالله تبارك وتعالى لا يقبلُ من الأعمال إلا ما كان خالصًا صوابًا، والخالصُ هو ما ابتغي به وجه الله تعالى ، والصوابُ هو ما كان موافقًا لهدي رسول الله ﷺ ؛ قال - جلَّ وعلا: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإمارة ، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (١٩٠٥) .

[الكهف:١١٠] ، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ .
[البينة:٥]

فيا طلبةَ العلم ، تدبروا هذا الحديثَ المهيبَ الذي يخلع القلبَ ؛ فإن أولَ من تسعر بهم النار يوم القيامة ثلاثة : منهم عالم وقارئ للقرآن ؛ لأنه لم يتق اللهَ في علمه ، ولم يبتغ بعلمه وجه الله ؛ إنما أراد المحمدةَ والثناءَ والشهرةَ والمكانةَ .

ففي «سنن الترمذي» وغيره [1] وصححه شيخنا الألباني من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « **مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ ، أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ** » .

وفي « **الصحيحين** » [2] من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه ، أنه صلى الله عليه وسلم قال : « **يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ ، فَيَقُولُونَ : يَا فُلاَنُ ، مَا لَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى ، قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ** » !!!

قال الله تبارك وتعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾ [الصف:٢، ٣] .

وقال الله تبارك وتعالى : ﴿أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ [البقرة:٤٤] .

---

(١) أخرجه الترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا (٢٦٥٤) ، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٠١) ، ولعله لشواهده ؛ فقد أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٥٩) عن حذيفة رضي الله عنه ، وأخرجه برقم (٢٦٠) ، وأبو داود كذلك (٣٦٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب بدء الوحي ، باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٢٦٧) ، وكتاب الفتن باب الفتنة التي تموج موج البحر (٧٠٩٨) ، ومسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله (٢٩٨٩) .

وفي « **الصحيحين** »[1] عن سعد بن أبي وقاص ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال له : « **إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً** » .

وفي الحديث الذي رواه أحمد في «مسنده» وغيره[2] بسندٍ صحيح بمجموع طرقه وشواهده من حديث أنس بن مالك ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ صَدْرُ مُسْلِمٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ للهِ ﷻ ، وَمُنَاصَحَةُ أُولِي الأَمْرِ ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ** » .

أي: أن قلبَ المرء المسلم لا يبقى فيه غلٌّ ، ولا يحمل الغلَ مع هذه الثلاثة ؛ بل هذه الثلاثة تنفي عن القلب غله ، وتنقيه منه ، وتخرجه عنه .

فتأتي هذه الثلاثةُ لتملأ القلبَ صفاءً وإخلاصًا ، ولتستخرجَ من القلب الغلَ ؛ فدواءُ الغلِّ لا يكون إلا بتجريد الإخلاص والنصح ومتابعة جماعة المسلمين ومتابعة السنة.

وفي « **الصحيحين** »[3] من حديث أبي موسى ﷺ قال: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً ، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً ، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ الله ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ الله هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ الله** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب حجة الوداع (٤٤٠٩) ، وفي الدعوات (٦٣٧٣) ، وفي الفرائض (٦٧٣٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الوصية ، باب الوصية بالثلث (١٦٢٨) .

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٥) ، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٦٦) ، والضياء في «المختارة» (٣/ ٢٦) ، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٤٤) ، وفي «مسند الشاميين» (٨٧) ، وتمام في «الفوائد» (٩) ، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٧/ ٦٠) و(٣٤/ ١٥) ، وأبو عمرو بن حكيم المديني في «جزء حديث نضر الله» (٣٦ ، ٣٨، ٤٠) ، وله شواهد كثيرة عن زيد بن ثابت ، وابن مسعود ، وأبي سعيد الخدري ، وجبير بن مطعم ﷺ وغيرهم ، وصححه لغيره الألباني في «الصحيحة» (٤٠٤) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب من سأل وهو قائم ، عالمًا جالسًا (١٢٣) ، وكتاب الجهاد والسير ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٢٨١٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الإمارة ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (١٩٠٤) .

وفي الحديث الذي رواه « مسلم »[(١)] من حديث أبي هريرة ﵁ أن النبيَّ ﷺ قال : « **إِنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ** » .

فاطرح الرياءَ عن قلبك ؛ فما أشد خطورته؟! وما أعظم إثمَه وعقوبته؟! ﴿كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة:٢٦٤] ؛ **قال الحافظ ابن كثير** ﵀ عند هذه الآية : «أي: لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كما تبطلُ صدقة من راءى بها الناس ، فأظهر لهم أنه يريدُ وجهَ الله ، وإنما قصده مدحُ الناس له أو شهرته بالصفات الجميلة ؛ ليشكر بين الناس ، أو يقال: إنه كريم ، ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية مع قطع نظره عن معاملة الله تعالى وابتغاء مرضاته وجزيل ثوابه ، ولهذا قال : ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ثم ضرب تعالى مثل ذلك المرائي بإنفاقه ، قال الضحاك: والذي يتبع نفقته منًّا أو أذًى ؛ فقال: ﴿ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ ﴾ وهو جمع صفوانة ؛ فمنهم مَنْ يقولُ: الصفوان يستعمل مفردًا أيضًا ، وهو الصفا ، وهو الصخر الأملس ﴿ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ ﴾ هو المطر الشديد ﴿ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ﴾ ؛ أي : فترك الوابلُ ذلك الصفوان صلدًا : أي : أملس يابسًا ، أي: لا شيء عليه من ذلك التراب ؛ بل قد ذهب كلهُ ؛ أي: وكذلك أعمال المرائين تذهب وتضمحل عند الله ، وإن ظهر لهم أعمالُ فيما يرى الناسُ ، كالتراب ، ولهذا قال : ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ » انتهى .

فهيا - أيها الحبيب - تخلَّص من هذا الداءِ العضالِ بمعرفة العلاج القويم والحصن الحصين .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٢٥٦٤) .

○ فما الدواء لهذا الداء؟ والجواب في نقاط محددة :

• **أولا : الاستعانة بالله تبارك وتعالى على تحقيق الإخلاص .**

والإخلاصُ لغةً :

قال ابنُ فارس [1] : « الخاء واللام والصاد أصلٌ واحدٌ مطرد ، وهو تنقية الشيء وتهذيبه » .

وقال الراغب [2] : « الخالص كالصافي إلا أن الخالصَ هو ما زال عنه شوبُهُ بعد أن كان فيه ، والصافي قد يُقال لما لا شوبَ فيه ، ويُقال : خَلَّصْتُهُ فَخَلَصَ » .

وقال ابنُ منظور [3] : «خَلَصَ الشيءُ بالفتح ، يَخْلُص خُلُوصًا وخَلَاصًا إذا كان قد نَشَبَ ثم نَجَا وَسَلِمَ ، وأخلصه وخلصه وأخلص لله دِينَهُ : أمْحَضَهُ ، وأَخْلَص الشيءَ : اختاره ، وقُرِئَ : إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الـمُخْلِصِينَ ، وَالـمُخْلَصِينَ .

قال ثعلبُ : يعني بالـمُخلِصين الذين أَخْلَصُوا العبادة لله تعالى ، وبالـمُخْلَصِين الذين أَخْلَصَهُم الله ﷻ ، والتَّخْلِيصُ : التَّنْجِيَةُ من كلِّ مَنْشَبٍ ، تقول : خَلَّصْتُهُ من كذا تَخْلِيصًا ، أي : نَجَّيْتهُ تَنْجِيَةً فَتَخَلَّصَ ، والإِخْلاصُ في الطَّاعة تَرْكُ الرِّياءِ.

وقال الفيروز آبادي [4] : « أَخْلَصَ لله : تَرَكَ الرِّيَاءَ » .

واصطلاحًا :

قال الكفويُّ [5] : « هو القصد بالعبادة على أن يعبد المعبود بها وحده . **وقيل :** تصفية السرِّ والقولِ والعملِ » .

---

(١) «معجم مقاييس اللغة» (٣٢٧) ط دار الفكر .

(٢) «المفردات» (٢٩٢) ط القلم .

(٣) «لسان العرب» (٣/ ١٧٦) ط الحديث .

(٤) «القاموس المحيط» (٣٨٧) ط المعرفة .

(٥) «الكليات» (٦٤) ط الرسالة .

وقال الجُرجانيُّ [(١)] : « هو تخليص القلب عن شائبة الشوب المكدر لصفائه ، وتحقيقه أن كُلَّ شيء يتصور أن يشوبه غيره ، فإذا صفا عن شوبه وخلص عنه يسمى : خالصًا ، ويسمى الفعل المخلص : إخلاصًا .

قال الله تعالى : ﴿مِنۢ بَيۡنِ فَرۡثٖ وَدَمٖ لَّبَنًا خَالِصٗا﴾ [النحل:٦٦] ، فإنما خُلُوصُ اللبن أن لا يكون فيه شوبٌ من الفرث والدم ، وقال الفضيل بن عياض: ترك العمل لأجل الناس رياء ، والعمل لأجلهم شرك ، والإخلاص: الخلاص من هذين .

وقيل هو : أن لا تطلب لعملك شاهدًا غير الله ، وقيل : هو تصفية الأعمال من الكدورات » .

وقيل : « هو تصفية العمل عن ملاحظة المخلوقين » [(٢)] .

وقيل : «هو إفراد الحق سبحانه بالقصد في الطاعة» .

وقيل : «التوقي من ملاحظة الخلق حتى عن نفسك» ، وقيل : «استواء أعمال العبد في الظاهر والباطن ، والرياء : أن يكون ظاهره خيرًا من باطنه ، والصدق في الإخلاص: أن يكون باطنه أعمر من ظاهره» .

وقيل : « الإخلاص نسيان رؤية الخلق بدوام النظر إلى الخالق » [(٣)] .

ومنزلةُ الإخلاص منزلة عظيمة ، ومقام جليل ؛ إذ لا يقبل الله قولًا ولا عملًا ولا حالًا إلا بالإخلاص والاتباع .

قال الله تبارك وتعالى : ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة:٥] .

وقال الله تبارك وتعالى : ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُۚ﴾ [الزمر:٢، ٣] .

---

(١) «التعريفات» (٢١) ط دار الحديث .

(٢) «معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم» للسيوطي (٢١٩) ط مكتبة الآداب .

(٣) «المدارج» (٢/ ٧٦) ط دار الحديث .

وقال الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢، ١٦٣] .

وقال الله ﷻ : ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك:٢] .

قال الفضيل بن عياض رحمه الله حينما سئل عن قوله تعالى : ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ : «أحسن العمل : أخلصه وأصوبه ، إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل ، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل ، حتى يكون خالصًا صوابًا ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على سنة رسول الله ﷺ»(١).

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء:١٢٥] .

وها هو الخليل إبراهيم – إمام المخلصين ، وقدوة المحققين ؛ بل وأسوة سيد المرسلين – يتضرع إلى الله تعالى أن يحميه هو وبنيه من أن يعبدوا الأصنام ؛ فيقول : ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم:٣٥] .

وها هو ـ عليه الصلاة والسلام ـ أيضًا يأمره ربه تعالى برفع القواعد من البيت الحرام ، فيرفعها امتثالًا لأمر ربه ، ومع ذلك يتضرعُ إلى الله تعالى ، ويقول: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة:١٢٧] .

والإخلاص سبب لتفريج الكربات ، وللخروج من المهالك والملمات .

ففي « **الصحيحين** » (٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في قصة الثلاثة الذين انطلقوا إلى الغار والذين سقطت عليهم الصخرةُ وآواهم المبيتُ إلى الغار ، قال النَّبي ﷺ : « **بَيْنَمَا ثَلاثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ ،**

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٩٨) بإسنادٍ لا بأس به.

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإجارة ، باب من استأجر أجيرًا فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد (٢٢٧٢) ، وانظر : (٢٢١٥) ، ومسلمٌ ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال (٢٧٤٣) .

فَانْحَطَّتْ عَلَى فَم غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لله ؛ فَادْعُوا اللهَ تَعَالَى بِهَا ، لَعَلَّ اللهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ ، فَقَالَ أَحَدُهُمُ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَامْرَأَتِي ، وَلِيَ صِبْيَةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ ؛ فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ ، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرُ ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَجِئْتُ بِالْحِلاَبِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا ، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا ، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً ، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَجَ اللهُ مِنْهَا فُرْجَةً ، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ ، وَقَالَ الآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِيَ ابْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ ، حَتَّى آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَتَعِبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ ، فَجِئْتُهَا بِهَا ، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا ، قَالَتْ : يَا عَبْدَ الله ، اتَّقِ اللهَ ، وَلاَ تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ عَنْهَا ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً ، فَفَرَجَ لَهُمْ ، وَقَالَ الآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرُزٍّ ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ : أَعْطِنِي حَقِّي ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرِعَاءَهَا ، فَجَاءَنِي فَقَالَ : اتَّقِ اللهَ وَلاَ تَظْلِمْنِي حَقِّي ، قُلْتُ : اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا ، فَقَالَ : اتَّقِ اللهَ وَلاَ تَسْتَهْزِئْ بِي ، فَقُلْتُ : إِنِّي لاَ أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرَ وَرِعَاءَهَا ، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ ، فَفَرَجَ اللهُ مَا بَقِيَ » .

وأنا أقول: لو وَقَعْتَ الآن في كَرْبٍ وشدَّةٍ هل تجد عندك عملًا خالصًا من كل شوائب الشرك لتتضرعَ به إلى الله تعالى؟ هل ستتذكر عملًا تُحبُّ أن تُقبل به على الله تعالى ، وتفرح أن تتضرعَ به إليه ؛ إذ كان خالصًا لم تَشُبْهُ أيُّ شائبةٍ من شوائب الشرك ، ولم تُعكِّره شائبةٌ من شوائب البدعة ، وكان خالصًا صوابًا ؟ أسأل الله أن يرزقنا الإخلاص والاتباع .

وفي «**صحيح البخاري**»[(١)] من حديث أنس رضي الله عنه وفي «**صحيح مسلم**»[(٢)] عن جابر رضي الله عنهما قال: كنا مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم في غزاة؛ فقال: «**إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِيًا، إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ**».

ولفظُ البخاريِّ: «**إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «**وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ**».

وقد ترجم الإمامُ البخاريُّ لهذا الباب في كتاب الجهاد ترجمةً فقيهةً؛ فقال: «باب مَنْ حبسه العذرُ عن الغزو».

بل ربما يُحرم من الأجر من شارك في القتال، وربما تسعرُ به النارُ، وربما ينال هذا المحبوسُ المعذورُ الأجرَ كاملًا غير منقوص؛ كما في «**صحيح مسلم**»[(٣)] من حديث سهل بن حنيف ومن حديث أنس رضي الله عنهما أن النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ**».

والله يعلمُ الصادقَ من الكاذب؛ اللهم اجعلنا من الصادقين.

وفي «**الصحيحين**»[(٤)] عن عمر رضي الله عنه أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال:

«**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو (٢٨٣٩) عن جابر رضي الله عنه، وفي المغازي (٤٤٢٣) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلمٌ، كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر (١٩١١).

(٣) أخرجه مسلمٌ، كتاب الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى (١٩٠٩) عن سهل رضي الله عنه وبرقم: (١٩٠٨) عن أنس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاريُّ، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ (برقم: ١)، ومسلمٌ، كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات» (١٩٠٧).

فانظر إلى صدق النية ، وإلى ثمرة الإخلاص ؛ فإنك تنال أجر شهيد يفتن بالطائرات والصواريخ والقاذفات إن علم الله منك أنك تريد الشهادة بصدق .

ورحم الله القائل:

يـا راحلـين إلى البيـت العتيـق لقـد سرتـم جسـومًا وسرنـا نحـن أرواحـا

إنـا أقمنـا عـلى عـذرٍ نكابـده ومَـنْ أقـام عـن عـذرٍ كمَـنْ راحـا

إنه الإخلاص والصدق ، وبه تفاضل العاملون ؛ فالقرآن ما تغير لفظُهُ ، والسنة ما تغير لفظُها ، والمتكلمون كثيرون ، لكن الذي يفرق بين الجميع هو الإخلاص ، و ﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الجمعة:٤] .

وقد يُكْتَب لك الآن في ميزانك وفي سِجلِّك وفي كتابك أنك بنيت لله مسجدًا أو بنيت لله مُجمَّعًا ، وكفلت آلاف الأيتام !! وأنت لم تكفل يتيمًا ، ولم تُسهم بنافذة في مسجد ، ولا بلبنة في بنائه ؛ ولكنه الإخلاص والنوايا الحسنة..

روى الإمام أحمد في «مسنده» ، والترمذيُّ في «سننه» [(١)] من حديث أبي كبشة الأنماري ﷺ ، أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **ثَلاَثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ ، قَالَ : فَأَمَّا الثَلاَثُ الَّذِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ ؛ فَإِنَّهُ مَا نَقَّصَ مَالَ عَبْدٍ صَدَقَةٌ ، وَلاَ ظُلِمَ عَبْدٌ بِمَظْلَمَةٍ ، فَيَصْبِرُ عَلَيْهَا إِلاَّ زَادَهُ اللهُ ﷻ بِهَا عِزًّا ، وَلاَ يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلاَّ فَتَحَ اللهُ لَهُ بَابَ فَقْرٍ ، وَأَمَّا الَّذِي أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا الدُّنْيَا لأَرْبَعَةِ نَفَرٍ : عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ ﷻ مَالًا وَعِلْمًا ، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَيَعْلَمُ للهِ ﷻ فِيهِ حَقَّهُ ، قَالَ : فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ ، قَالَ : وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ ﷻ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا ، قَالَ : فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ كَانَ لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ ، قَالَ :**

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٠، ٢٣١) ، والترمذي ، كتاب الزهد ، باب ما جاء مثل الدنيا أربعة نفر (٢٣٢٥) ، وقال: « حديث حسن صحيح » ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب النية (٤٢٢٨) ، ووكيع في «الزهد» (٢٤٠) ، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٦٧) ، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٣) ، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ١٨٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٩٧) ، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي ، وابن ماجه» و«صحيح الترغيب» (١٤) .

فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ ، قَالَ : وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا ، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ﷻ، وَلاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَلاَ يَعْلَمُ للهِ فِيهِ حَقَّهُ ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ ، قَالَ : وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلاَ عِلْمًا ، فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ ، قَالَ : هِيَ نِيَّتُهُ ؛ فَوِزْرُهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ » .

وقد يسألني طالبُ علمٍ نجيبٍ ويقول : كيف ذلك ؟!! والرسول ﷺ يقول ؛ كما في «الصحيحين» [(١)] عن أبي هريرة ﷺ ، وعن ابن عباس ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال: قال الله ﷻ: « إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ ، وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا ، لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

شتان شتان بين هذا وذاك ؛ شتان بين رجل همَّ بسيئة فتذكر الله ﷻ ، وارتجف قلبُه حبًّا لله ، وخوفًا منه ؛ فترك المعصية وهو قادر عليها ؛ فهذا يعطيه اللهُ حسنةً ، وبين رجل خرج ليسرق بيتًا وأخذ معه المفاتيح وما يحتاجُ إليه ، ووصل إلى البيت ليباشر السرقة ؛ فعلم أن أهل البيت مستيقظون ؛ فعاد على وجهه ، وقد أجَّل السرقة إلى يوم آخر ؛ فهذا والذي سرق سواء ، فهو بنيته فوزرهما سواء ، ومن تزين للناس بما ليس فيه سقط من عين الله ، وأسقطه اللهُ من أعين الناس ، وهذا مرض عضال جدًّا بين بعض طلبة العلم ؛ فقد يحفظ الطالبُ مسألةً أو بعض المسائل من مسائل الأصول الثقيلة ، ونيته وهو يعلم ذلك من نفسه تمامًا - والله يعلم نيته مِنْ حفظ هذه المسائل - أن يتأسَّدَ بها ، ويتنمَّر على أقرانه في مجلس العلم - أو ليتأسَّدَ بها ، ويتنمَّر بها على قرينه ؛ بل على شيخه!! .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ﴾ [الفتح:١٥] (٧٥٠١) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت ، وإذا هم بسيئة لم تكتب (١٢٨) ، عن أبي هريرة ﷺ واللفظ لمسلم ، وأخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب من هم بحسنة أو سيئة (٦٤٩١) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان (١٣١) عن ابن عباس ﷺ .

○ درجات الإخلاص :

والإخلاص على ثلاث درجات[١] :

الدرجة الأولى : إخراج رؤية العمل عن العمل ، والخلاص من طلب العوض على العمل ، والنزول عن الرضا بالعمل ؛ فالعامل يعرض له في عمله ثلاث آفات ؛ كما قال ابنُ القيم رحمه الله ؛ رؤية العمل وملاحظته ، يعني : يفتخر به ، ويمتن به ، ويدل به ، وطلب العوض على العمل يريد العوض من الناس أو من الله عز وجل ؛ فإن كان من الناس ؛ فهو رياء ، وإن كان يطلب من الله تبارك وتعالى ؛ فهو إخلاص ؛ فالله عز وجل وعد مَنْ فعل كذا : أن يكون ثوابه كذا وكذا ، ووعد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مَنْ فعل كذا ؛ فله كذا وكذا ، والأحاديث في ذلك كثيرة ، ورضاه بالعمل وسكونه إليه هذه آفات تعرض للعامل في كل عمل يعمله إلا من رحم ربي سبحانه وتعالى ؛ فالدرجة الأولى ألا وهي : رؤية العمل الذي يخلصه من ذلك ومن طلب العوض عليه ، أن يكون شاهدًا لمنة الله عليه ، وفضله ، وتوفيقه له ، مطالعًا لعيب نفسه ؛ فالعبدُ المخلص سائر بين مطالعة المنة ، ومطالعة عيب النفس ، بمعنى : أن يعلم من نفسه لو خُلِّي بينه وبين نفسه لم يكن من فعله الصالح شيء البتة؛ فالنفس جاهلة وظالمة ، وطبعها الكسل ، وإيثار الشهوات ، والفتنة بالشبهات ، والنفس هي منبع كلِّ شرٍّ : ﴿إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّىٓۚ إِنَّ رَبِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [يوسف:٥٣] ، وما كان ليصدر منك الخيرُ إلا بفضل الله عز وجل ، ومِنَّتِهِ عليك ، وتوفيقه لك ؛ فأنت تطالعُ عيب نفسك بعد مطالعتك لمنة ربك تبارك وتعالى ؛ فالخير الذي يصدر منك إنما هو محض فضل الله عليك لا منك ؛ قال الله تبارك وتعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ﴾ [النور:٢١] .

وقال أهل الجنة : ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف:٤٣] .

---

(١) «المدارج» (٢/ ٧٨) ط الحديث .

وقال الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ : ﴿ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء:٧٤] .

فرسولُ الله ﷺ يحتاج إلى تثبيت من الله ؛ فكيف يكونُ حالي وحالك ؟! وقال الله تبارك وتعالى : ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات:٧] ؛ فكل عمل صالح إنما هو محضُ فضل ، **وفي الحديث الذي رواه البخاريُّ** [١] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : « **هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ** » .

فإذا كان هذا الالتفاتُ ـ وهو طرفة عين ـ اختلاسًا من الشيطان ؛ فكيف يكون حال التفات القلب ؟!!

فانظر إلى عيوبك وتقصيرك في العمل ؛ حتى لا تسكن إلى العمل ، أو تطمئن إليه ؛ قال الله تبارك وتعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴾ [المؤمنون:٦٠] ، قالت عائشة رضي الله عنها : يا رسول الله ! الرَّجُلُ يَزْنِي وَيَسْرِقُ وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ ، قَالَ : « **لاَ يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَتَصَدَّقُ ، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لا يُقْبَلَ مِنْهُ** » [٢] .

الأمر الثاني : أن تعلم ما يستحقه الربُّ ـ تبارك وتعالى ـ من حقوق العبودية ، وآدابها الظاهرة والباطنة ؛ لتعلم يقينًا أنك أضعفُ وأعجزُ وأقلُّ مِنْ أن توفي الله تبارك وتعالى حَقَّه وقَدْره ، وبأنك لو سجدتَ في الطين لربك ما وفَّيت شُكْر نعمةٍ واحدةٍ من النعم التي أنعم اللهُ بها عليك ، فتنظر إلى تقصيرك في العمل وإلى حقيقة العبودية ؛ فلا تسكُنْ إلى عملك ولا تطمئن إليه ؛ بل لابد مِن الخجل مِن العمل مع

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب الالتفات في الصلاة (٧٥١) .

(٢) أخرجه الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة المؤمنون (٣١٧٥) ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب التوقي في العمل (٤١٩٨) ، وأحمد (٦/ ١٥٩، ٢٠٥) ، والحميدي في «مسنده» (٢٧٥) ، والحاكم (٢/ ٣٩٣، ٣٩٤) ، وصححه لشواهده الألباني في «الصحيحة» (١٦٢) .

بذل الجهد بإخلاص ومتابعة ؛ فمن إخلاص العابد لله خجله من عمله ، وشدة حيائه من الله تبارك وتعالى أن يقبل عليه بهذا العمل ، وهو بهذه العيوب وبهذا التقصير[1] .. فما أحوجنا إلى الإخلاص ! ولو أخلص العابدون ما رأينا هذا التشرذمَ والتهارجَ على ساحة الدعوة ؛ بل وعلى ساحة الأمة .. لو أخلص العابدون؛ لرأينا الخوفَ والوجلَ بدل العُجْب والغرور .. لو أخلص السائرون لوجدنا ساحةَ العمل قد أزهرت فيها من جديد زهورُ الحب في الله ، واقتلعت من باطن أرضها الكريمة الجليلة نباتاتِ السوء من الحقد والحسد والغل والكراهية .. لو أخلص السائرون لوجدنا أخوةً يُظلِّل سماءها إيمانٌ بالله تبارك وتعالى .. لو أخلص المخلصون لتغير الحالُ ، ونصر اللهُ الأمةَ ، وأعاد اللهُ لنا العزةَ والكرامةَ ، والإخلاصُ ليس كلمةً وليس عملًا في عبادة فحسب ، ولكن الإخلاصَ عملٌ في كلِّ مناحي الحياة ، وفي كل مناهج الأرض ، وفي كل أجزائها وبقاعها ، فنحن نحتاجُ إلى الإخلاص في عمل الآخرة ، وإلى إخلاص في عمل الدنيا ؛ فما أحوج الأمةَ الآن إلى الإخلاص بشموله وكماله ! واللهَ أسألُ أن يرزقنا الإخلاصَ في القول والعمل ، وأن يتقبل منا صالح الأعمال ؛ إنه ولي ذلك والقادرُ عليه .

ثانيًا: من أهم بنود العلاج للرياء: معرفةُ عواقب الرياء في الدنيا والآخرة ؛ فعواقب الرياء في الآخرة خسران وخذلان لا يقبل اللهُ عملك - في الآخرة - الذي ابتغيت به وجه الناس في الدنيا ؛ بل يصبح عملُك - في الآخرة - هباءً منثورًا ، لا تجد له أثرًا في صحيفة الحسنات . بل وستسقط عند أولئك الخلق ، وستصبحُ مسخةً عندهم ، ومادةً للسخرية والاستهزاء في كلامهم ؛ بل وستسمع قولَهم يحكمون عليك بالرياء والنفاق ؛ فالمعاقبة بنقيض القصد أمرٌ ثابتٌ شرعًا وقدرًا !!

واعلم - أيها المرائي - أن الخلقَ كلَّ الخلق لو اجتمعوا في موطن واحد بالثناء عليك لم يُقرِّبوك من الله إن كنت بعيدًا عن الله ، ولو اجتمعوا على ذمك لن يبعدوك عن الله إن كنت قريبًا من الله .

---

(١) «المدارج» (٢/ ٧٩، ٨٠) بتصرفٍ وتلخيصٍ .

فالمرائي مشتتُ القلب ؛ لأنه لا يمكن على الإطلاق أن يرضي كُلَّ الناس ؛ فهو يريد أن يرضيَ هذا فيسخط عليه ذاك ، ولو تمكن بشرٌ من إرضاء كل البشر لكان أولى الناس بذلك سيد البشر ﷺ ؛ بل لم يرض كلُّ الخلق عن خالقهم ؛ بل كَفَر بالخالق جُلُّ الخلق ؛ قال تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾[يوسف: ١٠٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١١٦] ، وقال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾[ص: ٢٤].

فالمرائي مشتتُ القلب والقول والفعل ؛ لأنه حريصٌ على إرضاء هذا فيسخط عليه آخرون .

والله لو صحب الإنسانُ جبريلَ ... لم يسلم المرءُ مِنْ قال ومِنْ قيلا
قد قيل في الله أقوال مصنفة ... تتلى إذا رُتِّل القرآن ترتيلا
قد قيل إن له ولدًا وصاحبة ... زورًا عليه وبهتانًا وتضليلا
هذا قولهم في الله خالقهم ... فكيف لو قيل فينا بعض ما قيلا

فلا تلتفتْ إلى الخلق ، وعلِّق قلبك بالخالق وحده ؛ فقلب من ترائي بيد من عَصيتَ - وهو الله - جلَّ وعلا .

ثالثًا : **المجاهدة في إصلاح القلب** ؛ لأن القلب السليم لا يعرف الرياء له سبيلًا ، وسلامة القلب سبب لنجاة العبد في الدنيا والآخرة : ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۝٨٨ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشعراء:٨٨-٨٩] .

قال العلامة ابن القيم [(١)] : «لا يسلمُ القلبُ حتى يسلمَ من خمسة أشياء : من شرك يناقض التوحيد ، ومن بدعة تناقض السنة ، ومن شهوة تناقض الأمر ، ومن غفلة تناقض الذكر ، ومن هوى يناقض الإخلاص» .

بل وفي «**الصحيحين**»[(٢)] من حديث النعمان بن البشير رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال :

---

(١) «الجواب الكافي» (ص:٨٤) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه (٥٢ و ٢٠٥١) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهة (١٥٩٩) .

«**أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ**» .

فاجتهدْ في أن تصلحَ قلبك ، وذلك بتحقيق الإيمان ، والمحافظة على العبادات ، والمواظبة على مجالس العلم ، وقيام الليل ، والذكر ، والاستغفار إلى غير ذلك .

فضع قلبَكَ في بيئةٍ تجددُ الإيمان ، وابتعد ـ على قدر استطاعتك ـ عن البيئة التي تُضْعف الإيمانَ في قلبك ؛ قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [العنكبوت:٦٩] .

رابعًا : من أهم الأمور لاقتلاع الرياء من القلوب : الإخفاءُ فيما أجاز الشرعُ إخفاءه من العمل .

تستطيع أن تخفيَ الصدقةَ ؛ لتدرِّب قلبك على الإخلاص إن تصدقت بها علانية .

تستطيع أن تخفي البكاء في الليل ؛ لتدرب قلبك على الإخلاص إن بكيت بين إخوانك في العلانية .

ففي «**الصحيحين**»[1] من حديث أبي هريرة ﷺ أن النَّبي ﷺ قال : « **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ** » ... وذكر منهم : « **وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ** » .

وهكذا إن استطعت أن تخفي العملَ الذي أجاز لك الشرعُ إخفاءه فاحرص على إخفائه ؛ لتدرب قلبك على الإخلاص.

أما إن كان الرجلُ من العلماء أو ممن يقتدى به ؛ فلا ينبغي له أن يخفي عمله ؛ ليقتدي به الخلقُ شريطة أن يحقق الإخلاص .

قال تعالى : ﴿ إِن تُبۡدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة باليمين (١٤٢٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١) .

﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة :٢٧١] ؛ قال القرطبي رحمه الله في تفسيره لهذه الآية : «ذهب جمهور المفسرين إلى أن هذه الآيةَ في صدقة التطوع ؛ لأن الإخفاءَ فيها أفضلُ من الإظهار ، وكذلك سائر العبادات الإخفاء أفضل في تطوعها ؛ لانتفاء الرياء عنها، وليس كذلك الواجبات ؛ قال الحسن: إظهار الزكاة أحسن، وإخفاء التطوع أفضل؛ لأنه أدل على أنه يراد الله عز وجل به وحده . قال ابنُ عباس رضي الله عنهما[1]: جعل اللهُ صدقة السرِّ في التطوع تفضل علانيتها يقال : بسبعين ضعفًا ، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها يقال: بخمسة وعشرين ضعفًا . قال: وكذلك جميع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها».

وفي «صحيح البخاري ومسلم»[2] من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنهما عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « **أَفْضَلُ صَلَاةِ الْـمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْـمَكْتُوبَة** » .

وقال رحمه الله[3]: «ولا يكون الرجلُ مرائيًا بإظهار العمل الصالح إن كان فريضةً ؛ فمن حق الفرائض الإعلانُ بها وتشهيرُها ؛ لأنها أعلام الإسلام ، وشعائر الدين ، ولأن تاركها يستحق الذم والمقت ؛ فوجب إماطة التهمة بالإظهار ، وإن كان تطوعًا فحقه أن يخفى ؛ لأنه لا يلام بتركه ولا تهمة فيه ، فإن أظهره قاصدًا للاقتداء به كان جميلًا ، وإنما الرياءُ أن يقصد بالإظهار أن تراه الأعينُ ، فتثني عليه بالصلاح».

خامسًا : معرفة أحوال السلف في خوفهم من الرياء :

لقد خاف السلفُ الصالحُ من الرياء أشد الخوف ، وقد كانوا أصحاب خوف وخشوع وتعبد وقنوت ، كانوا أتقياء أنقياء أخفياء ، والنماذج على ذلك من أحوالهم

---

(١) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٥/ ٥٨٣) (٦١٩٧) بإسنادٍ فيه انقطاع بين علي بن أبي طلحة وابن عباس.

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب صلاة الليل (٧٣١) ، ومسلمٌ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (٧٨١) .

(٣) «تفسير القرطبي» : (سورة الماعون:٦) .

كثيرة لا يتسع هذا المقام لسردها ، ولكنني أكتفي - فقط - بشيء يسير من ذلك :

فهذا أويس القرنيُّ - رحمه الله تعالى - الزاهد العابد ؛ **روى قصَّته مسلمٌ في «صحيحه»** [(١)] من حديث أسير بن جابر قال : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ : أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ : أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ. قَالَ : فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : لَكَ وَالِدَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « **يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ ، مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ** » . فَاسْتَغْفِرْ لِي . فَاسْتَغْفَرَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الْكُوفَةَ . قَالَ : أَلاَ أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا ؟ قَالَ : أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ . قَالَ : فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ ، قَالَ : تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ . قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « **يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ** » . فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : لَقِيتَ عُمَرَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَاسْتَغْفَرَ لَهُ . فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ . قَالَ أُسَيْرٌ : وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً ، فَكَانَ كُلَّمَا رَآهُ إِنْسَانٌ قَالَ : مِنْ أَيْنَ لأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَة ؟

وهذا حذيفة بن اليمان ﷺ بكى في صلاته ، فلما فرغ التفت فإذا رجلٌ خلفه ؛ فقال : «لا تُعْلِمَنَّ بِهَذَا أحدًا»[(٢)] .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أويس القرني (٢٥٤٢/ ٢٢٥) .

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الرقة والبكاء» (١٦٣) .

وهذا علقمة بن قيس رحمه الله؛ فقد روى ابن سعد في «**الطبقات**»[(١)] من طريق: عبد الرحمن بن يزيد قال: قلنا لعلقمة: لو صليتَ في المسجدِ وتجلس ونجلس معك فنسأل؟ فقال: أكره أن يقال: هذا علقمة.

وهذا عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله كان يصلِّي؛ فإذا دخَلَ الداخلُ نام على فراشه[(٢)].

وهذا يزيد بن عبد الله بن الشخير رحمه الله قال: كنا نأتي عامر بن عبد الله وهو يصلي في مسجده، فإذا رآنا تجوَّز في صلاته ثم انصرف؛ فقال لنا: ما تريدون؟! وكان يكره أن يرونه يصلي[(٣)].

ويقول محمد بن واسع رحمه الله: «لقد أدركتُ رجالًا كان الرجلُ يكون رأسه ورأس امرأته على وساد واحد قد بلَّ ما تحت خدِّه من دموعه، لا تشعُر به امرأتُه، ولقد أدركت رجالًا كان أحدهم يقوم في الصف فتسيل دموعُهُ على خديه، لا يشعر به الذي إلى جنبه»[(٤)].

وهكذا كان السلفُ الصالحُ يجتهدون في إخفاء أعمالهم خوف الرياء.

وقد روى أبو داود في «**الزهد**»، وابن المبارك في «**الزهد**»[(٥)] من حديث الزبير ابن العوام رضي الله عنه قال: «أيكم استطاع أن يكون له خبيئة من عمل صالح فليفعل». والخبيء: المدخر المستور.

---

(١) (٦/ ٨٨)، ومن طريقه ابن عساكر في «التاريخ» (٤١/ ١٨١).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «الزهد» - زوائد - (٣٦٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٣١).

(٣) أخرجه أحمد في «الزهد» (٢٢٣).

(٤) أخرجه أبي الدنيا في «الإخلاص والنية» (٣٦)، وفي «الرقة والبكاء» (١٦٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٤٧).

(٥) أخرجه أبو داود في «الزهد» (١١٢)، وابن المبارك (١١٠٩)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٢٠٧)، وابن الجعد في «مسنده» (٦٨٢).

سادسًا : تجديد الإيمان والتوبة بعد كل عمل تظن أنك وقعت فيه في الرياء ؛ فكما قال النَّبيُّ ﷺ : « **وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا** »(١) .

فها أنت - أخي الحبيب - قد عرفتَ مما سبق أن الرياءَ محبطٌ للأعمال ، وسبب للمقت عند الله تعالى ، وأنه من كبائر المهلكات، وما هذا وصفه فجدير بالتشمير عن ساق الجد في إزالته ولو بالمجاهدة وتحمل المشاق، فلا ينفك أحدٌ عن الحاجة إلى هذه المجاهدة، ولكنها تشق أولًا وتخف آخرًا وفي علاجه مقامان : **أحدهما** : قلع عروقه وأصوله التي منها انشعابه ، **والثاني** : دفع ما يخطرُ منه في الحال(٢).

وبعد هذا التأصيل ما عليك ـ أخي الحبيب ـ إلا أن تصلح سريرتك ؛ فمن أصلح سريرته أصلح اللهُ علانيته ، ومن أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الناس (٣) .

فعليك بالإخلاص : فإنه منجاة لك في الدنيا والآخرة ، وحذار من الرياء ، فإنه مهلكةٌ وبلاءٌ وبوارٌ ، وخزيٌ وعارٌ وشنارٌ ؛ نسأل اللهُ أن ينجينا من الرياء والنفاق والشرك والشقاق ، وأن يرزقنا الصدقَ والإخلاصَ ؛ إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

*****

---

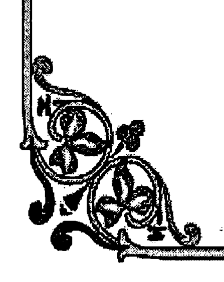
(١) أخرجه الترمذي ، كتاب البر والصلة (١٩٨٧) وقال : «حسن» ، وأحمد (٥/ ٢٣٦) ، والحاكم (١/ ١٢١) ، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٩٧) ، وفي «الصحيحة» (١٣٧٣) .

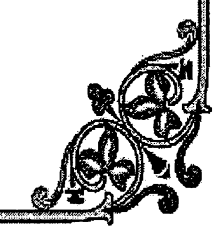
(٢) «الإحياء» (٣/ ٣٢٧) بتصرفٍ وتلخيصٍ .

(٣) كما عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٢٧ ـ ٢٨٩) ، ووكيع في «الزهد» (٥١٧) ، - ومن طريقه هناد في «الزهد» (٥٢٨) - وأبي نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٤٧) عن عون بن عبد الله رحمه الله.



كَثْرَةُ البِدَعِ





كثرة البدع

لقد أنعم اللهُ على أمة محمد ﷺ بنعمةٍ عظيمةٍ جليلةٍ ؛ وهي نعمة كمال الدين وتمامه؛ قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ ﴾ [المائدة: ٣] ، وفي «الصحيحين»[1] عن عائشة رضي الله عنها قالت : «وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى الله الْفِرْيَةَ » ، والله تعالى يقول : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾[المائدة: ٦٧].

ولذلك فلا يجوز لأيِّ إنسان أن ينقصَ من الدين شيئًا ولا أن يزيد في دين الله ما ليس منه ولا أن يعبد الله إلا بما شرع.

وقد جاءت النصوصُ مستفيضةً من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة في وجوب الاتباع ولزوم السنة المطهرة والتحذير من الابتداع وأهل البدع.

قال تعالى : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [آل عمران: ٣١] .

وقال تعالى آمرًا باتباعه : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ ﴾ [الحشر: ٧] ، وقال تعالى محذرًا الذين يخالفون أمره ويعرضون عن سنة نبيه ﷺ : ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

[النور: ٦٣]

قال ابن كثير رحمه الله[2] : « أن تصيبهم فتنةٌ في قلوبهم من كفرٍ أو نفاقٍ أو بدعةٍ ».

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب (١) (٤٨٥٥) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب معنى قول الله ﷻ : ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ [النجم: ١٣] (١٧٧) واللفظ لمسلم.

(٢) «التفسير» (٦/ ٩٠) .

وقال تعالى آمرًا باتباع شرعه ومحذرًا من الانحراف عن صراطه المستقيم : ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال تعالى : ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٥ ، ١٠٧] ، وفي المراد بهؤلاء الذين تسود وجوهُهُم يوم القيامة أقوال ؛ فقيل : هم أهل البدع والأهواء ، فروي بإسنادٍ لا يصحُّ عن ابن عباس رضي الله عنهما : « فأما الذين ابيضت وجوههم فأهل السنة والجماعة وأولو العلم ، وأما الذين اسودت وجوههم فأهل البدع والضلالة »[(١)].

وثَمَّ أقوالٌ أُخَر في تفسير الآية، رجح الطبريُّ أنها عامة في جميع الكفار، وقيل : هم المرتدون ، وقيل : هم المنافقون .

وقال تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧] .

وفي «**الصحيحين**»[(٢)] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ** ».

وقال تعالى : ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ ۚ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل: ٩].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣٩٥٠ و ٣٩٥١) ، واللالكائي في «أصول السنة» (٧٤)، والخطيب في «تاريخه» (٧/ ٣٧٩) ، وسنده للأمانة العلمية تالف ، وراجع : «تكميل النفع» للشيخ محمد عمرو عبد اللطيف رحمه الله (٦٠- ٦٥) (رقم : ١٢).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب « مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ » (٤٥٤٧) ، ومسلمٌ ، كتاب العلم ، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن (٢٦٦٥).

قال الشاطبيُّ رحمه الله[(١)]: « فالسبيل : القصد، وهو طريق الحق ، وما سواه من الطرق جائر عن الحق ؛ أي : عادل عنه ، وهي طرق البدع والضلالات ، أعاذنا اللهُ من سلوكها بفضله ، وكفى بالجائر أن يحذر منه ، فالمساق يدل على التحذير والنهي».

وقال جلَّ وعلا : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٥٩] .

وهذه الآية تعمُّ أهلَ الأهواء والبدع كما ذكر ذلك غير واحد من أهل العلم .

وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣١ ، ٣٢] .

وقال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ ﴾ [الشورى: ٢١].

• **أما الأدلة من السنة فكثيرة أيضًا منها :**

ما رواه البخاريُّ ومسلمٌ[(٢)] من حديث عائشة رضي الله عنها أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: « **مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ** » ، وفي لفظٍ لمسلم : « **مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ** » .

قال الحافظ رحمه الله في «الفتح»[(٣)] : « هذا الحديث معدودٌ من أصول الإسلام ، وقاعدةٌ من قواعده ، فإن معناه : من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصلٌ من أصوله فلا يلتفتُ إليه ، قال النوويُّ : هذا الحديث مما ينبغي أن يعتنى بحفظه واستعماله في

---

(١) «الاعتصام» (٣٨).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (١٧١٨).

(٣) (٥/ ٣٠٢).

إبطال المنكرات ، وإشاعة الاستدلال به كذلك...» إلى أن قال : « وقوله: «ردٌّ» معناه: مردود ، من إطلاق المصدر على اسم المفعول ، مثل : خلق ومخلوق ، ونسخ ومنسوخ ، وكأنه قال : فهو باطل غير معتد به .

واللفظ الثاني : وهو قوله : «مَنْ عَمِلَ» أعمُّ من اللفظ الأول ، وهو قوله : «مَنْ أَحْدَثَ» فيحتج به في إبطال جميع العقود المنهية ، وعدم وجود ثمراتها المرتبة عليها ، وفيه ردُّ المحدثات ، وأن النهي يقتضي الفساد ؛ لأن المنهيات كلَّها ليست من أمر الدين فيجب ردها» .

وفي «صحيح مسلم»[١] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ كان يقول: « **فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ** ».

وفي رواية عند النسائي[٢]: «**وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ** » .

قال ابن رجب رحمه الله[٣]: «قوله ﷺ : «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيءٌ ، وهو أصلٌ عظيمٌ من أصول الدين ، وهو شبيه بقوله ﷺ : « **مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ** » فكلُّ من أحدث شيئًا ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة ، والدين بريء منه ، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة ».

وفي «**مسند**» أحمد ، و «**سنن**» الدارمي ، وأبي داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، و«**مستدرك**» الحاكم[٤] بسندٍ صحيحٍ عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : وَعَظَنَا

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٦٧) .

(٢) أخرجها النسائي ، كتاب صلاة العيدين ، باب كيف الخطبة؟ (٣/ ١٨٨) ، وصحح سندها الألباني في «خطبة الحاجة» (٢٦) فقال : وإسنادها صحيح ؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «إقامة الدليل على إبطال التحليل» من الفتاوي (٣/ ٥٨) ».

(٣) «جامع العلوم والحكم» (ص : ٤٦٦)(حديث : ٢٨).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦، ١٢٧) ، وأبو داود ، كتاب السنة ، باب لزوم السنة (٤٦٠٧) ، =

رَسُولُ الله ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ ، فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ الله ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا ؟ فَقَالَ : « **أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَإِنْ كَانَ عَبْداً حَبَشِيًّا ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ** ».

وفي «صحيح» البخاري ومسلم[(١)] عن أبي هريرة ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا** ». فَقَالَ رَجُلٌ : أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ الله ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ** » ثُمَّ قَالَ : « **ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ** ».

وفي «الصحيحين»[(٢)] عن أنس ﷺ قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنَا

=
والترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٢٦٧٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح» ، وهذا لفظه ، وابن ماجه في المقدمة (٤٣، ٤٤) ، والدارمي (٩٥) ، والحاكم (١/ ٩٦) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٤٩) ، و«الإرواء» (٢٤٥٥) ، وانظر: «جامع العلوم والحكم» (الحديث: ٢٨) ونقل فيه قول أبي نعيم : «حديث جيد من حديث الشاميين».

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الاقتداء برسول الله ﷺ (٧٢٨٨) مقتصرًا على الجزء الأخير منه ، ومسلمٌ ، كتاب الحج ، باب فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) ، ومسلمٌ ، كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ، ووجد مؤنهُ (١٤٠١).

فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : « **أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ، أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ للهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي** ».

قال الحافظ رحمه الله في «الفتح»[1] :

« المراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني ، ولَمَّحَ بذلك إلى طريق الرهبانية ، فإنهم الذين ابتدعوا التشديد ، كما وصفهم الله تعالى ، وقد عابهم بأنهم ما وفوه بما التمزموه ... » إلى أن قال : « وقوله : «فَلَيْسَ مِنِّي» إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يعذر صاحبه فيه ، فمعنى : « فَلَيْسَ مِنِّي » أي : على طريقتي ، ولا يلزم أن يخرج عن الملة ، وإن كان إعراضًا وتنطعًا يُفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله ، فمعنى : « فَلَيْسَ مِنِّي » ليس على ملتي ؛ لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر » .

أما أقوالُ سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان ومن يليهم من الأئمة المهديين من أهل القرون الخيرية الأولى ؛ فقد أجمعوا قولًا وعملًا واعتقادًا على وجوب الاتباع وتحريم الابتداع!!

وروى البخاريُّ[2] عن أبي بكر رضي الله عنه أنه رأى امرأةً لا تتكلَّم ، فلما سأل عنها قالوا: إنها حجت مصمتة ؛ فقال لها أبو بكر رضي الله عنه : «تكلَّمي فإن هذا لا يحل ، هذا من عمل الجاهلية».

وكان الصديق رضي الله عنه يقول في خطبه : «بل أنا مُتَّبع ولست بمُبتدع »[3] .

وقبَّل الفاروق عمر رضي الله عنه الحجر الأسود وقال: « والله إني لأعلم أنك حجر لا

---

(١) (٩/ ١٠٥).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب أيام الجاهلية (٣٨٣٤).

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في «الأموال» (٦) ، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ١٨٢، ١٨٣) ، وابن عساكر (٣٠/ ٣٠١ ، ٣٠٢).

تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك »[١].

وقال عمر رضي الله عنه: « سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن ، فخذوهم بالسنن ، فإن أهل السنة أعلم بكتاب الله عز وجل »[٢].

وقال رضي الله عنه: «إياكم وأصحابَ الرأي فإنهم أعداء السنن ؛ أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلُّوا وأضلُّوا»[٣].

وقال علي رضي الله عنه: «لو كان الدين بالرأي لكان المسحُ على الخُفِّ أولى من المسح على أعلاه»[٤].

وقالُ ابن مسعود رضي الله عنه: « ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم»[٥].

وقال رضي الله عنه: «الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة»[٦].

وقال رضي الله عنه: «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم»[٧].

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحج ، باب ما ذكر في الحجر الأسود (١٥٩٧).

(٢) أخرجه الدارميُّ في «السنن» (١/ ٤٩)، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ١٠١٠ ، ١٩٢٦ ، ١٩٢٧).

(٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٢) ، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٠١) ، وأبو القاسم الأصبهاني في «الحجة» (١/ ١٩٥) ، وابن عبد البر في «جامعه» (١٠٣٦-١٠٣٨) ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٤٧٠- ٤٧٣) ؛ قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٦٠) : «وأسانيد هذا الأثر عن عمر في غاية الصحة».

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة ، باب كيف المسح ؛ (١٦٢-١٦٤)، والبيهقي (١/ ٢٩٢) ، والدارمي (٧١٥) ، وأحمد (١/ ٩٥، ١٤٨) ، والدارقطني (١/ ٧٥) ، وصححه الحافظ في «تلخيص الحبير» (١/ ١٦٠) ، والألباني في «المشكاة» (٥٢٥).

(٥) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى (٦٥٤).

(٦) أخرجه الحاكم (١/١٠٣) ، واللالكائي في شرح «اعتقاد أهل السنة» (١١٤) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٢٢٣).

(٧) أخرجه وكيع في «الزهد» (٣٠٩) ، والبيهقي (١/ ١٤٨) ، واللالكائي (١٠٤) ، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٧٨).

وبلغه ﷺ[١] أَنَّ قَوْمًا يَجْلِسُونَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ مُتَحَلِّقِينَ يُسَبِّحُونَ بِالْحَصَى ، فَجَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ تِلْكَ الْحِلَقِ ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ ؛ فَقَالَ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصًى نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ . قَالَ : فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لاَ يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ ، وَيْحَكُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَسْرَعَ هَلَكَتَكُمْ ، هَؤُلاَءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبْلَ وَآنِيَتُهُ لَمْ تُكْسَرْ ، وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ، أَوْ مُفْتَتِحِي بَابِ ضَلاَلَةٍ . قَالُوا : وَاللهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَرَدْنَا إِلاَّ الْخَيْرَ. قَالَ : وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ قَوْمًا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، وَايْمُ اللهِ مَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ . ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ ، فَقَالَ عَمْرُو ابْنُ سَلِمَةَ : رَأَيْنَا عَامَّةَ أُولَئِكَ الْحِلَقِ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ الْخَوَارِجِ ».

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : «كلُّ بدعةٍ ضلالةٌ وإن رآها الناسُ حسنة »[٢].

وفي «سنن» الترمذي و «مستدرك» الحاكم[٣] بسندٍ حسنٍ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سَمِعَ رَجُلًا عَطَسَ فَقَالَ : الحَمْدُ للهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ، فَقَالَ لَهُ مَا هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ ، بَلْ قَالَ : « **إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ للهِ** » وَلَمْ يَقُلْ: وَلِيُصَلِّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وعن عثمان الأزدي قال : « دخلت على ابن عباس فقلت له : أوصني ؟ فقال: عليك بتقوى الله تعالى ، والاستقامة ، واتبع ولا تبتدع »[٤].

---

(١) أخرجه الدارميُّ (٢٠٤) ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٠٠٥).

(٢) أخرجه اللالكائي (١٢٦) ، وأبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام» (٢٧٦) ، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (١٩١) ، وسنده صحيح.

(٣) أخرجه الترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما يقول العاطس إذا عطس (٢٧٣٨) ، والحاكم (٤/ ٢٦٥) ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد غريب» ، وحسَّنه الألباني في «المشكاة» (٤٧٤٤)، و «الإرواء» (٣/ ٢٤٥).

(٤) أخرجه الدارميُّ في «السنن» (١/ ٥٣)، وابن وضاح في «البدع» (٦٥).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما[١]: « ما يأتي على الناس عامٌ إلا أحدثوا فيه بدعةً ، وأماتوا سنةً ، حتى تحيا البدعُ وتموت السنةُ ».

وقال أبي بن كعب رضي الله عنه[٢]: « عليكم بالسبيل والسنة ، فإنه ليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية الله فمسته النار أبدًا ، وإن اقتصادًا في سبيل وسنة خير من اجتهاد في غير سبيل وسنة ».

وقال حذيفة رضي الله عنه[٣]: «كلُّ عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تعبدوها ؛ فإن الأول لم يدع للآخر مقالًا» .

وفي «صحيح» البخاري[٤] عن حذيفة رضي الله عنه: « يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا ، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ».

وقال معاذ رضي الله عنه[٥]: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ ، حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ : مَا لِلنَّاسِ لاَ يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ ، مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ ، فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ ، فَإِنَّ مَا ابْتُدِعَ ضَلاَلَةٌ ، وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلاَلَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ . قَالَ : قُلْتُ لِمُعَاذٍ مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٢٥) ، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٩٨) ، وابن وضاح في «البدع» (٩٣) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٢٢٤) ، واللالكائي (١٠) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٥٢ ، ٢٥٣).

(٣) أورده الشاطبيُّ في «الاعتصام» (١/ ٤١٨) ، والسيوطي في «الأمر بالاتباع» (ص:٦٦).

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧٢٨٢).

(٥) أخرجه أبو داود ، كتاب السنة ، باب لزوم السنة (٤٦١١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٠) ، والفريابي في «صفة المنافق» (٤٢) ، و«حلية الأولياء» (١/ ٢٣٣) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٧٥٠) .

كَلِمَةَ الضَّلاَلَةِ ، وَأَنَّ الْـمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ ؟ قَالَ : بَلَى اجْتَنِبْ مِنْ كَلاَمِ الْحَكِيمِ الْـمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا : مَا هَذِهِ ؟ وَلاَ يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ ، فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا ».

وقال أبو إدريس الخولاني[1]: «لأن أرى في المسجد نارًا لا أستطيع أطفيها أحبُّ إليَّ من أن أرى فيه بدعة لا أستطيع تغييرها».

وقال حسان بن عطية[2]: «ما أحدث قومٌ بدعةً في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لم يعدها إلى يوم القيامة» .

وقال عمر بن عبد العزيز ﷺ[3]: «سنَّ رسولُ الله ﷺ وولاةُ الأمر بعده سننًا الأخذ بها تصديق لكتاب الله ﷻ ، واستكمال لطاعته ، وقوة على دين الله ، ليس لأحدٍ تغييرها ولا تبديلها ، ولا النظر في رأي من خالفها ، فمن اقتدى بما سنُّوا اهتدى ، ومن استبصر بها أبصر ، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولَّاه الله ﷻ ما تولَّى وأصلاه جهنم وساءت مصيرًا».

وكان عمر بن عبد العزيز ﷺ يقول - وقد كتب له عاملٌ يسأله عن الأهواء ، فكتب إليه : « أما بعد : أوصيك بتقوى الله تعالى ، والاقتصاد في أمره ، واتباع سنة رسولهﷺ، وترك ما أحدثه المُحدِثُون بعده ، فيما قد جرت بعد سنته ، وكُفُوا مؤنته ؛ فعليك بلزوم السنة ؛ فإنها لك بإذن الله عصمة .. »[4] .

(١) أخرجه محمد بن نصر في «السنة» (٩٩) ، وابن وضاح في «البدع» (٨٦) ، وأبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٧٩٩) ، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٦/ ١٦٨).

(٢) أخرجه اللالكائي (١٢٩) ، وابن وضاح في «البدع» (٨٨) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٧٣) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٧٣).

(٣) أخرجه اللالكائي (١٣٤) ، و«الحلية» (٦/ ٣٢٤) ، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٧٦٦) ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٤١) ، و ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٣٥٧)

(٤) أخرجه أبو داود ، كتاب « السنة » ، باب لزوم السنة (٤٦١٢) ، وابن وضاح في كتاب « البدع » (٧٨) ، وهو صحيح .

وأضرب لك مثالًا مهمًا :

لو جلست وسط مجتمع من المسلمين ، وتكلَّمت عن بدعةِ قراءةِ سورة الكهف يوم الجمعة بصوتٍ جهوريٍّ عن طريق مقرئ يجلسُ بين الناس ، أو عن طريق المذياع ، والناس يستمعون ؛ فماذا لو أنكرت على هؤلاء وقد انجذبوا جميعهم مع القارئ ؛ ستجد واحدًا أو مجموعةً ، وربما كلُّهم ! أنكروا عليك بقولهم : وهل هذا القارئ يُغنِّي ؟! انظر إلى قصر العلم !! هكذا تجدُ الردَّ : إنه لا يغني ؛ بل يقرأ قرآنًا !! ويعترض هؤلاء عليك بهذا المدخل !!

لكنني أقول لهؤلاء : هل صوتُ هذا القارئ أحسنُ وأحلى من صوت ابن مسعود أو من صوت أبي بكر أو من صوت أبي موسى الأشعري - رضي الله عنهم جميعا؟! .. لقد وقف النبيُّ ﷺ ليلةً ليستمع إلى أبي موسى الأشعري ، وهو يقرأ كتابَ الله العلي ؛ فيا تُرى ما الذي أوقفه ؟ إنه جمالُ صوتِه وحُسْنُه وحَلاوتُه ؛ فكان أبو موسى صاحبَ صوتٍ جميلٍ رخيم ؛ **كما في «الصحيحين»**[١] من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ** » .

وهذا ابنُ مسعود رضي الله عنه - وكان من أقرأ الصحابة - كان نبيُّنا ﷺ يذهب إليه ؛ ليسمع منه القرآن ؛ **كما في «صحيح البخاري»** ، كتاب فضائل القرآن ، باب من أحب أن يستمعَ القرآن من غيره[٢] ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال لي النَّبيُّ ﷺ :« **اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ** » ، قُلْتُ : أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ ؟ قَالَ : « **إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي** » ، وغيرهما من الصحابة كانوا من القراء ؛ كأُبيِّ بن كعب ، ومعاذ ، وسالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه .

وأنا أسألُ الآن : هل سمعنا في حديثٍ حسنٍ أو ضعيفٍ أو حتى موضوع !!

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب فضائل القرآن ، باب الترجيع (٥٠٤٨) ، ومسلمٌ ، كتاب صلاة المسافرين ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣/ ٢٣٦) .

(٢) أخرجه البخاريُّ (٥٠٤٩) .

يذكر فيه أن النَّبيَّ ﷺ أمر ابن مسعود أو أبا موسى الأشعري بأن يقرأ على الناس يوم الجمعة سورة الكهف ؟!! لا - والله - ما حدث هذا أبدًا .

إذًا ؛ ما لم يكن على عهد النبيِّ ﷺ يومئذٍ دينًا ؛ فلا يكون اليوم دينًا إطلاقًا .
حتى إذا انتهيت من الرد على هذه الشبهة ، رأيت آخر يقول لك : يا رجل هناك من لا يحسن أن يقرأ القرآن !

والجوابُ : أن هناك من أصحاب النبيِّ ﷺ من كان كذلك ، لا يحسن قراءة القرآن ؛ فالأصل في الأمة المحمدية أنها أمةٌ أُمِّيَّةٌ ، والقلة من الصحابة الذين كانوا يقرءون ويكتبون ، وهذا أمرٌ متواترٌ مشهورٌ ، وكان في الصحابة مَنْ هُمْ في أمسِّ الحاجة إلى من يُسمعُهم القرآن ، ولكنَّ النبيَّ ﷺ لم يفعل ذلك بمثل طرائق الناس اليوم ! فلا يجوز أن نصنع أمرًا لم يصنعه رسولُ الله ﷺ ولو رآه الناس حسنًا !!

بعد هذا التأصيل ؟ نوجِّه لهؤلاء سُؤالًا ، وهو : هل أنتم أحرصُ على الدين من الرسول ﷺ والصحابة ؟!! وقد علمتم أن هذا العمل لم يسبقكم إليه رسول الله ﷺ؟ فلستم بأحرص على الخير منه ! وقد أكمل الله الدين ؛ قال تعالى :﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] .

قال أيوب السَّختياني - رحمه الله تعالى : « ما ازداد صاحبُ بدعة اجتهادًا إلا ازداد من الله بُعدًا» [١] ؛ فالمبتدع يتصور أنه يزداد طاعةً وقُرْبَةً لله بعمله ، وهذا عمل يحبه إبليس ؛ **قال سفيان الثوريُّ** [٢] : « البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ؛ لأن المعصية يُتاب منها ، والبدعة فلا يُتاب منها» ؛ لأن المبتدع يظن أنه على حق ؛ بل وتراه يجادل لأجل هذا الباطل وسيجد له أنصارًا ، والهوى لا تدفعه الحجة ولو كانت بالغة وبليغة ؛ لكن يدفع الهوى الخوف من الله والتقوى منه سبحانه ؛ قال

---

(١) أخرجه ابن وضاح في « البدع » (٧١) وسنده فيه ضعف ؛ لكن رواه ابن وضاح (٧٠) عن الحسن بسند صحيح ، ولفظه : « صاحب البدعة لا يزداد اجتهادًا صيامًا وصلاة إلا ازداد من الله بُعدًا » .

(٢) أخرجه البغوي في « الجعديات » (١٨٨٥) ، واللالكائي في « أصول الاعتقاد » (٢٣٨) .

تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا ﴾ [الأنفال:٢٩] .

فتقوى الله هي التي تُفرِّق بين السنة والبدعة ، والحلال والحرام ، والحق والباطل ؛ فالمبتدع بمنأى عن التوبة من بدعته ، بخلاف صاحب المعصية إلا إن تاب اللهُ على صاحب البدعة وشرح صدره للسنة ، وليس معنى ذلك أن نشتد ونقسو على إخواننا من المسلمين الواقعين في البدع قبل أن نبين لهم السنة بحكمة ورحمة وتواضع .

وأذكر أني نشأت في قريةٍ ما تعلمتُ فيها من السنة شيئًا ؛ فما رأيت إلا البدع في كلِّ جزئيات التعبد ، وكان هؤلاء يرون أنهم على الصواب ، وأشهد أنهم ما كانوا من المتكبرين ، لأني نشأتُ بينهم ، لكنهم ما وجدوا من علماء السنة من يعلمهم السنة ، لذلك أنا أنصح ـ الآن ـ إخواني ممن مَنَّ الله عليهم بالسُّنَّةِ ، ومَنَّ الله عليهم بعلماء من أهل السنة أن ينتشروا بين الناس ويُحوِّلوا حُبَّهم للبدع إلى حبٍّ للسنة بالخُلُقِ العذب وبالكلمة الحانية الرقيقة الرقراقة ، ونحن نبغض البدع ، ولكن يجب علينا أن نحذِّر أهلها وأن ننصح القائمين عليها ، والنصيحة لها ضوابط وشروط – كما بينتُ – لكنك لو أقمت الحجة على رجل مبتدع وبينت له الدليل من السنة بأسلوبٍ جميلٍ وفهمٍ للحجة ؛ – فشتان شتان بين إقامة الحجة وفهم الحجة – فإن أصَرَّ بعد ذلك على البدعة ؛ فحينئذ يجب عليك أن تبغضه في الله تبارك وتعالى ، وأن تهجره ، ولا تكن فرحًا أنه على بدعة ! ؛ بل عليك أن تحزن ، وأن تحاول مراتٍ ومراتٍ أن تعلمه بالحكمة والرحمة .

لا ينبغي أن نتعجلَ بالحكم على الناس قبل أن نعلمهم ، وقبل أن ننصحَ لهم ، وقبل أن نُبيِّنَ ، فالأمر جدٌّ خطير ، فلا ينبغي أن يتكلم في هذا الباب إلا العلماءُ الربانيُّون ؛ لأن الذي يحلُّ حرامًا ، أو يحرم حلالًا ، أو يُبدِّع من ليس بمبتدع ، أو يُفسِّق من ليس بفاسقٍ ، فهو متقوِّلٌ على الله بغير علم ، وهو أعظم مراتب المحرمات الأربع ؛ قال تعالى : ﴿ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فلا بدَّ من البيان بالحكمة والموعظة الحسنة ، والبيانُ له مقام ، ومقام البيان ومقام الدعوة ، هو الحلم والرحمة واللين؛ قال تعالى: ﴿ ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ۝٤٣ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا ﴾[طه:٤٣، ٤٤] .

سبحانك ربي ! ما أحلمك تأمر موسى وهارون أن يقولا لفرعون قولًا لينًا ، إذا كان هذا حلمك بفرعون الذي قال : أنا ربكم الأعلى ؛ فكيف يكون حلمك بمن قال سبحان ربي الأعلى ؟!.

وكان **الفضل بن عيسى الرقاشي** إذا تلا هذه الآية قال : « يا مَنْ يتحببُ إلى من يعاديه ؛ فكيف بمن يتولاه ويناديه ؟ » [(١)].

وقال **يحيى بن معاذ** : « إلهي ! هذا رفقك بمن يقول : أنا الإله ؛ فكيف رفقك بمن يقول أنت الله ؟ » .

أسأل اللهَ أن يرزقنا وإياكم الحلمَ والحكمةَ والرحمةَ واللينَ ؛ إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

الشاهد : **أن البدعة خطيرة ؛ وقد قال الفضيل بن عياض** [(٢)]: « من جلس إلى صاحب بدعة أحبط الله عمله وأخرج نور الإسلام من قلبه » .

وأنا أؤيد هذا القول للفضيل ، لكن أذكرُ قيدًا ؛ وأقولُ : من جلس إلى صاحب بدعة وهو محبٌّ لهذه البدعة ، لكن إن جلس إلى صاحبِ بدعةٍ ليعلمه وليذكره ، ويرفع عنه البلاء الذي هو فيه فهو مأجور بإذن الله .

ومن تلك الآثار التي تحذِّر من البدعة ومن أهلها ما قال **أبو قلابة** رحمه الله : « لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ؛ فإني لا آمَنُ أن يغمسوكم في ضلالتهم ،

---

(١) راجع : « روح المعاني » للألوسي (١٦/ ١٩٥) ، و « تفسير ابن كثير » (لسورة طه : ٤٤) . وأثر الفضل بن عيسى ؛ أخرجه ابن أبي حاتم ؛ كما في « الدر المنثور» (٥ / ٥٨٠) ط الفكر.

(٢) أخرجه اللالكائي في « أصول الاعتقاد » (٢٦٣) ، وانظر : « الأمر بالاتباع » للسيوطي (٦٧).

ويُلَبِّسوا عليكم كثيرًا مما تعرفون »[١] .

وقال الأوزاعي رحمه الله[٢] : « كان يقال خمسٌ كان عليها أصحابُ النَّبيِّ ﷺ : لزوم الجماعة ، واتباع السنة ، وعمارة المساجد ، وتلاوة القرآن ، والجهاد في سبيل الله » .

وقال سفيانُ الثوريُّ رضي الله عنه :«استوصوا بأهل السُّنة خيرًا ؛ فإنهم غُرباء»[٣] .

آهٍ والله ؛ فالمتبع غريب ،وصاحب السنة غريب !!

لقد كنا في سفر ، فأوقفنا شخصٌ ، وسألني ؛ وهو ينظر إلى لحيتي : لماذا قد أطلقت لحيتك ؟! فقلت له : ولماذا أنت حالق لحيتك ؟! فضحك ، ولم يجد جوابًا ، فقلت له : هذه سُنَّةُ النبي ﷺ ، ولكن ما أنت عليه سنَّةُ مَنْ ؟!

يُنظَر إلى أخواتنا المنتقبات نظرةً غريبة ! ترى أخًا من المسلمين في وظيفة يسمع الأذان فيذهب إلى المسجد ليصلي ، فينظر إليه بغرابة ! وكونه - مثلًا - رجلًا صالحًا لا يتعامل بالرشوة ، أصبح أمره عند الناس غريبًا !!! وهكذا .. بل ربما يُسخر من أصحاب السُّنة ؛ فصارت السُّنة وصار أهلُها غرباء ، والنبيُّ ﷺ يقول : « **بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ** »[٤] .

ويقول سفيان الثوريُّ ليوسف بن أسباط : « إذا بلغك عن رجل بالمشرق ، أنه صاحب سنة ، فابعث إليه بالسلام ، فقد قَلَّ أهل السنة والجماعة »[٥] .

ويقول الجنيد : « الطرقُ كُلُّها مسدودةٌ على الخلق إلا على المقتفين آثار رسول الله ﷺ والمتبعين سنته وطريقته ؛ فإن طرق الخيرات كلَّها مفتوحة عليه ؛ كما قال الله تعالى :

---

(١) أخرجه الدارمي (١/ ١٠٨) ، واللالكائي (٢٤٤) ، وابن وضاح في «البدع» (١٢٦).

(٢) أخرجه اللالكائي (٤٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٦ / ١٤٢) . (٢٦٣) ، وانظر : « الأمر بالاتباع » للسيوطي (٦٧) .

(٣) أخرجه اللالكائي (٤٩) .

(٤) أخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا (١٤٥) .

(٥) أخرجه اللالكائيُّ (٥٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧/ ٣٤) .

﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ ﴾ [الأحزاب:٢١] »[١].

وقال الفضيل بن عياض[٢] : «اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين».

وقال الإمام أحمد [٣]: «أصول السنة عندنا : التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ ، والاقتداء بهم ، وترك البدع ، فكل بدعة ضلالة».

وقال الشافعي[٤]: «من استحسن فقد شرع» .

وقال[٥]: «لأن يلقى الله العبد بكل ذنبٍ ما خلا الشرك بالله خير من أن يلقاه بشيء من الأهواء».

وقال[٦]: «رأيي ومذهبي في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد ويجلسوا على الجمال ويطاف بهم في العشائر والقبائل ، وينادى عليهم هذا جزاء مَنْ تَرَكَ الكتابَ والسنة وأخذ في الكلام».

---

(١) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١٠ / ٢٥٥) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٤٠٧) ، وانظر : «الأمر بالاتباع» للسيوطي (٥٣) .

(٢) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (٢٤٠) ، ومن طريقه ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» (٣٣١) وراجع : «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٨٣) ، و«المجموع» للنووي (٨/ ٢٧٥) ، و«التبيان في آداب حملة القرآن» للنووي (٥٨) وعزاه لأبي عبد الله الحاكم.

(٣) أخرجه اللالكائي (٣١٧) ، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ١٤).

(٤) «المستصفى» للغزالي (١٧١) ، و«البحر المحيط» للزركشي (٤/ ٣٨٦) ، و«الاعتصام» للشاطبي (٢/ ١٣٧) ، و«الإحكام» للآمدي (٤/ ١٦٢) ، و«الأشباه والنظائر» للسبكي (٢/ ١٩٦) ، و«المغني» لابن قدامة (٧/ ٢٢).

(٥) أخرجه اللالكائي (١٠١٣) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٩١٢) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١١٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٠/ ٢٠٦) ، وفي «القضاء والقدر» (٥٠٧) .

(٦) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٩١٧) ، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٧٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١١٦) ، وحمزة السهمي في «تاريخ جرجان» (١/ ١٣٨) ، وأبو القاسم الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (١/ ٢٢٥).

ومن روائع ما قاله الإمام مالك[١] : «من ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنة فقد زعم أن محمدًا ﷺ خان الرسالة ؛ لأن الله يقول : ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] ؛ فما لم يكن يومئذٍ دينًا ، فلا يكون اليوم دينًا ».

وجاءه رجل فقال[٢] : يا أبا عبد الله ، من أين أُحْرِم ؟ قال : من ذي الحليفة من حيث أحرم رسول الله ﷺ . فقال الرجل : ولكني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر . فقال الإمام : لا تفعل ؛ فإني أخشى عليك الفتنة . فقال الرجل : وأيُّ فتنة هذه ؟ إنما هي أميال أزيدها ، فقال الإمام : وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سَبقْتَ إلى فضيلةٍ قصَّر عنها رسول الله ﷺ ؟ إني سمعت الله يقول : ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

فلو جاءنا بعد هذه الأدلة القرآنية والنبوية وأقوال سلف الأمة المرضية لو جاءنا أيُّ واحدٍ من الناس فأحدث لنا شيئًا في دين الله ليس موجودًا في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ ولا في سنة الخلفاء الراشدين المهديين سواء كان هذا الأمر المحدث قولًا أو عملًا أو اعتقادًا أو منهجًا يخالف منهج الرسول ﷺ فكأن هذا الرجل يقول: إن الدين ناقص وقد جاء هذا الحصيفُ الرهيفُ ليكمل ما نقص من الدين ، والله تعالى يقول: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣] ، أو أن هذا المبتدع الذي أحدث في دين الله ما ليس منه يتهم رسول الله ﷺ بالخيانة في أمر الرسالة والبلاغ ؛ كما قال الإمام مالك رحمه الله.

فجاء هذا الحصيفُ الرهيفُ ليبلغ ويؤدي ما لم يبلغه رسولُ الله ﷺ للأمة وحاشاه ، بأبي وأمي.

---

(١) أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٦/ ٧٩١) ، وانظر : «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٢٩) .

(٢) أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٤٦٣)، وابن العربي في «أحكام القرآن» (٦/ ١٤٣، ١٤٤)، وأخرجه مختصرًا أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٢٦) ، والبيهقي في «المدخل» (٢٣٨) ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٣٨٣) ، وابن بطة في «الإبانة» (٩٨/ الإيمان) .

ويقول الإمام الشاطبي في «الاعتصام»[١] : « إن المبتدع معاندٌ للشرع ومشاقٌّ له ؛ لأن الشارعَ قد عيَّن المطلوب من العبيد ،وحدد طرقًا خاصة على وجوه خاصة ، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد ، وأخبر أن الخير فيها ، وأن الشر في تعديها ؛ لأن الله يعلمُ ونحن لا نعلمُ ، وأنه إنما أرسل الرسول ﷺ رحمة للعالمين .

فالمبتدع رادٌّ لهذا كلِّه ؛ لأنه يزعم أن ثمَّ طُرقًا أُخَر ، وليس ما حصره الشارع بمحصور ، ولا ما عيَّنه بمتعيَّنٍ ، كأن الشارع يعلم ، ونحن أيضًا نعلم . بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع ، أنه علم ما لم يعلمه الشارعُ ... ثم قال: فإن كان هذا العمل من المبتدع مقصودًا فهو كفر ، وإن كان غير مقصود فهو ضلال» .

فالابتداع قول على الله بغير علم ، واتهام لمقام النبوة ومقام الصحابة ، وفساد في الدين والقلب .

لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] :

« إن الشرائع أغذية القلوب ، فمتى اغتذت القلوب بالبدع لم يبق فيها فضلٌ للسنن ، فتكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث ».

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله :

«لا تأمنْ صاحبَ بدعة على دينك ، ولا تشاوره ولا تجلس إليه ؛ لأنه أعمى القلب »[٣] . نعم ؛ لأنه قد يرى البدعة طاعة وقربى إلى الله تعالى!!

○ فما هي البدعة لغةً وشرعًا :

- **البدعة لغةً لها معنيان :**

- المعنى الأول : البدعة مصدر بَدَعَ بمعنى البدءِ والإنشاءِ والإحداثِ

---

(١) (١/ ٤٩).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٨١).

(٣) أخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٦٤) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٠٣).

والاختراع[١].

فالبدعة هي الشيء المحدث أو المخترع على غير مثال سابق ؛ قال تعالى : ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ١١٧] ، وكما في قوله تعالى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ ﴾ [الحديد: ٢٧] .

قال ابن كثير رحمه الله[٢]:

« وهذا ذمٌّ لهم من وجهين :

الأول: الابتداع في دين الله ما لم يأمر به الله .

والثاني: عدم قيامهم بما ألزموا به أنفسهم مما زعموا أنه قربة يتقربون بها إلى الله تعالى» .

قال الإمام الطرطوشي رحمه الله[٣]:

«أصلُ هذه الكلمة «البدعة» من الاختراع ؛ وهو الشيء يُحدثُ من غير أصل سبق ولا مثال احتذى ، ولا أُلِفَ مثلُهُ ، ومنه قوله تعالى : ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[البقرة:١١٧] ، وقوله : ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾[الأحقاف:٩] ؛ أي : لم أكن أول رسول إلى أهل الأرض .

وهذا الاسم يدخل فيما تخترعه القلوبُ ، وفيما تنطق به الألسنةُ ، وفيما تفعله الجوارحُ » انتهى .

ونقل هذا التعريفَ أبو شامة في «الباعث»[٤] ثم عقب عليه بقوله :

«وقد غلب لفظ «البدعة» على الحدث المكروه في الدين ، مهما أطلق هذا اللفظ ، ومثله لفظ «المبتدع» لا يكاد يُستعملُ إلا في الذَّمِّ ، وأما من حيث أصل الاشتقاق ؛ فإنه يقال ذاك في المدح والذم ؛ لأن المراد أنه شيء مخترعٌ على غير مثالٍ

---

(١) «لسان العرب» (١/ ٣٤١ ، ٣٤٢).

(٢) «في تفسيره» (٤/ ٣٨٠) ط. دار الفكر.

(٣) «الحوادث والبدع» (٤٠) .

(٤) (ص:٨٦) .

سبق ، ولهذا يقال في الشيء الفائق جمالًا وجودة : ما هو إلا بدعةٌ .

وقال الجوهريُّ في كتاب «صحاح اللغة» :

«والبديع : المبتدع أيضًا ، قال : والبدعة : الحدث في الدين بعد الإكمال» . ا.هـ .

●● **المعنى الثاني للبدعة في اللغة** : التعب والكلال والانقطاع.

يقال : أبدعت الراحلة إذا كلت وعطبت وانقطعت عن المسير ، ويقال: أُبْدع بالرجل إذا كلَّت ركابهُ ، أو عطبت وبقي منقطعًا ، وكأنهم جعلوا انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير إبداعًا ؛ أي : إحداثًا وإنشاءً لأمر خارج عما اعتادوه من الراحلة[1].

ومنه الحديث الصحيح الذي رواه مسلم[2] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ رَجُلًا بِسِتَّ عَشْرَةَ بَدَنَةً وَأَمَّرَهُ فِيهَا ، قَالَ : فَمَضَى ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا ؟ - أي: بالتي كلَّت وأعيت وتوقفت عن السير - قَالَ : « **انْحَرْهَا ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَيْهَا فِي دَمِهَا ، ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَى صَفْحَتِهَا ، وَلاَ تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلاَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ** ».

أما البدعةُ شرعًا : فهي كلُّ أمرٍ محدث في الدِّين ؛ كما في الحديث الصحيح الذي رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه[3] عن العرباض بن سارية رضي الله عنه وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**».

قال الإمام الشافعي رحمه الله[4]:

«والمحدثات من الأمور نوعان:

---

(١) «لسان العرب» (١/ ٣٤٣).

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الحج ، باب ما يفعل في الهدي إذا عطب في الطريق (١٣٢٥).

(٣) سبق تخريجه .

(٤) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٦٨ ، ٤٦٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨١٧) ، وفي «المدخل» (٢٥٣) ، ومن طريقه ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» (٩٧).

أحدها : ما أحدث يخالف كتابًا أو سنةً أو أثرًا أو إجماعًا ؛ فهذه البدعة الضلالة.

والثانية : ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا ، وهذه محدثة غير مذمومة».

وقال ابن حجر رحمه الله[١]:

«والمحدثات جمع مُحْدَثَة ، والمراد بها ما أُحدث وليس له أصل في الشرع ، ويسمى في عُرف الشرع بدعة ، وما كان له أصل في الشرع فليس ببدعة ؛ فالبدعة في عرف الشرع مذمومة بخلاف اللغة» .

وقال الإمام النووي رحمه الله[٢]:

«البدعة في الشرع هي : إحداثُ ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ».

وقال الإمام العز بن عبد السلام رحمه الله[٣]:

«البدعة هي : فعل ما لم يعهد في عهد رسول الله ﷺ».

وقال ابن حزم رحمه الله[٤]:

«البدعة : هي كل ما لم يأت في القرآن ولا عن رسول الله ﷺ» .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله[٥]:

«البدعة هي ما لم يشرعه الله في الدين ؛ فكلُّ من دانَ بشيء لم يشرعه الله فذاك بدعة وإن كان متأولًا فيه» .

وقال رحمه الله[٦]: «البدعة ما خالفت الكتابَ والسنةَ وإجماعَ سلف الأمة من

---

(١) «الفتح» (١٣/ ٢٥٣).

(٢) «تهذيب الأسماء» (٩٩٤).

(٣) «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» (٢/ ٢٠٨) .

(٤) «الإحكام» (١/ ٤٣) .

(٥) «الاستقامة» (١/ ٤٢) .

(٦) «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٣٤٦).

الاعتقادات والعبادات».

«فالبدعة - إذن - عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشريعةَ، يُقْصَدُ بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه»؛ كما قال الشاطبيُّ رحمه الله في «الاعتصام»[(١)] ثم قال[(٢)]: «فالطريقةُ والطريق والسبيل والسنن - بمعنى واحد - وهو ما رُسم للسلوك عليه، وإنما قيدت بالدين؛ لأنها فيه تخترع، وإليه يضيفها صاحبها.

ولما كانت الطرائق في الدين تنقسم؛ فمنها: ما له أصل في الشريعة، ومنها: ما ليس له أصل فيها؛ خُصَّ منها ما هو المقصود بالحد، وهو القسم المخترع؛ أي: طريقةٌ ابتُدعت على غير مثال تقدمها من الشارع؛ إذ البدعة إنما خاصتها أنها خارجة عما رسمه الشارعُ.

وقوله في «الحد» - أي: التعريف: «تضاهي الشريعة» يعني: أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك؛ بل هي مضادة لها من أوجهٍ متعددة؛ منها: التزام الكيفيات والهيئات المعينة؛ كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد، واتخاذ يوم ولادة النبيِّ صلى الله عليه وسلم عيدًا، وما أشبه ذلك، ومنها: التزام العبادات المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة؛ كالتزام صيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلته.

وقوله: «يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى»: هو تمام معنى البدعة؛ إذ هو المقصود بتشريعها، وذلك أن أصل الدخول فيها يحثُّ على الانقطاع إلى العبادة والترغيب في ذلك؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات:٥٦]؛ فكأن المبتدع رأى أن المقصود هذا المعنى، ولم يتبين له أن ما وضعه الشارعُ فيه من القوانين والحدود كاف ..» انتهى.

---

(١) (ص:٢٩) ط. دار ابن رجب.

(٢) (ص:٢٩ ـ ٣١).

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم»[١] :

«والمراد بالبدعة : ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه ، وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه ؛ فليس ببدعة شرعًا ، وإن كان بدعة لغةً ... فكل من أحدث شيئًا ، ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصلٌ من الدين يرجع إليه : فهو ضلالة ، والدين بريء منه» .

وقال الحكمي في «معارج القبول»[٢] :

«ومعنى البدعة : هو شرع ما لم يأذن اللهُ به ، ولم يكن عليه أمرُ النبيِّ ﷺ ولا أصحابه» .

وبعد هذه التعريفات لعلمائنا وسادتنا وكبرائنا يتبين لنا أن البدعة شرعًا أمرٌ محدثٌ في الدين مخالفٌ للكتاب والسنة وهدي سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان من أهل القرون الخيرية الأولى ، وهي ضدُّ السنة ، ومصادمةٌ للشرع ، وتكون بالأقوال أو الأفعال أو الاعتقادات بالفعل أو الترك.

وبعد هذا التأصيل اللغوي والشرعي لمعنى البدعة أرجو أن أنبه بوضوح إلى أن البدعة بالمعنى اللغوي أعمُّ وأشملُ وأوسعُ مدلولًا من البدعة بمعناها الشرعي.

ولذلك فقد يكون الفعلُ بدعةً في اللغة ولا يكون بدعةً في الشرعة، كما في قول عمر رضي الله عنه : «نِعْمَ البِدْعَةُ هَذِه ».

والحديث رواه البخاري[٣] : « أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الْـمَسْجِدِ النبوي لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، ثُمَّ خَرَجَ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ ، قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنْ الَّتِي

(١) (١/ ٣٣٦، ٣٣٧) ط. دار الحديث ، الحديث الثامن والعشرين .

(٢) (٢/ ١٠٣٢) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان (٢٠١٠).

يَقُومُونَ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ » .

وقد احتج بعضُهم بقول عمر ﷺ على أن البدع منها ما هو مذموم ومنها ما هو محمود حسن ، وهذا خطأ .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله **في «جامعه»**(١) :

«فقوله ﷺ : «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء ، وهو أصلٌ عظيمٌ من أصول الدين ، وهو شبيهٌ بقوله: « **مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ** » ؛ فكل من أحدث شيئًا ونسبه إلى الدين ، ولم يكن له أصلٌ من الدين يرجع إليه ، فهو ضلالة والدين منه بريء ، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات ، أو الأعمال ، أو الأقوال الظاهرة والباطنة . وأما ما وقع في كلام السلف في استحسان بعض البدع فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية» .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله(٢):

«**والبدعة قسمان:**

بدعة شرعية ؛ كقوله ﷺ: «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(٣) .

وبدعة لغوية ؛ كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ لما جمعهم على إمامٍ واحدٍ في صلاة التراويح: «نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِه» (٤).

وكيف يدَّعي عاقل أن عمر يريد البدعة الشرعية والأمة مأمورة أصلًا باتباعه والاقتداء به ؛ ففي حديث العرباض بن سارية ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ** »(٥).

وكيف يُسمى هذا الفعل بهذه الصورة بدعة ، وقد فعله النَّبيُّ ﷺ بنفسه ؛ كما في «**الصحيحين**» من حديث عائشة رضي الله عنها أن رَسُول الله ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَاجْتَمَعَ

---

(١) (ص:٣٣٧) .

(٢) في «التفسير» (١/ ٣٩٨) بتصرفٍ يسيرٍ.

(٣)، (٤) سبق تخريجها.

(٥) أخرجه البخاريُّ (٧٢٩) ومسلمٌ (٧٦١)، وسيأتي قريبًا.

أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّى فَصَلَّوْا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنْ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فَصَلَّى فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ، ثُمَّ قَالَ : « **أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا** » فَتُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ .

فيجب علينا جميعًا أن نعلم يقينًا أن كلَّ ما فعله الصحابة وأجمعوا عليه بعد موت النَّبيِّ ﷺ من جمع القرآن ، وكتابة المصاحف ، وجمع الناس على إمام في التراويح لا يعد من البدع إطلاقًا ؛ لأن لها أصولها الشرعية المستمدة من الكتاب والسنة ، وتدخل في المصالح المرسلة . والله أعلم.

وقال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله في رسالة « الإبداع في كمال الشرع وحظر الابتداع »[1]:

«قوله : « **كُلُّ بِدْعَةٍ** » كلية عامة شاملة، مسورة بأقوى أدوات الشمول والعموم «كل» والذي نطق بهذه الكلية ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ يعلم مدلول هذا اللفظ وهو أفصح الخلق، وأنصح الخلق للخلق لا يتلفظ إلا بشيء يقصد معناه.

إذًا فالنبيُّ ﷺ حينما قال: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**» كان يدري ما يقول، وكان يدري معنى ما يقول، وقد صدر هذا القول منه عن كمال نصح للأمة.

وإذا تم في الكلام هذه الأمور الثلاثة ـ كمال النصح، والإرادة، وكمال البيان والفصاحة ، وكمال العلم والمعرفة ـ دلَّ ذلك على أن الكلام يراد به ما يدل عليه من المعنى، أفبعد هذه الكلية يصح أن نقسم البدعة إلى أقسام ثلاثة، أو إلى أقسام خمسة؟ أبدًا هذا لا يصح.

وما ادعاه العلماء من أن هناك بدعة حسنة. فلا تخلو من حالين:

١ – أن لا تكون بدعة ؛ لكن يظنها بدعة.

٢ – أن تكون بدعة؛ فهي سيئة لكن لا يعلم عن سوئها.

---

(١) (ص:١٢ – ٢٠) ط دار الوطن للنشر.

فكلُّ ما ادُّعي أنه بدعة حسنة ؛ فالجواب عنه بهذا. وعلى هذا فلا مدخل لأهل البدع في أن يجعلوا من بدعهم بدعة حسنة وفي يدنا هذا السيف الصارم من رسول الله ﷺ : « **كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ** » . إن هذا السيف الصارم إنما صنع في مصانع النبوة والرسالة، إنه لم يصنع في مصانع مضطربة، لكنه صنع في مصانع النبوة، وصاغه النبيُّ ﷺ هذه الصياغة البليغة ، فلا يمكن لمن بيده مثل هذا السيف الصارم أن يقابله أحدٌ ببدعة يقول: إنها حسنة ورسول الله ﷺ يقول: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ** ».

وكأني أحسُّ أن في نفوسكم دبيبًا يقول : ما تقول في قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ الـمُوَفَّقُ للصواب حينما أمر أبي بن كعب وتميمًا الداري أن يقوما بالناس في رمضان، فخرج والناس على إمامهم مجتمعون ؛ فقال: «نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون» [1].

فالجواب عن ذلك من وجهين:

الوجه الأول: أنه لا يجوز لأحدٍ من الناس أن يعارض كلام الرسول ﷺ بأي كلام، لا بكلام أبي بكر الذي هو أفضل الأمة بعد نبيها، ولا بكلام عمر الذي هو ثاني هذه الأمة بعد نبيها، ولا بكلام عثمان الذي هو ثالث هذه الأمة بعد نبيها، ولا بكلام عليٍّ الذي هو رابع هذه الأمة بعد نبيها، ولا بكلام أحد غيرهم ؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور:٦٣] .

قال الإمام أحمد رحمه الله : «أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك ، لعلَّه إذا ردَّ بعض قول النبيِّ ﷺ أن يقع في قلبه شيءٌ من الزيغ فيهلك» [2] . ا.هـ.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : «يوشك أن تنزل عليكم حجارةٌ من السماء أقول : قال

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢٤١) ، ومن طريقه البخاريُّ ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان (٢٠١٠)، وقد تقدم آنفًا.

(٢) «الصارم المسلول» لشيخ الإسلام رحمه الله (ص:٥٩) ، وهو في «الطيوريات» لأبي طاهر السلفي (١٣٤٣ مختصرًا) .

رسول الله ﷺ وتقولون: قال أبو بكر وعمر»[1].

الوجه الثاني: أننا نعلم علم اليقين أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ من أشدِّ الناس تعظيمًا لكلام الله تعالى ورسوله ﷺ، وكان مشهورًا بالوقوف على حدود الله تعالى، حتى كان يوصف بأنه كان وقّافًا عند كلام الله تعالى. وما قصة المرأة التي عارضته - إن صحت القصة - في تحديد المهور بمجهولة عند الكثير حيث عارضته بقوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾. فانتهى عمر عما أراد من تحديد المهور. لكن هذه القصة في صحتها نظر[2]. لكن المراد بيان أن عمر كان وقّافًا عند حدود الله تعالى لا يتعداها، فلا يليق بعمر رضي الله عنه وهو مَنْ هو أن يخالف كلام سيد البشر محمد ﷺ وأن يقول عن بدعة: «نعمت البدعةُ» وتكون هذه البدعةُ هي التي أرادها رسول الله ﷺ بقوله: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**»؛ بل لابد أن تنزل البدعةُ التي قال عنها عمر: إنها «نعمت البدعة» على بدعة لا تكون داخلة تحت مراد النبي ﷺ في قوله: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ**»؛ فعمر رضي الله عنه يشير بقوله: «نعمت البدعة هذه» إلى جمع الناس على إمام واحد بعد أن كانوا متفرقين، وكان أصل قيام رمضان من رسول الله ﷺ؛ فقد ثبت في «**الصحيحين**»[3] من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبيَّ ﷺ قام في الناس ثلاث

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٢١٥، ٢٥١) و(٢٦/ ٥٠، ٢٨١)، و«إعلام الموقعين» (٢/ ٢٦٨)، و«زاد المعاد» (٢/ ١٧٨).. وقد أخرج نحوه أحمد في «المسند» (١/ ٢٥٢، ٣٣٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٧٨)، وابن حزم في «حجة الوداع» (٣٦٩-٣٧١).

(٢) ففي أسانيد القصة مقال، وقد أخرجها سعيد بن منصور في «سننه» (٥٩٨)، ومن طريقه الطحاوي في «المشكل» (١٣/ ٣٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٢٣٣) من طريق: مجالد عن الشعبي عن عمر. قال البيهقي: «هذا منقطع». ومجالد ليس بالقوي. وله طريق آخر فيه علتان؛ كما بينه العلامة الألباني في «الإرواء» (٦/ ٣٤٧، ٣٤٨)، وراجع: «علل» الدارقطني (رقم: ٢٤١) (٢/ ٢٣٣- ٢٣٩)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٤٤٢).

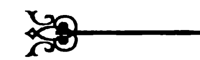
(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة (٧٢٩)، ومسلمٌ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (٧٦١).

ليالٍ وتأخر عنهم في الليلة الرابعة وقال: « **إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا** ».

فقيام الليل في رمضان جماعة من سنة الرسول ـ عليه الصلاة والسلام، وسماها عمر ﷺ بدعة باعتبار أن النَّبيَّ ﷺ لما ترك القيام صار الناس متفرقين يقوم الرجل لنفسه، ويقوم الرجل ومعه الرجل، والرجل ومعه الرجلان، والرهط، والنفر في المسجد، فرأى أميرُ المؤمنين عمر ﷺ برأيه السديد الصائب أن يجمع الناس على إمام واحد ؛ فكان هذا الفعلُ بالنسبة لتفرق الناس من قبل بدعة، فهي بدعة اعتبارية إضافية، وليست بدعةً مطلقةً إنشائية أنشأها عمر ﷺ ؛ لأن هذه السنة كانت موجودة في عهد الرسول ﷺ ؛ فهي سنة لكنها تُركت منذ عهد الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ حتى أعادها عمر ﷺ ، وبهذا التقعيد لا يمكن ـ أبدًا ـ أن يجد أهل البدع من قول عمر هذا منفذًا لما استحسنوه من بدعهم.

وقد يقول قائل: هناك أشياء مبتدعة قَبِلَهَا المسلمون وعملوا بها وهي لم تكن معروفة في عهد النَّبيِّ ﷺ ؛ كالمدارس، وتصنيف الكتب، وما أشبه ذلك ، وهذه البدعة استحسنها المسلمون وعملوا بها ورأوا أنها من خيار العمل؛ فكيف تجمع بين هذا الذي يكادُ أن يكونَ مجمعًا عليه بين المسلمين وبين قول قائد المسلمين ونبيِّ المسلمين ورسولِ رب العالمين ﷺ : « **كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ** »؟

فالجواب: أن نقول : هذا في الواقع ليس ببدعة؛ بل هذا وسيلة إلى مشروع، والوسائل تختلف باختلاف الأمكنة والأزمنة، ومن القواعد المقررة : أن الوسائل لها أحكام المقاصد، فوسائل المشروع مشروعة، ووسائل غير المشروع غير مشروعة ؛ بل وسائل المحرم حرام. والخير إذا كان وسيلة للشر كان شرًّا ، واستمع إلى الله ﷻ يقول: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام:١٠٨]. وسبُّ آلهة المشركين ليس عَدْوًا ؛ بل حقٌّ وفي محله ؛ لكنَّ سبَّ ربِّ العالمين عَدْوٌ وفي غير محلِّه وعدوان وظلم، ولهذا لما كان سبُّ آلهة المشركين المحمود سببًا مفضيًا إلى سبِّ الله كان محرمًا ممنوعًا، سقت هذا دليلًا على أن الوسائل لها أحكام المقاصد ؛ فالمدارس، وتصنيف العلم، وتأليف الكتب ، وإن كان بدعة لم



يوجد في عهد النبيِّ ﷺ على هذا الوجه إلا أنه ليس مقصدًا ؛ بل هو وسيلة والوسائل لها أحكام المقاصد. ولهذا لو بنى شخص مدرسة لتعليم علمٍ محرَّمٍ كان البناء حرامًا ، ولو بنى مدرسة لتعليم علم شرعي كان البناء مشروعًا.

فإن قال قائل: كيف تجيب عن قول النبي ﷺ : « **مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**»[1] ، وسنَّ بمعنى :شرع.

فالجواب: أن من قال: « **مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً** » هو القائل: « **كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ** » ولا يمكن أن يصدر عن الصادق المصدوق قولٌ يكذبُ له قولًا آخر، ولا يمكن أن يتناقض كلامُ رسول الله ﷺ أبدًا، ولا يمكن أن يرد على معنى واحد مع التناقض أبدًا، ومن ظنَّ أن كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ متناقض فليُعِد النظر فإن هذا الظنَ صادر ؛ إما عن قصور منه ، وإما عن تقصير . ولا يمكن أن يوجد في كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ تناقض أبدًا .

وإذا كان كذلك فبيان عدم مناقضة حديث : « **كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ** » لحديث : « **مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً** » أن النبيَّ ﷺ يقول: « **مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلاَمِ** » والبدع ليست من الإسلام، ويقول:«**حسنة**» والبدعة ليست بحسنة، وفرقٌ بين السنِّ والتبديع.

وهناك جوابٌ لا بأس به : أن معنى «مَنْ سَنَّ » من أحيَا سنةً كانت موجودة فعُدِمَت فأحياها ، وعلى هذا فيكون «السن» إضافيًّا نسبيًّا ؛ كما تكون البدعة إضافية نسبية لمن أحيا سنة بعد أن تركت.

وهناك جوابٌ ثالثٌ : يدل له سبب الحديث ، وهو قصة النفر الذين وفدوا إلى النبيِّ ﷺ وكانوا في حالةٍ شديدةٍ من الضيق، فدعا النبيُّ ﷺ إلى التبرع لهم، فجاء رجل من الأنصار بيده صرة من فضة كادت تثقل يده فوضعها بين يدي

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (١٠١٧) . وقوله: «إلى يوم القيامة» ليست عند مسلم ، والذي عند مسلم : «من بعده» ، وإنما هي عند اللالكائي (١/ ٣٩) .

الرسول ﷺ ؛ فجعل وجهُ النَّبيِّ ـ عليه الصلاة والسلام ـ يتهلل من الفرح والسرور وقال: « **مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ** » ؛ فهنا يكون معنى «السن» سن العمل تنفيذًا وليس العمل تشريعًا ؛ فصار معنى : « **مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً** » من عمل بها تنفيذًا لا تشريعًا ، لأن التشريع ممنوع « **كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٍ** » انتهى المراد .

فكلُّ ما فعله الصحابيُّ الجليل إنما هو ابتداؤه بالصدقة في ذلك الموقف والصدقة مشروعة مِن قَبْلُ بالنصِّ القرآني والنبوي ؛ فالسنة الحسنة هي إحياء فعلٍ له أصلٌ في الشرع ، لكنه هُجر بين الناس ، فجاء من الناس مَنْ يجدِّده ويحييه بينهم كإحياء سنة العقيقة في هذه الأيام ، وسنة العيدين في الخلاء ... وغير ذلك؛ فهذا يقال له : سن في الإسلام سنةً حسنةً ، ولا يقال أتى ببدعة حسنة .

وقال العلامة الفوازن في رسالة «البدعة» [1] :

«مَنْ قسَّم البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة ؛ فهو غالطٌ ومخطئ ، ومخالف لقوله ﷺ : «**فَإِنَّ كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٍ**» ؛ لأن الرسول ﷺ حكم على البدع كلِّها بأنها ضلالة ، وهذا يقول ليس كل بدعة ضلالة ، بل هناك بدعة حسنة . قال الحافظ ابن رجب في شرح الأربعين : « فقوله ﷺ : « **كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٍ** » من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيءٌ ، وهو أصلٌ عظيمٌ من أصول الدين ، وهو شبيهٌ بقوله ﷺ : « **مَنْ أَحْدَثَ فِى أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ** » ؛ فكلُّ من أحدث شيئًا ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصلٌ من الدين يرجع إليه فهو ضلالة . والدين بريء منه ، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة ». انتهى .

وليس لهؤلاء حجةٌ على أن هناك بدعةً حسنةً ، إلا قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح : « نعمت البدعةُ هذه » . وقالوا أيضا : إنها أحدثت أشياء لم يستنكرها السلفُ مثل جمع القرآن في كتاب واحد . وكتابة الحديث وتدوينه . والجواب عن

(١) (ص:٨-١٠) ، وهي جزء من كتاب «التوحيد» له (ص:١٠٢-١٠٤) ط . مؤسسة الحرمين الخيرية .

ذلك: أن هذه الأمورَ لها أصل في الشرع فليست مُحْدثةً، وقول عمر «نعمت البدعةُ». يريد البدعة اللغوية لا الشرعية؛ فما كان له أصلٌ في الشرع يرجع إليه إذا قيل إنه بدعة فهو بدعة لغة لا شرعًا. لأن البدعة شرعًا: ما ليس له أصل في الشرع يرجع إليه، وجمع القرآن في كتاب واحد له أصل في الشرع؛ لأن النَّبيَّ ﷺ كان يأمر بكتابة القرآن، لكن كان مكتوبًا متفرقًا فجمعه الصحابةُ ﵃ في مصحف واحد، حفظًا له، والتراويح قد صلاها النبيُّ ﷺ بأصحابه ليالي وتخلَّف عنها في الأخير خشية أن تُفْرَضَ عليهم واستمر الصحابةُ ﵃ يصلونها أوزاعًا متفرقين في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته إلى أن جمعهم عمرُ بن الخطاب ﵁ على إمام واحدٍ كما كانوا خلف النبي ﷺ معه وليس هذا بدعةً في الدين، وكتابة الحديث أيضًا لها أصل في الشرع فقد أمر النبيُّ ﷺ بكتابة بعض الأحاديث لبعض أصحابه لما طُلب منه ذلك، وكان المحذور من كتابته بصفة عامة في عهده ﷺ خشية أن يختلط بالقرآن ما ليس منه، فلما تُوفِّي ﷺ انتفى هذا المحذورُ - لأن القرآن قد تكامل وضُبط قبل وفاته ﷺ، فدون المسلمون الحديث بعد ذلك حفظًا له من الضياع، فجزاهم اللهُ عن الإسلام والمسلمين خيرًا، حيث حفظوا كتابَ ربهم وسنة نبيهم ﷺ من الضياع وعبث العابثين» انتهى.

وقال الحكميُّ في «المعارج»[1]:

«اعلم أن البدع كلَّها مردودةٌ ليس منها شيء مقبولًا، وكلُّها قبيحةٌ ليس فيها حسن، وكلُّها ضلال ليس فيها هدى، وكلُّها أوزار ليس فيها أجرٌ، وكلُّها باطلٌ ليس فيها حق».

أما تقسيم بعض العلماء للبدعة إلى بدعة واجبة، وبدعة محرمة، وبدعة مندوبة، وبدعة مكروهة، وبدعة مباحة؛ فتقسيمٌ لا دليل عليه؛ وقد ناقش هذا الرأيَ بتوسعٍ واستفاضة الإمامُ الشاطبيُّ في «الاعتصام»[2]؛ فراجعه فإنه مهمٌّ

---

(١) «معارج القبول» (٢/ ١٠٣٢) ط. مكتبة نزار الباز.

(٢) (ص: ١٧١ ـ ١٩١) ط. دار ابن رجب.

للغاية ، وهو في قرابة عشرين صفحة ؛ فلله دره رَحِمَهُ اللَّهُ ؛ ولقد قال في ذلك : «إن هذا التقسيمَ أمر مخترع[١] ، لا يدل عليه دليلٌ شرعيٌّ ؛ بل هو في نفسه متدافع ؛ لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليلٌ شرعي ، لا من نصوص الشرع ، ولا من قواعده . إذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة ؛ لما كان ثَمَّ بدعة» . وفي نهاية مناقشته يقول :

«والحاصلُ من جميع ما ذكر فيه قد وضح منه أن البدعَ لا تنقسم إلى ذلك الانقسام ، بل هي من قبيل المنهي عنه : إما كراهةً ، وإما تحريمًا» ؛ بل قد تكون البدعةُ مكفرةً ؛ كإنكار معلوم من الدين بالضرورة ، أو تحريم حلال ، أو تحليل حرام.

وقد تكون البدعةُ غيرَ مكفرة.

وقد تكونُ البدعةُ بالفعل أو بالترك ؛ فالبدعة الفعلية هي فعل ما لم يُشْرَع في الدين تقرُّبًا إلى الله تعالى .

والبدعةُ التَّركيَّة هي : تركُ مشروع بدعوى التقرب إلى الله تعالى ؛ ومعظم البدع في العبادات القلبية أو القولية أو العملية [٢].

فالبدع ليست في رتبةٍ واحدةٍ ، وإنما تتفاوت في أنواعها وأحكامها.

○ والبدعة نوعان:

- **بدعة حقيقية.**
- **وبدعة إضافية.**

أما البدعة الحقيقية ؛ فهي التي لا يدل عليها دليلٌ شرعيٌّ من كتاب أو سنة أو إجماع ؛ كإحداث عبادة ليس لها أصلٌ في الشرع ؛ كالتقرب إلى الله بالرهبانية والتبتل

---

(١) وهو تقسيم نقله الإمام القرافي في «الفروق» عن شيخه العز بن عبد السلام رحمهما الله تعالى.

(٢) وقد فصَّل في ذلك الإمامُ الشاطبيُّ تفصيلاتٍ بديعةً في كتابه البديع «الاعتصام» .



مع وجود الحاجة إلى الزواج .

أو بدعة تحكيم العقل وتقديمه على النقل.

أما البدعة الإضافية ؛ فالدليلُ عليها من جهة الأصل موجود ، لكنها لا تتفقُ مع الشرع من جهة التفاصيل ؛ كالزمان ، والمكان ، والكيفية ، والقدر ، والسبب ، والجنس.

فـ «**لا تتحققُ المتابعةُ للنبي ﷺ إلا إذا كان العملُ موافقًا للشريعة في هذه الأمور الستة :**

الأول : السَّبَبُ ؛ فإذا تعبدَ الإنسانُ لله عبادةً مقرونةً بسببٍ ليس شرعيًّا ؛ فهي بدعةٌ مردودةٌ على صاحبها .

مثال ذلك : أن بعض الناس يُحْيي ليلة السابع والعشرين من رجب بحجة أنها الليلةُ التي عُرج فيها برسول الله ﷺ ؛ فالتهجد عبادة، ولكن لما قرن بهذا السبب كان بدعةً ؛ لأنه بنى هذه العبادة على سببٍ لم يثبت شرعًا. وهذا الوصف - موافقة العبادة للشريعة في السبب - أمرٌ مهمٌّ يتبين به ابتداع كثير مما يظن أنه من السنة وليس من السنة.

الثاني: الجِنْسُ ؛ فلا بد أن تكون العبادةُ موافقةً للشرع في جنسها ؛ فلو تعبد إنسانٌ لله بعبادة لم يشرع جنسُهَا ؛ فهي غير مقبولة.

مثال ذلك: أن يضحِّي رجلٌ بفرس؛ فلا يصحُّ أضحية ؛ لأنه خالف الشريعة في الجنس ؛ فالأضاحي لا تكون إلا من بهيمة الأنعام : الإبل، البقر، الغنم.

الثالث: القَدْرُ ؛ فلو أراد إنسانٌ أن يزيد صلاةً على أنها فريضة ؛ فنقول: هذه بدعة غير مقبولة ؛ لأنها مخالفة للشرع في القدر ، ومن باب أولى لو أن الإنسان صلَّى الظهر مثلًا خمسًا ؛ فإن صلاته لا تصح بالاتفاق.

الرابع: الكَيْفِيَّةُ ؛ فلو أن رجلًا توضأ فبدأ بغسل رجليه، ثم مسح رأسه ، ثم غسل يديه، ثم وجهه ؛ فنقول: وضؤوه باطل ؛ لأنه مخالف للشرع في الكيفية.

الخامس: الزَّمَانُ ؛ فلو أن رجلًا ضحَّى في أول أيام ذي الحجة ؛ فلا تقبل الأضحية ؛ لمخالفة الشرع في الزمان.

السادس: المَكَانُ؛ فلو أن رجلًا اعتكف في غير مسجد فإن اعتكافه لا يصح، وذلك لأن الاعتكافَ لا يكون إلا في المساجد، ولو قالت امرأةٌ: أريد أن أعتكف في مصلى البيت. فلا يصح اعتكافها؛ لمخالفة الشرع في المكان.

ومن الأمثلة: لو أن رجلًا أراد أن يطوف، فوجد المطاف قد ضاق ووجد ما حوله قد ضاق، فصار يطوف من وراء المسجد؛ فلا يصح طوافُهُ لأن مكان الطواف البيت؛ قال الله تعالى لإبراهيم الخليل: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ﴾ [الحج:٢٦].

فالعبادة لا تكون عملًا صالحًا إلا إذا تحقق فيها شرطان:

الأول: الإخلاص.

الثاني: المتابعة، والمتابعة لا تتحققُ إلا بالأمور الستة الآنفة الذكر» انتهى[١].

فليست كلُّ عبادة لله تبارك وتعالى - وإن كانت خالصةً لوجهه - مقبولة؛ بل لابد مع إخلاص القول والنية في العبادة أن تكونَ هذه العبادةُ على هدي سيد البشرية ﷺ؛ فكيفية العبادة ليست متروكةً لأحد، ليختار الكيفية التي يريد، والوضع الذي يشاء!! كلا؛ فالله سبحانه وتعالى لا يقبلُ من الأعمال إلا ما كان خالصًا صوابًا، والخالص: هو ما ابتغي به وجه الله، والصواب: هو ما كان موافقًا لهدي رسول الله ﷺ؛ قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف:١١٠].

وقال تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة:١١٢]؛ وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء:١٢٥]؛ وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة:٥]؛ وقال جلَّ وعلا: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝١ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ﴾. [الملك:١، ٢]

---

(١) من رسالة: «الإبداع» لشيخنا ابن عثيمين رحمه الله (٢٠ - ٢٣).

قال الفضيل بن عياض - رحمه الله تعالى : ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ : «أحسن العمل أخلصه وأصوبه قالوا : يا أبا عليٍّ ما أخلصه وما أصوبه ؟ فقال الفضيل : إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل ، وإذا كان العملُ صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل ، حتى يكون خالصًا صوابًا ، والخالص أن يكون لله ، والصواب : أن يكون على سنة رسول الله ﷺ »[١] .

فهب أنَّ واحدًا منَّا ـ الآن ؛ لا نشكك في إخلاصه ـ قام فصلى المغرب خمس ركعات ! هل تصحُّ صلاتهُ ؟! وهل يسقط عنه فرض المغرب ؟ لا ؛ هذا لا تسقط عنه الفريضةُ ، حتى ولو كانت نيته التقرب إلى الله تعالى .. حتى ولو كان خالص النية ، سليم القلب والطوية ؛ بل لابد أن يكون العملُ خالصًا لله تعالى ، وصوابًا على هدي وسنة رسول الله ﷺ .

فإن العبادة الحقَّةَ الصحيحة هي أن تعبد الله تبارك وتعالى عبادة ترضيه ؛ أسأل الله أن يجعلنا من المقبولين .

فالعبادة لابد أن تكون خالصة لله - ولو كانت العبادةُ قليلةً يسيرةً - فلا تحقرن عملًا من الأعمال ،كما قال النبيُّ ﷺ : « **لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ** »[٢] ، وأن يكون العمل صوابًا علي هدي رسول الله ﷺ ، ولذا ورد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول[٣] : « اللهم اجعل عملي كلَّه صالحًا ، واجعله لوجهك خالصًا » .

إخلاص وسنة واتباع ؛ ثم قال : « ولا تجعل لأحدٍ فيه شيئًا » فينبغي للعبد أن يتضرع إلى الله سبحانه وتعالى بهذا الدعاءِ الودودِ الجميلِ ؛ نسأل الله أن يرزقنا

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٩٥) ولا بأس بإسناده .

(٢) أخرجه مسلم ، كتاب «البر والصلة» ، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٢٦٢٦) .

(٣) أخرجه أحمد، في «الزهد» (٦١٧) عن الحسن أن عمر كان يقول.. ، والحسن لم يسمع من عمر ، وانظر : « طبقات المحدثين بأصبهان » لأبي الشيخ (٦٥٣) ، و«مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (٣/ ١٢٤) ، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٨٤٣) .

الإخلاص في القول والعمل ، والسر والعلن ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

ولقد حذَّر الإسلامُ تحذيرًا شديدًا من الشرك ، وتدبروا معي جيدًا هذه العبارة ؛ أقول: الابتداع سببُ الشرك ، وطريقه ،وسبيله ؛ فالابتداع في الدين منكر كبير ؛ فلا يجوزُ لأحدٍ البتة أن يبتدع في دين الله شيئًا ؛ لأن الله تعالى قد خاطب نبيه ﷺ بقوله : ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[المائدة:٣] .

فما لم يكن يومئذٍ دينًا لا يكون اليوم دينا (١)، وما قبض الله رسوله إلا وقد أكمل الدين وأتم النعمة ؛ فليس من حقِّ أحدٍ - وإن علا كعبه - أن يشرع في هذا الدين شرعًا جديدًا ، وأن يحدث في هذا الدين حدثًا جديدًا ، وإن ظن أنه لا يعمل شيئًا من الإثم ؛ لأن بعض الناس ربما يحتج - مثلًا - ويقول : أنا أقرأ القرآن فما الحرج ؟ وأنا أجلس يوم الجمعة لأسمع سورة الكهف عن طريق المذياع ؟!! أو يقرأ قارئ والناس يستمعونه قبل وقت الخطبة ؟ وما الحرج في أن أُهلَّ بالإحرام من قبر النبي ﷺ لا من أبيار علي ؟! فما هي إلا أمتار قليلة زدتها على مكان الميقات ! فما الداعي على أن تعلن الحرب على مثل هذه الأعمال ؟!!! انظر إلى هذا المدخل الخطير ؛ إنه مدخل الابتداع الذي قد يوقع أصحابَه في الفتنة الحقيقية ؛ فقد جاء رجلٌ إلى الإمام مالك - إمام دار الهجرة - وقال له : يا إمامُ ، من أين أحرم بالحج ؟ قال : من ذي الحليفة ؛ من حيث أحرم رسول الله ﷺ (٢).

قال : وماذا لو أَحْرَمْتَ من قبر النبيِّ ﷺ ؛ فما هي إلا أمتار أزيدها على مكان

---

(١) انظر : «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٣، ٢٩٧، ٣٢٥) قال : « قال ابن الماجشون: سمعت مالكًا يقول : من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ؛ فقد زعم أن محمدًا ﷺ خان الرسالة ؛ لأن الله يقول : ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣] ؛ فما لم يكن يومئذٍ دينًا ، فلا يكون اليوم دينًا » .

(٢) وهو الميقات المكاني لأهل المدينة ، ويسمى الآن بأبيار علي .

الميقات[١]؟ فقال له الإمام مالك[٢]: لا تفعل ؛ إني أخشى عليك الفتنة ، قال : وأي فتنة ؟ قال : وهل هناك فتنةٌ أعظمُ من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسولُ الله ﷺ ؟ انظر إلى هذا الرد العظيم من إمام دار الهجرة الإمام مالك رحمه الله ؛ يعني أنك ترى أن الفضلَ في الإحرام من المسجد النبوي وكان موجودًا على عهد النَّبيِّ ﷺ ؛ إذ هذه فضيلة لم يلهمها رسول الله ﷺ وقصَّر في الوصول إليها ، وأنت أتيت بعقلك الذكي وفهمك النير الأبي !! لتصل إلى ما لم يصل إليه الحبيب النبي ﷺ ؛ فأيُّ فتنةٍ أعظم من أن تظن أنك قد وصلت إلى فضيلة قصر عنها رسولُ الله ﷺ ، ثم قرأ عليه قوله تعالى : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[النور:٦٣] .

فالإسلام يُشدِّد غايةَ التشديد ويحذِّر غاية التحذير من البدعة ، ومن اتباع الأهواء ؛ بل يبين أن العبادة المقبولة لا بد لها من أصلين :

الأول :أن تكون العبادةُ خالصةً لله .

والثاني :أن تكون العبادةُ على هدي رسول الله ﷺ .

وانتبه إلى أن الابتداع مجاله الدنيا .. فابتدع في الدنيا ما شئت بلا حدود ؛ فالابتداع في الدنيا واسع ؛ لكن لا يجوز أن تبتدعَ في الدين !! ؛ إذ لا يجوز لأحد ، ولا لجماعة ، ولا لمجلس شعب ، ولا لمجلس نيابي ، ولا لسلطة ، ولا لدولة أن تشرع للبشر في دين الله ؛ فإن التشريع حقٌّ خالصٌ لله وحده ، ولرسوله ﷺ ؛ كما سأبين الآن في مراتب السنة مع القرآن :

---

(١) أظن لو وضعنا ذا الحليفة والقبر النبوي أو المسجد النبوي في مقارنة ؛ فلا وجه للمقارنة على الإطلاق ؛ فالمسجد النبوي بما فيه الحجرة المشرفة بجثمانه ﷺ هي أشرف بقاع الأرض في المدينة بلا نزاع .

(٢) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦/ ٣٢٦) ، والبيهقي في « المدخل » (٢٣٨) ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٣٨٣) ، وابن بطة في « الإبانة » (٩٨ / الإيمان) .

ومن نفيس كلام ابن القيم رحمه الله **أنه قال**[١]: « السنة مع القرآن ثلاث حالات :

الحالة الأولى : أن تكون السنَّةُ موافقةً للقرآن من كلِّ وجه . وهذا من باب توارد الأدلة وتضافرها في المسألة الواحدة ؛ كما قال تبارك وتعالى : ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة :٤٣] .

وأضربُ مثالًا آخر ؛ يقول الله تبارك وتعالى : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧] .

وهذا أمرٌ منه سبحانه وتعالى ؛ فاللام هنا لام الإيجاب ؛ فتأتي السنة المطهرةُ لتؤكدَ القرآنَ ؛ فيقول النبي ﷺ ؛ كما في «**الصحيحين** »[٢] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : « **بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ** » .

الحالة الثانية : أن تكون السنةُ بيانًا لما أجمله القرآن ؛ فتأتي السنة تُفَصِّل هذا المجمل ، ولذلك قال مكحول رحمه الله[٣]: « القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن » ؛ لأنك لا تفهم القرآن إلا بالسنة ؛ فالله يقول : ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ والسؤال : كيف أصلي ؟ لو فتحت القرآن من أوله إلى آخره لا تستطيع أبدًا أن تقف على آية لتتعلمَ منها كيفيةَ الركوع ؟ أو كيفية السجود أو كيفية القيام ؟ أو ماذا تقرأ في القيام ؟ أو ماذا تقول في الركوع ؟ أو ماذا تقول في السجود ؟ أو ماذا تقول في الجلسة بين السجدتين ؟ أو ما عدد الركعات .. ما عدد ركعات المغرب ؟ .. ما عدد ركعات الظهر؟ .. ما أركانُ الصلاة ؟ ما هي واجبات الصلاة ؟ ما هي مبطلات الصلاة ؟

---

(١) « إعلام الموقعين » (٢/ ٣٠٧) ط دار الجيل بتصرف .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب دعاؤكم إيمانكم (٨) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (١٦) .

(٣) أخرجه محمد بن نصر في « السنة » (١ / ٣٣) ، والخطيب في « الكفاية » (١ / ١٤) وسعيد بن منصور ؛ كما في « تفسير القرطبي » (١ / ٧٢) في المقدمة ، وأخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢ / ١٩١) ط دار الكتب ، وقد ذكر هذا القول عن الأوزاعي أيضًا . ولم يذكر له إسنادًا .



ما هي النوافل ؟ إلى آخره .. لن تجد إجابات عن هذه الأسئلة إلا في سنة النبيِّ ﷺ ، ومن هنا يقول النبيُّ ﷺ: « **صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي** » (١).

وعن الحسن قال : بينما نحن عند عمران بن حصين ، قال له رجلٌ : يا أبا نجيد ، حدثنا بالقرآن ، قال : « أليس تقرأ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة :٤٣] ، أكنتم تعرفون ما فيها ، وما ركُوعُها وسجُودُها ، وحدُودُها ، وما فيها ؟ أكنت تدري كم الزكاة في الوَرِقِ والذهب والإبل والبقر ، وأصناف المال ؟ شهدت ووعيت فرض رسول الله ﷺ ، في الزكاة كذا وكذا » قال الرجل : أحييتني يا أبا نجيد ، أحياك الله كما أحييتني » (٢).

وأيضًا : في قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧] ؛ لكن كيف يحج ؟ كيف يحرمُ ؟ ما هي المواقيت المكانية ؟ وما هي المواقيت الزمانية ؟ وما هي حدود عرفة ؟ وما هو وادي عرنة ؟ ومتى أبيت في مِنًى ؟ ومتى أبيتُ في مزدلفة ؟ وما هي أركان الحج ؟ وما هي رواتب أو سنن الحج ؟ لا يجيبُ على هذه الأسئلة إلا المصطفى ﷺ؛ فقد قال ﷺ : «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ**» (٣).

إذًا ؛ السنة تأتي لتوضح ولتفصل ما أجمله القرآنُ .

الحالة الثالثة : وهي التي أشرت إليها بقولي : إن رسولَ الله ﷺ يُشَرِّعُ ؛ فكلُّ ما جاء به المصطفى ﷺ إنما هو شرع ، سواء أكان هذا الشرعُ من عند الله – تبارك وتعالى – أو من عند رسولِ الله ﷺ ؛ أي : سواءٌ أكان بالقرآن أو بالسنة ؛ فكلاهما شرع من عند الله ﷻ.

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب الأذان للمسافرين (٦٣١) .

(٢) أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢٣٨) ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٠٩) ، وصححه ، وأقره الذهبيُّ رحمه الله .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا وبيان قوله ﷺ : « **لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ** » (١٢٧٩) .

قال تعالى : ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ [النجم:١-٥] .

يعني : جبريل عليه السلام بأمرٍ من الله - تبارك وتعالى .

قال ابنُ القيم : أن تكون السنةُ مُوجبةً لحُكمٍ سكت عنه القرآنُ أو محرمةً لشيءٍ سكت عنه القرآنُ ؛ كما في «سنن أبي داود» **بسند صححه شيخنا الألباني** رحمه الله(١) من حديث المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « **أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ** » والمراد بالثانية : السنة : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١٢٨] .

فالرسول صلى الله عليه وسلم إنْ أَمَرَ ، أو إن أحلَّ ، أو إنْ حرَّم ؛ فمِنْ منطلق أنه مُشَرِّعٌ وأنه مبلِّغ عن الله - تبارك وتعالى - ومن منطلق أنه رحيمٌ بهذه الأمة ، لا يُحِلُّ ولا يحرِّمُ عليها إلا ما فيه صلاحُها وسعادتُها وفلاحُها في الدنيا قبل الآخرة .

قال الله تعالى : ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب:٣٤] . وتدبر لفظة : ﴿مَا يُتْلَىٰ﴾ وهذا اللفظ للقرآن والسنة ، ثم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم: « **أَلاَ يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ فَأَحِلُّوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ** » .

ثم انظر إلى التشريع النبوي . قال صلى الله عليه وسلم : « **أَلاَ لاَ يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الأَهْلِيِّ** » فلو فتشت في القرآن كلِّه ، لم تجد آيةً كريمةً بين دفتيه تحرِّم علينا الحمار الأهلي ؛ بل هو ثابتٌ في السنة ، ثم قال صلى الله عليه وسلم:« **وَلاَ كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ وَلاَ لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ** » ؛ فهذه الأمور إنما حرمها النبيُّ صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه مشروعٌ .

---

(١) أخرجه أحمد (٤ / ١٣١) ، وأبو داود ، كتاب السنة ، باب في لزوم السنة (٤٦٠٤) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في « صحيح الجامع » (٢٦٤٣) .

وفي روايةٍ لهذا الحديث يقول ﷺ: «وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ الله ﷺ كَمَا حَرَّمَ اللهُ»[1].

وخُذْ فيضًا من الأدلة توضِّح لك هذا الأصل الأصيل؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، وقال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾[النساء:٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب:٣٦]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ۞ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُوا۟ ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[النور:٥١ـ٥٣].

وقال تعالى ـ في شأن المجرمين: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾[النساء:٦٠، ٦١].

وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾[النساء:٨٠].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾

[آل عمران:٣١].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[الحجرات:١].

---

(١) رواه الترمذيُّ، كتاب العلم، باب ما نهى عنه أن يُقال عند حديث النبيِّ ﷺ (٢٦٦٤)، وابن ماجه في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه (١٢)، وصحح هذه الرواية الألبانيُّ في «صحيح الترمذي» (٢/ ٣٣٩).

قال ابن عباس رضي الله عنهما [١]: « ﴿ لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي : لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة » وللأمانة ؛ فإن في السند انقطاعًا .

وقال القرطبيُّ [٢]: « أي: لا تقدموا قولًا ولا فعلًا بين يدي الله وقول رسوله وفعله فيما سبيله أن تأخذوه عنه من أمر الدين والدنيا ، ومن قدَّم قوله أو فعله على الرسول ﷺ فقد قدمه على الله تعالى ؛ لأن الرسول ﷺ إنما يأمرُ عن أمر الله عز وجل » .

وقال الشنقيطيُّ في كتابه الماتع « أضواء البيان » [٣]: « ويدخل في هذه الآية دخولًا أوليًّا تشريعُ ما لم يأذن به الله ، وتحريمُ ما لم يحرمه ، وتحليلُ ما لم يحلله ، فلا حلال إلا ما أحله الله ورسوله ، ولا حرام إلا ما حرم الله ورسوله ، ولا دين إلا ما شرعه الله على لسان رسوله » .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٤]: « وجماعُ الدين أصلان :

الأصل الأول : أن نعبد الله وحده لا شريك له .

الأصل الثاني : أن نعبده بما شرعه على لسان رسوله » .

قال : « وهذان الأصلان هما حقيقة قولنا نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله » ؛ فبالأصل الأول يُعرف المعبود عز وجل، وبالأصل الثاني يُعرف كيف يَصِلُ إلى المعبود عز وجل؛ لأن كلَّ الطرق إلى الله مسدودةٌ إلا من طريق المصطفى ﷺ ؛ فليس هناك وصولٌ إلى الله وإلى مرضاته وإلى جنَّاته إلَّا من طريق النبيِّ ﷺ بأبي هو وأمي وروحي ونفسي ﷺ

انظر - أيها الحبيب - لتقف على خطر الابتداع ؛ فالابتداع قد يوقع أصحابه في

---

(١) أخرجه الطبريُّ في (« تفسيره » لسورة الحجرات / ١) من طريق علي - ابن أبي طلحة - عن ابن عباس . قال أبو حاتم : « علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مرسل ؛ إنما يروي عن مجاهد والقاسم بن محمد » .

(٢) انظر: (« تفسير القرطبي » لسورة الحجرات / ١) .

(٣) انظر : « أضواء البيان » للعلامة الشنقيطي (٧/ ٦١٤) ط ابن تيمية (بتصرف) .

(٤) تقدم ، وانظر أيضًا : « مجموع الفتاوى » (١ / ٣٣٣) بتصرف .

الشرك ؛ فضلًا عن أن كلَّ بدعة ضلالة ، وكلَّ ضلالة في النار [(١)] !!

فعن طريق الابتداع زحف الشرك إلى الأمم كلِّها ، وجاء الغلو في الدين ، ووقع التنطع ، والتشتت ، والإفراط ، وعن طريق الابتداع حرم أيضًا الغلاة ما أحلَّ الله ؛ فهناك ابتداعٌ في جانب الإفراط ، وابتداعٌ في جانب التفريط ؛ فكلاهما ابتداع !!

انظر إلى مشركي العرب كيف عبدوا الحجارةَ والأوثانَ والأصنامَ لتقربهم إلى الله - تبارك وتعالى - زُلْفَى! كذا قالوا : نعبد الحجارةَ والأوثانَ ، نريد أن نتقربَ عن طريقها إلى الله ! النية طيبة ؛ لكن انظر إلى خطر العمل !! وإلى خطر الابتداع ! لما انحرفوا عن دين إبراهيم وعن الدين الذي جاء به النبيُ الأمينُ ، أوقعهم هذا الابتداعُ والانحرافُ عن منهج النبيين في الشرك برب العالمين ، وزَيَّنَتْ لهم أهواؤُهم وأنفسُهُم وشياطينُهُم تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله - تبارك وتعالى - من أجل ذلك يحملُ الإسلامُ هذه الحملةَ الشديدةَ على المبتدعين وعلى أصحاب الأهواء ؛ فيقول ربنا ـ سبحانه وتعالى ـ مخاطبًا نبيًّا كريمًا من أنبيائه : ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾ [ص : ٢٦] ، وقال جلَّ وعلا : ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية :٢٣] .

وقال الله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام:١٥٣] ، وقال - جلَّ وعلا : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران:٨٥] ؛ والمراد بالإسلام ؛ أي : إسلام الوجه لله والإذعان والانقياد له - تبارك وتعالى .

---

(١) كما جاء عن النبي ﷺ ؛ أخرجه النسائي ، كتاب صلاة العيدين ، باب كيف الخطبة ؟ (٣/ ١٨٨) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٨٥) عن جابر رضي الله عنه .وهو في «صحيح الجامع» (١٣٥٣) ، و«الإرواء» (٧٣٨٣) ، وانظر : « خطبة الحاجة » (ص ٢٦) ط المكتب الإسلامي . وقد سبق .

وفي «**الصحيحين**» [(١)] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا** - أي: في ديننا - **هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**»؛ أي: مردودٌ على رأسِهِ لا قبول له عند الله.

وفي «**الصحيحين**» [(٢)] من حديث أنس رضي الله عنه. ورواه أحمد من حديث عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».

ولقد ثبت في السنة الصحيحة لَعْنُ الله والملائكة والخلق أجمعين للمُحْدِثين من أهل البدع؛ ففي «**الصحيحين**» [(٣)] من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «**الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ. فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ**».

وفي «**الصحيحين**» [(٤)]- وتدبروا هذا الحديثَ؛ فهو حديثٌ جليلٌ خطيرٌ - من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «**إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ**» اللهم أوردنا حوض نبيك، واسقنا منه شربةً هنيئةً مريئةً لا نُردُّ ولا نظمأ بعدها أبدًا يا ربَّ العالمين؛ قال: «**مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ**»؛ في رواية أبي سعيد: «**فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي؛ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي**».

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٧)، ومسلمٌ، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (١٧١٨).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣)، ومسلم، كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة (١٤٠١) من حديث أنس، وأخرجه أحمد (٢/ ١٥٨) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وانظر: «ظلال الجنة» (١/ ٣١).

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب فضائل المدينة، باب حرم المدينة (١٨٧٠)، وانظر رقم (١١١)، ومسلمٌ، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبيِّ ﷺ فيها بالبركة (١٣٠٧).

(٤) أخرجه البخاريُّ، كتاب الرقاق باب: في الحوض ٦٥٨٣، ٦٥٨٤)، ومسلمٌ، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٢٢٩٠، ٢٢٩١) عن سهل وأبي سعيد رضي الله عنهما.

وفي رواية: «**فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي؛ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ**»[١].

فالبدعة: هي كلُّ أمرٍ محدث في الدين وليس في الدنيا، وهنا قد يستشكل هذا الحديثُ على بعض الطلاب، ويقولُ: لقد ذكرت في هذا الحديث قولةً شديدةً؛ ألا وهي: قولُ النبيِّ ﷺ: «**يَا رَبِّ أَصْحَابِي**» وهل أحدث الصحابةُ؟ وهل ابتدع أحد منهم في دين الله جلَّ وعلا؟ حاشا لله، وكلَّا. إذًا؛ لماذا قال النبيُّ ﷺ: «**يَا رَبِّ أَصْحَابِي**»؟ والجواب: أن المراد: أهلُ النفاق، وقد دعاهم بذلك؛ لتشبههم بالصحابة وإظهارهم الإسلام؛ ولذلك حينما قيل له: يا رسولَ الله! اقتل المنافقين؛ فأنت تعرفهم؛ قال:

«**لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»[٢]، وهذا في المنافقين؛ فهم مشهورون أنهم من أصحاب النبيِّ ﷺ؛ فهؤلاء هم الذين أحدثوا بعد موت رسول الله ﷺ وابتدعوا، فيحال بينهم وبين رسول الله ﷺ؛ سواء كان نفاقهم اعتقاديًّا، وأظهروا الإسلام بألسنتهم، وكذبوه بقلوبهم، وأنكرت أعمالهم؛ فهذا نفاق الاعتقاد، وهو النفاق الأكبر وأصحابه في الدرك الأسفل من النار. أما النفاق الأصغر وهو نفاق العمل؛ فقد حدَّد النبيُّ ﷺ أصوله في خمسة أصول؛ كما في رواية أبي هريرة ورواية عبد الله بن عمرو بن العاص، والروايتان في الصحيح:

أما الأولى: فهي قوله - عليه الصلاة والسلام: «**آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**»[٣].

والرواية الأخرى: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ**

---

(١) عند البخاريِّ، كتاب الرقاق باب في الحوض (٦٥٧٦)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات الحوض (٢٢٩٧).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب التفسير؛ باب قوله: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ ﴾ [المنافقون: ٦] (٤٩٠٥)، ومسلمٌ، كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا (٢٥٨٤/ ٦٣) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب علامات النفاق (٣٣)، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق (٥٩).

مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ »(١) .

اللهم جنبنا النفاق برحمتك يا رب العالمين .

وقال القاضي عياض عند قوله ﷺ : « **يَا رَبِّ أَصْحَابِي** »(٢) : « وقوله في رواية رواية أنس في هذا الحديث فيمن يذاد : « **رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي** » هذا دليلٌ لصحة تأويل من تأوَّل أنهم أهل الردة ، ولهذا قال فيهم : « **سُحْقًا سُحْقًا** » ، ولا يقول ذلك في مذنبي الأمة ؛ بل يشفع لهم ، ويهتم لأمرهم ، ويتضرع إلى الله تعالى في رحمتهم والعفو عنهم .

وقيل : بل هم صنفان ، ومنهم العصاة المرتدون عن الاستقامة ، المبدلون عملهم الصالح غيره . ومنهم المرتدون على أعقابهم بالكفر . واسم التبديل يشمل الصنفين » .

فالنبيُّ ﷺ يبينُ أن صنفًا يحال بينه وبين رسول الله ﷺ للإحداث في الدين بعد موته .

وبهذا يتبينُ لنا خطرُ الابتداع في دين الله - جَلَّ وعلا - ، وأودُّ بعد هذا التقرير والتوضيح أن أذكر متى ظهرت البدع ، وما هي أسبابها ؟

أما تاريخ ظهور البدع ؛ فقال شيخ الإسلام رحمه الله(٣) :

«واعلم أن عامة البدع المتعلقة بالعلوم والعبادات في هذا القدر وغيره ، إنما وقع في الأمة في أواخر خلافة الخلفاء الراشدين ، كما أخبر به النبيُّ ﷺ ؛ حيث قال: « **مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب علامة المنافقين (٣٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافقين (٥٨) .

(٢) « إكمال المعلم بفوائد الإمام مسلم » للقاضي عياض (٧ / ٢٦٩) ط الوفاء ، و « شرح مسلم » للنووي (٨/ ٧٣).

(٣) في «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٥٤ ، ٣٥٦ - ٣٥٨) بتصرفٍ وتلخيصٍ.

الرَّاشِدِينَ الْـمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي »[١] .. ثم قال رحمه الله : « فلما ذهبت دولة الخلفاء الراشدين ، وصار ملكًا ظهر النقص في الأمراء، فلا بد أن يظهر أيضًا في أهل العلم والدين ، فحدث في آخر خلافة علي بدعتا الخوارج والرافضة ؛ إذ هي متعلقة بالإمامة والخلافة ، وتوابع ذلك من الأعمال ، والأحكام الشرعية .

وكان ملك معاوية ، مُلكًا ورحمة ، فلما ذهب معاوية ـ رحمة الله عليه ـ وجاءت إمارة يزيد ، وجرت فيها فتنة قتل الحسين بالعراق ، وفتنة أهل الحرة بالمدينة ، وحصروا مكة ، لما قام عبد الله بن الزبير ، ثم مات يزيد وتفرقت الأمة ؛ ابن الزبير بالحجاز ، وبنو الحكم بالشام ، ووثب المختار بن أبي عبيد وغيره بالعراق ، وذلك في أواخر عصر الصحابة ، وقد بقي فيهم مثل عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وجابر بن عبد الله ، وأبو سعيد الخدري ، وغيرهم ، حدثت بدعة القدر والمرجئة ، فردها بقايا الصحابة كابن عباس ، وابن عمر، وجابر ، وواثلة بن الأسقع وغيرهم رضي الله عنهم مع ما كانوا يردونه هم وغيرهم من بدعة الخوارج والروافض» .

ثم قال : « وفي أواخر الدولة الأموية ، وأوائل الدولة العباسية صار في ولاة الأمور كثيرٌ من الأعاجم ، وخرج كثيرٌ من الأمر عن ولاية العرب ، وعُرِّبَتْ بعض الكتب العجمية من كتب الفرس والهند والروم .. حدث ثلاثة أشياء : الرأي ، والكلام ، والتصوف ، وحدث التجهُّم : وهو نفي الصفات ، وبإزائه التمثيل» ا.هـ.

وأولُ ظهور البدع كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي الخويصرة [٢] الذي قُتِلَ هو وأصحابه من الخوارج في معركة النهراوين على يد جيش علي بن أبي

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦ ، ١٢٧) ، وأبو داود ، كتاب السنة ، باب في لزوم السنة (٤٦٠٧) ، والترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٢٦٧٦) ، وقال : «حسن صحيح» ، وابن ماجه في «المقدمة» (٤٣ ، ٤٤) ، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٤٥٥) ، و«صحيح الجامع» (٢٥٤٩) ، وقد تقدم.

(٢) انظر : «صحيح البخاري» (٣٣٤٤ ، ٣٦١٠) ، و«صحيح مسلم» (١٠٦٤) .

طالب رضي الله عنه[(١)].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله[(٢)]:

«الخوارج الحرورية كانوا أول أهل الأهواء خروجًا عن السنة والجماعة، مع وجود بقية الخلفاء الراشدين، وبقايا المهاجرين والأنصار، وظهور العلم والإيمان، والعدل في الأمة، وإشراق نور النبوة، وسلطان الحجة، وسلطان القدرة، حيث أظهر الله دينه على الدين كلِّه بالحجة والقدرة، وكان سبب خروجهم ما فعله أمير المؤمنين عثمان وعلي ومن معهما من الأنواع التي فيها تأويل فلم يحتملوا ذلك، وجعلوا موارد الاجتهاد بل الحسنات ذنوبًا، وجعلوا الذنوب كُفرًا؛ ولهذا لم يخرجوا في زمن أبي بكر وعمر لانتفاء تلك التأويلات وضعفهم، ومعلوم أنه كلما ظهر نور النبوة كانت البدعة المخالفة أضعف؛ فلهذا كانت البدعة الأولى أخف من الثانية، والمستأخرة تتضمن من جنس ما تضمنته الأولى وزيادة عليها، كما أن السنة كلما كان أصلها أقرب إلى النبيِّ ﷺ كانت أفضل؛ فالسنن ضدُّ البدع؛ فكلُّ ما قرب منه ﷺ مثل سيرة أبي بكر وعمر كان أفضل مما تأخر، كسيرة عثمان وعلي، والبدع بالضدِّ كلُّ ما بعد عنه كان شرًّا مما قرب منه وأقربها من زمنه الخوارج؛ فإن التكلُّم ببدعتهم ظهر في زمانه، ولكن لم يجتمعوا وتصير لهم قوة إلا في خلافة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه.

ثم ظهر في زمن علي التكلُّم بالرفض؛ لكن لم يجتمعوا ويصير لهم قوة إلا بعد مقتل الحسين رضي الله عنه؛ بل لم يظهر اسم الرفض إلا حين خروج زيد بن علي بن الحسين بعد المائة الأولى لما أظهر الترحم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما رفضته الرافضة، فسموا رافضة، واعتقدوا أن أبا جعفر هو الإمام المعصوم، واتبعه آخرون فسموا زيدية نسبة إليه.

ثم في أواخر عصر الصحابة نبغ التكلُّم ببدعة القدرية والمرجئة؛ فردها بقايا

---

(١) انظر: «صحيح مسلم» (١٠٦٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٨٩ ـ ٤٩١).

الصحابة ؛ كابن عمر ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وأبي سعيد وواثلة بن الأسقع وغيرهم ، ولم يُصِرْ لهم سلطانٌ واجتماعٌ ، حتى كثرت المعتزلةُ والمرجئةُ بعد ذلك .

ثم في أواخر عصر التابعين ظهر التكلم ببدعة الجهمية نفاة الصفات ، ولم يكن لهم اجتماعٌ وسلطانٌ إلا بعد المائة الثانية في إمارة أبي العباس الملقب بالمأمون ؛ فإنه أظهر التجهم وامتحن الناس عليه ، وعَرَّب كتب الأعاجم من الروم واليونانيين وغيرهم ، وفي زمنه ظهرت «الخرمية» وهم زنادقة منافقون يظهرون الإسلام ؛ وتفرعوا بعد ذلك إلى القرامطة والباطنية والإسماعيلية ، وأكثر هؤلاء ينتحلون الرفض في الظاهر، وصارت الرافضةُ الإماميةُ في زمن بني بُويه بعد المائة الثالثة فيهم عامة هذه الأهواء المضلة فيهم الخَروج والرفض والقدر والتجهم » انتهى .

○ أسباب البدع:

والأسباب التي أدت إلى ظهور البدع تتلخصُ في الأمور التالية:

١- الجهل :

فمن سلك طريقًا بغير دليل ضلَّ ، ومن تمسك بغير الأصول زلَّ ، والدليلُ المنيرُ في الظلماء ، والأصلُ العاصمُ من جميع الأهواء هو العلم بالكتاب والسنة .

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في قوله تعالى : ﴿ **قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى** ﴾ [يوسف: ١٠٨] : «فلا يكون الرجلُ من أتباعه ﷺ حقًّا حتى يدعوا إلى ما دعا إليه ، ويكون على بصيرة»[١] .

وما وقعت البدع وانتشر الضلال إلا عند الجهل بالدين ؛ كما قال النبيُّ ﷺ في الحديث : « **فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا** »[٢] ؛ فمن قال بغير علم ضلَّ

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/ ٧٨، ١٥٤) ، و «جلاء الأفهام» (٤١٥) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب كيف يقبض العلم ؟ (١٠٠) ، ومسلمٌ ، كتاب العلم ، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٢٦٧٣) .

وأضلَّ ؛ لذا فإن العلم شرطٌ لصحة القول والعمل فلا يعتبران إلا به ؛ لأن العلم مصحح للنية التي يصح بها كلُّ قولٍ وكلُّ عمل .

قال ابن القيم ـ لله دره[1] :

«وهل أوقع القدرية، والمرجئة ، والخوارج ، والمعتزلة ، والروافض ، وسائر طوائف أهل البدع إلا سوء الفهم عن الله ورسوله؟!» ؛ فهذا السببُ أصلُ كلِّ بدعة وضلالة نشأت في الإسلام قديمًا وحديثًا .

٢ – التعصب للرجال :

لقد دُفنت العصمةُ يوم دفن النبيِّ ﷺ ؛ فكلُّ واحد يؤخذ من قوله ويرد عليه إلا النبي ﷺ ؛ فهو الذي يؤخذ منه ولا يرد عليه ؛ قال تعالى : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم:٣،٤] ؛ لذا فإننا نعتقد اعتقادًا جازمًا أن الأئمة ابتداءً من الصحابة رضي الله عنهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها بشر يصيبون ويخطئون ، ورحم الله من قال : إن الحقَّ لا يُعرفُ بالرجال ، ولكنَّ الرجال هم الذين يُعرفون بالحق ؛ فالتعصب لإمامٍ من الأئمة غير جائز ، وإنما التعصب يجب أن يكون للحق على لسان أيِّ أحد ، لذا فوصيتي أن يقف المرءُ مع الحقِّ حيث كان ، وأن يدور مع الدليل حيث دار .

قال شيخ الإسلام رحمه الله[2] :

« ليس لأحدٍ أن ينصِّب للأمة شخصًا يدعو إلى طريقته ويوالي ويعادي عليها غير النبيِّ ﷺ ، ولا ينصِّب لهم كلامًا يوالي عليه ويعادي غير كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمة ؛ بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصًا أو كلامًا يفرقون به بين الأمة يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون ».

---

(١) «الروح» (٦٣) .

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ١٦٤) .



ومن تأصيلاته البديعة رَحِمَهُ اللَّهُ قوله [١] :

« ومَنْ تعصَّب لواحدٍ بعينه من الأئمة دون الباقين ؛ فهو بمنزلة من تعصب لواحدٍ بعينه من الصحابة دون الباقين ؛ كالرافضي الذي يتعصَّب لعليٍّ دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة ، وكالخارجيِّ الذي يقدح في عثمان وعلي رضي الله عنهما ؛ فهذه طرق أهل البدع والأهواء » .

ولله درُّ الشاطبيِّ إذ يقول في كتابه الماتع : «الاعتصام» [٢] :

«ولقد زل أقوامٌ بسبب الإعراض عن الدليل والاعتماد على الرجال ، فخرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين واتبعوا أهواءهم بغير علم ؛ فضلوا عن سواء السبيل» .

٣ – معارضة العقل لصحيح وصريح النقل :

لقد ظهر صنفٌ خبيثٌ قديمٌ يدَّعي « العقلنة !»، ويقدِّم العقل على النقل الصادق عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فما قَبِلَتْهُ عقولهم صدَّقوه ، وما أنكرته عقولُهم ردُّوه ، ونصبوا العقل حَكَمًا ؛ فإذا جاء نقلٌ صحيحٌ وخبرٌ صادقٌ عن المصدوق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم تفهمه عقولهم المريضة ردُّوا النقل واتهموه ، وباركوا العقل وقدَّسوه !!

وهذا هو أصلُ الفساد في العالم ؛ كما يقول الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ :

« إن هذه المعارضة بين العقل والنقل هي أصلُ كُلِّ فسادٍ في العالم ، وهي ضدُّ دعوة الرسل من كل وجه ؛ فإنهم دعوا إلى تقديم الوحي على الآراء والمعقول ، وصار خصومهم إلى ضد ذلك ، فأتباع الرُّسل قدَّموا الوحي على الرأي والمعقول ، وأتباع إبليس أو نائب من نوابه قدموا العقل على النقل!!» [٣].

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٥٢) ، وراجع : (٢٠/ ٢٠٩) .

(٢) «الاعتصام» (٨/ ٥٣٦) .

(٣) « مختصر الصواعق المرسلة » (١/ ٢٩٣) ، للموصلي .

وقال الإمام الشهرستاني في كتابه « الملل والنحل » :

« اعلم أن أوَّلَ شبهةٍ وقعت في الخلق شبهة إبليس ، ومصدرها استبداده بالرأي في مقابلة النص ، واختياره الهوى في معارضة الأمر ، واستكباره بالمادة التي خلق منها ، وهي النار ، على مادة آدم ، وهي الطين ، وتشعبت عن هذه الشبهة شبهات !! » (١).

ومما يحزن القلب أن هؤلاء العقلانيين يحاطون بهالة من الدعاية الخبيثة التي تضفي عليهم أضخم الألقاب ، وأكبر الأوصاف ؛ كالمحررين ، والمجددين ، والمطورين والمتنورين ، والمفكرين ... إلخ ، وذلك كلُّه من أجل لَيِّ أعناق الناس إليهم ليًّا .

ونحن لا ننكر بهذا قيمة العقل أو نهدر مكانته !! كلَّا ؛ بل إن الإسلام يبارك العقل ، وينميه ، ويزكيه « بل العقل شرطٌ في معرفة العلوم ، وكمال وصلاح الأعمال ، وبه يكمل العلم والعمل » (٢).

ولكن شريطة أن يعرف العَقلُ قَدْرَه وحدَّه ؛ فلا يتجاوزه أو يتعداه ، وأن يُسَلِّم مع الكون كله لله رب العالمين .

ورضي الله عن الإمام مالك بن أنس إذ يقول :

« أو كلَّما جاءنا رجُلٌ أجدل - أي أكثر جدلًا - من رجل ، تركنا ما جاءنا به جبريل إلى محمد ﷺ لجدل هؤلاء ؟! » (٣).

فيجب علينا أن نُقدِّم خبر الحبيب المصطفى - شريطة أن يكون صحيحًا طبقًا لقواعد علماء الحديث - على عقولنا وآرائنا وفهمنا وتحليلاتنا ، وأن نذعن لقوله وحكمه ، وأن نتبعه في كلِّ ما جاء به ، أدركنا ذلك بعقولنا أم لم ندرك .

---

(١) « الملل والنحل » للشهرستاني (١/ ٩، ١٠) .

(٢) «مجموع الفتاوى » لشيخ الإسلام (٣/ ٣٣٨، ٣٣٩) .

(٣) انظر : « الإبانة » لابن بطة رحمه الله (ص٥٨٢)، و«الفتاوى» لشيخ الإسلام (٢٠/ ٣٧٥) ، و«الصواعق المرسلة» لابن القيم (٣/ ٩٠٣).



فالفرْق بين أهل السلف وأهل الابتداع والأهواء : **أن أهل السلف** :

جعلوا الأصلَ في الدين الاتباع والتسليم والرضا ، والمعقول تبع للمنقول .

أما أهل الأهواء والابتداع ؛ فقد أسَّسُوا دينهم على المعقول ، وجعلوا المنقول تبعًا له .

ورحم اللهُ مَنْ قال : إن الإسلام قنطرة لا تعبر إلا بالتسليم .

وما أجمل هذه الكلمات:

عِلْـمُ العلـيم وعَقْـلُ العاقـل اختلفـا ... مَـنْ ذا الـذي فـيهما قَـدْ أحـرز الـشرفا

فـالعلمُ قـال : أنـا أحـرزتُ غايتـه ... والعقـلُ قـال : أنـا الـرحمن بي عُرفـا

فأفصـح العلـمُ إفصـاحًا وقـال لـه : ... بأينـــا الله في قرآنـــه اتصـــفا

فـــأيقن العقـــلُ أن العلـــمَ ســـيِّدُه ... فقبَّـل العقـلُ رأسَ العلـمِ وانـصرفا

ورحم الله الإمام ابن القيم إذ يقول [(١)]:

لا يســـتقلُّ العقـــلُ دون هدايـــةٍ ... بـــالوحي تأصـــيلًا ولا تفصـــيلا

كـالطَّرْفِ دون النـور لـيس بمـدرك ... حتـــى يـــراه بكـــرةً وأصـــيلا

فـــإذا النُّبـــوة لم ينلـــك ضـــياؤها ... فالعقـــل لا يهـــديك قـــطُّ ســـبيلا

نـورُ النبـوة مثـلُ نـــور الشـمس ... للعـــين البصـــيرة فاتَّخِـــذْه دلـــيلا

طـرقُ الهـدى محـــدودة إلا عـــلى ... مَـــنْ أمَّ هـــذا الـــوحي والتنـــزيلا

فـإذا عَـدَلْتَ عـن الطريـق تعمُّـدا ... فـــاعلم بأنـــك مـــا أردت وصـــولا

يـــا طالبًـــا دَرْك الهُـــدَى بالعقـــلِ ... دون النقـلِ لـن تَلْقـى لـذاك دلـيلا

---

(١) «الصواعق المرسلة» (٣/ ٩٧٨، ٩٨١) للعلامة ابن القيم ـ طيب الله ثراه .

٤- اتباع الهوى.

والهوى مِنْ النوازع الخفية التي تتسلل إلى القلب تدريجيًّا حتى تسيطر عليه من حيث لا يشعر ؛ وحينئذٍ تنقلب موازينُهُ ، ومن ثَمَّ يحذِّر الله نبيًّا كريمًا من أنبيائه عليهم صلوات الله وسلامه مِنْ هذا المرض الخطير والداء الكبير ؛ فيقول سبحانه : ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾ [ص:٢٦]

فاتباع الهوى داءٌ مهلكٌ يصم الآذان عن سماع الحق ، ويعمي الأبصار عن رؤية الدليل ولو كان صحيحًا واضحًا كوضوح الشمس في وضح النهار ؛ قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ [القصص:٥٠]

وقال تعالى : ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية:٢٣] .

فلو جعل المرءُ الحقَّ تبعًا للهوى لفَسَدَ القلبُ والعملُ والحالُ والطريقُ ؛ قال تعالى : ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ بَلْ أَتَيْنَٰهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ ﴾ [المؤمنون:٧١] .

وقد جعل النبيُّ ﷺ الهوى سببًا من أسباب الهلاك ؛ كما في «**المعجم الأوسط**» : **للطبراني** [١] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ قال : « **ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ ، وَثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ ، وَثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ ، وَثَلَاثٌ دَرَجَاتٌ . فَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ : فَشُحٌّ مُطَاعٌ ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ** ... الحديث » .

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٥٤) ط . الحرمين ، وقال الهيثميُّ في «المجمع» (١/ ٩١) : «وفيه ابن لهيعة ومن لا يعرف» ، وحَسَّنهُ بمجموع طرقه الألباني في «الصحيحة» (١٨٠٢) .

ومن أنفس ما قاله شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)] :

«وصاحبُ الهوى يعميه الهوى ويصمه ، فلا يستحضرُ ما لله ورسوله في ذلك ولا يطلبه ، ولا يرضى لرضا الله ورسوله ، ولا يغضبُ لغضب الله ورسوله ؛ بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه ، ويغضب إذا حصل ما يغضب له بهواه ، ويكون مع ذلك معه شبهة دين أن الذي يرضى له ويغضب له أنه السنة وهو الحق وهو الدين ، فإذا قدرأن الذي معه هو الحق المحض دين الإسلام ، ولم يكن قصده أن يكون الدينُ كلهُ لله ، وأن تكون كلمةُ الله هي العليا ، بل قصد الحمية لنفسه وطائفته ، أو الرياء ليُعظِّم هو ويثنى عليه ، أو فعل ذلك شجاعةً وطبعًا ، أو لغرض من الدنيا لم يكن لله ، ولم يكن مجاهدًا في سبيل الله ، فكيف إذا كان الذي يدَّعي الحق والسنة هو كنظيره معه حق وباطل ، وسنة وبدعة ، ومع خصمه حق وباطل ، وسنة وبدعة ».

فالهوى ملكٌ عسوفٌ غشومٌ ، وسلطانٌ ظالمٌ دانت له القلوبُ ، وانقادت له الجوارحُ إلا من رحم الله ؛ قال تعالى :

﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

نعم - أيها الأحبة - لقد انتشرت البدع في هذا الزمان انتشار النار في الهشيم في الوقت الذي هُجرت فيه سنن كثيرةٌ من سنن سيد النَّبيين وإمام المرسلين ﷺ ، وأصبحت السنةُ غريبةً كغربة أهل الإسلام بين سائر الأديان !!

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ **في «المدارج»**[(٢)] :

« فأهلُ الإسلام في الناس غرباء ، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء ، وأهل العلم في المؤمنين غرباء ، وأهل السنة الذين يميزونها من الأهواء والبدع فهم غرباء ، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين هم أشد هؤلاء غربة ؛ ولكن هؤلاء هم أهل الله حقًّا فلا غربة عليهم ؛ وإنما غربتهم بين الأكثرين الذين

(١) «منهاج السنة النبوية» (٥/ ٢٥٦) .

(٢) (٣/ ١٩٦) .

قال الله ﷻ فيهم : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام:١١٦] ؛ فأولئك هم الغرباء من الله ورسوله ودينه ، وغربتهم هي الغربة الموحشة وإن كانوا هم المعروفين المشار إليهم ؛ كما قيل :

فليس غريبًا من تناءت ديارُهُ ولكن مَنْ تنأين عنه غريب » انتهى .

فلا يذوق الغربةَ إلا مَنْ حقق السنة واتبع هدي النَّبيِّ ﷺ ظاهرًا وباطنًا .

أسأل اللهَ تعالى أن يرزقنا الإخلاصَ والاتباعَ ، وأن يحشرنا مع إمام الموحدين وقدوة المحققين ، وأن يوردنا حوضه الأصفى ، وأن يسقينا من يده الشريفة شربةً هنيئةً مريئةً لا نظمأ بعدها أبدًا ؛ إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

*****



السِّحْرُ



السِّحرُ

سأتكلمُ في هذا الفصلِ عن مرضٍ خطير ، وداءٍ عضالٍ قد انتشر بصورة ملفتة في عصر الفضائيات ، وفي عصر العلم والذرة ، ولم يبتل بهذا المرض بعضُ البسطاء من المسلمين فحسب كما يتصور كثيرٌ من الناس ؛ بل هو مرضٌ قديمٌ ، له تاريخ طويل منتشر بين كل الأمم ؛ بل وستعجبون إذا علمتم أنه منتشر في الأمم المتقدمة ، وفي الدول المتحضرة بالمفهوم المادي أو العلمي .

إنه مرضٌ يدمِّر البيوت ، ويهدمُ المجتمعات ، ويفرِّق بين الرجل وامرأته ، ويحولُ السعادة إلى تعاسة وشقاء ، ومن هنا يسألُ عن الدواء لهذا الداء كثيرٌ من الناس ؛ إنه داء «**السِّحر**» !!

فما هو السِّحرُ ؟ وما حقيقتُهُ ؟ وما أنواعه ؟ وما حُكْمُ السَّاحر ؟ وما حده ؟ وما حكم من يذهبون الآن إلى السَّحرة ؟ والسؤالُ المهمُّ : ما هو العلاج ؟ وسأطيلُ النفس في الحديث عن هذا المرض ؛ تأصيلًا وتفصيلًا، وسأشخصُ الداء بدقةٍ وأمانةٍ ؛ لنحدد معًا الدواء بدقةٍ وأمانةٍ ؛ لنتضرع بعد ذلك إلى رب الأرض والسماء أن يصرف عنا وعنكم البلاء ، وأن يشفينا وإياكم من كل مرض وداء ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

فالسِّحرُ له تاريخ قديمٌ طويلٌ ؛ **كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «النبوات»** [1] : « اسم السَّاحر معروف في جميع الأمم » ؛ فلقد عرف السِّحر وانتشر في بابل ، وعند الإغريق ، وعند الرومان ، واليونان [2] ، وعند الهنود ، وعند اليهود ، وعند النصارى ، وعند العرب في الجاهلية قبل الإسلام ، بل وبين المسلمين الآن ، بل وستعجبُ إذا علمت أن هذا المرض منتشرٌ بصورة كبيرة مذهلة في أوربا ، وفي ألمانيا ، وفي فرنسا ، وفي إيطاليا ، وفي أمريكا ، بل لم يقتصرِ السِّحرُ على عامة الناس في بلاد أوربا ، وإنما تأثر به كثيرٌ من القادةِ والساسةِ والزعماءِ والرؤساءِ والكبار !!

---

(١) «النبوات» لابن تيمية (٢٨٨) ط المطبعة السلفية بالقاهرة .

(٢) انظر : «كتاب الصفدية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٧١) .

• **تعريف السِّحر لغة واصطلاحًا :**

ففي اللغة : قال في «اللسان»[(١)] :

« والسِّحر : الأخذة ، وكل ما لطف مأخذه ودق فهو سحر .

قال الأزهري : وأصل السِّحر : صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره ، فكأنَّ السَّاحرَ لما أَرَىَ البَاطِلَ في صورةِ الحقِّ ، وخيل الشيءَ على غير حقيقته قد سحر الشيءَ عن وجهه ، أي : صرفه » .

أما في الاصطلاح :

فقد قال العلامة الشنقيطي رحمه الله في «الأضواء»[(٢)] :

« اعلم أن السِّحر في الاصطلاح لا يمكن حدُّه بحدٍّ جامع مانع ، لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته ، ولا يتحقق قدرٌ مشتركٌ بينها يكون جامعًا لها مانعًا لغيرها ، ومن هنا اختلفت عباراتُ العلماء في حَدِّهِ اختلافًا متباينًا » .

فقد عرفه ابن قدامة رحمه الله في «المغني» بقوله[(٣)] :

« وهو عقدٌ ورُقىً وكلامٌ يتكلَّم به أو يكتبه أو يعمل شيئًا يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله من غير مباشرة له » .

• **أنواعه :**

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»[(٤)] :

« ذكر أبو عبد الله الرازي أن أنواعَ السِّحر ثمانية[(٥)] :

---

(١) «لسان العرب» (٤/ ٥١٠، ٥١١) ط الحديث ، وراجع: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (٥٠٧) ، و«الكليات» لأبي البقاء (٤٩٥ و٥١٠ و٥١١) ط الرسالة ، و«النهاية» لابن الأثير (١/ ٧٥٩) ط المعرفة .

(٢) «أضواء البيان» (٣/ ٣٠) ط إحياء التراث .

(٣) «المغني» لابن قدامة (١٢/ ١٣١) ط الحديث .

(٤) «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٤١) وما بعدها .

(٥) «مفاتيح الغيب» (٣/ ١٨٧) .

الأول : سحر الكلدانيين والكشدانيين ، الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة المتحيرةَ ، وهي السيارة ، وكانوا يعتقدون أنها مُدَبِّرةُ العالم ، وأنها تأتي بالخير والشر، وهم الذين بَعث اللهُ إليهم إبراهيمَ الخليل ﷺ ، مبطلًا لمقالتهم ، ورادا لمذهبهم .

وقد استقصى في كتاب (**السر المكتوم ، في مخاطبة الشمس والنجوم**) المنسوب إليه [(١)] ، كما ذكره القاضي ابن خلكان وغيره ، ويقال : إنه تاب منه ، وقيل : بل صنَّفه على وجه إظهار الفضيلة لا على سبيل الاعتقاد . وهذا هو المظنون به ، إلَّا أنه ذكر فيه طرائقهم في مخاطبة كلٍّ من هذه الكواكب السبعة ، وكيفية ما يفعلون وما يلبسونه ، وما يتنسكون به .

قال : (والنوع الثاني) : سحرُ أصحاب الأوهام والنفوس القوية ، ثم استدل على أن الوهم له تأثير ، بأن الإنسان يمكنه أن يمشي على الجسر الموضوع على وجه الأرض ، ولا يمكنه المشي عليه إذا كان ممدودا على نهر أو نحوه ، قال : وكما أجمعت الأطباءُ على نهي المرعوف عن النظر إلى الأشياء الحمر ، والمصروع إلى الأشياء القوية اللمعان أو الدوران ، وما ذلك إلا لأن النفوس خلقت مطيعة للأوهام .

قال : ولقد اتَّفق العقلاءُ على أن الإصابة بالعين حقٌّ .

وله أن يستدل على ذلك بما ثبت في «**الصحيح**» [(٢)] : أن رسول الله ﷺ ، قال : « **الْعَيْنُ حَقٌّ ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ** » .

قال : فإذا عرفت هذا ، فنقول : النفس التي تفعلُ هذه الأفاعيل قد تكون قوية جدًّا ، فتستغني في هذه الأفاعيل عن الاستعانة بالآلات والأدوات ، وقد تكون ضعيفة فتحتاج إلى الاستعانة بهذه الآلات .

وتحقيقه أن النفس إذا كانت مستعليةً على البدن شديدةَ الانجذابِ إلى عالم السماوات ، صارت كأنها روحٌ من الأرواح السماوية ، فكانت قوية على التأثير في

---

(١) يعني : إلى الفخر الرازي ، راجع: «لسان الميزان» لابن حجر (٤/ ٤٢٦) ، و«إغاثة اللهفان» لابن القيم (٥٨٥) ط الحديث .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب السلام ، باب الطب والمرض والرقى (٢١٨٨) من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما .

مواد هذا العالم ، وإذا كانت ضعيفةً شديدةَ التعلُّقِ بهذه الذات البدنية ، فحينئذ لا يكون لها تصرفٌ البتة إلا في هذا البدن . ثم أرشد إلى مداواة هذا الداء بتقليل الغذاء ، والانقطاع عن الناس ، والرياضة .

قلت : وهذا الذي يشيرُ إليه هو التصرفُ بالحال ، وهو على قسمين : تارة تكون حالا صحيحةً شرعيةً يتصرفُ بها فيما أمر اللهُ ورسولُه ﷺ ، ويترك ما نهى الله تعالى عنه ورسوله ﷺ ؛ فهذه الأحوال مواهب من الله تعالى ، وكرامات للصالحين من هذه الأمة ، ولا يسمى هذا سحرا في الشرع.

وتارة تكون الحالُ فاسدةً لا يمتثل صاحبُها ما أمر اللهُ ورسولهُ ﷺ ، ولا يتصرف بها في ذلك ؛ فهذه حال الأشقياء المخالفين للشريعة ، ولا يدل إعطاء الله إياهم هذه الأحوال على محبته لهم ، كما أن الدجال - لعنه الله - له من الخوارق للعادات ما دلت عليه الأحاديثُ الكثيرةُ ، مع أنه مذموم شرعا لعنه الله ! وكذلك من شابهه من مخالفي الشريعة المحمدية ، على صاحبها أفضلُ الصلاة والسلام ، وبسط هذا يطول جدًّا ؛ وليس هذا موضعه .

قال : (والنوع الثالث) من السِّحر : الاستعانةُ بالأرواح الأرضية؛ وهم الجن خلافًا للفلاسفة والمعتزلة : وهم على قسمين : مؤمنين ، وكفار، وهم الشياطين .

قال: واتصالُ النفوس الناطقة بها أسهل من اتصالها بالأرواح السماوية ، لما بينهما من المناسبة والقرب ، ثم إن أصحاب الصنعة ، وأرباب التجربة شاهدوا أن الاتصال بهذه الأرواح الأرضية يحصلُ بأعمال سهلة قليلة من الرقى والدخن والتجريد . وهذا النوع هو المسمى بالعزائم وعمل التسخير .

(النوع الرابع) من السِّحر : التخيلات ، والأخذ بالعيون والشعبذة ، ومبناه على أن البصر قد يخطئ ، ويشتغل بالشيء المعين دون غيره ؛ ألا ترى أن المشعبذ الحاذق يظهرُ عمل شيء يذهل أذهان الناظرين به، ويأخذ عيونهم إليه ، حتى إذا استفرغهم الشغلُ بذلك الشيء بالتحديق ونحوه ، عمل شيئًا آخر عملا بسرعة شديدة ، وحينئذٍ يظهر لهم شيئًا آخر غير ما انتظروه ، فيتعجبون منه جدًّا ، ولو أنه سكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر إلى ضد ما يريد أن يعمله ، ولم تتحرك النفوسُ والأوهامُ إلى غير ما يريد إخراجه ، لفطن الناظرون لكل ما يفعله .

(قال) : وكُلما كانت الأحوالُ التي تفيدُ حُسْن البصر نوعا من أنواع الخلل أشد ، كان العمل أحسن ، مثل أن يجلس المشعبذ في موضع مضيء جدًّا - أو مظلم - فلا تقف القوة الناظرة على أحوالها بكلالها ، والحالة هذه .

(قلت) : وقد قال بعضُ المفسرين : إن سحر السحرة بين يدي فرعون إنما كان من باب الشعبذة ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾[الأعراف:١١٦] ، وقال تعالى : ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾[طه:٦٦] ، قالوا : ولم تكن تسعى في نفس الأمر ، والله أعلم .

(النوع الخامس من السِّحر) : الأعمالُ العجيبةُ التي تظهرُ من تركيب الآلات المركبة من النسب الهندسية ؛ كفارس على فرس في يده بوق ، كُلَّما مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق ، من غير أن يمسه أحد ، ومنها الصور التي تصورها الرومُ والهندُ ، حتى لا يفرقُ الناظرُ بينها وبين الإنسان ، حتى يصوروها ضاحكة وباكية .

إلى أن قال : فهذه الوجوه من لطيف أمور المخاييل .

قال : وكان سحرُ سحرة فرعون من هذا القبيل .

(قُلْتُ) : يعني ما قاله بعضُ المفسرين : إنهم عمدوا إلى تلك الحبال ، والعصي ، فحشوها زئبقا ، فصارت تتلوى بسبب ما فيها من ذلك الزئبق ، فيخيل إلى الرائي أنها تسعى باختيارها .

قال الرازي : ومن هذا الباب تركيب صندوق الساعات ، ويندرجُ في هذا الباب علم جر الأثقال بالآلات الخفيفة .

قال : وهذا في الحقيقة لا ينبغي أن يُعد من السِّحر ؛ لأن لها أسبابا معلومة يقينية من اطلع عليها قدر عليها .

(قُلْتُ) : ومن هذا القبيل حيلُ النصارى على عامتهم ، بما يرونهم إياه من الأنوار ؛ كقضية قمامة الكنيسة التي لهم ببيت المقدس ، وما يحتالون به من إدخال النار خفية إلى الكنيسة ، وإشعال ذلك القنديل بصنعةٍ لطيفةٍ تروج على العوام منهم ، وأما الخواص فهم معترفون بذلك ، ولكن يتأولون : أنهم يجمعون شمل

أصحابهم على دينهم ، فيرون ذلك سائغا لهم ، وفيه شبهة للجهلة الأغبياء من متعبدي الكرامية ، الذين يرون جواز وضع الأحاديث في الترغيب والترهيب ، فيدخلون في عداد من قال رسول الله ﷺ فيهم : « **مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ** »[١]، وقوله : « **حَدِّثُوا عَنِّى وَلاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ** »[٢].

ثم ذكر ههنا حكايةً عن بعض الرهبان ، وهو أنه سمع صوت طائر حزين الصوت ، ضعيف الحركة ، فإذا سمعته الطيور ترق له ، فتذهب فتلقي في وكره من ثمر الزيتون ليتبلغ به ، فعمد هذا الراهب إلى صُنْعِة طائرٍ على شَكْلِهِ ، وتوصل إلى أن جعله أجوف ، فإذا دخلته الريح يسمع له صوتٌ كصوت ذلك الطائر ، وانقطع في صومعةٍ ابتناها ، وزعم أنها على قبر بعض صالحيهم ، وعلَّق ذلك الطائر في مكان منها ، فإذا كان زمان الزيتون فتح بابا من ناحيته فيدخل الريح إلى داخل هذه الصورة ، فيسمع صوتها كل طائر في شكله أيضًا ، فتأتي الطيور ، فتحمل من الزيتون شيئًا كثيرًا ، فلا ترى النصارى إلا ذلك الزيتون في هذه الصومعة ، ولا يدرون ما سببه ، ففتنهم بذلك ، وأوهم أن هذا من كرامات صاحب هذا القبر ، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة .

قال الرازي : (النوع السادس من السِّحر) : الاستعانة بخواص الأدوية ؛ يعني في هذا الأطعمة والدهانات ، قال : واعلم أنه لا سبيل إلى إنكار الخواص ؛ فإن تأثير المغناطيس مشاهد .

---

(١) هذا الحديث من الأحاديث المتواترة ، رواه جمع من الصحابة عن النبيِّ ﷺ ، عدهم الإمام الطبراني في جزء له فزادوا على الستين ، وانظره في : «صحيح البخاري» ، كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١٠٧) من حديث الزبير ، وحديث (١١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنهما ، وفي مقدمة «صحيح مسلم» (٢ ،٣ ، ٤) من حديث أنس وأبي هريرة والمغيرة رضي الله عنهم.

(٢) أخرجه البخاريُّ (١٠٦) ، ومسلم في «المقدمة» (١) من حديث علي رضي الله عنه دون قوله : « حدثوا عني » .

(قُلْتُ) : يدخل في هذا القبيل كثير ممن يدعي الفقر ، ويتحيل على جهلة الناس بهذه الخواص ، مدعيا أنها أحوال له من مخالطة النيران ، ومسك الحيات إلى غير ذلك من المحالات .

قال : (النوع السابع من السِّحر) : تعليق للقلب ، وهو أن يدَّعي السَّاحر أنه عرف الاسم الأعظم ، وأن الجن يطيعونه وينقادون له في أكثر الأمور ، فإذا اتفق أن يكون السامع لذلك ضعيفَ العقل ، قليلَ التمييز ؛ اعتقد أنه حقٌّ ، وتعلق قلبه بذلك ، وحصل في نفسه نوع من الرعب ، والمخافة ، فإذا حصل الخوف ضعفت القوى الحساسة ؛ فحينئذ يتمكن السَّاحر أن يفعل ما يشاء .

(قُلْتُ) : هذا النمط يقال له : التنبلة ، وإنما يروج على ضعفاء العقول من بني آدم ، وفي علم الفراسة ما يرشد إلى معرفة كامل العقل من ناقصه ، فإذا كان المتنبل حاذقا في علم الفراسة عرف من ينقاد له من الناس من غيره .

قال : (النوع الثامن من السِّحر) : السعي بالنميمة ، والتضريب من وجوه خفيفة لطيفة ، وذلك شائع في الناس .

(قُلْتُ) : النميمة على قسمين : تارة تكون على وجه التحريش بين الناس ، وتفريق قلوب المؤمنين ؛ فهذا حرامٌ مُتَّفقٌ عليه ، فأما إن كانت على وجه الإصلاح بين الناس ، وائتلاف كلمة المسلمين ؛ كما جاء في الحديث : « **لَيْسَ بِالكَذَّابِ مَنْ يَنُمُّ خَيْرًا** » [1] ، أو يكون على وجه التخذيل والتفريق بين جموع الكفرة ؛ فهذا أمرٌ مطلوبٌ ؛ كما جاء في الحديث : « **الحَرْبُ خُدْعَةٌ** » [2] ، وكما فعل نعيم بن مسعود في تفريقه بين كلمة الأحزاب ، وبين قريظة ، وجاء إلى هؤلاء ، فنمى إليهم عن هؤلاء كلامًا ، ونقل من هؤلاء إلى أولئك شيئًا آخر ، ثم لأم بين ذلك ، فتناكرت النفوس وافترقت ، وإنما يحذو على مثل هذا الذكاء والبصيرة النافذة ، والله المستعان .

---

(١) هذا حديث أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها ولفظه : « **لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا** » رواه البخاريُّ ، كتاب في الصلح ، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢٦٩٢) ، ومسلمٌ ، كتاب البر (٢٦٠٥) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجهاد والسير ، باب الحرب خدعة (٣٠٣) ، ومسلمٌ (١٧٣٩) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

ثم قال الرازي : فهذه جملة الكلام في أقسام السِّحر ، وشرح أنواعه ، وأصنافه.

(قُلْتُ) : وإنما أدخل كثيرًا من هذه الأنواع المذكورة في فن السِّحر ، للطافة مداركها ؛ لأن السِّحر في اللغة : عبارة عما لطف وخفي سببه ، ولهذا جاء في الحديث : « إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا » (١) ، وسمي السحور ؛ لكونه يقع خفيًّا آخر الليل ، والسِّحر : الرئة ، وهي محلُّ الغذاء ، وسميت بذلك ؛ لخفائها ؛ ولُطْف مجاريها إلى أجزاء البدن ، وغضونه ، كما قال أبو جهل يوم بدر لعتبة : «انتفخ سحرك» (٢) أي : انتفخت رئته من الخوف ، وقالت عائشة رضي الله عنها : تُوُفِّيَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي (٣) ، وقال تعالى : ﴿ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ ﴾ أي : أخفوا عنهم عملهم ، والله أعلم » . انتهى المراد .

هل السِّحْرُ حقيقةٌ أم تخييلٌ ؟

نقل الحافظ ابن كثير (٤) عن ابن هبيرة في كتابه « الإشراف على مذاهب الأشراف » قوله : « أجمعوا على أن السِّحر له حقيقة إلا أبا حنيفة ؛ فإنه قال : لا حقيقة له عنده » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب الخطبة (٥١٤٦) ، وفي الطب ، باب وإن من البيان لسحرا حديث (٥٧٦٧) ، ومسلم من حديث عمار في الجمعة (٨٦٩) .

(٢) أخرجه الطبري في «تاريخه» (٢/ ٣١) ، وابن عساكر في «تاريخه» (١٥/ ١١٥، ١١٧) و(٣٨/ ٢٥٠، ٢٥١) ، والمزي في «تهذيب الكمال» (٧/ ١٧٩) من طريق : الزبير بن بكار عن عمامة بن عمرو السهمي عن مسور بن عبد الملك اليربوعي عن أبيه عن سعيد بن المسيب قال : بينا نحن عند مروان بن الحكم .. فذكره .

قلت: وإسنادُه لا يصح ؛ فمسور ليس بالقوي ؛ كما قال الأزدي ؛ راجع : «الميزان» (٤/ ١١٤) ولم يذكر فيه البخاري في «تاريخه» ، ولا ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» جرحًا ولا تعديلًا ، وأخرجه ابن عساكر أيضًا (٣٨/ ٢٥٢) من طريق موسى بن عقبة قال: فذكره .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب : مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤٤٥٠ و٤٤٥١) ، ومسلمٌ ، كتاب فضائل الصحابة (٢٤٤٣) .

(٤) في «تفسيره» (لسورة البقرة :١٠٢) (١/ ٥٤٧) ط أولاد الشيخ .

وقال ابن قدامة في « المغني »[(١)] :

« وله حقيقة ؛ فمنه ما يقتلُ ، وما يمرضُ ، وما يأخذُ الرجل عن امرأته فيمنعه وطأها ، ومنه ما يفرق بين المرء وزوجه ، وما يبغض أحدهما إلى الآخر أو يحبب بين اثنين ، وهذا قول الشافعي ، وذهب بعض أصحابه إلى أنه لا حقيقة له إنما هو تخييل ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ [طه:٦٦] » .

وقال القرطبي في «تفسيره»[(٢)] :

« ذهب أهل السنة إلى أن السِّحْرَ ثابتٌ وله حقيقةٌ ، وذهب عامة المعتزلة وأبو إسحاق الاسترابادي من أصحاب الشافعي إلى أن السِّحر لا حقيقة له ، وإنما هو تمويهٌ وتخييلٌ وإيهامٌ لكون الشيء على غير ما هو به ، وأنه ضرب من الخفة والشعوذة ؛ كما قال تعالى : ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ [طه:٦٦] ، ولم يقل تسعى على الحقيقة ، ولكن قال : ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ ﴾ ، وقال أيضًا : ﴿ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [الأعراف:١١٦] ، وهذا لا حجة فيه لأنا لا ننكرُ أن يكون التخييلُ وغيره من جملة السِّحر ، ولكن ثبت وراء ذلك أمور جوَّزها العقل ، وورد بها السمعُ ، فمن ذلك ما جاء في هذه الآية من ذكر السِّحر وتعليمه ، ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه ، ولا أخبر تعالى أنهم يعلمونه الناس ، فدل على أن له حقيقة ، وقوله تعالى في قصة سحرة فرعون : ﴿ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف:١٦٦] ، وسورة « الفلق » مع اتفاق المفسرين على أن سبب نزولها ما كان من سحر لبيد بن الأعصم ، وهو مما خرجه **البخاريُّ ومسلمٌ ، وغيرهما**[(٣)] عن عائشة رضي الله عنها قالت : سُحِرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ : « **أَشَعَرْتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ**» قُلْتُ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « **جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَعُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ ، قَالَ : وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ :**

---

(١) «المغني» (١٢/ ١٣١) .

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٢/ ٤٠) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطب ، باب السِّحر (٥٧٦٦) ، ومسلمٌ ، كتاب السلام ، باب السِّحر (٢١٨٩) .

لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ، قَالَ : فِيمَا ذَا ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ ، قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ » قَالَ : فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبِئْرِ ؛ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : « وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَفَأَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ : «لَا ؛ أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِيَ اللهُ وَشَفَانِي ؛ وَخَشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا » وَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ .

ثم قال القرطبي في قوله ﷺ لما حل السِّحر : « إن الله شفاني » : «والشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض ، فدلَّ على أن له حقا وحقيقة ؛ فهو مقطوع به بإخبار الله تعالى ورسوله على وجوده ووقوعه ، وعلى هذا أهل الحل والعقد الذين ينعقد بهم الإجماع ، ولا عبرة مع اتفاقهم بحثالة المعتزلة ومخالفتِهم أهْلَ الحق ، ولقد شاع السِّحر وذاع في سابق الزمان وتكلم الناس فيه ، ولم يبد من الصحابة ولا من التابعين إنكار لأصله»ا.هـ .

وقال الشنقيطي رحمه الله [١] : «والتحقيق أن منه ما هو حقيقة ، ومنه ما هو تخييل» .

ولا يفوتني أن أُنبِّه إلى أن سحر النبي ﷺ ثابت لا شك في ذلك ؛ كما تقدم في الحديث ، وقد اتفق على إخراجه الإمامانِ والشيخانِ البخاريُّ ومسلمٌ ؛ فهو في أعلى درجات الصحة ، وفي أصح الكتب بعد كتاب الله تبارك وتعالى ، وإذا رأيت أحدًا يعترض على حديث متفق عليه في « الصحيحين » ، فاعلم أن بضاعته في علم الحديث مزجاة [٢] ، ثم نحن لا نقدم العقل على صحيح النقل ، فلو كان العقل حاكما على الدين لصار الدينُ أُلعوبةً بين عقول البشر ؛ لأن ما يقبله عقلك قد يرده عقلي ، وما يقبله عقلي قد يرده عقلك ، ولذا ما أروع وأجمل ما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: « لو كان الدينُ بالرأي لكان المسحُ على باطن الخف أولى من المسح على أعلاه » [٣] ؛ فأنت

---

(١) «أضواء البيان» (٣/ ٣٦) .

(٢) وللشيخ اليماني : مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله رسالة علمية بعنوان : « ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السِّحر » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٠٨) ، وأبو داود ، كتاب الطهارة ، باب كيف المسح؟ (١٦٢) ، والدار قطني (٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ٢٩٢) ، و«الصغرى» =

تمسحُ على ظهر القدم مع أنك لا تمشي بظهر القدم على الأرض ، إنما تمشي ببطن القدم ، فلو كان الدينُ بالرأي والعقل والهوى والأمزجة لكان المسح على باطن الخف أولى من المسح على أعلاه ، لكن الدين اتباعٌ وامتثالٌ للأمر الإلهي والنبوي ؛ فالدين لا ينبغي أن نقدم فيه العقل على صريح النقل من كتاب الله وصحيح النقل من سنه رسول الله ﷺ .

إذًا السِّحر لا يقدحُ في مقام النبوة ؛ لأن السِّحر علةٌ من العلل ، ومرضٌ من الأمراض التي تعتري البدن ، وقد شاء اللهُ تبارك وتعالى وقدَّر أن يُصَابَ الرُّسلُ والأنبياءُ ، وعلى رأسهم رسولُ الله ﷺ بما يصاب به سائر البشر من أمراض وعلل ؛ فلقد أصيب النبي ﷺ بالحمى ؛ بل لقد كان يوعك وعكًا شديدًا ؛ كما دخل عليه عبد اللهُ بن مسعود رضي الله عنه وقال : يا رسول الله ، إنك لتوعك وعكًا شديدًا ؟ قال : « **أَجَلْ ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنكُمْ** »[1] ؛ بل وتعرَّض للقتل في غزوة أُحدٍ ، وشُجَّ وجهه الأنور ؛ بل ودخلت حلقتا المغفر في وجنتيه الشريفتين ؛ بل وكسرت رباعيته ؛ بل وأكل الشاة المسمومة ﷺ ؛ كلُّ هذا ثابتٌ لا يقدح في مقام النبوة ، ولا يتنافى مع عصمته - بأبي وأمي وروحي ﷺ ؛ لأن العصمة باتفاق أهل العلم في البلاغ عن الله تبارك وتعالى ؛ قال الله جَلَّ وعَلَا : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ** ﴾ [المائدة : ٦٧] ؛ فالعصمة مقترنة بالبلاغ ، فرسول الله ﷺ معصومٌ في جانب البلاغ عن الله ، ما كتم شيئًا من الوحي أبدًا ، ولو كتم شيئًا من الوحي لكتم قول الله تعالى : ﴿ **وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ** ﴾ [الأحزاب:٣٧] ؛ فالسِّحرُ علَّةٌ تصيب البدن كمرضٍ يصيبُ البدن .

=

(١١٥) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (١/ ١٤٠) ، ونقل تصحيحه عن الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ، وتحسينه له في «بلوغ المرام» .

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المرضى ، باب شدة المرض (٥٦٤٧) ، وباب أشد الناس بلاء الأنبياء (٥٦٤٨) ، ومُسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرضٍ أو حزنٍ أو نحو ذلك (٢٥٧١) .

فإذا كان السِّحرُ حقيقة ؛ فربما قال السَّاحرُ للناس أشياء صحيحة وتصبح حقائق على أرض الواقع ! فما الجواب ؟ والجواب ؛ كما في «**الصحيحين**» [١] من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : سَأَلَ أُنَاسٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ ؛ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « **لَيْسُوا بِشَيْءٍ ، لَيْسُوا بِشَيْءٍ** » قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ : فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « **تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ ، فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ** ـ أي: من الكهان والسحرة والعرَّافين - **قَرَّ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ** ».

قال ابن القيم رحمه الله [٢] : « ولا ريب أن الإيمان بما جاء به محمد ﷺ ، وبما يجيء به هؤلاء ، لا يجتمعان في قلب واحدٍ ، وإن كان أحدهم قد يصدقُ أحيانًا ، فصدقه بالنسبة إلى كذبه قليلٌ من كثيرٍ ، وشيطانه الذي يأتيه بالأخبار لا بُدَّ له أن يصدقه أحيانًا ليغوي به الناس ، ويفتنهم به ، وأكثرُ الناس مستجيبون لهؤلاء ، مؤمنون بهم ، ولا سيما ضعفاء العقول ، كالسفهاء ، والجهال ، والنساء ، وأهل البوادي ، ومن لا علم لهم بحقائق الإيمان ؛ فهؤلاء هم المفتونون بهم ، وكثير منهم يحسنُ الظن بأحدهم ، ولو كان مشركًا كافرًا بالله مجاهرًا بذلك ، ويزوره ، وينذرُ له ، ويلتمس دعاءه ، فقد رأينا وسمعنا من ذلك كثيرًا ، وسبب هذا كله خفاء ما بعث الله به رسوله من الهدى ودين الحق على هؤلاء وأمثالهم ، ﴿ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴾ [النور: ٤٠] »اهـ.

فإذا كان هذا شأنَ السَّاحرِ أنه ينسجُ حولَ هذه الكلمة من الحقيقة التي يخطفها له الجني ، فيكذب على إثرها وينسج حولها مائة كذبة ؛ كما قال - عليه الصلاة والسلام - فلا ينبغي أبدًا أن تغتر أيها المسلمُ ، أو أن تنخدع ، وإلا فحكم من يذهب إلى السَّحرة ويبحث عندهم عن الحل لمشكلته أو أزمته ، أنه وقع في أمرٍ عظيمٍ ، وخطرٍ جسيمٍ ، وبلاءٍ عظيمٍ .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطب ، باب الكهانة (٥٧٦٢) ، ، ومسلمٌ ، كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٢٢٢٨) .

(٢) «زاد المعاد» (٥/ ٥٨٥) ط الفكر .

ففي «صحيح»[١] مسلم عن بعض أزواج النبي ﷺ ، أن النبي ﷺ قال : « مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » .

وفي لفظ أحمد في «المسند» : « مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا »[٢] .

وروى أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وغيرهم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ »[٣] .

قال صاحب «فتح المجيد»[٤] : « وظاهر هذا الحديث[٥] : أن الوعيد مرتب على مجيئه وسؤاله ، سواء صدَّقه أو شكَّ في خبره » .

تدبر ذلك أيها المسلمُ ، وأنت أيتها الفاضلةُ ، يا من تذهبين كل يوم ، أو كل أسبوع إلى ساحرٍ أو إلى كاهنٍ أو إلى عرَّافٍ ، من أجل أنك قد تأخرت في الزَّواج ، أو في الحمل ، أو حصل ضيق في المعيشة ، أو من أجل أن الرجل لا يقدر أن يجامع امرأته ، ولأن البنت كُلَّما دخل إليها رجلٌ ليخطبها رآها بصورة مختلفة وهي الحسناء الجميلة ، وهي ربما ترى الخاطب في صورةٍ قبيحةٍ دميمةٍ وهو الحسن الجميل ! فكل ذلك لا يجوز أن يعتقده مسلمٌ صاحبَ عقيدةٍ صافيةٍ نقيةٍ .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٢٢٣٠) .

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٦٨) و (٥/ ٣٨٠) .

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٤٠٨ و٤٧٦) ، وأبو داود ، كتاب الطب ، باب في الكاهن (٣٩٠٤) ، والترمذي ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض (١٣٥) ، وابن ماجه ، كتاب الطهارة وسننها ، باب النهي عن إتيان الحائض (٦٣٩) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٠١٧) ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٦ ، ١٧) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٢٥٢ ، ٢٥٣) ، والدارمي (١١٣٦) ، وإسحاق في «مسنده» (١/ ٤٢٣) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترمذي وابن ماجه .

(٤) «فتح المجيد» (٣٨) .

(٥) يعني : حديث « فسأله لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » .

وفي «صحيح» مسلم [(١)] من حديث معاوية بن الحكم السلمي ﷺ، قال : قُلْتُ يَا رَسُولَ الله ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَ اللهُ بِالإِسْلاَمِ وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ. قَالَ : « فَلاَ تَأْتِهِمْ ».

○ حكم السِّحر والساحر :

قال العلامة الشنقيطي رحمه الله [(٢)] : « اختلف العلماءُ فيمن يتعلمُ السِّحر ويستعمله ؛ فقال بعضُهم : إنه يكفر بذلك ، وهو قول جمهور العلماء منهم مالك ، وأبو حنيفة ، وأصحاب أحمد وغيرهم . وعن أحمد ما يقتضي عدم كفره ، وعن الشافعي أنه إذا تعلم السِّحر قيل له : صف لنا سحرك ؛ فإن وصف ما يستوجب الكفر مثل سحر أهل بابل من التقرب للكواكب ، وأنها تفعل ما يطلب منها فهو كافر ، وإن كان لا يوجب الكفر ؛ فإن اعتقد إباحته فهو كافر ، وإلا فلا ، وأقوال أهل العلم في ذلك كثيرة معروفة .

قال مقيده - عفا الله عنه وغفر له : التحقيق في هذه المسألة هو التفصيل ؛ فإن كان السِّحر مما يعظم فيه غير الله كالكواكب والجن وغير ذلك مما يؤدي إلى الكفر فهو كفر بلا نزاع ، ومن هذا النوع سحر هاروت وماروت المذكور في سورة « البقرة » فإنه كفر بلا نزاع ؛ كما دلَّ عليه قولهُ تعالى : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ [البقرة:١٠٢] ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة:١٠٢].

وقوله : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ [البقرة: ١٠٢] ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ [طه:٦٩] ، كما تقدم إيضاحه ؛ وإن كان السِّحر لا يقتضي الكفر كالاستعانة بخواص بعض الأشياء من دهانات وغيرها ؛ فهو حرام حرمة شديدة ، ولكنه لا يبلغُ بصاحبه الكفر ، هذا هو التحقيق - إن شاء الله تعالى - في هذه المسألة التي اختلف فيها العلماءُ .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ، باب تحريم الكلام في الصلاة (٥٣٧) .

(٢) «أضواء البيان» (٣/ ٣٦ - ٤٢) .

○ **مسألة :**

اعلم أن العلماء اختلفوا في السَّاحر هل يُقتل بمجرد فعله للسحر واستعماله له أو لا ؟ **قال ابن كثير في « تفسيره »** [(١)]: قال ابن هبيرة : وهل يُقتل بمجرد فعله واستعماله له ؟ فقال مالك وأحمد : نعم ، وقال الشافعي وأبو حنيفة : لا ؛ فأما إن قَتَل بسحره إنسانًا فإنه يُقتل عند مالك والشافعي وأحمد ، وقال أبو حنيفة: لا يُقتل حتى يتكرر منه ذلك ، أو يُقر بذلك في حق شخص معين ، وإذا قتل فإنه يُقتل حدًّا عندهم إلا الشافعي فإنه قال : يُقتل والحالة هذه قصاصًا .

وهل إذا تاب السَّاحرُ تُقبل توبته ؟ فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد في المشهور عنهم : لا تُقبل ، وقال الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى : تُقبل التوبة .

وأما ساحرُ أهل الكتاب ؛ فعند أبي حنيفة أنه يُقتل كما يُقتل السَّاحرُ المسلمُ ، وقال مالك والشافعي وأحمد : لا يُقتل ، يعني لقصة لبيد بن الأعصم .

واختلفوا في المسلمة الساحرة ، فعند أبي حنيفة أنها لا تُقتلُ ، ولكن تُحبسُ ، وقال الثلاثة : حكمها حكم الرجل ، وقال أبو بكر الخلال : أخبرنا أبو بكر المروذي قال : قرأ على أبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - عمر بن هارون أخبرنا يونس عن الزهري قال : يُقتل ساحرُ المسلمين ولا يُقتل ساحر المشركين ؛ لأن رسول الله ﷺ سحرته امرأة من اليهود فلم يقتلها [(٢)] ، وقد نقل القرطبي عن مالك رحمه الله أنه قال في الذمي : يُقتل إن قَتَل بسحره ، وحكى ابن خويز منداد عن مالك روايتين في الذمي إذا سحر : إحداهما - أنه يستتاب فإن أسلم وإلا قُتل : والثانية - أنه يُقتل وإن أسلم .

وأما السَّاحر المسلم ؛ فإن تضمن سحرُه كفرًا كفر عند الأئمة الأربعة وغيرهم ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة:١٠٢] ، لكن قال مالك : إذا ظهر عليه لم تقبل توبته ؛ لأنه كالزنديق ؛ فإن تاب قبل أن يظهر عليه وجاء تائبًا قبلناه ؛ فإن قَتَلَ سحرُه قُتِل ، قال الشافعي : فإن قال : لم أتعمد القتل ؛ فهو مخطىء تجب عليه الدية » . انتهى كلام ابن كثير - رحمه الله تعالى .

---

(١) «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٤٧).

(٢) انظر: «المحلى» لابن حزم (١١/ ٣٩٥) .

وقال النووي في « شرح مسلم »[١] : « وأما تعلُّمه وتعليمه فحرام ، فإن تضمن ما يقتضي الكفر كفر وإلا فلا ، وإذا لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عُزِّر واستتيب منه ولا يقتل عندنا ، فإن تاب قبلت توبته ، وقال مالك : السَّاحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب ، ولا تقبل توبته بل يتحتم قتلُهُ : والمسألة مبنية على الخلاف في قبول توبة الزنديق ؛ لأن السَّاحر عنده كافر كما ذكرنا ، وعندنا ليس بكافر ، وعندنا تُقبل توبة المنافق والزنديق ، وقال القاضي عياض : وبقول مالك قال أحمد بن حنبل ، وهو مرويٌّ عن جماعة من الصحابة والتابعين ، قال أصحابنا : فإذا قَتل السَّاحرُ بسحره إنسانًا واعترف أنه مات بسحره وأنه يُقتل غالبًا لزمه القصاص ، وإن قال مات به ، ولكنه قد يقتل ، وقد لا يقتل فلا قصاص ، وتجب الديةُ في ماله لا على عاقلته ؛ لأن العاقلة لا تحملُ ما ثبت باعتراف الجاني ، وقال أصحابنا : ولا يتصور القتلُ بالسحر بالبينة ، وإنما يتصور باعتراف السَّاحر ، والله أعلم » انتهى كلام النووي رحمه الله .

وقال ابن حجر في « فتح الباري »[٢] في الكلام على قول البخاريِّ رحمه الله : (باب السِّحر) وقول الله تعالى : ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ [البقرة:١٠٢] : « وقد استدل بهذه الآية على أن السِّحر كفر ، ومُتعَلِّمه كافر ، وهو واضحٌ في بعض أنواعه التي قدمتها ، وهو التعبد للشياطين أو الكواكب ، وأما النوع الآخر الذي هو من باب الشعوذة ، فلا يكفر من تعلمه أصلًا ؛ **قال النووي**[٣] : عمل السِّحر حرام ، وهو من الكبائر بالإجماع ، وقد عده النبيُّ ﷺ من السبع الموبقات ، ومنه ما يكون كُفرًا ، ومنه ما لا يكون كُفرًا ، بل معصية كبيرة ، فإن كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر فهو كفر وإلا فلا ، وأما تعلمه وتعليمه فحرام» إلى آخر كلام النووي الذي ذكرناه عنه آنفًا ، ثم إن ابن حجر لما نقله عنه قال : «وفي المسألة اختلاف كبير وتفاصيل ليس هذا موضع بسطها » . ا هـ .

---

(١) (١٤/ ١٧٦) ط إحياء التراث .

(٢) «الفتح» (١٠/ ٢٣٥) ط السلفية .

(٣) «شرح النووي» على مسلم (١٤/ ١٧٦) .

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له : التحقيق في هذه المسألة - إن شاء الله تعالى - أن السِّحر نوعان - كما تقدم - منه ما هو كفر ، ومنه ما لا يبلغ بصاحبه الكفر ؛ فإن كان السَّاحر استعمل السِّحر الذي هو كفر ؛ فلا شك في أنه يُقتل كُفرًا ؟ لقوله ﷺ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ » [1] .

وأظهر القولين عندي في استتابته أنه يستتاب ، فإن تاب قُبلت توبته ، وقد بينت في كتابي «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب» في سورة «آل عمران» أن أظهر القولين دليلًا أن الزنديق تقبل توبتهُ ؛ لأن الله لم يأمر نبيه ﷺ ولا أمته بالتنقيب عن قلوب الناس ؛ بل بالاكتفاء بالظاهر ، وما يخفونه في سرائرهم أمره إلى الله تعالى ؛ خلافًا للإمام مالك رحمه الله وأصحابه القائلين بأن السَّاحر له حكم الزنديق ؛ لأنه مستمر بالكفر ، والزنديق لا تقبل توبته عنده إلا إذا جاء تائبًا قبل الاطلاع عليه ، وأظهر القولين عندي : أن المرأة الساحرة حكمها حكم الرجل السَّاحر ، وأنها إن كفرت بسحرها قتلت كما يقتل الرجلُ ؛ لأن لفظة «مَنْ» في قوله : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ » تشمل الأنثى على أظهر القولين وأصحهما إن شاء الله تعالى ، ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ﴾ [النساء:١٢٤] الآية ؛ فأدخل الأنثى في لفظة «مَنْ» ، وقوله تعالى : ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ ﴾ [الأحزاب:٣٠] الآية ، وقوله : ﴿ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ ﴾ [الأحزاب:٣١] الآية ، إلى غير ذلك من الآيات ، وإلى هذه المسألة التي هي شمول لفظة «من» في الكتاب والسنة للأنثى أشار في مراقي السعود بقوله :

وما شمول من للأنثى جنف وفي شبيه المسلمين اختلفوا

وأما إن كان السَّاحر عمل السِّحر الذي لا يبلغ بصاحبه الكفر ، فهذا هو محل الخلاف بين العلماء ، فالذين قالوا يقتل ولو لم يكفر بسحره قال أكثرهم : يقتل حدًّا ولو قتل إنسانًا بسحره ، وانفرد الشافعي في هذه الصورة بأنه يقتل قصاصًا لا حدًّا .

وهذه حجج الفريقين ومناقشتها :

أما الذين قالوا مطلقًا إذا عمل بسحره ولو لم يقتل به أحدًا ؛ فاستدلوا بآثار عن الصحابة رضي الله عنهم، وبحديث جاء بذلك إلا أنه لم يصح .

---

[1] أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجهاد والسير ، باب : لا يعذب بعذاب الله (٣٠١٧) .

فمن الآثار الدَّالة على ذلك ؛ ما رواه البخاري في « صحيحه » [(١)] في كتاب «الجهاد» باب الجزية : حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال : سمعت عمرًا قال : كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم قال : كنت كاتبا لجزء بن معاوية عم الأحنف ، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل موته بسنة : « اقتلوا كل ساحر ، وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس » قال : فقتلنا في يومٍ واحدٍ ثلاث سواحر ، وفرقنا بين المحارم منهم ، ورواه أيضًا أحمد وأبو داود .

واعلم أن لفظة : «اقتلو كل ساحر.» إلخ في هذا الأثر ساقطةٌ في بعض روايات البخاري ، ثابتة في بعضها ، وهي ثابتة في رواية مسدد وأبي يعلى ؛ قاله في « الفتح ».

ومن الآثار الدَّالة على ذلك أيضًا ؛ ما رواه مالك في « الموطأ » [(٢)] عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أنه بلغه أن حفصة زوج النبي ﷺ قتلت جاريةً لها سَحَرتْها ، وقد كانت دبرتها فأمرت بها فقتلت .

قال مالك : السَّاحرُ الذي يعمل السِّحر ولم يعمل ذلك له غيره هو مثل الذي قال اللهُ تبارك وتعالى في كتابه : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ [البقرة:١٠٢] ، فأرى أن يقتل ذلك إذا عمل ذلك من نفسه - انتهى من « الموطأ » ، ونحوه أخرجه عبد الرزاق .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجزية والموادعة ، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة الحرب (٣١٥٦) ، وراجع : «الفتح» (٦/ ٣٠١) للحافظ ابن حجر ، والأثر رواه بتمامه أحمد في «مسنده» (١/ ١٩١) ، وهو كذلك عند أبي داود ، كتاب الخراج ، باب في أخذ الجزية من المجوس (٣٠٤٣) .

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٥٦٢) ، كتاب العقول ، باب ما جاء في الغيلة والسِّحر ، ورواه ابن أبي شيبة (٦/ ٤٣٠، ٨٥٣) من طريق : نافع عن ابن عمر فذكره عنها ، وسنده صحيح ، وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ١٨٠) ، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٦) و (٢٣/ ١٨٧) ، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ١٣٦) من طريق : نافع به ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٦/ ١٧٨) .

ومن الآثار الدَّالة على ذلك ؛ **ما رواه البخاريُّ في « تاريخه الكبير »** [1] حدثنا إسحاق ، حدثنا خالد الواسطي ، عن خالد الحذاء ، عن أبي عثمان : كان عند الوليد رجل يلعب فذبح إنسانًا وأبان رأسه ، فجاء جندب الأزدي فقتله ، حدثني عمرو بن محمد ، حدثنا هشيم عن خالد عن أبي عثمان عن جندب البجلي : أنه قتله ، حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد عن عاصم عن أبي عثمان : قتله جندب ابن كعب .

وفي « **فتح المجيد شرح كتاب التوحيد** » للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله تعالى - بعد أن أشار لكلام البخاري في التاريخ الذي ذكرنا ، ورواه البيهقي في الدلائل مطولًا ، وفيه : فأمر به الوليد فسجن ، فذكر القصة بتمامها ولها طرق كثيرة » . انتهى منه [2] .

فهذه آثار عن ثلاثة من الصحابة في قتل السَّاحر : وهُمْ عمر وابنته أم المؤمنين حفصة - رضي الله عنهم جميعًا - وجندب ، ولم يُعْلم لهم مخالف من الصحابة ﷺ .

ويعتضد ذلك **بما رواه الترمذي ، والدار قطني** عن جندب ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ** » [3] ، وضعَّف الترمذي إسناد هذا

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٢٢) (٢٢٦٨) ، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٣٦) من طريق : ابن لهيعة عن أبي الأسود ، وعزاه الحافظ في «الإصابة» (١/ ٥١٢) للبيهقي أيضًا في «الدلائل» ، وانظر «الصحيحة» (٣/ ٦٤٣) .

(٢) «فتح المجيد» (ص : ٢٩٩ باب ما جاء في السِّحر) ط ابن رجب .

(٣) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في حد السَّاحر (١٤٦٠) ، وقال الترمذي : «والصحيح عند جندب موقوفا ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم ، وهو قول مالك بن أنس .
وقال الشافعي : «إنما يقتل السَّاحر إذا كان يعمل في سحره ما يبلغ به الكفر ؛ فإذا عمل عملا دون الكفر فلم نر عليه قتلا» .
ورواه كذلك الحاكم (٤/ ٤٠١) ، والطبراني في «الكبير» (١٦٦٥و١٦٦٦) ، والدار قطني في «سننه» (١١٢) من حديث جندب مرفوعًا ، ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٧٥٢) عن الحسن مرسلًا ، كلاهما من طريق : إسماعيل بن مسلم ، والحديث ضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٤٤٦) ، و«ضعيف الجامع» (٢٦٩٩) .

الحديث وقال : « الصحيح عن جندب موقوف » ، وتضعيفه ؛ لأن في إسناده إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو يضعف في الحديث .

وقال في «**فتح المجيد**» أيضًا في الكلام على حديث جندب المذكور [(١)] : « روى ابن السكن [(٢)] من حديث بريدة ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **يُضْرَبُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً فَيَكُون أُمَّةً وَحْدَهُ** » . ا هـ منه .

وقال ابن كثير في «تفسيره» بعد أنْ ذكر تضعيفه بإسماعيل المذكور [(٣)] : « قلت : قد رواه الطبراني من وجه آخر [(٤)] ، عن الحسن عن جندب مرفوعًا » . ا هـ ، وهذا يقويه كما ترى .

فهذه الآثار التي لم يعلم أن أحدًا من الصحابة أنكرها على من عمل بها مع اعتضادها بالحديث المرفوع المذكور هي حجة من قال بقتله مطلقا ، والآثار المذكورة والحديث فيهما الدلالة على أنه يقتل ولو لم يبلغ به سحره الكفر ؛ لأن السَّاحر الذي قتله جندب ﷺ كان سحره من نحو الشعوذة والأخذ بالعيون ، حتى إنه يخيل إليهم أنه أبان رأس الرجل ، والواقع بخلاف ذلك ، وقول عمر : « اقتلوا كل ساحر » يدلُّ على ذلك لصيغة العموم ، وممن قال بمقتضى هذه الآثار وهذا الحديث : مالك ، وأبو حنيفة ، وأحمد في أصح الروايتين ، وعمر ، وعثمان ، وابن عمر ، وحفصة ، وجندب بن عبد الله ، وجندب بن كعب ، وقيس بن سعد ، وعمر بن عبد العزيز ، وغيرهم ، كما نقله عنهم ابن قدامة في « **المغني** » خلافًا للشافعي ، وابن المنذر ومن وافقهما .

---

(١) «فتح المجيد» (٢٩٧) .

(٢) عزاه له الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٥١٢) من طريق : يحيى بن كثير صاحب البصري حدثني أبي حدثنا الجريري عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : فذكره مرفوعًا ، ويحيى بن كثير ضعفه الحافظ في «التقريب» .

(٣) «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٣٨).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٦٦) من طريق : خالد العبد عن الحسن عن جندب مرفوعًا .

وخالد العبد منكر الحديث ، ورماه عمرو بن علي بالوضع .

واحتج من قال : بأنه إن كان سحره لم يبلغ به الكفر لا يقتل بحديث ابن مسعود رضي الله عنه المتفق عليه : « **لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ..** » الحديث [(١)] ، وقد قدمناه مرارا ، وليس السِّحرُ الذي لم يكفر صاحبُه من الثلاث المذكورة ، قال القرطبي منتصرا لهذا القول : وهذا صحيح ، ودماء المسلمين محظورة لا تستباح إلا بيقين ، ولا يقين مع الاختلاف ، والله أعلم .

واحتجُّوا أيضًا بأن عائشة رضي الله عنها باعت مدبرة لها سحرتها [(٢)] ، ولو وجب قتلها لما حل بيعها ؛ قاله ابن المنذر وغيره ، وما حاوله بعضهم من الجمع بين الأدلة المذكورة بحمل السِّحر على الذي يقتضي الكفر في قول من قال بالقتل ، وحمله على الذي لا يقتضي الكفر في قول من قال بعدم القتل - لا يصح ؛ لأن الآثار الواردة في قتله جاءت بقتل السَّاحر الذي سحره من نوع الشعوذة كساحر جندب الذي قتله ، وليس ذلك مما يقتضي الكفر المخرج من ملة الإسلام ، كما تقدم إيضاحه ، فالجمع غير ممكن ، وعليه فيجب الترجيحُ ، فبعضهم يرجحُ عدم القتل بأن دماء المسلمين حرامٌ إلا بيقين ، وبعضهم يرجح القتل بأن أدلته خاصة ولا يتعارض عام وخاص ؛ لأن الخاص يقضي على العام عند أكثر أهل الأصول كما هو مقرر في محله.

قال مقيده عفا الله عنه : والأظهر عندي أن السَّاحر الذي لم يبلغ به سحره الكفر ولم يقتل به إنسانًا أنه لا يقتل ، لدلالة النصوص القطعية ، والإجماع على عصمة دماء المسلمين عامة إلا بدليل واضح ، وقتل السَّاحر الذي لم يكفر بسحره لم يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ ، والتجرؤ على دم مسلم من غير دليل صحيح من كتاب أو سنة مرفوعة غير ظاهر عندي ، والعلم عند الله تعالى ، مع أن القول بقتله مطلقا قويٌّ جدًّا لفعل الصحابة له من غير نكير .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الديات ، باب قول الله تعالى : «أن النفس بالنفس» (٦٨٧٨) ، ومسلمٌ ، كتاب القسامة والمحاربين ، باب ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦) .

(٢) عزاه ابن الملقن في «البدر المنير» (٩/ ٧٣٧) ، وابن حجر في «التلخيص» (٤/ ٥١٥) للشافعي والحاكم والبيهقي من رواية عمرة عنها ، وصححه ابن الملقن ، وانظر : «المحلى» لابن حزم (٩/ ٣٨) .

* **مسألة:**

أعلم أن الناس اختلفوا في تعلم السِّحر من غير عمل به ، هل يجوز أو لا ؟ والتحقيق ـ وهو الذي عليه الجمهور : هو أنه لا يجوز ، ومن أصرح الأدلة في ذلك: تصريحه تعالى بأنه يضر ولا ينفعُ – في قوله : ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾ ، [البقرة:١٠٢] وإذا أثبت اللهُ أن السِّحر ضار ، ونفى أنه نافع ؛ فكيف يجوز تعلُّمُ ما هو ضررٌ محضٌ لا نفع فيها ؟!

وجزم الفخر الرازي في تفسيره في سورة « **البقرة** » بأنه جائز بل واجب ؛ قال ما نصه [(١)] :

« المسألة الخامسة في أن العلم بالسحر غير قبيح ولا محظور ، اتفق المحققون على ذلك ؛ لأن العلم لذاته شريف ، وأيضًا لعموم قوله تعالى : ﴿ **هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ [الزمر:٩] ، ولأن السِّحر لو لم يكن يعلم لما أمكن الفرقُ بينه وبين المعجزة ، والعلم بكون المعجز معجزًا واجب ، وما يتوقف الواجبُ عليه فهو واجب ؛ فهذا يقتضي أن يكون تحصيلُ العلم بالسحر واجبًا ، وما يكون واجبا كيف يكون حراما وقبيحا » انتهى منه بلفظه ، ولا يخفى سقوطُ هذا الكلام وعدمُ صحته ، وقد تعقبه ابن كثير رحمه الله في «تفسيره» بعد أن نقله عنه بلفظه الذي ذكرنا بما نصه : وهذا الكلام فيه نظر من وجوه : أحدها – قوله : «العلم بالسحر ليس بقبيح» إن عنى به ليس بقبيح عقلًا فمخالفوه من المعتزلة يمنعون هذا ، وإن عنى أنه ليس بقبيح شرعا ففي هذه الآية الكريمة يعني قوله تعالى : ﴿ **وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ** ﴾ [البقرة:١٠٢] ، تبشيعٌ لعلم السِّحر ، وفي «**السنن**» : « **مَنْ أَتَى كَاهِناً أَوْ عَرَّافاً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** » [(٢)] ، وفي «**السنن**» [(٣)] : « **مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً وَنَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ** » ، وقوله : «ولا محظور ، اتفق المحققون على ذلك»

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٣/ ١٩٤) .

(٢) تقدم .

(٣) أخرجه النسائيُّ ، كتاب تحريم الدم ، باب الحكم في السحرة (٤٠٧٩) ، وفي «الكبرى» (٣٥٤٢) ، والطبراني في «الأوسط» (١٤٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا ، وضعفه الألبانيُّ في «ضعيف الجامع» (٥٧٠٢) .

كيف لا يكون محظورًا مع ما ذكرناه من الآية والحديث ، واتفاق المحققين يقتضي أن يكون قد نص على هذه المسألة أئمةُ العلماء أو أكثرُهُم ، وأين نصوصهم على ذلك؟!!

ثم إدخاله علم السِّحر في عموم قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر:٩] فيه نظر ؛ لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين العلم الشرعي ، ولم قلت إن هذا منه! ثم تُرَقِّيه إلى وجوب تعلمه بأنه لا يحصل العلم بالمعجز إلا به ضعيف بل فاسد ؛ لأن أعظم معجزات رسولنا - عليه الصلاة والسلام - هي القرآن العظيم الذي لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

ثم إن العلم بأنه معجز لا يتوقف على علم السِّحر أصلا ، ثم من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وعامتهم كانوا يعلمون المعجز ، ويفرقون بينه وبين غيره ، ولم يكونوا يعلمون السِّحر ولا تعلموه ولا علموه ، والله أعلم » . انتهى .

ولا يخفى أن كلام ابن كثير هذا صوابٌ ، وأن ردَّه على الرازيِّ واقعٌ موقعه ، وأن تعلم السِّحر لا ينبغي أن يختلف في منعه ؛ لقوله جَلَّ وعَلَا : ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾ [البقرة:١٠٢] ، وقول ابن كثير في كلامه المذكور : وفي الصحيح [(١)] : «من أتى عرافا أو كاهنا .. إلخ» - إن كان يعني أن الحديث بذلك صحيح فلا مانع ، وإن كان يعني أنه في الصحيحين أو أحدهما فليس كذلك ، وبذلك كلِّه تعلم أن قول ابن حجر في « **فتح الباري** » [(٢)] : « وقد أجاز بعض العلماء تعلم السِّحر لأمرين : إما لتمييز ما فيه كفر من غيره ، وإما لإزالته عمن وقع فيه .

فأما الأول : فلا محذور فيه إلا من جهة الاعتقاد ، فإذا سلم الاعتقاد فمعرفة الشيء بمجرده لا تستلزم منعًا ، كمن يعرف كيفية عبادة أهل الأوثان للأوثان ؛ لأن كيفية ما يعلمه السَّاحرُ إنما هي حكاية قول أو فعل ، بخلاف تعاطيه والعمل به .

---

(١) تقدم قريبًا.

(٢) «الفتح» (١٠/ ٢٣٥) .

وأما الثاني - فإن كان لا يتم كما زعم بعضهم إلا بنوع من أنواع الكفر أو الفسق - فلا يحل أصلًا ، وإلا جاز للمعنى المذكور » ا هـ خلاف التحقيق ؛ إذ ليس لأحد أن يبيحَ ما صرَّح اللهُ بأنه يضرُّ ولا ينفعُ ، مع أن تعلمه قد يكون ذريعةً للعمل به ، والذريعة إلى الحرام يجب سدها كما قدمناه ، قال في المراقي :

سد الذرائع إلى المحرم حتمٌ كفتحها إلى المنحتم

هذا هو الظاهر لنا ، والعلم عند الله تعالى .

• **مسألة حل السِّحر عن المسحور :**

اعلم أن العلماء اختلفوا في حلِّ السِّحر عن المسحور ، فأجازه بعضُهم ، ومنعه بعضُهُم ، وممن أجازه سعيد بن المسيب ـ رحمه الله تعالى ؛ قال البخاري في صحيحه « باب هل يستخرجُ السِّحر؟ » [(١)] : « وقال قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته ، أيحل عنه ، أو ينشر؟ قال : لا بأس به ، إنما يريدون به الإصلاح ، فأما ما ينفع فلم ينه عنه ». ا .هـ ، ومال إلى هذا المزني ، وقال الشافعي : لا بأس بالنشرة ؛ قاله القرطبي .

وقال أيضًا [(٢)] : قال ابن بطال : وفي كتاب وهب بن منبه : أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ، ثم يضربه بالماء ، ويقرأ عليه آية الكرسي ، ثم يحسو منه ثلاث حسوات ويغتسل ، فإنه يذهب عنه كل ما به إن شاء الله تعالى ، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله - انتهى منه .

وممن أجاز النشرة وهي حل السِّحر عن المسحور : أبو جعفر الطبري ، وعامر الشعبي وغيرهما ، وممن كره ذلك : الحسن ، وفي «**الصحيح**» [(٣)] عن عائشة أنها قالت للنبي ﷺ لما سحره لبيد بن الأعصم : هَلَّا تَنَشَّرْتَ؟ [(٤)] فقال : « **أَمَّا الله فَقَدْ شَفَانِي ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا** » .

---

(١) «صحيح البخاري» ، باب : ٣٩ ، «الفتح» (١٠/ ٢٤٣).

(٢) «تفسير القرطبي» (٢/ ٤٤) .

(٣) أخرجه البخاريُّ (٥٧٦٥) ، ومسلمٌ (٢١٨٩) وقد تقدم .

(٤) أي: استعملت الرقية . وقوله: «تَنَشَّرْتَ» من تعيين سفيان بن عيينة لمراد عائشة رضي الله عنها بقولها : «أفلا؟» فقد وقع في رواية الحميدي : «فقلت: يا رسول الله ! فهلا؟» قال سفيان: =

قال مقيده عفا الله عنه : التحقيق الذي لا ينبغي العدولُ عنه في هذه المسألة : أن استخراج السِّحر إن كان بالقرآن كالمعوذتين وآية الكرسي ونحو ذلك مما تجوز الرقيةُ به فلا مانع من ذلك، وإن كان بسحر أو بألفاظ عجمية ، أو بما لا يفهمُ معناه ، أو بنوع آخر مما لا يجوز فإنه ممنوع ، وهذا واضح وهو الصواب - إن شاء الله تعالى - كما ترى .

وقال ابن حجر في « فتح الباري » ما نصه [1] : « تكميل » قال ابن القيم رحمه الله : «من أنفع الأدوية ، وأقوى ما يوجد من النشرة مقاومة السِّحر الذي هو من تأثيرات الأرواح الخبيثة بالأدوية الإلهية : من الذكر ، والدعاء ، والقراءة ؛ فالقلب إذا كان ممتلئًا من الله ، معمورًا بذكره ، وله وِرْدٌ من الذكر والدعاء والتوجه ، لا يُخِلُّ به كان ذلك من أعظم الأسباب المانعة من إصابة السِّحر له ، قال : وسلطان تأثير السِّحر هو في القلوب الضعيفة ، ولهذا غالب ما يؤثر في النساء والصبيان والجهال ؛ لأن الأرواح الخبيثة إنما تنشطُ على الأرواح ، تلقاها مستعدة لما يناسبها » انتهى ملخصًا ، ويُعَكِّر عليه حديث الباب ، وجواز السِّحر على النبي ﷺ ، مع عظيم مقامه ، وصدق توجهه ، وملازمة ورده ، ولكن يمكن الانفصالُ عن ذلك بأن الذي ذكره محمول على الغالب ، وإنما وقع به ﷺ لبيان تجويز ذلك ، والله أعلم » انتهى من «فتح الباري» .

والسُّؤالُ الذي يتردد الآن في أذهان الكثيرين ؛ ما هو الحلُّ ؟ وما العلاجُ ؟ وماذا نصنع ؟ والجوابُ : أن نبحث عن الدواء - أخي الحبيب ؛ فما هو الدواء ، في كتاب ربِّ الأرض والسماء ؛ إياك أن تذهب إلى أي مكان من الأماكن الخبيثة الخطيرة ، وإياك أن تذهب إلى الكنائس أو إلى الدجالين والمشعوذين ؛ فمن دخل هذه الدائرة لا يخرجُ منها إلا إذا شاء الله ، ونحن نسمعُ في هذا مصائب شتى ؛ فهذه فتاة ذهبت لأحد الدجالين ؛ فقال لها : إنك مسحورة ، وبأن سحرك سفلي ولا علاج لك إلا أن أكتب لك على الفرج ، أو على بطنك بالزعفران ! وأخرى تقول :

=

يعني: « تَنَشَّرْتَ » بأنه لم يستحضر اللفظة فذكره بالمعنى ؛ وكذا وقع في رواية معمر عن هشام عند أحمد : «فقالت عائشة: لو أنك ؛ تعني تنشر» ؛ قاله في «الفتح» (١٠/ ٢٣٥) .

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٢٣٥) .

إنها ذهبت إلى أحد هؤلاء المجرمين ، فطلب منها أن تنام على بطنها ، ليدلك لها ظهرها العاري بزيت حبة البركة !! لا بارك الله في هؤلاء الخبثاء .

فإيَّاك أن تظن أن السَّاحر سيشفيك ! لا ؛ بل سيعودُ عليك بأدواء جديدة ، وعلل خطيرة ، وأمراض كثيرة ؛ فمحال أن تجني النور من الظلام ، أو أن تحصِّل الماء العذب الزلال من النار المشتعلة المتأججة ، أو أن تنتظر أن يدخل الجملُ في ثقب إبرة أو في سم الخياط ، كلا وكل كلا ؛ فلا دواء لهذا الداء ولا لغيره من الأمراض والعلل إلا في كتاب ربنا وفي سنة نبينا ﷺ ، وها هي خطوات واضحةُ المعالم لهذا المرض الخطير الذي ابتلي به بالفعل الآن كثير من الناس .

فأول جرعة دواء لهذا الداء هي : أن نحقق التوحيد لرب الأرض والسماء ، وأن نحقق الربوبية لربنا جَلَّ وعَلَا ؛ لأن التوحيد أصل النجاة ؛ فما أطْهَر قَلْبَ الموحِّد ، وما أنورَهُ ! لأن الموحِّد لا يخاف إلا الله ؛ كما قال تعالى : ﴿**وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ**﴾ [البقرة : ١٠٢] ، والذي يتذوقُ حلاوة هذه الآية ، هو من ذاق حلاوة التوحيد ، ومن ذاق طعم العبودية للعزيز الحميد ، فحقق العبودية لكي لا يكون للشيطان سلطان عليك ؛ كما قال تعالى : ﴿ **إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ** ﴾ [الحجر:٤٢] ، والسِّحرُ من الشيطان ؛ كما قال تعالى : ﴿**وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ**﴾ [البقرة:١٠٢] ، فإذا أردت أن يقيك الله - جَلَّ وعَلَا - ويحفظك من شرِّ الشيطان وشركه ونفخه ونفثه وسحره وبلائه ، عليك أن تحقق التوحيد والعبودية لله ،وأن تملأ قلبك بالثقة فيه وحده ، وباليقين به ، وأن تكون على يقين مطلق أنه لو اجتمع سحرةُ أهل الأرض ليضروك بشيء لن يتمكنوا إلا بإذن الله ، وإلا بأمر الله - جَلَّ وعَلَا - مالك الملك ، وملك الملوك ، الذي يدبر الكون ، ويدبر الأمر ، والذي لا يقعُ شيءٌ في كونه إلا تحت علمه ، وسمعه وبصره ، وبعلمه وإرادته ومشيئته ، وما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن .

فمن حقق التوحيد لله فلن يمتلأ قلبُه إلا بالخوف من الله وحده ، ليتوكَّل عليه ، وليلجأ إليه ؛ قال تعالى : ﴿**وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ**﴾ [الطلاق :٢، ٣] .

الجرعة الثانية : الإكثارُ من الاستعاذة ؛ قال تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف : ٢٠٠] ، والمعنى : اعتصم به ، والجأ إليه ، وتوكل عليه ؛ فكما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت : ٦٩] .

يا صاحبَ الهم إن الهم منفرج أبْشِر بخير فإن الفارج اللهُ

وإذا بليت فثق بالله وارض به إن الذي يكشف البلوى هو اللهُ

الله يحدثُ بعد العسر ميسرةً لا تجزعن فإن الخالقَ اللهُ

والله مالك غير الله من أحد فحسبك الله في كُلٍّ لك اللهُ

قال جَلَّ وعَلَا : ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الأنعام : ١٧] .

الجرعة الثالثة : الذكر ؛ فأكثر من ذكر الله - جَلَّ وعَلَا ، فإنك إن ذكرت الله انخنس الشيطانُ ! قال تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝١ مَلِكِ النَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ النَّاسِ ۝٣ مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴾ [الناس :١-٤] ؛ أي : الذي يخنس ويجري ويفر كُلَّما ذكرت الله الرب العلي - جَلَّ وعَلَا .

قال العلامة السعدي - رحمه الله تعالى [(١)] : « الشيطان هو أصل الشرور كلِّها ومادتها الذي من فتنته وشره : أنه يوسوسُ في صدور الناس ، فيحسن لهم الشر ويريهم إياه في صورة حسنة ، وينشط إرادتهم لفعله ، ويقبح لهم الخير ويثبطهم عنه ويريهم إياه في صورة غير صورته ، وهو دائمًا بهذه الحال يوسوسُ ويخنسُ ؛ أي : يتأخر إذا ذكر العبد ربه ، واستعان به على دفعه ، فينبغي له أن يستعين ويستعيذ ويعتصم بربوبية الله للناس كلِّهم » .

وروى أحمد ، والترمذي ، والنسائي ، والطبراني ، والحاكم ، وغيرهم بسندٍ صحيحٍ [(٢)] ، من حديث الحارث الأشعري ﷺ وفيه أن النبي ﷺ قال : « **فَإِنَّ مَثَلَ**

---

(١) في «تفسيره» (لسورة الناس) .

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٣٠) ، والترمذي ، كتاب الأمثال ، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام =

ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا ، حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ ؛ كَذَلِكَ الْعَبْدُ لا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلاَّ بِذِكْرِ الله » .

ولا بد أن يكون عندك يقينٌ بأن هذا الدواء ستشفى به بإذن الله تبارك وتعالى من مرض السِّحر ، ومن داء المس ، ومن الأخذ عن امرأتك ، وغير ذلك ؛ فلا تجرب ربك سبحانه وتعالى ، ولا تجرِّبْ نبيك ﷺ ؛ بل خذ الدواء بيقين ؛ فكما أنك تذهبُ إلى طبيب ليصرف لك الدواء دون أن تناقشه فيه ، وإنما تأخذه بتسليم ويقين منه أن هذا الدواء هو الذي يصلحُ لدائك أو لمرضك ؛ فهذا الدواء الذي أحدده لك من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ ، إنما هو الدواء الحقيقي لهذا الداء بفضل الله سبحانه وتعالى .

لقد أخبر الله تعالى أن أعدى الأعداء لبني الإنسان هو الشيطان ؛ فقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [فاطر : ٦] ؛ فالحصن الذي تتحصنُ به من هذا العدو اللدود الخطير هو ذكر الله تبارك وتعالى .

ففي « الصحيحين »[١] من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » .

الجرعة الرابعة : قراءة سورة البقرة ؛ فلو جلس الزوجُ وزوجتُه لقراءة سورة البقرة لامتلأ البيتُ رحمة - بإذن الله - وإذا لم تكن تقرأ فعليك بوضعها عبر شريط الكاسيت ، وإن كنت تجيدُ القراءة فاجلس لقراءتها فلن تأخذ منك وقتا بإذن الله ، فاجتهد فأنت في حاجة شديدة إلى هذه الجرعة .

=

والصدقة (٢٨٦٣ ، ٢٨٦٤) ، وقال : «حديث حسن صحيح غريب» ، والنسائي في «الكبرى» (٨٨١٥ و١٢٨٦) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٨٣، ٩٣٠) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٣/ ١٤٠) ، وابن حبان (٦٢٣٣) ، والحاكم في «مستدركه» (١/ ٢٠٤، ٣٦٢، ٥٨٢) ، والطيالسي (١١٦١) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٧٢٤) ، و«المشكاة» (٣٦٩٤) .

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الدعوات ، باب فضل ذكر الله (٦٤٠٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (٧٧٩) .

ففي « **صحيح مسلم** » [١] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال : « **لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ من الْبَيْتِ الذي تُقْرَأُ فيه سُورَةُ الْبَقَرَةِ** » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « **اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ** » [٢] يعني : السحرة .

فاقرأ هذه السورةَ المباركةَ في البيت ليعلو صوتُ الرحمن ، وليذهب عنك كيدَ الشيطان .

الجرعة الخامسة : قراءة آية الكرسي ، وهي أعظم آي القرآن ؛ قال تعالى : ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ .

[البقرة : ٢٥٥]

فعليك أن تحفظَ هذه الآيةَ المباركةَ ؛ لأنه كما في «**صحيح البخاري**» [٣] معلقًا ، ووصله النسائي في «**الكبرى**» بسند صحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال : « **إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنْ اللهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ** » .

فعليك أن تتوضأ وأن تنام على وضوء ، مع قراءة آية الكرسي ؛ فإنه لا يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربنك شيطان حتى تصبح ؛ كما أخبر الصادقُ المصدوقُ صلى الله عليه وسلم .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (٧٨٠) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (٨٠٤) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الوكالة ، باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئًا فأجازه الموكل فهو جائز (٢٣١١) تعليقًا ، وذكره كذلك في (٣٢٧٥، ٥٠١٠) ، ووصله النسائي في «الكبرى» (١٠٧٩٥، ٨٠١٧ ، ١٠٧٩٤) ، والبيهقي في «الشعب» (٢٣٨٨) ، وابن خزيمة (٢٤٢٤) .

الجرعة السادسة: قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة، وهما قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٥، ٢٨٦].

وفي «**الصحيحين**»[(١)] من حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ الآخِرَتَيْنِ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**»؛ أي: من كلِّ شر وسوء، ومكر، وأذى.

الجرعة السابعة: قراءة المعوذات، وهي: قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ١: ٤]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ١- ٥]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ﴿٣﴾ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١: ٦].

وروى البخاري في «صحيحه»[(٢)] من حديث أم المؤمنين عائشة ؓ قالت: «كَانَ رسول الله ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ونَفَثَ فِيهِمَا، وَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة (٥٠٠٨، ٥٠٠٩)، ومسلمٌ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة (٨٠٧، ٨٠٨).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات (٥٠١٧).

فهذا هو النبي - عليه الصلاة والسلام - يرقي نفسَه كل ليلة بالمعوذات ثلاث مرات ؛ فكم مضى عليك من الوقت و لم ترق نفسك ، ولم ترق أولادك ، ولم ترق زوجك ؟!

• **فائدة :**

قال ابن القيم رحمه الله[1] : ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ ﴾ [الفلق:٤] ، وهذا الشر هو شر السِّحر ؛ فإن النفاثات في العقد هن السواحر اللاتي يعقدن الخيوطَ وينفثن في كل عقدة حتى ينعقد ما يردن من السِّحر ، والنفث هو النفخ مع ريق ، وهو دون التفل ، وهو مرتبة بينهما ، والنفث فعل السَّاحر؛ فإذا تكيفت نفسه بالخبث والشر الذي يريده بالمسحور ، ويستعين عليه بالأرواح الخبيثة نفخ في تلك العقد نفخا معه ريق ، فيخرج من نفسه الخبيثة نفس ممازج للشر والأذى مقترن بالريق الممازج لذلك ، وقد تساعد هو والروح الشيطانية على أذى المسحور ، فيقع فيه السِّحر بإذن الله الكوني القدري لا الأمري الشرعي ؛ فإن قيل : فالسحر يكون من الذكور والإناث ، فلم خص الاستعاذة من الإناث دون الذكور ؟ والجواب المحقق : أن النفاثات هنا هن الأرواح والأنفس النفاثات لا النساء النفاثات ؛ لأن تأثير السِّحر إنما هو من جهة الأنفس الخبيثة والأرواح الشريرة ، وسلطانه إنما يظهر منها ؛ فلهذا ذكرت النفاثات هنا بلفظ التأنيث دون التذكير . والله أعلم » .

الجرعة الثامنة : فيما قاله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ ؛ كما في «**الصحيحين**»[2] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال :قال ﷺ : « **مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنْ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ** » .

---

(١) «بدائع الفوائد» (٢/ ٤٤٧، ٤٤٨) بتصرف .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٩٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩١) واللفظ له .

وأختم بجرعةٍ أخيرة ، ويسهل الحصولُ عليها ، ويسهل تنفيذُها ؛ كما في «الصحيحين»[١] من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **مَنْ تَصَبَّحَ** - يعني : أكل في الصباح - **كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ** » .

وقيدت بعض الروايات التمر بأنه تمر العالية ؛ أي : المدينة .

ففي رواية عند مسلم[٢] : « **مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمْسِيَ** » .

وفي رواية لمسلم كذلك[٣] :

« **إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً ، أو إِنَّهَا تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ** » ، والعجوة : نوع جيدٌ من التمر.

واعلم - أخي - أنك إن استطعت أن ترقي أحدَ إخوانِك المبتلين ، فلا حرج عليك ، لكن لا تجعل ذلك وظيفة لك ؛ لأن في ذلك الأمر تزكية للنفس ؛ لقوله ﷺ : « **مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ** » ، وقوله ﷺ : « **اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ شِرْكًا** »[٤] ، ومن هذا الباب أخذ بعض أهل العلم بأنه لا بأس بأن يأخذ المريضُ بالسحر سبع ورقات من السدر ؛ لأن السدر له خاصية يخشاه الشيطان أو يهابه أو لا يحبه الشيطانُ أو الجني ، ولا حرج أن يطحن أو أن يدق هذا الورق ، وأن يضعه في ماء ، وأن يقرأ في الإناء آية الكرسي والمعوذات ثم يشربُ منه أو يغتسل[٥] ، وأنا أقول من باب مراعاة تكريم آيات القرآن : أن يغتسل في مكان طاهر بعيد عن دورة المياه ، وما إلى غير ذلك ؛ وأنا لا أقول ذلك

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأطعمة ، باب العجوة (٥٤٤٥) ، ومسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب فضل تمر المدينة (٢٠٤٧) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة (٢٠٤٧) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب فضل تمر المدينة (٢٠٤٨) عن عائشة .

(٤) أخرجه مسلمٌ ، كتاب السلام ، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٢٢٠٠) .

(٥) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٢/ ٤٤) ط التوفيقية .

استشهادًا ولا استدلالًا ، إنما أقوله استئناسا بعد هذه الأدلة الكريمة الجميلة التي ذكرتها آنفًا من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ .

وأودُّ أن أقولَ لكل من ابتلي وظهرت عليه الأعراضُ أن يحرص على أن يكون عبدًا لله ﷻ ، فكيف يشفى هذا المريض المبتلى وهو لا يصلي أو لا يقرأ القرآن ؟ أو هو مضيع لذكر الله تعالى؟!

كيف تبرأ المرأةُ وهي لا تصلِّي أَوْ وهي متبرجة ؟!!

فعلى المرأة المسلمة أن تلتزم الحجاب ، وتحافظ على الصلاة في وقتها ، وتحرص على أذكار الصباح والمساء من كتب الأذكار الشرعية ؛ ككتاب « **الأذكار** » للنووي ، و«**الوابل الصيب**» لابن القيم ، و«**الكلم الطيب**» لشيخ الإسلام ابن تيمية .

ولا حاجة أن تذهب إلى رجلٍ أو لغيره ، إن عالجها زوجُها فلا حرج ، وإن عالجت نفسَهَا فهو الأولى والأكمل ؛ فعلى المرأة أن تلتزمَ بأمر الله ، وأن تحافظَ على الرقى الشرعية ، وأن تصبر على هذا البلاء ، وأن تتضرعَ إلى الله أن يدفع عنها هذا البلاءَ .

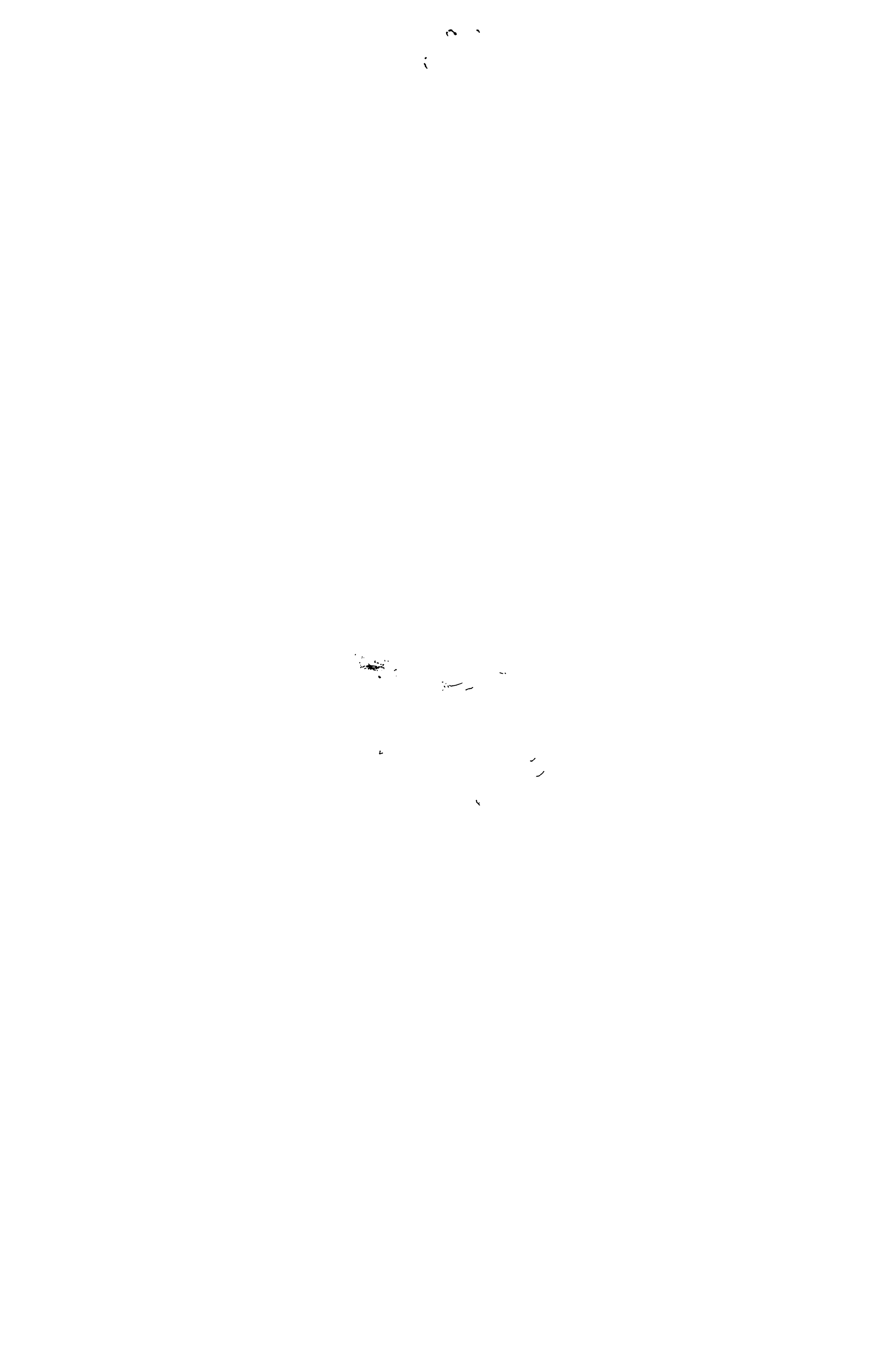
أرجو الله ﷻ أن أكونَ قد وفقت في تحديد الداء وفي تحديد الدواء ، وأسأل الله أن يرفعَ الداءَ والبلاءَ عن كل مبتل ، وأن يشفي مرضانا ومرضى المسلمين ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

*****





تَرْكُ الصَّلاةِ



ترْك الصلاة

اعلم أن الصَّلاة هي الرُّكْنُ الثَّانِي من أرْكانِ هذا الإسْلام العظيم بعد الشهادتين ، وهي : الركن العملي الأول من أركان الدين ، والصلاة عبادة بدنية ، والزكاة عبادة مالية . والصلاة من أعظم المنن بعد نعمة الإخلاص بالتوحيد .. تِلْكُمُ المِنَّةُ التي امتن الله بها على عباده المؤمنين ، خضوعًا لجلاله ، وخشوعًا لعظمته ، وتواضعًا لكبريائه .. ولم يفترض عليهم بعد توحيده ، والتصديق برسله ، وما جاء من عنده فريضة أولى من الصلاة . وأخبر سبحانه أن ذلك أمره لهم وللأنبياء والأمم قبل أن يبعث محمدًا ﷺ [١] ، ومن هذه الأدلة التي تدل على ذلك ؛ قولُه تعالى : ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة:٥] ، والله - تبارك وتعالى - يأمر أمة محمدٍ ﷺ بالصلاة في كثيرٍ من مواضع القرآن الكريم ؛ فيقول - جَلَّ وعَلَا : ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ، وقال تعالى : ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣] ، وقال سبحانه : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ [البقرة: ١٥٣] ، وقال تعالى: ﴿وَأَنۡ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُۚ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٧٢] ، وقال تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُصۡلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٧] ، وقال سبحانه : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧] ، ثم قال تعالى بعدها : ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨] ، وقال تعالى : ﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [إبراهيم: ٣١] ، ويقول الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] ، ويقول الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٩ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعٗا ۝٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلۡخَيۡرُ مَنُوعًا ۝٢١ إِلَّا -

---

(١) « تعظيم قدر الصلاة » (١/ ٨٥) للمروزي ، ط مكتبة الدار .

ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ [المعارج:١٩-٢٥].

وقَرَنَ اللهُ - سبحانه وتعالى - في كتابه بين الصلاة والزكاة في اثنتين وثمانين آية ؛ فإن للصلاة في الإسْلام منْزلةً لا تَعْدِلُها مَنْزلةُ أية عبادةٍ أُخرى ؛ فهي عِمادُ الدِّين ، ورأسُ الإسلام وعمودُه ؛ كما قال النبي ﷺ : « **رَأْسُ الأَمْرِ ؛ الإِسْلَامُ ، وَعَمُودُهُ ؛ الصَّلَاةُ**[1] ، **وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ ؛ الْجِهَادُ فِي سبيل الله** »[2].

وهي الهديَّةُ الربانية ، والمِنْحةُ الإلهية التي مَنَحَها اللهُ لحبيبه وأمَّتِه ليلة المعراج الزكية .

وهي آيةُ وعلامةُ محبةِ العبد لربِّه - جَلَّ وعَلَا - ودليل تقديره لفضْله ، وبرهان شكْره لنعمه وإحسانه .

وهي قُرَّةُ عيونِ المؤمنين الصادقين ؛ كما كانتْ قُرَّةَ عيْنِ سيِّد المرْسلين الذي قال : « **وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ** »[3].

---

(١) قوله: : (وعموده) ؛ أي : ما يعتمد عليه الدين ، وهو له بمنزلة العمود في البيت (حاشية السندي على ابن ماجه) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣١) ، والترمذي ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٦) ، وقال : « حديث حسن صحيح » ، وابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٣) ، والنسائي في « الكبرى » (١١٣٣٠) ، وعبد بن حميد (١١٢) من طريق : عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ مرفوعًا ، وأخرجه أحمد (٥/ ٢٣٧) من طريق : شعبة عن الحكم عن عروة بن النزال عن معاذ به ، وأخرجه البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٧/ ٤٢٦) - معلقًا - من طريق : عبد الرحمن بن غنم عن معاذ به .
قلت : وقد حسنه العلامة الألباني رحمه الله في غير مصنفٍ له ؛ كالإرواء (٤١٣) ، و« صحيح الجامع » (٥١٣٦) ، وصححه بمجموع طرقه في « الصحيحة » (١١٢٢) (٣/ ١٩٦) ، وانظر : « علل الدارقطني » (٦/ ٧٣) (٩٨٨) .

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٨، ٢٨٥) ، والنسائي ، كتاب عشرة النساء ، باب حب النساء (٧/ ٦١) ، وفي « الكبرى » (٨٨٨٧) ، والمروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (٣٢١) ، (٣٢٢) ، والحاكم (٢/ ١٧٤) من حديث أنس مرفوعًا . وصحح سنده الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١١/ ٣٤٥) ، وحسنه في «التلخيص» (٣/ ١١٦) ،وصححه العلامة الألباني في « الصحيحة » (برقمين :١١٠٧، ١٨٠٩) .

وهي راحةُ وأُنْس الـمُحبين ؛ كما كان يقولُ الصادقُ الأمينُ ﷺ لسيدِ المؤذنين : « **أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ** »[١].

وهي أحب الأعمال وأفضلها وخيرها إلى الله ﷻ ؛ كما في « **الصحيحين** »[٢] من حديث ابن مسعود ﷺ أنه قال : سَأَلْتُ رسول الله ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى الله ؟ قَالَ : « **الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا** » قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : « **ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ** » قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : « **الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله** ».

وفي « **مسند** » **أحمد** ، و «**سنن** » **ابن ماجة وغيرهما**[٣] من حديث ثوبان ﷺ أنه ﷺ قال : « **اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ** » .

وهي نورٌ للعبد ؛ كما في « **صحيح مسلم** »[٤] عن أبي مالك الأشعري ﷺ أنه ﷺ قال : « **الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لله تَمْلأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ الله وَالْحَمْدُ لله تَمْلآنِ - أَوْ تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ**

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٦٤) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب في صلاة العتمة (٤٩٨٥) ، والطحاوي في «المشكل» (٤٨٣٤) ، والطبراني في «الكبير» (٦٢١٥) ، والإسماعيلي في «معجمه» (٢١٩) ، والخطيب في «تاريخه» (١٠/ ٤٤٢) ، وانظر : «علل الدار قطني» (٤/ ١٢١) (٤٦١) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في « صحيح الجامع » (٧٨٩٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل الصلاة لوقتها (٥٢٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (٨٥) .

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢) ، والدارمي (٦٥٥) ، وابن أبي شيبة (١/ ٥، ٦) مختصرًا ، والطيالسي (٩٩٦) ، وابن ماجه ، كتاب الطهارة ، باب المحافظة على الوضوء (٢٧٧) ، وابن حبان (١٠٣٧) ، والروياني في «مسنده» (٦١٤ ، ٦١٥ ، ٦١٩) ، والحاكم (١/ ١٣٠) ، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٤) ، و«الصغير» (٨، ١٠١١) ، و«الأوسط» (٧٠١٩) ، و«مسند الشاميين» (١٣٣٥) ، والبيهقي في «الكبرى » (١/ ٨٢ ، ٤٥٧) من طرق عن ثوبان ، وله شواهد أخر صححه بها الشيخ الألباني في «الإرواء» (٢/ ١٣٥) ، و «صحيح الجامع» (٩٥٢، ٩٥٣) .

(٤) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء (٢٢٣) .

بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا » .

وهي سبب لمرافقة العبد للنبي ﷺ في الجنة ؛ كما في « صحيح مسلم »[(١)] من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه قال : كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ ؛ فَقَالَ لِي : « سَلْ ». فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ ، قَالَ : « أَوَغَيْرَ ذَلِكَ ؟». قُلْتُ : هُوَ ذَاكَ ، قَالَ : « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .

وهي صلةٌ بين العبد وربِّه ـ جَلَّ وعَلَا ـ وهل يقطعُ هذه الصلةَ عبدٌ يعرف قدر الألوهية ، وحقيقة العبودية ؟! فلا تقطع هذه الصلة ، فأنت في أمس الحاجة الآن في عصر الماديات والشهوات إلى صلةٍ تربطك بربك وخالقك ـ سبحانه وتعالى ؛ ففي « صحيح مسلم »[(٢)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال :

« قَالَ اللهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : حَمِدَنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ، قَالَ : مَجَّدَنِي عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً : فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي - فَإِذَا قَالَ : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ، قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ : اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ، قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ » .

وبها تُمحى الخطايا والذنوب ؛ كما في « الصحيحيْن »[(٣)] من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا ، مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ ؟» قَالُوا : لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا ، قَالَ : «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا »؛ فمن منا لا يحتاج إلى هذا الغسيلِ اليوميِّ ؟ وإلى هذا الطهرِ اليوميِّ ؟ وما أكثر الذنوب ، وما أكثر المعاصي ،

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب فضل السجود والحث عليه (٤٨٩) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (٣٩٥) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلوات الخمس كفارة (٥٢٨) ، ومسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشي إلى الصلاة (٦٦٧) .

وما أكثر الشهوات والشبهات ـ ولا حول ولا قوة إلا بالله ـ نسأل الله العصمة والنجاة من الفتن ما ظهر منها وما بطن .

وفي « **صحيح مسلم** » (١) من حديث أبي هريْرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « **أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ** » . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ الله . قَالَ : « **إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ ؛ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ** » .

وفي «**صحيح مسلم**» (٢) أيضًا من حديث أبي هريْرة ﵁ أن النبي ﷺ قال : « **مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ الله ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً ، وَالأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً** » .

وفي « **صحيح البخاري** » (٣) عنْ أبي هريْرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : « **الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ** » .

وهيَ آخرُ وصيةٍ وصَّى بها نبيُّ الأمة ﷺ أمته وهو في مرض موته يلفظ أنفاسه الأخيرة ؛ ففي «**مسند**» **أحمد** ، و«**سنن**» **ابن ماجه وغيرهما** (٤) من حديث أنس ﵁ قال : كَانَتْ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ : « **الصَّلاَةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** »: حَتَّى جَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ **يُغَرْغِرُ** بِهَا صَدْرُهُ وَمَا يَكَادُ يُفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ.

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الطهارة ، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٢٥١) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشي إلى الصلاة (٦٦٦) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل الصلاة (٦٥٩) .

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ١١٧) وابن ماجه ، كتاب الوصايا ، باب هل أوصى رسول الله ﷺ ؟ (٢٦٩٧) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٥٨) وله شاهد من حديث علي ﵁ ؛ أخرجه أحمد (١/ ٧٨) ، وأبو داود (٥١٥٦) ، وابن ماجه (٢٦٩٨) ، وله شواهد أخر صحَّحه بها الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٨٦٨) ، و«الإرواء» (٧/ ٢٣٧) .

فالصلاة مفتاح كل خير ، تعين العبدَ على الطاعة والذكر ، وتنهاه عن الفحشاء والمنكر ، وتزيد من الحسنات ، وتكفر السيئات ، وتعطي القلبَ سعادةً وطمأنينةً ، وتملأه إيمانًا ويقينًا ، وتزيده استشعارًا لعظمة الله تعالى وجلاله ، وتذكره بدوام مراقبته لربه ، فيحسن ظاهرُهُ كما يحسن باطنُهُ ؛ فمن دخل في الصلاة وجدها قرة عينه ، ونعيم روحه ، وجنة قلبه ومستراحه في الدنيا ونجاته في الآخرة .

والله إنَّ العين لتدمع ، وإنَّ القلبَ ليحزن ، وإنَّا لِمَا حَلَّ بكثيرٍ من الناس لمحزونون ؛ فلقد أهمل كثيرٌ ممن ينتسبون إلى الإسلام الصلاةَ وضيعوها ؛ بل ويرونها عِبْئًا ثقيلًا على قلوبهم ونفوسهم ، وربما تُذَكِّرُ أحدهم بهذه المصيبة الكبيرة والداهية العظيمة ؛ فتراه يلتمس لنفسه الأعذار .

فيزعم المسْكينُ المخذولُ أنه مشغول !!

أو يدَّعي أنه لا يجد وقتًا للصلاة !!

وهو الذي يضحِّي بأغلى وقته لفيلمٍ أو مباراة !!

فما ظنك بالوقْتِ الذي يمنحه لحبيبته التي يعْشق القلْب لقاءها ويهْواه !!

أيها العاقل .. أيها اللبيب :

متى ستسمعُ أمر ربك : ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨] .

واعلم أن من علامات المنافق أنه يتثاقل عن الصلاة ، ويتبرم من فعلها ! كما قال تعالى : ﴿إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء:١٤٢] .

وفي «الصحيحيْن» (١) من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال النبي ﷺ : « لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ الْمُؤَذِّنَ فَيُقِيمَ ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ ، ثُمَّ آخُذَ شُعَلًا مِنْ نَارٍ ؛ فَأُحَرِّقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب فضل العشاء في الجماعة (٦٥٧) ، ومسلمٌ ، كتاب المساجد ، باب فضل صلاة الجماعة (٦٥١) .

وفي « **صحيح مسلم** » (١) من حديث أنس ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **تِلْكَ صَلاَةُ الْمُنَافِقِ يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا لاَ يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً** » .

أيها المسلمُ الكريمُ ؛ يا من شرح اللهُ صدرك للإسلام ؛ فوحَّدتَ الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ وآمنت برسول الله ﷺ ، وأقمت الصلاة ، وعرفت قدرها وشرفها ، اعلم وفقني اللهُ وإياك لمرضاته ، وجعلني وإياك ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته ، أنه لا يجوز لك أن تتخلف عن صلاة الجماعة في بيوت الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ إلا لعذرٍ شرعي ؛ كمرضٍ ، أو مطرٍ ، أو خوفٍ ، أو نحو ذلك .

فالله ـ جَلَّ وعَلَا ـ لم يسقط صلاة الجماعة عن المسلمين في ساحة القتال وتحت بارقة السيوف ، ولو بكيفية معينة معلومة !! ولو كان الأمرُ هينًا لأذن الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ لهؤلاء المقاتلين أن يصلوا منفردين !! وهو أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين.

ولأذن سيد المرسلين ـ وهو أرحمُ البشر أجمعين ـ لعبد الله ابن أم مكتوم الأعمى الذي لا يجد قائدًا يقوده إلى المسجد !

ففي « **صحيح مسلم** » (٢) عنْ أبي هريْرة ﷺ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَسَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ ، فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ؛ فَقَالَ : « **هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاَةِ** ؟ » . فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « **فَأَجِبْ** » .

وفي رواية أبي داود ، والنسائي وغيرهما (٣) بسندٍ صحيح عن ابْن أم مكْتوم ﷺ قال : يَا رَسُولَ الله ، إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهَوَامِّ وَالسِّبَاعِ ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **هَلْ**

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ، باب استحباب التبكير بالعصر (٦٢٢) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : يجب إتيان المسجد على من سمع النداء (٦٥٣) .

(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجماعة (٥٥٣) ، والنسائي ، كتاب الإمامة ، باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن (٢/ ١٠٩) ، وفي «الكبرى» (٩٢٦) ، وابن خزيمة (١٤٧٨) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٧٣) ، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٠٩٦) ، والحاكم (٩٠١) (١/ ٣٧٤) وصححه ، ووافقه الأعظمي =

تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ ؟». قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَحَيَّ هَلاً ». وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ.

قال الخطابي [(١)] : « وفي هذا دليلٌ على أن حضور الجماعة واجب ، ولو كان ذلك مندوبا لكان أهل الضرورة والضعف ومَنْ كان في مثل حال ابن أم مكتوم أولى الناس بالتخلف » .

ومَنْ مِنَ المؤمنين الصادقين يستغني عن فضل الجماعة ،وفضل المشي إلى بيوت الله ـ جَلَّ وعَلَا ؟!

روى البخاريُّ ومسلمٌ [(٢)] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ من صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً** ».

فما أحوج المؤمن إلى الصلاة لِينعم برضوانها ، وليتشرف بالوقوف بين يدي ملك الملوك ـ جَلَّ وعَلَا ، وهو سبحانه مقبل بوجهه على العبد في الصلاة ؛ كما في «سنن» ابن ماجه ، و«مسند» البزار [(٣)] من حديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أَقْبَلَ اللهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَنْقَلِبَ أَوْ يُحْدِثَ حَدَثَ سُوءٍ** » .

=

في تعليقه على ابن خزيمة ، وحسن سنده النووي في «رياض الصالحين» (١٠٧٤) ،قال : («ومعنى:فحي هلا» : تعال) . وقال الخطابي في « المعالم » (١/ ١٣٨) : « كلمة حث واستعجال » .

(١) «معالم السنن » للخطابي (١/ ١٣٨) بتصرفٍ يسيرٍ .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب فضل صلاة الجماعة (٦٤٥) ، ومسلمٌ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها (٦٥٠) .

(٣) أخرجه ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة باب المصلي يتنخم (١٠٢٣) ، وقال البوصيري : «رجال إسناده ثقات» ، قال الألباني في «الصحيحة» (١٥٩٦) : «بل هو حسنٌ فقط للكلام المعروف في أبي بكر ، وعاصم وهو ابن أبي النجود » اهـ . وقد توبع أبو بكر من عمران القطان ؛ كما عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٩٢٤) ، والبزار (٢٨٨٩) ومن حماد ؛ كما عند ابن المنذر في «الأوسط» (١٥٨٨) ، وقد رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٥٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» (١٩) من طريق الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه موقوفًا ، والحديث صحَّحه مغلطاي في «شرح ابن ماجه» (١٦٨٣) .

وما أحوج المؤمن إلى الصلاة ليغسل عن قلبه وروحه وبدنه أدران ما تدنس به من الذنوب والمعاصي!! قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ (١٤) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى: ١٤، ١٥].

وقد ثبت في «الصحيحيْن»(١) من حديث ابْن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ على خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

وفي «الصحيحيْن»(٢) من حديث طلْحة بْن عبيْد الله قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ، وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنْ الْإِسْلَام، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا؛ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا؛ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا؛ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَالله لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ! قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ».

وفي «الصحيحيْن» - واللفظ لمسلم - من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ فَيَسْأَلَهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَكَ، قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَمَنْ خلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ «اللهُ». قَالَ: فَمَنْ خلَقَ الأَرْضَ؟ قَالَ: «اللهُ». قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ: «اللهُ». قَالَ: فَبِالَّذِى خلَقَ السَّمَاءَ وَخلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ آللهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِى يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا، قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِى أَرْسَلَكَ آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِى أَمْوَالِنَا، قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم (٨) واللفظ له، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام (١٦).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام (٤٦)، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١١).

« صَدَقَ ». قَالَ : فَبِالَّذِى أَرْسَلَكَ آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِى سَنَتِنَا ، قَالَ : « صَدَقَ ». قَالَ : فَبِالَّذِى أَرْسَلَكَ آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ». قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ، قَالَ : « صَدَقَ ». قَالَ : ثُمَّ وَلَّى ، قَالَ : وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لاَ أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلاَ أَنْقُصُ مِنْهُنَّ؛ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ »[1].

فالصلاة هي الركن الثاني ، وهي فرض افترضه الله ـ تبارك وتعالى ـ على كل من آمن به ، وآمن برسوله ﷺ .

ولقد جاء الترهيبُ والوعيدُ الشديدُ لمن ضيَّع الصلاة ، وفرط فيها ، وتكاسل عن أدائها ؛ قال تعالى : ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِى جَنَّٰتٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر:٣٨ـ٤٨] .

قال ابن القيم رحمه الله[2] : « لم يبدأوا بشيء غير ترك الصلاة » .

وقال تعالى : ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٤٥﴾ كُلُوا۟ وَتَمَتَّعُوا۟ قَلِيلًا إِنَّكُم مُّجْرِمُونَ ﴿٤٦﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ﴾[المرسلات:٤٥-٤٨] ، وقال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَٰبٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ أَيْمَٰنٌ عَلَيْنَا بَٰلِغَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٣٩﴾ سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾ أَمْ لَهُمْ شُرَكَآءُ فَلْيَأْتُوا۟ بِشُرَكَآئِهِمْ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ ﴿٤١﴾ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا۟ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ﴾ [القلم: ٣٥-٤٣] ، وقال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون:٩] ، وقد روي عن الضحاك في معنى ذكر الله في هذا الموضع : « الصلوات الخمس »[3] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب القراءة والعرض على المحدث (٦٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب السؤال عن أركان الإسلام (١٢) واللفظ له .

(٢) «الصلاة وحكم تاركها» (٢٤) .

(٣) أخرجه الطبري ، في « تفسيره » (٣٤٠٣٥) .

وقال تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴾ [مريم:٥٩] ، والغيُّ ؛ كما جاء في تفسيره ما رواه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» تعليقًا (١) من حديث عائشة رضي الله عنها قالتْ : «الغي نهر في جهنم» .

وقال الله عز وجل : ﴿ فَوَيۡلٌ لِّلۡمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ﴾ [الماعون:٤، ٥] .

ومن رحْمةِ الله تبارك وتعالى أنه قال : ﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ ﴾ ولمْ يَقُلْ : الذين هم في صلاتهم ساهون ! وإلا لهلكنا جميعًا ؛ فعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال : قُلْتُ لأبي ، أرأيت قول الله عز وجل : ﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ﴾ أهي ترْكها؟ قال : لا ، ولكنْ تأخيرها عن وقتها .

وفي رواية : قُلْتُ لسعدٍ : أهو ما يحدِّث به أحدنا نفْسه في صلاته ؟ قال : لا ، ولكن السهو أن يؤخرها عن وقتها (٢) .

نعم .. الويل للذين يؤخرون الصلاة المكتوبة ، حتى تخرج عن وقتها !! أعاذنا الله وإياكم من الشرور كلها ، وأعاننا جميعًا لما فيه رضاه .

وأصلُ الويلِ في اللغة : العذاب والهلاك (٣) .

فالله تعالى يتوعد الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها بغير عذرٍ بهذا الويل .

وكم من الناس يؤخر الصلاة وعذْره المباراة أو حتى ينتهي الفيلم أو المسلسل !! فالويل له .

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٢٩٣٠معلقًا).
وجاء ذلك عن ابن مسعود عند الطبري (١٨/ ٢١٨) ، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٢٧) ، والحاكم (٢/ ٤٦) بسندٍ منقطع .

(٢) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٣٧٩١٦، ٣٧٩١٧) عن سعدٍ موقوفًا . ورواه الطبري (٣٧٩٣٣) ، والبزار في «مسنده» (١١٤٥) ، والطبراني في «الأوسط» (٢/ ٣٧٦، ٣٧٧) عن سعدٍ مرفوعًا . وقد ضعف البيهقي وأبو زرعة والحاكم رفعه ، وقالوا : «الصحيح الوقف» ؛ كما في «علل الحديث» (١/ ٥٣٩) ، و«تفسير ابن كثير » (الماعون:٤، ٥).

(٣) «لسان العرب» لابن منظور (٩/ ٤٢٨) .

وقد ورد في السَّهْوِ عنِ الصلاة عِدَّةُ أقوالٍ ؛ فقال الطبري في « تفسيره » : «واختلف أهلُ التأويل في معنى قوله : ﴿عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ ؛ فقال بعضهم : عنى بذلك أنهم يؤخرونها عن وقتها ، فلا يصلونها إلا بعد خروج وقتها ، وقال آخرون : بل عنى بذلك أنهم يتركونها فلا يصلونها .

وقال آخرون: بل عنى بذلك أنهم يتهاونون بها ، ويتغافلون عنها ويلْهون .

وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب بقوله: ﴿سَاهُونَ﴾ لاهون يتغافلون عنها ، وفي اللهو عنها ، والتشاغل بغيرها ، تضييعها أحيانًا ، وتضييع وقتها أخرى ، وإذا كان ذلك كذلك صح بذلك قولُ من قال: عنى بذلك ترك وقتها ، وقول من قال: عنى به تركها .

ويكفي أن نتدبر حديث رسول الله ﷺ ، وودِدت أن لو سمع هذا الحديث كل مسلم ومسلمةٍ على وجْه الأرض ؛ ففي « **صحيح مسلم** » من حديث جابر بن عبد الله ؓ يقول : سمعْت النبي ﷺ يقول : « **إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاَةِ** » [١] .

وفي « **مسند أحمد** » ، و « **سنن الترمذي والنسائي** » **بسندٍ صحيح** من حديث بريدة ؓ أن النبي ﷺ قال : « **الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاَةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ** » [٢] .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب : إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨٢) .
وسأعرض الخلاف الوارد في هذه المسألة كما سيأتي ؛ والجمهور على أنه لا يكفر ؛ قال النووي في «شرحه لمسلم» (٢/ ٧١) : « وتأولوا قوله ﷺ : « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاَةِ » ، على معنى أنه يستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر ، وهي : القتل ، أو أنه محمول على المستحل ، أو على أنه قد يؤول به إلى الكفر أو أن فعله فعل الكفار ، والله أعلم » . انتهى .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٦، ٣٥٥) ، والترمذي ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢١) وقال : «وفي الباب عن أنس وابن عبّاس» ، ثم قال : «هذا حديث حسن صحيح غريب» ، والنسائي ، كتاب الصلاة (١/ ٢٣٢، ٤٦٢) ، وفي «الكبرى» (٣٢٩) ، وابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة (١٠٧٩) ، وابن معين في =

وفي «صحيح البخاري» [(١)] من حديث سمرة ﷺ الطويل وفيه أن النبي ﷺ قال: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي وَإِنَّهُمَا قَالاَ لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَثْلَغُ بِهَا رَأْسَهُ فَيَتَدَهْدَهُ الْحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الْحَجَرَ يَأْخُذُهُ، فَلا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الأُولَى، قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ مَا هَذَانِ؟ قَالَ: قَالاَ لِي: انْطَلِقْ - قال - فَانْطَلَقْنا فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَاهُ إِلَى قَفَاهُ - قَالَ**: وربما قال أبو رجاءٍ: فيشق - **قَالَ: ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ الأَوَّلُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَل بِهِ الْمَرَّةَ الأُولَى. قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ مَا هَذَانِ؟...**» الحديث؛ وفيه: «**أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ**».

وقد حكم الشرعُ الحنيفُ بقتال تاركي الصلاة في مثل قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة:٥].

وكما في «**الصحيحين**» [(٢)] من حديث ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**».

=

«تاريخه» - رواية الدوري - (١٢٠٥)، وابن أبي شيبة (٦/ ١٧٦)، وابن حبان (١٤٥٤)، والدار قطني (٢)، والحاكم (١١)، وهو في «صحيح الجامع» (٤١٤٣).

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٧٠٤٧).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة:٥] (٢٥)، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة (٢٢).

قال العلامةُ ابنُ القيم رحمه الله [١] : « فأمر بقتالهم حتى يتوبوا من شركهم ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة » .

فالنبي ﷺ أُمر من الله أن يُقاتل كلَّ من ضيَّع الصلاة ، أما من يشهدُ أن لا إله إلا الله ، ويؤدي الصلاة ، ويؤدي الزكاة ؛ فهذا قد عصم دمَه ومالَه ، ولا يحق أن يهرق دمه ، أو ينتهك حرمة ماله حتى وإن فعل ذلك رياءً وسمعة ونفاقًا !

وفي « **الصحيحين** » [٢] من حديث أبي سعيد الخدري قال : بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه إِلَى رَسُولِ الله ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا ، قَالَ : فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ ، وَأَقْرَعَ بْنِ حابِسٍ ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلاَءِ .- قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ؛ فَقَالَ : « **أَلاَ تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً** » . قَالَ : فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ ، كَثُّ اللِّحْيَةِ ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ ، مُشَمَّرُ الإِزَارِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ، اتَّقِ الله. فَقَالَ : « **وَيْلَكَ أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ** » . قَالَ : ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : يَا رَسُولَ الله ، أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ قَالَ : « **لاَ ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي** » . فَقَالَ خَالِدٌ : وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ . فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ ، وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ** » .

قال العلامة ابن القيم [٣] : « فجعل النبيُّ ﷺ المانع من قتله كونه يصلي ؛ فدلَّ على أن من لم يصلِّ يقتل » .

فإذا ضيع العبدُ هذه الفريضة ضاع دينُه كله [٤] ، وكان من الخائبين الخاسرين !!

إنها أوَّلُ ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله ؛ **فقد روى الترمذيُّ والنسائي** [٥] **بسندٍ صحيح بمجموع طرقه** من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت

---

(١) «الصلاة وحكم تاركها» (ص:٣٤ بتصرفٍ يسيرٍ) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٤٣٥١) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤) .

(٣) « الصلاة » لابن القيم (١٢) .

(٤) كما قال الإمام أحمد رحمه الله . « الصلاة » لابن القيم (١٥) .

(٥) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة =

رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلاَتُهُ ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ، فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ قَالَ الرَّبُّ ﷻ : انْظُرُوا ، هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ؛ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ » .

وفي «مسند أحمد» ، و «سنن الدارمي» وغيرهما [(١)] بسندٍ جوَّده المنذري من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ؛ أنه ذكر الصلاة يوْما فقال : « مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُوراً وَبُرْهَاناً وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلاَ بُرْهَانٌ وَلاَ نَجَاةٌ ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ » .

وفي « **صحيح البخاري** » [(٢)] من حديث أبي المليح قال : كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ ؛ فَقَالَ : بَكِّرُوا بِصَلاَةِ الْعَصْرِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » .

قال الحافظ في « الفتح » [(٣)] : « وأما الجمهور فتأولوا الحديث ؛ فافترقوا في تأويله فرقًا :

= الصلاة (٤١٣) ، والنسائي ، كتاب الصلاة ، باب المحاسبة على الصلاة (١/ ٢٣٢، ٢٣٣) ، وأحمد (٢/ ٢٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وصححه بها العلامة الألباني في «الصحيحة» (١٣٥٨) .

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٩) ، والدارمي (٢٧٢٤) ، وعبد بن حميد في « المنتخب » (٣٥٣) ، والطبراني في «الكبير» (١٣/ ٦٧) ، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٦٧) ؛ قال المنذري في «الترغيب والترهيب » (١/ ٣٨٦) : «رواه أحمد بإسناد جيد» ، وصحَّحه العلامة أحمد شاكر في «المسند» (٦٥٧٦) ، وضعَّفه الشيخ الألباني في «ضعيف الترغيب» (٣١٢) و ، «ضعيف الجامع» (٢٨٥١) ؛ لكنه تراجع عنه فحسنه في «الثمر المستطاب» (١/ ٥٢ ، ٥٣) وكذا الشيخ شعيب في «المسند» .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب إثم من ترك العصر (٥٥٣) .

(٣) « فتح الباري » (٢/ ٤٠) .

فمنهم مَنْ أوَّل سبب الترك ، ومنهم مَنْ أوَّل الحبط ، ومنهم مَنْ أوَّل العمل فقيل : المراد من تركها جاحدًا لوجوبها أو معترفًا ، لكن مستخفًّا مستهزئًا بمن أقامها ، وتعقب بأن الذي فهمه الصحابي إنما هو التفريط ؛ ولهذا أمر بالمبادرة إليها ، وفهمُهُ أولى من فهم غيره كما تقدم ، وقيل : المراد من تركها متكاسلًا لكن خرج الوعيدُ مخرج الزَّجر الشديد وظاهره غير مراد ؛ كقوله:« **لاَ يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ** » وقيل : هو من مجاز التشبيه ؛ كأن المعنى : فقد أشبه من حبط عملُهُ ، وقيل : معناه كاد أن يحبط ، وقيل : المراد بالحبط نقصان العمل في ذلك الوقت الذي ترفع فيه الأعمالُ إلى الله ؛ فكأن المراد بالعمل الصلاة خاصة أي لا يحصل على أجر من صلى العصر ولا يرتفع له عملها حينئذٍ ، وقيل : المراد بالحبط الإبطال ، أي : يبطل انتفاعه بعمله في وقت ما ، ثم ينتفع به كمن رجحت سيئاتُه على حسناته ؛ فإنه موقوف في المشيئة ؛ فإن غفر له فمجرد الوقوف إبطال لنفع الحسنة إذ ذاك ، وإن عذب ثم غفر له فكذلك . قال معنى ذلك القاضي أبو بكر بن العربي ، وقد تقدم مبسوطًا في كتاب الإيمان في باب «خوف المؤمن من أن يحبط عمله» ، ومحصل ما قال : إن المراد بالحبط في الآية غير المراد بالحبط في الحديث ، وقال في «شرح الترمذي»: الحبط على قسمين:حبط إسقاط وهو إحباط الكفر للإيمان وجميع الحسنات ، وحبط موازنة وهو إحباط المعاصي للانتفاع بالحسنات عند رجحانها عليها إلى أن تحصل النجاة فيرجع إليه جزاء حسناته ، وقيل : المراد بالعمل في الحديث عمل الدنيا الذي يسبب الاشتغال به ترك الصلاة ، بمعنى : أنه لا ينتفعُ به ولا يتمتعُ ، وأقرب هذه التأويلات ؛ قولُ من قال : إن ذلك خرج مخرج الزجر الشديد ، وظاهره غير مراد ، والله أعلم » .ا.هـ.

○ مبحث مختصر في حكم تارك الصلاة :

ويُفرَّقُ في هذا الموضع بين حكم من ترك الصلاة جاحدًا لفرضيتها ، وحكم من تركها تكاسلًا وتهاونًا على التفصيل التالي :

١ـ تارك الصلاة جحودًا : من ترك الصلاة جاحدًا لوجوبها ، أو جحد وجوبها ولم يترك فعلها في الصورة ؛ فهو كافرٌ مرتدٌّ بإجماع المسلمين . ويستتيبه الإمام ؛ فإن تاب وإلا قتله بالردة ، وترتب عليه جميع أحكام المرتدين (فلا يُغسَّل ، ولا يُكفَّن ،

ولا يُدفن بين المسلمين ، ولا يرثه أحدٌ ، ولا يرث أحدًا [١] ؛ فأما إن كان قريب العهد بالإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة عن المسلمين بحيث يجوز أن يخفى عليه وجوبها ؛ فلا يَكْفُر بمجرد الجحد ؛ بل نُعرِّفه بوجوبها ؛ فإن جحد بعد ذلك كان مرتدًّا !!) .

٢ـ تارك الصلاة تكاسلًا وتهاونًا من غير جحدها : لا يختلف المسلمون أن تَرْك الصلاة المفروضة عمدًا من غير عذر شرعي من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر ، وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس ، وأخذ الأموال ، ومن إثم الزنا ، والسرقة ، وشرب الخمر ، وأنه مُتعرِّض لعقوبة الله ، وسخطه ، وخزيه في الدنيا والآخرة !!

ثم اختلف أهلُ العلم في حكمه على قولين :

الأول : أنه فاسقٌ عاصٍ مرتكبٌ لكبيرة ، وليس بكافر :

وبه قال الأكثرون ، وهو مذهب الثوري ، وأبي حنيفة ، وأصحابه ، ومالك ، والشافعي ـ في المشهور عنه ـ وأحمد في إحدى الروايتين ؛ فهو قول أكثر الفقهاء ؛ كما قال ابن قدامة في « المغني » .

الثاني : أنه كافرٌ خارجٌ عن مِلَّة الإسلام :

وهو مذهب سعيد بن جبير ، والشعبي ، والنخعي ، والأوزاعي، وابن المبارك ، وإسحاق ، وأصح الروايتين عن أحمد ، وأحد الوجهين في مذهب الشافعي ، وكثير من علماء أهل الحديث ، وحكاه ابن حزم عن عمر بن الخطاب ، ومعاذ بن جبل ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبي هريرة ، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم [٢] .

فأنا أقول لأي مسلم يضيع الصلاة : هل تقبل أن تكون محل خلاف بين أهل العلم ؟! فمنهم من يكفرك ، ومنهم من يفسقك !! يكفي أن تذكر حديث رسول الله ﷺ الذي تقدَّم : « **إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ** » .

---

[١] انظر : «المغني» لابن قدامة (٣/ ١٨٠وما بعدها) ط الحديث . باب الحكم فيمن ترك الصلاة .

[٢] راجع في ذلك « حكم تارك الصلاة » للعلامة ابن القيم (١٠ ـ ١٥) ، و « فتح الباري » لابن رجب (١/ ١٠) ، و«تعظيم قدر الصلاة» للمروزى (٢/ ٨٧٧) ، باب ذكر إكفار تارك الصلاة ، ورسالة «حكم تارك الصلاة» للألباني ـ رحم الله الجميع .

وروى مالك في « الموطأ » ، وابن أبي شيبة وعبد الرزاق في « مصنفيهما » ، والمروزي في « تعظيم قدر الصلاة » ، والدار قطني في « سننه » ، وغيرهم [(١)] من حديث الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي طُعِنَ فِيهَا فَأَيْقَظَ عُمَرَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَقَالَ عُمَرُ : نَعَمْ ، وَلَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى عُمَرُ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا .

وفي « سنن الترمذي » ، والمروزي في « تعظيم قدر الصلاة » [(٢)] بسندٍ صححه الألباني من حديث عبد الله بن شقيق العقيلي قال : « كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ » .

فكلُّ مستخفٍّ بالصلاة مستهين بها ؛ فهو مستخفٌّ بالإسلام ، مستهينٌ به ، وإنما حظهم في الإسلام على قدر حظهم من الصلاة ، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصلاة ، فاعرف نفسك يا عبد الله ، واحذر أن تلقى الله ولا قدر للإسلام عندك ، فإن قدر الإسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك [(٣)] .

بل كان الصحابةُ - رضوان الله عليهم - يعتبرون المتخلفَ عن صلاة الجماعة في المساجد من المنافقين ، الذين علم نفاقهم بوضوحٍ وجلاء ؛ ففي «صحيح مسلم» [(٤)] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ ؛ فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» كتاب الطهارة ، باب العمل فيمن غلبه الدم من جرح أو رعاف (٥١) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٧٩) ، وعبد الرزاق في «المصنف» (١/ ١٥٠) ، والمروزي في «قدر الصلاة» (٢/ ٨٩٢ ، ٨٩٣) ، والدار قطني في «السنن» (٢/ ٥٢) ، والبيهقي في «الكبير» (١/ ٣٥٧) ، وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٥٠ ، ٣٥١) وابن الأعرابي في «معجمه» (٣٩٨) ، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١٥٢٨) ، وراجع : «علل الدارقطني» (٢/ ٢٠٩، ٢١٠) .

(٢) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢٢) ، والمروزي في «تعظيم الصلاة» (٩٤٨) من حديث عبد الله بن شقيق ، ووصله الحاكم (١/ ٤٨) من حديث أبي هريرة قوله ، وسنده صحيح ؛ كما قال الألباني في «الثمر المستطاب» (١/ ٥٢) ، و «الصحيحة» (١/ ٨٦) ، و«المشكاة» (١/ ١٢٧) .

(٣) « الصلاة » للإمام أحمد (٥٣) ، و « طبقات الحنابلة » لابن أبي يعلى (١/ ٣٥٣) .

(٤) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ، باب صلاة الجماعة (٦٥٤) .

سُنَنَ الْهُدَى ، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى ، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً ، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ ».

وأُحذِّر من ترك صلاة الفجر ، والعشاء ، وصلاة العصر على وجْه الخصوص؛ فإن كثيرًا من الناس قد ينشغل عن صلاة الفجر؛ لأنه يغط في سباتٍ عميق ، ولو فتشنا الآن عن المساجد في صلاة الفجر لبكينا دما بدل الدمع ؛ لأن المساجد في صلاة الصبح تشكو حالها ، وتشكو المسلمين إلى ربها - تبارك وتعالى - وفي « **صحيح مسلم** »[١] من حديث جندب بن عبد الله القسري قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ ؛ فَلاَ يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ** ». ثم في صلاة العصر كم من الموظفين يرجع من العمل ، وينام حتى يخرج وقتها - ولا حول ولا قوة إلا بالله - وقد أخرج **البخاريُّ** ومسلمٌ[٢] من حديث نوفل بن معاوية قال : قال رسول الله ﷺ : « **مِنْ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ** » . وهي صلاة العصر ؛ كما في « **الصحيحين** »[٣] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « **الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَه** ».

وقد سبق قولُ النبي ﷺ : « **مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُه** » .

وقد ينشغل كثيرٌ من الناس عن صلاة العشاء بالمسلسلات والأفلام والمباريات!! وقد يمنح أحدُهم وظيفتَهُ ، أو أهله وأولاده الساعات الطويلة ، أو يمنح مخطوبته الأوقات المديدة ! وأنا أقولُ :

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساجد ، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (٦٥٧) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٠٢) ، ومسلمٌ ، كتاب الفتن ، باب نزول الفتن كمواقع القطر (٢٨٨٦) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب إثم من فاتته العصر (٥٥٢) ، ومسلمٌ ، كتاب المساجد ، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر (٦٢٦) .

تـأتي للصـلاة في فتـورٍ وكأنـك قـدْ دعيـت إلى الـبلاء
وإنْ أديْتهـا جـاءتْ بـنقْصٍ لما قدْ كان منْك منْ شرْك الرياء
وإنْ تخْلـو عـن الإشْراك فيهـا تـدبر للأمـور بالارتقـاء
ويـا ليْـت التـدبر في مبـاحِ ولكـنْ في المشقـة والشقـاء
وإنْ كنْـت المصـلي يوْمـا بيْن خلْقه أطلْت ركوعها بالانْحناء
وتعْجـل خـوف تـأخيرٍ لشـغلٍ وكـأن الشـغل أوْلى مـنْ لقـاء
وإن كنـت المجالس يومـا لأنْثى قطعْـت الوقْـت مـنْ غـير اكْتفـاء
أيـا عبـد لا يسـاوي الله معـك أنْثـى تناجيهـا بحـب أو صفـاء

ولا حول ولا قوة إلا بالله !! والحديث عن هذا الركن حديثٌ طويلٌ ؛ لأن القلب ـ ورب الكعبة ـ يتقطع كمدًا ، وينزف دمًا على واقع كثيرٍ ممن ينتسبون الآن إلى الإسلام ممن ضيعوا الصلاة ، **ولا أتردد أن أعاتبَ الأمة في هذا المقام ؛ فأقول :** في الوقت الذي تُشَيِّد فيه الأمةُ الجامعاتِ ، وتُشَيِّدُ فيه المصانع والعمارات والأسواق التجارية الضخمة .. بِكُلِّ أسف قد لا يفكر مصممو البناء والقائمون على تشييده أن يضعوا بيتًا لله ـ تبارك وتعالى ـ في مقدمة هذا الصرح الجامعي ، أو أن يضعوا وقتًا للصلاة مع جدول الدراسة السنوي ؛ ليخرج الطالبُ والطالبةُ للصلاة مع أساتذتهم إذا سمعوا المؤذن يؤذن ؛ ليخرج الجميع ممتثلين أمر الله ، وأمر رسول الله ﷺ ، وليسجدوا وليركعوا لله ـ تبارك وتعالى ـ ليكونوا من المفلحين في الدنيا والآخرة ؛ **فأنا أُقَرِّرُ وأسجِّل بكلِّ أسفٍ** ؛ أن المناهج العلمية الحديثة ربما تعلِّم أبناءنا ، وربما ترفع مستوياتهم العلمية في مجالات شتى في الطب ، والهندسة ؛ في الذرة ، والكيمياء ؛ في العلوم ، والجيولوجيا ؛ لكنها بِكُلِّ أسفٍ لا تحْسن أن تعلم عيونهم الدموع ، ولا قلوبهم الخشوع ؛ فلابد من المحافظة على فريضة الصلاة ، ولابد من المحافظة على أوقات الصلاة ؛ فالصلاة هي الركن العملي الأول من أركان الإسلام بعد النطق بالشهادتين ؛ فبمجرد أن تردد بلسانك الشهادتين ، عليك بعد ذلك مع أول وقت من أوقات الصلاة ، أن تترجم ترجمةً عملية إسلامك ، واستسلامك ، وانقيادك ، وإذعانك لله ، وامتثالك لأمره ، واجتنابك لنهيه ،

ووقوفك عند حده ، حين تسمع النداء : حي على الصلاة ، تقول بلسان الحال : « سمعنا وأطعنا » ؛ حتى ولو كنت رجلًا أعمى ، فاقد البصر لا تجد من يقودك ؛ فإنْ سمعْت المؤذن وأنت على هذه الحال وجب عليك أن تلبي أمر الله ، وداعي الله ، وفي بيت الله ـ تبارك وتعالى ـ كما سبق في حديث ابن أم مكتوم الثابت في « **صحيح مسلم** » وغيره وقد سبق . ففرضها لا يسقط عن العبد بحالٍ دون حال ما دام عقله معه ؛ ففي « **صحيح البخاري** » [(١)] من حديث عمران بن حصين ﵁ قال : كانتْ بي بواسير فسألْت النبي ﷺ عن الصلاة ؛ فقال : « **صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ** » .

والله سبحانه لم يُرخِّص للمجاهدين في أرض المعركة ، أن يسقطوا الصلاة ؛ بل أمرهم وشرع لهم صلاة الخوف ، حتى لو كانوا في الميدان ، وعند التقاء الصفوف ! أفيشرع الله الصلاة للمجاهدين وبارقة السيوف على رؤوسهم !! وما أعظمها من فتنة ـ فلم يرخص الله لهم أن يسقطوا منْ على عاتقهم الصلاة ، أو أن يؤخروها ؛ فقال تعالى لنبيه ﷺ : ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء:١٠٢] ؛ أفبعد ذلك يرخص الله لمن جلسوا أمام المباريات ، والمسلسلات ، والأفلام ، أوْ لامرأةٍ انشغلتْ بإعداد الطعام لزوجها ، أوْ لأولادها حتى يخرج وقتُ الصلاة ؟! لا والله ؛ قال الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء:١٠٣] ، قال البخاري : « أي : موقتًا ، وقته عليهم » [(٢)] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب أبواب تقصير الصلاة ، باب إذا لم يطق قاعدًا صلى على جنب ، وقال عطاء : إن لم يقدر أن يتحول إلى القبلة صلى حيث كان وجهه (١١١٧) .

(٢) «صحيح البخاري» ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب مواقيت الصلاة وفضلها (باب ١) .

إن الله ﷻ أول ما فرض على رسوله ﷺ وكلَّفه به في الملأ الأعلى ليلة المعراج ؛ فريضة الصلاة ، وأول ما فرضت كانت خمسين صلاة كما في «**الصحيحين**»[(١)] من حديث أنس رضي الله عنه في حديث الإسراء الطويل وفيه أنه ﷺ قال : « **فَفَرَضَ اللهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى فَقَالَ : مَا فَرَضَ اللهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ : فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ . فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى قُلْتُ : وَضَعَ شَطْرَهَا . فَقَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ، فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَرَاجَعْتُهُ ؛ فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ، لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ . فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ . فَقُلْتُ : اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي** » .

ومع هذا التخفيف الإلهي نرى مِنَ أبناء الأمة مَنْ ضيع الصلاة ؛ فهناك مَنْ لا يدخلُ المسجد في حياته إلا يوم الجمعة ، أو في العيدين ؛ بل ومنهم مَنْ لا يدخلُ المسجد إلا مرة واحدة ؛ لا من أجل أن يُصلِّي ، وإنَّما من أجل أن يُصلَّى عليه !!!

فأقولُ : فرض اللهُ على الأمة خمسين صلاة ، والناس في الأرض قد ضيعوا خمسا !! فما ظنك لو أبقى الله الأمر على صورته الأولى ؟

وأختم بكلماتٍ نفيسةٍ للإمام البيهقي في «**شعب الإيمان**» حيث يقول[(٢)] :

« ومن الدلالة على عظم أمر الصلاة ، أن الله عزَّ اسمه ما ذكر الصلاة مع غيرها إلا قدم الصلاة عليه ؛ فقال : ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة:٣] ، وقال : ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة:٤٣] إلى غير ذلك من الآيات ، وقد ذكر الله جَلَّ جَلالُهُ الإيمان والصلاة ولم يذكر معهما غيرهما دلالة بذلك على اختصاص الصلاة بالإيمان ؛ فقال : ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ [القيامة:٣١] ، أي : فلا هو صدق رسول الله ﷺ ، فآمن به ، ولا صلى ، وقال : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُواْ لَا

---

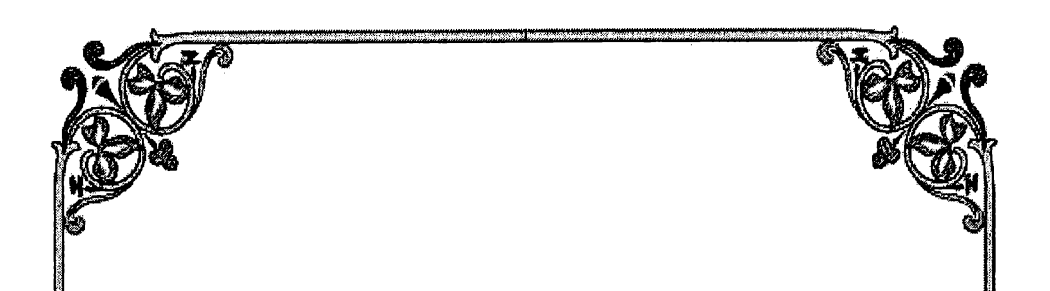
(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ؟ (٣٤٩) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلاة (١٦٣) .

(٢) « الشعب » (٣/ ٣٥) .

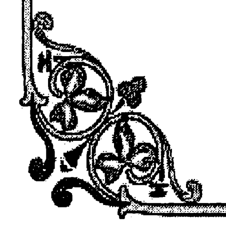
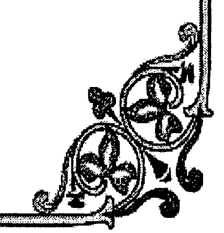
يَرْكَعُونَ ﴿٤٨﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٤٩﴾ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴾ [المرسلات:٤٨ - ٥٠] ؛ فوبخهم على ترك الصلاة كما وبخهم على ترك الإيمان ، وقد ذكر الله - جَلَّ جَلالُهُ - الصلاة وحدها دلالة بذلك على أنها عماد أعمال الدين ، فذكر الأنبياء المتقدمين ومدحهم بأنهم كانوا : ﴿ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّواْ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ [مريم:٥٨] ، ثم ذكر من خالف مذهبهم فذمهم ؛ قال تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ ﴾ [مريم:٥٩] ، ثم أخبر بما يؤديهم ذلك إليه من سوء العاقبة ، قال : ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم:٥٩] ، يعني - والله أعلم - لا يرشد أمرهم مع إضاعة الصلاة ، ولكنهم يعودون فلا يزالون يقعون في فساد بعد فساد كمن يضل الطريق ، فلا يزال يقع في مهلكة بعد مهلكة إلى أن ينقطع به ، فيفسد ، فدل ذلك على عظم قدر الصلاة ، وجلال مواقعها من العبادات ، والله أعلم » ا.هـ .

ونسأل الله - جَلَّ وعَلَا - أن يرد الأمة إلى المحافظة على الصلاة في أوقاتها كما أمر الله تعالى ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه.

*****



مَنْعُ الزَّكَاةِ

منع الزكاة

أما عن الزكاة فابك دمًا بدل الدمع ، وحدِّث عنها ولا حرج ؛ فانظر إلى حال المسلمين اليوم ، ترى قِلَّةً قليلةً ممن منَّ الله عليهم بالأموال يجلسون ليحاسبوا أنفسهم محاسبة التاجر الشحيح لشريكه ، فيُخرج حق الله تعالى كما أمر !! إذ لو أنفق الأغنياءُ زكاةَ أموالهم ، وأخرجوا حقوقَ الفقراء ما رأيت هذه الصورةَ المزرية للفقراء بين المسلمين !

وأنا لا أُحَرِّم عليك أن تستمتع بطيباتٍ أحلَّها اللهُ لك ؛ فلا مانع أن نرى رجلًا من أغنياء المسلمين يعيش عيشةً كريمة ما دام يخرجُ زكاة ماله ، ويؤدي حق الله تعالى .

لكن الذي لا يؤدي حق ربه سبحانه ، ولا يخرجُ زكاة ماله ، فهذه هي الطامة ، وهذه هي المصيبة !! فإن هناك ممن مَنَّ الله عليهم بالأموال يتحايلون حتى لا يخرجوا الزكاة ؛ فترى بعضهم يتساءل : هل يصلح أن أخرج زكاة مالي للضرائب !!

وهل يمكن أن أخرج بعضًا من الزكاة أشتري بها هدايا للأسرة ؟!

فيا للعجب ! أهذه بنودٌ أخرى ؟ أو مصارف جديدة للزكاة غير التي ذكرها الله تعالى في قوله : ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ﴾ [التوبة:٦٠] ؟!

فالكثير من الناس يريد أن يتحايل بطريقةٍ أو بأخرى حتى لا يخرج زكاةَ ماله ؛ فإلى الله المشتكى ، وهو وحده المستعان .

إن الزَّكاة حصةٌ مقدرةٌ من مالٍ مخصوصٍ ، في وقتٍ مخصوصٍ ، في جهةٍ مخصوصةٍ ، وهي حق يجبُ في المال ؛ فعند إطلاق لفظها في الشرع تنصرف إلى ذلك ، وهي أحد أركان الإسلام ؛ بل هي الركن الثالث من أركان الدين وهي واجبة بالكتاب والسنة والإجماع[1] .

---

(١) « المغني » (٣/ ٣٣٥) ط دار الحديث .

قال تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة:٤٣] ، وقال تعالى : ﴿وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام:١٤١] ، وقال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[التوبة:١٠٣] .

قال الطبري في « تفسيره » [١] : «يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ : يا محمدُ خذْ من أموال هؤلاء الذين اعترفوا بذنوبهم فتابوا منها صدقة تطهرهم من دنس ذنوبهم ﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾يقول : وتنميهم وترفعهم عن خسيس منازل أهل النفاق بها إلى منازل الإخلاص » .

فالله سبحانه وتعالى يأمر نبيه ﷺ أن يأخذ من أموالهم أي : من أموال الأغنياء، صدقة معلومة مفروضةً ، وأن يرد هذه الصدقة على فقرائهم ، ولاحظوا أن الزكاة ليست طهرا ، أو تزكية لنفس الفقير من الحقد على الأغنياء فحسب ؛ بل هي تطهير لنفس الغنيِّ قبل أن تكون تطهيرًا لنفس الفقير ؛ فلا شك أن الفقير الذي لا يجدُ لقمة الخبز ، حين يرى الغنيَّ كلَّ يوم يُلْقي الطعام في سلة القاذورات ، والمهملات ! لاشك أن قلبه ستغلي فيه مراجلُ الغل ، والحقد ، والحسد ؛ فهذا تشريع الحكيم الخبير - تبارك وتعالى - حين يأمرُ الغني أن يخرج من ماله جزءا مفروضا عليه ؛ فجعل الله - تبارك وتعالى - في مال الغني حقًّا للفقير .

ففي« **الصحيحيْن** » [٢] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن مُعاذًا رضي الله عنه قَالَ : **بَعَثَنِي** رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : « **إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا من أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَادْعُهُمْ إلى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنِّي رسول الله ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدِ افْتَرَضَ عليهم خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كل يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عليهم صَدَقَةً تُؤْخَذُ من أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ** » .

فالزَّكاةُ ركنٌ من أركان الدين ، لا يصحُّ الدينُ إلا بها ؛ فمن أنكر وجوبها ، وأنكر فرضيتها ؛ فقد كفر بإجماع المسلمين ، وهو مرتد ، ولا خلاف بين العلماء في ذلك ؛ لأنه مكذب لله ورسوله ولإجماع المسلمين .

---

(١)« تفسير الطبري» (لسورة التوبة:١٠٣) .

(٢)أخرجه البخاريُّ ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة (١٣٩٥) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩) .

أما من أنكر وجوبها جهلًا بها ؛ إما لحداثة عهده بالإسلام ، أو لأنه نشأ ببادية نائية عن الأمصار ، فلا يحكم بكفره ؛ لأنه معذور ؛ بخلاف من كان مسلمًا ناشئًا ببلاد الإسلام بين أهل العلم [(١)] .

وعلى ولي الأمر أن يأخذها منه قهرًا وقسرًا ، وأن يُقاتله على ذلك ؛ كما قاتل الصديقُ ﷺ المرتدين ومانعي الزكاة ، وقال قولته الخالدة : « وَالله لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَالله لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ » [(٢)] ؛ أي : بالسيوف . فلا فرق بين الصلاة والزكاة .

ولقد عظَّم اللهُ الوعيدَ على الشح والبخل في إخراجها ؛ ورهَّب وحذَّر من منعها ؛ بل وتوعَّد مانعيها بالعذاب الغليظ في الآخرة ؛ فقال تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ﴿٣٤﴾ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ﴾ [التوبة:٣٤، ٣٥] .

قال العلامة السعدي ـ رحمه الله تعالى [(٣)] : « ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ ؛ أي : يمسكونها﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ؛ أي : طرق الخير الموصلة إلى الله ، وهذا هو الكنز المحرم ، أن يمسكها عن النفقة الواجبة ، كأن يمنع منها الزكاة أو النفقات الواجبة للزوجات ، أو للأقارب ، أو النفقة في سبيل الله إذا وجبت ﴿فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ ثم فسَّره بقوله : ﴿يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا﴾ ؛ أي : على أموالهم ﴿فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ فيُحْمى كلُّ دينار أو درهم على حدته ؛ ﴿فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ﴾ في يوم القيامة كُلَّما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، ويقال لهم توبيخًا ولومًا : ﴿هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ

---

(١) « المغني » (٣/ ٣٣٦ و ٣٣٧) ، و « الشرح الممتع » (٢/ ٥٥٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة (١٣٩٩، ١٤٠٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة (٢٠) ، واللفظ لمسلم .

(٣) في « تيسير الكريم الرحمن » عند هذه الآية .

﴿فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ فما ظَلَمَكُم ، ولكنكُم ظلمتُم أنفسكم ، وعذبتموها بهذا الكنز ، وذكر الله في هاتين الآيتين انحراف الإنسان في ماله ، وذلك بأحد أمرين : إما أن ينفقه في الباطل ، الذي لا يجدي عليه نفعًا ، بل لا يناله منه إلا الضرر المحض ، وذلك كإخراج الأموال في المعاصي والشهوات التي لا تعين على طاعة الله ، وإخراجها للصد عن سبيل الله ، وإما أن يمسك ماله عن إخراجه في الواجبات و « النهي عن الشيء أمر بضده » انتهى .

وقد وقف بعضُ أهل العلم عند هذه الآية وقالوا : لماذا خص اللهُ الجبين والجنب والظهر بالعذاب ؟

فمنهم من قال : خص الله تعالى هذه الأعضاءَ بالعذاب ؛ لأنها تشترك في جريمة المنع ؛ فلو أن فقيرًا جاء لصاحب مالٍ وأراد الغنيُّ أن يمنع الحق ، فإن أول ما يتغير ويعبس فيه الجبينُ ، وينظر إلى الفقير نظرة تمعر ، ونظرة سخط وضيق ، ثم يبدأ في الإعراض عن الفقير بجنبه حتى يوليه ظهره أخيرًا !!

فخص اللهُ هذه الأعضاءَ ؛ لمشاركتها في هذه الجريمة العظيمة !!!

وقال القرطبي ـ رحمه الله تعالى [(١)] : « ومعنى الإحماء : الإيقاد : أي يوقد عليها فتكوى ، الكي : إلصاق الحار من الحديد والنار بالعضو حتى يحترق الجلد ، والجباه جمع الجبهة ، وهو مستوى ما بين الحاجب إلى الناصية ، وجبهت فلانًا بكذا ، أي : استقبلته به وضربت جبهته ، والجنوب جمع الجنب ، والكي في الوجه أشهر وأشنع ، وفي الجنب والظهر آلم وأوجع ، فلذلك خصها بالذكر من بين سائر الأعضاء ، وقال علماء الظاهر : إنما خص هذه الأعضاءَ لأن الغني إذا رأى الفقير زوى ما بين عينيه وقبض وجهه ؛ كما قال [(٢)] :

يزيد يغض الطرف عني كأنما ... زوى بين عينيه علي المحاجم

فلا ينبسط من بين عينيك ما ... ولا تلقني إلا وأنفك راغم

---

(١) « الجامع لأحكام القرآن » (٨/ ٨٣) .

(٢) القائل : هو الأعشى في « ديوانه » (ص:٥٨) في قصيدته في هجاء يزيد بن مسْهر الشيباني («تعليق أحمد شاكر على الطبري» ١٥/ ١٨٣) .

وإذا سأله طوى كشحه ، وإذا زاده في السؤال وأكثر عليه ولاه ظهره ، فرتب الله العقوبةَ على حال المعصية » انتهى .

وتدبر معي قوله تعالى : ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [آل عمران:١٨٠] ؛ أي : يحسبون أن ما يبخلون به خيرا لهم ؛ فلا يخرجون حق الله تعالى ، ويظن هذا البخيلُ أن المال سيزيد ، وأن هذا البخلَ وهذا الإمساك فيه الخير ؛ فليعلم يقينا ـ والذي يخبره بذلك هو الله تعالى ـ أن في هذا الشر لا الخير ؛ ﴿بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ والنتيجة هي : ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ .

ثم قال تعالى : ﴿وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ ؛ فإما أن تترك أنت الدنيا ، وإما أن تتركك الدنيا ، إما أن تترك المال بالموت ، وإما أن يتركك المال ويزول عنك ، فلن تخرج من الدنيا بشيء ؛ فالخير كل الخير في أن تخرج حق الله تعالى ، إذ إن الله هو صاحب النعمة ، وصاحب الفضل ، وهو ولي العطاء ، وقد افترى من رمى الله بالفقر !!

قال تعالى : ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران:١٨١] ؛ إنهم اليهود عليهم لعائن الله المتتالية ؛ قال تعالى عنهم : ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [المائدة:٦٤] .

وفي « **الصحيحين** » [١] من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **يَدُ اللهِ مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ ، سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ - وَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ - وَقَالَ : عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ** » .

وتدبَّر ـ معي أخي الحبيب ـ هذه النصوص النبوية الصحيحة لتتعرف على خطورة منع الزكاة ، والشح بها ؛ ففي «**الصحيحين**» [٢] من حديث الأحنف بن قيس قال : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ؛ فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مَلأٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَخْشَنُ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ (٤٦٨٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف (٩٩٣) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الزكاة ، باب ما أدى زكاته فليس بكنز (١٤٠٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب في الكانزين للأموال والتغليظ عليهم (٩٩٢) ، واللفظ له .

الثِّيَابِ ؛ أَخْشَنُ الْجَسَدِ ، أَخْشَنُ الْوَجْهِ ؛ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ عَلَى حَلَمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفَيْهِ ، وَيُوضَعُ عَلَى نُغْضِ كَتِفَيْهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةِ ثَدْيَيْهِ يَتَزَلْزَلُ ، قَالَ : فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُوسَهُمْ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنهُمْ رَجعَ إِلَيْهِ شَيْئًا - قَالَ - فَأَدْبَرَ وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ ؛ فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ هَؤُلاَءِ إِلاَّ كَرِهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ ، قَالَ : إِنَّ هَؤُلاَءِ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئًا ؛ إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ ؛ فَقَالَ : « **أَتَرَى أُحُدًا ؟** ». فَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ ، فَقُلْتُ : أَرَاهُ ؛ فَقَالَ : « **مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي مِثْلَهُ ذَهَبًا أُنْفِقُهُ كُلَّهُ إِلاَّ ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ** ». ثُمَّ هَؤُلاَءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئًا. قَالَ : قُلْتُ : مَا لَكَ وَلإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ لاَ تَعْتَرِيهِمْ وَتُصِيبُ مِنْهُمْ ، قَالَ : لاَ وَرَبِّكَ لاَ أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا ، وَلاَ أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْحَقَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ .

و«الرضف» : بفتح الراء ، وسكون الضاد المعجمة هو الحجارة المحماة .

و«النغض» : بضم النون وسكون الغين المعجمة بعدها ضاد معجمة ، وهو غضروف الكتف ؛ راجع:« الترغيب والترهيب » [١] و«الفتح» للحافظ.

وفي روايةٍ لمسلم [٢] من طريق خليد العصري عن الأحنف بن قيس قال لأبي ذر : ما شيْء سمعْتكَ تقول قبيْل ، قال : ما قلْت إلا شيْئًا قدْ سمعْته منْ نبيهمْ ﷺ .

قال الحافظُ في « الفتح » [٣] : « وفي هذه الزيادة رد لقول من قال : إنه موقوف على أبي ذرٍّ فلا يكون حجة على غيره ، ولأحمد [٤] من طريق يزيد الباهلي عن الأحنف : « كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يَفِرُّ النَّاسُ مِنْهُ حِينَ يَرَوْنَهُ ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا أَبُو ذَرٍّ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : قُلْتُ : مَا يُفِرُّ النَّاسَ مِنْكَ ؟ قَالَ : إِنِّي أَنْهَاهُمْ عَنِ الْكُنُوزِ بِالَّتِي كَانَ يَنْهَاهُمْ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ » .

---

(١) للمنذري (١/ ٣١٩) ط التوفيقية .

(٢) (برقم ٣٥/ ٩٢٢) .

(٣) « فتح الباري » (٣/ ٣٢٤) .

(٤) في «المسند» (٥/ ١٦٤ ، ١٧٦) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٣/ ١٠٢) ، (٨/ ١٨٠ ، ٦٢١) ، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٦٧) من طريق : عبد الله بن يزيد بن الأقنع الباهلي عن الأحنف به .

وفي « **الصحيحين** »[1] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَيْهِ - يَعْنِي شِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ** » ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [آل عمران:١٨٠] .

وفي « **سنن ابن ماجه** » ، و « **مستدرك الحاكم** » وغيرهما[2] بسندٍ صحيحٍ بشواهده من حديث ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « **يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ : لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا ، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلاَّ أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَؤُنَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلاَ الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا ، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلاَّ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ إِلاَّ جَعَلَ اللهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ** » .

وهذه الخصال لم تحدث في عهدِ رسولِ الله ﷺ ؛ ففي الحديث : « **وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ** » .

وشاهِدُنا من الحديث هو قوله : « **وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلاَ الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المساقاة ، باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار (٢٣٧١) مختصرًا ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (٩٨٧) ، واللفظ له.

(٢) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب العقوبات (٤٠١٩) ، والحاكم (٤/ ٥٤٠) ، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٤٤٦) ، وفي «الأوسط» (٤٦٧١) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٢٠ و ٨/ ٣٣٣ و ٣٣٤) من حديث ابن عمر ﷺ مرفوعًا به ، وأخرجه الحاكم (٢/ ١٢٦) ، والبيهقي (٣/ ٣٤٦) ، من حديث بريدة ﷺ مرفوعًا ، وللحديث شواهد صحَّحه بها العلامة الألباني في «الصحيحة» (١٠٦، ١٠٧) ، وصحَّحه الهيتمي في «الزواجر» (١/ ٣٢٨) ، والبوصيري في «الإتحاف» (٢٠٤٩) .

والكل يتحدث عن مشكلة المياه على الجرائد والمجلات في حملة إعلامية مكثفة ، وسلاح المرحلة القادمة ليس البترول وإنما هو الماء !

وقد روي : أن النبيَّ سليمان عليه السلام قال لبني إسرائيل يوما : هيا نخرج لنصلي لله عز وجل لينزل المطرُ ، فمرَّ على واد النمل فنظر فرأى نملة رافعة إحدى قوائمها تستسقي وتناجي ربها عز وجل تقول : اللهم إنه لا ينزل البلاء إلا بذنب ، ولا يرفع إلا بتوبة ، ونحن خلق من خلقك ، فلا تهلكنا بذنوب بني آدم !! فقال سليمان عليه السلام لأصحابه : « ارجعوا فقد سقيتم ! إن هذه النملة استسقت ، فاستجاب الله لها »[1] .

وفي «معجم الطبراني» الأوسط ، و«الفوائد» لتمّام[2] بسندٍ حسنٍ بالشواهد من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إلاَّ أُخِذُوا بِالسِّنِينَ** » ؛ أي بالجدب والقحط .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٤٩٢١) ، وابن أبي شيبة (٣٤٢٧٣) ، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٦١١) ، والطبراني في «الدعاء» (٩٦٧ ، ٩٦٨) ، وابن حبان في «الثقات» (٨/ ٤١٤) ، وأبو الشيخ في « العظمة » (٥/ ١٧٥٢) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٠١) ، وابن عساكر (٢٢/ ٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨) مرة عن الزهري ومرة عن أبي الصديق الناجي قولهما ، وقد جاء مرفوعًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أخرجه الدارقطني (٢/ ٥٣) ، والحاكم (١/ ٣٢٥) من طريق : محمد بن عون عن أبيه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا به ، ومحمد بن عون ، قال فيه الدار قطني في «سؤالات البرقاني» (٤٥١) : «مديني ثقة» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وأورده البخاري في «الكبير» وسكت عنه ، وقال الإمام أحمد في «العلل» : «هذا رجلٌ معروفٌ» ، ووالد محمد بن عون ذكره ابن حبان في «الثقات»، والحديث صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، بيد أن الحديث له طرق أخرى ؛ فأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٢/ ٢٠٥) ، والخطيب (١٢/ ٦٥) ، وابن عساكر (٢٢/ ٢٨٨) ، وفي سنده ضعف يسير ؛ فالحديث بهذين الوجهين يحسن بالإضافة إلى أثر الزهري وأبي الصديق ، وانظر : «الإرواء» (٦٧٠) .

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٧٧ و ٦٧٨٨) ، وتمام في «الفوائد» (٩٤٠) ؛ قال الهيثميُّ في «المجمع» (٣/ ٦٥ ، ٦٦) : «رجاله ثقات» ، وقال المنذري في «الترغيب» (١/ ٢٧٠) : «ورواته ثقات» اهـ . لكن فيه فضيل بن مرزوق فيه ضعف ؛ لكنه يستشهد به ؛ كما قال الألباني في «الصحيحة» (١/ ٢٢٠) : «فالحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح بلا ريب» .

قال المنذريُّ في « الترغيب » : « السنين » جمع سنة ، وهي العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئًا سواء وقع قطر أو لم يقع » ا.هـ .

فلو أخرج كلُّ غني من الأمة الحق الذي عليه ؛ ما وجدنا فقيرًا واحدًا بين أظهر المسلمين ، أما وقد انتشر الفقرُ بهذه الصورة ؛ فإن شحًّا ، وبخلًا ، وجشعًا ، وطمعا قد وقع فيه كثيرٌ من أصحاب الأموال ؛ نسأل الله أن يطهرنا جميعًا .

وأذكر نفسي وإخواني بهذه الكلمات ؛ فأقول :

دع الحرص على الدنْيا ... وفي العيْش فلا تطْمعْ
ولا تجْمعْ من المال ... فما تدري لمنْ تجْمعْ
فإن الرزْق مقْسوم ... وسوء الظنِّ لا ينْفعْ
فقير كلُّ منْ يطْمع ... غني كلُّ منْ يقْنعْ[1]

*****

النفس تجْزع أنْ تكون فقيرة ... والفقْر خيْر منْ غنى يطْغيها
وغنى النفوس هو الكفاف فإنْ ... فجميع ما في الأرْض لا يكْفيها

وقال الآخر :

هي القناعة فالزمْها تعشْ ملكًا ... لو لم يكنْ منْها إلا راحة البدن
وانْظر لمنْ ملك الدنْيا بأجمعها ... هلْ راح منْها بغير القطْن والكفن[2]

وأهتبل هذه الفرصةَ الثمينةَ لأذكر إخواني وأخواتي بشيءٍ من فوائد الزكاة الفردية والاجتماعية وحكمها كما يلي[3] :

---

(١) انظر: كتاب عقلاء المجانين» لابن حبيب (٢٧) .

(٢) «غرر الخصائص الواضحة» (١٦١) نسبه لإبراهيم بن حفصة قال ذلك لابنه . وانظر: «التذكرة» للقرطبي (٨) ، و«المستطرف» (١٦٠) .

(٣) « الشرح الممتع » (٣/ ٥٤٧- ٥٤٩) .

أولًا : إتمام إسلام العبد وإكماله ؛ لأنها أحد أركان الإسلام ، فإذا قام بها الإنسانُ تم إسلامُه وكمل ، وهذا لا شك أنه غاية عظيمة لكل مسلم ؛ فكل مسلم مؤمن يسعى لإكمال دينه .

ثانيًا : أنها دليلٌ على صدق إيمان المزكي ، وذلك أن المال محبوب للنفوس ، والمحبوب لا يبذل إلا ابتغاء محبوب مثله أو أكثر ؛ بل ابتغاء محبوب أكثر منه ، ولهذا سميت صدقة ؛ لأنها تدل على صدق طلب صاحبها لرضى الله ﷻ .

ثالثًا : أنها تزكي أخلاق المزكي ، فتنشله من زمرة البخلاء ، وتدخله في زمرة الكرماء ؛ لأنه إذا عوَّد نفسه على البذل ، سواء بذل علم ، أو بذل مال ، أو بذل جاهٍ ، وصار ذلك البذلُ سجيةً له وطبيعة، حتى إنه يتكدَّر إذا لم يكن ذلك اليوم قد بذل ما اعتاده ،كصاحب الصيد الذي اعتاد الصيد تجده إذا كان ذلك اليوم متأخرا عن الصيد يضيق صدرُه ، وكذلك الذي عوَّد نفسه على الكرم يضيق صدرُه ، إذا فات يوم من الأيام لم يبذل فيه ماله أو جاهه أو منفعته .

رابعًا : أنها تشرحُ الصدرَ ؛ فالإنسان إذا بذل الشيء ، ولا سيما المال يجد في نفسه انشراحًا ، وهذا شيء مجرب ، ولكن بشرط أن يكون بذله بسخاء وطيب نفس ، لا أن يكون بذله وقلبه تابعا له ، وقد ذكر ابن القيم في « زاد المعاد » أن البذل والكرم من أسباب انشراح الصدر ، لكن لا يستفيد منه إلا الذي يعطي بسخاء وطيب نفس ، ويخرج المال من قلبه قبل أن يخرجه من يده ، أما من أخرج المال من يده ، لكنه في قرارة قلبه فلن ينتفع بهذا البذل .

خامسًا : أنها تلحق الإنسانَ بالمؤمن الكامل ؛ فلا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ؛ فكما أنك تحبُّ أن يبذل لك المال الذي تسد به حاجتك ، فأنت تحب أن تعطيه أخاك ، فتكون بذلك كامل الإيمان .

سادسًا : أنها من أسباب دخول الجنة ؛ فإن الجنة ، لمن أطاب الكلام ، وأفشى السلام ، وأطعم الطعام ، وصلى بالليل والناس نيام ، وكلنا يسعى إلى دخول الجنة.

سابعًا : أنها تجعل المجتمعَ الإسلاميَّ كأنه أسرة واحدة ، يضفي فيه القادرُ على العاجز ، والغني على المعسر ؛ فيصبح الإنسانُ يشعر بأن له إخوانًا يجب عليه أن يحسن إليهم كما أحسن اللهُ إليه ؛ قال تعالى : ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص:٧٧] ، فتصبح الأمة الإسلاميةُ وكأنها عائلةٌ واحدةٌ ، وهذا ما يعرف عند

المتأخرين بالتكافل الاجتماعي ، والزكاة هي خير ما يكون لذلك ؛ لأن الإنسان يؤدي بها فريضة ، وينفع إخوانه .

ثامنًا : أنها تطفئ حرارة ثورة الفقراء ؛ لأن الفقير قد يغيظه أن يجد هذا الرجل يركب ما شاء من المراكب ، ويسكن ما يشاء من القصور ، ويأكل ما يشتهي من الطعام ، وهو لا يركب إلا رجليه ، ولا ينام إلا على الأسبال ، وما أشبه ذلك ، لا شك أنه يجد في نفسه شيئًا . فإذا جاد الأغنياءُ على الفقراء كسروا ثورتهم وهدؤا غضبهم ، وقالوا: لنا إخوان يعرفوننا في الشدة فيألفون الأغنياء ويحبونهم .

تاسعًا : أنها تمنع الجرائم المالية مثل السرقات والنهب والسطو ، وما أشبه ذلك ؛ لأن الفقراء يأتيهم ما يسدَّ شيئًا من حاجتهم ، ويعذرون الأغنياء بكونهم يعطونهم من مالهم ، يعطون ربع العشر من الذهب والفضة والعروض ، والعشر أو نصفه في الحبوب والثمار ، وفي المواشي يعطونهم نسبة كبيرة ، فيرون أنهم محسنون إليهم ، فلا يعتدون عليهم .

عاشرًا : النجاة من حر يوم القيامة ؛ فقد قال النبي ﷺ : « **كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** »[(١)] .

وَقَالَ فِي الَّذِينَ يُظِلُّهُمْ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: « **وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ** »[(٢)] .

الحادي عشر : أنها تلجئ الإنسان إلى معرفة حدود الله وشرائعه ؛ لأنه لن يؤدي زكاته إلا بعد أن يعرف أحكامها وأموالها وأنصابها ومستحقها ، وغير ذلك مما تدعو الحاجة إليه .

الثاني عشر : أنها تزكي المال ، يعني: تنمي المال حسًّا ومعنى ؛ فإذا تصدق الإنسانُ من ماله فإن ذلك يقيه الآفات ، وربما يفتح اللهُ له زيادة رزق بسبب هذه الصدقة ؛ ولهذا جاء في الحديث : « **مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ** »[(٣)] ، وهذا شيء

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٤٧) ، وابن خزيمة (٢٤٣١) ، وهو في «صحيح الجامع» (٤٥١٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة باليمين (١٤٢٣) ، ومسلمٌ، كتاب الزكاة ، باب فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة ، باب استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨) .

مشاهد أن الإنسانَ البخيلَ ربما يسلط على ماله ما يقضي عليه أو على أكثره باحتراق ، أو خسائر كثيرة ، أو أمراض تلجئه إلى العلاجات التي تستنزف منه أموالا كثيرة .

الثالث عشر : أنها سبب لنزول الخيرات ، وفي الحديث : « **مَا مَنَعَ قَوْمٌ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلاَ الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا** »(١).

الرابع عشر : « **إن الصدقة تطفئ غضب الرب** »(٢) ؛ كما ثبت ذلك عن الرسول ﷺ .

الخامس عشر : أنها تدفع ميتة السوء .

السادس عشر : أنها تتعالج مع البلاء الذي ينزل من السماء ، فتمنعُ وصولَه إلى الأرض .

السابع عشر : أنها تُكفر الخطايا ؛ قال الرسول ﷺ : « **الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ** »(٣). اهـ .

نسأل الله أن يرُدَّ الأمةَ إلى الحقِّ ، وإلى أداء الحقوقِ ردًّا جميلًا .

*****

---

(١) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب العقوبات (٤٠١٩) ، وهو في «الصحيحة» (١٠٦) وقد تقدم قريبًا .

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠١٤) عن أبي أمامة ﷺ ، ورواه في «الأوسط» (٣٤٥٠) ، عن معاوية بن حيدة ﷺ ، وله طرق أخرى ، صحَّحه بها الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٩٠٨) ، و«صحيح الجامع» (٤٠٥٢) .

(٣) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب أبواب الصلاة ، باب ما ذكر في فضل الصلاة (٦١٤) ، ورواه أيضًا ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٦) ، وابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب في كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٣) ، وأحمد (٥/ ٢٣١) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٢/ ١٣٨) .



التَّكْذِيبُ بِالقَدَرِ

التكذيب بالقدر

« إن أهمَّ ما يجب معرفتُهُ على المكلف النبيل ، فضلًا عن الفاضل الجليل ، ما ورد في القضاء والقدر والحكمة والتعليل ؛ فهو في أسنى المقاصد ، والإيمان به قطب رحى التوحيد ونظامه ، ومبدأ الدين المبين وختامه ؛ فهو أحد أركان الإيمان ، وقاعدة أساس الإحسان التي يرجع إليها ، ويدور في جميع تصاريفه عليها ؛فالعدل قوام الملك ، والحكمة مظهر الحمد ، والتوحيد متضمن لنهاية الحكمة وكمال النعمة ، فبالقدر والحكمة ظهر خلقُهُ وشرعُهُ المبين : ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأعراف:٥٤] .

وقد سلك جماهيرُ العقلاء في هذا الباب في كُلِّ وادٍ وأخذوا في كل طريق ، وتولجوا كلَّ مضيق ، وركبوا كلَّ صعب وذلول ، وقصدوا الوصول إلى معرفته والوقوف على حقيقته ، وتكلَّمت فيه الأممُ قديمًا وحديثًا ، وساروا للوصول إلى مغزاه سيرا حثيثا ، وخاضت فيه الفرقُ على تباينها واختلافها ، وصنف فيه المصنفون الكتب على تنوع أصنافها .

فلا أحد إلا وهو يحدِّث نفسه بهذا الشأن ـ أي : بشأن القدر ـ ويطلب الوصول فيه إلى حقيقة العرفان ؛ فتراه إمَّا مترددًا فيه مع نفسه ، أو مناظرًا لبني جنسه .

وكلٌّ قد اختار لنفسه قولا لا يعتقد الصواب في سواه ، ولا يرتضي إلا إياه وكلُّهم ـ إلا من تمسك بالوحي ـ عن طريق الصواب مردود ، وباب الهدى في وجهه مسدودٌ ، تحسى علمًا غير طائل ، وارتوى من ماءٍ آجن ، قد طاف على أبواب الأفكار ففاز بأخس الآراء والمطالب ، فرح بما عنده من العلم الذي لا يسمنُ ولا يغني من جوع ، وقدم آراء من أحسن به الظن على الوحي المنزل المشروع والنص المرفوع ، حيران يأتم بِكُلِّ حيران يحسب كل شارب ماء ؛ فهو طول عمره ظمآن ، ينادي إلى الصواب من مكان بعيد ، أقبل إلى الهدى فلا يستجيبُ إلى يوم الوعيد ، قد فرح بما عنده من الضلال ، وقنع بأنواع الباطل وأصناف المحال ، منعه الكفرُ الذي اعتقده هدى وما هو ببالغه عن الهداة المهتدين ، ولسان حالهِ أو قالهِ يقول : ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [الأنعام:٥٣] .

ولما كان الكلامُ في هذا الباب نفيًا وإثباتًا موقوفًا على الخبر عن أسماء الله وصفاته وأفعاله وخلقه وأمره ، فأسعد الناس بالصواب فيه :

من تلقى ذلك من مشكاة الوحي المبين ، ورغب بعقله وفطرته وإيمانه عن آراء المتهوكين ، وتشكيكات المشككين ، وتكلُّفات المتنطعين ، واستمطر ديم الهداية من كلمات أعلم الخلق برب العالمين ، فإن كلماته الجوامع النوافع في هذا الباب وفي غيره كفت وشفت ، وجمعت وفرقت ، وأوضحت وبينت ، وحلّت محلَّ التفسير والبيان لما تضمنه القرآنُ .

ثم تلاه أصحابُهُ من بعده على نهجه المستقيم وطريقه القويم ، فجاءت كلماتُهُم كافية شافية مختصرة نافعة لقرب العهد ومباشرة التلقي من تلك المشكاة التي هي مظهر كلِّ نور ، ومنبع كلِّ خير ، وأساس كلِّ هدى ، ثم سلك آثارهم التابعون لهم بإحسان ، فاقتفوا طريقهم ، وركبوا مناهجهم ، واهتدوا بهداهم ، ودعوا إلى ما دعو إليه ، ومضوا على ما كانوا عليه »[(١)] .

• **فما معنى القدر لغة واصطلاحًا ؟**

القَدَرُ لُغةً :

قال في «القاموس المحيط»[(٢)] : « القَدَرُ مُحَرَّكة : القضاء ، والحكم ، ومبلغ الشيء » .

وشرعًا ؛ **قال ابن الأثير**[(٣)] : « هو عبارة عما قضاه الله ، وحكم به من الأمور » .

وقال ابن تيمية رحمه الله[(٤)] :

«والقَدَرُ هو قدرة الله ؛ كما قال الإمام أحمد ، وهو المقدر لكلِّ ما هو كائن» .

ويقول الإمام الطحاوي - رحمه الله تعالى[(٥)]: « وأصْل القَدَرِ سرُّ الله تعالى في خلقه ، لم يطلع على ذلك ملكٌ مقربٌ ولا نبيٌّ مرسلٌ ، والتعمق والنظر في ذلك

(١) كتاب شفاء العليل » (٣، ٤) للعلامة ابن القيم رحمه الله ، طبعة دار التراث .

(٢) (ص٥٩١) .

(٣) في «النهاية» (٢/ ٤٢٢) .

(٤) «مجموع الفتاوى» (٨/ ٣٠٨) .

(٥) «العقيدة الطحاوية»، (ص ٤٩، ٥٠) ، بتحقيق العلامة الألباني .

ذريعة الخذلان ، وسلم الحرمان ، ودرجة الطغيان ، فالحذر كل الحذر من ذلك ؛ نظرًا وفكرًا ووسوسة ؛ فإن الله طوى القدر عن أنامه ، ونهاهم عن مرامه ؛ كما قال تعالى : ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء:٢٣] » ا.هـ

والإيمان بالقدر خيره وشره ركن من أركان الإيمان بالله ، لا يصحُّ إيمانُ العبد إلا به ؛ كما في حديث عمر بن الخطاب **الذي رواه مُسْلمٌ** رحمه الله ؛ فقال [(١)] : حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ كَهْمَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَعْمَرَ ح ، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ - وَهَذَا حَدِيثُهُ - حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ : كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ ؛ فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ فَقُلْنَا : لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ ؛ فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي ، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ ، وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ ، قَالَ : فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ، ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ». وساق الحديث الطويل المعروف بحديث جبريل عليه السلام ، وقد شرحتهُ في سبعة مجلدات ، والفضلُ لله وحْده.

- **وللإيمان بالقدر أربع مراتب وهي :**

المرتبة الأولى : مرتبة العلم .

والمرتبة الثانية : مرتبة الكتابة .

والمرتبة الثالثة : مرتبة المشيئة .

والمرتبة الرابعة : مرتبة الخَلْقِ .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٨) .

• **فالمرتبة الأولى : مرتبة العلم :**

وهي : الإيمان بأن الله تبارك وتعالى قد أحاط علمه بِكُلِّ شيءٍ من الموجودات والمعدومات والممكنات والمستحيلات .

فعلم ما كان سبحانه وتعالى وما هو كائن وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون ، لا يغيب عن علمه شيء في الأرض ولا في السماء .

فما من جبل على ظهر الأرض إلا ويعلم ما في وعْره ، وما من بحر على سطح الأرض إلا ويعلم الله ما في قَعْره ، وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعِلْمه ، وما تسقطُ من ورقةٍ في شجرةٍ أو نخلةٍ إلا يعلمها .

فعلم الله شاملٌ بِكُلِّ شيءٍ ، كاملٌ محيطٌ بِكُلِّ شيءٍ ؛ قال تبارك تعالى : ﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ﴾ [الحشر:٢٢] . وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴾ [لقمان:٣٤] .

وفي « **الصحيحين** » [١] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « **مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ؟** » .

وفي « **صحيح مسلم** » [٢] من حديث يحيي بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي قال : قال لي عمران بن الحصين رضي الله عنه : أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرِ مَا سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ؟ فَقُلْتُ : بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ ، قَالَ : فَقَالَ : أَفَلاَ يَكُونُ ظُلْمًا ؟ قَالَ : فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا وَقُلْتُ : كُلُّ شَيْءٍ خَلْقُ اللهِ وَمِلْكُ يَدِهِ ؛ فَلاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ، فَقَالَ لِي : يَرْحَمُكَ اللهُ إِنِّي لَمْ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام؟ (١٣٥٨) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٥٨) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٥٠) .

أُرِدْ بِهَا سَأَلْتُكَ إِلاَّ لأَحْزُرَ عَقْلَكَ إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ الله ﷺ فَقَالاَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ؟ فَقَالَ : « **لاَ بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ** ﷻ : ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا﴾ [الشمس:٧، ٨] ».

- **المرتبة الثانية : الكتابة :**

ويدخل فيها خمسة تقادير :

التقدير الأول : التقدير الأزلي قبل خلق السموات والأرض:

فالله رازق قبل أن يخلق المرزوقين ، وعالم قبل أن يخلق الخلق الذي يعلم أحوالهم أجمعين .

قال ربُّنا تبارك وتعالى : ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة:٥١] ، وقال تعالى : ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد:٢٢، ٢٣] ، وقال سبحانه : ﴿وَمَا مِنْ غَآئِبَةٍ فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [النمل:٧٥] .

وقال المصطفى ﷺ كما في «**صحيح البخاري**» (١) عنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالْبَابِ ، فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : « **اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ** » قَالُوا : قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا - مَرَّتَيْنِ - ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ** » قَالُوا : قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ الله ، قَالُوا : جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الأَمْرِ ، قَالَ : « **كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ** » فَنَادَى مُنَادٍ : ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحُصَيْنِ ، فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ ، فَوَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا.

وقوله في الحديث : « **وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ** » هذا هو التقدير الأزلي .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم:٢٧] ، (٣١٩٠).

وروى **الإمام مسلم في «صحيحه»** [(١)] من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، قَالَ : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ** ».

والمراد : هو تحديد وقت الكتابة ، وليس أصل القدر ؛ فهو أزلي .

وفي **«الصحيحين»** [(٢)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى** عليهما السلام **عِنْدَ رَبِّهِمَا ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ، قَالَ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلائِكَتَهُ ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الأَرْضِ ، فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلامِهِ ، وَأَعْطَاكَ الأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا ، فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ قَالَ مُوسَى : بِأَرْبَعِينَ عَامًا . قَالَ آدَمُ : فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا** ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ **قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلاً كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟**» قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى** » .

التقدير الثاني : تقديرُ يوم الميثاق :

قال تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف:١٧٢، ١٧٣] .

وعن أُبيِّ بن كعب رضي الله عنه **قال في الآية السابقة** : «جمعهم فجعلهم أرواحًا ، ثم صورهم فاستنطقهم فتكلموا ، ثم أخذ عليهم العهد والميثاق وأشهدهم على أنفسهم : ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ قال : إني أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع ، وأشهد عليكم أباكم آدم عليه السلام أن تقولوا يوم القيامة : لم نعلم بهذا .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب القدر ، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٦٥٣) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب وفاة موسى وذكْره بعد (٣٤٠٩) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٦٥٢) واللفظ له .

واعلموا أن لا إله غيري ولا ربَّ غيري فلا تشركوا بي شيئًا ، إني سأرسل لكم رسلي يذكرونكم عهدي وميثاقي ، وأنزل عليكم كتبي .

قالوا : شهدنا بأنك ربنا وإلهنا ولا رب غيرك وأقروا بذلك »[(١)].

هذا الميثاق كتب اللهُ ﷻ فيه برحمته وعدله أنه لن يؤاخذ الخلقَ بإقرارهم في هذا اليوم مع أن الخلق جميعًا قد أقروا في هذا اليوم بالوحدانية وأشهدهم على أنفسهم ، فشهدوا وأشهد عليهم السموات والأرض فشهدتا ، ومع ذلك لم يؤاخذهم الله بهذا الإقرار ؛ لأنهم حينما نزلوا إلى الأرض اجتالتهم الشياطين فأنستهم هذا الميثاق ؛ فوعد الله سبحانه وتعالى ألا يعذِّب منهم أحدًا إلا بعد أن يقيم عليهم الحجة بإرسال الرسل وإنزال الكتب .

وروى «**البخاري ومسلمٌ**»[(٢)] عنْ أنس بْن مالكٍ ﷺ عن النبي ﷺ قال : « **يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لاَ تُشْرِكَ وَلاَ أُدْخِلَكَ النَّارَ ، فَأَبَيْتَ إِلاَّ الشِّرْكَ** ».

قال الحافظ ابن حجر[(٣)]:

«قوله : « **وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ** » فيه إشارةٌ إلى قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأعراف:١٧٢] » .

وفي « **سنن الترمذي** » ، و « **مستدرك** » **الحاكم وغيرهما**[(٤)] من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ اللهَ ﷻ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ** ،

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في «زوائد المسند» (٥/ ١٣٥) ، وابن جرير (٩/ ١١٥) ، (١٥٣٧٤) ، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٣٠) ، والحاكم (٢/ ٣٢٣) ، وقال : «صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي ، وعبد بن حميد وابن مردويه ؛ كما في «الدر المنثور» (٣/ ٦٠) ، وحسنه الشيخ الألباني في«المشكاة» (١/ ٤٤) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب خلق آدم وذريته (٣٣٣٤) ، ومسلمٌ واللفظ له ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار ، باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا (٢٨٠٥) .

(٣) «فتح الباري» (٦/ ٤٤٨).

(٤) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤٢) وقال: =

فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَى ، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ : جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ » .

وروى أحمد ، وابن حبان ، والحاكم وغيرهم[(١)] عن عبد الله بن قتادة السلمي رضي الله عنه قال : سمعْت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّ اللهَ عز وجل خَلَقَ آدَمَ ، ثُمَّ أَخَذَ الْخَلْقَ مِنْ ظَهْرِهِ وَقَالَ : هَؤُلاَءِ فِي الْجَنَّةِ وَلاَ أُبَالِي ، وَهَؤُلاَءِ فِي النَّارِ وَلاَ أُبَالِي » . قَالَ : فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ فَعَلَى مَاذَا نَعْمَلُ ؟ قَالَ : « عَلَى مَوَاقِعِ الْقَدَرِ » .

التقدير الثالث : التقدير العمري :

عند خلق النطف في الأرحام ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّنَ ٱلۡبَعۡثِ فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ مِنۡ عَلَقَةٖ ثُمَّ مِن مُّضۡغَةٖ مُّخَلَّقَةٖ وَغَيۡرِ مُخَلَّقَةٖ لِّنُبَيِّنَ لَكُمۡۚ وَنُقِرُّ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى ثُمَّ نُخۡرِجُكُمۡ طِفۡلٗا ثُمَّ لِتَبۡلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمۡۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرۡذَلِ ٱلۡعُمُرِ لِكَيۡلَا يَعۡلَمَ مِنۢ بَعۡدِ عِلۡمٖ شَيۡـٔٗاۚ ﴾ [الحج:٥] .

وقال سبحانه : ﴿ هُوَ أَعۡلَمُ بِكُمۡ إِذۡ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَإِذۡ أَنتُمۡ أَجِنَّةٞ فِي بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡۖ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾ [النجم:٣٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ جَعَلَكُمۡ أَزۡوَٰجٗاۚ وَمَا تَحۡمِلُ مِنۡ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلۡمِهِۦۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٖ وَلَا يُنقَصُ مِنۡ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِي كِتَٰبٍۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ﴾ [فاطر:١١] .

وفي «الصحيحيْن» من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المْصْدوق : « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ فِي

=

«حديث حسن» ، وعبد الله بن أحمد في زوائد «المسند» (٢/ ١٧٦، ١٩٧) ، وابن حبان (٦١٩٦) ، وابن خزيمة (١٣٣٤) ، والحاكم (١/ ٣٠، ٣١) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٠٧٦) .

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٨٦) ، وابن حبان (٣٣٨) ، واللالكائي (١٠٨١) ، والحاكم (١/ ٣١) وصححه ، والفريابي في «القدر» (٢٥، ٢٦) ، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٠) ، (٧/ ٤١٧) ، وأعله البخاري ، وابن السكن ؛ كما في «الإصابة» (٦/ ٣١٨) ، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٤٥٠) ، وصححه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٤٨) .

ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : بِكَتْبِ رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ، فَوَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا » (١) .

وهنا قيد لابد منه ورد في حديث سهل رضي الله عنه ، وفيه : «**فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ** » (٢) .

وفي «**الصحيحين**» (٣) من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إِنَّ اللهَ عز وجل وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا ، يَقُولُ : يَا رَبِّ نُطْفَةٌ ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ : أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى ، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ، فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ ، فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ**» .

وفي «**صحيح مسلم**» (٤) من حديث: أبي الطفيل عنْ عبْد الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال : الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ . فَأَتَى رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم يُقَالُ لَهُ : حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَكَيْفَ يَشْقَى رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ ! فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « **إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً ، بَعَثَ اللهُ إِلَيْهَا مَلَكًا ، فَصَوَّرَهَا ، وَخَلَقَ سَمْعَهَا ، وَبَصَرَهَا ، وَجِلْدَهَا ، وَلَحْمَهَا ،**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة (٣٢٠٨) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٣) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجهاد والسير ، باب لا يقال فلان شهيد (٢٨٩٨) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (١١٢) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب القدر ، باب (١) ، (٦٥٩٥) ، وانظر : (٣١٨) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٦) .

(٤) أخرجه مسلمٌ ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٥) .

وَعِظَامَهَا ، ثُمَّ. قَالَ : يَا رَبِّ ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ ، ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ أَجَلُهُ ؟ فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ ، ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ رِزْقُهُ ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ ، فَلاَ يَزِيدُ عَلَى مَا أُمِرَ وَلاَ يَنْقُصُ ».

التقدير الرابع : التقدير الحولي :

في ليلة القدر ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾ [الدخان:٣ـ٥].

قال مجاهد : ليلة القدر : ليلة الحكم .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : « يُكتب في أم الكتاب في ليلة القدر ما يكون في السنة من موت وحياة ورزق ومطر ، حتى الحجاج يقال: يحج فلان وفلان» .

وقال مقاتل : « يقدر الله تعالى في ليلة القدر أمر السنة في أرضه وفي عباده إلى السنة القابلة » .

وذكر عن سعيد بن جبير في هذه الآية قوله : « إنك لترى الرجلَ يمشي في الأسواق وقد وقع اسمُهُ في الموتى »(١) .

وعن ابن عمر ومجاهد وأبي مالك : « في ليلة القدر يُفْصَل من اللوح المحفوظ إلى الكتبة أمر السنة وما يكون فيها من الآجال والأرزاق وما يكون فيها إلى آخرها »(٢) .

التقدير الخامس : التقدير اليومي :

والآثار في ذلك عن الصحابة والأئمة كثيرة جدًّا .

قال تعالى :﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴾ [الرحمن:٢٩] .

فالتقدير اليومي : هو سوق المقادير إلى المواقيت التي قدرت لها فيما سبق ؛ قال تعالى :﴿ يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴾ [الرحمن:٢٩] .

---

(١) انظر هذه الأقوال في «شفاء العليل» (ص٥٩) .

(٢) انظر : «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٤٠) ، ط دار الحديث ، و «معارج القبول» (٢/ ٧٩٧) ، ط المكتبة التجارية ونزار مصطفى الباز ، و«تفسير ابن جرير» (لسورة الدخان:٣ـ٦).

روى « البخاري » - تعليقًا [١] ، موقوفًا على أبي الدرداء رضي الله عنه - ومنهم من رفعه [٢]؛ لكن الموقوف أصح - قال في قوله تعالى : ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ [الرحمن:٢٩] ، قال : « مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَغْفِرَ ذَنْبًا ، وَيُفَرِّجَ كَرْبًا ، وَيَرْفَعَ قَوْمًا ، وَيَخْفِضَ آخَرِينَ » .

وقال الأعمش عن مجاهد ، عن أبيه ، عن عبيد بن عمير ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ قال : « من شأنه أن يجيب داعيًا ، أو يعطي سائلًا ، أو يفك عانيًا ، أو يشفي سقيمًا » .

وقال مجاهد : « هو كل يوم يجيب داعيًا ، ويكشف كربًا ، ويجيب مضطرًا ، ويغفر ذنبًا » .

وقال قتادة : « لا يستغني عنه أهلُ السموات والأرض ، يحيى حيًّا ، ويميت ميتًا ، ويربي صغيرًا ، ويفك أسيرًا ، وهو منتهى حاجات الصالحين ، وصريخهم ومنتهى شكواهم » [٣].

وقال الحسين بن فضيل : « هو سوق المقادير إلى المواقيت » .

وقال أبو سليمان الداراني في هذه الآية : « كلُّ يوم له إلى العبيد برٌّ جديد » .

---

(١) عند البخاري ، في كتاب التفسير ، باب سورة الرحمن ، انظر : الفتح (٨/ ٧٦٢) ، وقال الحافظ في «الفتح» : «وصله المصنف في «التاريخ ، وابن حبان ، وابن ماجه ، وابن أبي عاصم ، والطبراني عن أبي الدرداء مرفوعًا ، وأخرجه البيهقي في «الشعب» من طريق أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفًا ، وللمرفوع شاهدٌ عن ابن عمر ، أخرجه البزار وآخر عن عبد الله بن منيب ، أخرجه الحسن بن سفيان ، والبزار ، وابن جرير ، والطبراني» . ا.هـ . انظر : «صحيح سنن ابن ماجه» (١٦٧) .

(٢) أخرجه ابن ماجه في المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية (٢٠٢) ، وقال البوصيري في «الزوائد» : «إسناده حسن ، وابن حبان في «صحيحه ، كتاب التفسير ، باب سورة الرحمن (١٧٦٣) - موارد - وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٠١) ، وصححه الشيخ الألباني هناك بشواهده .

(٣) انظر:«تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٧٥) ، و «معارج القبول» (٢/ ٧٩٨) وما بعده ، و«تفسير ابن جرير» (لسورة الرحمن:٢٩) .

وقال البغوي ـ رحمه الله تعالى ـ في قوله تعالى : ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ : «قال المفسرون: من شأنه أن يحيي ويميت ، ويخلق ويرزق ، ويُعزُّ قومًا ، ويُذلُّ قومًا ، ويشفي مريضًا ، ويفك عانيًا ، ويفرج مكروبًا ، ويجيب داعيًا ، ويعطي سائلًا ، ويغفر ذنبًا .. إلى مالا يحصى من أفعاله وإحداثه في خلقه ما يشاء »[1].

وقال الحكميُّ في «المعارج» : وجملة القول في ذلك : أن التقدير اليوميَّ هو سوق المقدور على العبد ، وإنفاذه فيه في الوقت الذي سبق أنه يناله فيه ، لا يتقدمه ولا يتأخره ، في الوقت الذي شاء الله تعالى ، وفي المكان الذي شاء .

وهكذا ؛ فالتقدير اليومي تفصيل من التقدير الحولي ، والتقدير الحولي تفصيل من التقدير العمري أو الأجلي ، والتقدير العمري تفصيل من التقدير الذي كتب في يوم الميثاق ، وهذا التقدير هو تفصيل من التقدير الأزلي الذي كتبه الله ﷻ يوم خلق القلم .

هذا بالنسبة للأقدار في الدنيا ومنتهى المقادير في الآخرة إلى علم الله تبارك وتعالى ، وهكذا انتهت الأوائل إلى أوليته ،وانتهت الأواخر إلى آخريته ؛ قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴾ [النجم:٤٢] ، وقال تعالى : ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد:٣] .

أسألُ الله أن يرزقنا الإيمان بالقدر خيره وشره ، وأن يرزقنا الرضا والتسليم والاستسلام ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

• **المرتبة الثالثة : مرتبة الإرادة والمشيئة .**

إن الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ علم وأراد وشاء ؛ فما شاء الله تعالى أن يكون فهو كائن بإرادته ومشيئته ؛ قال الله تعالى : ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [يس:٨٢] .

وقال تعالى : ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ﴾ [الأنعام:٣٥] .

وقال تعالى : ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [هود:١١٨] .

---

(١) انظر: «تفسير الخازن» مع تفسير البغوي (٦/ ٨٠، ٨١) ، ط دار الكتب العِلمية ،وانظر كثيرًا من الآثار السابقة في «معارج القبول » (٢/ ٧٩٨، ٧٩٩) وما بعده .

وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة:١٣] .

فالسبب في عدم وجود الشيء هو عدم مشيئته وإرادته لذلك ، لا لعجزه عن فعل ذلك ، ولا لعدم قدرته على فعل ذلك ، تنزه تبارك وتعالى عن ذلك .

قال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِن شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا ﴾ [فاطر:٤٤] ، وقال الله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران:٢٦] .

فهذه المرتبة من مراتب الإيمان بالقدر تبين أن كلَّ ما يجري في الكون بمشيئة الله وإرادته ؛ فما من شيءٍ في الكون يقعُ إلا بمشيئة الله وإرادته .. لا تسقط ورقةٌ من شجرة على وجه الأرض إلا بمشيئة الله وإرادته ، ولا تضع أنثى على وجه الأرض ذكرًا أو أنثى إلا بمشيئة الله وإرادته ، ولا تُسودُ دولةٌ ، ولا تَزُول دولةٌ ، ولا يسود حاكمٌ ، ولا يزول حاكمٌ إلا بإرادة الله ومشيئته .

هذه القاعدةُ البيانيةُ تؤكِّد قاعدةً إيمانيةً عقديةً ألا وهي : الإيمان بمرتبة الإرادة والمشيئة كمرتبة ثالثة من مراتب الإيمان بالقدر ؛ فما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن.

قال تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ﴾ [المائدة:٤٨] .

وقال الله تعالى لنبينا ﷺ : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ [الكهف:٢٣، ٢٤] ، وقال الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [آل عمران: ٦] .

ولقد بوب البخاري في كتاب «التوحيد» بابًا في المشيئة والإرادة .

وروى حديثًا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه - والحديث رواه مسلم أيضًا - أن النبي ﷺ كان إذا جاءه السائلُ أو طلبت إليه حاجة يقول: « **اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا ، وَيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ** »[1].

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التوحيد ، باب المشيئة والإرادة (٧٤٧٦) ، وانظر : (١٤٣٢) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة ، باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام (٢٦٢٧) .

وفي «صحيح مسلم»[(١)] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: « **إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ** ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « **اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ** ».

- **المرتبة الرابعة: مرتبة الخَلْقِ:**

وهذه المرتبة زَلَّ فيها كثيرٌ من الفرق؛ كالمعتزلة والقدرية الجبرية، وأنا لا أحبُّ أن أقف مع تفصيل أقوال الفرق في هذه المسألة حتى لا أشوش على أحدٍ من المسلمين، وإنما يعنيني أن أؤصل المنهجَ الحقَّ فحسبَ.

ومرتبة الخلق هي: أن الله تعالى خالقُ كلِّ شيء، ومن ذلك أفعال العباد، فلا يقع في هذا الكون شيءٌ إلا وهو خالقه.

والأدلة على هذه المرتبة من القرآن والسنة وأقوال سلف الأمة كثيرة وفيرة.

قال الله تعالى - حكايةً عن إبراهيم - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - عندما حطم الأصنام وخاطب قومه: ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ۝٩٥ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات:٩٥، ٩٦]، ففيها إثباتٌ لمرتبة الخلق؛ فالله تبارك وتعالى هو خالق كل شيء، ومن هذا أفعال العباد.

وقال ﷺ كما في حديث حذيفة رضي الله عنه **الذي رواه البخاريُّ في كتابه «خلق أفعال العباد»**: « **إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَصْنَعُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنْعَتِهِ** »[(٢)].

وقال الله تعالى: ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الزمر:٦٢].

وقال تعالى: ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [غافر:٦٢].

فهذه نصوص واضحة تبين مرتبة الخلق.

---

(١) أخرجه مسلمٌ، كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء (٢٦٥٤).

(٢) أخرجه البخاريُّ في «خلق أفعال العباد» (ص٧٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٧، ٣٥٨)، وصححه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣١)، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٧، ٥٧، ٨٢٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعًا، وانظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٦٣٧).

وهناك آياتٌ كثيرةٌ تدلُّ على أن الله تعالى هو الهادي المضل ، وهذا يدلُّ على أن الله تعالى هو خالق كل شيء .

قال تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾[الحجرات:٧] .

ومن الأدلة الجميلة ؛ **ما رواه البخاريُّ ومسلمٌ** [(١)] عن البراء بن عازب ﷺ قال : رأيت النبي ﷺ يوم الخندق ينقل الترابَ معنا ، وهو يقول :

والله لـوْلا الله مـا اهْتديْـنا ... ولا صُمْنـا ولا صَـلَّيْنا

فـأنْزلنْ سكينـةً عليْـنا ... وثَبِّـتِ الْأقْـدامَ إنْ لاقيْنـا

والـمُشركونَ قدْ بغوْا عليْنا ... إذا أرادوا فتْنـةً أَبيْنَـا

وفي لفظ البخاري [(٢)]: « **وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا** » .

يقول تعالى : ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾[الحجرات:١٧] .

والحديث دليلُ على أن الله ﷻ هو خالق العباد ، وخالق أفعال العباد ، ومنها : الهداية والصلاة والصدقة ، إن تيسَّر شيءٌ فبتيسيره ، وإن تعسَّر شيءٌ فبتقديره : ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾[فصلت:٤٦] .

والله سبحانه لو عذب أهلَ سمواته وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم لكانت رحمته لهم خيرًا من كل أعمالهم [(٣)] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب القدر ، باب ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف:٤٣] (٦٦٢٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق (١٨٠٣) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق (٤١٠٤) .

(٣) كما ثبت عن النبي ﷺ عند أبي داود ، كتاب السنة ، باب في القدر (٤٦٩٩) ، وابن ماجه في المقدمة ، باب في القدر (٧٧) ، وأحمد (٥/ ١٨٢) ، وعبد بن حميد (٢٤٧) ، وابن أبي شيبة في «مسنده» (١٣٠) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٢٤٤) ، و«المشكاة» (٣٧) .

واعلم أن الله تعالى خالق الأسباب والمسببات ، وما من شيء في الدنيا إلا بسبب ؛ كما تقدم .

فالأسباب والمسببات قدر ، والنتائج والمقدمات لهذه النتائج قدر ؛ فكل شيءٍ بقدر .

فمَنْ زعم أن نصرَ الأمة يكون بدون سبب ، وبدون تحقيق لشروط النصر ؛ فقد أعظم الفرية !

فإن الله تعالى خلق الكونَ ، وأودع الكون أسبابًا ؛ فمن أخذ بالأسباب أعطته هذه الأسباب نتائجها ، ومن بذل المقدمات أعطته هذه المقدمات نتائجها .

فمن ادَّعى أن المسببات من غير أسباب ؛ فهو كمن يزعم أن الولد يأتي من غير سبب ، وأن الزرعَ يحصلُ من غير ماء ولا تراب ولا بذر ، وأن الشبع يحدث من غير طعام ، وأن الريَّ يحدث من غير تناول شراب !!

ونصوصُ القرآن والسنة تُؤيد هذا التأصيل ؛ فقد قال تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة:١٠] ، وقال تعالى : ﴿فَٱمْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ [الملك:١٥] ، وقال تعالى : ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [الأنفال:٦٠] .

وقال سبحانه : ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ﴾ [البقرة:١٩٧] .

وقال سبحانه : ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠] .

وقال سبحانه : ﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْ ﴾ [الأعراف:١٢٨].

فهذه آيات كثيرة يأمر الله سبحانه وتعالى فيها باتخاذ الأسباب الشرعية التي تؤدي إلى رضوانه ومرضاته وجنته ؛ بل وإلى السعادة في الدنيا والآخرة .

فالأخذ بالأسباب لا ينافي الإيمانَ بالقدر ، فالأسباب من قدر الله ﷻ .

روى الترمذي ، وابن ماجه في «سننيهما » ، وأحمد في «مسنده» وغيرهم [(١)] بسندٍ ضعيفٍ عنْ أبي خزامة قال : سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ : أَرَأَيْتَ أَدْوِيَةً نَتَدَاوَى بِهَا ، وَرُقًى نَسْتَرْقِي بِهَا ، وَتُقًى نَتَّقِيهَا ، هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ الله شَيْئًا ؟ قَالَ : « **هِيَ مِنْ قَدَرِ الله** » .

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب القدر ، باب ما جاء لا ترد الرقى ولا الدواء من قدر الله شيئًا =

وأصحُّ منه ما في « الصحيحين »[(١)] من حديث عبد الله بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أَهْلُ الأَجْنَادِ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِيَ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ ، فَدَعَوْتُهُمْ ؛ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لأَمْرٍ وَلاَ نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ ، وَلاَ نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِيَ الأَنْصَارَ ، فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلاَفِهِمْ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلاَنِ ، فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلاَ تُقْدِمْهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ الله ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلاَفَهُ - نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ الله إِلَى قَدَرِ الله ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عِدْوَتَانِ ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ وَالأُخْرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله ، قَالَ : فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ : « **إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ** ».

قَالَ : فَحَمِدَ اللهَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ انْصَرَفَ.

ففي قول عمر بن الخطاب ﷺ : « نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ الله إِلَى قَدَرِ الله » أي : نفر من هذه الأرض التي حل بها الوباءُ ونذهب إلى غيرها أخذا بالأسباب وهي قدر الله .

=

(٢١٤٨) ، وابن ماجه ، كتاب الطب ، باب ما أنزل الله داء إلا وأنزل له شفاء (٣٤٣٧) ، وأحمد (٣/ ٤٢١) ، والبيهقي في « الكبرى » (٩/ ٣٤٩) ، وضعَّفه الشيخ الألبانيُّ في ضعيف الترمذي وابن ماجه .

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطب ، باب ما يذكر في الطاعون (٥٧٢٩) ، ومسلمٌ ، كتاب السلام ، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٢٢١٩) .

والمؤمن يعتقد اعتقادًا جازمًا أنه لا عدوى ، وأن أمر المرض والشفاء كلّه من عند الله ، وأنه لا عدوى مؤثرة بذاتها ، ومع ذلك يفر من المجذوم فراره من الأسد ؛ كما أخبر النبي ﷺ ؛ ففي « **البخاري ومسلم** »[1] أنه ﷺ قال : « **لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ** » فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ الله فَمَا بَالُ إِبِلِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا ، فَقَالَ : « **فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ** » .

فهذا من باب الاعتقاد ، أما في باب العمل ؛ فقد قال ﷺ : «... **وَفِرَّ مِنْ الْـمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنْ الْأَسَدِ** »[2] .

وقال ﷺ : « **لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ** »[3] .

وإنبات الثمر مقدر بإذن الله ، ومع ذلك لابد من رعاية الزرع والاهتمام به ، وفعل ما يصلحه حتى يثمر ـ إن شاء الله ـ أخذًا بالسبب .

ففي « **صحيح مسلم** »[4] من حديث مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ ، فَقَالَ : « **مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ ؟** » ، فَقَالُوا : يُلَقِّحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا** » ، قَالَ : فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ الله ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ : « **إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا ، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الله شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى الله** ﷻ » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطب ، باب لا صفر ، وهو داء يأخذ البطن (٥٧١٧) ، وانظر : (٥٧٠٧) ، ومسلمٌ ، كتاب السلام ؛ باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة ﵁ .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطب ، باب الجذام (٥٧٠٧) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطب ، باب لا عدوى (٥٧٧٤) ، ومسلمٌ ، كتاب السلام ، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر (٢٢٢١) .

(٤) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الفضائل ، باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي (٢٣٦١) ، ورواه عن رافع بن خديج ﵁ (٢٣٦٢) وأنس ﵁ (٢٣٦٣) .

وحياة النبي ﷺ وحياة أصحابه إنما هي ترجمةٌ عمليةٌ لهذا الفهم الرائق الراقي الصحيح في باب القدر في وجوب الأخذ بالأسباب ووجوب الدخول في العمل .

ومن أجمل ما قاله سهل بن عبد الله التستري ـ رحمه الله تعالى ـ وأرجو أن تتدبروا هذه الكلمات :

« مَن طعن في الأسباب فقد طعن في السنة ، ومَن طعن في التوكل فقد طعن في الإيمان [١] ؛ فالتوكل حال النبي ﷺ ، والدخول في الأسباب سنة النبي ﷺ ، فمن عمل على حاله فلا يتركن سُنَّتَهُ » [٢] ؛ يعني : مَن أراد أن يتوكل على الله كما كان يتوكل سيد المتوكلين النبي ﷺ فيجب أن يكون على سنة سيد المتوكلين في الدخول في الأسباب ؛ فالأخذ بالأسباب سنة النبي ﷺ .

فمن أعظم توكلًا على الله من النبي ﷺ ؟! لا أحد ، ومع ذلك قاتل يوم أحد بدرعيه ، ومع ذلك ما سافر سفرًا إلا حمل الزاد معه ، وركب على الراحلة وأخذ بِكُلِّ أسباب الحيطة يوم الهجرة ، فالمتجه إلى المدينة إن كان في مكة لابد أن يتجه شمالًا ، لكن النبي ﷺ اتجه جنوبًا ؛ لأن الباحثين عنه وعن صاحبه سيتجهون شمالًا ، فاتجه جنوبًا .

فسلك النبيُّ ﷺ أسبابَ الحيطة ، واختبأ في الغار ، وأعد الزادَ ، وأعد الراحلتين ، واستأجر الدليل المشرك .. إلى آخر هذه الأسباب ؛ فلم يترك النبي ﷺ سببا من الأسباب إلا وقد أخذ به ، وهو سيد المتوكلين على الله .

فالتوكُّل على الله تعالى لا ينافيه أن تأخذ بالأسباب ؛ بل إن الدخولَ في الأسباب من التوكُّل ، وإنه لا يوجب البتة أن نترك العملَ ؛ بل يوجب على المسلم أن يجتهد وأن يجد ، وأن يبذل ما في وسعه لتحقيق ما يطمع إليه ما دامت الأعمال مقدرة ، وقد جف القلم منها منذ الأزل ، ولما سئل رسول الله ﷺ من أصحابه: فَفِيمَ العَمَلُ إِذَنْ ؟

---

(١) انظر: « الحلية » لأبي نعيم (١٠/ ١٩٥) .

(٢) انظر: « مدارج السالكين » لابن القيم (٢/ ١١٣) ، ط دار الحديث .

قال ﷺ : « اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ » ، وقرأ قول الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ [الليل:٥-٧] [١] .

وقال تعالى : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ [الرحمن:٦٠] .

ولا شكَّ أن الجزاء من جنس العمل ، دل على هذه القاعدة كثيرٌ من آيات القرآن وكثيرٌ من أحاديث النبي ﷺ .

ولقد قال أحدُ الصحابة لما سمع أحاديثَ النبي ﷺ في القدر : والله ما كنت بأشد اجتهادًا مني في العمل بعد الآن [٢] .

يعني : أنا سأجتهد في العمل ؛ فقد فهم مرادَ الله ومرادَ النبي ﷺ ، وعلم أن الإيمان بالقدر لا يمنحه أجازة مفتوحة ليترك العمل ، وإنما يوجب عليه أن يأخذ بالأسباب وأن يدخل في العمل ، وأن يحرص على الجد والاجتهاد وتحصيل ما ينفعه في الدنيا والآخرة في الوقت الذي لا يتعلق فيه قلبه بالأسباب ؛ لأن الأسباب وحدها لا تضرُّ ولا تنفعُ ، ولا ترزقُ ولا تمنعُ ، إلا بأمر مسبب الأسباب تبارك وتعالى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٣] :

« الالتفات إلى الأسباب شركٌ في التوحيد ، ومحو الأسباب أن تكون أسباب نقص في العقل ، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع .

والرجاء معنى يتألف من موجب التوحيد والعقل والشرع » .

وبيانُ ذلك الكلام ؛ كما قال شيخ الإسلام أيضًا : « إن الالتفاتَ إلى السبب هو اعتماد القلب عليه ورجاؤه والاستناد إليه ، وليس في المخلوقات ما يستحق هذا ؛ لأنه ليس مستقلًّا ، ولابد له من شركاء وأضداد ، ومع هذا كله فإن لم يسخره مسبب الأسباب لم يسخرْ » .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٧) ، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(٢) « أعلام السنة المنشورة » للحكمي (٦٢ ، ٦٣) ط الهدي النبوي .

(٣) « مجموع الفتاوى » (٨/ ١٦٩) .

فمثلًا : رجل موظف ويرى أن فلانًا الذي وظَّفه وهو صاحب الشركة هو سبب رزقه ؛ إن التفت هذا الموظف بقلبه إلى هذا السبب ، واعتقد اعتقادًا جازمًا أنه لولا هذا السبب ما رزق فقد أشرك بالله ؛ فالالتفات إلى السبب شرك في التوحيد ، ومعناه : اعتماد القلب عليه ورجاء القلب لهذا دون الالتفات إلى مسبب السبب ؛ فهذا السبب - صاحب الشركة - إن لم يسخر ربنا تبارك وتعالى قلبه لك ما سخر ؛ فكيف تعلِّق قلبك بمن لا يملك قلبه ؟! كيف تلفت قلبك إلى من لا يملك قلبه ؟!!

وقد يحتج البعضُ بالقدر على المعاصي أو على ترك العمل ، ولو كان الاحتجاجُ بالقدر صحيحًا لأمكن لكلِ أحدٍ أن يقتل من يشاء ، وأن يأخذ ما يريد ، وأن يظلم من يريدُ ، فإذا سُئل عن كلِّ أفعاله يقول : قَدَرٌ !! إذًا لفسد الكونُ كلُّه ، ولأمكن لكل واحد أن يفعل ما شاء محتجًّا بالقدر ؛ كهؤلاء الذين يحتجون بالقدر على فسقهم وظلمهم وانحرافهم وزيفهم ، ثم يثورون إذا وقع عليهم هذا الظلم ، ولا يرضون من غيرهم أن يحتجوا على ظلمهم بالقدر كما احتجوا لأنفسهم بالقدر !!

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [(١)] : « العبد له في المقدور حالان : حال قبل القدر ، وحال بعد القدر ، فعليه قبل المقدور الذي قدره العزيزُ الغفورُ أن يستعين بالله وأن يتوكل عليه وأن يدعو ربه ، فإذا قدر الله المقدور بغير فعله ، فعليه أن يصبر عليه أو يرضى به ، وإن وقع المقدورُ بفعله وهو نعمة حمد الله على ذلك ، وإن كان ذنبا استغفر الله من ذلك ، وله في المأمور أيضًا حالان : حال قبل الفعل ، وهو العزم على الامتثال والطاعة والاستعانة بالله على ذلك ، وحال بعد الفعل وهو الاستغفار من التقصير وشكر الله على ما أنعم به من الخير ؛ قال تعالى : ﴿ فَٱصۡبِرۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ ﴾ [غافر:٥٥] ؛ فأمر الله عز وجل نبيه ﷺ أن يصبر على المصائب المقدرة وأن يستغفر من الذنب ، وقال تعالى : ﴿ وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾ [آل عمران:١٨٦] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [يوسف:٩٠] ؛ فذكر الصبر على المصائب ، والتقوى بترك المعائب .

---

(١) « مجموع الفتاوى » (٨/ ٧٦) بتصرفٍ يسيرٍ.

وفي « **صحيح مسلم** »(١) من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **.. احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ ، وَاسْتَعِنْ بالله ولا تَعْجَزْ ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فلا تَقُلْ : لو أَنِّي فَعَلْتُ كان كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ : قَدَرُ الله وما شَاءَ فَعَلَ ، فإن لو تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ** » ا.هـ.

فالقَدَرُ يُحتج به في المصائب ولا يحتج به في المعائب ؛ فالعبد المؤمن يحتج بالقدر إن وقع في المصائب ، ولا يحتج بالقدر في المعائب لا قبل وقوعها ولا بعد وقوعها .

وقد يستدلُّ بعضُهم بحديث احتجاج آدم وموسى - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - وهو في « **الصحيحين** »(٢) عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى** عليهما السلام **عِنْدَ رَبِّهِمَا فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ، قَالَ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلائِكَتَهُ ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الأَرْضِ ، فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلامِهِ ، وَأَعْطَاكَ الأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا ، فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ قَالَ مُوسَى : بِأَرْبَعِينَ عَامًا . قَالَ آدَمُ : فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا** ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه:١٢١] . **قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلاً كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً** » ؛ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى** » .

وليس في هذا الحديث إطلاقًا حجةٌ للذين يحتجون بالقدر على القبائح والذنوب والمعاصي بدعوى أن آدم احتج بالقدر على معصيته ، كلا ! فآدم عليه السلام وهو نبيُّ الله تعالى لم يحتج بالقدر على الذنب ، وموسى عليه السلام لَمْ يَلُمْ أباه آدم على ذنب تاب منه ، وتاب الله عليه منه ، وهداه واجتباه ، وإنما وقع اللومُ من موسى على المصيبة التي أخرجت آدم وأولاده من الجنة ، فاحتج آدم بالقدر على المصيبة لا على الخطيئة.

فعلى العبد أن يستسلم للقدر إذا أصابته مصيبةٌ ؛ كما قال تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة:١٥٦] .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب القدر ، باب في الأمر بالقوة وترك العجز ، والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله (٢٦٦٤) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب القدر ، باب تحاج آدم وموسى عند الله (٦٦١٤) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٦٥٢) .

أما المذنبون فليس لهم الاحتجاج بالقدر ؛ بل الواجب عليهم أن يستغفروا الله بعد الوقوع في الذنب ؛ كما قال تعالى : ﴿ فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ ﴾ [غافر:٥٥] ؛ فأرشد إلى الصبر في المصائب والاستغفار من الذنوب والمعائب [١] .

قال ابن القيم رحمه الله [٢] :

« الاحتجاج بالقدر على الذنب ينفعُ في موضع ويضرُّ في موضع ، فينفع إذا احتج به بعد وقوعه والتوبة منه وترك معاودته ؛ كما فعل آدمُ ، فيكون في ذكر القدر إذ ذاك من التوحيد ومعرفة أسماء الرب وصفاته وذكرها ما ينفع به الذاكر والسامع ؛ لأنه لا يدفع بالقدر أمرًا ولا نهيًا ، ولا يبطل به شريعة ، بل يخبر بالحق المحض على وجه التوحيد والبراءة من الحول والقوة ، يوضحه أن آدمَ قال لموسى : « **أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلاً كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ أُخْلَق** » ؛ فإذا أذنب الرجل ذنبًا ثم تاب منه توبة ، وزال أمره حتى كأن لم يكن فأنبه مؤنب عليه ولامه ، حسن منه أن يحتج بالقدر بعد ذلك ، ويقول : هذا أمر كان قد قُدِّرَ عليَّ قبل أن أُخْلَق ، فإنه لم يدفع بالقدر حقًّا ، ولا ذكره حجة له على باطل ولا محذور في الاحتجاج به ، وأما الموضع الذي يضر الاحتجاج به ففي الحال والمستقبل ، بأن يرتكب فعلًا محرَّمًا أو يترك واجبًا فيلومه عليه لائم فيحتج بالقدر على إقامته عليه وإصراره ، فيبطل بالاحتجاج به حقًّا ويرتكب باطلًا ، كما احتج به المصرون على شركهم وعبادتهم غير الله » .

وهكذا يتضح لنا بجلاء أن سببَ ضلال من ضَلَّ في باب القدر هو سوء الفهم عن الله ورسوله ، وهو أصلُ كلِّ بدعةٍ وضلالةٍ نشأت في القديم والحديث ، فهؤلاء يخلطون بين الإرادة القدرية الكونية وبين الإرادة الدينيَة الشرعية ، وقد فصلْت في أنواع الإرادة في كتابي « الإيمان بالقضاء والقدر » ولله الحمد والمنة ؛ فليراجعه من أراد .

---

(١) بتصرفٍ يسيرٍ من «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ١٥٤) ، و«منهاج السنة» (٢/ ١٠) ، و«القضاء والقدر» للمحمود (٤٢٢) ، و«مجموع الفتاوى» (٨/ ١٠٧) وما بعدها ، و«شفاء العليل» (١٨).

(٢) « شفاء العليل » (٤٦).

ثمرات الإيمان بالقدر:

إن عقيدةَ الإيمان بالقدر التي كان عليها النبيُّ ﷺ وأصحابه مبرأة من التخاذل، والتكاسل، والخمول، والإعراض عن العمل، والأخذ بالأسباب، الذي أصاب فئةً كبيرةً من أبناء الأمة ممن أساؤوا فهم عقيدة القدر؛ فسوء الفهم عن الله ورسوله ﷺ أصل كل بدعةٍ وضلالةٍ نشأت في الإسلام، قديمًا وحديثًا؛ فمنْ تأمل في عقيدة القدر التي جاء بها الإسلامُ، وعلَّمها النبيُّ ﷺ لأصحابه ﷺ وجد فيها ثمارًا طيبة كثيرةً، كانت ـ وما زالت ـ سببًا في إصلاح الفرد والمجتمع الإسلامي، وقد قطفت من هذا البستانِ اليانعِ الماتعِ عشر ثمرات، أسأل الله أن يجعلنا أهلا لها، ودونك هذه الثمرات:

- **الثمرة الأولى: الرضا واليقين.**

وقد بدأتُ بهذه الثمرة الكبيرة؛ فهي من وجهة نظري أعظم الثمرات للإيمان بالقدر خيره وشره؛ قال الله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد:٢٢].

من فَهِمَ هذا فَهِمَ عقيدة القدر، وعَلِمَ أنَّ كلَّ شيءٍ في الكون بِقَدَر؛ فما منْ ورقةٍ تسْقط من شجرةٍ أو نخلةٍ على وجه الأرض إلا بأمر الله وقَدَرِه وعلمه، وما يقعُ شيءٌ في الكون كله إلا بتقديره سبحانه؛ قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَـٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر:٤٩].

وفي «**صحيح مسلم**»(١) من حديث عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ**».

وفي «**مسند**» **أحمد**، و«**سنن**» **الترمذي وغيرهما**(٢) من حديث عبْد الله بْن عباسٍ ﷺ قال: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «**يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ**

(١) أخرجه مسلمٌ، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى ﷺ (٢٦٥٣).

(٢) أخرجه الترمذيُّ، كتاب صفة القيامة، باب (٥٩)، رقم(٢٥١٦)، وقال: «حديث حسن صحيح، وأحمد في «المسند» (١/ ٢٩٣ و ٣٠٣)، وعبد بن حميد (٦٣٦)، والطبراني في «الكبير» (١١/ ١٢٣)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧٩٥٧).

كَلِمَاتٍ : احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِالله ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ ، رُفِعَتِ الأَقْلامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ » .

من استقرت هذه المعاني في قلبه امتلأ قلْبُه بالرضا عن الله ، واليقين بالله تبارك وتعالى ؛ فصاحب الإيمان بالقدر يعيشُ عيشةً هنيئةً ، ويحيا حياةً كريمةً طيبةً ؛ لأنه يعلم علْم اليقين أنه لن يصيبه إلا ما قدره له رب العالمين ، ولن يخطئه ما قدره له الله ؛ قال ﷺ : « وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ »[1] .

● **الثمرة الثانية : الاستغناء بالخالق عن الخلق .**

وما أحلاها من ثمرة ، وما أجملها من فائدة ، وما أروعها للمسلم إن استقرت في قلبه عقيدةُ الإيمان بالقدر أن يستغني بالخالق عن الخلق .

وقد علمْت ـ كما أصلْت لك ـ أن كل شيء بيد الله ؛ فقلوبُ العباد بيد الله ، لا تحول لك بالحب والبغض ؛ إلا بتقديره سبحانه !!!

والله لو استقرت هذه في قلبك لن تنافقَ مخلوقًا ، ولن تخشى أحدًا على وجه الأرض ؛ فهذا الذي ترجوه وتخافه قلبُهُ بيدِ من عصيت وهو الله سبحانه وتعالى ؛ فالذي يُصَرِّف لك القلوبَ بالحبِّ والبغض ، والعطاء والمنع هو الله ، إن صرفَ الله إليك قلبًا بحبٍّ ؛ فهذا تقديره ، وإن صرف الله إليك قلبًا ببغضٍ ؛ فهذا تقديره ، وإن حوَّل الله إليك قلبا بعطاءٍ فهذا تقديره ، وإن حوَّل الله قلبًا إليك بمنع فهذا تقديره ، إن كان ذلك كذلك ؛ فلم تعلق قلبك بالبشر وقلوب كل البشر بيد رب البشر وخالق الخلق سبحانه وتعالى الذي يَقْدِرُ وَحْدَهُ على أن يحول لك القلوب بالبغض والحبِّ والعطاءِ والمنع ؟!!

فلو اجتمع أهلُ الأرض بالثناء عليك لن يقربوك من الله إن كنت بعيدًا عن الله ، ولو اجتمع أهلُ الأرض بذمك والبغض لك ما أبعدوك عن الله إن كنت قريبا من الله ؛ فلم تعلق قلبك بالخلق؟!!

(١) هذا جزء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ـ المتقدم ـ في بعض ألفاظه .

فاللهم ارزقنا الإخلاصَ ، وأغننا بفضلك عمن سواك ؛ فمن عرف القضاء والقدر استغنى بالخالق عن الخلق .

• **الثمرة الثالثة :صدق الاستعانة بالله ﷻ.**

فمَنْ آمن بالقدر ، وعلم أن كل شيءٍ بقدر الله تبارك وتعالى ، تَخَلَّصَ من حَوْلِه وطَوْلِه وقُوَّتِهِ وعقلِهِ ، ولجأ إلى حَوْلِ وَطَوْلِ الله ومَدَدِه وقوَّتِه ، فصدَقَ في الاستعانة بالله سبحانه وتعالى ؛ فكثير منا يكذب وهو يطلب الاستعانة بالله في قوله كل يوم : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة:٥] .

فالصدق في طلب الاستعانة من الله ﷻ ثمرة لن تتذوقَ طعمَهَا ولا حلاوتَهَا إلا إذا حققت الإيمان بالقدر ، وعلمت يقينًا أن كل شيء بتقدير الله ، وأن كلَّ شيء في الكون بأمر الله ؛ فأنت تتخلَّص من حَوْلك وطَوْلِك ومَدَدك وقوتك وعقلك وغناك وأسباب الدنيا ، وتصْدق في طلب العون من الله تبارك وتعالى وحْده .

قال ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما : « **إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ**»[1] .

فما يصيب العبدَ في دنياه مما يضره أو ينفعه كله مقدور عليه ، ولا يصيب العبد إلا ما كتب اللهُ ﷻ له من ذلك في الكتاب السابق .

قال تعالى : ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا ﴾ [التوبة:٥١] .

فمن عَلِمَ ذلك يقينًا ـ وهذا هو الإيمان بالقدر ـ سأل الله ﷻ العون في أن يصبر على ما قدره ، وأن يوفقه في شُكْر ما يسره له .

قال الحافظ ابن رجب في كتابه الماتع « جامع العلوم والحكم »[2] :

« وأما الاستعانة بالله ﷻ دون غيره من الخلق ؛ فلأن العبدَ عاجزٌ عن الاستقلال في جلب مصالحه ودفع مضاره » يعني : أنت لا تقدرُ على أن تجلبَ لنفسك مصلحة إلا بتقدير الحق سبحانه ، ولا تملك أن تدفعَ عن نفسك مضرة إلا بتقدير الحق سبحانه .

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢٤٨) ط الحديث .

• **الثمرة الرابعة :صدق اعتماد القلب على الله مع الأخذ بالأسباب .**

إنَّ المؤمن بالقدر لا يُضَيِّعُ الأخذَ بالأسباب ، لكن الفارقَ بين المؤمن بالقدر وغيره ، أن المؤمن بالقدر يأخذ بالأسباب ، ويعلِّق قلبه بمسبب الأسباب لا بالأسباب ؛ هذا هو المراد بصدق اعتماد القلب على الله تعالى .

قال شيخُ الإسلام رحمه الله[1] : « ما من شيء في الدنيا والآخرة إلا بسبب ، والله خالق الأسباب والمسببات في الدنيا والآخرة » .

حتى دخولك الجنة بسبب ، ودخولك النار بسبب ، وتفوقك بسبب ، وسقوطك في أي عمل بسبب ، وهذه سنن الله في الكون ؛ فإن لله سننًا ربانيةً في الكون لا تتبدل ولا تتغير ، ولا تحابي تلك السنن أحدًا من الخلق بحالٍ مهما ادَّعى لنفسه من مُقَوِّمات المُحاباة ؛ قال سبحانه : ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ [البقرة:٢٥١] .

• **الثمرة الخامسة :دوام الذل والانكسار والافتقار إلى الله** عز وجل **:**

المؤمن بالقدر يشاهد القدرَ في فعل الحسنات وعمل الصالحات ، يعني : إن أعانه الله عز وجل على طاعةٍ ما ، لا يغترُّ بها ؛ لأن الذي قدر له وأعانه على هذه الطاعة هو الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ ولا يرى لنفسه فضلا ، ولا يمتن على الله بعمل !!

قال تعالى : ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُم ۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [الحجرات:١٧] .

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ؛ كما «**الصحيحين**»[2] : « **كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ** » .

ونحن نشأنا في بيوت توحِّد الله فوحَّدنا الله تعالى ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحديد:٢١] .

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٨/ ٧٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز» ، باب ما قيل في أولاد المشركين (١٣٨٥) ، وانظر : (١٣٥٨) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

ولو وضعنا أنوفنا في الطين لنشكر رب العالمين على أن وفقنا للإيمان بالله واتباع سيد المرسلين ، والله ما وفَّيْنا الله حقه حتى نلقاه ، من أجل ذلك ؛ قال النبي ﷺ :
« **لَنْ يَدْخُلَ الْـجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ** »(١).

فما هو العمل الذي يكافئ هذه النعمة ؟!!

ولو وُفِّقْتَ للطاعة وأُعِنْتَ على الطاعة وألْهمَكَ اللهُ شُكرها ؛ فكيف تشكرُ الله على الثالثة ، وهي نعمة الشكر !!

ورحم الله من قال :

لك الحمدُ ربِّي على كلِّ نعمةٍ ... ومن جملة النعماء قولي: لك الحمد(٢)

فمن عَرَفَ الله جَلَّ وعَلَا أحبَّه ، ومن عَرَفَ رسول الله ﷺ أحبه ؛ قال تعالى :
﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥] .

ومن اللطائف الجميلة التي وقفت عليها في بعض كتب أهل العلم : لما أمر الله إبراهيم أن يذبح إسماعيل ، وقام إبراهيم لينفذ أمر مولاه ، وأصبح القلبُ بكليته مستسلمًا مُحبًّا راضيًا بقدر الله وأمره ، كان الفداء!!!

أرأيـتم قلبًـا أبويًّـا ... يتَقَبَّـلُ أمـرًا يأبـاهُ
أرأيـتم ابنًـا يتلقَّـى ... أمـرًا بالـذَّبح ويرضـاهُ
ويجيبُ الابـنُ بلا فَزَع ... افعـلْ مـا تُـؤمر أبتـاهُ
لن أعصي لإلهي أمرًا ... مَنْ يعصي يومًا مـولاهُ
واسْتَلَّ الوالـدُ سكينًا ... واستسـلمَ ابـنٌ لـرداهُ
ألقـاهُ بِرِفْـقٍ لجبيـنٍ ... كـي لا تتلقـى عينـاهُ
وتهزُّ الكونَ ضراعاتٌ ... ودعـاءٌ يقبلـه اللهُ
تتضرعُ للرَّبِّ الأعلى ... أرضٌ وسـماءٌ وميـاهُ

---

(١) سيأتي تخريجه بعد قليل .

(٢) انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٧/ ٢٠٥) .

ويجيبُ الحقُّ ورحمته سبقت في فضلِ عطاياهُ
صَدَّقت الرؤيا لا تحزن يا إبراهيمُ فديناهُ

فالمطلوب أن يسجدَ قلبُك لله ﷻ !!

اللهم املأ قلوبنا بحبك، وامنن علينا بفضلك، وجودك، وكرمك، وعطائك، ورضاك، والشوق لك، والأنس بك، اللهم إنا نسألك أن تذيقنا لذة الذكر لك، وأنس اللقاء بك يا أرحم الراحمين.

فمن أعظم ثمرات الإيمان بالقدر: أن المؤمن بالقدر دائمُ الذل والافتقار إلى الله تبارك وتعالى؛ لأنه يشاهدُ فضل الله في كل طاعة فتدفعه هذه المشاهدةُ للقدر إلى مداومة التضرع إلى الله، وطلب العفو منه، وعدم الالتفات إلى عمله، واعتقاده الجازم بأن فوزه في الدنيا والآخرة إنما هو بمحض فضل الله ورحمته لا بعمله.

روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: « **لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ** » قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: « **وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَتِهِ** »[1].

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يُعِزَّنا بالذل إليه، وأن يُغْنِينا بالافتقار بين يديه، وأن يحفظنا من شرور أنفسنا؛ إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

● **الثمرة السادسة: الصبر على الشدائد والمصائب.**

لا شك أن المؤمن بالقدر يعلمُ يقينًا أنَّ ما من شدة ومصيبة تقعُ في الكون إلا بإذن الله وأمره وتقديره؛ قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد:٢٢].

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٧)، ومسلمٌ، كتاب صفات المنافقين، باب لن يدخل أحدٌ الجنةَ بعملِهِ، بل برحمة الله تعالى (٢٨١٨) ـ واللفظ له ـ من حديث عائشة رضي الله عنها. وأخرجه البخاريُّ، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٣)، ومسلمٌ، كتاب صفات المنافقين، باب لن يدخل أحدٌ الجنةَ بعمله، بل برحمة الله تعالى (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه مسلمٌ، كتاب صفات المنافقين (٢٨١٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

فالمؤمن الذي يشاهدُ القدر ينظر إلى المصيبة أو إلى الشدة أو إلى الألم أو إلى الضر أو إلى الأذى ، سواء كان هذا الضر أو الأذى في نفسه أو في أهله أوماله أو في أمته ، ينظر إليه على أنه تقدير الله سبحانه ، وعلى أن الدنيا كلها دار ابتلاء ، وبوتقة اختبار ،ولا يمكن - أبدًا - أن ينجو إنسانٌ يعيش في هذه الدنيا من المصائب والبلايا ، ومن استخبر النقلَ الصحيحَ والعقلَ السليمَ لعلم أن الدنيا هي دار المصائب والشرور ، وليس فيها لذة على الحقيقة إلا وهي مشوبة بالكدر !!

• **الثمرة السابعة :دوام الخوف والحذر.**

فالمؤمن بالقدر دائم الخوف والحذر ؛ لأنه لا يعلم ما قدر الله ﷻ له ، لا يعلم الخاتمة ، ولا يعلم المصير ، ومن ثَمَّ فهو دائم الحذر من الخاتمة ، ومن مكر الله ، وهذا الخوف لا يجعله يُسوِّفُ ويؤجلُ العملَ ؛ بل يدفعه دفعًا إلى العمل والطاعة حتى يلقى الله ﷻ وهو على الطاعة .

قال الله ﷻ : ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ [الأعراف:٩٩] ، وقال الله ﷻ : ﴿ أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخْسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [النحل:٤٥] .

إذًا ؛ المؤمن بالقدر دائمُ الخوفِ والحذرِ من مَكْر الله سبحانه وتعالى ؛ فكم من سعيدٍ بجاهه وماله انقلب عليه حالُهُ ؛ قال تعالى : ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [آل عمران:١٤٠] .

• **الثمرة الثامنة :الثبات على الحق.**

فالمؤمن بالقدر الذي يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه ، وأن كلَّ شيء يحدثُ له إنما هو مكتوبٌ ، ومُقَدَّرٌ عليه ؛ فهذا رجلٌ يواجه الشدائدَ والمصاعبَ والظَّلَمَةَ وأهلَ الباطل بقلب ثابت ، وبجنان لا يهتزُّ ، ولا يخشى من أحد ؛ لأنه يعلم يقينا أن رزقه ليس بيد أحد ، وأن ضره ونفعه ليس بيد أحد ؟!!

والمؤمن بالقدر يعلم أن رزْقَهُ قدر ، وأن أجَلَهُ قدر ، وأنَّ الضَّار النَّافع هو الله ، وأن القابض الباسط هو الله ، وأن المعزَّ المذل هو الله ، وأن الخافض الرَّافع هو الله ، وأن أهل الأرض لو اجتمعوا على أن يضروه ما استطاعوا إلا إن كان الله قد قدر عليه الضرَّ ، ولو اجتمع أهلُ الأرض على أن ينفعوه لن يستطيعوا إلا إذا كان الله قد قدر له هذا النفعَ .

فهو ثابتٌ على المنهج .. ثابتٌ على المبدأ .. ثابتٌ على الحق ، لا يخشى الشدائدَ والصعابَ ، ولا يخشى الظلمةَ على وجه الأرض ، وإنما يسيرُ بخطًا ثابتة ، يُبَلِّغُ دين الله ، ويبين منهج الله ، وهو يعلمُ علمَ اليقين أنه لا يقدرُ أحد على ضره أو نفعه إلا بأمر الله رب العالمين .

• **الثمرة التاسعة: الإيمان بالقدر دواء لكثير من أمراض القلوب.**

من يؤمن بالقدر يحمل قلبا نظيفا طاهرا من الغل والحقد والحسد والغش والضغينة لإخوانه ؛ لأنه إن نظر إلى أخ من إخوانه ووجده في نعمة ؛ فهو يعلم يقينًا أن الذي أنعم عليه بهذا هو الله ؛ فهو يحب لأخيه النعمة ، ويضرع إلى الله سبحانه وتعالى الذي رزق أخاه أن يرزقه بما رزق أخاه .

قال ابن سيرين [1]- وما أجمل هذه الكلمات : « ما حسدتُ أحدًا على شيء من الدنيا ؛ لأنه إن كان - أي هذا الرجل - من أهل الجنة ، فكيف أحسده على شيء من الدنيا وهو يصير إلى الجنة ، وإن كان - هذا الرجل - من أهل النار فكيف أحسده على شيء من الدنيا ، وهو يصير إلى النار » .

• **الثمرة العاشرة: الصدق والوضوح.**

فالمؤمنُ بالقدر صادقٌ مع ربه ، ومع نفسه ، ومع الناس ، وواضح لا يعرفُ المداهنةَ ، ولا يعرف النفاق ، ولا يعرف اللفَّ ولا الدورانَ ؛ فالإنسان بطبعه اجتماعي لا يعرف أن يعيش وحْده ، جبل على أن يعيش مع الناس ، إما أن ينهج مع الناس في التعامل قولًا وعملًا منهجًا واضحًا صادقًا ، وإما أن يعيش ملتويًا منافقًا مرائيًا مداهنًا لا يجيد إلا اللفَّ والخداعَ والكذبَ والدورانَ .. هذان صنفان موجودان بين الناس ، صنفٌ صادقٌ واضحٌ ، وصنفٌ مخادعٌ مضللٌ ؛ فالفريق الأول هو الذي يؤمن بأن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه ، وأن كل شيءٍ بتقدير الله ﷻ ؛ لذا ، فهو يعامل الناس بمنتهى الصدق والوضوح ، لا يداهن أحدًا ، ولا ينافق مخلوقا ؛ لأنه يعلم أن أمره بيد الله ﷻ .

وصنفٌ آخر لم يحقق الإيمانَ بالقدر يخشى هذا ؛ بل يظن أن رزقه بيد واحدٍ من البشر لا يملك لنفسه ضرًّا ولا نفعًا ، ولا يقدر أصلًا على أن يرزق نفسه فضلًا عن

---

(١) أخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» (٣٩٣) .

غيره ؛ فهذا الصنف لا يجيد إلا التملق والمداهنة والنفاق ، ولا يجيد إلا اللفَّ والدوران ،ولا يحسن الصدقَ ولا الوضوحَ ؛ لأنه لم يذق ثمرةَ الإيمان بالقدر بأن رزقه وأجله وسعادته وشقاوته وأمره كله قد قدر وهو في بطن أمه ، وربما سمع ذلك ، لكنه لم يحقق ذلك قولًا واعتقادًا وعملًا .

فمن أعظم ثمرات الإيمان بالقدر : الصدق والوضوح والاستقامة على دين الله تبارك وتعالى وعلى منهج رسول الله ﷺ ؛ فإيمانه بالقدر يورثه ذلك ، ولا يحسن أن يعيش إلا بهذا ؛ فتراه إن كذب مرة يحتقر نفسه ، وتراه إن خدع أخًا من إخوانه مرة لا يستطيعُ أن ينامَ ؛ لأنه دائم المحاسبة ، وهذا هو المؤمن .

أسألُ الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا الإيمان بالقدر ، وأن يذيقنا حلاوة مغفرته وبرد عفوه ، وأن يرزقنا الإخلاص والصدق في الأقوال والأعمال والأحوال ، وألا يجعل حظَّنا من ديننا قولنا ، وأن يُحْسِن نياتنا وأعمالنا ، وأن يختم لنا بخاتمة السعادة ، وألا يحرمنا الزيادة ، إنه ولي ذلك ومولاه .

*****



أَكْلُ الـرِّبَا



أكْل الربا

وهذا مرضٌ آخرُ يُدْمِي القلبَ .. إنه مرضٌ مَصَّاص للدماء .. إنه مرضٌ يمحق البركة محقًا من الأرض .. إنه مرضٌ يجعل البشرية أهلًا لحرب الله جَلَّ وعَلَا ! إنه الربا ؛ قال تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥- ٢٨١] .

وأشعر مع هذه الآيات وكأن قلبي يرتعدُ ، وكأن حَلْقِي يجفُّ ، وكأن الكلماتِ تتوارى أمام هذه الآيات التي تخلعُ القلوبَ ، وتهز الأفئدةَ الحيَّة هزًّا ، ولِمَ لا ؟ وهي كلمات ملك الملوك ، ومالك الملك الذي خلق ، وهو وحْده - جَلَّ وعَلَا - الذي يَعْلَم مَنْ خلق ، وهو وَحْدَه الذي يعلم ما يسعد الخلق ، وما الذي يشقيهم ؛ كما قال تعالى : ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك :١٤] ؛ فهذه الآيات - التي تعمدت أن أصدر بها هذا الباب - حملة مرعبة بِكُلِّ ما تحمله الكلمةُ من معنى على هذا المرض الخطير ، وعلى هذا الداء العضال المرير.

وأودُّ في عجالةٍ سريعةٍ أن أَذْكُرَ بعضَ معاني الكلمات في الآيات الكريمة التي سيقت أنفا ؛ فيقول الله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ مشهدٌ مرعبٌ في يوم الفضيحة ! فتصور معي هذه المشاهد بقلبك وكيانك حين يأمر الله الأرض فتنشق ، وقد كانت مستقرة ثابتة مطمئنة ؛ قال تعالى : ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴿١﴾ وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ ٱلْإِنسَٰنُ

مَا لَهَا ﴾ [الزلزلة:١ ـ٣] ، ما الذي حَدَث ؟ وما الذي حول أمنها إلى فزع ؟ وما الذي حوَّل استقرارها إلى اضطراب مُذْهل مُرَوِّع ؟ والجوابُ : ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْاْ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾ [الزلزلة : ٤ – ٨] .

عِشْ بقلبك هذه المشاهدَ حين تنشقُّ الأرضُ ، ويخرج كلُّ الناس من قبورهم حفاةً عراةً غرلًا ، ومعنى حفاة : لا يلبسون نعالًا في أقدامهم ؛ عراة : لا يلبسون ثيابا على أبدانهم ! لكن لا ينظرُ بعضُهم إلى بعض ؛ فالأمر أشدُّ من ذلك ﴿ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس:٣٧] ؛ وغرلًا : جمع أغرل والأغرل : الصبيُّ قبل ختانه ؛ كما قال تعالى : ﴿ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾ [الأنبياء:١٠٤] .

فعندما يخرج الناسُ من القبور بهذه الحالة ترى صنفا منهم قد خرج ؛ وبمجرد خروجه يجد ملائكة الله – جَلَّ وعَلَا – في انتظاره واستقباله قد أعدت له من ركائب الآخرة ما لا يعلم جماله وجلاله إلا الله – جَلَّ وعَلَا – قال تعالى : ﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴾ [مريم : ٨٥] ؛ أي : ركبانًا . وهناك صنفٌ من الخلق عندما يخرج من القبر ـ مباشرةً ـ يمشي على وجهه ! قال تعالى : ﴿ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَٰهُمْ سَعِيرًا ﴾ [الإسراء:٩٧] .

وفي «سنن» الترمذي ، و«مسند» أحمد [١] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : **يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلاثَةَ أَصْنَافٍ : صِنْفًا مُشَاةً ، وَصِنْفًا رُكْبَانًا ، وَصِنْفًا عَلَى وُجُوهِهِمْ** ». قِيلَ : يَا رَسُولَ الله ، وَكَيْفَ يَمْشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ ؟ قَالَ : « **إِنَّ الَّذِى أَمْشَاهُمْ عَلَى أَقْدَامِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ** » .

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب تفسير القرآن ، باب سورة بني إسرائيل (٣١٤٢) ، وقال : «هذا حديث حسن ، وأحمد (٢/ ٣٥٤، ٣٦٣) ، وضعَّفَ سندَه الألبانيُّ في «ضعيف الجامع» (٦٤٠٧) و«ضعيف الترمذي» لكن يشهد لبعض ألفاظه الرواية التي تأتي عند البخاري .

وفي رواية «البخاري ومسلم»[(١)] من حديث أنس ﷺ أنه ﷺ قال : « **يُحْشَرُ الْكَافِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وَجْهِهِ** » قيل : يَا رَسُولَ الله كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : « **أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا على أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » قَالَ قَتَادَةُ : بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا.

وأنا وأنتم جميعًا نقول : بلى وعزَّة ربنًا إنه لقادر .

وترى صنفًا آخر إذا خرج الرجلُ من القبر خرج وراءه مجموعة من الأطفال الصغار يلتفون حوله ، ويدفعونه دفعًا ليوقفونه بين يدي الله - جَلَّ وعَلَا !! يا تُرى مَنْ هذا ومن هؤلاء ؟ هذا آكل أموال اليتامى ، وهؤلاء هم اليتامى ، وقد توعد الله هؤلاء بأليم العذاب ، وشديد العقاب ؛ فقال سبحانه : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء : ١٠] .

وهناك صنفٌ آخر يُرْهِب منظرُه الأفئدةَ ، ويملؤها رُعبًا على رُعْبِ القيامة ! إذا قام لا يقدر على القيام ، وإذا جلس لا يقدرُ على الجلوس باستواء ؛ بل يتلبط يمينا ويتلبط يسارا ؛ كالمصروع الذي مسه الجن ، أو مسه الشيطان بالصرع ؛ فتراه يتخبط يمنةً ويسرةً ، أمامًا وخلفًا !! يا إلهي !! مشهدٌ فظيعٌ ، ومنظرٌ مرعبٌ ؛ فمن هذا في هذا الوقت العصيب ؟! إنه آكل الربا ، وهذه علاماتهم أثناء الخروج من القبور يوم البعث والنشور : ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ﴾ - أي من قبورهم ﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥] .

أراك إن كنت تحملُ في قلبك حياةً وإيمانًا ونورًا ستفكر الليلة بدل المرة ألف مرة في تطهير مالك وبيتك ونفسك وقلبك من هذا المرض العضال الذي يمحق البركة من عندك محقًا !! ثم قال تعالى : ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ كان المشركون قبل الإسلام وقبل نزول القرآن يقولون ذلك ؛ فقال تعالى : ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ ، وها هي الموعظة قد جاءتك من ربك - جَلَّ وعَلَا - وقوله : ﴿فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ ؛ أي : لا حرج عليه فيما مضى ، ولا إثم عليه فيما سلف ، ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ بعد ما جاءته الموعظةُ ،

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب سورة الفرقان (٤٧٦٠) ، ومسلمٌ ، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب يحشر الكافر على وجهه (٢٨٠٦) .

وبعد ما جاءته الذكرى ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة:٢٧٥] ، ثم قال : ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة: ٢٧٦] .

وأنا أريدُ منك أن تبحث في قواميس اللغة - على وجه الأرض - وائتني بمرادف لكلمة ﴿ يَمْحَقُ ﴾ ؟ إنك تستشعرُ وأنت تقرأ أو تسمعُ هذه الكلمة أنك ترى محقا حقيقيًّا ، تراه بعينك ، وتحسه بجوارحك ؛ وتراه واقعًا بين يديك ؛ فهل ترى بلاغة القرآن متلألئة أمام ناظريك ؟ فهناك فرق كبير بين : ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة:٢٧٦] ، و«يذهب الله الربا» !! منْ هو الذي أكل الربا وبورك له في ماله ؟! من هو الذي أكل الربا وبورك له في أولاده ؟ وبورك له في صحته ؟ وبورك له في مصنعه ؟ وبوركِ له في تجارته ؟ لا تظن أن هؤلاء الذين يظهرون بهذه المظاهر المتنفشة يعيشون في رخاء ، وفي ترفٍ ورغدٍ من العيش ! كلا ؛ إنهم لا ينامون الليل من الربا ، ومن الزيادة على أصل المال ، ولا يذوقون طعم الراحة ، والمرابي يهرب من الربا بقرضٍ ربوي آخر ، وبقرض ربوي ثالث ، فلا تغتر بهؤلاء ؟ فالنعيم سيتحولُ بين يدي المرابين إلى ضنك وشقاء ؛ قال تعالى : ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِيٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَاۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنۢ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦۚ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴾ [طه : ١٢٣-١٢٧] .

روى أحمد في «مسنده» [(١)] بسندٍ صحيح من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إِذَا رَأَيْتَ اللهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ** » ، ثُمَّ تَلاَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنعام :٤٤، ٤٥] .

فكم من مستدرج بالنعم وهو لا يدري أنه مفتون ! يقول : والله لو لم أكن أهلا لهذا المال وهذه النعمٍ لما أعطاني الله تبارك وتعالى !!

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٤٥) ، والطبرانيُّ في «الأوسط» (٩٢٧٢) ، والبيهقيُّ في «الشعب» (٤٥٤٠) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٤١٣) ، و«صحيح الجامع» (٥٦١) .

لقد أعطى اللهُ قارون ما عجز العصبةُ من أولي القوة أن يحملوا مفاتيح الخزائن فحسب ؛ فما ظنك بهذه الأموال ؟! فإعطاءُ الله المالَ لقارون لم يكن دليلًا على رضا الله - جَلَّ وعَلَا - عليه ؛ فلقد خسف به وبداره الأرض ؛ قال تعالى : ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُۥ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُنتَصِرِينَ ﴾ [القصص:٨١] ؛ فلا تغتر ، وابحث عن مصدر مالك ؛ من أين جاءك ؟ فستُسأَل بين يدي الله - جَلَّ وعَلَا - عنه ؛ ففي «سنن» **الترمذيِّ والدارمي وغيرهما** [(١)] من حديث أبي برزة ﷺ أنه ﷺ قال : « **لاَ تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلاَهُ** » .

أنا لا أحتاجُ إلى من يراقبني ، ولا أحتاج إلى جهة رسمية أو حكومية تسألني من أين لك هذا ؟ وإنما أنا أراقب ربي سبحانه الذي يعلم السرَّ وأخفى والذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور . ثم قال تبارك وتعالى : ﴿ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [البقرة: ٢٧٦] ؛ فالصدقات تربوا وتزيد وتنمو ؛ ففي « **الصحيحين** » [(٢)] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ ، وَلاَ يَقْبَلُ اللهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ ، إِلاَّ أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً ، فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ ، حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ** » . وفي روايةٍ للترمذي وأحمد [(٣)] : « **إِنَّ اللهَ ﷻ يَقْبَلُ الصَّدَقَاتِ ، وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ ، فَيُرَبِّيهَا لأَحَدِكُمْ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ أَوْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ ، حَتَّى إِنَّ اللُّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ** » .

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب صفة القيامة عن رسول الله ﷺ ، باب في القيامة (٢٤١٧) ، والدارمي (٥٤٣) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٤٣٤) ، وابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (٣٠) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢٣٢) ، وصحَّحه لشواهده الألبانيُّ في «الصحيحة» (٢/ ٦٢٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من كسب طيب (١٤١٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٤) .

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٨، ٤٠٤، ٤٧١) ، والترمذي ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء في فضل الصدقة (٦٦٢) ، وقال : «حسن صحيح» ، وابن أبي شيبة (٩٨١٤) ، والدارمي (١٦٧٥) ، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٢٧) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٣/ ٣٩٤) .

تأتي بين يدي الله سبحانه وتعالى يوم القيامة وتقرأ في صحيفة حسناتك أنك تصدقت بجبلٍ من الخبز ، أو بجبلٍ من التمر ، فيدعوك هذا إلى الاستفسار ، فتعاود القراءة في الصحيفة مرةً أخرى ! وربما تقول : هذه ليست صحيفتي ، وهذا ليس بكتابي ؛ فأنا لم أتصدق في يوم من الأيام بجبل من الخبز ، أو التمر ، فمن أين أتى هذا الجبلُ ؟ هي تمرةٌ واحدةٌ تصدقت بها يوما لله - جَلَّ وعَلَا - فقبلها الله منك وأرباها ، وزادها ، حتى صارت عند الله تبارك وتعالى كجبل أحد ! ثم بعد ذلك يقول ربنا تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ يا من آمنت بالله ربًّا ، وبالمصطفى ﷺ نبيًّا ورسولًا ، افتح قلبك ، وأصغ سمعك ؛ فالذي ينادي عليك ربُّك سبحانه فهو خير سيأمرك به حتمًا ، وشر سينهاك عنه ؛ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ .

يا مَنْ ذاقت قلوبكم طعم الإيمان ، وعرفتم أن المال ظلٌّ زائلٌ ، وأن المال عارية مسترجعة .

يا مَنْ تعلمون يقينًا أن الدنيا مهما طالت فهي قصيرة ، ومهما عظمت فهي حقيرة ، وأن الليل مهما طال فلا بد من طلوع الفجر ، وأن العمر مهما طال فلا بد من دخول القبر .

يا مَنْ علمتم يقينًا أن الإنسان لن يخرجَ من الدنيا إلا بهذه اللفائف البيضاء ! ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ هل تقدر على حرب الله ورسوله ﷺ ؟! آية - والله - تخلع القلبَ فكيف تحارب اللهَ ، وتحارب رسولَ الله ﷺ بأكل الربا ؟ من أجل ماذا ؟!

دع الحرص على الدنيا ... وفي العيش فلا تطمع
ولا تجمع من المال ... فما تدري لمن تجمع
فإن الرزق مقسوم ... وسوء الظن لا ينفع
فقير كل من يطمع ... غني كل من يقنع[1]

وقال الآخر :

النفس تجزع أن تكون فقيرة ... والفقر خير من غنى يطغيها
وغنى النفوس هو الكفاف فإن أبت ... فجميع ما في الأرض لا يكفيها

(١) «عقلاء المجانين» لابن حبيب (٧٤ ط ابن خلدون) .

وقال الآخر :

هـي القناعـة فالزمهـا تكـن ملكـا لـو لم تكـن لـك إلا راحـة البـدن
وانظـر لمـن ملـك الـدنيا بأجمعهـا هل راح منها بغير الطيب والكفـن (١)

إنها حربٌ على الأعصاب .. حربٌ على الرخاء .. حربٌ على الأمان .. حربٌ على السكينة .. حربٌ على الطمأنينة .. حربٌ على البركة في الأموال والزوجة والأولاد ، وفي كل شيء ! إنها حربٌ حقيقيةٌ ؛ همومٌ ، وأحزانٌ ، وقلقٌ ، وآلامٌ ، لا سعادةَ ، ولا هدوءَ بال ، ولا استقرارَ ، ولا اطمئنانَ ، ؛ قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة:٢٧٩] .

فهيا اترك هذا الربا الجشع المقيت ، وانظر إلى هذا الرجل الذي أعطيته المالَ ، وإن أخذتَ فَخُذْ رأس مالك بعيدًا عن هذه الزيادة الربوية المحرمة ، وإن تصدَّقت على هذا الفقير المسكين الذي عجز بالفعل عن سداد هذا الدين واحتسبت هذا عند الله - جَلَّ وعَلَا - فاعلم أن أجر ذلك عند ربك لعظيم .

روى **البخاري ومسلم** (٢) من حديث أبي هريرة ﷺ أنه ﷺ قال : « **كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ ؛ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَلَقِيَ اللهَ فَتَجَاوَزَ عَنْه** » .

ويختم الله ﷻ آيات الربا بقوله سبحانه : ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة:٢٧٨] .

واعلم بأنك سوف تقف بين يدي الله - جَلَّ وعَلَا - ليس بينك وبينه ترجمان ؛ كما في «**الصحيحين**» (٣) من حديث عدي بن حاتم ﷺ أنه ﷺ قال : « **مَا مِنْكُمْ مِنْ**

(١) «غرر الخصائص الواضحة» (١٦١) نسبه لإبراهيم بن حفصة قال ذلك لابنه ، وانظر : «التذكرة» للقرطبي (٨) ، و«المستطرف» (١٦٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع ، باب من أنظر معسرًا (٢٠٧٨) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب فضل إنظار المعسر (١٥٦٢) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التوحيد ، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٧٥١٢) ، وانظر : (١٤١٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بشقِّ تمرة أو كلمة طيبة (١٠١٦/ ٦٧) .

أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ أَمَامَهُ فَلَا يَلْقَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » .

قال سبحانه : ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة : ٧ :٨] ، وقال سبحانه : ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء : ٤٧] .

وبعد هذه الحملة القرآنية الشديدة المرعبة على الربا وعلى المرابين ، تأتي السنةُ النبوية لتبين خطر الربا ، وسوء عاقبته في الدنيا والآخرة !!

ففي «صحيح» مسلم [١] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُؤْكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدَيْهِ ، وقالَ :« هُمْ سَوَاءٌ » .

فآكل الربا ملعونٌ على لسان رسول الله ﷺ ، ومن يستطيع أن يعرض نفسه للطرد واللعنة ؟!!

وفي الحديث الذي رواه ابن ماجه في «السنن» مختصرًا ، والبيهقي في «الشعب» ، والحاكم في «المستدرك» - وصححه على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي [٢] - من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « الرِّبَا ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ بَابًا أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ » .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب لعن آكل الربا ومؤكله (١٥٩٨) .

(٢) أخرجه ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب التغليظ في الربا (٢٢٧٥) مختصرًا ، والحاكم (٢/ ٤٣) ، وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، والبيهقي في «الشعب» (٥٥١٩) ، وقال البيهقي : «هذا إسناد صحيح والمتن منكر بهذا الإسناد ، ولا أعلمه إلا وهمًا ، وكأنه دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده ، وصححه لغيره الشيخ الألباني في «صحيح الترغيب» (١٨٥١) ، و«صحيح الجامع» (٣٥٣٩) .

وفي «**مسند**» أحمد ، و«**المعجم الأوسط**» للطبراني **بسندٍ صحيح** [١] من حديث عبد الله بن حنظلة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **دِرْهَمُ رِباً يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَشَدُّ مِنْ سِتَّةٍ وَثَلاثِينَ زَنْيَةً** » .

وفي «**صحيح البخاري**» [٢] من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه الطويل وفيه ، أن النبي ﷺ قال : « **إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي ... وَإِنَّهُمَا قَالاَ لِيَ : انْطَلِقِ انْطَلِقْ . قَالَ : فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ كان يقول - أَحْمَرَ مِثْلِ الدَّمِ ، وَإِذَا فِي النَّهَرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبح ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهَرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ ، فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا ؛ فَيَنْطَلِقُ يَسْبَحُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَ لَهُ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجَرًا ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هذان ؟ قَالَ: قَالاَ لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ ... وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهَرِ وَيُلْقَمُ الْحَجَرَ، فَإِنَّهُ آكِلُ الرِّبَا** » .

فآكل الربا يسبح في نهرٍ من الدم ؛ لأنه مَصَّاصٌ للدماء !! آكلٌ لأموال الناس بالباطل !!!

وفي «**مسند**» أحمد ، و«**سنن**» ابن ماجه ، و«**مستدرك**» الحاكم ـ بسندٍ صحَّحه الحاكمُ ، وأقرَّه الذهبيُّ ، والبوصيريُّ ، والألبانيُّ ، وحسَّن سندَهُ المناويُّ [٣] ، من

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٩٥١) ط الرسالة ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٣٣) ، والدارقطني في «سننه» (٢٩٥، ٢٩٦) ، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٨٥) ، والبزار في مسنده (٣٣٨١) ، وصحَّحه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (١٠٣٣) ، والمشكاة (٢٨٢٥) ، و«صحيح الترغيب» (١٨٥٥) ، و«صحيح الجامع» (٣٣٧٥) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التعبير ، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٧٠٤٧) ، وراجع: (رقم : ٨٤٥) .

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٥، ٤٢٤) ، وابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب التغليظ في الربا (٢٢٧٩) ، والحاكم (٨٠٠٦) ، وصححه وأقره الذهبي ، وحسن سند ابن ماجه المُنَاوي في «فيض القدير» (٥/ ٥٢٥) ، وقال البوصيريُّ في «الزوائد» : «إسناده صحيح ، ورجاله موثقون» ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٥١٨) ، و«صحيح الترغيب» (٣/ ٥٢) .

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرِّبَا إِلاَّ كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قِلَّةٍ** » .

وبعد بيانِ خُطورة هذا المرض العضال ، والداء الفتاك ، من الآيات والأحاديث الصحيحة ، ورأيت هذا الوعيد الرهيب لأَكَلَةِ الرِّبَا ؛ أقول : ما هو الربا الذي حرمه القرآن الكريم والسنة المطهرة كي نَحْذره ؟!

يقول ابن منظور في «لسان العرب» [(١)] : « رَبَا الشَّيْءُ يَرْبُو رُبُوًّا وَرِبَاءً : زَادَ وَنَمَا ، وَأَرْبَيْته نَمَّيْته ؛ وفي التنزيل : ﴿ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ ، ومنه أخذ الربا الحرام ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الروم : ٣٩] » .

وقال ابنُ قدامة في «المغني» [(٢)] : « الرِّبا في اللغة : هو الزيادة ؛ قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾ [الحج:٥] ، وقال : ﴿ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ﴾ [النحل:٩٢] ؛ أي أكثر عددًا ، يقال : أربى فلان على فلان ، إذا زاد عليه ، وهو في الشرع : الزيادة في أشياء مخصوصة ، وهو محرم بالكتاب ، والسنة والإجماع ؛ أما الكتاب : فقول الله تعالى : ﴿ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] وما بعدها من الآيات ، وأما السنة : فرُوِي عن النبي ﷺ أنه قال : « **اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**» ، قِيلَ : يَا رَسُول الله مَا هِيَ؟ قَالَ : « **الشِّرْكُ بِالله ، وَالسِّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَات** » [(٣)] ، وأجمعت الأمةُ على أن الرِّبا محرم » ا.هـ .

فأصْل الرِّبا في لغة العرب : الزيادة ؛ فهل معنى ذلك أنَ كل زيادةٍ على رأس المال تعد ربا ؟ لا ، كان هذا المفهومُ أصلًا سائدًا قبل الإسلام ، وكان المشركون لا يفرقون بين البيع والربا ؛ كما قال ربُّنا تبارك وتعالى حكايةً عنهم : ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ ؛ فحرم الله تبارك وتعالى الرِّبا وأحل البيع ، وأبطل الله ﷻ هذا المفهومَ الخاطئ ؛ فقال - جَلَّ جلالُهُ : ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ .

---

(١) «اللسان» (٥/ ١٢٦) ط إحياء التراث .

(٢) (٥/ ٣٨٥) .

(٣) سبق تخريجه .



• **أنواع الربا :**

الرِّبا نوعان : ربا النسيئة ، وربا الفضل ؛ **قال ابن قدامة**[١] : « وأجمع أهل العلم على تحريمهما »، وتريث حتى تقف على الفارق الكبير بين الربا الذي حرَّمه القرآن وبين الربا المعاصر ، لتقف على هذه الحقيقة المؤلمة المرة ، وهي أن ربا الجاهلية كان أرحم من الربا المعاصر ، وكلاهما محرم .

أما رِبَا النسيئة أو رِبَا التأجيل ؛ فصورته أنْ يذهب رجل إلى آخر ليقول له : أعطني ألف دينار – مثلًا – إلى أجلٍ محدد معلوم ، فيعطيه الألف دينار بلا زيادة ؛ فإذا حضر وقتُ السداد ، وانتهى الأجلُ ، ولم يستطع السدادَ ، ذهب المدين إلى الدائن ، وقال له : أمهلني وأعطني فرصة أخرى ، فيقول له الدائن : أمهلك وأنظرك بالزيادة ، فتعطني الألف : ألفا ومائتين !! أو : ألفا وخمسمائة ! فهذه الزيادة الربوية محرمة ، وفيه عناصر ربوية ثلاثة :

العنصر الأول : الزيادة على أصل المال .

العنصر الثاني : الزمن أو الأجل الذي يحدد الزيادة على أصل المال .

العنصر الثالث : الفائدة المشروطة المضمونة المحددة .

إذًا ؛ كلُّ عمليةٍ ربويةٍ توفَّرت فيها هذه العناصر الثلاثة ؛ فهي ربا حرام ، وإن اختلف الاسم والمسمى ؛ فلا مشاحة في الاصطلاحات ؛ لذلك فهم يعرفون الربا ؛ فيقولون: هي ولادة المال للمال لعنصر الزمن ليس إلَّا ؛ فكان الرجل في الجاهلية يعطي الألف دينار ولم يكن هناك زيادةٌ ، لكن الزيادةَ تأتي بعد العجز عن السداد .

لكنك ترى الآن الرِّبا المعاصر أبشع من الربا الجاهلي ؛ لأنه يحسبُ عليك الزيادة من أول لحظة تُوقِّع فيها ، أو تأخذ فيها هذا القرضَ ؛ سواء أكان هذا القرضُ إنتاجيًّا ، أو كان هذا القرض استهلاكيًّا !!

أما ربا الفضل : فهو بيع الشيء بالشيء من نوعه أو من جنسه بزيادة ، بمعنى أن يكون معك تمر جيد فتشتري به الكيلو باثنين لكن من النوع الرديء .

---

(١) «المغني» (٥/ ٣٨٥) .

ففي «الصحيحين»[(١)] من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟** » قَالَ : لَا وَالله يَا رَسُولَ الله ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **لَا تَفْعَلْ ، بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا** » .

بل لقد حدَّدها ووضَّحها النبيُّ ﷺ أكثر من ذلك في حديثه الصحيح الذي رواه **البخاريُّ ومسلمٌ**[(٢)] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « **الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ ، مِثْلًا بِمِثْلٍ ، يَدًا بِيَدٍ ، فَمَنْ زَادَ أو اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى ، الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فيه سَوَاءٌ** » .

وفي لفظٍ في «**صحيح مسلم**»[(٣)] من حديث عبادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « **فإذا اخْتَلَفَتْ هذه الْأَصْنَافُ ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ ، إذا كان يَدًا بِيَدٍ** » .

فمثلًا ؛ لو كانت عندي سيارة وقمتُ باستبدالها بسيارة أفضل ، ودفعتُ الفرق ، فلا حرج في ذلك ، أما في الأصناف الستة المذكورة في حديث النبي ﷺ فلا يجوز ؛ لأن ذلك من الربا المحرم ؛ وهو ربا الفضل ؛ فبع ما تملك من التمر الرديء - مثلًا - أو الجيد بالمال ، واشتر بعد ذلك ما تريد من التمور الأخرى ، لكن لا تبع تمرًا بتمر بالزيادة .

وأودُّ أن أقول في هذا المقام : إن من رحمة الله تبارك وتعالى أن الأمةَ الآن قد كثرت فيها البنوكُ الإسلاميةُ ؛ لأنني أعلم يقينا أن البنوك ضرورة اقتصادية ، لا يمكن أن يقوم الاقتصادُ الآن إلا عليها ، لكن في الوقت ذاته لا ينبغي أن نُخدَع بأقوال حفنةٍ من المرابين الذين يتحكمون الآن في اقتصاد العالم ؛ فلا ينبغي ـ أبدًا ـ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع ، باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه (٢٢٠١، ٢٢٠٢) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب بيع الطعام مثلا بمثل (١٥٩٣/ ٩٥) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع ، باب بيع الفضة بالفضة (٢١٧٦، ٢١٧٨) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهبي بالورق نقدا (١٥٨٤) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهبي بالورق نقدًا (١٥٨٧/ ٨١) .

أن نصدق هؤلاء الذين يريدون أن يملؤا قلوبنا وعقولنا بأن النظامَ الاقتصادي لا يمكن أبدًا ! أن يقوم إلا على هذا النظام الربوي ، كلَّا وكل كلَّا ؛ فالنظام الإسلامي والنظام الربوي لا يلتقيان في بداية ، ولا يتفقان في نتيجة .

« وقد أثبتت البحوثُ الاقتصاديةُ الحديثةُ أن الربا خطرٌ على اقتصاد العالم وسياسته ، وأخلاقياته وسلامته ، وأنه وراء كثير من الأزمات التي يعانيها العالمُ ، وألا نجاة في ذلك إلا باستئصال هذا الداء الخبيث الذي هو الربا من جسم العالم ، وهو ما سبق به الإسلامُ منذ أربعة عشر قرنًا ، ومن نعمة الله تعالى أن المسلمين بدؤوا يستعيدون ثقتهم بأنفسهم ووعيهم لهويتهم ، نتيجة وعيهم لدينهم ، فتراجعت الأفكارُ التي كانت تمثل مرحلة الهزيمة النفسية أمام الحضارة الغربية ، ونظامها الرأسمالي ، والتي وجدت لها يوما من ضعاف الأنفس من يريدُ أن يقسر النصوصَ الثابتةَ الصريحة قسرًا لتحليل ما حرم اللهُ ورسولُه ، وقد رأينا المؤتمرات والندوات الاقتصادية التي عقدت في أكثر من بلد إسلامي ، وخارج العالم الإسلامي أيضًا تقرر بالإجماع حرمةَ الفوائد الربوية ، وتثبت للناس إمكانُ قيام بدائل شرعية عن البنوك والمؤسسات القائمة على الربا .

ثم كانت الخُطوةُ العملية المباركة ، وهي إقامة مصارف إسلامية خالية من الربا والمعاملات المحظورة شرعًا ، بدأت صغيرة ثم سرعان ما كبرت ، قليلة ثم سرعان ما تكاثرت حتى بلغ عددُهَا الآن في البلاد الإسلامية وخارجها أكثر من تسعين مصرفا ، وبهذا كَذَبَت دعوى العلمانيين وضحايا الغزو الثقافي الذين زعموا يومًا أن تطبيق الشريعة في المجال الاقتصادي مستحيلٌ ؛ لأنه لا اقتصادَ بغير بنوك ، ولا بنوك بغير فوائد »[(١)] .

فشاء ربُّنا تبارك وتعالى وقدر أن نرى هذه التجاربَ الإسلاميةَ التي تنمو وتزداد بفضل الله - جَلَّ وعَلَا - في الأمة ، ولذلك لا ينبغي لعالمٍ أو داعيةٍ أن ينفرد برأيه في مثل هذه النوازل الكبيرة ، والمسائل الخطيرة ، وإنما ينبغي أن يعود بتواضعٍ إلى أقوال العلماء في المجامع الفقهية من المتخصصين ؛ لأن المسألة ليست هينةً كما يتصور بعضُ إخواننا ممن يتسرعون في إصدار الفتوى في مثل هذه المسائل الكبيرة !

---

(١) «موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة» (١٥٢، ١٥٣) للدكتور علي أحمد السالوس - حفظه الله تعالى .

فشتان شتان بين بَنكٍ قائم مؤسس على الربا ، وبين بنكٍ منضبط بالضوابط الشرعية من أول لحظة عقد تأسيسه، ثم تراقب أعماله هيئة للرقابة الشرعية من علمائنا المتخصصين ممن لا نزكيهم على رب العالمين ؛ ففرق كبير جدًّا بين هذا البنك الذي أسس عقده منذ البداية وفق الضوابط الشرعية ، وبين بنكٍ أسس بنيانه على شفا جرفٍ هارٍ من نار الربا ! وقد أقيمت الحجةُ الآن على كل مسلم - يريد أن يظل في هذا المستنقع الآثم - بهذه البنوك الإسلامية ، وأعظم دليلٍ الآن على ذلك أن البنوك تنقسم إلى : ربوية وإسلامية .

فلو وقفت أمام هذا البنك الإسلامي الذي بني عقد تأسيسه على الشرع ، والذي تراقب أعماله هيئةٌ تسمى بهيئة الرقابة الشرعية لمراقبة أوجه استثمار أموال المودعين ، والله لو وقفت مع هذا البنك ، وتعاملت معه بهذه الضوابط الشرعية ؛ وأنت مضطر ؛ كأستاذٍ جامعي أو امرأةٍ أرملةٍ رزقها الله مالا ، فلا يستطيع هذا الأستاذُ الجامعيُّ أن يتاجر بأمواله ، ولا تستطيع هذه الأرملة أن تتاجر بمالها ، فقد أعذر المرء إلى الله - جَلَّ وعَلَا ؛ قال تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦] ، وقال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ﴾ [الطلاق : ٧] ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج : ٧٨] ، وقال تعالى : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [البقرة:١٨٥].

« فيحرم على كلِّ مسلم يتيسر له التعاملُ مع مصرف إسلامي أن يتعاملَ مع المصارف الربوية في الداخلِ والخارج ؛ إذ لا عذر له في التعامل معها بعد وجود البديل الإسلامي ، ويجبُ عليه أن يستعيض عن الخبيث بالطيب ، ويستغني بالحلال عن الحرام »[١] .

أما من وقف وتعامل بالربا وهو يعلم يقينًا أنه ربًا ؛ بل لو سمع فتوى من هنا أو من هناك أو من هنالك لكن قلبه يؤلمه ؛ فكما قال نبينا ﷺ : « **الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِى صَدْرِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ** »[٢] ؛ فلا يحلُّ لك أن تقول : لقد أفتاني فلان بكذا !! لأن هذه الفتوى وافقت هوى في صدرك ، وأنت

---

(١) «موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة» (١٥٣) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تفسير البر والإثم (٢٥٥٣) .

تعلم يقينًا أنه الربا المحرم ، وأنها فتوى المجامع الفقهية للعلماء المحققين ، فلو وقفت وتعاملت مع هذا البنك الربوي ؛ فأنت آثمٌ آثمٌ !!! ، لكن من تعامل مع هذا البنك الإسلامي ؛ فقد أعذر إلى الله تبارك وتعالى ، وعظم شعيرة الله تبارك وتعالى ؛ ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ [الحج : ٣٢] .

فعليك أن تبحث عن الحلال بصدقٍ وتجردٍ ، وأن تخرج من هذا المستنقع الآثم العفن ؛ مستنقع الربا !!

فمالك ظل زائل ، وعارية مسترجعة ، وستُسأل عنه بين يدي الله تبارك وتعالى .

روى أحمد في «مسنده»، والترمذي في «سننه» ، وابن ماجه في «سننه» وغيرهم [(١)] بسندٍ صحيح من حديث أَبِي كَبْشَةَ الأَنْمَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « **ثَلاَثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ ، قَالَ : فَأَمَّا الثَّلاَثُ الَّذِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ : فَإِنَّهُ مَا نَقَّصَ مَالَ عَبْدٍ صَدَقَةٌ ، وَلاَ ظُلِمَ عَبْدٌ بِمَظْلَمَةٍ فَيَصْبِرُ عَلَيْهَا إِلاَّ زَادَهُ اللهُ عز وجل بِهَا عِزًّا ، وَلاَ يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلاَّ فَتَحَ اللهُ لَهُ بَابَ فَقْرٍ ، وَأَمَّا الَّذِي أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ : فَإِنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا الدُّنْيَا لأَرْبَعَةِ نَفَرٍ : عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ عز وجل مَالاً وَعِلْماً فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَيَعْلَمُ للهِ عز وجل فِيهِ حَقَّهُ ، قَالَ : فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ ، قَالَ : وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ عز وجل عِلْماً وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً ، قَالَ : فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ كَانَ لِي مَالٌ عَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ ، قَالَ : فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ ، قَالَ : وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالاً وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً ، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ عز وجل ، وَلاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَلاَ يَعْلَمُ للهِ فِيهِ حَقَّهُ ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ ، قَالَ : وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالاً وَلاَ عِلْماً ، فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ ، قَالَ : هِيَ نِيَّتُهُ فَوِزْرُهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ** » .

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٠ و٢٣١) ، والترمذي ، كتاب الزهد ، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر (٢٣٢٥) ، وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح » ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب النية (٤٢٢٨) ، ووكيع في «الزهد» (٢٤٠) ، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٦٧) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٩٧) ، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ١٨٩) ، والطحاوي في «المشكل» (٢٦٣) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٢٤) .

وفي «صحيح البخاري» [(١)] من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ** » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ الله مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ . قَالَ ﷺ : «**فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ، وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ** » .

وفي « **صحيح مسلم** » [(٢)] من حديث عبد الله بن الشِّخير ﷺ أن النبيَّ ﷺ قال : « **يقول بن آدَمَ : مَالِي مَالِي ، قَالَ : وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ من مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ ، أو لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ ، أو تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ ؟** » .

وفي «مسند أحمد» ، و«سنن الترمذيِّ» [(٣)] **بسندٍ صحيح** من حديث عائشة ﷺ أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **مَا بَقِيَ مِنْهَا ؟** ». قَالَتْ : مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلاَّ كَتِفُهَا . قَالَ : « **بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا** » .

فمالُك ـ حبيبي في الله ـ ستسأل عنه بين يدي الله – جَلَّ وعَلَا – منْ أين جمعته ؟ وفيما أنفقته ؟!

هذا هو الداء وهذا هو الدواء ؛ فهيا يا أمتي الحبيبة للتخلُّص من الربا ، وللعودة إلى الحلال الطيب ؛ حتى لا نُعَرِّض أنفسنا لحرب الله ورسوله ﷺ ؛ أسأل الله أن يردنا جميعًا إلى الحق والدين ردًّا جميلًا .

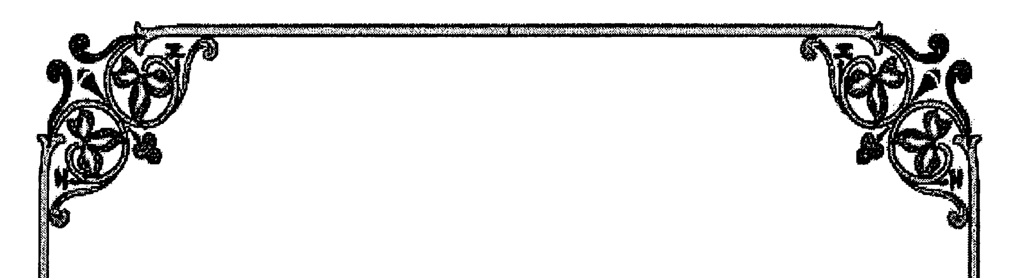
*****

---

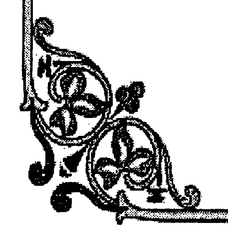
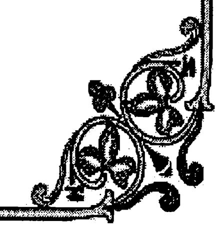
(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب ما قدم من ماله فهو له (٦٤٤٢).

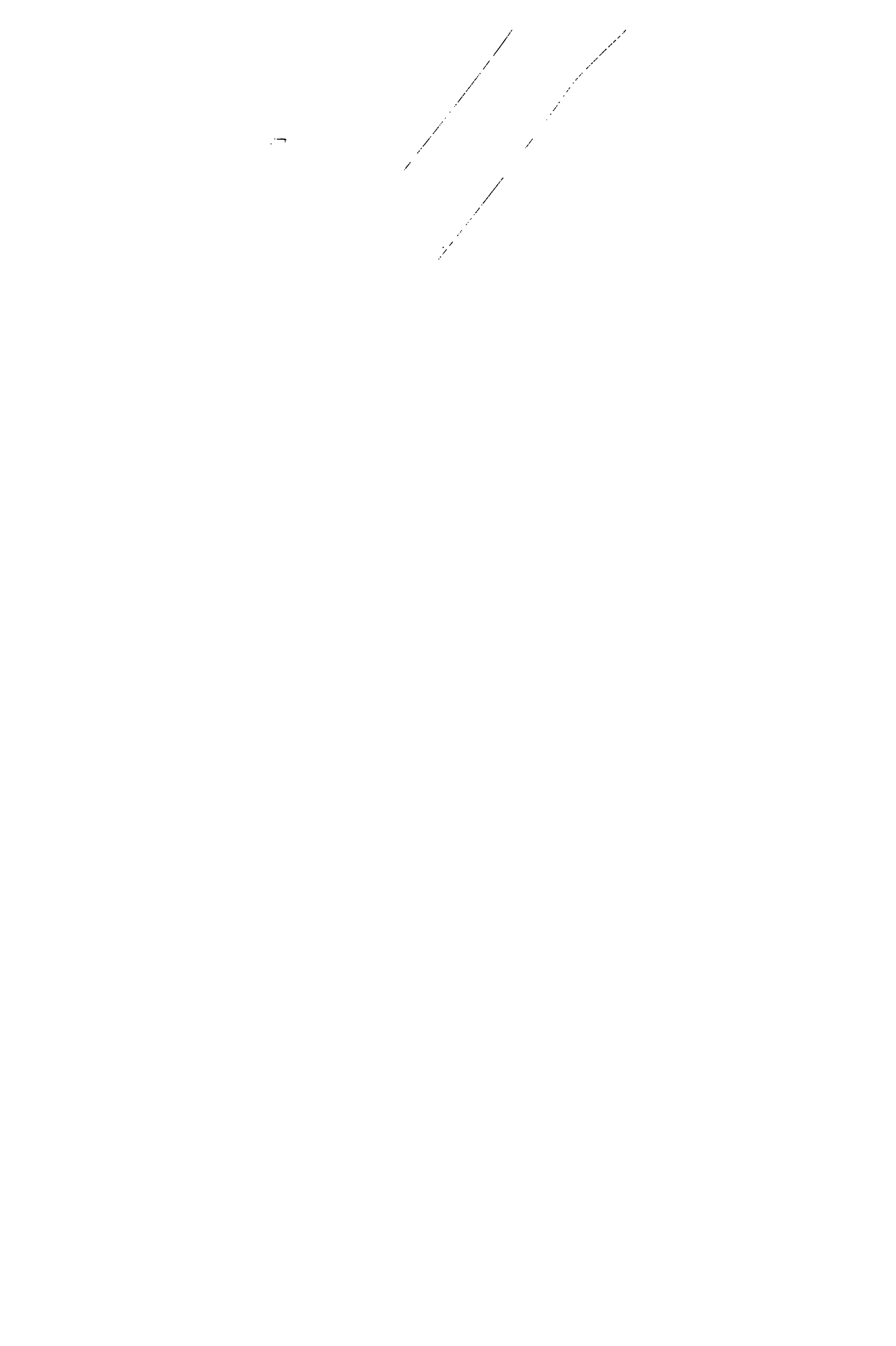
(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الزهد والرقائق (٢٩٥٨) .

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٥٠) ، والترمذي ، كتاب صفة القيامة (٤٢٧٠) وقال : «هذا حديث صحيح ، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥٩٥) ، والحاكم في «المستدرك» (٧١٩٣) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٢٥٤٤) .



الاستخفاف بالدماء وكثرة القتل



الاستخفاف بالدماء وكثرة القتل

إنه مرضٌ عضالٌ ، وداءٌ كبيرٌ يُفسدُ الدين والدنيا والآخرة ، من ابتلي به عرَّض نفسه للبلاء ولغضب ربِّ الأرض والسماء ؛ بل ويعرِّض نفسه لعذاب الله ﷻ في الآخرة .

وأنا لا أعرف زمانًا أصبحت فيه الدماءُ أرخص من التراب كهذا الزمان !! إننا في عالمٍ محرومٍ من نعمة الأمن والأمان ، على الرغم من كثرة الوسائل الأمنية الحديثةٍ ، ومنَ التخطيط الدقيق المبني على أسسٍ علميةٍ ونفسيةٍ لمحاربة الجريمة ! عالمٍ حُرِم من راحة البال ، واستقرار الضمير ؛ بل وتحولت الوسائلُ الأمنيةُ ذاتها إلى مصادِرَ رُعْبٍ ، وإلى أسباب للإبادة ؛ فملايين البشر ينتظرون الموتَ والقتلَ في كل لحظة ؛ فهم يعيشون في ظلامٍ على الرغم من كثرة الأضواء ، وأصبحوا لا يشعرون بحلاوةٍ لهذا العيش في عالمٍ أصبح يفعل فيه الإنسانُ بأخيه الإنسانَ ما تستحي الوحوش الضارية أن تفعله ببعضها البعض في عالم الغابات !

عالم لم يستطع إعلامُهُ الدَّجَّالُ أن يُجمِّل صورته أو يُحسِّن حقيقته حتى وإن سمِّي هذا الاحتلال تحريرًا ، والتدميرُ تعميرًا ؛ فالحقائق لا تزيِّفُ بهذه الصورة الرخيصة ، ولا ينطلي هذا إلا على السُّذَّج والرِّعاع !

عالم سفكت فيه الدماء ، ومُزِّقت فيه الأشلاء ، ودمرت فيه بيوتٌ ، وحطمت فيه مدارسٌ ، وأبيدت فيه مزارعٌ ، بل وأُبيدت فيه حضاراتٌ من مئات وآلاف السنين ؛ فالدماء أصبحت رخيصةً ، ولو فتحت أية نشرةٍ إخباريةٍ في أيَّةِ ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ وأتحدى إن لم تسمع في هذه النشرة أخبار القتل أو سفك الدماء أو تمزيق الأشلاء ، وصدق رسول رب الأرض والسماء ؛ فقد أخبرنا بهذه الصورة؛ فما ترك الحبيب المصطفى شيئًا إلا وأخبرنا به ؛ ففي « **صحيح** » **مسلم** [1] من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ** ». قَالُوا : وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ : « **الْقَتْلُ الْقَتْلُ** ».

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (١٥٧/١٨) .

وفي « صحيح » مسلم [(١)] من حديث أبي هريرة ﷺ أنه ﷺ قال : « **وَالَّذِي نَفْسِي بيده ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حتى يَأْتِيَ على النَّاسِ يَوْمٌ ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ** » .

فهذا الرجل الذي أتى من أَقْصى الأرض لو سألته ، ما الذي جاء بك هنا إلى بلاد المسلمين لقتل هؤلاء الأبرياء من الأطفال والشيوخ ؟ فالإجابة هي لا أدري ! فما ذنبُ هذا المسكين الذي قتل في بيته ؟ وهذه المسكينة التي قُتلت في دارها ؟! ثم تزداد المصيبةُ ، وتزداد الكارثةُ بأن يُقتل هذا المسلمُ المسكينُ على يد أخيه المسلم ؛ بل ويدعي أنه ما قَتَل أخاه المسلم إلا لله أو من أجل أن ينصر دين الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله !!

أصبحنا نرى الدماء تسفك وتسفح بلا ضابطٍ من دين ، أو وازعٍ من خُلُقٍ أو ضمير ، والله - جَلَّ وعَلَا - أكرم الإنسان غاية التكريم ؛ فقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء:٧٠] ؛ فالله خلقه بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وأسجد له ملائكته ، وأنزل الكتبَ من أجله ، وأرسل الرسلَ جميعًا من أجله ، ووضع له تبارك وتعالى شريعة محكمة ليضمن له السعادةَ في الدنيا والآخرة ، وليس من حق أحد - أبدًا - أن ينتقص قدْر هذا الإنسان ؛ فقد وضع الله تبارك وتعالى في مقدمة حقوق هذا الإنسان : حق الحياة ، ذلكم الحق الذي لا يجوز لأحدٍ أن يستبيح حماه أو ينتهك حرمته ، وليس من حق بشرٍ أن يسلب حياة بشرٍ آخر ؛ فالله تعالى وَحْدَه هو واهبُ الحياة ؛ فلا يسلب هذه الحياةَ وهذه الروحَ إلا واهبها أو في حدود شريعته التي وضعها ، وهو وحدْه - جَلَّ وعَلَا - الذي يعلم ما يصلح عباده ، وما يفسدهم ؛ قال تعالى : ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك:١٤] .

من أجل ذلك ؛ جاء هذا الإسلامُ العظيمُ ، وجاء محمدٌ ﷺ ليبين للدنيا كلها حرمة الدماء ، وحقيقة الدماء ، ويبين لهؤلاء المجرمين الظالمين - أيا كانت ملتهم ومعتقدهم - ممن يستخفون بالدماء ، ولا يقدرون حرمة الدماء ، جاء نبينا ﷺ ليبين لهؤلاء خطر الأمر ؛ فيجعل ربنا تبارك وتعالى القتل الكبيرة الثانية بعد

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (٥٦/ ٢٩٠٨) .

الإشراك بالله ؛ ففي صفات عباد الرحمن قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان:٦٨ - ٧٠] .

وأنا أعتقدُ أنك لو فتحت القرآن من أول الفاتحة إلى الناس لن تجد وعيدا مثل هذا الوعيد في حقِّ من قتل نفسًا مؤمنة بغير حق ؛ قال تعالى : ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٩٣] .

هل هناك وعيدٌ في القرآن أشد من هذا الوعيد؟ ومَنْ يَقْدِرُ على هذا الوعيد الرهيب ؟ من يستطيع أن يتحملَ لعنةَ الله وغضبه ؟!!

ومن يقدرُ على عذاب جهنم ، والطعام فيها نار ، والشراب فيها نار ، والثياب فيها نار ؟! إنه الغضب والوعيد لمن يستخفّ بالقتل والتعدي على حياة الناس ، وانتهاك حرماتهم ، وسفك دمائهم .

وفي « صحيح » مسلم[1] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو بعرفة في حجة الوداع : « **إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، في شَهْرِكُمْ هذا ، في بَلَدِكُمْ هَذَا ، ألا كُلُّ شَيْءٍ من أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَم أَضَعُ من دِمَائِنَا دَمُ بن رَبِيعَةَ بن الْحَارِثِ ، كان مُسْتَرْضِعًا في بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ ، وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بن عبد الْمُطَّلِبِ ، فإنه مَوْضُوعٌ كُلُّهُ ، فَاتَّقُوا اللهَ في النِّسَاءِ ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ الله ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ الله ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذلك فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غير مُبَرِّحٍ ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وقد تَرَكْتُ فِيكُمْ ما لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إن اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابُ الله ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فما أَنْتُمْ قَائِلُونَ** » قالوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قد بَلَّغْتَ ، وَأَدَّيْتَ ، وَنَصَحْتَ ، فقال بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إلى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ : « **اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ** » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (١٢١٨) .

وفي «الصحيحين»[(١)] من حديث أبي بكرة رضي الله عنه. وفي «البخاري»[(٢)] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ - ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ - أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟**» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «**أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟**» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «**فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟**» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «**أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ؟**» قُلْنَا: بَلَى قَالَ: «**فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟**» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «**أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟**» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ** - قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: **وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلَّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ**» مَرَّتَيْنِ.

وفي «صحيح البخاري»[(٣)] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا**».

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: «**إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ**»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب المغازي، باب حجة الوداع (٤٤٠٦) واللفظ له، وانظر (١٧٤١)، ومسلمٌ، كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩) عن أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى (١٧٣٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] (٦٨٦٢).

(٤) المصدر السابق (٦٨٦٣).

وفي «مسند» أحمد ، و«سنن» النسائي ، و«مستدرك» الحاكم [١] من حديث معاوية رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ ؛ إِلاَّ الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِراً ، أَوِ الرَّجُلُ يَقْتُلُ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً** ».

وفي «**الصحيحين**» [٢] من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه ، يقول : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، قَالَ : فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ ، قَالَ : وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ ، قَالَ : فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، قَالَ : فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ ، قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : فَقَالَ لِي : « **يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؟!** » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا ، قَالَ : « **أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؟!** » قَالَ : فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

وفي رواية أخرى في « **صحيح** » **مسلم** [٣] قال له النبي ﷺ : « **فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟** ». قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : « **وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟** ». قَالَ : فَجَعَلَ لاَ يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ : « **كَيْفَ تَصْنَعُ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟** ».

وهذا رجلٌ كافرٌ أصليٌّ إلا أنه قال: لا إله إلا الله ؛ فما بالك بالمسلم الذي عاش طوال حياته يقول: لا إله إلا الله ، ويصلِّي ، ويصوم رمضان ، وتسفك دماؤه بهذه الصورة البشعة المروعة التي تخلع القلوب ؟!!

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٩٩) ، والنسائي ، كتاب تحريم الدم (٣٩٨٤) ، وفي «الكبرى» (٣٤٤٦) ، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٩١) ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٣٦٤ ، ٣٦٥) ، و«الأوسط» (٥/ ٢١٩) من حديث معاوية مرفوعًا ، وله شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعًا ؛ أخرجه أبو داود ، كتاب الفتن والملاحم ، باب تعظيم قتل المؤمن (٤٢٧٠) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٥١١) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة (٤٢٦٩) ، وانظر (٦٨٧٢) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله (٩٦) .

(٣) أخرجها مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله (٩٧) .

ويكمن الألم والمصيبة أن يُقتل هذا باسم الدين أو باسم الإسلام !! لا ورب الكعبة ؛ فالإسلام بريءٌ من هذه الدماء التي تسفك باسمه ؛ فنحن لم نؤمر أن نشق عن قلوب الناس ، أو ننقب عن بطونهم .

وفي الحديث الثابت عن أبي سعيد الخدري ﷺ في قصة الرجل الذي قال لرسول الله ﷺ : « اتَّقِ الله » فِي الْقِسْمَةِ الَّذِى قَسَمَهَا وَاسْتِئْذَانُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فِى قَتْلِهِ وَقَوْلِ النَّبِىِّ ﷺ : « **لاَ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي** ». قَالَ خَالِدٌ : وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِى قَلْبِهِ . فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ أُنَقِّبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ** »»[١] .

فكيف بك تستحلُّ دمُ رجل يُصلِّي معك ، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ؛ فبأي عذرٍ تستبيح دمه ؟! أخاطبُ إخواني في الجزائر وفي المغرب والسعودية واليمن ممن لا يحسنون أن يفهموا الأدلة أو أن يعرفوا مراتب الأدلة ، ولا يستطيعون أن يحققوا مناطات الأدلة ؛ فقد ينطلق المسلم من منطلق حماسٍ فوار أو غيرةٍ صادقة لدين الله - تبارك وتعالى ؛ ولكن !!

أوردها سعدٌ وهو مشتمل   ما هكذا يا سعد تورد الإبل !!

ماذا ستقولُ لربك يوم القيامة ويدك ملطخة بدماء الأبرياء من الموحدين من المسلمين ؟ والله ليس هذا من الإسلام قط ؛ « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ الله مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا** » كما أخبر النبي ﷺ ؛ كما في «سنن» النسائي عن بريدة ﷺ[٢] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب بعث علي بن أبي طالب ﷺ وخالد بن الوليد ﷺ إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٥١) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤/١٤٤) .

(٢) أخرجه النسائيُّ ، كتاب تحريم الدم ، باب تعظيم الدم (٣٩٩٠) ، وفي «الكبرى» (٢/ ٢٨٥) ، والبيهقيُّ في «الشعب» (٤/ ٣٤٥) وله شاهد من حديث ابن عمرو ﷺ ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٤٣٦١) .

وفي « **الصحيحين** » (١) من حديث المقداد بن عمرو ﷺ أنه قال : يَا رَسُولَ الله إِنِّي لَقِيتُ كَافِرًا فَاقْتَتَلْنَا ، فَضَرَبَ يَدِي بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ، ثُمَّ لاَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ وَقَالَ : أَسْلَمْتُ لله . آقْتُلُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **لا تَقْتُلْهُ** » قَالَ : يَا رَسُولَ الله فَإِنَّهُ طَرَحَ إِحْدَى يَدَيَّ ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا آقْتُلُهُ قَالَ : « **لا تَقْتُلْهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ** » .

وفي « **الصحيحين** » (٢) عن ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاحَ فَلَيْسَ مِنَّا** » .

فكيف تحمل سلاحًا على أخيك المسلم ؟! كالأخذ بالثأر بلا ضوابط شرعية ، ولا قواعد مرعية ! نعم ، ولقد انتشرت في بعض الأماكن عاداتٌ سيئة ؛ قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة:١٧٩] ، لكن القاتل يقتل عن طريق وليِّ الأمر أو من ينوب عنه ؛ حتى لا تتحول مجتمعات المسلمين إلى فوضى ، أما أن يُقتَلَ أيُّ رجلٍ في العائلة حتى لا يدنس شرف العائلة التي قتل منها أحد الأشخاص ، أو تنتهكَ حرماتها ، فيُقتل أيُّ رجلٍ آخر ؛ فهذا ليس من الدين ؛ فالقاتل يقتل في حدود الضوابط الشرعية .

ففي «**الصحيحين**» (٣) من حديث ابن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **وَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ ؛ لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ الله إِلاَّ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ : التَّارِكُ الْإِسْلاَمَ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ أو الْجَمَاعَةَ ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب (١٢) (٤٠١٩) ، وفي الديات (٦٨٦٥) واللفظ له ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله (٩٥) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الفتن ، باب قول النبي ﷺ : من حمل علينا السلاح فليس منا (٧٠٧٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ : من حمل علينا السلاح فليس منا (٩٨) ، وعند البخاري (٧٠٧١) ، ومسلم (١٠٠) عن أبي موسى ﷺ .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الديات باب قول الله تعالى : ﴿ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾ (٦٨٧٨) ، ومسلمٌ ، كتاب القسامة ، باب ما يباح به دم المسلم (٢٦/ ١٦٧٦) واللفظ له .

وفي « **الصحيحين** »[(١)] من حديث علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا ، أَوْ آوَى مُحْدِثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ** » .

وقد يتصور بعض إخواننا أن الدماء لها مكانةٌ ، وكرامةٌ ، وحرمةٌ للمسلمين فقط ، وهذا غير صحيح ؛ فقد روى البخاريُّ في « **التاريخ الكبير** » - تعليقًا - ، والنسائيُّ في « **الكبرى** » - بلفظ قريب -، والطيالسيُّ في «**مسنده**» ، وعبد الرزاق في «**مصنفه**» ، وابن حبان في «**صحيحه**» ، والطبراني في «**الكبير**» و«**الأوسط**» وغيرهم[(٢)] بسندٍ صحيح من حديث عمرو بن الحمق الخزاعي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **مَنْ أَمَّنَ** - أي : أعطى الأمان - **رَجُلا عَلَى دَمِهِ ، فَقَتَلَهُ ، فَأَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا** » ، فليسمع أهلُ الدنمارك الذين أساءوا لدُرَّة تاج الجنس البشري كله ! فليسمع الغربُ والشرقُ ، ولتسمع الدنيا كلها ؛ وليسمع كلُّ من يتَّهِم نبيَّنا ﷺ أنه ما جاء إلا بالعنف والإرهاب !! هات قولًا بليغًا يبين حرمة الدماء وكرامة الإنسان ككلمات محمد بن عبد الله ﷺ .

والله ما عرفت البشريةُ أرحمَ ولا أصدقَ ولا أطهرَ ولا أوفى منه عليه الصلاة والسلام ، فلتتعرفوا على حرمة الدماء ومكانتها في دين من علم الدنيا السلام ﷺ .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجزية والموادعة ، باب إثم من عاهد ثم غدر (٣١٧٩) واللفظ له ، ومسلمٌ ، كتاب الحج ، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة (١٣٧٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ في «التاريخ» معلقا (٣/ ٣٢٢) ، والنسائي في «الكبرى» بلفظ قريب (٥/ ٢٥٥) وابن حبان (٥٩٨٢) ، والطيالسي (١٢٨٥) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩٦٧٩) ، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ١٤٢) ، والبزار في «مسنده» (٦/ ٢٨٥) ، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢٢٢ و٢٢٧ و٢٣٠) و«الأوسط» (١٤٠٣) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦١٠٣) و«الصحيحة» (٤٤١) .

فنبينا ﷺ لم ينس هذا الحقَّ لغير المسلم ما لم يكن للمسلمين محاربًا ورافعًا للسيف عليهم أو معلنًا للكفر ؛ ففي «**الصحيحين**» [(١)] عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ الله ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ؛ فَقَالَ : « **مَنْ هَذِهِ ؟**» فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ : « مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ » فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ فُلَانُ ابْنُ هُبَيْرَةَ ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ ».

وفي « **صحيح** » **البخاري** [(٢)] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه ﷺ قال : « **مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا** » .

فالمعاهد لا يجوز قتلُهُ ، والمستأمن كذلك لا يجوز قتلُهُ [(٣)] ، والذمي الذي يعيش بين المسلمين - وهو من غير المسلمين - لا يجوز أن نقتله ؛ قال تعالى : ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة:٨] .

فهذا هو ديننا ، وهذه هي عقيدتنا ؛ فليس من حقِّ أيِّ أحدٍ أن يتكلم بهواه ، وأرجو من المسلمين في مصر والعالم الإسلامي كله أن يفطنوا بذكاء إلى ما يعرف بالفتنة الطائفية ؛ لأن هذا هو المسمار الذي يريدُ أعداءُ الأمة أن يطرقوا عليه من آنٍ لآخر ؛ ليمزقوا الشمل ، ويضعفوا أمة التوحيد ، ويأججوا نار الفتنة في البلد الواحد !!

فحرمة الدماء عظيمة عند ربِّ الأرض والسماء ؛ فمن أجل ذلك كانت الدماءُ أول أمر يقضي فيه الله يوم القيامة بين العباد .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ؛ كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفًا (٣٥٧) ، واللفظ له ، ومسلمٌ ، كتاب الحيض ، باب تستر المغتسل بثوب ونحوه (٣٣٦) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجزية والموادعة ، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم (٣١٦٦) ، وانظر (٦٩١٤) .

(٣) راجع : «الصارم المسلول» (١/ ٩٤ ، ١٩١ ، ٢٧٣) ، و«المغني» لابن قدامة (١٢/ ٦٥٥).

ففي « **الصحيحين** » [١] من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه ﷺ قال : « **أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ** » .

ولا تعارض بين هذا وبين كون الصلاة هي أول ما يحاسب عليه العبد ؛ فالصلاة حق الله ، والدماء حق العباد ، وقد جمع النبي ﷺ بينهما في روايةٍ واحدةٍ ؛ فقال ﷺ : « **أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلاَةُ ، وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ** » [٢] .

ووالله لن تتجاوز القنطرةَ بعد الصراط إلا وقد أديت ما عليك من حقوق العباد.

ففي « **صحيح** » **مسلم** [٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **أَتَدْرُونَ مَا الْـمُفْلِسُ ؟** ». قَالُوا : الْـمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لاَ دِرْهَمَ لَهُ وَلاَ مَتَاعَ ؛ فَقَالَ : « **إِنَّ الْـمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلاَةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ** ».

وقد روى الترمذي ، والنسائيُّ بسندٍ حسنٍ [٤] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **يَجِيءُ الْـمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتُهُ وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ ، وَأَوْدَاجُهُ تَشْخُبُ دَمًا ؛ يَقُولُ : يَا رَبِّ هَذَا قَتَلَنِي حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ الْعَرْشِ** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب القصاص يوم القيامة (٦٥٣٣) ، ومسلمٌ ، كتاب القسامة ، باب المجازاة بالدماء في الآخرة (١٦٧٨) .

(٢) أخرجه النسائيُّ ، كتاب تحريم الدم ، باب تعظيم الدم (٧/ ٨٣) ، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٥) ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وحسَّن الألباني إسناده في الشواهد ؛ كما في «الصحيحة» (١٧٤٨) ، وصحَّحه لغيره في «صحيح الترغيب» (٢٤٦٥) و«صحيح الجامع» (٢٥٧٢) ، وانظر : كذلك للجمع بين الحديثين: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٦٧) ، و«فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٤٠٤) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم (٢٥٨١) .

(٤) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة النساء (٣٠٢٩) ، وقال : «حسن غريب ، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن ابن عباس نحوه ولم يرفعه ، =

فإذا ما وُزنت الموازين ، وتطايرت الصحفُ ، وغرق الناسُ في عرقهم على قدر أعمالهم ، يُنادَى على القاتل السفاح المجرم الذي سفح الدماء وسفكها بغير حق ، فيرعد النداء قلبه ، فترتعد فرائصُهُ ، وتضطرب جوارحُهُ ، وهو يمشي بين الخلائق ؛ ليقف بين يدي ملك الملوك جَلَّ جَلالُهُ ، وينادى على كل قتيلٍ قتله هذا المجرم السفاح ، فيتعلق كلُّ قتيل بقاتله ، وأعناقهم تسيل دمًا ، وهو يصرخُ ويستغيث !! ولكن مَنْ يغيث ؟!

فماذا يكون جوابك أيها القاتل ؟! ويا من تسترخص الدماء ؟! وتنطلق لتقتل أي إنسانٍ بالثأر الأعمى ؛ فأول حقٍّ يقضي الله فيه بين العباد : الدماء .

والسُّؤالُ : هل لمن ارتكب هذه الكبيرةَ من توبة ؟

والجوابُ : نعم ؛ قال تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان:٦٨ - ٧٠] .

فعاهِد ربك على أن تقبل عليه ، وتعود إليه ، وأن تطهر يدك من هذه الدماء المحرمة ؛ لعل الله ﷻ أن يغفر لك ، وأن يتوب عليك ، وأن يقبل منك .

ففي « **الصحيحين** » (١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعينَ نَفْسًا ، فَسَأَلَ عَنْ أعْلَم أَهْلِ الأرضِ ، فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ ، فَأَتَاهُ . فقال : إنَّهُ قَتَلَ تِسعَةً وتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ**

=

والنسائي ، كتاب تحريم الدم ، باب تعظيم الدم (٣٩٩٩) ، وفي «الكبرى» (٣٤٦٨) ، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٠١) ، وأحمد (١/ ٢٢٢، ٣٦٤) ، وابن ماجه ، كتاب الديات ، باب هل لقاتل مؤمن توبة؟ (٢٦٢١) بلفظ قريب ، وله شاهد عند أحمد (٤/ ٦٣) من حديث فلان عن رسول الله ﷺ وله شاهدٌ آخر من حديث ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٨٧) ، و«الأوسط» (٧٦٦) ، وصحَّحه الشيخ الألباني لغيره في «صحيح الترغيب» (٢٤٤٨) ، وفي «صحيح» سنن الترمذيِّ والنسائي .

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب (٥٤) (٣٤٧٠) ، ومسلمٌ ، كتاب التوبة ، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٢٧٦٦) .

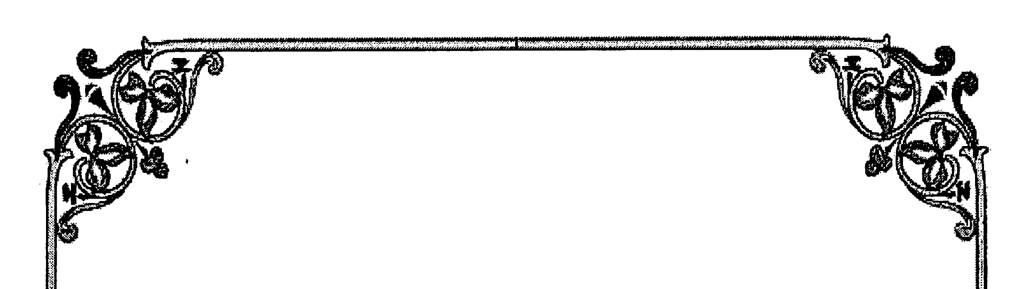
تَوبَةٍ ؟ فقالَ : لا ، فَقَتَلهُ ؛ فَكَمَّلَ بِهِ مائَةً ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَم أَهْلِ الأَرضِ ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ . فقالَ : إِنَّهُ قَتلَ مِئَةَ نَفْسٍ ؛ فَهَل لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فقالَ : نَعَمْ ، ومَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وبَيْنَ التَّوْبَةِ ؟ انْطَلِقْ إِلى أرضِ كَذَا وكَذَا ، فإِنَّ بِهَا أُناسًا يَعْبُدُونَ الله تَعَالَى فاعْبُدِ الله مَعَهُمْ ، ولاَ تَرْجِعْ إِلى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أرضُ سُوءٍ ، فانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ المُوْتُ ، فاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ ومَلائِكَةُ العَذَابِ . فَقَالتْ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ : جَاءَ تَائِباً ، مُقْبِلاً بِقَلبِهِ إِلى الله تَعَالَى ، وقالتْ مَلائِكَةُ العَذَابِ : إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيراً قَطُّ ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ في صورَةِ آدَمِيٍّ فَجعَلُوهُ بَيْنَهُم فقَالَ : قِيسُوا ما بينَ الأرضَينِ فَإِلَى أَيّتهما كَانَ أدنَى فَهُوَ لَهُ . فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أدْنى إِلى الأَرْضِ التي أَرادَ ، فَقَبَضَتْهُ مَلائِكَةُ الرَّحمةِ ». وفي رواية « فَغُفِرَ لَهُ » .

يا له من فضلٍ عظيم للتائبين ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [الزمر:٥٣]

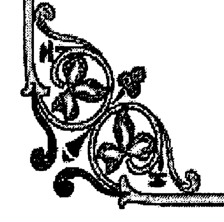
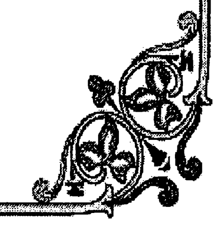
فأقبِلْ على الله يا من وقعت في كبيرة القتل ، ولا تخف ، والله سيفرحُ بتوبتك وعودتك إليه ، ولا تقنط ما دُمتَ توحِّد الله سبحانه وتعالى ، وما دمت تتبع الحبيبَ رسول الله ﷺ ؛ فلسنا ملائكة بررة ، ولا شياطين مردة ؛ بل نحن نفوس بشرية فيها الإقبالُ والإحجامُ ، وفيها الخيرُ والشرُّ ، والحلالُ والحرامُ ، والطاعةُ والمعصيةُ ، والفجورُ والتقوى ؛ قال تعالى : ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس:٧ - ١٠] ، لكن لا تسوفُ ؛ فالموت يأتي بغتة ؛ فعجل بالأوبة والتوبة ، وأنت على يقين بأن الله تعالى سيتوبُ عليك ؛ بل وسيفرحُ بتوبتك وأوبتك وهو الغني عن العالمين .

أسألُ الله - جَلَّ وعَلَا - أن يحقن دماءَ المسلمين في كل مكان ؛ إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

*****



عُقُوقُ الوَالِدَيْنِ

عقوق الوالدين

حقًّا إنها مأساة !! إن الوالدين يندفعان بالفطرة نحو حبِّ ورعاية الأولاد ؛ بل وإلى التضحية في سبيل سعادة الأولاد بكلِّ شيء ، حتى باللذات ؛ فكما تمتص النبتةُ الخضراءُ كُلَّ غذاءٍ في الحبة ، فإذا هي فتات ، وكما يمتص الفرخُ كلَّ غذاء في البيضة ؛ فإذا هي قشرة هشة ، فكذلك يمتصُّ الأولادُ كل رحيقٍ وعافيةٍ وجهدٍ في الوالدين ، فإذا هما شيخوخة فانية ، وهما مع كل ذلك سعيدان ، ولكن من الأولاد من ينسى هذا الحُبَّ والعطاءَ والحنانَ ، ويندفع في وحشيةٍ وجحودٍ وعصيان ليسيء إلى الوالدين ، بلا أدنى رحمةٍ أو شفقة أو إحسان .

وما أجمل هذه الأبيات الرائعة التي يُعبِّر فيها الشاعرُ عن أعلى وأرقى وأغلى درجات العطف والحنان ؛ بل والتضحية بالنفس من أم لولدها ؛ فيقول :

أَغـرى امـرؤٌ يومـاً غلامـاً جـاهلاً ... بنقـودهِ حتـى ينـالَ بـه الـوطرْ

قـال ائتنـي بفـؤادِ أُمِّـكَ يـا فتـى ... ولـكَ الـدراهمُ والجـواهرُ والـدُّررْ

فمضـى وأَغمـدَ خنجراً في صـدرِها ... والقلـبَ أخرجَـهُ وعـادَ عـلى الأثـرْ

لكنـهُ مـن فـرطِ دهشـتهِ هـوى ... فتـدحرجَ القلـبُ المعفـرُ إذا عثـرْ

نـاداهُ قلـبُ الأمِّ وهـو معفـرٌ ... ولدي حبيبي هـل أصابَكَ من ضررْ؟

فكـأَنَّ هـذا الصـوتَ رغـمَ حُنُـوِّهِ ... غضـبُ السماءِ عـلى الولـدِ انهمـرْ

فـدرى فظيـع جنايـةٍ لم يجْنهـا ... ولـد سـواه منـذ تـاريخ البشـر

فارتـد نحـو القلـب يغسـله بـما ... فاضـت بـه عيناه مـن سـيْل العـبر

ويقـول يـا قلـب انـتقم منـي ولا ... تغفـر فـإن جريمتـي لا تغتفـر

واستسـلَّ خِنْجَـرَه لـيطعنَ نفسـهُ ... طعنـاً سـيبقى عـبرةً لمـن اعتـبرْ

نــاداهُ قلــبُ الأمِّ كــفَّ يــداً ولا تطعـنْ فـؤادي مـرتينِ عـلى الأثـرْ(١)

فهذه هي عاطفة الأم لأولادها ؛ لكن !! يبلغ العقوقُ الأسودُ منتهاه ؛ فهذا ابن من الأبناء ، يكبر والده ، وينحني ظهرُهُ ، ويسيل لعابُه ، فتشمئز الزوجةُ من والد زوجها ! وتقول : جَنِّب والدك ؛ فإن أبنائي يشمئزون منه، فنحى الابنُ العاقُّ والده عن أحفاده ؛ فقال له ابن صغير وهو يحبُّ جدَّه : لم تصنع ذلك بجديٍّ يا أبي ؟ قال : حتى لا تشمئزون منه !! فبكى الولدُ الصغيرُ ، والتفت لأبيه ، وقال : حسنا يا أبي ، سوف أصنع بك ذلك حينما تكبر كما صنعت بجدي !!! فكما تدين تدان ، والجزاء من جنس العمل .

وهذا ابنٌ آخر يمسك به الناسُ ليفتكوا به في إحدى القرى ، وانقضَّ عليه الناسُ بالضرب والإهانة ، وإلى جواره والده يبكي وهو يقول : اتركوه .. دعوه ، ثم قال : والله منذ عشرين سنة في هذا المكان صفعتُ أبي على وجهه كما صفعني ولدي الآن ؛ فإنما هو دَيْنٌ أقضيه !!

وهذا هو ابنٌ آخر يجرُّ أباه بقدميه ورجليه ! ليطرده خارج شقته ؛ فيبكي الوالدُ حينما وصل إلى الباب ويقول لولده : إلى الباب فقط يا بني ، ثم بكى وقال : فو الله ما جررت أبي - منذ كذا من السنين - وأنا أطرده من بيتي إلا إلى الباب فقط ، فحسبك بالباب فقط يا بُنَيَّ ؛ فإنما هو دَيْنٌ أقضيه !!!

فالعقوق دَيْنٌ ستجني ثمرته الـمُرَّةَ في الدنيا قبل الآخرة ، وسيبتليك الله بولدٍ عاق تشرب على يديه كؤوس العقوق ألوانًا وأشكالًا !!

وتكتملُ فصولُ المأساة حينما يتبرَّأ الولدُ من أمه أو من أبيه ، أو حينما يقتل الولدُ أمه أو أباه !!!

فهذا ولدٌ يربيه والده الفلَّاح البسيط الذي ظلَّ يكدح في الحقل والأرض حتى علَّم الفأسُ في يده ، وتشققت قدماه ليربي ولده تربية طيبة .. اقتطع من قوته ليطعم ولده ، واقتطع من راحته ، وبذل جهْده ليعلم ولده في أرقى الجامعات ، حتى

---

(١) «مجمع الحكم والأمثال» لأحمد قبش (باب الهمزة ، فصل : الأم) ، ونسبه لإبراهيم المنذر شاعر لبناني ، وانظر «البيان الزاهر» للأستاذ عبد الرحمن الأحمد (١٥٨) ، و«المرأة بين تكريم الإسلام وإهانة الجاهلية» (١٩٠) للدكتور / محمد إسماعيل .

أوصل ولده إلى هذه الدرجة العالية .. نعم لقد أصبح ابنُه أستاذًا في الجامعة ، وفي يوم من الأيام أراد أن يرتبط هذا الأستاذُ الدكتورُ بشريكة حياته ، فارتبط بمعيدةٍ زميلةٍ له في كليته التي يعملُ فيها ، وصممتْ هذه المرأة الطيبة أن تذهب مع خطيبها إلى بيت أهله لترى والده ، ولترى أمه ، ولترى أسرته وهو الذي صور لها فيلمًا رومانسيًّا ضخمًا ! أنه كذا وكذا ، ووالده يملك من الأفدنة والأراضي كذا وكذا ، وأن عند والده من العمال ما يزيدُ على كذا وكذا !! ورسم لها صورةً رومانسيةً خيالية جميلة ؛ ليتبرأ من أسرته التي نشأ فيها ؛ ليتبرأ من والده الذي رباه .

ولما أصرَّت الأختُ الطيبةُ على أن تأتي معه إلى قريته لترى أسرته دخلت بيتًا متواضعًا ، والمرأة طيبة النفس ، والرجلِ قد وقع في حَيْصَ بَيْص ؛ فلما دخل عليهما والده بعد عودته من الحقل بثيابه المتواضعة ، نظر الأستاذُ الدكتورُ إلى مخطوبته ، قال لها : هذا عاملٌ من عُمَّال أبي !! فطاش عقْل الوالد ، وأراد أن يتحقق من الكلمات التي استمعها بأذنيه من ولده العاق فقال : ماذا تقول يا بُنَي ؟ فقال : ألم أقل لك لا تخاطبني بهذه اللغة ، فلا يسعدني أن أكون ابنًا لمثلك ؛ فسقط الوالدُ ، وعرفت البنتُ الطيبةُ الحقيقةَ ، فصفعت هذا الأستاذ الدكتور على وجْهه صفعةً ، وتركته وجَرَت ، جزاها الله خيرًا من امرأةٍ تربَّت في أسرةٍ كريمةٍ طيبةٍ .

وهذا ابنٌ عاق في قريةٍ من القرى.. ابنٌ بين عَشْرة أبناء ، والده يعمل على عربةٍ متواضعة ، يجرها حِمارٌ .. هذه وظيفته .. يبيع الفواكهَ والخضرواتِ .. عمل شريف ما دام حلالًا ، ولكن هذا الولد ألْهب ظهر أبيه بالنفقات والمصروفات ؛ فلقد أوصله والده إلى كلية العلوم ؛ فبدلًا من أن يتولى رعاية إخوته مع والده ، راح يطلب النفقات ، ويسيء إلى والده : أعطني أعطني ؛ لينفق المالَ على المخدراتِ ، وعلى الزميلات والفتيات ، حتى ملَّ أبوه منه وصرخ في وجهه .

فما كان من هذا الابن الخبيث المجرم العاق إلا أن يوظف ما تعلمه ، وذهب إلى كليته ؛ ليصنع أو ليُكَوِّن مادة كيميائية يقوم بتحضيرها في المعمل ، ثم ذهب بكميةٍ كبيرةٍ من هذه المادة الكيميائية الحارقة ؛ ليسكبها على أبيه وهو نائم ، ليذوب جلد أبيه حتى تظهر عظامه ، ويهلك أبوه في الحال !!

ما هذا ؟ وقد يقول الآن قائل : إنه الفقرُ .. إنها الحاجةُ ! وأنا أقولُ : قاتل اللهُ الفقرَ الذي اضطر الولد إلى قتل أبيه ! لا والله ما كان الفقر أبدًا سببا للعقوق ، ولكنها النفس الخبيثة .. ولكنه غضب الله - جلَّ في علاه.

فلقد طالعتنا جريدة الأهرام في وقتٍ مضى بحادثةٍ مروعةٍ تخلع القلبَ .

إنها قصة وقعت في الإسماعيلية لأسرةٍ ثريةٍ غنيةٍ ، ولك أن تتصورَ أن الأمَّ وصلت إلى مكانةٍ اجتماعيةٍ مرموقةٍ في المجتمع ؛ فهي أستاذة دكتورة في كلية الهندسة ، ونشأت مشادَّةٌ كلاميةٌ بين الأم الدكتورة المهندسة ، وبين ولدها الذي تربى في هذا الثراء والنعيم .

وسبب الخلاف هو أن الأمَّ قد اعترضت على ولدها في اختياره لشريكة حياته ، وقالت : لا يا بني ، أنا لا أرشِّحُ لك هذه الفتاةَ ، وإنما أرشحُ لك فتاةَ أخرى ؛ فما كان من الولد إلا أن يغضب وأن يعلو صوته على أمه !!

ثم لما اشتد الخلافُ والشقاقُ أسرع هذا الابنُ العاقُّ إلى مطبخ أمه ؛ ليحضر سكِّينةً ضخمةً لينقضَّ بطعناتٍ قاتلةٍ على أُمِّهِ حتى فارقت الحياة .

والله إن العين لتدمع ، وإن الحلق ليجف ، وإن الكلمات لتتوارى خجلًا واستحياء ؛ بل وبكاءً أمام هذه الصور المروعة من صور العقوق التي تخلع القلبَ .

إن هذه الصور من صور العقوق لمن أعظم الدلالة على قرب قيام الساعة ؛ كما قال المصطفى الصادق الذي لا ينطق عن الهوى .

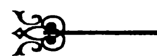
ففي «**صحيح**» [١] مسلم من حديث عمر بن الخطاب ﷺ : وفيه أن جبريل ﷺ قال : متى الساعة؟ فقال له النبي ﷺ : « **مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا** » قال: « **أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا** » وفي لفظٍ : « **أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّهَا** ».

وفي المعنى أقوال ؛ فمنها ؛ كما قال بعض أهل العلم [٢] : أن يتزوج السيدُ الحرُّ أمةً من الإماء ، فتنجب له ولدًا ، فينسب هذا الولد إلى أبيه ، وينشأ سيدًا بانتسابه لأبيه ، في الوقت الذي تصبح فيه أمهُ أَمَةً من الإماء ؛ فقوله : « **أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّهَا** »

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾ (٤٧٧٧) من حديث أبي هريرة ﷺ ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى (٨) .

(٢) راجع : «فتح الباري» (١/ ١٥٣) .



أي : سيدها ، وقوله : « رَبَّتَهَا » ؛ أي : تنجب هذه الأمة بنتًا فتصبح سيدة بالانتساب إلى أبيها ، وتبقى الأمُّ من الإماء ؛ فتلد الأمةُ سيدتها !!

ومِنْ أهل العلم من قال : إن السيد ينكح أمة من الإماء فتنجب ، ويكبر ولدها ، ثم تُباع هذه الأَمَةُ في الأسواق ، وتعود لتكون أَمَةً عند ابنها ، وهي في الأصل أمه !!

وأرجح الأقوال في هذا القول النبوي ؛ كما قال الحافظ ابن حجر [1] : كثرة العقوق من الأولاد ؛ فقال ﷺ : « وهذا أمر يكون بالقرب من قيام الساعة ؛ لأن الأمور تنعكس بين يدي الساعة ؛ فيصير المربى مربيًا ، والسافل عاليًا ، فيعامل الولد أمه معاملة السيد لأمته من الإهانة ، والضرب ، والاستخدام ، فأطلق عليها : « ربها » مجازًا لذلك ، أو المراد بالرب المربي ، فيكون حقيقة ، قال ابن حجر : « وهذا أوْجه الأوْجه عندي لعمومه » ا.هـ .

وأظنُّ أن هذه الصورة انتشرت وكثرت بصورةٍ تدمي القلب ؛ فالبنت الجامعية تعامل أمها معاملة السيدة لأمتها ، ويعامل الولد أمه معاملة السيد لأَمَتِهِ !!

وبعد هذه المأساة التي تعمدت أن أصدر بها هذا المرض الخطير ، أودُّ أن أؤصل لمعنى العقوق لغةً واصطلاحًا .

فمعنى العقوق لغة ؛ كما قال ابن منظور في «**اللسان**» [2] : « عَقَّهُ يَعُقُّهُ عَقًّا : شَقَّهُ ، وعَقَّ وَالِدَهُ : شَقَّ عَصَا طَاعَته ، وعقَّ والديه : قطعهما ولم يَصِلْ رحمه منهما ، وقد يعم بلفظ العقوق جميع الرحم ، فأصله الشق والقطع ، وإنما خص الأمهات [3] وإن كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيمًا ؛ لأن لعقوق الأمهات مزية في القبح » .

---

(١) «فتح الباري» تحت حديث (٥٠) .

(٢) «لسان العرب» (٦/ ٣٦٦، ٣٦٨ مادة عقق) بتصرفٍ يسيرٍ .

(٣) يقصد حديث : « **إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ**» الذي أخرجه البخاريُّ (برقم : ٥٩٧٥) من كتاب الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر ، ومسلمٌ ، كتاب الأقضية ، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة (١٢/٥٩٣) ؛ قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٤٢٠) : « وهو من تخصيص الشيء بالذكر إظهارًا لعظم موقعه » .

وشرعًا ؛ كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله (١) : « هو صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قولٍ أو فعلٍ إلا في شركٍ أو معصية ما لم يتعنت الوالد » .

إن عقوق الوالدين أو أحدهما ليس كبيرةً فحسب ، ولكنه من أكبر الكبائر ، ولقد قرن العقوق والإساءة إلى الوالدين بالإشراك بالله تعالى !!

وكما أن العقوقَ كبيرةٌ تأتي مباشرة بعد كبيرة الشرك بالله - جَلَّ وعَلَا - فإن البر طاعة تأتي مباشرة بعد توحيد الله - جَلَّ وعَلَا ؛ قال سبحانه : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء:٢٣ ،٢٤] ، وقال جَلَّ وعَلَا : ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت:٨] .

قال ابن عباس رضي الله عنهما (٢) : ثلاث آيات نزلت مقرونةً بثلاثِ آياتٍ لا تقبل واحدة بغير قرينتها :

الأولى : قول الله - جَلَّ وعَلَا : ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [المائدة:٩٢] ؛ فمَنْ أطاع الله ولم يطع الرسول لم يقبل منه .

والثانية : قوله تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النور:٥٦] ؛ فَمَنْ أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة لم يقبل منه .

والثالثة: قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان:١٤] ؛ فَمَنْ شكر لله ولم يشكر لوالديه لم يقبل منه » .

فما أخطر العقوق ، وما أشأمه !!

إنَّ عقوق الوالدين شرٌّ مستطيرٌ ، وكبيرةٌ توجب العقوبة العاجلة والآجلة في يوم الجزاء ! فهو من أكبر الكبائر عند الله - جَلَّ وعَلَا .

---

(١) «الفتح» (١٠/ ٤٢٠) .

(٢) ذكره الذهبي في «الكبائر» (٥٤) ، والهيتمي في «الزواجر» (٢/ ١٤٧) .

ففي «**الصحيحين**»[(١)] من حديث أبي بكرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: « **أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ** ؟ » قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ الله قَالَ : « **الإِشْرَاكُ بِالله ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ** » وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ : « **أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ** » فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتْ .

وفي «**الصحيحين**»[(٢)] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ** ». قَالُوا : يَا رَسُولَ الله ، هَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟

فالصحابة الذين تربَّوْا في بيئة الطهر والعفاف والكرم ، يستغربون أن يأتي زمانٌ يسبُّ فيه الابنُ والديْهِ !

وهنا أجاب النبي ﷺ بقوله : « **نَعَمْ ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ** ».

والمعنى: لو سبَّ إنسانٌ إنسانًا آخر بأبيه ؛ فهذا قد سب أباه ؛ لأنه قد كان سببًا في أن يسبَّ الرجلُ الآخر أباه ، ولو سب إنسان رجلًا آخر بأمه ؛ فهو هو الذي سبَّ أُمه ؛ لأنه الذي كان سببًا في أن يسبَّ هذا الرجل أمه !!

فالعقوق من أكبر الكبائر ، وهو - كما ذكرت - شؤم على صاحبه في الدنيا والآخرة ، فلابد أن يجني العاقُّ ثمرته المرة في الدنيا قبل يوم الجزاء ؛ ففي «**مسند**» أحمد ، و«**سنن**» الترمذيِّ وابن ماجه وغيرهم[(٣)] من حديث أبي بكرة ﷺ قال : قال

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور (٢٦٥٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٨٧).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب لا يسب الرجل والديه (٥٩٧٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٩٠) .

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣٦ ٣٨) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب النهي عن البغي (٤٩٠٢) ، والترمذيُّ ، كتاب صفة القيامة ، باب (١٥٧) (٢٥١١) ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب البغي (٤٢١١) ، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (٢٩) ، وابن حبان (٢٠٣٩) ، والحاكم (٢/ ٣٥٦) ، (٤/ ١٦٢، ١٦٣) ، وابن المبارك في «الزهد» (٧٢٤) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٩١٨) .

رسول الله ﷺ : « **مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا ، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ ، مِثْلُ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ** » .

وفي «**مسند**» أحمد ، و«**التاريخ الكبير**» للبخاري وغيرهما (١) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **اثْنَتَانِ** – وفي رواية : **بَابَانِ** – **يُعَجِّلُهُمَا اللهُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الآخِرَةِ : الْبَغْيُ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ** » .

فلابد أن يشرب العاق من كأس العقوق أشكالًا وألوانًا !!

وها هو جُرَيْج كان عابدًا من عُبَّاد بني إسرائيل دَعَتْهُ أُمُّهُ وهو يُصلي فَوَاصَلَ الصلاةَ ولم يجبها ، وعادت في اليوم الثاني والثالث ؛ فنادت عليه ؛ فواصل صلاته ولم يجبها ؛ فدعت عليه أن يريه الله وجوه المومسات ؛ فأجاب الله دعاءها ، والقصة مشهورةٌ في «**الصحيحين**» (٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لَمْ يَتكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى ابن مَرْيَمَ ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلاً عَابِدًا ، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا ؛ فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ، فَقَالَ : يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي ؟ فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاتِهِ ، فَانْصَرَفَتْ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ، فَقَالَ : يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي ؟ فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاتِهِ ، فَانْصَرَفَتْ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ . فَقَالَ : أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي ؟ فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاتِهِ ، فَقَالَتِ : اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ . فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ ، وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتُمْ لأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ ، قَالَ : فَتَعَرَّضَتْ لَهُ ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا ، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «تاريخه» تعليقا (١/ ١٦٦) ، وأحمد (٥/ ٣٦) ، والطبراني في «الكبير» كما في «الصحيحة ، ومن طريقه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٩٩) عن أبي بكرة ، وله شاهد عند البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٦٦ تعليقا) ، والحاكم (٤/ ١٧٧) عن أنس ، والحديث صحيح بشواهده ؛ كما في «الصحيحة» (١١٢٠) ، و «صحيح الجامع» (١٣٧) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب إذا هدم حائطا فليبن مثله (٢٤٨٢) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها (٢٥٥٠/ ٨٢٧) واللفظ له .

قَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ ، وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ ، فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ فَجَاؤُوا بِهِ ، فَقَالَ : دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ ، فَصَلَّى ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ ، وَقَالَ : يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ الرَّاعِي ، قَالَ : فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ ، وَقَالُوا : نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ : لَا أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ ، فَفَعَلُوا.. » .

وهنا يُقال : إن كان الشخص في صلاة الفريضة ؛ فعليه أن يواصل صلاته ، وإن كان في صلاة نافلة ، ونادته أمه ، وعلم أن أمه في حاجةٍ ملحة إليه ؛ فليجب أمه ولا يتركها ، أو إن استطاع تخفيف الصلاة فعل [١] .

فأحذِّر نفسي وإياكم من شؤم العقوق وخطره !! واعلم علم اليقين يا من أطلقت لحيتك أو يا من ادعيت أنك تسير على طريق المصطفى ﷺ ، أو يا من تزعم أنك مسلم ، اعلم يقينًا أنَّ الله ﷻ لا يقبل منك ـ يوم القيامة ـ عملًا ما دمت عاقًّا لوالديك ؛ فلا ينفع مع العقوق أي عمل ليكفر الله به هذه الخطيئة.

ففي الحديث الذي رواه **الطبراني** في «**معجمه**» ، وابن **أبي عاصم** في كتاب «**السنة**» **بسندٍ حسَّنه الألبانيُّ** من حديث أبي أمامة ؓ أن النبي ﷺ قال :

« **ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُمْ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا** » - يعني : فرضًا ولا نفلًا - « **عَاقٌّ لِوَالِدَيْهِ ، وَمَنَّانٌ ، وَمُكَذِّبٌ لِلْقَدَرِ** » [٢] .

إنه الحرمان من الجنة والطرد من رحمة الله التي وسعت كل شيء ! خابوا ورب الكعبة وخسروا منْ طردوا من رحمة الله !!

---

(١) راجع : «شرح النووي» على صحيح مسلم (١٦/ ١٠٥) .

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ٧٥٤٧) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢٣) ، وابن بطة في «الإبانة» (١٥٢٨) بسندٍ حسَّنه المنذري في «الترغيب» (٣/ ٢٢١) ووافقه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٧٥٨) .

قال المناويُّ في «فيض القدير» (٣/ ٤٢٠): « **ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُمْ** » المراد به نفي كمال القبول « **صَرْفًا** » توبة أو نافلة أو وجها يصرف فيه عن نفسه العذاب ، « **وَلَا عَدْلًا** » أي فريضة . يعني : لا يقبل الله فريضتهم قبولا تكفر به هذه الخطيئة ، وإن كان يكفر بها ما شاء من الخطايا» ا. هـ .

فهذا صنف خبيث من الناس ليس أهلا لرحمة رب الناس - جَلَّ وعَلَا ؛ ففي **الحديث الذي رواه أحمد في «مسنده» ، والنسائي في «السنن» ، والطبراني في «الكبير»** وغيرهم [١] بسندٍ حسنه الألباني رحمه الله من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللهُ عز وجل إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ ، وَالدَّيُّوثُ** » .

فما أشقاها من حياة ؛ ألا وهي حياة العقوق !!

فالعقوق شؤم كلُّه ، وخطر كلُّه ، وسبب للحرمان من رحمة الله وجنته!!

وما أحسن قولَ بعضِهم إغراء على البر وتحذيرا عن العقوق ووباله ، وإعلاما بما يدحض العاق إلى حضيض سفاله ، ويحطه عن كماله :

أيها المضيع لأوكد الحقوق ، المعتاض عن البر بالعقوق ، الناسي لما يجب عليه ، الغافل عما بين يديه ، برُّ الوالدين عليك دَيْن ، وأنت تتعاطاه باتباع الشَّيْن ، تطلب الجنة بزعمك ، وهي تحت أقدام أمِّك ، حملتك في بطنها تسعة أشهر ، كأنها تسع حجج ، وكابدت عند وضعك ما يذيب المهج ، وأرضعتك من ثديها لبنًا ، وأطارت لأجلك وسنًا ، وغسلت بيمينها عنك الأذى ، وآثرتك على نفسها بالغذاء ، وصيرت حجرها لك مهدًا وأنالتك إحسانًا ورفدًا ، فإن أصابك مرض أو شكاية أظهرت من الأسف فوق النهاية ، وأطالت الحزن والنحيب ، وبذلت مالها للطبيب ، ولو خيرت بين حياتك وموتها لآثرت حياتك بأعلى صوتها ، هذا وكم عاملتها بسوء الخلق مرارًا ، فدعت لك بالتوفيق سرًّا وجهارًا ، فلما احتاجت عند الكبر إليك جعلتها من أهون الأشياء عليك ، فشبعت وهي جائعة ، ورويت وهي ضائعة ، وقدمت عليها أهلك وأولادك في الإحسان ، وقابلت أياديها بالنسيان ، وصعب لديك أمرها وهو يسير ، وطال عليك عمرها وهو قصير ، وهجرتها وما لها سواك نصير ، هذا ومولاك قد نهاك عن التأفيف وعاتبك في حقها بعتاب لطيفٍ ، ستعاقب في دنياك بعقوق البنين وفي أخراك بالبعد من رب

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٣٤) ، والنسائي كتاب الزكاة ، باب المنان بما أعطى (٥/ ٨٠) ، و«الكبرى» (٢٣٤٣) ، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣٠٢) ، و«الأوسط» (٢٤٤٣) ، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٣٥) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٦) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٧١) ، و«الصحيحة» (٦٧٤) .

العالمين ، يناديك بلسان التوبيخ والتهديد : ﴿ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ [الحج:١٠].

لأمـك حـق لـو علمـت كبـير ... كثـيرك يـا هـذا لديـه يسـير

فكـم ليلـة باتـت بثقلـك تشـتكي ... لهـا مـن جواهـا أنـة وزفـير

وفي الوضـع لـو تـدري عليهـا مشـقة ... فمـن غصـص منهـا الفـؤاد يطـير

وكـم غسـلت عنـك الأذى بيمينهـا ... ومـا حجْرهـا إلا لـديك سريـر

وتفـديك ممـا تشـتكيه بنفسـها ... ومـن ثـديها شرب لـديك نمـير

وكـم مـرة جاعـت وأعطتـك قوتهـا ... حنـوًّا وإشـفاقًا وأنـت صـغير

فآهًـا لـذي عقـل ويتبـع الهـوى ... وآهًـا لأعمـى القلـب وهـو بصـير

فـدونك فارغـب في عمـيم دعائهـا ... فأنـت لمـا تـدعو إليـه فقـير [1]

لأنَّ البرَّ من أعظم القربات والطاعات إلى رب الأرض والسماوات ، ويكفي أن تقف على شرف وفضل البر إذا ما علمت أن الله - جَلَّ وعَلَا - قد قرن البر للوالدين بتوحيده جَلَّ وعَلَا ؛ فقال سبحانه : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [الإسراء:٢٣] ، وقال: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [النساء:٣٦] ، وقال: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [البقرة :٨٣].

فقرن الله البرَّ والإحسانَ إلى الوالدين بالأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك .

وأخبر النبي ﷺ أنَّ برَّ الوالدين أحبُّ الأعمال الصالحة بعد فريضة الصلاة ؛ ففي «**الصحيحين**»[2] من حديث ابن مسعود ﷺ قال : سَأَلْتُ النبي ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى الله ﷻ؟

---

(١) «الزواجر عن اقتراف الكبائر» للهيتمي (٢/ ٦٥٨ ، ٦٥٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل الصلاة لوقتها (٥٢٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (٨٥) .

قَالَ : « **الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا** ».

قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟

قَالَ : « **بِرُّ الْوَالِدَيْنِ** » .

قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟

قَالَ : « **الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ** ».

ولاحِظْ أن النَّبيَّ ﷺ قدَّم برَّ الوالدين على الجهاد في سبيل الله !

ومِنْ أرقِّ ما قرأتُ ؛ **ما رواه البخاريُّ ومسلمٌ** - واللفظ لمسلم - من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال:

أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ الله ﷺ فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ ، أَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ الله ؛ فَقَالَ له النبي ﷺ :

« **فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ ؟** ».

قَالَ : نَعَمْ ؛ بَلْ كِلاَهُمَا .

قَالَ : « **فَتَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ الله** » .

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : « **فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا** » (١) .

وفي رواية : « **أَحَيٌّ وَالِدَاكَ ؟** » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « **فَفِيهِمَا فَجَاهِد** » .

وفي رواية : قال الرجل : جِئْتُ أُبَايِعَكَ عَلَى الْهِجْرَةِ ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ ؛ قَالَ ﷺ : « **فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا ، فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا** » (٢) .

والبر سببٌ لدخول الجنة والنجاة من النيران ؛ ففي «**صحيح**» (٣) مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **رَغِمَ أَنْفُهُ ، رَغِمَ أَنْفُهُ ، رَغِمَ أَنْفُهُ** ».

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجهاد والسير ، باب الجهاد بإذن الأبوين (٣٠٠٤) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب (٢٥٤٩) .

(٢) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب الرجل يغزو وله أبوان (٢٧٨٢) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر فلم يدخل الجنة (٢٥٥١) .

وعيدٌ نبويٌّ بأسلوبٍ بليغٍ بالدعاءِ على مجهولٍ بالذلةِ والندامةِ والخسرانِ - قيل : منْ يا رسول الله؟ قال : « **مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ** » .

وفي «**مسند**» أحمد ، و«**سنن**» النسائي ، و«**مستدرك**» الحاكم ، و«**مصنف**» عبد الرزاق [(١)] بسندٍ صحيح من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « **دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا قِرَاءَةً ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ ، فَقَالَ : كَذَاكُمُ الْبِرُّ ، كَذَاكُمُ الْبِرُّ** » ، وكانَ حارثة رضي الله عنه أبر الناس بأمه .

بل ومن أعجب وأجل ما قرأتُ ما رواه أحمد في «**مسنده**» ، والنسائي ، وابن ماجه في «**سننيهما**» ، والطبراني في معجميه «**الكبير والأوسط**» [(٢)] من حديث معاوية ابن جاهمة أن جاهمة جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يَا رَسُولَ الله ، أَرَدْتُ الْغَزْوَ وَجِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ ؛ فَقَالَ : « **هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ ؟** ». قَالَ : نَعَمْ ؛ فَقَالَ : « **الْزَمْهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا** ». **ثُمَّ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ ، فِي مَقَاعِدَ شَتَّى كَمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ** » .

يا من تتضرع إلى الله عز وجل كل يومٍ بأن يبارك الله لك في عمرك ، وأن يفرج كربك ، وأن يكشف غمك ، وأن يُكثِّرَ رزقك ، اعلم أن مفتاح هذا الخير في يدك وأنت تجهله ؛ فإن أردت ذلك ؛ فعليك ببر الوالدين .

ففي « **الصحيحين** » من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال :

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣٦، ١٥١، ٦٥٢، ١٦٦، ١٦٧) ، وفي «فضائل الصحابة» (١٥٠٧) ، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٢٩) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١١/ ١٣٢) ، وأبو يعلى (٧/ ٣٩٩) ، والحاكم (٣/ ٢٠٨) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وابن حبان (٧٠١٤، ٧٠١٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٥٦) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٨) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٣٧١) ، و«الصحيحة» (٩١٣) .

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٩) ، والنسائي ، كتاب الجهاد ، باب الرخصة في التخلف لمن له والدة (٣١٠٤) ، وابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب الرجل يغزو وله أبوان (٢٧٨١) ، والحاكم (٤/ ١٥١) ، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٢٢٠٢) ، وفي «الأوسط» (١٢٣٦) ، وقال الحاكم : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٣٨) : «رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله ثقات ، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (١٢٤٨) ، وفي «الإرواء» (٥/ ٢١) .

« انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُم الْمَبِيتُ إِلَى غَارٍ» ولما جَنَّ عليهم الليل دخلوا في بطن جبل ليبيتوا فيه « فَدَخَلُوهُ فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمْ الْغَارَ » ما المخرج ؟ وما السبيل ؟ فقالوا : « إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا » ؛ أي : كنت لا أقدم الغبوق - أي اللبن - لأحدٍ قبل والدي ؛ لا يقدم على والديه أولاده ، ولا يقدم على والديه خدمه وعبيده ، « وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا ، فَنَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا ، فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا » ؛ أي: انشغل يومًا بعمله ؛ فما عاد لوالديه حتى وجدهما نائمين يقول : « فَحَلَبْتُ لَـهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ » .

فاستحيا أن يوقظ والديه ؛ فظل يحمل القدح باللبن ، وظل واقفًا إلى جوار والديه ينتظر استيقاظهما حتى طلع عليه الفجرُ !!

بل وانظر إلى هذا الحال المؤثر الآخر الذي يخلع القلبَ ، يقول : « وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ » : أي: يبكون ويصيحون ، يريدون الشرابَ ، وهو لا يريدُ أن يسقي أولاده قبل والديه .

فيا من تُخفي الفاكهة لامرأتك حتى لا تراها أمك ! يا من تبالغ في إكرام امرأتك على حساب عقوق أمك !

يا من تزعم أنك قريب من الله ، وأنت عاق لوالديك ! اعلم علم اليقين أن عملك لا قيمة له ما دمْت لا تعرف لأبويك عليك حقا .

فدعا الرجل ربه بعد ذلك ، وقال : « اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ »[1] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإجارة ، باب من استأجر أجيرا ، فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد أو من عمل في مال فاستفضل (٢٢٧٢) وانظر(٢٢١٥) ، ومسلمٌ ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال (٢٧٤٣) .

إلى آخر أدعية الرجلين الكريمين الآخرين ، وخرجوا ـ جميعًا ـ بفضل الله تعالى ، ثم بفضل صالح أعمالهم ، وكان من هذا العمل الصالح هذا العمل الكريم ألا وهو بر الوالدين .

واعلم أن برَّ الأم مقدمٌ على بر الأب ؛ ففي « **الصحيحين** » من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلًا جاء للنبي ﷺ فقال : يَا رَسُولَ الله ! مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟

قال : « **أُمُّكَ** » .

قال : ثُمَّ مَنْ ؟

قال : « **أُمُّكَ** » .

قال : ثُمَّ مَنْ ؟

قال : « **أُمُّكَ** » .

قال : ثُمَّ مَنْ ؟

قال : « **أَبُوكَ** » [١] .

فبِرُّ الأم مقدم على بِرِّ الأب .

وقد يتألم اليوم كثيرٌ من آبائنا ممن حُرِموا نعمة وجود الوالدين الآن ويتحسرون ويقولون : ليتنا سمعنا هذا وتدبرناه قبْلَ رحيل الوالدين ، ولكنني أقول : أبشر فلن أتركك وأنت تتألم ؛ فإني أبشرك بأن بر الوالدين لا ينقطع أبدًا حتى ولو مات الوالدان فما زالت أمامك فرصة سانحة تستطيع أن تقدِّم لهما شيئًا قبل أن تموت أنت وهما قد رحلا إلى الله تعالى ؛ فما السبيل إلى بر الوالدين بعد موتهما ؟

والجواب : أن لا تيأس ، فالأمل لا ينقطع ، وباب الرجاء لا يغلق ، حتى ولو كنت عاقا في حياة الوالدين ، ما عليك إلا أن تجدد التوبةَ ، وتحول العقوقَ إلى برٍّ وإحسان ومعروف ؛ فلا زال الباب مفتوحًا ، ولا زال طريقُ البر لك ممهدًا وممنوحًا ، فقُمْ وعجل وسرْ على طريق البر ؛ كما في الحديث الذي رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذيُّ ، وابن ماجه ، وابن حبان ، وفي سنده – من باب الأمانة

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب من أحق الناس بحسن الصحبة (٥٩٧١) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب بر الوالدين وأنهما أحق به (٢٥٤٨) .

العلمية - علي بن عبيد الساعدي لم يوثقه إلا ابن حبان ، وبقية رجال السند ثقات : أن رجلًا مِنْ بَنِي سَلِمَةَ جَاءَ للنَّبيِّ ﷺ يومًا ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ! هَلْ بَقِيَ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ أَبَرُّهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا قَالَ : « **نَعَم ، الصَّلاَةُ عَلَيْهِمَا** » أي الدعاء لهما ، « **وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا ، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لاَ تُوصَلُ إِلاَّ بِهِمَا ، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا** »[1] .

هل تعجز عن ذلك يا من فقدت أمك وأباك ؟ فعليك بالدعاء لهما ، وكذلك الاستغفار ، وإنفاذ عهدهما ؛ كأن يوصي لك والدك بشيء ؛ كقضاء دينٍ ونحوه ؛ ففي «صحيح » **البخاري**[2] عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ ، فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : « **نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَةً ؟ اقْضُوا اللهَ فَاللهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ** » .

وها هم الصحابة رضي الله عنهم يضربون أرقى وأروع الأمثلة في هذا الباب ، في سداد الديون عن آبائهم ، ففي «صحيح » **البخاري**[3] في قصة مقتل عمر رضي الله عنه أن عمر قال : يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ ؟ فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ ، قَالَ : إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ ، فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ ، وَلَا تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ فَأَدِّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ.

وهذا جابر رضي الله عنه يقضي الدين عن والده بعد وفاته ؛ ففي «**صحيح» البخاري**[4] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ،

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٨) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب بر الوالدين (٥١٤٢) ، وابن ماجه ، كتاب الأدب ، باب صِلْ من كان أبوك يصل (٣٦٦٤) ، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٥٥) ، وقال : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ، ووافقه الذهبي ، وقال الألبانيُّ في «ضعيف سنن أبي داود» (١١٠١): «ضعيف» .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب جزاء الصيد ، باب الحج والنذور عن الميت (١٨٥٢) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب قصة البيعة (٣٧٠٠) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاستقراض ، باب إذا قاضى أو جازفه في الدين تمرًا بتمر أو غيره (٢٣٩٦) .

فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ الله ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ وَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى ، فَدَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ النَّخْلَ فَمَشَى فِيهَا ، ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ : « **جُدَّ لَهُ فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ** » فَجَدَّهُ بَعْدَمَا رَجَعَ رَسُولُ الله ﷺ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسْقًا ، وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسْقًا ، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ الله ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ ، فَقَالَ : « **أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الْخَطَّابِ** » فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ الله ﷺ لَيُبَارَكَنَّ فِيهِ .

وهكذا صلة الرحم التي لا توصل إلا بهما .

فصل خالتك بعد موت أمك ، والخالة بمنزلة الأم ؛ كما قال النبي ﷺ [(١)] ، وصِلْ عمَّك بعْد موت أبيك؛ وعمُّ الرجل صنو أبيه [(٢)]؛ فصل أهل ود أبيك بعد موته ؛ ففي «**صحيح» مسلم** [(٣)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : « **إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ** » .

وفي روايةٍ: « **بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ** » .

ولا تبخل بالدعاء لوالديك أحياء وأمواتا ، وإنْ من الله عليك بالحج لنفسك فحجَّ لوالديك ، وإن مَنَّ الله عليك بصدقة جارية ؛ فلا تتردد أن تقدم خيرًا لوالديك ؛ هذا هو البر من الولد للوالدين بعد موتهما ، والنبي ﷺ يقول : « **إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاثَةٍ : إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ** » [(٤)].

ولا أنسى أن أُذَكِّر ببعض المشاهد السريعة في حياة الأنبياء من مشاهد البر ؛ فها هو نبي الله يحيى عليه السلام يقول في حَقِّه ربُّنا - جَلَّ وعَلَا :

﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا﴾ [مريم:١٤] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب عمرة القضاء (٤٢٥١) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر ، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما (٢٥٥٢/ ١١) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب في تقديم الزكاة ومنعها (٩٨٣) .

(٤) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الوصية ، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٦٣١) .

وقال جَلَّ وعَلَا في حقِّ نبيِّ الله عيسى عليه السلام : ﴿ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴾ [مريم:٣٠-٣٢] .

وهذا هو خليل الله إبراهيم يناقش أباه الذي أصرَّ على الكفر إصرارًا عنيدًا ، ومع ذلك يناقشه بِكُلِّ أدبٍ وحكمةٍ ورحمةٍ وتواضع ؛ كما قال سبحانه :

﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدْ جَآءَنِي مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِيٓ أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴾[مريم:٤١-٤٥].

فكان الردُّ - من أبيه - بكلِّ غلظةٍ وقسوةٍ وجفاءٍ !! ﴿ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ۖ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ ۖ وَٱهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ [مريم: ٤٦] .

فما كان من إبراهيم إلا أن يُبالغ في الإحسان والرد الكريم : ﴿ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧، ٤٨] .

فرزق الله إبراهيم بابنٍ بارٍّ ؛ فقال الله عز وجل في حقِّ ولده إسماعيل : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْيَ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الصافات:١٠٢] .

فالبرُّ دَيْنٌ ستجني ثمرته الحلوة في الدنيا قبل الآخرة ، وسيرزقك اللهُ ولدًا بارًّا لتذوق على يديه حلاوة البر والإحسان .

وأختم بهذه النماذج الفريدة والصور المشرقة من صور البرِّ إلى الوالدين لهؤلاء الأبرار من الصحابة والتابعين الأخيار ؛ بل ومن المتقدمين الأطهار ؛ كما تقدم في حديثِ الثلاثة أصحاب الغار .

وتقدم برُّ حارثة بن النعمان رضي الله عنه بأمِّهِ .

ومن ذلك برُّ أبي هريرة ﷺ بأمه ؛ كما في «**صحيح مسلم**»[١] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إلى الإِسْلَام وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ، فَدَعَوْتُها يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ الله ﷺ مَا أَكْرَهُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلَامِ ، فَتَأْبَى عَلَيَّ ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ ، فَادْعُ الله أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ** ». فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ الله ﷺ ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ ، فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَيَّ ؛ فَقَالَتْ : مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ قَالَ : فَاغْتَسَلَتْ ، وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا ، وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا ، فَفَتَحَتِ الْبَابَ ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ الله دَعْوَتَكَ ، وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، ادْعُ الله أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا** - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ - **إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ** ». فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلاَ يَرَانِي إِلاَّ أَحَبَّنِي.

ومن ذلك أيضًا : برُّ أسماء بنت أبي بكر ﷺ بأمها ؛ كما في «**الصحيحين**»[٢] من حديث أسماء بنت أبي بكر ﷺ قالت : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ ، إِذْ عَاهَدَهُمْ ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله ، قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهْيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ : « **نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ** ».

وكذلك برُّ عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول لأبيه - مع أن أباه كان رأس النفاق - لكن تدبر ما صنعه مع أبيه لما توفي ؛ ففي «**الصحيحين**»[٣] من حديث ابن عمر ﷺ قال : لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي هريرة ﷺ (2491) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الهبة ، باب الهدية للمشركين (٢٦٢٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين (١٠٠٣) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب الكفن في القميص (١٢٦٩) ، ومسلمٌ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر ﷺ (٢٤٠٠) .

إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ ، فَأَعْطَاهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ فَقَالَ** : ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾ [التوبة: ٨٠] **وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ** ». قَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾ .

فالبرُّ للوالدين - حتى وإن كانا مشركين - من أعظم الحقوق والواجبات التي دعت إليها الشريعةُ ؛ وكذلك الطاعة لهما في غير معصية الله تعالى ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ ﴾ [لقمان:١٥] . ولقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾ [الكهف:٢٨] .

وللبرِّ صورٌ مشرقةٌ في حياة التابعين ؛ ففي «**صحيح مسلم**» [(١)] من أسير بن جابر قال : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ ، سَأَلَهُمْ : أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ : أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لَكَ وَالِدَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ: « **يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ ، مِنْ مُرَادٍ ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ** » فَاسْتَغْفِرْ لِي ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الْكُوفَةَ ، قَالَ : أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا ؟ قَالَ : أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ . قَالَ : فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ ، فَوَافَقَ عُمَرَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ ، قَالَ : تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ ، قَلِيلَ الْمَتَاعِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ : « **يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ ، إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ** » فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ :

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أويس القرني (٢٥٤٢) .

اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ ، فَاسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ ، فَاسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : لَقِيتَ عُمَرَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ ، قَالَ أُسَيْرٌ : وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً ، فَكَانَ كُلَّمَا رَآهُ إِنْسَانٌ قَالَ : مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَة .

وأخرج البخاري في «**الأدب المفرد**» [1] من حديث سعيد بن أبي بردة قال : سمعت أبي يحدث ؛ أنه شهد ابن عمر ورجل يماني يطوف بالبيت ، حمل أمه وراء ظهره ، يقول :

إني لهـــا بعيرهـــا الــــمُذلل   إن أُذْعــرتْ ركابهـــا لم أذْعـــر

ثم قال : يا ابن عمر ! أتراني جزيتها ؟ قال : لا ، ولا بزفرةٍ واحدة .

أي : في حال الولادة ، عندما تضع المرأة تزفر ، ويتردد النفس حتى تختلف الأضلاعُ ؛ فمن يقدر على أن يوفيها ذلك ؟!

وكان محمد بن سيرين يكلم أمه كما يكلم الأمير الذي لا ينتصف منه [2] .

وعن بعض آل سيرين قال : « ما رأيت محمد بن سيرين يُكلِّم أمَّه قط إلا وهو يتضرع » [3] .

وعن ابن عوف قال : دخل رجلٌ على محمد بن سيرين وهو عند أُمِّه ؛ فقال : ما شأن محمد أيشتكي شيئًا ؟ قالوا : لا ، ولكن هكذا يكون إذا كان عند أمه [4] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (١١) ، وابن المبارك في «البر والصلة» (٣٧، ٣٨) ، ومن طريقه الفاكهي في «أخبار مكة» (٦١٤) و(٦١٥) ، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٢٦) ، وصحح الألباني سنده ، وقد روي مرفوعًا عند البزار في «مسنده» (٤٣٨٠) من حديث بريدة ؛ لكن لا يصح ؛ قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٥٥) : «رواه الطبراني في «الصغير» والبزار ، وفيه الحسن ابن أبي جعفر ، وهو ضعيف من غير كذب ، وليث بن أبي سليم مدلس ، والذعر : الخوف الشديد .

(٢) انظر: «المستطرف» (٢/ ٢٠) ، و«ربيع الأبرار» (٣٦٠) للزمخشري .

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٧٣) .

المصدر السابق ، و«الطبقات» لابن سعد (٧/ ١٩٨) ، و«البر والصلة» لابن المبارك ـ رواية المروزي (١٤) ، و«تاريخ دمشق» (٥٣/ ٢١٧) .

وانظر إلى بِرِّ عليٍّ بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ الملقب بزين العابدين وكان كثير البر بأمه ، حتى قيل له : « إنك من أبر الناس بأمك ، ولسنا نراك تأكل معها في صحفة » ، فقال : « أخاف أن تسبق يدي إلى ما سبقت إليه عينها فأكون قد عققتها » [١] .

وهذا ابن عون رحمه الله نادته أمه فأجابها ، فَعَلَا صوتُه صوتَها فأعتق رقبتين [٢] .

وكان طلق بن حبيب رحمه الله يقبل رأس أمه ، وكان لا يمشي فوق ظهر بيت وهي تحته - إجلالًا لها [٣] .

وكان حيوة بن شريح رحمه الله يقعد في حلقته يعلم الناس ؛ فتقول أمهُ : « قُمْ يا حيوة ، فألق الشعير للدجاج ؛ فيقوم ويترك التعليم » [٤] .

أسأَلُ الله أن يبارك في والديْنا ، وأن يرحمها في الدنيا والآخرة ، اللهم من كان منهما حيًّا فأحيه على طاعتك ، ومن كان ميتًا فتغمده برحمتك ، وأسكِنْه فسيح جناتك يا أرحم الرحمين .

*****

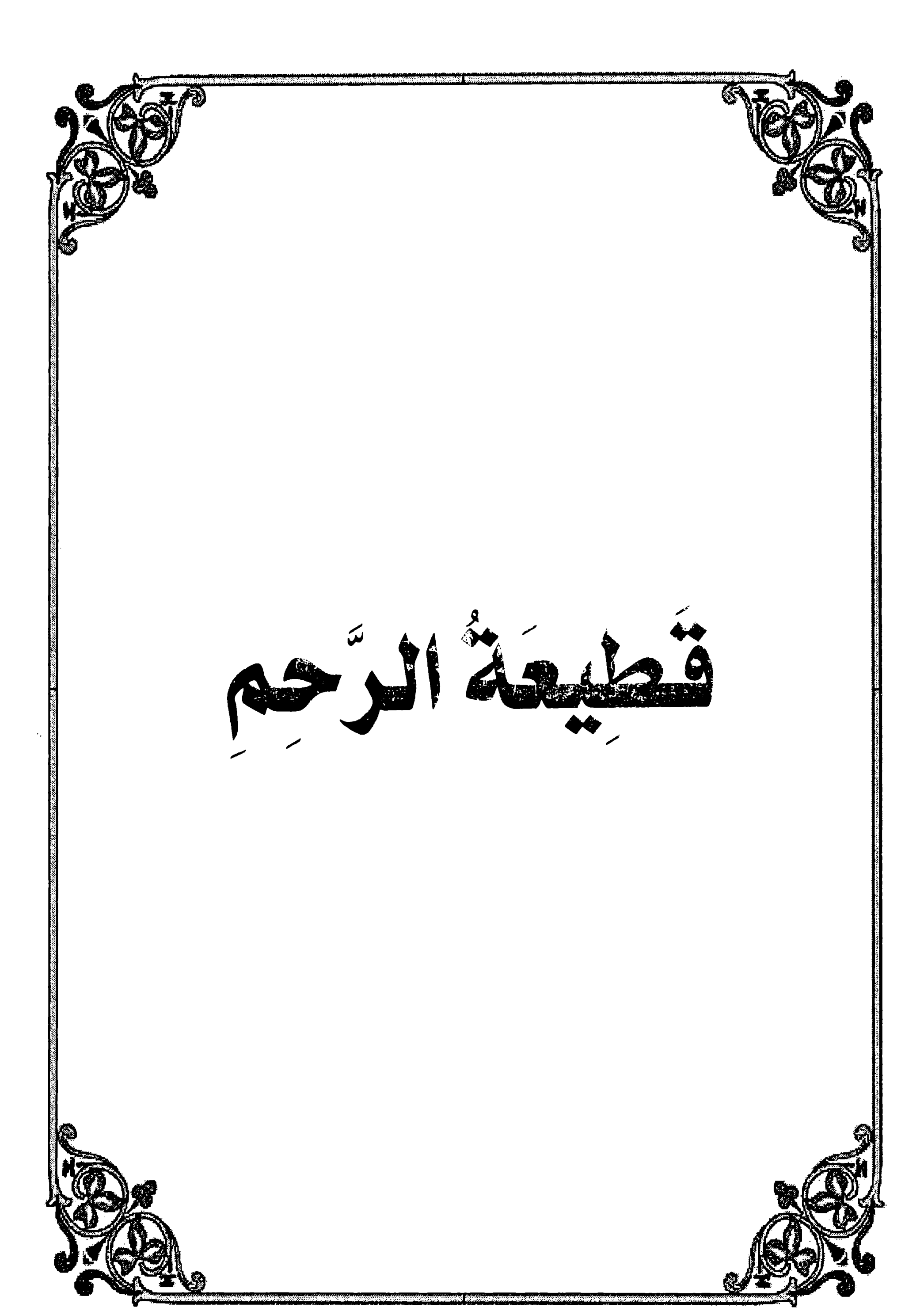
---

(١) «الجوهرة في نسب النبي ﷺ وأصحابه العشرة» (٢٨٧) للتلمساني الشهير بالبريّ ، و«وفيات الأعيان» لابن خلكان (٣/ ٢٦١) ، و«الكامل في الأدب واللغة» للمبرد (١/ ١٩١) و(٢/ ٩٠) ، و«عيون الأخبار» لابن قتيبة (٣١٣) ، و«شذرات الذهب» (٩٩) .

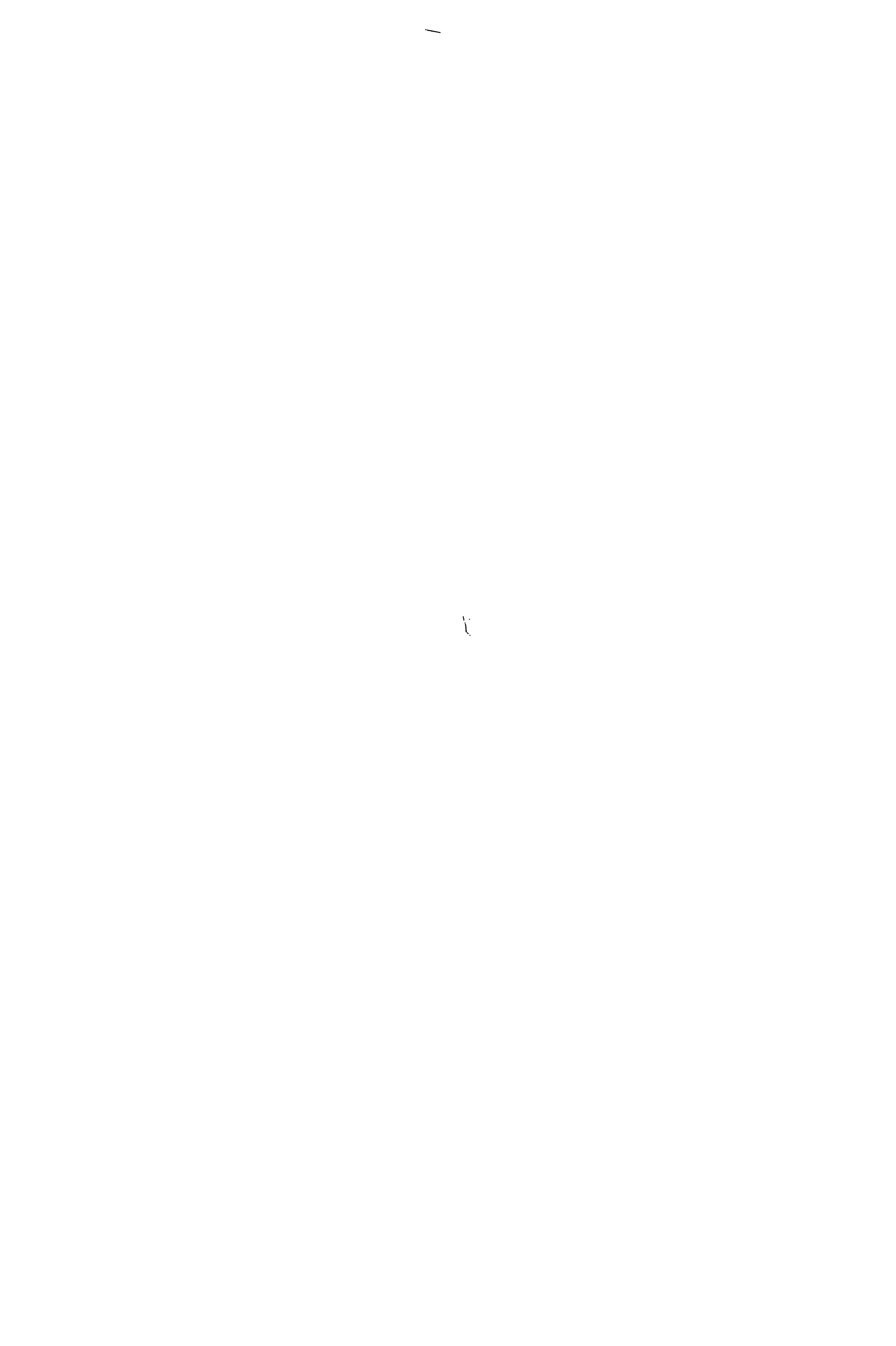
(٢) «حلية الأولياء» (٣/ ٣٩) ، و«تاريخ دمشق» (٣١/ ٣٤٥) .

(٣) «بر الوالدين» للطرطوشي (٧٨) .

(٤) المصدر السابق (٧٩) .



قَطِيعَةُ الرَّحِمِ



قطيعة الرحم

إنَّ صلة الرَّحم[١] من أجَلِّ الطاعاتِ والعباداتِ التي يُحبُّها الله تعالى، وقد أمر الله تعالى بوصل الأرحام وعدم قطعها وهجرها؛ فقال تعالى في وصف أولي الألباب: ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ﴾ [الرعد:٢١]؛ بل هي علامةٌ عمليةٌ من علامات الإيمان بالله - جَلَّ وعَلَا - وباليوم الآخر؛ ففي **«الصحيحين»**[٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: **« مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ »**.

وصلةُ الأرحامِ تزيدُ في الأعمارِ، وتوسع في الأرْزاق؛ ففي **«الصحيحين»**[٣] من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **« مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »**.

وفي **«مسند»** أحمد، و**«سنن»** الترمذي، و**«مستدرك»** الحاكم، و**«مسند»** البزار، و**«مكارم الأخلاق»** لابن أبي الدنيا[٤] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) والرَّحِم؛ كما قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٤٢٨): « تُطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب؛ سواء كان يرثه أم لا، سواء كان ذا محرم أم لا. وقيل: هم المحارم فقط، والأول هو المرجح؛ لأن الثاني يستلزم خروجَ أولادِ الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام وليس كذلك ». اهـ.

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه نفسه (٦١٣٨)، و(٥١٨٥)، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير (٤٧).

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق (٢٠٦٧)، ومسلمٌ، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٧).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٤)، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعليم النسب (١٩٧٩)، والحاكم (٤/ ١٧٨)، والبزار (٨٢٢٠)، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٢٥٢)، والسمعاني في «الأنساب» (٣- ٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

=

قال : « تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ؛ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي أَهْلِهِ، مَثْرَاةٌ فِي المَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي أَثَرِهِ ».

وبسطُ الرزق : توسيعهُ وكثرتهُ ، وقيل : البَركة فيه ، والأثر : الأجل ؛ لأنه تابع للحياة في أثرها ، وأما التأجيل في الأجل ؛ **فقال الإمام النووي** رحمه الله [(١)] :

«فيه سؤال مشهور ، وهو أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص : ﴿ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ ، وأجاب العلماء بأجوبة الصحيح منها :

أن هذه الزيادة بالبركة في عمره ، والتوفيق للطاعات ، وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة ، وصيانتها عن الضياع في غير ذلك .

والثاني : أنه بالنسبة إلى ما يظهر للملائكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم في اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رحمه ، فإن وصلها زيد له أربعون ، وقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيقع له من ذلك ، وهو من معنى قوله تعالى : ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ﴾ فيه النسبة إلى علم الله تعالى وما سبق به قدره ولا زيادة بل هي مستحيلة ، وبالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة ، وهو مراد الحديث .

والثالث: أن المراد بقاء ذكره الجميل بعده ؛ فكأنه لم يمت ؛ حكاه القاضي ، وهو ضعيف أو باطل ، والله أعلم » اهـ .

=

قال الترمذي : «هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وجوده الألباني في «الصحيحة» (٢٧٦) ، وله شواهد من حديث عمرو بن سهل عند الطبراني في «الأوسط» (٧٨١٠) ، و«الكبير» (٢٠/ ٢٣٧) قطعة من المفقود ، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١١٠٥) ، ومن حديث العلاء بن خارجة عند الطبراني (١٨/ ٩٨) ، وابن قانع (١٣٢٢)، وأبي نعيم في «المعرفة» (٥٥١١) ، وقال الهيثمي (٨/ ٧٣) : «ورجاله قد وثقوا ، وقال المنذري في «الترغيب» (٣/ ٢٢٧) : «إسناده لا بأس به» ، ومن حديث علي بن أبي طالب عند الخطيب في «الموضح» (٢/ ٤٤١) ، وهو في «صحيح الجامع» (٢٩٦٥) .

(١) «شرح النووي» (٨/ ٣٥٦) ، وراجع : «الفتح» (١٠/ ٤٣٠) .

فَصِلْ أمك وأباك ، وصل عمك وعمتك ، وخالك وخالتك ، وأخاك وأختك ، وزوجتك .. بالكلمة الطيبة ، والمعاملة الرقراقة المهذبة الخالية من الفحش والتفحش ؛ فصلة الرحم مجلبة لكل خير ، وتفتح للعبد أبوابًا للطاعة ، وتغلق عليه أبوابًا للمعاصي ؛ فكما قال الحافظ في « **الفتح** »[1] : « إن صلة الرحم تكون سببًا للتوفيق للطاعة ، والصيانة عن المعصية » .

ولكن - إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون ؛ فلقد انتشرت قطيعةُ الرحم في زماننا هذا بصورةٍ لم يسبق لها مثيل في زمنٍ من الأزمان ؛ فالقريبُ لا يصل قريبه ؛ بل حصل - الآن - من التقاطع والتدابر والتباغض بين الأقرباء ما الله به عليم ؛ فقد يمضي الأسبوعُ ، بل والشهرُ ؛ بل وقد يمضي العامُ ولا يصل الأخُ أخاه ، ولا أخته ؛ بل ولا حتى عن طريق الهاتف إن تعذر عليه أن يصلهم بخطواته !!

بل وستعجب إن قلْت لك ربما يقتل الولدُ أخاه من أجل دنيا حقيره ، ومتاعٍ قليلٍ فانٍ !!

وأعتقد اعتقادًا جازمًا أن قطيعة الرحم قد انتشرت وعمت في هذه الأيام ؛ في عصر الماديات والشهوات على مستوى الغرب ، وعلى مستوى الأمة ، على مستوى الغرب الذي يتغنى بالحريات والديمقراطيات ، ويتغنى بمكانة المرأة ، وبتكريم المرأة .. إلى آخر هذه الترهات العريضة !! فقد يترك الولد بيته في السادسة عشرة من عمره ، وربما لا يأتي لوالديه إلا في كل عام مرة ، فيما يسمى عندهم باحتفالات أعياد الميلاد ؛ بل وأحيانا قد لا يذهب ويكتفي بالاتصال الهاتفي على أمه أو أبيه !!

وها هي قطيعة الرحم أيضًا تقع بصورةٍ مؤلمةٍ على مستوى الأمة ، وتلك علامة بين يدي الساعة أخبر بها من لا ينطق عن الهوى ﷺ ؛ ففي «**مسند**» أحمد و«**مستدرك**» الحاكم ، و«**مصنف**» عبد الرزاق وغيرهم[2] من حديث عبد الله بن

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٤٣) .

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢ و١٦٣ و١٩٩) ، والحاكم (١/ ١٤٧) ، وصححه ووافقه الذهبي ، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٥٢) ، والبزار في «مسنده» (٢٤٣٥) ، وصححه العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى .

عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَاحُشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسُوءُ الْمُجَاوَرَةِ** » .

وقد أُرْسِل النبيُّ صلى الله عليه وسلم بصلة الأرحام ؛ كما في « **صحيح مسلم** » [١] عن عمرو ابن عبسة رضي الله عنه وفيه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : وبأي شيْءٍ أرْسلك ؟ قال : «**أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحَّدَ اللهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ**» .

وقد حذَّر النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الكبيرة التي تجلب اللَّعنة والطرد من الرَّحمة !!

بل ولقطيعة الله تعالى للقاطع ؛ كما في «**الصحيحين**» [٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إِنَّ اللهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ** [٣] **مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكِ لَكِ**»، **ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ:** ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد:٢٢، ٢٣].

وفي رواية : « **مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ** » [٤] .

وفي «**صحيح مسلم**» [٥] من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ** ».

وفي «**الأدب المفرد**» للبخاري ، و«**مسند**» أحمد ، و«**مصنف**» ابن أبي شيبة [٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ** [١] **مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ،**

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب إسلام عمرو بن عبسة (٨٣٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب «وتقطعوا أرحامكم» (٤٨٣٠) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٤) .

(٣) والعائذ : المستعيذ وهو المعتصم بالشيء ، الملتجئ إليه ، المستجير به «النووي» (٨/ ٣٥٦) .

(٤) البخاري ، كتاب الأدب ، باب من وصل وصله الله (٥٩٨٨) .

(٥) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٥) ، وانظر البخاري (٥٩٨٩) .

(٦) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٩٥، ٣٨٣، ٤٠٦، ٤٥٥) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» =

إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ، إِنِّي أُسِيءَ إِلَيَّ، يَا رَبِّ، إِنِّي ظُلِمْتُ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ،، قَالَ: فَيُجِيبُهَا: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ » .

فالرحمُ تستعيذُ من القطيعة ، وتستجير بملك الملوك - جَلَّ جَلالُهُ - فمن وصلَ تلك الرحم وصله الرحمن الرحيم ؛ وأنواع الصلات متعددة ؛ كصلة البر ، والكرم ، والرزق ، والرحمة ، والعطاء ، والعفو ، والمغفرة ، والخير بِكُلِّ أصنافه وأشكاله وألوانه .

فكيف يكون حالك - أخي الحبيب - إن وصلك اللهُ بتقواه ؟ إن وصلك اللهُ بهداه ؟ إن وصلك اللهُ بعزِّه وغناه ؟ والله ستسعد في الدنيا والآخرة من ربٍّ كريم عظيم .

وكيف يكون الحالُ إن قطع اللهُ عبدَه ؟!! إنها الخسارة في الدنيا ، والهلاك والبوار يوم القرار .. فلا بركة في الرّزق ولا المال ، ولا استقرار في الحال والمآل ؛ فالشمل مشتت ، والهموم متراكمةٌ متزاحمة !!

سترى القاطعَ بعيدًا عن رؤية الهدى وعن رؤية الدليل ؛ بل وعن سماع الحق : ﴿ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴾ [محمد:٢٣] !!

إنه النَّكال والعذاب الدنيويُّ والأخرويُّ !!! إنه الوعيد الشديد ، والتهديد الأكيد !

قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴾ [الرعد:٢٥] .

=

(٨/ ٣٥٠) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٥) ، وابن حبان (٤٤٢ و٤٤٤) ، والحاكم (٤/ ١٧٩) ، وصححه ووافقه الذهبي ، وقال الهيتمي في «الزواجر» (٢/ ٦٧١) : «إسناده جيد قوي» ، وكذا قال المنذريُّ في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٣٠) ، وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب ، وحسنه في «الأدب المفرد» .

(١) أصل الشجنة بالكسر والضم : الشعبة من الغصن . والشجنة لغة فيه . راجع: «اللسان» (٥/ ٣٨) ، و«تاج العروس» (٣٥/ ٢٦٠) .

وفي «الصحيحين»[١] من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ» - يعني: قاطع رحم - وهذا تفسير سفيان بن عيينة.

قال شيخنا ابن عثيمين - طيَّب الله ثراه[٢]:

«وهذا تحذيرٌ شديدٌ من قطيعة الرحم، وأنه سبب لعدم دخول الجنة، كما أنه سبب للعنة والطرد والإبعاد عن رحمة الله !!

وقطيعة الرحم هي ألا يصل إليهم خيرٌ منه؛ فيشمل ما إذا لم يصل الخير، وما إذا وصل الشر؛ فالإنسان بالنسبة لأرحامه؛ أي: لقرابته له ثلاث حالات:

إما أن يصل، وإما أن يقطع بلا إساءة، وإما أن يسيء؛ فأيهما أشدُّ؟ المسيء، والقاطع محروم من دخول الجنة، والواصل قد تكفَّل الله تعالى بصلته؛ لأنه تكفَّل للرحم أن يصل من وصلها.

فإن قال قائل: من هو الواصل ومن هو القاطع؟

قلنا: قد بينه الرسول ﷺ أتم بيان؛ فقال: «**لَيْسَ الوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنِ الوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا**»[٣].

أما الذي يقول: إن وصلوني وصلتهم، وإن قطعوني قطعتهم؛ فهذا ليس بواصل؛ إنما هو مكافئ؛ لأن كل إنسان بمروءته وطبيعته السليمة إذا وصله أحد من الناس ولو كان بعيدًا؛ فإنه سوف يصله مكافأة، فإذا كان الرجل يقول: إذا لم يزرني لا أزوره، وإذا لم يُهْدِ إِلَيَّ لا أُهْدِي إليه، وإذا لم يعدني وأنا مريض؛ فلن أعوده، وهو قريبه !! نقول: أنت الآن غير واصل؛ فإذا كنت واصلًا فصل الرحم سواء وصلوك أو قطعوك» ا.هـ.

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الأدب، باب إثم القاطع (٥٩٨٤)، ومسلمٌ، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم، وتحريم قطيعتها (٢٥٥٦).

(٢) «فتح ذي الجلال» (٦/ ٢٧٧)؛ كما في «الدرر البهية في بيان المناهي الشرعية» (٢/ ١٧٤).

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ (٥٩٩١).

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٤٣٧): «قوله: «ليس الواصل بالمكافئ، أي: الذي يعطي لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير، وقال الطيبي: المعنى: ليست حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه» ا.هـ.

ففي «**صحيح مسلم**» [1] من حديث أبي هريرة ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «**لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ**» .

قال النووي رحمه الله [2] :

« (الْمَلُّ) : بفتح الميم الرماد الحار ، و(تُسِفُّهُمُ) بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء ، و(الظَّهِيرُ) : المعين والدافع لأذاهم ، وقوله : « أَحْلُمُ عَنْهُمْ » بضم اللام ، (وَيَجْهَلُونَ) ؛ أي : يسيئون ، والجهل هنا : القبيح من القول ، ومعناه : كأنما تطعمهم الرماد الحار ، وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ، ولا شيء على هذا المحسن ، بل ينالهم الإثم العظيم في قطيعته وإدخالهم الأذى عليه ، وقيل : معناه: إنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم ؛ لكثرة إحسانك ، وقبيح فعلهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم ، كمن يسف الملَ ، وقيل : ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالمل يحرق أحشاءهم . والله أعلم » ا. هـ.

ثم قال شَيْخُنَا : « **فإن قال قائل** : الحديث يدل على أن القاطعَ لا يدخل الجنةَ ، والمعروف أن الخلود في النار لمن كان كافرًا ؛ فهل القاطع كافر ؟

فالجوابُ : لا ؛ إذًا كيف يستقيم الكلام ؟ يستقيم الكلام بأن نقول : دخول الجنة على وجهين :

الوجه الأول : الدخول المطلق الكامل الذي لم يسبق بعذاب .

والدخول الثاني : مطلق دخول ، يعني : قد يسبق بعذاب إلى أجل ؛ فأيهما المراد هنا ؟

الجواب : **الثاني** ؛ فالانتفاء هنا يعني أنه لا يدخل الدخول المطلق الذي لم يسبق بعذاب ؛ بل لابد أن يكون هناك عذاب على قطيعة الرحم ، ثم مآله إلى الجنة .

فإذا قال قائلٌ : هل هذا الإطلاق مقيد؟

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨) .

(٢) «مسلم بشرح النووي» (٨/ ٣٥٧) .

قلنا : نعم مقيدٌ بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:١٦١] ، وعلى هذا فمن الممكن أن يُغْفر لقاطع الرحم ويدخل الجنة .

فإن قال قائل : إذا قلتم بهذا الترتيب عُدمت الفائدة من هذا الوعيد ؛ لأنك إذا قلت : لا يدخل الدخول المطلق ؛ بل دخولهُ مقيدٌ مسبوقٌ بعذابٍ ، وهو مطلق الدخول ، ثم قلت : إن هذا الوعيد يمكن أن يرتفع بمغفرة الله لقوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ الآية [النساء:١٦١] ؛ إذن فما الفائدة ؟

قُلنا : الفائدة هي أن كون الذنوب التي دون الشرك تحت مشيئة الله ؛ فهذا فيه خطر على الإنسان ، فمن الذي يضمن أن الله شاء أن يغفر له ؟! لا أحد ؛ إذا ؛ فالوعيد محقق ، والخطر محقق !!

لكن قد يعفو الله تعالى عن الإنسان بفضله وكرمه .

وفي هذا الحديث دليل على أن قطيعة الرحم من كبائر الذنوب ؛ لأنه رتَّب عليها عقوبة في الآخرة » انتهى كلام شيخنا - رحمه الله تعالى .

ومُلخَّص القول في الحديث ؛ كما قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى [(١)] : « قوله ﷺ : « **لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ** » هذا الحديث يتأول تأويلين :

أحدهما : حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها ؛ فهذا كافر يخلد في النار ، ولا يدخل الجنة أبدًا .

والثاني : معناه : ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين ؛ بل يعاقب بتأخره القدْر الذي يريده الله تعالى » ا.هـ .

فمن أراد الظفر بالجنة فليلج هذا الباب الكريم ؛ ففي « **الصحيحين** » [(٢)] من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولُ اللهِ ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي

---

(١) «شرح النووي» (٨/ ٣٥٦) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب فضل صلة الرحم (٥٩٨٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة (١٣) .

الجَنَّةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: مَالَهُ مَالَهُ؟، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «أَرَبٌ مَالَهُ»، قَالَ النبي ﷺ: «**تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، ذَرْهَا**».

قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِه.

قال الحافظ في « **الفتح** »[1] « قوله : وَتَصِلُ الرَّحِمَ ؛ أي : تواسي ذوي القرابة في الخيرات ؛ وقال النوويُّ : معناه : أن تحسن إلى أقاربك ذوي رحمك بما تيسر على حسب حالك وحالهم من إنفاق أو سلام أو زيارة أو طاعة أو غير ذلك.. » .

وفي «**مسند**» أحمد ، و«**سنن**» الترمذيِّ ، وابن ماجه ، والدارمي ، و«**مصنف**» ابن أبي شيبة ، و«**مستدرك**» الحاكم[2] من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ** » .

ولا أريد أن أُطيل في هذا المبحث ، فهو فرعٌ عن سابقه في مبحث بر الوالدين ؛ لكنني أذكر مرة ثانية بهذا الحديث الذي يهز قلب الخائف الوجل من عقوبة الله وبطشه ؛ ففي «**مسند**» أحمد ، و«**سنن**» الترمذي ، وأبي داود ، وابن ماجه وغيرهم[3] من حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ، مِثْلُ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ** » .

نعم ؛ من قطع رحمًا قطعه الله ، ولم يبارك له في رزقه وكسبه وماله ؛ وستتحولُ حياته إلى هموم وأحزان ؛ بل وإلى شقاء ولعنةٍ وطردٍ من رحمة وجنة الرحيم الرحمن !!

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ٣١١) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٥١) ، والترمذي ، كتاب صفة القيامة ، باب (٤٢) (٢٤٨٥) ، وابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في قيام الليل (١٣٣٤) ، والدارمي (٣٤٠) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/ ٥٣٦، ٦٢٤) و (١٤/ ٩٥) ، والحاكم (٣/ ١٣) و(٤/ ١٦٠) ، وقال الترمذي : «حديث صحيح ، وكذا قال الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧٨٦٥) ، و«الصحيحة» (٥٦٩) .

(٣) تقدم في المبحث السابق .

فحقيقٌ بكلِّ مسلم ومسلمة ، وكلِّ عاقل لبيب ، وكلِّ تقيٍّ نقيٍّ ، خائفٍ منكسرٍ بين يدي الربِّ العليِّ ، أن يخفض جناحه لأرحامه وأقربائه ، وأن يقوم بواجبه الشرعيِّ الذي أمره الله ورسوله تجاههم ، وأن يسعى في إصلاح علاقاته وأواصره معهم ، وأن يتغاضى عن مظالمه وحقوقه ليرضي ربه تبارك وتعالى ؛ فَمَنْ ظلم وغفر ، وظلم فاستغفر ، وابتلي فصبر ؛ فقد أوتي خيرا كثيرًا ، وإنها - والله - لهي الحياة الطيبة ، ودليل على سمو النفس ، وصفائها ، وطهرها ، ونقائها ، وإحسانها ، وإيمانها : ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورى:٤٢] .

فهيا - أيها الأفاضل - هبوا لأرحامكم وصلوهم الأقرب فالأقرب ؛ كما في «مسند» أحمد ، و«سنن» ابن ماجه وغيرهما (١) من حديث المقدام بن معدي كرب الكندي عن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثًا، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ** » .

قال تعالى : ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴾ [الأنفال:٧٥] .

هيَّا صِلُوهم وَلَوْ بالسَّلام ، ولو بالدُّعاء ، ولو بطلاقة الوجه ؛ ففي الحديث : « **بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ** » (٢) .

قال الحافظ ابن حجر في «المطالب» (٣) :

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٣١، ١٣٢) ، وابن ماجه ، كتاب الأدب ، باب بر الوالدين (٣٦٦١) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٠) ، والحاكم (١/ ١٥٤) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٦٦) .

(٢) أخرجه وكيع في «الزهد» (٤٠٢) ، وهناد في «الزهد» (١٠١١) ، وابن المبارك في «البر والصلة» (١١٦) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٥٤) ، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٢٢٦) عن سويد بن عامر الأنصاري مرسلًا ، وقد روي موصولًا عند القطيعي في «جزء الألف دينار» (٣١٠) ، والبزار (١٨٧٧) ، وقال الهيثمي (٨/ ٧٣) : «رواه البزار ، وفيه يزيد بن عبد الله الغنوي ، وهو ضعيفٌ ، وثم طرق أخرى للحديث تقويه ؛ كما قال العجلوني في «كشف الخفاء» (٩٢١) ، والسخاوي في «المقاصد» (٣٠١) ، والألباني في «الصحيحة» (١٧٧٧) .

(٣) «المطالب العالية» (٢/ ٤٤٣) .

« إسنادهُ حسنٌ ؛ إلا أنَّه مرسلٌ » ؛ لكن له طرق يُقَوِّي بعضها بعضًا ؛ كما قال العجلونيُّ والسخاويُّ والألبانيُّ رحمهم الله تعالى .

وأختم بهذا الحديث الرقراق الذي أخرجه مسلم في «صحيحه» [١] من حديث عياض بن حمارٍ المجاشعي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ... **وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ... وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ** » .

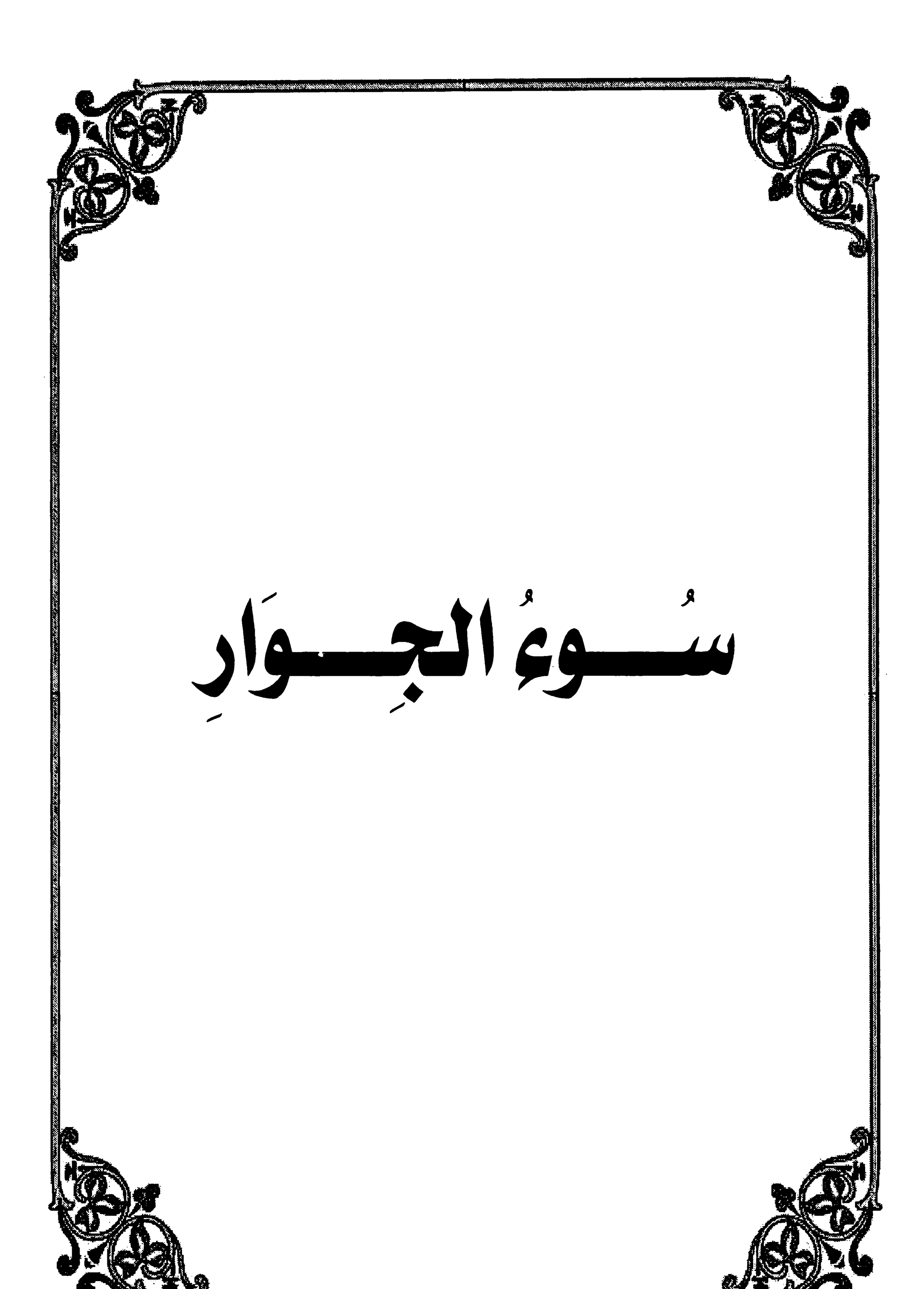
أسأل الله تعالى أن يعيننا جميعًا على أداء هذا الحق الضائع ؛ إنه ولي ذلك ومولاه .

*****

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥) .





سُوءُ الجِوَارِ



سوء الجوار

إنَّ سوءَ المجاورة خلقٌ ذميمٌ ليس من أخلاق الإسلام ، وليس مِنْ أخلاق مَنْ علَّم الدنيا الخُلُق ﷺ .

ولقد أصبح الجارُ اليوم لا يعرف جاره !! بل وأصبح يؤذي جاره بِكُلِّ صور الإيذاء ، وهذه علامة صغرى من علامات الساعة ؛ كما في الحديث الذي رواه أحمد ، والحاكم وغيرهما [(١)] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَاحُشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسُوءُ الْمُجَاوَرَةِ** » .

وفي رواية : « **سُوءُ الْجِوَارِ** » .

ولقد عظَّم الإسلام من حقِّ الجار ، وأوصى به ، وأمر بالإحسان إليه ، وبإكرامه ، بل لقد جعله بعد الأمر بعبادة الله وتوحيده ؛ فقال الله تعالى : ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ ﴾ [النساء:٣٦]

ولقد وقفت طويلًا أمام هذه الوصية من صاحب الوحي جبريل عليه السلام لنبينا ﷺ ؛ كما في « **الصحيحين** » [(٢)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ** » .

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢، ١٦٣، ١٩٩) ، والحاكم (١/ ١٤٧) ، وصححه ووافقه الذهبي ، وفي (٤/ ٥٥٨) ، وأبو أحمد الحاكم في «الأسامي والكنى» (١/ ٤٦) ، والبزار في «مسنده» (٢٤٣٢، ٢٤٣٥) ، وبقي بن مخلد في «الحوض والكوثر» (١٠٥) ، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٠/ ٤١ ٤٥) ، وابن المبارك في «الزهد» (١٦١٠) زوائد المروزي ، ومعمر بن راشد في «جامعه» (١٤٧٤) ، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٢٧٤) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٨٥٢) ، وصححه الشيخ أحمد شاكر ، وقواه الألبانيُّ بطرقه في «الصحيحة» (٢٢٨٨) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب الوصاة بالجار (٦٠١٥) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، ورواه البخاري (٦٠١٤) ، ومسلم (٢٦٢٤) عن عائشة رضي الله عنها .

وروى الترمذي وأبو داود في «السنن» ، والبخاري في « الأدب المفرد » [(١)] أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ فِي أَهْلِهِ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا اليَهُودِيِّ؟ أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا اليَهُودِيِّ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول : « **مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ** » .

فوجدتُ هذه الوصية تحتاج إلى وقفات ووقفات ؛ فقوله في الحديث : «**سَيُوَرِّثُهُ**»؛ أي: أن جبريل عليه السلام يأمُرُ عن الله تعالى بتوريث الجار من جاره! فأيُّ حقٍّ هذا الذي كان سيجعل للجار مشاركة في المال بفرض سهم يعطاه من الأقارب ؟!!

أيُّ حقٍّ هذا الذي كان سيحكم بتوريث أحد الجارين للآخر ؟! أيُّ حقٍّ هذا الذي نزل الجار منزلة من يرث ؟!!

إنه حقٌّ عظيم غفل عن أدائه كثير من الناس ؛ فلم تعد هناك صِلاتٌ بين الجيران ، وصور الإحسان والبر للجار متعددة ، وضروب الإحسان مع الجار مختلفة .

قال الحافظ في «**الفتح**» [(٢)] : « وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : حِفْظُ الجار من كمال الإيمان ، وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه ، ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضروب الإحسان إليه بحسب الطاقة ؛ كالهدية ، والسلام ، وطلاقة الوجه عند لقائه ، وتفقد حاله ، ومعاونته فيما يحتاج إليه ، إلى غير ذلك . وكف أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه ، حِسِّية كانت أو معنوية .

وقد نفى ﷺ الإيمان عمن لم يأمن جاره بوائقه ، وهي مبالغة تنبئ عن تعظيم حق الجار ، وأن إضراره من الكبائر . قال : ويفترق الحالُ في ذلك بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح ، والذي يشملُ الجميعَ إرادة الخير له ، وموعظته بالحسنى ، والدعاء له بالهداية ، وترك الإضرار له إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار له

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في حق الجوار (٥١٥٢) ، والترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في حق الجوار (١٩٤٣) ، وقال : « حديث حسن غريب من هذا الوجه » ، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥) ، وأحمد (٢/ ١٦٠) مختصرًا ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٨٩١) ، و«صحيح الترغيب» (٢٥٧٤) .

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٤٥٦) .

بالقول والفعل ، والذي يخص الصالح هو جميع ما تَقَدَّمَ ، وغير الصالح : كَفُّه عن الذي يرتكبه بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه ، ويبين محاسنه ، والترغيب فيه برفق ، ويعظ الفاسق بما يناسبه بالرفق أيضًا ويستر عليه زللـه عن غيره ، وينهاه برفق ؛ فإن أفاد فيه ، وإلا فيهجره قاصدا تأديبه على ذلك مع إعلامه بالسبب ليكفَّ » انتهى ملخصًا .

« فالجار اسمٌ يشمل المسلمَ والكافرَ ، والعابدَ والفاسقَ ، والصديقَ والعدوَّ ، والغريبَ والبلدي ، والنافع والضار ، والقريب والأجنبي ، والأقرب دارًا والأبعد ، وله مراتب بعضها أعلى من بعض » . انتهى «من الفتح» .

فحفظُ حقِّ الجار من كمال الإيمان ؛ ففي «**الصحيحين**»[1] من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِي جَارَهُ** » . وفي روايةٍ لمسلمٍ[2] : « **فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ** » .

آهٍ لو عُدْنا إلى المصطفى ﷺ وإلى شرعه ودينه وهديه لسعدت البشريةُ في الدنيا والآخرة ، والله لحلت مشكلات الأرض ؛ فلا يصح لي ولا لك رفعُ صوت التسجيل بدرجةٍ تؤذي جيرانك ؛ فقد يكون في البيت المجاور لك رجلٌ مريضٌ أو سيدةٌ مريضةٌ ، أو لأن جارك يحتاج إلى وقتٍ للراحة بعد رجوعه من العمل .. ولا يصح كذلك أن تأتي بالقمامة وتتركها قريبة من باب جارك ؛ بل لو استطعت أن تجمعَ القمامةَ من أمام بيت جارك فافعل ؛ وقم بذلك تقربًا إلى الله تعالى ، وحبًّا لحبيبك المصطفى ﷺ .

ولقد أقسَمَ النبيُّ ﷺ تأكيدًا لحقِّ الجارِ ؛ بل وكرر اليمين ثلاث مرات ، ونفى في قَسَمِهِ الإيمان عمن يؤذي جاره بالقول أو الفعل ، ومراده الإيمان الكامل ؛ فلاشك أن العاصي غير كامل الإيمان ؛ روى البخاري في «**صحيحه**»[3] من حديث

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه (٦١٣٦ و٦١٣٨) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير (٤٧) .

(٢) رواها مسلمٌ (٤٨) عن أبي شريح الخزاعي ﷺ .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه (٦٠١٦) .

أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ**» قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**».

والبوائق : جمع بائقة ، وهي الداهية والشيء المهلك ، والأمر الشديد الذي يوافي بغتة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا ﴾ [الشورى:٣٤] ؛ أي : يهلكهن ، وقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُم مَّوْبِقًا ﴾ [الكهف:٥٢] ؛ أي : مهلكًا .

قال النوويُّ عن نفي الإيمان في مثل هذا جوابان : « أحدهما : أنه في حقِّ المستحل . والثاني : أن معناه ليس مؤمنًا كاملًا » ا.هـ .

قال الحافظ في «**الفتح**» عقب كلام النووي :

« ويحتمل أن يكون المرادُ أنه لا يجازى مجازاة المؤمن بدخول الجنة من أول وهلة مثلًا ، أو أن هذا خرج مخرج الزجر والتغليظ ، وظاهره غير مراد ، والله أعلم »(١) .

وفي «**صحيح مسلم**»(٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ** » .

أي : من لا يأمن جاره شروره ، وأخلاقه السيئة ، وأفعاله القبيحة .

بل ؛ وفي «**مسند**» أحمد ، و«**الأدب المفرد**» للبخاري ، و«**مستدرك**» الحاكم ، و«**صحيح**» ابن حبان ، و«**مسند**» إسحاق بن راهويه(٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «**هِيَ فِي النَّارِ**» ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنَ الْأَقِطِ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «**هِيَ فِي الْجَنَّةِ**».

والأثوار: جمع ثور ، وهي قطعة من الأقط ، والأقط : شيء يتخذ من مخيض اللبن الغنمي ؛ كما قال المنذري .

---

(١) «الفتح» (١٠/ ٤٥٩) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان تحريم إيذاء الجار (٤٦) .

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٠) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٩) ، والحاكم (٤/ ١٨٣) ، وابن حبان (١٣/ ٧٦) ، وإسحاق في «مسنده» (٢٤٧) ، وهناد في «الزهد» (١٠٣٤) ، وصححه المنذري في «الترغيب» والألباني في «صحيح الترغيب» (٢٥٦٠) .

وفي «سنن» أبي داود و«الأدب المفرد» للبخاري ، و«صحيح» ابن حبان ، و«مستدرك» الحاكم [١] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ، فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَاصْبِرْ**» فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ**» فَطَرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَيُخْبِرُهُمْ خَبَرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ: فَعَلَ اللهُ بِهِ، وَفَعَلَ، وَفَعَلَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ لَا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ.

وفي روايةٍ أخرى : « ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَوَاللهِ لَا أُؤْذِيكَ » .

وفي رواية : « رُدَّ مَتَاعَكَ ؛ لَا وَاللهِ لَا أُؤْذِيكَ أَبَدًا » .

وفي «مسند» أحمد ، و«المعجم الكبير» للطبراني ، و«مسند» الروياني [٢] من طريق قتيبة بن سعيد وغيره عن ابن لهيعة - وقد توبع - عن أبي عشانة عن عقبة بن عامر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ** » .

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في حق الجار (٥١٥٣) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٢٠) ، والحاكم (٤/ ١٨٣) ، وأبو يعلى (٦٦٣٠) ، وقال الألبانيُّ في «صحيح الترغيب» (٢٥٥٩) : «حسنٌ صحيحٌ ، وله شاهدٌ من حديث أبي جحيفة عند البخاريِّ في «الأدب المفرد» (١٢٥) والحاكم (٤/ ١٨٣) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٥١) ، والطبراني (٨٥٢) ، والروياني (٢٣٥) من طريق : قتيبة بن سعيد وعثمان بن صالح السهمي وغيره عن ابن لهيعة به .

وفيه ابن لهيعة ؛ لذا ضعفه العراقي في «تخريج الإحياء» (٢/ ٢١٢) و(٥/ ٣) ، وقال : «سنده ضعيف ، أما الهيثمي فحسنه في «المجمع» (١٠/ ٦٣٢) وكذا السيوطي في «الدر» (٧/ ٢٢٧).

ورواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة تجبره إن شاء الله ؛ ثم هو قد توبع من عمرو بن الحارث بسندٍ صحيح ؛ أخرجه الطبراني (٨٣٦) ، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٤٣) ؛ وجوَّده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣٧٧٣) ، والمناوي في «الفيض» (١/ ٧٩١) فقالا : «رواه أحمد والطبراني عن عقبة بن عامر الجهني بإسنادين أحدهما جيد ، وقال الهيثمي في موضع آخر (٨/ ٣١١) : «رواه أحمد والطبراني بنحوه ، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح غير أبي عشانة وهو ثقة ، وأقر تحسين الحديث الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٦٣) ، و«صحيح الترغيب» (٢٥٥٧) .

وقوله : « **أَوَّلُ خَصْمَيْنِ** » أي : متخاصمين بعد خصام أهل الدار يوم القيامة جاران أي : فيما حصل من الأذى أو وقع تقصير من حقوقٍ واجبة الأداء » ؛ قاله الملا علي القاري في «المرقاة»(١) .

وقال الـمُنَاويُّ في «فيض القدير»(٢) :

«أي : أول خصمين يقضى بينهما يوم القيامة : جاران ، آذى أحدهما صاحبه ؛ اهتماما بشأن الجوار الذي حث الشرع على رعايته » .

وقال في موضعٍ آخر(٣) :

« أول خصمين يوم القيامة جاران ، لم يُحسن أحدهما جوار صاحبه ، ولم يف له بحقِّهِ ، ومقصودُ الحديث: الحث على كف الأذى عن الجار وإن جار ، وأنه تعالى يهتم بشأنه ، وينتقم للجار المظلوم من الظالم ، ويفصل القضاء بينهما ، وإلا فمن شعائر الإيمان : الكف عن أذى الجيران وعدم منازعتهم ومعارضتهم فيما يصدر منهم وعنهم من الأضرار ، وسوء العشرة والجوار » .

فمن ابتلي بجار سوءٍ ؛ فعلاجه أن يصبر عليه لقول النبي ﷺ : «**فَاصْبِرْ**» ؛ فيجب أن يمتثل المسلم هذه الوصية النبوية في حق من آذاه ، أو تعرض له بما يسوؤه من جيرانه ، وألا يقابل السيئة بسيئة ؛ فإن صبر عليه فالله ناصره ، وسيخلصه من شرِّه .

فاصبر - أخي - على جار السوء الذي يؤذيك ، ولا يعرف لك حقًّا ، وكفَّ أنت أذاك عنه ، واحتسب حتى يكفيك الله إياه !

وقد روي (٤) أن رجلًا جاء إلى ابن مسعود رضي الله عنه فقال له : إن لي جارًا يؤذيني ويشتمني ويضيق علي ؛ فقال : «اذهب فإن هو عصى الله فيك ؛ فأطع الله فيه» .

واستعذ بالله من هذا الجار ؛ فقد استعاذ منه نبينا ﷺ وأمر الناس بذلك ؛ فلقد روى البخاري في «**الأدب المفرد**» ، والنسائي في «**سننه**» ، وابن حبان في «**صحيحه**»،

---

(١) «المرقاة شرح المشكاة» (كتاب الآداب ، باب الشفقة والرحمة على الخلق) (٨/ ٣١٣٠).

(٢) (١/ ٧٩١) .

(٣) «الفيض» (٣/ ٨٤) .

(٤) «الإحياء» (٢/ ٢١٢) .

والحاكم في «مستدركه»[(١)] عن أبي هريرة ﷺ قال: كان من دعاء النبي ﷺ: « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْـمُقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الدُّنْيَا يَتَحَوَّلُ** ».

وفي «مسند» أحمد، و«مستدرك» الحاكم[(٢)] من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: « **تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّ جَارِ الْـمَقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الْـمُسَافِرِ إِذَا شَاءَ أَنْ يُزَايِلَ زَايَلَ** ».

ورحم الله من قال: « الجارُ قبلَ الدَّارِ »[(٣)].

وفي «مسند» أحمد، و«مستدرك» الحاكم[(٤)] من حديث نافع بن عبد الحارث ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « **مِنْ سَعَادَةِ الْـمَرْءِ الْـجَارُ الصَّالِحُ، وَالْـمَرْكَبُ الْـهَنِيءُ، وَالْـمَسْكَنُ الْوَاسِعُ** ».

قال الغزالي[(٥)]: « يُمْنُ المسكنِ: سعته وحسنُ جوار أهله، وشؤمه: ضيقه، وسوءُ جوار أهله ».

وليعلم المرء أن خير الجيران عند الله - عز وجل - خيرهم لجاره؛ كما حدَّث النبي ﷺ[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (١١٧)، والنسائي، كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من جار السوء (٨/ ٢٧٤)، وابن حبان (٢٠٥٦)، والحاكم (١/ ٥٣٢)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٣/ ٤٢٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٤٦)، والحاكم (١/ ٥٣٢)، وابن أبي شيبة (٨/ ٣٥٩)، والخرائطيُّ في «مساوئ الأخلاق» (٣٨٩)، وصحَّحه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبيُّ والألبانيُّ؛ كما في «الصحيحة» (٣/ ٤٢٨)، و«صحيح الجامع» (٢٩٤٠).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في «المكارم» (٣٤٩) من طريق: جويرية بن أسماء عن أبيه قال: فذكره.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٤٠٧ و٤٠٨)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٦ و٤٥٧) من حديث نافع بن عبد الحارث مرفوعًا، وله شاهد عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا؛ أخرجه أحمد (١/ ١٦٨)، وابن حبان (٤٠٣٢)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٢٩)، و«الصحيحة» (٢٨٢).

(٥) «الإحياء» (٢/ ٢١٣).

(٦) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٧، ١٦٨)، والدارمي (٢٤٣٧)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٤٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥)، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في =

إن الجار لما كان مأمورًا بالإحسان إلى جاره كان التمسك به مستوجبًا للثواب ؛ فمن كان أكثرهم حظًّا من ذلك كان أعظمهم ثوابًا عليه ، فكان عند الله خيرهم ؛ قال الحسن : « ليس حسن الجوار كف الأذى : ولكن حسن الجوار احتمال الأذى »[(١)].

فلا تحرم نفسك من أن تكون خير الجيران في أقوالك وأفعالك ، ومنعك وعطائك ، واحرص على أن يحبوك ؛ فلا يسمعون منك ما يؤذيهم ويحزنهم .

وشاركهم في أفراحهم وأحزانهم ، وقف معهم في الأزمات والملمات .

واعلم أن هذا الإحسان والإكرام لجيرانك يرجع إليك بخيرٍ وفير ، وعطاءٍ جزيل ، يمنُّ به الله تعالى عليك ؛ فسوف يبارك لك في دارك ويعمرها ، ويزيد لك في العمر .

ففي «**مسند**» أحمد ، و«**المنتخب**» لعبد بن حميد ، و«**الشعب**» للبيهقي ، والبغوي في «**شرح السنة**»[(٢)] من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها : « **إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجِوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ** » .

إنَّما البركة في العمر بسبب إحسانك لجيرانك ، ومعرفتك لحقوقهم ، ومن هذه الحقوق - مع ما تَقدَّم : إذا استعانك أعنته ، وإذا استقرضك أقرضته ، وإذا افتقر عدت عليه ، وإذا مرض عدته ، وإذا أصابه خير هنأته ، وإذا أصابته مصيبة عزيته ، وإذا مات اتبعت جنازته ، ولا تستطل عليه بالبنيان فتحجب عنه الريح إلا بإذنه ، ولا تؤذه بريح قدرك إلا أن تغرف له منه ، وإن اشتريت فاكهة فأهد له ، وإن لم تفعل فأدخلها سرًّا ، ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده[(٣)] .

= حق الجار (١٩٤٤) ، وقال : «حديث حسن غريب ، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٥٣٩) ، وابن حبان (٥١٨ و٥١٩) ، والحاكم (١/ ٤٤٣) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٠٣) .

(١) «فضل الله الصمد» للجيلاني (١/ ٢٠٦) .

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ١٥٩) ، وعبد بن حميد (١٥٢٣ مختصرًا) ، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٦٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٤٣٤) مختصرًا ، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٣٢٩ و٣٤٠) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٥١٩) .

(٣) وهذا ورد في حديثٍ لا يصح سندًا ؛ كما عند الطبراني (١٩/ ٤١٩) ، والخرائطي في =

والهدية - ولو قلت - لها أثرٌ طيبٌ ومباركٌ على جيرانك ، وهي من أسباب المودة والمحبة ؛ فلا تتقاعس عن مثل هذا المعروف ، ولو بالقليل ، كما حثك على ذلك حبيبك محمد ﷺ .

ففي «**صحيح مسلم**»(١) من حديث أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ** » .

وفي لفظ : إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي: «**إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ** » .

وفي «**الصحيحين**»(٢) من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : « **يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ** » .

فجُدْ بما تقدر عليه ولو شيئًا قليلًا ، وأنت أيها المُهدى إليه لا تستخف بالهديةِ التي أهداك بها أخوك الجار .

وقوله : « **وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ** » ؛ أي : حافر الشاة ؛ **قال الحافظ في «الفتح»**(٣) : « أي : لا تحقرن أن تُهدي إلى جارتها شيئًا ، ولو أنها تهدي لها ما لا ينتفع به في الغالب ، ويحتمل أن يكون من باب النهي عن الشيء أمر بضده ، وهو كناية عن التحابب والتوادد ؛ فكأنه قال : لتوادد الجارة جارتها بهدية ولو حقرت ، فيتساوى في ذلك الغنيُّ والفقيرُ ، وخصَّ النساءَ ؛ لأنهن موارد المودة والبغضاء ؛ ولأنهن أسرع انفعالًا في كل منهما » .

=

«المكارم» (١/ ٤٨) وأبي الشيخ في «التوبيخ» ؛ كما في «الفتح» لابن حجر (١٠/ ٤٦٠) قال الحافظ : «وأسانيدهم واهية ، لكن اختلاف مخارجها يشعر بأن للحديث أصلًا ، وأنكر رفعه ابن رجب في «جامعه» (١٤٠)، وراجع : «الضعيفة» (٢٥٨٧) .

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب الوصية بالجار والإحسان إليه (١٤٢، ١٤٣/ ٢٦٢٥) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب لا تحقرن جارة لجارتها (٦٠١٧) ، وراجع (٢٥٦٦) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع بالقليل لاحتقاره (١٠٣٠) .

(٣) «فتح الباري» (١٠/ ٤٥٩) .

« فيا خيرات المؤمنات ، ويا فاضلات المسلمات ، لا تمنع جارةٌ من الهدية لجارتها الموجودِ عندها لاستقلاله ؛ بل ينبغي أن تجود لها بما تيسر وإن كان قليلًا ؛ فهو خير من العدم ، وذكر الفرسن على سبيل المبالغة ، ويحتمل أن يكون النهيُ إنَّما وقع للمهدى إليها ، وأنها لا تحتقر ما يُهدى إليها ولو كان قليلًا .

وفي الحديث الحض على التهادي ولو باليسير ؛ لأن الكثير قد لا يتيسرُ كل وقت ، وإذا تواصل اليسيرُ صار كثيرًا ، وفيه استحباب المودة ، وإسقاط التكلف » انتهى من كلام الحافظ في «الفتح» [(١)] .

والإهداء إلى الأقرب من جيرانك فالأقرب هو الأفضل والمستحب ؛ ففي «**صحيح البخاري**» [(٢)] من حديث عائشة قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «**إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا**» .

أي : أشدهما قربًا ؛ قال الحافظ في «**الفتح**» [(٣)] :

« قيل : الحكمة فيه أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها ، فيتشوف لها ، بخلاف الأبعد ، وأن الأقرب أسرع إجابة لما يقع لجاره من المهمات ، ولا سيما في أوقات الغفلة . وقال ابن أبي جمرة : الإهداء إلى الأقرب مندوب .. » .

فلا تنس جارك من هذا الإحسان المندوب إليه .

بل إنه لا يجوزُ لمن وسَّع الله عليه أن يترك جاره يبيتُ جائعًا ، وهو إلى جواره شبعان ؛ وهو عالم بحال اضطراره ، وقلة اقتداره [(٤)] .

روى البخاري في «الأدب المفرد» ، وفي «التاريخ الكبير» - معلقًا - وعبد بن حميد في «المنتخب» ، والحاكم في «المستدرك» ، والطبراني في «الكبير» [(٥)] من حديث

---

(١) «المصدر السابق» (٥/ ٢٣٤ و٢٣٥) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب حق الجوار في قرب الأبواب (٦٠٢٠) .

(٣) «فتح الباري» (١٠/ ٤٦١) .

(٤) «فضل الله الصمد» (١/ ٢٠١) .

(٥) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (١١٢) ، وفي «تاريخه» (٦١٧ تعليقًا) ، وابن أبي الدنيا في «المكارم» (٣٤٧) ، وعبد بن حميد (٦٩٤) ، والحاكم (٤/ ١٦٧) ، والطبراني (١٢٧٤١) ، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٢٩) ، والبيهقي في «الكبير» (١٠/ ٣) ، وفي =

ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعْت رسول الله ﷺ يقول : « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ » .

وفي الحديث دليلٌ واضحٌ على أنه يحرمُ على الجار الغني أن يدع جيرانه جائعين ، فيجب عليه أن يقدم إليهم ما يدفعون به الجوع ، وكذلك ما يكتسون به إن كانوا عراة ، ونحو ذلك من الضروريات ؛ ففي الحديث إشارة إلى أن المال حقًّا سوى الزكاة ؛ فلا يظن الأغنياءُ أنهم برئت ذمتُهُم بإخراجهم زكاة أموالهم سنويًّا ، بل عليهم حقوق أخرى لظروف وحالات طارئة ، من الواجب عليهم القيام بها ، وإلا دخلوا في وعيد قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣٤ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة:٣٤، ٣٥][1] .

=
«الشعب» (٥٦٦٠) ، وأبو يعلى (٢٦٩٩) ، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٨/ ٢١٦ ، ٢١٧) و(٥٢/ ١٧٠ ، ١٧١) ، والخطيب في «تاريخه» (١٠/ ٣٩١) من طريق عبد الله بن المساور عن ابن عباس مرفوعًا .

وابن المساور ؛ مجهول ؛ كما قال ابن المديني . «تهذيب» ابن حجر رحمه الله .

وقد توبع من سعيد بن جبير ؛ كما عند المروزي (٦٢٨) ، وفيه حكيم بن جبير ضعيف ، وللحديث شواهد يصح بها ؛ فقد روي من حديث أبي هريرة وعمر وأنس وعائشة رضي الله عنهم .

أما حديث أبي هريرة ؛ فعند الطحاوي في «المعاني» (١/ ٢٧) وسنده صحيح .

وأما حديث عمر ؛ فرواه ابن المبارك في «الزهد» (٤٧٤) وفيه انقطاع .

وأما حديث أنس ؛ فرواه الطبراني (٧٥١) ، والبزار كما في «الكشف» (١١٩) بإسنادين ، وفيهما ضعف .

وأما حديث عائشة ؛ فعند الحاكم (٢/ ١٥) وسندُهُ ضعيفٌ .

والحديث بهذه الشواهد صحيح بلا ريب ، خاصة الطريق الذي رواه الطحاوي عن أبي هريرة مرفوعًا ؛ فهو صحيح بذاته ، والله أعلم .

وقد حسَّنَه الهيتميُّ في «الزواجر» (٢/ ١٧٣) ، والمنذري في «الترغيب» (٣/ ٣٣٧) ، والهيثمي في «المجمع ، وصححه العلامة الألبانيُّ بما له من شواهد في «الصحيحة» (١٤٩) .

(١) راجع : «الصحيحة» تحت حديث (١٤٩) ، وبنحوه قال الطبري في «تهذيب الآثار» (عقب ١٤٩) : « دليل على إيجابه على المرء : إطعامُ جاره إذا سغب وجاع ، والإنفاقُ عليه إذا أملق وأعسر» .

ورحم الله أبا العتاهية إذ يقول :

ومـن الجهالـة بالمكـارم أن تـرى جـارًا يجـوع وجـاره شـبعان [(١)]

وها هم أصحاب نبينا ﷺ كانوا نعم الجيران ؛ ففي «**صحيح البخاري**» [(٢)] من حديث عائشة أنها قالت لعروة : « ابْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الهِلاَلِ، ثُمَّ الهِلاَلِ، ثَلاَثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَارٌ ، فَقُلْتُ يَا خَالَةُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ، فَيَسْقِينَا » .

وفي «**صحيح مسلم**» [(٣)] من حديث أنس ﷺ قال : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلاَثَتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي المَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ**» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**بِطَعَامٍ**» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «**قُومُوا**» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ؟ فَقَالَتْ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا عِنْدَكِ» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٤٨) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها ، باب (٥١) (٢٥٦٧) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك (٢٠٤٠) .

حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا.

وفي رواية : قالت : ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَغُوا جِيرَانَهُمْ .

وفي رواية : « وَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ فَأَهْدَيْنَاهُ لِجِيرَانِنَا » .

وفي لفظ أحمد [(١)] قال النبي ﷺ : « **كُلِي وَأَطْعِمِي جِيرَانَكِ** » .

وفي «**صحيح البخاري**» [(٢)] أن أبا هريرة ﷺ كان يقول : أَللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو القَاسِمِ ﷺ ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الحَقْ**» وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «**مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟**» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلاَنٌ أَوْ فُلاَنَةُ، قَالَ: «**أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي**» قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلاَمِ، لاَ يَأْوُونَ إِلَى أَهْلٍ وَلاَ مَالٍ وَلاَ عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاءَ أَمَرَنِي، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدٌّ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ البَيْتِ، قَالَ: «**يَا أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**خُذْ فَأَعْطِهِمْ**» قَالَ: فَأَخَذْتُ القَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ، فَأُعْطِيهِ

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢٤٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا (٦٤٥٢) .

الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «**أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ**» قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**اقْعُدْ فَاشْرَبْ**» فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «**اشْرَبْ**» فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «**اشْرَبْ**» حَتَّى قُلْتُ: لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: «**فَأَرِنِي**» فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللهَ وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ.

فتعهَّد جيرانك، ولا تُهملهم، وكُنْ معهم في حوائجهم، ولا تَجُرْ عليهم، ولا تؤذهم بأيِّ نوعٍ من الأذى، فالعقوبة في أذى الجار مضاعفة.

كما في «**الصحيحين**»[1] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**».

وفي «**مسند**» أحمد، و«**الأدب المفرد**» للبخاري، و«**مسند**» البزار، و«**المعجم الكبير والأوسط**»، و«**الشعب**» للبيهقي[2] من حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟**» قَالُوا: حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**»، قَالَ: فَقَالَ: «**مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟**» قَالُوا: حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «**لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ**».

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٤٤٧٧)، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده (٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٣)، والبزار في «مسنده» (٢١١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٥) (٢٠/ ٢٥٦)، وفي «الأوسط» (٦٣٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٥٢)، وصححه العلامة الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٤٣)، و«صحيح الترغيب» (٢٥٤٩)، وفي «الصحيحة» (٦٥)، وقال: «هذا إسناد جيد، ورجاله كلهم ثقات».

قال النووي في «شرح مسلم» [(١)] :« وقوله ﷺ : « أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ » ، هي بالحاء المهملة وهي زوجته ؛ سميت بذلك لكونها تحل له ، وقيل : لكونها تحل معه ، ومعنى تزاني ؛ أي : تزني بها برضاها ، وذلك يتضمن الزنا وإفسادها على زوجها واستمالة قلبها إلى الزاني ، وذلك أفحش وهو مع امرأة الجار أشد قبحًا ، وأعظم جرما ؛ لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه ، وعن حريمه ، ويأمن بوائقه ، ويطمئن إليه ، وقد أمر بإكرامه والإحسان إليه ؛ فإذا قابل هذا كلَّه بالزنا بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه كان في غاية من القبح » .

كما لا يجوز للجار أن يطلع على عورات جيرانه ؛ فيخرج من نافذة بيته مثلًا ، أو يصعد على ظهر بيته ليكشف العورات ، وكنْ من أصحاب الشيم والمروءات ، وقد روى ابن أبي الدنيا في «**مكارم الأخلاق**» [(٢)] :

من طريق : القعقاع بن عمرو قال : صعد الأحنف بن قيس فوق بيته فأشرف على جاره ، فقال : « سوءة سوءة دخلت على جاري بغير إذن ، لا صعدت فوق هذا البيت أبدًا » .

فانظر إلى تقوى السلف وورعهم ، ثم لا تجرح جارك أنت بفتح نوافذ بيتك ، وأبوابك ؛ فيؤدي ذلك إلى فسادٍ عريض ؛ فتوقع الجار في حرجٍ شديدٍ ، أنت المتسبب فيه ، فلا تلومن إلا نفسك ، والله لا يحب الفساد !!

ثم من الأذى المنتشر بين أهل الزراعة والفلاحة - إلا من رحم ربك - أن يعتدي أحدهم على أرض جاره ؛ فيقتطع منها ، أو ينتهب بجراءةٍ متناهية ، وهو يظن أن الله لا يراه .. ألا فليعلم كل معتدٍ ظالمٍ أن الله يسمع ويرى ، وسوف يلقى عقوبة سيفزع يوم الفزع من هولها !!

ففي «**الصحيحين**» [(٣)] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ، حَدَّثَهُ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا

---

(١) (٢/ ٨١) .

(٢) (برقم :٣٥٥) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب إثم من ظلم شيئًا من الأرض (٢٤٥٣) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (١٦١٢) .

أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ: «**مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ**».

وفي «**صحيح البخاري**»(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ** » .

ثم لا يحل لك أن تفتري على جارك وتظلمه بأنه انتقص شيئًا من أرضك وليس كذلك ؛ ففي «**الصحيحين**»(٢) من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه أَنَّهُ خَاصَمَتْهُ أَرْوَى فِي حَقٍّ زَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا إِلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « **مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ** » .

كذلك لا تحجب عن جارك الريَّ أو من مرور المياه إلى أرضه ؛ ففي «**الصحيحين**»(٣) من حديث عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ؟ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «**أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ**» ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ**» ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء:٦٥].

ومن صور الأذى للجار أن تمنعه من أن يضع خشبة في جدارك ، إن لم يكن هناك مضرة ؛ ففي «**الصحيحين**»(٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في سبع أرضين (٣١٩٦) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في سبع أرضين (٣١٩٨) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (١٦١٠) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المساقاة ، باب سكر الأنهار (٢٣٥٩، ٢٣٦٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الفضائل ، باب وجوب اتباعه ﷺ (٢٣٥٧) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره (٢٤٦٣) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب غرز الخشب في جدار الجار (١٦٠٩) .

قال: « لاَ يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ» ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللّ لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ.

كما أنه لا يجوز لك أن تبيع أو أن تؤجر بيتك لأحدٍ إلا بعد أن تعرض ذلك على جارك أو تستشيره في ذلك ؛ ففي «صحيح مسلم»(١) من حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رَبْعَةٍ، أَوْ نَخْلٍ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ، وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ » .

وفي لفظٍ : « الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ، فِي أَرْضٍ، أَوْ رَبْعٍ، أَوْ حَائِطٍ، لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَعْرِضَ عَلَى شَرِيكِهِ، فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ، فَإِنْ أَبَى، فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذِنَهُ » .

وفي «صحيح البخاري»(٢) عن عمرو بن الشريد قال : وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَجَاءَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنْكِبَيَّ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيَّ فِي دَارِكَ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللهِ مَا أَبْتَاعُهُمَا، فَقَالَ الْمِسْوَرُ: وَاللهِ لَتَبْتَاعَنَّهُمَا، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللهِ لاَ أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلاَفٍ مُنَجَّمَةً، أَوْ مُقَطَّعَةً، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ، وَلَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ» ، مَا أَعْطَيْتُكَهَا بِأَرْبَعَةِ آلاَفٍ، وَأَنَا أُعْطَى بِهَا خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ .

والمراد بسقبه : القرب والملاصقة والمجاورة(٣) .

وفي الجملة : فالوصاة بالجار مأمورٌ بها مندوبٌ إليها ؛ مسلمًا كان أو كافرًا على الصحيح ؛ كما قال القرطبي رحمه الله(٤) .

وروي عن الحسن البصري رحمه الله أنه كان لا يرى بأسًا أن تطعم جارك اليهودي والنصراني من أضحيتك(٥) .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب الشفعة (١٦٠٨) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشفعة ، باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع (٢٢٥٨) .

(٣) «الفتح» (٤/ ٥١١) ، و«عون المعبود» (٦/ ٣٧٣) ط الحديث .

(٤) «تفسير القرطبي» (٥/ ١٨٤) .

(٥) أخرجه الخرائطي في «المكارم» (٢٠٦) .

ورخص في ذلك أيضًا أبو حنيفة وأبو ثور وكرهه مالك [(١)] .

وفي «**صحيح البخاري**» [(٢)] من حديث أنس ﷺ قال : كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبيَّ ﷺ ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «**أَسْلِمْ**» ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ ﷺ ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «**الحَمْدُ لله الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ**» .

وقد ورد في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ ﴾ [النساء:٣٦] .

فمن السَّلفِ من قال : والجار ذي القربى : يعني الذي بينك وبينه قرابة ، والجار الجنب : الذي ليس بينك وبينه قرابة .

ومن السلف من قال : والجار ذي القربى يعني : الجار المسلم ، والجار الجنب : يعني : اليهودي والنصراني .

ومنهم من قال : والجار ذي القربى يعني: المرأة ، والجار الجنب : يعني الرفيق في السفر [(٣)] .

قال الطبريُّ [(٤)] : « وأولى القولين في ذلك بالصواب : قول من قال : معنى الجنب في هذا الموضع : الغريب البعيد ، مسلمًا كان أو مشركًا ، يهوديًّا كان أو نصرانيا ، لما بينا قبل من أن الجار ذي القربى : هو الجار ذو القرابة والرحم ، والواجب أن يكون الجار ذو الجنابة الجار البعيد ، ليكون ذلك وصية بجميع أصناف الجيران ، قريبهم وبعيدهم » .

---

(١) «المجموع» للنووي (٨/ ٤٢٥) ، وقد تقدم حديث عبد الله بن عمرو أنه ذبح شاة ؛ فقال : أهديتم لجاري اليهودي ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **ما زال جبْريل يوصيني بالجْار حتى ظننْت أنه سيورثه** » .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ، وهل يعرض على الصبي الإسلام ؟ (١٣٥٦) .

(٣) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٣٣ ،٣٤).

(٤) في «تفسيره» (٣/ ٢٣١٤) .

وقال السعديُّ رحمه الله [١] : «وكذلك الجار الجنب أي : الذي ليس له قرابة ، وَكُلَّما كان الجار أقرب بابا ، كان آكد حقًّا ، فينبغي للجار أن يتعاهد جاره بالهدية والصدقة والدعوة واللطافة بالأقوال والأفعال وعدم أذيته بقول أو فعْل » .

وجملة حق الجار ؛ **كما قال الغزاليُّ** [٢] :

« أن يبدأه بالسلام ، ولا يطيلُ معه الكلامَ ، ولا يكثر عن حاله السؤال ، ويعوده في المرض ، ويعزيه في المصيبة ، ويقوم معه في العزاء ، ويهنئه في الفرح ، ويظهر الشركة في السرور معه ، ويصفح عن زلاته ، ولا يتطلعُ من السطح إلى عوراته ، ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره ، ولا في مصب الماء في ميزابه ، ولا في مطرح التراب في فنائه ، ولا يضيقُ طرقه إلى الدار ، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره ، ويستر ما ينكشفُ له من عوراته ، وينعشه من صرعته إذا نابته نائبة ، ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته ، ولا يسمعُ عليه كلامًا ، ويغض بصره عن حرمته ، ولا يديم النظر إلى خادمته ، ويتلطف بولده في كلمته ، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه ودنياه » .

نسألُ اللهَ أن يعيننا جميعًا على أداء هذا الحق الكبير ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

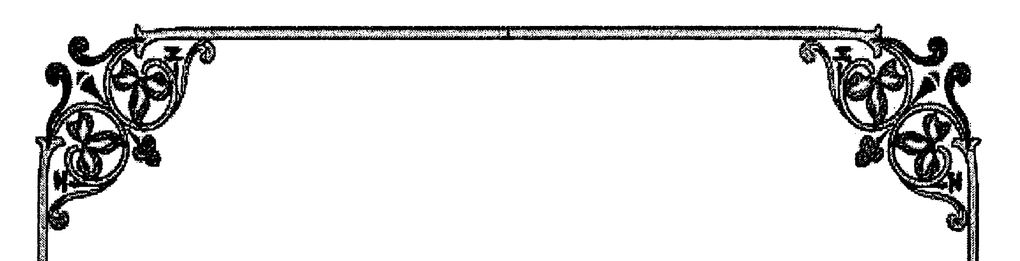
*****

---

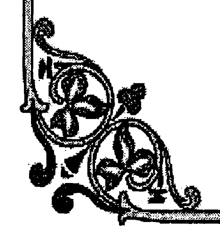
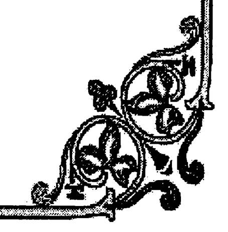
(١) «تيسير الكريم الرحمن» عند هذه الآية .

(٢) «الإحياء» (٢/ ٢١٣) .





ظُلْمُ اليَتِيمِ وَالإِسَاءَةُ إِلَيْهِ



ظلم اليتيم والإساءة إليه

لم يَعُدْ أحدٌ يُوْلي اليتامى حقوقَهم ، أو يرعى شؤونهم - إلا مَنْ رحم ربك جَلَّ وعَلَا - بل ترى من يُسيءُ إليهم ويَظْلِمهُم ؛ ويأكل أموالهم ، ويسلب حقوقَهم ، وهذا إثمٌ كبيرٌ ، وذنبٌ خطيرٌ ، ومرضٌ مريرٌ ، قَلَّ من يَرْعَوِي له ، ويحذر منه ! فما هو اليتيم ، وما حقُّهُ في الكتاب والسنة ؟

تَعْريفُ اليتيمِ :

قال ابن منظور [1] :

« اليُتْمُ : الانفرادُ ، واليَتِيمُ : الفَرْدُ وَكُلُّ شيءٍ مُفرد بغير نظيره ، فهو يتيم ، يقال : درة يتيمة ، واليُتْمُ واليَتَمُ : فقْدانُ الأَب ، وقال ابنُ السكِّيت : اليُتْمُ في الناس من قِبَل الأب ، وفي البهائم من قِبَل الأُم ؛ ولا يقال لمن فَقَد الأُمَّ مِنَ الناس يَتِيمٌ ولكن منقطع .

قال ابن بري : اليَتيمُ الذي يموت أبوه ، والعَجِيُّ : الذي تموت أُمُّهُ ، واللَّطِيم الذي يموت أبواه .

وأصلُ اليَتَم : الغفْلةُ ، وبه سُمِّي اليَتِيمُ يَتِيمًا ؛ لأنه يُتَغَافَلُ عن برِّه ، وقال أبو عمرو : اليَتَم الإبطاء ، ومنه أُخذ اليَتِيم ؛ لأن البِرَّ يُبْطِئُ عنه ، ويقال للأنثى : يتيمة ، وإذا بلغ اليتيمُ زال عنه اسمُ اليتيمِ حقيقةً ، وقد يُطلق عليه مجازًا بعد البلوغ ، كما كانوا يُسَمُّون النبي ﷺ وهو كبير : يتيم أبي طالب ؛ لأنه ربَّاه بعد موت أبيه » .

وفي التنزيل العزيز : ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء:٢] ؛ سُمُّوا يتامى بعد أن أونس منهم الرشد ، بالاسم الأول الذي كان لهم قبل إيناسه منهم .

---

[1] «لسان العرب» (٩/ ٤٤١ - ٤٤٢) بتقديم وتأخير ، وانظر: «النهاية» (٢/ ٩٢٥) لابن الأثير ، و«المفردات» للراغب (٥٥١) ، و«مجمل اللغة» (٧١٤) .

والأصلُ أن لا يُتْم بعد احتلام ؛ كما في الحديث [(١)]، والإجماع [(٢)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [(٣)]:

«اليتيم في الآدميين من فقد أباه ؛ لأن أباه هو الذي يهذبه ، ويرزقه ، وينصره : بموجب الطبع المخلوق ، ولهذا كان تابعًا في الدين لوالده ، وكان نفقته عليه ، وحضانته عليه ، والإنفاق : هو الرزق ، والحضانة هي النصر ؛ لأنها الإيواء ، ودفعُ الأذى .

فإذا عُدم أبوه طَمِعت النفوسُ فيه ؛ لأن الإنسان ظلومٌ جهول ، والمظلومُ عاجزٌ ضعيفٌ ، فتقوى جهةُ الفساد من جهة قوة المقتضى ، ومن جهة ضعف المانع ، ويتولَّد عنه فسادان : ضررُ اليتيم ، الذي لا دافع عنه ولا يُحسن إليه ، وفجور الآدمي الذي لا وازع له » .

ولتكن البداية ـ بعد هذا التأصيل اللغوي ـ مع : اليتيم الذي كان يُتْمُه تشريفًا لكل يتيم .

فلقد شاء الله جَلَّ وعَلَا ـ ولا رادَّ لمشيئته ـ أن ينشأ المصطفى ﷺ يتيمًا ، فقد أباه ، ثم فقد أمه ، ثم فقد جَدَّه ، وليس هذا من قبيل المصادفة العمياء ؛ فلا يوجد شيءٌ في كون الله إلا بقدر ؛ قال سبحانه : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر:٤٩] ؛ فشاء اللهُ

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الوصايا ، باب ما جاء متى ينقطع اليتم (٢٨٧٣) ، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (لسورة البقرة:٨٣) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٦٧٠٦) ، وغيرهم من حديث عليٍّ رضي الله عنه مرفوعًا ، وصوب العقيلي والدار قطني في «العلل» (٤٧٣) وغيرهما الوقف ، وراجع : «التلخيص» لابن حجر (٣/ ٢٢٥) ؛ لكن حسن سنده النووي في «الرياض» (١٨٠٩) ؛ اعتمادا على سكوت أبي داود ، وللحديث شواهد عدة ، من حديث حنظلة عند الطبراني في «الكبير» (٣٥٠٢) ، وأبي نعيم في «المعرفة» (٢٢٣٦) ، وقال الحافظ فيه في «التلخيص» : «وإسناده لا بأس به» ومن حديث أنس عند البزار (٦٢٤٣) ، وفيه لين ، وشاهد مرسل عن ابن المنكدر عند القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٣٩) ، وقد ذكر شواهد أخرى للحديث العلامة الألبانيُّ في «الإرواء» (١٢٤٤) ، وقال : «وخلاصة القول أن الحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح عندي ، وراجع «الصحيحة» (٣١٨٠) .

(٢) راجع : «أضواء البيان» للشنقيطي (تفسير النساء:٢) .

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٤/ ١٠٨) .

أن ينشأ المصطفى ﷺ يتيمًا ؛ ليتولَّاه الله وحْدَه بالعناية والرعاية ؛ حتى لا ينشأ المصطفى ﷺ يقول : أبي أبي ، وإنما يقول : ربي ربي .

ومَنْ تولاه الله برعايته أحسن اللهُ بدايته ، وأكرم الله نهايته ، وزاد اللهُ بين البداية والنهاية كرامته ؛ فما ظنك إن كان المتولَّى بالرعاية هو الحبيب المصطفى ﷺ ؟

فوالله ما أحب اللهُ مخلوقًا كما أحب رسولنا وحبيبنا ﷺ ؛ فلقد خلق الله الخلق واصطفى من الخلق الأنبياء ، واصطفى من الأنبياء الرسل ، واصطفى من الرسل أولي العزم الخمسة : نوحًا وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمدًا - صلى الله عليهم وسلم - واصطفى من أولي العزم الخمسة : الخليلين والحبيبين إبراهيم ، ومحمدًا - صلى الله عليهم وسلم - ثم اصطفى محمدًا ﷺ ؛ فكرَّمه على جميع خلقه ، فرَفَع ذِكْره ، وشَرَحَ صَدره ، وأعْلَى قَدْرَه ، ووَضَعَ وِزْرَه ، وزَكَّاه في كل شيء :

زكَّاه في عقله ؛ فقال سبحانه : ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾[النجم:٢] .

وزكَّاه في بصره ؛ فقال سبحانه : ﴿ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴾[النجم:١٧] .

وزكَّاه في صدره ؛ فقال سبحانه : ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾[الشرح:١] .

وزكَّاه في ذكره ؛ فقال سبحانه : ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾[الشرح:٤] .

وزكَّاه في طهره ؛ فقال سبحانه : ﴿ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴾[الشرح:٢] .

وزكَّاه في علمه ؛ فقال سبحانه : ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴾ [النجم:٤، ٥]

وزكَّاه في حلمه ؛ فقال سبحانه : ﴿ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[التوبة:١٢٨]

وزكَّاه كله ؛ فقال سبحانه : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[القلم:٤] .

أغـــرُّ عليـــه للنبـــوة خـــاتمٌ   مــن الله مشــهودٌ يلــوح ويشــهدُ

وضمَّ الإلـهُ اسم النبيِّ إلى اسـمه   إذا قـال في الخمسِ المؤذِّنُ أشـهدُ

وشــق لــه مــن اسـمه ليجلــه   فذو العرش محمود وهذا محمدُ[1]

---

(١) «ديوان حسان بن ثابت» (٤٢) ، والبيت الأخير نسب لأبي طالب ؛ كما عند الخلال في «السنة» (٢١٠) ، والبخاري في «الأوسط» «المسمى بالصغير» (٣١) (١/ ١٣) ، وأحمد في «العلل» (١٠٣٢) ، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٩٧) ، وابن عساكر (٣/ ٣٢) ، وفي =

والله ما ذَرَأَ اللهُ نفسًا أكرم عليه من نبينا ﷺ ؛ كما روي في الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « ما خلق اللهُ وما ذرأ وما برأ نفسا أكرم على الله من محمد ﷺ ، وما سمعت الله أقسم بحياة أحد غيره ؛ فقال تعالى : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الحجر:٧٢] »(١) .

قال القاضي عياض في «الشفا»(٢) :

« اتفق أهلُ التفسير في هذا أنه قسم من الله ـ جَلَّ جَلالُهُ ـ بمدة حياة محمد ﷺ ، وهذه نهاية التعظيم وغاية التشريف » .

ثم امتنَّ اللهُ تعالى عليه بما يعلمه من أحواله الخاصة ؛ فقال : ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ﴾ [الضحى:٦] ، **قال السعديُّ** : « أي : وجدك لا أم لك ، ولا أب ؛ بل قد مات أبوه ، وهو لا يدبر نفسه ؛ فآواه اللهُ ، وكفله جدُّه عبد المطلب ، ثم لما مات جده ، كفله الله عمه أبا طالب » .

﴿ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴾ ؛ أي : ووجدك متحيرًا تبحث عن الحق والحقيقة ، في بيئة جاحدةٍ ، بين نفوس شاردة ، في هاجرة محرقة قاحلة ، فهدى الله قلبك للإيمان ؛ كما قال جَلَّ وعَلَا : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ ﴾ [الشورى:٥٢] ؛ أي : كنت فقيرا فأغنى اللهُ نفسك بالقناعة والرضا ، ثم من عليك بالرزق الحلال الطيب الواسع .

وبعد هذا التكريم يأتي هذا التوجيهُ الربانيُّ إلى الحبيب النبي ﷺ : ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝٩ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝١٠ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى:٩ ـ ١١] .

=

سنده علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف .

(١) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (لسورة الحجر:٧٢) ، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ؛ كما في «الدر المنثور» (٥/ ٨٠) ، والحارث بن أبي أسامة ؛ كما في بغية الحارث (٩٣٨) ، و«المطالب العالية» (٣٧٤٠) ، و«إتحاف الخيرة المهرة» (٦/ ٧٤) ، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ١١٦) ، وأبو يعلي في «مسنده» (٢٧٥٤) بسندٍ ضعيفٍ .

(٢) «الشفاء» (ص :٥٣) .

يقول السعديُّ رحمه الله :

«أيْ: لا تُسئْ معاملةَ اليتيم ، ولا يضِقْ صدرك عليه ، ولا تنْهَره ؛ بل أكرِمْه ، وأعْطِه ما تيسر ، واصْنَع به كما تحبُّ أن يصنع بولدك من بعدك » .

وقال القرطبي في «تفسيره» عند قوله : ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ :

« أي : لا تُسلِّطْ عليه بالظلم ، ادفع إليه حقه ، واذكر يُتْمك ؛ وخصَّ اليتيم، لأنه لا ناصر له غير الله تعالى ؛ فغلَّظ في أمره بتغليظ العقوبة على ظالمه .

ودلَّت الآيةُ على اللطف باليتيم ، وبره والإحسان إليه ، حتى قال قتادة : كُنْ لليتيم كالأب الرحيم »[1] .

قال النيسابوريُّ : « قال أَهْلُ التحقيق : الحكمة في يُتْم النبيِّ ﷺ أن يعرف قدْر الأيتام ، فيقوم بأمرهم ، وأن يكرمَ اليتيمَ المشاركَ له في الاسم »[2] .

وقيل لمحمد بن جعفر الصادق : لِمَ أُوتم النبيُّ ﷺ من أبويه ؟ فقال : « لئلا يكون لمخلوق عليه حق »[3] .

ومن هنا تتضح لنا مكانةُ اليتيم في القرآن ، وفي سنة النبي ﷺ .

مكانة اليتيم في القرآن والسنة :

من أعظم الآيات التي يكرم الله فيها اليتامى هذه الآية الكريمة ؛ قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء:٣٦] ؛ فالله تعالى - هنا - يأمر بتوحيده وعبادته : ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [النساء:٣٦] ، وبعد ذلك يأمرُ بالإحسان إلى الوالدين ، ثم ذوي القربى ، ثم اليتامى ؛ إنها مكانةٌ عظيمةٌ أن يربط اللهُ بين الأمر بعبادته وبين الأمر بالإحسان إلى اليتيم ، وستعجبون إذا علمتم أن الأمر بالإحسان إلى اليتامى ليس خاصًّا بأمة

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/ ٦٩).

(٢) «غرائب القرآن ورغائب الفرقان» للنيسابوري (٦/ ٥١٨) .

(٣) «تفسير القرطبي» (لسورة الضحى:٦) .

المصطفى ﷺ، وإنما أمر الله بالإحسان إلى اليتيم جميع الأمم السابقة ؛ بل وجعل الإحسان إلى اليتامى ميثاقا جامعا من المواثيق التي أخذها على بني إسرائيل - تدبر قول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴾[البقرة:٨٣] ، ومن هذا المنطلق يأمر الله - جَلَّ وعَلَا - أولياء اليتامى أن يتقوا الله في أموال اليتامى ، وألا يقربوا أموالهم إلا بالتي هي أحسن ، وحذرهم من تبديدها وتبديلها بالخبيث ، أو المتاجرة بها في الحرام ؛ فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾[الإسراء:٣٤] ، وقال سبحانه : ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾[النساء:٢] ؛ أي : إثمًا عظيمًا وظلمًا بينًا !!!

قال السعديُّ رحمه الله:

« هذا أول ما أوصى به من حقوق الخلق في هذه السورة ، وهم اليتامى الذين فقدوا آباءهم الكافلين لهم ، وهم صغارٌ ضعافٌ لا يقومون بمصالحهم .

فأمر الرؤوفُ الرحيمُ عباده أن يحسنوا إليهم ، وأن لا يقربوا أموالهم إلا بالتي هي أحسن ، وأن يؤتوهم أموالهم إذا بلغوا ورشدوا ، كاملةً موفرةً ، وأن لا ﴿ تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ ﴾ الذي هو أكل مال اليتيم بغير حق ﴿ بِٱلطَّيِّبِ ﴾ وهو الحلال الذي ما فيه حرج ولا تبعة ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ﴾ أي: مع أموالكم ، ففيه تنبيه لِقُبْح أكْلِ مالهم بهذه الحالة ، التي قد استغنى بها الإنسانُ بما جعل اللهُ له من الرزق في ماله ؛ فمن تجرأ على هذه الحالة ، فقد أتى ﴿ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ أي : إثمًا عظيمًا ، ووزرًا جسيمًا .

ومن استبدال الخبيث بالطيب أن يأخذ الولي من مال اليتيم النفيس ، ويجعل بدله من ماله الخسيس ؛ وفيه الولاية على اليتيم ؛ لأن منْ لازم إيتاء اليتيم ماله ، ثبوت ولاية المؤتي على ماله .

وفيه الأمر بإصلاح مال اليتيم ؛ لأن تمام إيتائه ماله حفظه والقيام بما يصلحه وينميه وعدم تعريضه للمخاوف والأخطار » انتهى .

بل وأوجب الله في آيةٍ فذَّة واحدةٍ جامعةٍ على أولياء اليتامى ألا يُسرفوا في الإنفاق من أموالهم ، وإذا بلغ اليتامى الرُّشدَ وسِنَّ النكاح وصاروا قادرين على تدبير شؤونهم والمحافظة على أموالهم ، فقد أوجب اللهُ على أوليائهم أن يردُّوا أموالهم إليهم كاملة غير منقوصة ، وكذا أوجب على ولي اليتيم إن كان غنيًّا ألا يأكل من ماله ، فإن كان فقيرا أكل بالمعروف [١] من غير إسراف ولا تبذير ، وأوجب اللهُ كذلك على أولياء اليتامى ألا يسارعوا بأكل أموال اليتامى في حال صغرهم ؛ فرصة ، ليأخذوا حقَّهم ، فيتعجلوا ما حرم اللهُ عليهم ، وأوجب اللهُ على ولي اليتيم أن يرد إلى اليتيم ماله ، وأن يشهد على ذلك ؛ إبراء للذمة ، ودرءا للشبهة عنه .

فتدبروا كل هذه المعاني التي ذكرت في آية واحدة بأوجز لفظ ، وأعجز أسلوب ؛ قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴾ [النساء:٦] .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله :

« وقوله تعالى : ﴿ وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾ أي : اختبروهم ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ ﴾ قال الجمهور من العلماء : البلوغ في الغلام تارة يكون بالحُلُم ، وهو أن يرى في منامه ما ينزل به الماء الدافق الذي يكون منه الولدُ .. أو يستكمل خمس عشرة سنة .

وقوله : ﴿ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾ رشدًا ؛ يعني : صلاحًا في دينهم وحفظًا لأموالهم . قال الفقهاء : متى بلغ الغلامُ مصْلحًا لدينه وماله ، انفك الحجر عنه ، فيسلم إليه ماله الذي تحت يد وليه بطريقه .

وقوله : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ﴾ ينهى تعالى عن أكل أموال اليتامى من غير حاجة ضرورية ، إسرافًا ؛ مبادرة قبل بلوغهم .

ثم قال تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ ؛ أي : من كان في غنية عن مال اليتيم فليستعفف عنه ، ولا يأكل منه شيئًا .

---

(١) وفي الأكل بالمعروف أربعةُ أقوالٍ ذكرها ابن الجوزي رحمه الله في «تفسيره» (٢/ ٨٦).

﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ قالت عائشة رضي الله عنها : « نزلت في مال اليتيم إذا كان فقيرًا أنه يأكُل منه مكان قيامه عليه بمعروف »[(١)].

وفي رواية : « أُنزلت في والي مال اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه إذا كان محتاجًا أن يأكل منه »[(٢)].

وفي «سنن» أبي داود والنسائي وابن ماجه ، و«مسند» أحمد ، و«تفسير» ابن أبي حاتم[(٣)] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلًا أتى النبي ﷺ ؛ فقال : إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم ، قال : « **كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ، غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَذِّرٍ، وَلَا مُتَأَثِّلٍ** » .

وقوله : ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ يعني : بعد بلوغهم الحلم ، وإيناس الرشد منهم ، فحينئذ سلِّموهم أموالهم ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم ﴿ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ وهذا أمر من الله تعالى للأولياء أن يشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا إليهم أموالهم ؛ لئلا يقع من بعضهم جحودٌ وإنكارٌ لما قبضه وتسلمه » انتهى بتصرف وتهذيب .

وختم الله الآية بخاتمةٍ جليلةٍ !! ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ أي : محاسبًا وشهيدًا ورقيبًا على الأولياء ؛ فكنْ على يقين بأن الذي يطلع على قولك وعملك ونيتك هو الذي يعلم السرَّ وأخفى ! قال جَلَّ وعَلَا : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء:٤٧] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (٤٥٧٥) .

(٢) عند مسلم ، كتاب التفسير (٣٠١٩) .

(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الوصايا ، باب ما جاء في ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم (٢٨٧٢) ، والنسائي ، كتاب الوصايا ، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٣٦٧٠) ، وابن ماجه ، كتاب الوصايا ، باب قوله: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (٢٧١٨) ، وأحمد (٢/ ١٨٦، ٢١٥) ، وابن أبي حاتم في «تفسيره» عند الآية ، وقوَّى سنده الحافظ في «الفتح» (٨/ ٩٠) ، وحسَّنه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٤٤٩٧) .

ولهذا ثبت في «صحيح مسلم»(١) من حديث أبي ذر ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**يا أبا ذرٍّ، إني أراك ضعيفًا، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمَّرنَّ على اثنين، ولا تولَّينَّ مال يتيم**».

ومن ثَمَّ يأتي هذا التحذيرُ الرهيبُ، والوعيدُ الشديدُ، لمن يأكلون أموال اليتامى؛ فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء:١٠].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله(٢):

«أي: إذا أكلوا أموال اليتامى بلا سبب، فإنما يأكلون نارًا تأجَّج في بطونهم يوم القيامة، وفي «**الصحيحين**»(٣) من حديث أبي هريرة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِالله، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ**».

وقال السديُّ رحمه الله:

«يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة، ولهب النار يخرجُ من فيه، ومن مسامعه، وأنفه، وعينيه، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم» ا.هـ ابن كثير.

ياله من مشهد مرعب !!!

ولما نزلت هذه الآيةُ شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ؛ كما في «سنن» أبي داود والنسائي، و«مسند» أحمد وغيرهم(٤) بسندٍ حسنٍ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

---

(١) أخرجه مسلمٌ، كتاب الإمارة، باب كراهية الإمارة بغير ضرورة (١٨٢٦).

(٢) في «تفسيره» عند آية النساء (١٠).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٣٢٥)، وأبو داود، كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام (٢٨٧١)، والنسائي، كتاب الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٣٦٧١)، والحاكم في «مستدركه» (٢/ ١١٣، ٣٣١، ٣٤٨)، والبيهقي في «الكبير» (٦/ ٢٨٤)، وحسنه الألباني رحمه الله في «صحيح سنن أبي داود».

قال : لما أنزل الله ﷻ : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ﴾ الآية ، انْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ مِنْ طَعَامِهِ فَيُحْبَسُ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ ؛ فأنزل الله ﷻ : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ ؛ فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِ وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِ » .

وقال تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ۝ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ ﴾ [الماعون:١، ٢] .

« يقول تعالى : أرأيت يا محمد الذي يُكذِّب بالدِّين وهو المعاد والجزاء والثواب ﴿ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ ﴾ ؛ أي : هو الذي يقهر اليتيم ، ويظلمه حقه ، ولا يطعمه ، ولا يحسن إليه »[1] ا.هـ ؛ بل ويدفعه بعنف وشدة !! ولا يرحمه .

إنها قساوة القلب ؛ فذلك الصنف لا يرجو ثوابا ، ولا يخاف عقابا ، والعياذ بالله .

وقال **الزمخشريُّ** في قوله تعالى : ﴿كَلَّا بَل لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ۝ وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ۝ وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ۝ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر:١٧-٢٠] .

« **كلا** » ردعٌ للإنسان عن قوله ، ثم قال : بل هناك شر من هذا القول . وهو : أن الله يكرمهم بكثرة المال فلا يؤدون ما يلزم فيه من إكرام اليتيم بالتفقد والمبرة ، وحضِّ أهله على طعام المسكين ، ويأكلونه أكل الأنعام ويحبونه فيشحون به »[2] .

هذه بعض آيات القرآن التي تبين مكانة اليتيم ، وتحذِّر من ظلمه ، وقهره ، وأكل ماله بالحرامَ ، ويأتي اليتيمُ الذي كان يتمه تشريفًا لكل يتيم ليكرم اليتامى ؛ **ففي السنة الشريفة المطهرة ما ثبت في «الصحيحين»**[3] من حديث أبي هريرة ؓ أن

---

(١) قاله السعدي ؒ .

(٢) «الكشاف» (٤/ ٧٥٤) ط دار إحياء التراث ، بيروت .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطلاق ، باب اللعان (٥٣٠٤) ، وفي الأدب ، باب فضل من =

النبي ﷺ قال : « **أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ** » ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

قال الحافظ رحمه الله : « وفيه إشارة إلى أن بين درجةِ النبيِّ ﷺ وكافلِ اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى ، وهو نظير الحديث الآخر : « **بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ** » الحديث ا.هـ .

والكفالة ؛ كما قال الحافظُ في «**الفتح**»[1] : « القيام بأمره ومصالحه » .

وقال الذهبيُّ في «الكبائر»[2] : « كفالة اليتيم هي القيام بأموره والسعي في مصالحه من طعامه وكسوته وتنمية ماله ، إذا كان له مال وإن كان لا مال له أنْفق عليه وكساه ابتغاء وجه الله تعالى » .

ماذا لو أخبرتك - أخي الحبيب - بأنك ستكونُ في منزلة علي في الجنة ؟ ماذا لو أخبرتك بأنك ستكونُ في منزلة عمر في الجنة ؟ ثم ماذا لو علمت أنك في منزلة الصديق في الجنة؟ ماذا لو أخبرتك بأنك ستكونُ في منزلة عثمان في الجنة ؟ ثم ماذا لو أخبرتك بأنك ستكون في الجنة مع الحبيب المصطفى ﷺ ؛ هل فكرتَ فيها ؟!

تلك هي منزلةُ كافل اليتيم في الجنة مع المصطفى ﷺ أنه قريبٌ منه .

وفي لفظ مسلم : « **كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ** » ؛ أي : ولو كان اليتيم أجنبيًّا عنك ، ثم قال : « **أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ** » وأشار - مالك - بالسبابة والوسطى .

قال ابن بطال رحمه الله[3] :

«حق على من سمع هذا الحديث أن يعملَ به ؛ ليكون رفيقَ النبيِّ ﷺ في الجنة ، ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك » .

= يعول يتيمًا (٦٠٠٥) ، ومسلمٌ ، كتاب الزهد والرقائق ، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم (٢٩٨٣/ ٤٢) .

(١) «الفتح» (١٠/ ٤٥١) .

(٢) «الكبائر» (٧٣) .

(٣) كما في «الفتح» (١٠/ ٤٥١) .

قال ابن حجر رحمه الله[(١)] :

« قال شيخنا في «شرح الترمذيِّ» : « لعل الحكمة في كون كافل اليتيم يشبه في دخول الجنة أو شبهت منزلته في الجنة بالقرب من النبيِّ أو منزلة النبيِّ لكون النبيِّ شأنه أن يبعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم ، فيكون كافلا لهم ومعلمًا ومرشدًا ، وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه بل ولا دنياه ويرشده ويعلمه ويحسن أدبه فظهرت مناسبة ذلك » اهـ ملخصًا .

وفي **«السنن الكبرى» للنسائيِّ بإسناد جوده النووي في «الرياض»** [(٢)] من حديث أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« **اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ** » .

قال النووي رحمه الله :

« ومعنى : أُحرِّج : أُلْحق الحرَجَ ، وهو الإثمُ بمن ضيع حقهما ، وأحذر من ذلك تحذيرًا بليغًا ، وأزجر عنه زجرًا أكيدًا » .

ومن الأحاديث الدَّالة على إكرام اليتامى والإحسان إليهم وعدم بخسهم حقهم ؛ **ما أخرجه البخاريُّ ومسلمٌ** [(٣)] من حديث عروة بن الزبير رضي الله عنهما أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ [النساء:٣] ؛ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي ! هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُـهَا وَجَمَالُـهَا، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، بِغَيْرِ

---

(١) «الفتح» (١٠/ ٤٥١) .

(٢) أخرجه النسائيُّ في «الكبرى» (٩١٥٠) ، وجود إسناده النووي في «رياض الصالحين» برقم : (٢٧٥) ، وله شاهدٌ ؛ أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٩) وابن ماجه ، كتاب الأدب ، باب حق اليتيم (٣٦٧٨) ، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤٩) ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٣) وغيرهم من حديث أبي هريرة مرفوعًا ؛ قال البوصيري في «الزوائد» (٢/ ٢٢٣) : «وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، وفيه ابن عجلان ، وهو حسن الحديث ؛ لذا حسَّن الإسناد العلامة الألباني في «الصحيحة» (١٠١٥) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشركة ، باب شركة اليتيم وأهل الميراث (٢٤٩٤) ، ومسلمٌ ، كتاب التفسير (٣٠١٨) .

أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَنْ يُنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ وَالَّذِي ذَكَرَ اللهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ الآيَةُ الأُولَى، الَّتِي قَالَ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللهِ فِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ المَالِ وَالجَمَالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.

وثبت في «مسند» أحمد، و«سنن» أبي داود وغيرهما [1] من حديث السائب بن عبد الله رضي الله عنه قال: جِيءَ بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَ بِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَزُهَيْرٌ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُعْلِمُونِي بِهِ قَدْ كَانَ صَاحِبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ**» قَالَ: قَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللهِ، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كُنْتَ، قَالَ: فَقَالَ: «**يَا سَائِبُ انْظُرْ أَخْلَاقَكَ الَّتِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْعَلْهَا فِي الْإِسْلَامِ: أَقْرِ الضَّيْفَ، وَأَكْرِمِ الْيَتِيمَ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ**».

هذه طائفةٌ نبويةٌ كريمةٌ تبينُ مكانةَ اليتيم في سنة الحبيب ﷺ، وبعد هذا أسألُ هذا السؤال: هل ينسى مسلمٌ صادقٌ في هذا الوقت الحرج يتامى فلسطين ؟!!

تصور - أخي الفاضل - أنك تجلسُ مع أولادك على مائدة الطعام، وبدون مقدمات سقط صاروخ على البيت، فحول البيتَ إلى ركام، ثم توفي الوالدُ، وتمزقت أشلاؤُهُ، وسالت دماؤُهُ، وقتلت الأم، وتمزقت أشلاؤُها، وسالت دماؤها، وربَّما قتل بعضُ الأطفال، وبقي طفل أو طفلان، بقي طفل ليرى هذا المشهد المروع؛ رأى بيتًا يسقط، ويرى والدًا يُمزَّق، ويرى أمًّا تُقتل، ويرى إخوانه تتمزق أشلاؤهم لتتطاير هنا وهنالك، فيصرخ هذا اليتيمُ، وتُنْقَلُ صرخته

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٥)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في كراهية المراء (٤٨٣٦)، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب الشركة والمضاربة (٢٢٨٧)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح سنن أبي داود وابن ماجه».

على مرأى ومسمع من العالم ؛ لكن مَنْ يسمع صرخته ؟ بل وربما نراه على شاشات التلفاز فينظر أحدنا إلى هذا المشهد المروع ، ثم يقومُ بعد ذلك يهز كتفيه ، وكأن الأمر لا يعنيه ، وكأن هذا الطفلَ الذي فقدَ بيته ، وفقد والديه ليس منْه في شيء ، وتصرخ هذه اليتيمةُ الصغيرةُ على أرض فلسطين بأعلى صوتها ، وتنادي على ألف مليون ونصف ! وتقول :

أنا لا أُريدُ طعامكم وشرابكم ... فدمي هنا يا مسلمون يُراقُ

عرضي يُدنَّس أين شيمتكم ... أما فيكم أبيٌّ قَلْبُه خفَّاقُ

أختاهُ ، أمتنا التي تدعونها صارت ... على درب الخضوع تُساقُ

أودتْ بها قوميةٌ مشؤومةٌ ... وسرى بها نحو الضَّياع رفاقُ

إن كُنْتِ تنتظرينها فسينتهي ... نَفَقٌ ، وتأتي بعده أنفاقُ

مُدِّي إلى الرحمن كفَّ تَضرُّعٍ ... فلسوف يرفع شأنك الخلَّاقُ

لا تيأسي فأمام قدرة ربِّنا ... تتضاءَل الأنْسَابُ والأعراقُ

أطفالنا ناموا على أحلامهم ... وعلى لهيب القاذفات أفاقوا

أطفالنا قتلوا على فراشهم ... والعالم كلُّه خسَّة ونفاقُ

أين النظام العالمي أما له أثر ... ألم تنعق به الأبواقُ

أين السلام العالمي لقد بدا ... كذب السلامُ وزاغت الأحداقُ

يا مجلس الخوف الذي في ظله ... كسر الأمانُ ، وضُيِّع الميثاقُ

أوما يحرِّكُك الذي يجري لنا ... أوما يثيرك جرْحنا الدفاقُ

وحشية يقف الخيالُ أمامها ... متضائلًا وتمجها الأذواقُ

وصدق ربي إذ يقول :

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴿٤٣﴾

وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ ۗ أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ ﴿٤٤﴾ وَسَكَنتُمْ فِى مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿٤٥﴾ وَقَدْ مَكَرُوا۟ مَكْرَهُمْ وَعِندَ ٱللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ ٱلْجِبَالُ ﴿٤٦﴾ فَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِۦ رُسُلَهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ ۖ وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴿٤٨﴾ وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٤٩﴾ سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ ﴿٥٠﴾ لِيَجْزِىَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٥١﴾ هَٰذَا بَلَٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا۟ بِهِۦ وَلِيَعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾

[إبراهيم:٤٢-٥٢] .

فيجب عليك ـ أيها المسلم ـ ألا تنسى أولادك في فلسطين طرفة عين ؛ فليحترق قلبك ، ولتَبْكِ عينك ، لا أن نحمل قلوبًا بارِدَة ، وأعينًا جامِدَة !!

- **وأخيرًا : يُتْمٌ رغم وجود الوالدين :**

نعم ! لقد ذكر ابن منظور وغيره من أهل اللغة ـ كما تقدَّم ـ أن أصْل اليتم هو الانفراد ؛ فقد يشعر كثيرٌ من أولادنا باليتم التربويِّ رغم وجود الوالدين ؛ لأن الوالدين قد انشغلا عن الأولاد ؛ فانشغل الوالدُ بتجارته ، وربما يُعْذر هذا الوالدُ المسكينُ الذي انشغل بالعمل ؛ ليوفِّر لأولاده لقمة العيش الكريمة ، لكنه ـ والله ـ لا يعذر إن وجد عنده رمقًا من الوقت فعاد إلى بيته ليقتل هذا الوقت أو الرمق مثلًا بالجلوس أمام التلفاز ؛ لينشغل بهذا الوقت القليل أيضًا عن أولاده ، وتزداد المصيبةُ إذا انشغلت الأمُّ هي الأخرى بالوظيفة بغير حاجة ولا ضرورة .

فالزَّوجُ قادرٌ بفضل الله على أن يطعمها ، وعلى أن يكرمها ، حتى ولو كان بأمر يسير ، لكنها أصرت على الخروج من البيت إلى الوظيفة تارة وإلى الجري إلى الأسواق تارة أخرى ، وللزيارات ثالثة ، وتركت الأولاد ، فجلس الأولادُ أمام التلفاز ليقتات الأولادُ قوتهم التربوي من التلفاز ، والذي يقوم بالتوجيه التربوي في الإعلام لا يرقبُ في المسلمين إلا ولا ذِمَّة ، ثم زاد الطينُ بلة هذا الدِّشُّ الخبيثُ ، الذي ينقل إلى بيوت المسلمين أفلام الزنا ، وصار كثيرٌ من المسلمين يقيمون الليل كله مع أفلام الزنا ، ومناظر الدعارة !!

أو يخرج الأولادُ ليقتاتوا قُوتَهُم اليوميَّ في الشوارع والطرقات ، عبر صحبة السوء ، فيرجع الوالدُ المسكينُ ؛ ليرى ولده في بيتِ زنا ، أو شقةِ دعارة ، أو ليرى ولده قد أدْمَنَ البانجو والمخدرات !

وظنَّ الوالدُ المسكينُ أن وظيفته الأولى في البيت أنه ممثل لوزارة المالية ، كم تحتاج الأم من أموال ؟ وكم يحتاج الولدُ من أموال ؟ ، وظنت الأم هي الأخرى أنها ما هي إلا مصْدر للوضع فحسب ؛ فقدت أُمومتها يوم أن تخلَّت عن وظيفتها التربوية ، وفقد الوالد أبوته يوم أن تخلى عن وظيفته التربوية ، وشعر الأولادُ بيتم تربوي حقيقي في كثير من البيوت .

فليس اليتيم من انتهى أبواه ... مِنْ همِّ الحياة وخَلَّفاه ذليلًا

إن اليتيم هو الذي تلقى له ... أُمًّا تخلَّت أَوْ أَبًا مَشغُولًا [(١)]

ولقد قال جَلَّ وعَلَا : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾ [التحريم:٦]

وفي «**الصحيحين**» [(٢)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ** » .

وفي «**الصحيحين**» [(٣)] من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ** » .

---

(١) راجع «ديوان أحمد شوقي» (ص ١٢٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجمعة (٨٩٣) ، وفي الاستقراض (٢٤٠٩) ، وفي العتق (٢٥٥٤، ٢٥٥٨) ، وكتاب النكاح (٥١٨٨) ، ومسلمٌ ، كتاب الإمارة (١٨٢٩) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأحكام (٧١٥٠، ٧١٥١) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان (١٤٢/ ٢٢٧) ، وفي الإمارة (١٤٢/ ٢١) .

والسؤالُ المهمُّ هو : كيف تُؤَمِّن مستقبلَ ولدِك بعد موتك ؟

سؤالٌ قد يبدو غريبًا للوهلةِ الأولى ، لكن ستزول الغرابةُ فورًا بعد قول الله ﷻ : ﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ [النساء:٩].

فحقِّق التَّقوى ؛ ليحفظ اللهُ لك أولادك بعد موتك ، وقُلْ قولًا سديدًا ؛ ليتولَّ الله أولادك بالرعاية والعناية ، وقد دخل مسلمةُ بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز (١) وهو على فراش الموت ؛ فقال مسلمة ـ وهو ابن عمِّ عمر : يا أمير المؤمنين إنك أفقرت أفواه ولدك من هذا المال فتركتهم عالة لا شيء لهم ؛ فلو أوصيت بهم إلي أو إلى نظرائي من أهل بيتك ، قال : فقال : أسندوني ثم قال : أما قولك إني أفقرت أفواه ولدي من هذا المال ، فإني والله ما منعتهم حقًّا هو لهم ، ولم أعطهم ما ليس لهم ، وأما قولك: لو أوصيت بهم إلي أو إلى نظرائي من أهل بيتك ، فوصيِّ وَوَلِيِّ فيهم الله الذي نزَّل الكتابَ وهو يتولَّى الصالحين ، بنيَّ أحدُ رجلين : إمَّا رجلٌ يتقي فسيجعل الله له مخرجًا ، وإمَّا رجلٌ مُكبٌّ على المعاصي فإني لم أكن لأقوِّيه على معصية الله ، ثم بعث إليهم وهم بضعة عشر ذكرًا قال : فنظر إليهم فذرفت عيناه فبكى ثم قال : بنفسي الفتية الذين تركتهم عيلى لا شيء لهم ، بلى بحمد الله قد تركتهم بخير ، أي بُنيَّ : إنكم لن تلقوا أحدًا من العرب ولا من المعاهدين إلا كان لكم عليهم حقا ، أي بُنيَّ : إن أمامكم ميلٌ بين أمرين : بين أن تستغنوا ويدخل أبوكم النار ، وأن تفتقروا ويدخل أبوكم الجنة ؛ فكان أن تفتقروا ويدخل أبوكم الجنة أحبَّ إليه من أن تستغنوا ويدخل النار ، قوموا عصمكم الله .

وظلَّ يُردِّد قول الله تبارك وتعالى : ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص:٨٣] ، حتى توفاه الله جَلَّ وعَلَا .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٣٣٣، ٣٣٤) ، وأبو سليمان الربعي في «وصايا العلماء» (ص ٧٥ ، ٧٦) ، وابن سعد في «الطبقات» (٥/ ٤٠٥) ، وابن عساكر (٢٥/ ٢٧٢ و٤٥/ ٢٥١، ٢٥٢) .

والله ما مضى وقتٌ كبيرٌ وقد جاء ولدٌ من أولاد عمر بن عبد العزيز يحملُ الصدقة على بعير ؛ ليتصدق بها على الفقراء والمساكين ، وقد تركهم عمرُ لا يملكون من حطام الدنيا شيء ؛ إنه وعد الله سبحانه .

لكن لا تعارض بين أن تحقق التقوى لرعاية أولادك ، وبين أن تكدح وتسعى وتُخلِّف لهم مالًا .

ففي «**الصحيحين**» [1] من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ أن النبي ﷺ لما دخل عليه ؛ ليزوره في مرض الموت قال له سعد : يَا رَسُولَ الله، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «**لاَ**» ، قُلْتُ: فَالشَّطْرُ، قَالَ: «**لاَ**» ، قُلْتُ: الثُّلُثُ، قَالَ: «**فَالثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ**» .

فالتوكُّل على الله أن تأخذ بالأسباب ، وأن تعلَّق قلبك بمسبب الأسباب تبارك وتعالى .

فهيا أيها المسلم : ارحم اليتيم ، وامسح على رأسه ، وأدْنِه منك ، وأطعِمْهُ من طعامك ، وطيِّب خاطِره ؛ فإن ذلك مما يرقِّق القلبَ ، ويُزيل عنه القَسْوَة ، ودليلٌ على نقاء القلب ، وسلامة الطبع ، وأعلى ذلك فخرًا : أن يكون كافلُ اليتيم في صحبة النبي ﷺ في الجنة ؛ وكفى بذلك فضلًا وشرفًا ومكانة وقَدْرًا .

نسأل الله أن يعيننا على أداء هذا الحق ؛ لننال هذا الشرفَ بصحبة حبيبنا ﷺ في أعلى جنة الخلد ؛ إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

*****

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة (١٢٩٥) ، وفي النفقات ، باب فضل النفقة على الأهل (٥٣٥٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الوصية ، باب الوصية بالثلث (١٦٢٨/ ٥) .



الكَــذِبُ



الكذب

إنَّ أزمةَ العالم اليوم ! أزمةُ صِدْقٍ !! فلا أعلم زمانًا دُفن فيه الصدقُ وكُفِّنَ ، وانتشر فيه الكذبُ وأُعلن كهذا الزمان !!!

لقد انتشر الكذبُ بصورةٍ فجَّةٍ مؤلمةٍ ، وكثُر الكذَّابون ، وزُيفت الحقائقُ ، وضُيِّعت الحقوق ، وقَلَّ الصدقُ ، وعزَّ الصَّادقون ، ولا حَوْل ولا قوة إلا بالله .

وأصبحتَ ترى حياة الناس كلَّها كذبٌ في كذب !

فلو نظرت وتدبَّرت ودقَّقت في واقعِ الناس المؤْلم لرأيت العجبَ العُجاب !!

وتلك علامةٌ خطيرةٌ من علامات الساعة ؛ كما أخبر الصادقُ المصدوق ﷺ .

ففي «صحيح» مسلم [1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : **«سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ»** .

وفي رواية لأحمد [2] بإسناد حسن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : **« لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ، وَتَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ» قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ »** .

وفي «صحيح» مسلم [3] من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : **« إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ »** .

فها هي الأمةُ تعاني من هذا الداءِ العضالِ ، والمرض المزمن الفتَّاك الذي يُهدِّد الأُسر والمجتمعات .

فأمريكا ـ وهي الدولةُ العظمى في العالم ـ تدَّعي أنها تُحارب التطرفَ والعنفَ والإرهاب ، وهي التي تنشرُ الرعبَ ، وتختَلِق الكذبَ ، وتَسْفِكُ الدِّماء ، وتُمزِّق الأشلاءَ !!

---

(١) أخرجه مسلمٌ في المقدمة ، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها (٦) .

(٢) أخرجه أحمد (١٦/ ٤٢٢) ط الرسالة ، وصححه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٧٧٢) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإمارة ، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (١٨٢٢) .

واليهود يدَّعون كذبًا أنهم شعبُ الله المختار في الأرض ، وأن فلسطين الجريحة حقُّهم ، والقدسَ عاصمةٌ أبديةٌ لهم !!

ترى شعوبًا تكذب على حُكامها ، وحُكامًا يكذبون على شعوبهم .

وأحزابًا يكذبون على أتباعهم ، وأتْباعًا يكذبون على أحزابهم .

وتُجَّارًا يكذِبُون ويغشون في بيعهم وشرائهم .

وعلماء سوء يزوِّرون الفتاوى العرجاء لذوي السلطان .

والوالد يَكْذِبُ على أولاده ، والأولاد يكذبون على آبائهم وأمهاتهم !!

والزوج يكذب على امرأته ، والزوجة تكذب على زوجها !

نعم .. إنها مأساةٌ بِكُلِّ المقاييس !!! فكم من دماءٍ سُفكت ، وأعراض انتهكت ، ومقدساتٍ دُنِّست ، ودُولٍ احتُلَّت ، وأناسٍ قد ظُلِموا بسبب أخبار كاذبة ، وكلماتٍ غير صادقة !!

لقد ذاع الكذبُ ، وفاح نتنهُ ، وهاجَتْ رائحتُه في بقاع الأرض بصورة ليس لها مثيلٌ ولا نظير ، ولو كان للكذبِ رائحةٌ ، ما استطاع أحدٌ على وجه الأرض أن يتنفس هواءً نقيًّا !!!

وأنا لسْتُ ـ وربِّ الكعبة ـ متشائمًا ؛ كلَّا كلَّا ، ولكنني أردتُ أن أُشخِّصَ ـ لك ـ الدَّاء ، لأحدِّد الدَّواءَ من كتابِ ربنا وسُنَّة نبينا ﷺ الذي ما عرفت البشريةُ أصْدَقَ منهُ .

فما هو الكذب لغةً واصطلاحًا ؟

الكذب لغة [1] : نقيضُ وخلافُ الصِّدْقِ ، وتلخيصُه : أنه لا يبلغُ نهايةَ الكلام في الصِّدق ، يُقالُ : كَذَبَ يَكْذِبُ كَذِبًا وَكَذِبَةً وَكِذْبَةً ، وَالكُذَّبُ : جمعُ كَاذِبٍ ، مثْل رَاكِعٍ ورُكَّع ، والكُذُبُ : جمع كَذُوبٍ ، مثل : صَبُورٍ وَصُبُرٍ ، وكَذَبَ الرَّجُلُ : أخْبَرَ بالكَذِبِ ، وكَذَّبَ الرَّجلَ تَكْذيبًا وكِذَّابًا جعلهُ كَاذِبًا ، وتَكَذَّبُوا عليه : زَعَمُوا أنه كاذِبٌ ، وتَكَذَّبَ فلانٌ إذا تَكَلَّفَ الكَذِبَ ، وَأَكْذَبَهُ: أَلْفَاهُ كَاذِبًا أو قَالَ لهُ : كَذَبْتَ ، وفي التنزيل العزيز : ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ [الأنعام:٣٣] ، قُرِئَتْ بِالتَّخْفيف والتثقيل

---

(١) «لسان العرب» (٩/٦١٨) ، و«معجم مقاييس اللغة» (٩٢١) ، و«القاموس المحيط» (١١٢٠) .

وقال الفراءُ : ومعنى التخفيف - والله أعلم - لا يجعلونك كاذِبًا وأن ما جئت به باطلٌ ؛ لأنهم لم يُجرِّبوا عليه كَذِبًا فيُكذِّبوه ؛ إنما أَكْذَبُوهُ أي قالوا: إنَّ ما جئِتَ به كَذِبٌ لا يَعْرفونه من النُّبُوَّة ، قال : والتَّكْذيبُ أن يقال: كَذَبْتَ .

قال الرَّاغِبُ [(١)] : « والكَذِبُ يُقَالُ في المقَالِ والفِعَالِ ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل:١٠٥] ، وقوله : ﴿ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴾ [المنافقون:١] ؛ فكذبُهم في اعتقادِهم لا في مقالِهم ، ومَقَالُهم كان صِدْقًا ، وقوله : ﴿ لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ ﴾ [الواقعة:٢] ؛ فقد نُسِبَ الكَذِب إلى نَفْسِ الفِعْل ؛ كَقَولهم : فَعْلَةٌ صَادِقة وفَعْلَةٌ كَاذِبَةٌ » .

قال ابنُ الأثير [(٢)] :

« وقد استعملت العربُ الكذبَ في موضع الخطأ ، ويأتي الكذب بمعنى الجبن ، وبمعنى معاريض الكلام والتورية » .

واصطلاحًا :

قال الجرجانيُّ [(٣)] :

« كَذِبُ الخبر : عدمُ مطابقته للواقع ، وقيل : هو إخبارٌ لا على ما عليه المخبر عنه » .

وقال الكفويُّ [(٤)] :

« والكذب إخبار عن المخبر به على خلاف ما هو به مع العلم بأنه كذلك .

وقيل : الكذب عدم المطابقة لما في نفس الأمر مُطلقًا ، وليس كذلك ؛ بل هو عدم المطابقة عما من شأنه أن يطابق لما في نفس الأمر » .

وقال أيضًا [(٥)] : « الكذب : كلُّ خبر مخبره على خلاف ما أخبره ؛ فهو كذب » .

---

(١) «المفردات» (٧٠٤) .

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٥٢٩ - ٥٣٠) بتصرف .

(٣) «التعريفات» (١٨٠) .

(٤) «الكليات» (٥٥٦، ٧٤٢) .

(٥) (ص: ٧٤٢) .

وقال الحافظ في «الفتح»[١] :

« الكذب : هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه ، سواء كان عمدًا أم خطأً» .

• ذمُّ الكذب في القرآن والسنة :

إن الكَذِبَ محرمٌ بإجماع ، جاء تحريمُهُ وتجريمُهُ في الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ؛ بل وتستقبحه الفطرُ السليمةُ والطبائعُ السويةُ ، والمؤمن لا يُطبع أبدًا على هذه الرذيلة وتلك الكبيرة ؛ كما قال ابن مسعود رضي الله عنه :

« كلُّ الخلال يطوى عليها المؤمن إلا الخيانةَ والكذبَ »[٢] .

وقال مسروق : « ليس شيءٌ أعظمَ عند الله من الكذب »[٣] .

وجاء ذمُّه في الكتاب في آياتٍ كثيرةٍ ، ونصوصٍ وفيرةٍ .

فهل تُصدِّق أن الله - جَلَّ وعَلَا - حرَّم الكذِبَ وجَرَّمَهُ وذَمَّهُ في أكثر من مائتي وثمانين آية في القرآن ؟

لقد كاد عقلي أن يطيشَ ، وأنا أتتبع الآيات التي حرم الحقُّ تبارك وتعالى فيها الكِذَب ؛ فهذا إن دَلَّ فإنَّما يدل على خطر هذا الخُلُقِ الذميم القبيح .

ولابد أن نَعْلم أن الكَذِبَ خِسَّةٌ ونذالةٌ ، وأنا أعتقد أن الذي يعتزُّ برجولته ، ويعتزُّ بمكانته وكيانه لا يكذب أبدًا ؛ فما ظنك بالمؤمن الصادق الذي يراقب ربه تبارك وتعالى ؟ فالمؤمن لا يكذب ، ولا يعرف للكذب طريقًا[٤] .

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٢٠١) .

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٩١) و(٥٤٨) ، و«ذم الكذب» (٢٦ و٨٥) ، والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٨٤) (٨٩٠٩) ، وهناد في «الزهد» (١٣٧٠) .

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٠٥) ، و«ذم الكذب» (٨٧) .

(٤) قد يكون المؤمن بخيلا أو جبانا ؛ لكنه لا يكون كذابا بأي حال من الأحوال ؛ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « لا تجد المؤمن كذابًا » رواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٢٣) ، و«ذم الكذب» (٢٤، ٥٩) ، وفي ذلك حديثٌ مرفوع اشتهر على ألسنة بعض الناس ؛ لكنه حديث ضعيف لا يثبت عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقد أخرجه مالك في «الموطأ» (ص:٦٥٢) ط ابن رجب ، وابن وهب في «جامعه» (٥١٠) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٨١٢) من حديث صفوان بن سليم مرسلًا ، ورواه ابن وهب في «الجامع» أيضًا (برقم:٥٠٩) من وجه آخر =

وأنا أتساءَلُ لماذا يكذب الرجلُ على امرأته ، وتكذب المرأةُ على زوجها ؟ ولماذا يكذب التاجرُ على زبائنه ؟ لماذا لا يصدق المسلمُ مع ربه سبحانه وتعالى ؟ ومع نفسه ؟ لماذا لا يصدقُ مع الناس في كلماته ، وأفعاله ، وأحواله ؟

والله ثُمَّ والله إن مَنْ وَقَع في الكذب ، ويتكلَّم به ؛ فإنه يتقلَّبُ في النفاق ، ومع المنافقين وهو لا يدْري ! فالكذبُ صفةٌ من صفات المنافقين ، والكذَّاب من المنافقين المخادعين !!

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴾ [البقرة:٨-١٠] .

وهو قولهم آمنَّا بالله وباليوم الآخر وهم غير مؤمنين .

قال القاسمي في «محاسن التأويل» (١) :

« وفيه رمزٌ إلى قبح الكذب ، وسماجته ، وتخييل أن العذاب الأليم لاحقٌ بهم من أجل كذبهم » .

فإنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ؛ فأكذبهم الله بقوله : ﴿ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ **قال السعديُّ** رحمه الله (٢) : « لأن الإيمان الحقيقي ، ما تواطأ عليه القلبُ واللسانُ ، وإنَّما هذا مخادعةٌ لله ولعباده المؤمنين .

= مرسلًا ؛ قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٨/ ٥٧٥) ، و«التمهيد» (١٦/ ٢٥٣) : «لا أحفظ هذا الحديث مسندًا منْ وجه ثابت ، وهو حديثٌ حسنٌ مرسلٌ» ثم قال : «ومعناه : أن المؤمن لا يكون كذابًا ؛ يريد أنه لا يغلب عليه الكذب ، حتى لا يكاد يصدق ، هذا ليس من أخلاق المؤمنين ، وأما قوله في المؤمن أن يكون جبانًا وبخيلًا ؛ فهذا يدل على أن الجبن والبخل قد يوجدان في المؤمن ، وهما خلقان مذمومان» وقال : «وأما قوله ـ يعني في الحديث : إن المؤمن قد يكون بخيلًا وقد يكون جبانًا ؛ فهذا معلوم بالمشاهدة ، معروف بالأخبار والمعاينة ، ولكن ليس البخل ولا الجبن من صفات الأنبياء ، ولا الجلة من الفضلاء ، لكن الكرم والسخاء من رفيع الخصال ، وضعفه العلامة الألباني ـ رحمه الله تعالى ـ في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٧٥٢) ؛ فقال : «مرسل ضعيف» .

(١) «محاسن التأويل» للقاسمي (١/ ٢٧٨) .

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (ص:٣١) .

والمخادعة : أن يُظهر المخادعُ لمن يخادعه شيئًا ، ويبطن خلافه ، لكي يتمكنُ من مقصوده ممن يخادع ، فهؤلاء المنافقون ، سلكوا مع الله وعباده هذا المسلك ، فعاد خداعُهُم على أنفسهم ، فإن هذا من العجائب ؛ لأن المخادع ، إما أن ينتج خداعُهُ ويحصل له ما يريد أو يسلم ، لا له ولا عليه ، وهؤلاء عاد خداعُهُم عليهم ، وكأنهم يعملون ما يعملون من المكر لإهلاك أنفسهم وإضرارها وكيدها ؛ لأن الله تعالى لا يتضررُ بخداعهم شيئًا ، وعباده المؤمنون لا يضرهم كيدهم شيئًا، فلا يضر المؤمنين أن أظهر المنافقون الإيمان ، فسلمت بذلك أموالهُم ، وحقنت دماؤهم ، وصار كيدُهُم في نحورهم ، وحصل لهم بذلك الخزيُ والفضيحةُ في الدنيا ، والحزن المستمر بسبب ما يحصل للمؤمنين من القوة والنصرة .

ثُمَّ في الآخرة لهم العذاب الأليم الموجع المفجع ، بسبب كذبهم وكفرهم وفجورهم ، والحال أنهم من جهلهم وحماقتهم لا يشعرون بذلك» .

وقال تعالى : ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون:١، ٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ﴾

[التوبة:٧٥-٧٧] .

فالكذبُ سمةٌ بارزةٌ للمنافق ، وفي «**الصحيحين**» (١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « **آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ** » .

وفي «**الصحيحين**» (٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال : «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب علامة المنافق (٣٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافق (٥٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب علامة المنافق (٣٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافق (٥٨) .

مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » .

قال القرطبيُّ والنوويُّ - رحمهما الله:

« حصل من مجموع الروايتين خمسُ خصال ؛ لأنهما تواردتا على الكذب في الحديث ، والخيانة في الأمانة ، وزاد الأولُ : الخلف في الوعد ، والثاني الغدر في المعاهدة ، والفجور في الخصومة » [1].

فالكذب ليس من صفات أهل الإيمان ؛ بل من صفات أهل النفاق [2]- أعاذني الله وإياكم - من النفاق صغيره وكبيره .

لذا حذر تعالى منه في كثير من آيات الكتاب ، وحذَّر منه نبينا ﷺ في أحاديثَ عديدة من سنته الشريفة ، وسنلحظ أن عقوبة الكذاب في مطالع الكتاب العزيز هي العذابُ الأليمُ ، وذلك حين تحدث اللهُ تعالى عن هذا الصنفِ ؛ فقال : ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾[البقرة:١٠] .

فقال تعالى : ﴿ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴾[العنكبوت:٣] .

فالفتن والمحن والابتلاءات تميز الصادقَ من الكاذب ، والـمُحقَّ من المبطل .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴾[الأنعام:١١] .

وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴾ [الطور:١١] ؛ فالويل والهلاك لأهل التكذيب والجحود !!

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١١٤) ط الحديث ، و«المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» للقرطبي (٢/ ١٦) .

(٢) **قال الحسن البصري** رحمه الله : « كان يقال : إن من النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل ، والمدخل والمخرج ، وأصل النفاق الذي يبنى عليه النفاق : الكذب ، أخرجه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (١٠٨) ، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٨١) ، و«ذم الكذب» (١٦) ، وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» (٨/ ٣١٢) دون الشاهد ، وفي «الصمت» لابن أبي الدنيا (٥١٤) ، و«ذم الكذب» (٥٠) ، و«الزهد» لأحمد (٢٧٨) ، و«مساوئ الأخلاق» للخرائطي (١٣٤) عن الحسن البصري رحمه الله قال : «الكذب : جماع النفاق» .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ مُسۡرِفٞ كَذَّابٞ ﴾ [غافر:٢٨] ؛ فأهل الكذب محرومون من التوفيق والهداية .. إنه الخسران والبوار .

وقال تعالى : ﴿ فَنَجۡعَل لَّعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾ [آل عمران:٦١] ، وقال تعالى : ﴿ قُتِلَ ٱلۡخَرَّٰصُونَ ﴾ [الذاريات:١٠] ؛ أي : الأفَّاكون الكذَّابون .

ووصف الله الجنة ونعيمها بقوله : ﴿ لَّا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوٗا وَلَا كِذَّٰبٗا ﴾ [النبأ:٣٥] .

قال ابن كثير رحمه الله **عند هذه الآية:** « أي : ليس فيها كلامٌ لاغ عارٍ عن الفائدة ، ولا إثم كذب ؛ بل هي دار السلام ، وكل كلام فيها سالم من النقص » .

ونفى الله تعالى أن يكون يوم الدين وعْدا مكذوبا غير متحقق ؛ فقال تعالى : ﴿ إِذَا وَقَعَتِ ٱلۡوَاقِعَةُ ۝١ لَيۡسَ لِوَقۡعَتِهَا كَاذِبَةٌ ﴾ [الواقعة:١، ٢] .

أي : لابد أن يكون ذلك وعْدًا غير مكذوب ، لا مثنوية فيه ولا تردد .

ونفى اللهُ تعالى الكذبَ عن رسوله ﷺ ؛ فقال تعالى : ﴿ فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ ﴾ [الأنعام:٣٣] .

وقال تعالى : ﴿ مَا كَذَبَ ٱلۡفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴾ [النجم:١١] .

ونهاه اللهُ تعالى عن طاعة أهل الكذب والبهتان ؛ فقال تعالى : ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ۝٨ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ﴾ [القلم:٨، ٩] .

وهكذا ذمَّ اللهُ الكذبَ وجرَّمه وحرَّمه ، وبين عاقبة أهله في الدنيا والآخرة .

وإذا كان الكذبُ قبيحًا مستبشعًا في حقِّ آحاد الناس ؛ فإنه في حق مَنْ مكَّنه اللهُ تعالى شؤون الناس أشدُّ إثمًا ووزرًا وعقوبةً عند الله .

فالكذبُ من خصال الصغار [١] ؛ من أَجْل ذلك كان المِلكُ الكذَّاب ممن لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم !!

---

(١) ففي «مكارم الأخلاق» لابن أبي الدنيا (١٥٣) من حديث محمد بن كعب قال : «إنما يكذب الكاذب من مهانة نفسه عليه ، وقال بعض العلماء : « لم يكذب أحدٌ قط إلا لصغر قدر نفسه عنده» .

كما في «صحيح مسلم»[١] من حديث أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ».

وفي «الصحيحين»[٢] من حديث أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ، فَيَقُولُ اللهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ».

وفي «صحيح مسلم»[٣] من حديث أبي ذر ﵁ عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مِرَارًا، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ».

وفي «الصحيحين»[٤] - واللفظ لمسلم - من حديث ثابت بن الضحاك ﵁ عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلَّا قِلَّةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ».

فإذا كان الراعي كذَّابًا؛ فكيف يكون شأن الرعية؟!!

---

(١) أخرجه مسلمٌ، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف (١٠٧).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب المساقاة، باب من رأى أن أصحاب الحوض والقربة أحق بمائه (٢٣٦٩)، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية (١٠٨).

(٣) أخرجه مسلمٌ، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم إسبال الإزار (١٠٦).

(٤) أخرجه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس (١٣٦٣)، ومسلمٌ، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار (١٧٦/ ١١٠).

وَكُلَّما كان العبدُ أكثر كذبًا وترويجًا له ؛ كُلَّما كان أنقص إيمانًا ، وأعمق في النفاق.

ففي «**الصحيحين**» [(١)] من حديث ابن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا. وَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله كَذَّابًا** » .

وفي رواية لمسلم : « **وَإِنَّ الْكَذِبَ فُجُورٌ** » .

وفي رواية أخرى : « **وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله كَذَّابًا** » .

لذا في رواية لهذا الحديث بدأ النبي ﷺ فيها بقوله : « **إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ** » .

أي : احذَرُوْه واجتنبوه ؛ فما أشد خطره ، وما أعظم إثمه ووزره !! فوصمة عار ، وخزي وشنار أن يقع المسلمُ في هذا الفجور الذي يؤدي إلى النار وبئس القرار .

قال الإمام النوويُّ رحمه الله [(٢)] : « قال العلماء : في هذا حثٌّ على تحري الصدق وهو قصده ، والاعتناء به ، وعلى التحذير من الكذب ، والتساهل فيه ؛ فإنه إذا تساهل فيه كثر منه ، فعرف به ، وكتبه اللهُ لمبالغته صدِّيقًا إن اعتاده ، أو كذَّابًا إن اعتاده .

ومعنى يُكتب هنا : يُحكم له بذلك ، ويستحق الوصفَ بمنزلة الصدِّيقين وثوابهم ، أو صفة الكذَّابين وعقابهم ، والمراد إظهار ذلك للمخلوقين ، إما بأن يكتبه في ذلك ليشتهر بحظه من الصفتين في الملأ الأعلى ، وإما بأن يلقى ذلك في قلوب الناس وألسنتهم ، وكما يوضع له القبول والبغضاء .. وإلا فقدر الله تعالى وكتابه السابق قد سبق بِكُلِّ ذلك ، والله أعلم » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة:١١٩] ، وما ينهى عن الكذب (٦٠٩٤) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (٢٦٠٧) (١٠٣ـ ١٠٥) .

(٢) «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٤٠٧) .



وفي «مسند» أحمد ، و«سنن» ابن ماجه ، و«الأدب المفرد» للبخاري ، و«مسند» الطيالسي (١) من حديث أبي بكر الصديق ﷺ قال : قَامَ رَسُولُ الله ﷺ مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ ، فَخَنَقَتْهُ الْعَبْرَةُ ثَلاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ سَلُوا اللهَ الْـمُعَافَاةَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ مِثْلَ يَقِينٍ بَعْدَ مُعَافَاةٍ، وَلا أَشَدَّ مِنْ رِيبَةٍ بَعْدَ كُفْرٍ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ ، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَقَاطَعُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ الله** » .

نعم الكذب يوصل إلى الفجور ، ويهدي إليه !!!

والْفُجُورِ ؛ كما قال الراغب (٢) :

« والفجور : شق سِتْر الدِّيانة ، يُقال : فَجَرَ فجُورًا ؛ فهو فَاجر ، وجمعه : فُجَّار وفَجَرةٌ ؛ قال تعالى : ﴿ كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ﴾ [المطففين:٧] ، وسُمِّي الكاذب فاجرًا ؛ لكون الكذب بعض الفجور » .

قال الحافظ (٣) : « ويطلق على الميل إلى الفساد ، وعلى الانبعاث في المعاصي ، وهو اسمٌ جامع للشرِّ » .

وقال ابنُ بطَّال (٤) : « قوله : « كذابًا » ، وهو من أبنية المبالغة لمن يكثر منه الكذب ويكرر حتى يعرف به .. والمعنى : لا يزال يتكررُ الكذبُ منه حتى يغلب

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣ ، ٥ ، ٧ ، ٨) ، وابن ماجه ، كتاب الدعاء ، باب الدعاء بالعفو والعافية (٣٨٤٩) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٤) ، والطيالسي (رقم:٥) ، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٢٢١) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٧٣٤) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢١٠، ١٢٢) ، والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٦) ، والحميدي في «مسنده» (٧) ، والبغوي في «الجعديات» (١٧٠٢) ، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٧٢) ، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (١٠٥ و١٠٦) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ ﷺ في «صحيح الأدب المفرد ، و«صحيح الترغيب والترهيب» (٢٩٣٣) ، و«صحيح الجامع» (٤٠٧٢) .

(٢) «المفردات» (ص:٦٢٦) ط القلم .

(٣) «الفتح» (١٠/ ٥٢٤) ، وانظر «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٤٠٧) .

(٤) «شرح ابن بطال» (٩/ ٢٨١) ط الرشد .

عليه ، وهذه الصفة ليست صِفَةَ عِلْيَةِ المؤمنين ؛ بل هي من صفات المنافقين وعلاماتهم » .

ومن فقه الإمام البخاري في «صحيحه» [١] أَنَّهُ عقَّب حديث ابن مسعود هذا بحديث أبي هريرة المتقدم : « **آيَةُ الـمُنَافِقِ ثَلاَثٌ** » .

وفيما أورده البخاري في باب النهي عن الكذب من «صحيحه» لطيفة عجيبة أشار إليها الحافظ في «فتحه» .

فلقد أورد البخاري في الباب ثلاثة أحاديث :

الأول : حديث ابن مسعود : « **إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ** » .

والثاني : حديث أبي هريرة : « **آيَةُ الـمُنَافِقِ ثَلاَثٌ** » .

والثالث : حديث سمرة بن جندب ﷺ في عقوبة الكاذب بأنه يشق شدقه ، وسيأتي بعد قليل .

فالمقصودُ من الأول : في حديثه ، والثاني: في أمارته ، والثالث : في وعده ، **قال ابن حجر** [٢] : « ومناسبة حديث سمرة للحديث الأول : أن عقوبة الكاذب أطلقت في الحديث الأول بالنار ؛ فكان في حديث سمرة بيانها » .

ودونك حديث سمرة الذي يبين فيه الصادق الذي لا ينطق عن الهوى عقوبة الكذاب ، وما يلاقيه من أليم العقاب !!

ففي **«صحيح» البخاري** [٣] من حديث سمرة بن جندب ﷺ قال : قال النبي ﷺ : « **رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي قَالَا : الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ، فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالكَذْبَةِ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ** » .

فانظر إلى عقوبة الكذاب يُجعل عذابه في موضع المعصية ، وهو فمهُ الذي كان يكذبُ به ، ويتهم به الأبرياء ، ويرمي به العفيفات بالباطل والبهتان .

---

(١) «الفتح» (١٠/ ٥٢٣، ٥٢٤) .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأدب (٦٠٩٦) ، وفي كتاب التعبير ، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٧٠٤٧ مطولًا) .

قال تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النور:٢٣] .

فكم من بيوت هدمت ودمرت بسبب الكذب والبهتان !

كم أُشْعِلت الحرائقُ ، ومُزِّقَت الأواصرُ ، وتفككت العرى ، ودُمِّرَ الأخضر واليابس بسبب البهتان ؛ لذا حذَّر النبي ﷺ من ذلك ، وبيَّن بشاعته وخطورته ؛ فكان مما بايع عليه أصحابه وشرطه عليهم في البيعة ؛ قوله عليه الصلاة والسلام :

« **وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ** »(١) .

والبهتان ؛ هو الكذب ، وسُمِّي البهتان بذلك ؛ لأنه يبهت سامعه لفظاعته(٢)؛ لذا قال ﷺ : « **إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ الله، لاَ يُلْقِي لَـهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله، لاَ يُلْقِي لَـهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ** »(٣) .

فليس لأحدٍ أن يتكلم بما شاء في أي وقت شاء ؛ بل هناك قيود للكلمة ، وضوابط لها ، وشروط تحكمها ؛ قال تعالى : ﴿مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ﴾ [ق:١٨] .

فتركُ الألسنة على عواهنها تُلْقي التهم جزافًا دون بينة أو دليل ، يترك المجالَ فسيحًا لكلِّ من شاء أن يقول ما شاء في أيِّ وقت شاء ، ثم يمضي آمنًا مطمئنًا ، فتصبح الجماعة وتمسي ، وإذا أعراضها ممزقة مجرحة ، وسمعتها ملوثة ، وإذا كل فرد فيها متهم ، أو مهدد بالاتهام ، وهذه حالةٌ من القلق والشك والريبة لا يمكن أن تُطاق بحالٍ من الأحوال !!

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب (١١) (١٨) ، ومسلمٌ ، كتاب الحدود ، باب الحدود كفارات لأهلها (١٧٠٩/ ٤١) .

(٢) «المفردات» (ص:١٤٨) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب حفظ اللسان (٦٤٧٨) ، ومسلمٌ ، كتاب الزهد والرقائق (٢٩٨٨/ ٤٩ ، ٥٠) .

« وإذا اتَّسم العبدُ بالكذب نسبت إليه شواردُ الكذب المجهولة ، وأُضيفت إلى أكاذيبه زياداتٌ مفتعلة ، حتى يصير الكاذبُ مكذوبًا عليه ، فيجمعُ بين معرة الكذب منه ، ومضرة الكذب عليه ، وقد قال الشاعر :

حسبُ الكذوب من البليـ ـة بعضُ ما يُحكى عليه

فإذا سَمِعْت بِكَذْبةٍ مِنْ غيره نُسبت إليه

ثم إنْ تحرَّى الصِّدق اتّهم ، وإن جانب الكذب كُذِّب ، حتى لا يُعتقد له حديثٌ يُصدَّق ، ولا كذب مُستنكر .

وقد قال الشاعر :

إذا عُرف الكذاب بالكذب لم يُصدَّق في شيء وإن كان صادقًا

ومن آفة الكذاب نسيانُ كِذْبِهِ وتَلْقاه ذا حفظٍ إذا كان حاذقًا[(١)]

ولقد بيَّن النبيُّ ﷺ إثم من كذب في حُلْمه ورؤياه ! ففي **«صحيح البخاريِّ»**[(٢)] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « **مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ** » ، والتكلُّف نوع من التعذيب .

وفيه أيضًا[(٣)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « **مِنْ أَفْرَى الفِرَي أَنْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ** » .

وفي رواية عند البخاريِّ[(٤)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قوله : « **مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ** » .

قال الحافظ في «الفتح» في الذي يكذب في المنام[(٥)] :

---

(١) «أدب الدنيا والدين» للماوردي (٣٢٣) ط التوفيقية .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التعبير ، باب من كذب في حلمه (٧٠٤٢) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التعبير ، باب من كذب في حلمه (٧٠٤٣) .

(٤) في «صحيحه» بعد حديث ابن عباس المتقدم (برقم :٧٠٤٢) .

(٥) «الفتح» (١٢/ ٤٤٧) .

« قال الطبريُّ : إنما اشتد فيه الوعيدُ مع أن الكذبَ في اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه ؛ إذ قد تكون شهادة في قتل أو حدٍّ أو أخذ مال ؛ لأن الكذب في المنام كذب على الله أنه أراه ما لم يره ؛ والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَـٰدُ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ الآية [هود:١٨] ، وإنما كان الكذبُ في المنام كذبًا على الله ؛ لحديث [(١)] : « **الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ النُّبُوَّةِ** » وما كان من أجزاء النبوة ؛ فهو من قبل الله تعالى » انتهى ملخصًا . ا.هـ .

وقال ابنُ أبي جمرة [(٢)] :

«إنما سمَّاه حلمًا ، ولم يسمه رؤيا ؛ لأنه ادَّعى أنه رأى ولم ير شيئًا ؛ فكان كاذبًا ، والكذب إنما هو من الشيطان ، وقد قال : « **إِنَّ الْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ** » كما مضى في حديث أبي قتادة [(٣)] ، وما كان من الشيطان ؛ فهو غير حق ؛ فصدق بعض الحديث بعضا .

ومعنى العقد بين الشعيرتين : أن يفتل إحداهما بالأخرى ، وهو مما لا يمكن عادة » .

فهذا أعظم الكذبات أن يكذب الإنسانُ في أمرٍ يزعم أنه رآه في النوم ، وهو لم ير شيئًا !!

وهكذا نفَّر الإسلامُ عن الكذَّاب أشدَّ التنفير ، وبين شؤم الكذب على صاحبه ، وعقوبة الكذَّابين في الدنيا والآخرة ، وأنه ليس من صفات الفضلاء من الأنبياء والأخيار ، والصالحين الأبرار ؛ فلقد تبرَّأ منه سيدُ الأبرار ﷺ ؛ ففي «**صحيح البخاري**» [(٤)] من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه **أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ الله** ﷺ **وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ،**

---

(١) في «صحيح مسلم» كتاب الرؤيا (٢٢٦٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ** » .

(٢) كما في «الفتح» للعسقلاني رحمه الله (١٢/ ٤٤٧) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التعبير ، باب الحلم من الشيطان (٧٠٠٥) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجهاد والسير ، باب الشجاعة في الحرب والجبن (٢٨٢١) .

فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النبي ﷺ ، فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ العِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لاَ تَجِدُونِي بَخِيلًا، وَلاَ كَذُوبًا، وَلاَ جَبَانًا » .

وفي «مسند» أحمد ، و«سنن» الترمذي ، و«مصنف» عبد الرزاق ، و«صحيح» ابن حبان وغيرهم[١] بسندٍ صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « مَا كَانَ خُلُقٌ أَبْغَضَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَكْذِبُ عِنْدَ النبي ﷺ الْكَذِبَةَ؛ فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً » .

● **أنواعه :**

فللكذب أنواعٌ كثيرةٌ ، وضروبٌ متعددةٌ .

وأخطرُ أنواعِ الكذب ؛ الكذبُ على الله تعالى !! والقول عليه بغير علم؛ كتحليل ما حرم وتحريم ما أحل ، أو نسبة الشريك إليه والصاحبة والولد ؛ تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا .

ولقد أصبح الدِّينُ ألعوبةً في أيدي كثيرٍ ممن يُعْطي لنفسه حقَّ الفتوى ، فيهذي بما لا يدْري ، ويهْرف بما لا يعرفُ ، ويوقِّع عن الله بغيرْ علم أو برهانٍ !!

وتلْك قضيةٌ من أخْطر القضايا أن يتجرَّأ الشخصُ على الفتوى ، أو أن يستعمل عقله في رد نص ثابت ؛ لأنه لا يوافق هواه ؛ فهذه جرأة على دين الله وشرعه ، وقد قال عليٌّ رضي الله عنه : « لو كان الدينُ بالرأي ؛ لكان المسح على بطن الخف أولى من المسح على أعلاه »[٢] .

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٥٢) ، والترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الصدق والكذب (١٩٧٣) ، وقال : «هذا حديث حسن ، وعبد الرزاق (٢٠١٩٥) ، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ١٤) ، وابن حبان (٥٧٦٣) ، وصححه الأرناؤوط .

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الطهارة ، باب كيف المسح ؛ (١٦٢-١٦٤) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٩٢) ، والدارمي (٥/ ٧) ، وأحمد (١/ ٩٥، ١٤٨) ، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ١١٤، ١٢٤) ، والدار قطني (١/ ٧٥) ، وصححه الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/ ١٦٠) ، والألبانيُّ في «المشكاة» (٥٢٥) ، و«صحيح سنن أبي داود» .

لذا قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء:٣٦] .

وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل:١١٦، ١١٧] .

قال السعديُّ رحمه الله (١) :

« أي: لا تُحرِّمُوا وتُحلِّلوا من تلقاء أنفسكم، كذبًا وافتراءً على الله وتقولًا عليه .

﴿ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ لا في الدنيا ، ولا في الآخرة ، ولا بد أن يظهر الله خزيهم ، وإن تمتعوا في الدنيا فإنه ﴿ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ﴾ ومصيرهم إلى النار ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ » .

وقال ابنُ كثير رحمه الله (٢) :

« ويدخل في الآية كلُّ مَنْ ابتدع بدعةً ليس له فيها مستندٌ شرعيٌّ ، أو حلَّل شيئًا مما حرَّم الله ، أو حرَّم شيئًا مما أباح الله ، بمجرد رأيه وتشهيه» .

قال صديق حسن خان رحمه الله (٣) :

« صدق رحمه الله ؛ فإن هذه الآيةَ تتناولُ بعموم لفظها فتيا من أفتى بخلاف ما في كتاب الله ، أو في سنة رسول الله ﷺ ، كما يقع كثيرًا من المؤثرين للرأي المقدمين له على الرواية أو الجاهلين بعلم الكتاب والسنة » .

وقال ابنُ القيم رحمه الله (٤) :

« وأما القول على الله بلا علم ؛ فهو أشدُّ هذه المحرمات تحريمًا ، وأعظمها إثمًا ، ولهذا ذكر في المرتبة الرابعة من المحرمات التي اتفقت عليها الشرائعَ والأديانَ ، ولا

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (٥٢٤) .

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (٨/ ٣٦٣، ٣٦٤) .

(٣) «فتح البيان» (٧/ ٣٣٢) .

(٤) «مدارج السالكين» (١/ ٣٠٢، ٣٠٣) .

تباح بحال بل لا تكون إلا محرمة ، وليست كالميتة والدم ولحم الخنزير الذي يباح في حال دون حال .

فإن المحرَّمات نوعان : محرم لذاته لا يباح بحال ، ومحرم تحريمًا عارضًا في وقت دون وقت ، قال الله تعالى في المحرم لذاته : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [الأعراف:٣٣] ، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه ؛ فقال : ﴿ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ﴾ ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه ؛ فقال : ﴿ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ؛ فهذا أعظم المحرمات عند الله ، وأشدها إثمًا ؛ فإنه يتضمنُ الكذب على الله ، ونسبته إلى ما لا يليق به ، وتغيير دينه وتبديله ، ونفي ما أثبته وإثبات ما نفاه ، وتحقيق ما أبطله وإبطال ما حققه ، وعداوة من والاه وموالاة من عاداه ، وحب ما أبغضه وبغض ما أحبه ، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله ؛ فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه ، ولا أشد إثمًا ، وهو أصل الشرك والكفر ، وعليه أسست البدع والضلالات ؛ فكل بدعة مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم .

ولهذا اشتد نكيرُ السلف والأئمة لها ، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض ، وحذروا فتنتهم أشد التحذير ، وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش ، والظلم ، والعدوان ؛ إذ مضرة البدع وهدمها للدين ، ومنافاتها له أشد ، وقد أنكر تعالى على من نسب إلى دينه تحليل شيء أو تحريمه من عنده بلا برهان من الله ؛ فقال : ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ﴾ الآية .

فكيف بمن نسب إلى أوصافه سبحانه وتعالى ما لم يصف به نفسه أو نفى عنه منها ما وصف به نفسه .

قال بعض السلف : ليحذر أحدكم أن يقول : أحل اللهُ كذا وحرم اللهُ كذا ، فيقول الله : كذبت لم أحل هذا ولم أحرم هذا .

يعني : التحليل والتحريم بالرأي المجرد بلا برهان من الله ورسوله .

وأصل الشرك والكفر هو : القول على الله بلا علم ؛ فإن المشرك يزعم أن مَن اتخذه معبودا من دون الله يقربه إلى الله ويشفع له عنده ، ويقضي حاجته بواسطته كما تكون الوسائط عند الملوك ؛ فكل مشرك قائل على الله بلا علم دون العكس ، إذ

القول على الله بلا علم قد يتضمن التعطيلَ والابتداعَ في دين الله ؛ فهو أعم من الشرك ، والشرك فرد من أفراده» . اهـ .

وقال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ [الزمر:٦٠] ؛ قال السعدي رحمه الله [1] : « يخبر تعالى عن خزي الذين كذبوا عليه ، وأن وجوههم يوم القيامة مسودة كأنها الليل البهيم ، يعرفهم بذلك أهل الموقف ، فالحق أبلج واضح كأنه الصبح ، فكما سودوا وجهَ الحق بالكذب ، سود اللهُ وجوههم ، جزاء من جنس عملهم .

فلهم سواد الوجوه ، ولهم العذاب الشديد في جهنم ، ولهذا قال : ﴿ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ عن الحق ، وعن عبادة ربهم ، المفترين عليه ؟ بلى والله ؛ إن فيها لعقوبةً وخزيًا وسخطًا ، يبلغ من المتكبرين كل مبلغ ، ويؤخذ الحق منهم بها .

والكذبُ على الله يشمل الكذبَ عليه باتخاذ الشريك والولد والصاحبة ، والإخبارَ عنه بما لا يليق بجلاله ، أو ادعاء النبوة ، أو القول في شرعه بما لم يقله، والإخبار بأنه قاله وشرعه » ا.هـ .

وفي «صحيح» البخاري [2] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **قَالَ اللهُ تَعَالَى : كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ؛ فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا وَأَنَا الأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُئًا [3] أَحَدٌ** » .

ألم يقل الله تعالى :

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (٨٥٦) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب سورة قل هو الله أحد (٤٩٧٤، ٤٩٧٥) ، وأخرجه في كتاب التفسير ، باب : ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ﴾ [البقرة:١١٦] (٤٤٨٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) كُفُوًا وكَفِيئًا وَكَفاءً واحدٌ ؛ قاله في «الصحيح» (عقب حديث:٤٩٧٥) .

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۚ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [الروم:٢٧].

وقال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِىَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْىِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلشَّجَرِ ٱلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَآ أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ ﴿٨٠﴾ أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨١﴾ إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾ فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [يس:٧٨-٨٣].

وأختم هذه الجزئية الخطيرة بكلام للإمام ابن الجوزي رحمه الله؛ **حيث قال**[١]:

« وقد ذهب طائفةٌ من العلماء إلى أن الكذبَ على الله ورسوله كفرٌ ينقل عن الملة، ولا ريب أن الكذبَ على الله وعلى رسوله في تحليل حرام وتحريم حلال كفر محض، وإنما الشأنُ في الكذب عليه فيما سوى ذلك ».

ومن أنواع الكذب: الكذب على رسول الله ﷺ:

هل تعلم - أخي - أن الكذبَ على سيِّد الخلق، وإمام الصِّدق ﷺ أعظم أنواع الكذب بعد الكذب على الله تعالى، وذلك هو الخسران المبين.

وقد شدد النبيُّ ﷺ على من نسب إليه شيئًا لم يَقُلْه.

ففي «**الصحيحين**»[٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: « **مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** ».

وفي «**الصحيحين**»[٣] عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: « **إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** ».

---

(١) في «تفسيره» نقله عنه الذهبي في «الكبائر» (ص ٩٤) ط ابن رجب.

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الأدب، باب «من سمى بأسماء الأنبياء» (٦١٩٧)، ومسلمٌ في المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله (٣).

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت (١٢٩١)، ومسلمٌ في المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله (٤).

وفي «الصحيحين» [١] عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** » .

وفي «الصحيحين» [٢] عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **لاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ** » .

وفي «صحيح» مسلم [٣] من حديث المغيرة بن شعبة وسمرة بن جندب قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ** » .

قال النووي رحمه الله [٤] :

« قوله : « **فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** » قال العلماءُ : معناه فلينزل ، وقيل : فليتخذ منزله من النار ، وقال الخطابي : أصله من مباءة الإبل وهي أعطانها ، ثم قيل : إنه دعاء بلفظ الأمر أي : بوَّأه الله ذلك ، وكذا فليلج النار ، وقيل : هو خبر بلفظ الأمر أي : معناه فقد استوجب ذلك فليوطن نفسه عليه ، ويدل عليه الرواية الأخرى [٥] : « **يَلِجِ النَّارَ** » ، وجاء في رواية [٦] : « **يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ** » ، ثم معنى الحديث : أن هذا جزاؤه وقد يجازى به ، وقد يعفو الله الكريم عنه ولا يقطع عليه بدخول النار ، وهكذا سبيل كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر غير الكفر ؛ فكلها يقال فيها هذا جزاؤه وقد يجازى وقد يعفى عنه ، ثم إن جُوزي

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (١٠٨) ، ومسلمٌ في المقدمة ، باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (١٠٦) ، ومسلمٌ في المقدمة ، باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم باب (رقم : ١) .

(٣) أخرجه مسلمٌ في المقدمة ، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم باب (رقم: ١) .

(٤) «شرح صحيح مسلم » (١/ ١٠٣-١٠٦) .

(٥) تقدمت آنفًا .

(٦) عند أحمد في «المسند» (٢/ ٢٢، ١٠٣، ١٤٤) والشافعي في «مسنده» (١١٨٧) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٧٣٨) ، وأبي يعلى في «مسنده» (٥٤٤٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا بسند صححه الألباني في «الصحيحة» (١٦١٨) ، و «صحيح الجامع» (١٦٩٤) .

وأُدخل النار فلا يخلد فيها ؛ بل لابد من خروجه منها بفضل الله تعالى ورحمته ولا يخلد في النار أحدٌ مات على التوحيد ، وهذه قاعدة متفق عليها عند أهل السنة ، وسيأتي دلائلها في كتاب الإيمان قريبًا - إن شاء الله - والله أعلم» .

وأما الكذبُ ؛ فهو عند المتكلمين من أصحابنا : الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو ، عمدًا كان أو سهوًا ، هذا مذهب أهل السنة ، وقالت المعتزلة : شرطه العمدية ، ودليل خطاب هذه الأحاديث لنا ؛ فإنه قيده ﷺ بالعمد لكونه قد يكون عمدًا وقد يكون سهوًا ، مع أن الإجماع والنصوص المشهورة في الكتاب والسنة متوافقة متظاهرة على أنه لا إثم على الناسي والغالط ؛ فلو أطلق ﷺ الكذب لتوهم أنه يأثم الناسي أيضًا فقيَّده ، وأما الروايات المطلقة فمحمولة على المقيدة بالعمد ، والله أعلم .

واعلم أن هذا الحديثَ يشتمل على فوائدَ وجمل من القواعد : إحداها : تقرير هذه القاعدة لأهل السنة أن الكذب يتناول إخبار العامد والساهي عن الشيء بخلاف ما هو .

الثانية : تعظيم تحريم الكذب عليه ﷺ ، وأنه فاحشةٌ عظيمةٌ وموبقةٌ كبيرةٌ ولكن لا يكفرُ بهذا الكذب إلا أن يستحلَّه ؛ هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف .

وقال الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين أبي المعالي من أئمة أصحابنا : يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ ، حكى إمام الحرمين عن والده ؛ هذا المذهب ، وأنه كان يقول في درسه كثيرًا : من كذب على رسول الله ﷺ عمدًا كفر ، وأريق دمه ، وضعَّف إمام الحرمين هذا القول ، وقال : إنه لم يره لأحد من الأصحاب ، وإنه هفوة عظيمة ، والصواب ما قدمناه عن الجمهور ، والله أعلم .

ثم إنَّ من كذب على رسول الله ﷺ عمدًا في حديثٍ واحدٍ فسق ، وَرُدَّت رواياته كُلُّها ، وبطل الاحتجاج بجميعها ، فلو تاب وحسنت توبته ؛ فقد قال جماعة من العلماء ؛ منهم أحمد بن حنبل ، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري ، وصاحب الشافعي ، وأبو بكر الصيرفي من فقهاء أصحابنا الشافعيين وأصحاب الوجوه منهم ومتقدميهم في الأصول والفروع : لا تؤثر توبته في ذلك ، ولا تقبل روايته أبدًا ؛ بل يحتم جرحه دائمًا ، وأطلق الصيرفي وقال : كلُّ من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويًّا بعد

ذلك ، قال : ذلك مما افترقت فيه الروايةُ والشهادةُ ، ولم أر دليلًا لمذهب هؤلاء ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته ، فإنه يصير شرعًا مستمرًّا إلى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره والشهادة ؛ فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة ، قلت: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمةُ ضعيف مخالف للقواعد الشرعية والمختار القطع بصحة توبته في هذا وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبتُهُ بشروطها المعروفة وهي الإقلاع عن المعصية ، والندم على فعلها ، والعزم على أن لا يعود إليها ؛ فهذا هو الجاري على قواعد الشرع ، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرا فأسلم وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة ، وأجمعوا على قبول شهادته ، ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا والله أعلم .

الثالثة : أنه لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه ؛ كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك ؛ فكلُّه حرامٌ ، من أكبر الكبائر وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يعتد بهم في الإجماع ؛ خلافًا للكرامية الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يجوز وضعُ الحديث في الترغيب والترهيب ؛ وتابعهم على هذا كثيرون من الجَهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد أو ينسبهم جهلة مثلهم ، وشبهة زعمهم الباطل: أنه جاء في رواية : « **مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، لِيُضِلَّ بِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** »[1] ، وزعم بعضهم أن هذا كذب له عليه الصلاة والسلام لا كذب عليه ، وهذا الذي انتحلوه وفعلوه واستدلوا به غاية الجهالة ، ونهاية الغفلة ، وأدل الدلائل على بعدهم من معرفة شيء من قواعد الشرع ، وقد جمعوا فيه جملا من الأغاليط اللائقة بعقولهم السخيفة وأذهانهم البعيدة الفاسدة ؛ فخالفوا قول الله ﷻ : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ ، وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة والأحاديث

---

(١) أخرجه الشاشي في «مسنده» (٧١٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٤٧) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢١٣) ، والبزار في «مسنده» (١٨٧٦) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٦٠) من حديث ابن مسعود مرفوعًا . وأنكره الأئمة ؛ كالطحاوي وغيره ، راجع : «الضعيفة» (١٠١١، ٢٠٣٠) ، وقد نقل النووي - فيما يأتي - اتفاق الحفاظ على بطلانه بهذا اللفظ .

الصريحة المشهورة في إعظام شهادة الزور ، وخالفوا إجماعَ أهل الحل والعقد وغير ذلك من الدلائل القطعيات في تحريم الكذب على آحاد الناس ؛ فكيف بمن قوله شرعٌ ، وكلامه وحيٌ ، وإذا نظر في قولهم وجد كذبا على الله تعالى ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ ، ومن أعجب الأشياء قولهم : هذا كذبٌ له ! وهذا جهل منهم بلسان العرب وخطاب الشرع ؛ فإن كل ذلك عندهم كذب عليه .

وأما الحديث الذي تعلَّقوا به ؛ فأجاب العلماءُ عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها أن قوله: ليضل الناس ، زيادةٌ باطلةٌ اتفق الحفاظُ على إبطالها ، وأنها لا تعرف صحيحة بحال .

الثاني : جواب أبي جعفر الطحاوي أنها لو صحت لكانت للتأكيد ؛ كقول الله تعالى : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ ﴾ .

الثالث : أن اللام في (ليضل) ليست لام التعليل ؛ بل هي لام الصيرورة والعاقبة ، معناه : أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الإضلال به ؛ كقوله تعالى : ﴿ فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ ونظائره في القرآن وكلام العرب أكثر من أن يحصر ، وعلى هذا يكون معناه ؛ فقد يصير أمر كذبه إضلالًا ، وعلى الجملة: مذهبهم أرك من أن يعتني بإيراده ، وأبعد من أن يهتم بإبعاده ، وأفسد من أن يحتاج إلى إفساده ، والله أعلم .

الرابعة : يحرمُ روايةُ الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعًا أو غلب على ظنه ووضعه ؛ فمن روى حديثًا علم أو ظن وضعه ولم يبين حال روايته وضعه فهو داخل في هذا الوعيد مندرج في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ ، ويدل عليه أيضًا الحديث السابق : « **مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ** » .

ولهذا قال العلماء : ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذكره أن ينظر ؛ فإن كان صحيحًا أو حسنًا قال : قال رسول الله ﷺ كذا أو فعله أو نحو ذلك من صيغ الجزم ، وإن كان ضعيفًا فلا يقل : قال ، أو فعل ، أو أمر ، أو نهى ، وشبه ذلك من صيغ الجزم ؛ بل يقول : رُوي عنه كذا ، أو جاء عنه كذا ، أو يروى ، أو يذكر ، أو يحكى ، أو يقال ، أو بلغنا وما أشبهه ، والله سبحانه أعلم » ا.هـ .

ومن أنواع الكذب التي تنقل صاحبها إلى الكفر - والعياذ بالله - التكذيب بآيات الله ورسله وكتبه واليوم الآخر والجنة والنار !!

قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة:٣٩] ، وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَاۗ سَنَجْزِي ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يَصْدِفُونَ ﴾ [الأنعام:١٥٧] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلْخِيَاطِۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ [الأعراف:٤٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْأَخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف:١٤٧] ، وقال تعالى : ﴿ بَلْ كَذَّبُواْ بِٱلسَّاعَةِۖ وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِٱلسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴾ [الفرقان:١١] ، وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ ﴿٦٩﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِٱلْكِتَٰبِ وَبِمَآ أَرْسَلْنَا بِهِۦ رُسُلَنَاۖ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِيٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَٱلسَّلَٰسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي ٱلْحَمِيمِ ثُمَّ فِي ٱلنَّارِ يُسْجَرُونَ ﴾ [غافر:٦٩-٧٢] .

وقال تعالى : ﴿ فَكَذَّبُواْ رُسُلِيۖ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ [سبأ:٤٥] .

وقال تعالى : ﴿ إِن كُلٌّ إِلَّا كَذَّبَ ٱلرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴾ [ص:١٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ ٱلْعَذَابُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [النحل:١١٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ [الليل:٨-١٠] .

فلا فلاح لهؤلاء الذين تمردوا ، وعاندوا ، واستكبروا ، وكذبوا بما جاءهم عن الله ورسله ؛ قال تعالى : ﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِيٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَاۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنۢ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦۚ وَلَعَذَابُ ٱلْأَخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴾ [طه:١٢٣-١٢٧]

ومن ألوان الكذب وضروبه : اختلاق النكت والفكاهات والتفاهات التي لا أصل لها ، ولا أساس لها من الصحة ، والتندُّر بها في المجالس ، ليضحك بها الجالسين ، وليسخر بها من أناسٍ آخرين !!

وفي ذلك يقول النبيُّ ﷺ متوعدًا هذا الصنف الذي يتسلَّى - ربما بأعراض المسلمين - بهذه النِّكات المحرمة ، والادعاءات الباطلة التي لا تصْدر من ذي مروءة ! ولا من ذي عقل رشيد !!

ففي «مسند» أحمد ، و«سنن» أبي داود والترمذيِّ ، والنسائي في «الكبرى» ، والدارمي [١] من حديث معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ، لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ** » ، كُرِّرت إيذانًا بشدة هلكته ؛ أي : هلاك عظيم ، أو واد عميق في جهنم !!! ولماذا كل هذا ؟!!

قال المباركفوريُّ في «تحفة الأحوذي» [٢] : « لِأَنَّ الْكَذِبَ وَحْدَهُ رَأْسُ كُلِّ مَذْمُومٍ وَجِمَاعُ كُلِّ شَرٍّ » ثم أضاف فائدة ؛ فقال : « ثُمَّ الْمَفْهُومُ مِنْهُ أَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثِ صِدْقٍ لِيُضْحِكَ الْقَوْمَ فَلَا بَأْسَ بِهِ كَمَا صَدَرَ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْ عُمَرَ رضي الله عنه مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ غَضِبَ عَلَى بَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ [٣] .

قَالَ الْغَزَالِيُّ :

«وَحِينَئِذٍ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ مِزَاحِ رَسُولِ الله ﷺ فَلَا يَكُونُ إِلَّا حَقًّا ، وَلَا يُؤْذِي قَلْبًا وَلَا يُفْرِطُ فِيه.

فَإِنْ كُنْتَ أَيُّهَا السَّامِعُ تَقْتَصِرُ عَلَيْهِ أَحْيَانًا وَعَلَى النُّدُورِ فَلَا حَرَجَ عَلَيْك .

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٢، ٥، ٧) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب في التشديد في الكذب (٤٩٩٠) ، والترمذيُّ ، كتاب الزهد ، باب فيمن تكلم بكلمة ليضحك بها الناس (٢٣١٥) ، وقال : «هذا حديث حسن» ، والنسائيُّ في «الكبرى» (١١٠٦١) ، والدارميُّ (٢٧٠٢) ، وحسَّنه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧١٣٦) ، و«غاية المرام» (٣٧٦) .

(٢) (٦/ ١٨٧) ط الحديث .

(٣) كما في «صحيح مسلم» من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، وفيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ، سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا، فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا، فَضَحِكَ رَسُولُ الله ﷺ » ، أخرجه مسلمٌ ، كتاب الطلاق ، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية (١٤٧٨) .

وَلَكِنْ مِنَ الْغَلَطِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَّخِذَ الْإِنْسَانُ الْمِزَاحَ حِرْفَةً وَيُوَاظِبَ عَلَيْهِ وَيُفْرِطَ فِيهِ ثُمَّ يَتَمَسَّكُ بِفِعْلِ رَسُولِ الله ﷺ فَهُوَ كَمَنْ يَدُورُ مَعَ الزُّنُوجِ أَبَدًا لِيَنْظُرَ إِلَى رَقْصِهِمْ وَيَتَمَسَّكُ بِأَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَذِنَ لِعَائِشَةَ ﵂ فِي النَّظَرِ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَلْعَبُونَ» ا.هـ .

فإيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة [(١)] .

ولقد سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ في «مجموع الفتاوى» [(٢)] عمن يتحدث بين الناس بكلام وحكايات مفتعلة ؛ كلها كذب : هل يجوز ذلك ؟

فأجاب :

«أما المتحدث بأحاديثَ مفتعلةٍ ليضحك الناس ، أو لغرض آخر ؛ فإنه عاص لله ورسوله ، وقد روى بهز بن حكيم عن أبيه ، عن جده عن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ الَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ، لِيُضْحِكَ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ، ثُمَّ وَيْلٌ لَهُ** » [(٣)] ، وقد قال ابن مسعود : « إن الكذب لا يصلح في جدٍّ ولا هزل » [(٤)] .

ولا يِعدُ أحدُكم صَبيَّهُ شيئًا ثم لا ينجزه ، وأما إن كان في ذلك ما فيه عدوان على مسلم وضرر في الدين ، فهو أشد تحريما من ذلك ، وبكلِّ حالٍ ففاعل ذلك مستحقٌّ العقوبةِ الشرعيةِ التي تردعه عن ذلك والله أعلم» . انتهى .

وقد قال بعضهم :

لي حيلـــــةٌ فـــــيمن يَنُـــــمُّ ... ولـــيس في الكـــــذاب حيلـــــة

مـــن كـــان يخلـــق مـــا يقـــول ... فحيلتـــي فيـــــه قليلـــــة [(٥)]

---

(١) «فيض القدير» (٦/ ٣٦٨) .

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٢٥٥ ، ٢٥٦) .

(٣) سبق قريبًا .

(٤) أخرجه معمر بن راشد في «جامعه» (٦٨٣) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٠٧٦) ، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٤٦٩) ، والطبراني في «الكبير» (٨٥٤٢) ، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٨٦، ٨٧٨٨) ، وهو صحيح .

(٥) أخرج هذه الأبيات الخطيب في «تاريخه» (٢/ ٣١٩) وهي منسوبة لابن قريعة القاضي ت٣٦٧هـ ، وذكرها ابن كثير في «البداية» (١١/ ٢٩٢) في ترجمة ابن قريعة .

كذلك ترى من الآباءِ من يُعوِّد أولادَه الصغار على هذا الخُلقِ الذميم .

فترى الوالد يقولُ لولدِهِ إذا دقَّ البابَ عليه أحدُ الناس قُلْ لَه : أبي غير موجود ؛ فيخرج الولدُ بفطرته ليقول لهذا الشخص : أبي يقول لك : هو غير موجود !!

وتصنع ذلك أيضًا كثيرٌ من الأمهات في البيوت .. فيتعلم الأولادُ الكذبَ بمثل هذه الأمور ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وستعجب ـ معي ـ إذا علمت أن النبي ﷺ يَعُدُّ فعلًا من الأفعال التي رُبَّما يستهين بها الكثيرون كَذِبًا .

ففي «مسند» أحمد ، و «سنن» أبي داود [1] بسند حسن بشواهده عن عبد الله بن عامر رضي الله عنه أنه قال : أَتَانَا رَسُولُ الله ﷺ فِي بَيْتِنَا وَأَنَا صَبِيٌّ، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَخْرُجُ لِأَلْعَبَ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا عَبْدَ الله تَعَالَ أُعْطِكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيَهُ؟»** قَالَتْ: أُعْطِيهِ تَمْرًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تَفْعَلِي كُتِبَتْ عَلَيْكِ كَذْبَةٌ»** .

وقوله : « **كُتِبَتْ عَلَيْكِ كَذْبَةٌ** » قال العظيم آبادي في «عون المعبود» [2] : « بِفَتْحِ الْكَافِ وَسُكُونِ الذَّالِ؛ أَيْ مَرَّةً مِنَ الْكَذِبِ أَوْ بِكَسْرِ الْكَافِ وَسُكُونِ الذَّالِ، أَيْ: نَوْعٌ مِنَ الْكَذِبِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ مَا يَتَفَوَّهُ بِهِ النَّاسُ لِلْأَطْفَالِ عِنْدَ الْبُكَاءِ مَثَلًا بِكَلِمَاتٍ هَزْلًا أَوْ كَذِبًا بِإِعْطَاءِ شَيْءٍ، أَوْ بِتَخْوِيفٍ مِنْ شَيْءٍ حَرَامٌ دَاخِلٌ فِي الْكَذِبِ » .

فكيف تُعلِّم ـ أيها الأب ـ ولدك بعد ذلك الصدق ؟!

وكيف تُعلِّمين ـ يا أختاه ـ ابنتك بعد ذلك الصدقَ والفضيلةَ ؟!

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٧) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب في التشديد في الكذب (٤٩٩١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٨) ، وفي «الشعب» (٤٨٢٢) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٢٤) ، وحسنه الألباني لغيره في «الصحيحه» (٧٤٨) ، و«صحيح الترغيب» (٢٩٤٣) .

(٢) (٨/ ٣١٢) ط الحديث .

فتربية الطفل على الأخلاق الحميدة مسئولية عظيمة على الآباء والأمهات مراعاتها ، وقد قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ﴾ [التحريم:٦] .

وقال ﷺ : « **كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ** » [١] .

فالجميع مسئولٌ عن هذا الحق العظيم ؛ فإمَّا أن تُعلِّم ولدك الصدقَ أو الكذبَ ، الحقَّ أو الباطل ، الخيرَ أو الشر ، الفضيلة أو الرذيلة ! وستجني ثمرة هذا في الدنيا والآخرة .

ثم ما أكثر الكذبَ في البيع والشراء عند التُّجَّار !! أين هذا التاجر الصدوق الذي يبين عيبَ السلعة للمشتري إن كان بها عيب ؟!

أين أخلاق التُّجَّار ؟ وأين الصدق والأمانة في بيعهم وشرائهم ؟!

اعلم أيها التاجرُ أنك إن صدقت حَلَّت البركةُ عليك وعلى المشتري ؛ ففي «**الصحيحين**» [٢] عن حكيم بن حزام ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « **الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا** » .

فهل علمت لماذا مُحقت البركةُ ؟! لقد مُحقت بالغش والكذب والخيانة !!

لا يجوز لك بحال أن تُحصل المالَ بأي صورة من هذه الصور المحرمة ؛ فوالله لن ينفعك هذا المالُ الذي زدته بالكذب والحرام ، وستُسأل عنه بين يدي الله تعالى يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون ؛ بل وستترك هذا المالَ للورثة من بعدك ، ولن تأخذ معك درهمًا واحدًا في قبرك ؛ فلماذا الغشُّ أيها التاجر ؟!! نريد أن نصحح مسيرتنا وأخلاقنا وسلوكياتنا ؛ لنحي دنيانا ، ونسعد في أخرانا .

قال الغزالي – رحمه الله وغفر له [٣] :

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجمعة ، باب الجمعة ، في القرى والمدن (٨٩٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (١٨٢٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع ، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا (٢٠٧٩)، ومسلمٌ ، كتاب البيوع ، باب الصدق في البيع والبيان (١٥٣٢) .

(٣) «الإحياء» (٢/ ٧٦) .

« إن تلبيسه العيوب ، وترويجه السلع لا يزيد في رزقه ؛ بل يمحقه ، ويذهب بركته ، وما يجمعه من مفرقات التلبيسات يهلكه الله دفعة واحدة » !! فهل من معتبر ؟ نعم .. كما لا ينقص مالٌ من صدقة ؛ فلا يزيد مالٌ من كذبٍ وخيانةٍ .

واعلم - أيها التَّاجر - أن ربح الآخرة وغناها خير من ربح الدنيا ، وأن فوائد أموال الدنيا تنقضي بانقضاء العمر ، وتبقى مظالمها ، وأوزارها ؛ فكيف يستجيزُ العاقلُ أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير ؟!!

كذلك من صور الكذب المحرم ؛ نقل الأخبار الكاذبة ، ونقل الأقوال والشائعات بدون تثبت من صحتها !!

وفي «**مقدمة صحيح مسلم**» [١] من حديث أبي هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « **كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ** » .

قال النووي ﵀ [٢] :

« يكفيه ذلك من الكذب ؛ فإنه قد استكثر منه ، وأما معنى الحديث والآثار التي في الباب ففيها الزجرُ عن التحديث بِكُلِّ ما سمع الإنسانُ ؛ فإنه يسمعُ في العادة الصدق والكذب ، فإذا حدَّث بِكُلِّ ما سمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن ، وقد تقدم أن مذهب أهل الحق أن الكذب : الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو ، ولا يشترط فيه التعمد لكن التعمد شرط في كونه إثمًا ، والله أعلم » .

إخواني : بَعْد هذا العرض - وإن كنْتُ أطلتُ فيه بعض الإطالة ؛ لخطورته أقول :

والله ما نجا من نجا إلَّا بالصدق ومجانبة الكذب [٣] ؛ فالصدق طمأنينة ، والكذب ريبة ؛ كما أخبر النبيُّ ﷺ [٤] .

---

(١) أخرجه مسلمٌ في «مقدمة صحيحه» باب النهي عن الحديث بِكُلِّ ما سمع (رقم :٥) .

(٢) «مسلم بشرح النووي» (١/ ١١٠) .

(٣) قال بعض السلف : «الصدق منجيك وإن خفته ، والكذب مرْديك وإن أمنته» («أدب الدنيا والدين» ص:٣٢٢) .

(٤) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب صفة القيامة باب (٦٠) (٢٥١٨) ، وقال : «حديث حسن صحيح ، والنسائي ، كتاب الأشربة ، باب الحث على ترك الشبهات (٥٧١١) ، وأحمد =

وأختم هذا الباب الخطير بحديثين اثنين ـ وما أكثر الأحاديث وأخطرها ؛ لكنني أجتزئ بهذين الحديثين :

أما الأول ؛ فأخرجه أبو داود في «السنن» بسندٍ حسنٍ لشواهده [١] من حديث أبي أمامة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ** » .

أما الحديث الثاني ؛ فهو نموذج لصحابي كريم جليل صدق اللهَ فصدقه اللهُ ونجاه ، إنه كعب بن مالك ﷺ، وحديثه في «**الصحيحين**» [٢] حديث ماتع ، يقول فيه :

« فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا ـ أي النبي ﷺ - حَضَرَنِي هَمِّي؛ وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا، وَاسْتَعَنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي» - ظل يفكر كيف يخرج من سخط رسول الله ﷺ وغضبه ، ماذا سيقول للنبي ﷺ بعد عودته من غزوة تبوك ؟! فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي البَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ الله ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ الله ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى الله، فَجِئْتُهُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ

=

(١/ ٢٠٠) ، وابن خزيمة (٢٣٣٨) ، والحاكم (٢/ ١٣) ، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣٣٧٧، ٣٣٧٨) ، و«الإرواء» (٢٠٧٤) .

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في حسن الخلق (٤٨٠٠) ، وفي سنده مجهول ؛ لكن للحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن على أقل الأحوال ؛ كما قال العلامة الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (برقم :٢٧٣) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الوصايا ، باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو جوابه فهو جائز (٢٧٥٧) ، وانظر أطرافه هناك ، وراجع (٤٤١٨) ، ومسلمٌ ، كتاب التوبة ، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩) .

الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: «**تعالَ**» فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ فَقَالَ لِي: «**مَا خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟**» . - أي : ألم تشتر الدابة التي ستخرج بها إلى القتال - فَقُلْتُ: بَلَى، إِنِّي وَاللهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعطِيتُ جَدَلًا»، أي: قدرة فائقة على أن أخرج من كل أزمة كما تخرج الشعرة من العجين ؛ «وَلَكِنِّي وَاللهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ، تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللهِ، لاَ وَاللهِ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى، وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ**» . فَقُمْتُ، وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي؛ فَقَالُوا لِي: وَاللهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لاَ تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَكَ، فَوَاللهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلاَنِ، قَالاَ مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ، وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلاَمِنَا أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ فِي نَفْسِي الأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا، فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ وَلاَ يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ عَلَيَّ أَمْ لاَ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلاَتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّأْمِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ

مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللهُ بِدَارِ هَوَانٍ، وَلاَ مَضْيعَةٍ، فَالحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ، فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ البَلاَءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لاَ، بَلِ اعْتَزِلْهَا وَلاَ تَقْرَبْهَا، وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الحَقِي بِأَهْلِكِ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ، حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِي هَذَا الأَمْرِ، قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: **«لاَ، وَلَكِنْ لاَ يَقْرَبَنَّكِ»**. قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللهِ لاَ أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلَتْ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كَلاَمِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلاَةَ الفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ ﷻ ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، فَآذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلاَةَ الفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَى الجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا، بِبُشْرَاهُ وَاللهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَنُّونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللهِ عَلَيْكَ، قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلاَ أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: **«أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ»** ، قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ

اللهِ؟ قَالَ: «لَا؛ بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ» . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ بَرَاءَتَهُ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ:

﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾

[التوبة:١١٨، ١١٩]

فحقًّا ؛ إن الصدقَ منجاةٌ ، والكذب هلكة ، وكما قال أميرُ المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه : «لأن يضيعني الصدق - وقلّما يضعُ - أحبُّ إليَّ من أن يرفعني الكذب ، وقلَّما يفعل »(١) .

وفي «صحيح» البخاري (٢) من حديث علي رضي الله عنه قال : « إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا، فَوَاللهِ لَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الحَرْبَ خِدْعَةٌ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِـمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ » .

قال العلامة ابن القيم رحمه الله (٣) :

« إن أولَ ما يسري الكذبُ من النفس إلى اللسان فيفسده ، ثم يسري إلى الجوارح فيفسد عليها أعمالَها ، يعمُّ الكذبُ أقوالَه وأعمالَه وأحوالَه ، فيستحكمُ عليه الفسادُ ، ويترامى داؤه إلى الهلكة » .

---

(١) «أدب الدنيا والدين» للماوردي (٣٢٢) ط التوفيقية .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١١) .

(٣) «الفوائد» (١٣٥) .

قال الماورديُّ رحمه الله[١] :

«والكذب جماعُ كلِّ شرٍّ ، وأصلُ كلِّ ذنب ؛ لسوء عواقبه ، وخبث نتائجِهِ ؛ لأنه ينتجُ النميمة ، والنميمة تنتجُ البغضاء ، والبغضاء تؤول إلى العداوة ، وليس مع العداوة أمنٌ ولا راحة ؛ ولذلك قيل: مَنْ قَلَّ صدقُهُ ، قَلَّ صديقُهُ» .

فنعوذ بالله من الكذب قَليلِهِ وكثيرِهِ ، ونسأله تعالى الصدق في الأقوال والأعمال والأحوال .

ورحم الله إبراهيم التيميَّ حين يقول :

« ما عرضتُ قولي على عملي إلا خشيتُ أن أكون كاذبًا »[٢] .

قد تنادي زوجتك في الساعة الثالثة بعد منتصف الليل ؛ وتوقظُك ؛ لأن الولد حرارته عالية جدًّا ؛ لتذهب به إلى الطبيب ، وربما تخرجُ بملابس النوم ، وتحملُ ولدك في صدرك ـ جزاك الله خيرا على هذه الرحمة الرقراقة ـ لكنني أقول : انظر إلى هذه الاستجابة لنداء الأم ولبكاء الطفل استجابةً عاليةً صادقةً ، لكنك إذا رجعت ، ووضعت رأسك لتنام مرة أخرى بعدما عُدت بولدك من عند الطبيب ، بعد ساعة أو ساعتين ، وسمعْت : حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، الصلاة خير من النوم ؛ فماذا يكون حالك ؟!! ربما تضعُ على أذنك شيئًا ، كي لا تسمع هذا النداء ! فأنا أسألك : هل كانت استجابتك لنداء ربك كاستجابتك لنداء ولدك ؟ أليس هذا كذبًا ؟! فأين الصدقُ مع الله ورسوله ﷺ ؟

ورحم الله من قال :

وما شيء إذا فكرت فيه ... بأذهب للمروءة والجمال

من الكذب الذي لا خير فيه ... وأبعد بالبهاء من الرجال[٣]

---

(١) «أدب الدنيا والدين» (ص:٣٢٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ـ معلقًا ـ في «صحيحه» («الفتح» ١/ ١٣٥) ، ووصله في «تاريخه الكبير» (١/ ٣٣٤) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٢٤) ، وأحمد في «الزهد» (٤٣٤) ، والفريابي في «صفة المنافقين» (٩٥) ، واللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة» (١٥٨٠) ، وابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٢٨٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٨٦) ، وصحَّحه ابن رجب في «فتح الباري» له (١/ ١٧٧) ، وراجع «التغليق» (٢/ ٥١) .

(٣) «أدب الدنيا والدين» (٣٢٠) .

(فصل)

ما يباح فيه الكذب

فالكذبُ محرم بالكتاب والسنة والإجماع ؛ لكن هناك صور استثناها الشرعُ المطهرُ ؛ ففي «**الصحيحين**» [١] من حديث أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا** » .

وعند مسلم : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: « وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا » .

قال النوويُّ رحمه الله [٢] :

« هذا الحديث معناه : ليس الكذابُ المذمومُ الذي يصلح بين الناس ؛ بل هذا محسن .

وقوله : « قال ابن شهاب : وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا » قال القاضي : لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور .

واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ما هو ؟ فقالت طائفة : هو على إطلاقه ، وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة ، وقالوا : الكذب المذموم ما فيه مضرة ، واحتجوا بقول إبراهيم صلى الله عليه وسلم : ﴿ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ ﴾ ، ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ وقوله : إنها أختي ، وقول منادي يوسف صلى الله عليه وسلم : ﴿ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ ﴾ قالوا : ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قَتْل رجلٍ هو عنده مختفٍ وَجَبَ عليهِ الكذبُ في أنه لا يعلم أين هو ، وقال آخرون منهم الطَبَريُّ : لا يجوز الكذبُ في شيء أصلًا ، قالوا : وما جاء من الإباحة في هذا ؛ المراد به : التورية ، واستعمال المعاريض لا صريح الكذب ، مثل أن يَعِد زوجتَهُ أن يُحسِنَ إليها ويكسوها كذا ، وينوي إن قدر الله ذلك ، وحاصله أن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه ،

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الصلح ، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢٦٩٢) ، ومسلمٌ ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه (٢٦٠٥) .

(٢) «شرح مسلم» (٨/ ٤٠٤) ، وانظر : «الفتح» (٥/ ٣٥٤) .

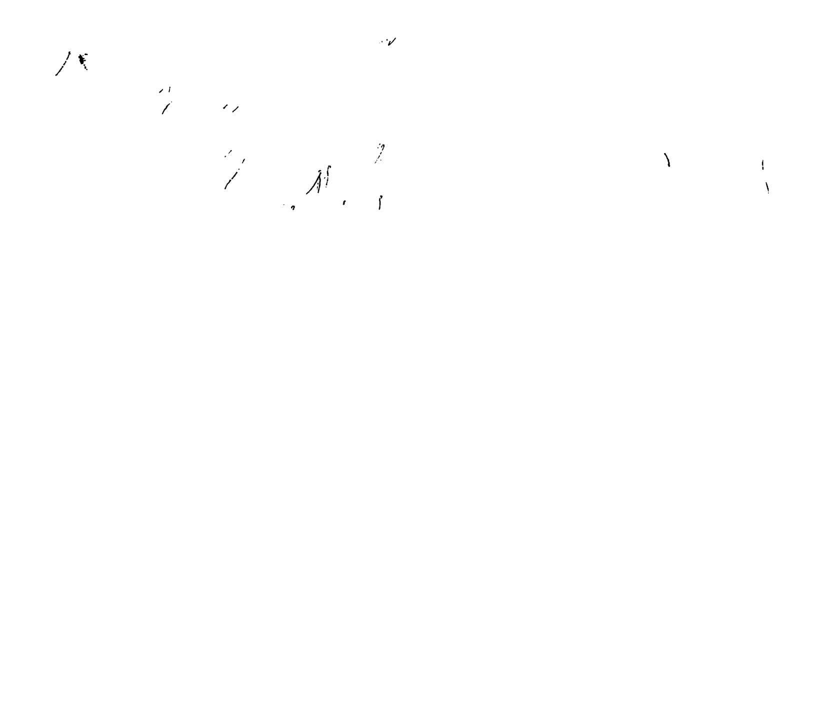
وإذا سعى في الإصلاح نَقَلَ عن هؤلاء إلى هؤلاء كلامًا جميلًا ، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك ، وَوَرَّى ، وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه : مات إمامكم الأعظم ، وينوي إمامهم في الأزمان الماضية ، أو غدًا يأتينا مدد ؛ أي: طعام ونحوه ؛ هذا من المعاريض المباحة ؛ فكل هذا جائز .

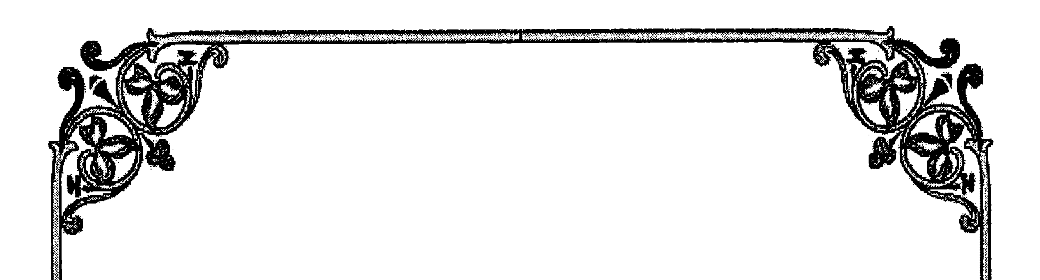
وتأوَّلوا قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعاريض . والله أعلم .

وأما كذبه لزوجته وكذبها له ؛ فالمراد به في إظهار الودِّ والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك ، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها ، أو أخذ ما ليس له أو لها ، فهو حرام بإجماع المسلمين . والله أعلم » ا.هـ .

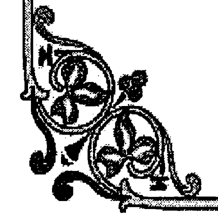
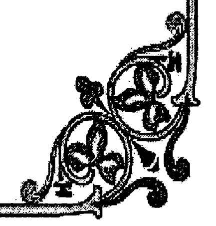
هذا؛ وأسأل الله أن يرزقنا الصدقَ في الأقوال والأفعال والأحوال، وأن يردَّ الأمة إلى الحقِّ ردًّا جميلًا؛ إنه وليُّ ذلك والقادرُ عليه.

*****





قَذفُ المُحْصَنَاتِ

قذف المحصنات

لقد حفظ اللهُ تعالى أَعْرَاضَ المُسْلمين وصَانَها ؛ فأنزل حدودًا ، وشَرَعَ شرائع تَرْدَعُ صاحبَ النَّفْسِ الخبيثةِ التي تريْدُ الفتنةَ ، وتتبعُ العوراتِ ، ومن تلك الحدود : أن عقوبةَ مَنْ قذف مسلمًا أو مسلمةً - بالزنا - واتَّهمها بالفاحشة ؛ دون أن يأتي بأربعة شهداء ؛ أنْ يُجْلد ثمانين جلْدةً ؛ فأعراضُ المسلمين غالية ، وأنسابهم شريفة ؛ فليس لأي أحد أنْ يَرْمي مؤمنًا أو مؤمنةً أو يتَّهمها بسوء ، إلا أن يأتي ببرهان واضح وضوح الشمس في وضح النهار .

فما معنى القَذْفِ ؟ وما شروطُه ؟ وبم يثبتُ ؟ وما حُكْم القذفِ ؟ وما هي عقوبةُ القاذفِ ؟

أوَّلًا : المعنى اللُّغويُّ :

القذْف لغة :

قال ابن منظور [١] : « قذَفَ بالشيء يَقْذِف قَذْفًا فانْقَذَفَ : رَمَى ، والتَّقَاذُفُ : التَّرَامِي ... وقَذَفَهُ به أصَابَهُ ، وقَذَفَهُ بالكَذِبِ كَذلك ، وقَذَفَ الـمُحْصَنَة ، أي : سَبَّهَا ، وفي حديث هلال بن أميَّة [٢] : أنه قَذَفَ امرأته بِشَريكٍ ؛ والقَذْفُ ههنا رَمْيُ المرأةِ بالزِّنَا أو مَا كان في معناه ، وأصلُه الرَّمْيُ ، ثم استُعْمل في هذا المعنى حتى غَلَب عليه ، وفي الحديث : « **وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا** » [٣] ؛ أي : يلْقي ويوقع » انتهى .

أما معْنى « الْـمُحْصَنَات » :

---

(١) في «لسان العرب» (٧/ ٢٨٠).

(٢) سيأتي .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاعتكاف ، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد ؟ (٢٠٣٥) ، ومسلمٌ ، كتاب السلام ، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خاليًا بامرأة وكانت زوجته أو محرمًا له أن يقول : هذه فلانة ليدفع ظن السوء به (٢١٧٥) .

قال ابن حزم في «المحلَّى» [(١)] : « الإحصان في لغة العرب هو: المنع ، وبه سمِّي المحصن حصنًا » .

والمحصنات : العفائف من النساء ، والمحصنات في القرآن جاءت بأربعة معان [(٢)] :

أحدها : هذا ، **والثاني** : بمعنى المزوجات ؛ كقوله تعالى : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾ [النساء:٢٤] ، وقوله تعالى : ﴿ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ ﴾ [النساء:٢٥] ، **والثالث** : بمعنى الحرائر ؛ كقوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [النساء:٢٥] ، وقوله سبحانه : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [المائدة:٥] ، وقوله : ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ﴾ [النساء: ٢٥] ، **والرابع** : بمعنى الإسلام كقوله : ﴿ فَإِذَآ أُحْصِنَّ ﴾ [النساء:٢٥] ؛ قال ابن مسعود : إحصانها : إسلامها [(٣)] ، وأجمع العلماء على وجوب الحد على قذف المحصن إذا كان مكلفًا .

قال ابن منظور [(٤)] : « وأصْلُ الإحْصانِ : المنع ، والمرأة تكون مُحْصَنة بالإسلام والعَفافِ والحريَّة والتزويج يقال : أَحْصَنَت المرأةُ ؛ فهي مُحْصَنة ومُحْصِنَة ، وكذلك الرَّجُل » .

قال الحافظ ابنُ حجر رحمه الله [(٥)] :

« وقد انعقد الإجماعُ على أن حُكْمَ قذفِ المحصن من الرجال حُكْمُ قذفِ المحصن من النساء » .

---

(١) «المحلى» (١١/ ٣٤٧) .

(٢) «المغني» لابن قدامة (١٢/ ٢٤٢، ٢٤٣) .

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٠٠، ٢٠١) ، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٢٤٣) ، وسعيد ابن منصور في «تفسيره» (٧٢٩) . وراجع: «مسائل الإمام أحمد وإسحاق» (٢/ ٢٥١).

(٤) «لسان العرب» (٢/ ٤٨٠) .

(٥) «فتح الباري» (١٢/ ١٨١) .

وقد نقل الإجماعَ على ذلك أيضًا أبو محمد ابن حزم ؛ كما في المحلى »[١] .

- **شروط إقامة حد القذف وبم يثبت ؟**

لا يصبح القذفُ جريمةً تستحق الجَلْدَ إلا بشروط ؛ منها ما يجبُ توافرهُ في القاذف ، ومنها ما يجب توافره في المقذوف ، ومنها ما يجب توافره في الشيء المقذوف به .

أما الشروطُ التي يجب توافرها في المقذوف[٢] :

أولًا : العَقْلُ .

ثانيًا : البُلُوْغُ ؛ أي : أن يكون المقذوف أيضًا بالغًا ؛ لكن الإمام مالكًا رحمه الله رأى أنه إذا قذف إنسانٌ صبية صغيرة لم تصل إلى حد البلوغ ، لكنها تشتهى ؛ فإنه يجب أن يقام على قاذفها الحدُّ ؛ لأنَّ هذا القَذْفَ قد يُسيء إلى أهلها وأسرتها ، وقد يُفْسد عليها مستقبلها !!

لكنَّ جمهور العلماء قالوا : إنَّ قاذف الصبية التي لم تصل إلى حد البلوغ لا يُقام عليه حدُّ القذف ، وإنما يعزَّرُ ، ويُترك التعزير لوليِّ الأمر أوْ للقاضي .

قال القرطبي رحمه الله[٣] :

« إذا رمى صَبيَّةً يمكن وَطْؤها قبل البلوغ بالزِّنى كان قذفًا عند مالك ، وقال أبو حنيفة والشافعي وأبو ثور : ليس بقذف ؛ لأنه ليس بزنى ؛ إذ لا حد عليها ، ويعزر ، قال ابن العربي : والمسألة محتملة مشكلة ، لكن مالك طلب حماية عرض المقذوف ، وغيره راعى حماية ظهر القاذف ، وحمايةُ عرض المقذوف أولى ؛ لأن القاذف كشف ستره بطرف لسانه فلزمه الحد ، قال ابن المنذر : وقال أحمد في الجارية بنت تسع : يجلد قاذفها ، وكذلك الصبي إذا بلغ عشرًا ضُرِب قاذفه » .

وقال ابن حزم رحمه الله[٤] : « قال الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ﴾ وقد قلنا: إن الإحصان في لغة العرب : هو المنع ، وبه سُمِّي الحصن حصنًا ، يقال : درع

---

(١) «المحلى» (١١/ ٣٤٢) .

(٢) راجع : « المغني » لابن قدامة المقدسي (١٢/ ٢٤٣) ط الحديث .

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» (٦/ ٤٧٥) ط الحديث .

(٤) «المحلى» (١١/ ٣٤٧، ٣٤٨).

حصينة ، وقد أحصن فلانٌ ماله : إذا أحرزه ومنع منه ؛ قال تعالى: ﴿ لَا يُقَٰتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِى قُرًى مُّحَصَّنَةٍ ﴾ [الحشر:١٤] ، والصغار : محصنون بمنع الله تعالى لهم من الزنا ، وبمنع أهليهم ، وكذلك المجانين ، وكذلك المجبوب ، والرتقاء ، والقرناء ، والعنين ، وقد يكون كلُّ هؤلاء محصنين بالعفة .

وأما البكر والمكره ؛ فمحصنان بالعفة ، فإذًا كل هؤلاء يدخلون في جملة «المحصنات» بمنع الفروج من الزنا ؛ فعلى قاذفهم الحدُّ ، ولا سيما القائلون : إن الحرية إحصان ، وكل حرة محصنة ؛ فإن الصغيرةَ الحرة ، والمجنونةَ ، والرتقاءَ ، وسائرَ من ذكرناهم محصنون ، وإسقاط الحد عن قاذفهم خطأ محض لا إشكال فيه .

فما علمنا لهم حجة أكثر من أن قالوا : إن من قذف من ذكرنا فقد تيقنا كذبه فقلنا لهم : صدقتم ، والآن حقًّا وجب الحدُّ على القاذف ؛ إذ قد صحَّ كذبُهُ ، وبالله تعالى التوفيق » .

ثالثًا : أن يكون مسلمًا .

رابعًا : أن يكون ذا عِفَّةٍ ؛ أي : أن يعرف هذا الرجلُ بالعفة ، وبالبراءة والبعد عن هذه الفاحشة التي رُمي بها .

خامسًا : الحرية ؛ أي : أن يكُونَ المقذوف حُرًّا لا عبدًا ، وقَذْف الحرِّ للعبد مُحَرَّم أيضًا ؛ **روى البخاري ومسلم**[1] ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جُلِدَ يَوْمَ القِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ** » .

فالمؤمنُ له حُرمةٌ عظيمةٌ ؛ **قال ابن حزم**[2] : « ورُبَّ عبدٍ جلْفٍ خيرٌ من خليفةٍ قرشيٍّ عند الله تعالى ، وقد قال تعالى :﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات:١٣] » .

قال الإمامُ البغويُّ رحمه الله [3] : « القذف : الرميُ بالزنا ، وكلُّ من رمى مُحصنًا ، أو محصنة بالزنا ؛ فقال له : زنيت أو يا زاني ؛ فيجب عليه جلد ثمانين جلدة ، إن كان

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحدود ، باب قذف العبيد (٦٨٥٨) ، ومسلمٌ ، كتاب الأيمان ، باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا (١٦٦٠) .

(٢) «المحلى» (١١/ ٣٤٦) .

(٣) في «تفسيره» (٦/ ١٠) ط طيبة .

حرًّا ، وإن كان عبدًا فيُجلَد أربعين [١] ، وإن كان المقذوف غير محصن ؛ فعلى القاذف التعزير [٢] .

وشرائط الإحصان خمسة : الإسلام ، والعقل ، والبلوغ ، والحرية ، والعفة من الزنى ، حتى أن من زنى مرة في أول بلوغه ثم تاب ، وحسنت حالتُهُ ، وامتد عمرُهُ فقذفه قاذف فلا حدَّ عليه ؛ فإن أقر المقذوفُ على نفسه بالزنا أو أقام القاذف أربعة من الشهود على زناه سقط الحدَّ عن القاذف ؛ لأن الحدَّ الذي وجب عليه الفرية ، وقد ثبت صدقه » انتهى .

• **الشروط التي يجب توافرها في القذف نفسه :**

هي التصريح بالزنا ، أو التعريض الظاهر ؛ كأن يقول رجل لرجل آخر : أنا لست ولد زنا ، أو إن أمي ما زنت بي ؛ فهذا تعريض ظاهر يتهم به من يحدثه بأنه كذلك

قال القرطبي رحمه الله [٣] :

« اتفق العلماءُ على أنه إذا صرح بالزنى كان قذفًا ورميًا موجبًا للحدِّ ؛ فإن عرَّض ولم يُصرِّح ؛ فقال مالك : هو قذف ، وقال الشافعيُّ وأبو حنيفة: لا يكون قذفًا حتى يقول : أردت به القذف ، والدليل لما قاله مالك هو أن موضوع الحدِّ في القذف إنما هو لإزالة المعرة التي أوقعها القاذفُ بالمقذوف ؛ فإذا حصلت المعرةُ بالتعريض وجب أن يكون قذفًا ؛ كالتصريح والمعول على الفهم » ا.هـ .

وقد صحَّ عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يحدُّ في التعريض بالفاحشة [٤] ، وهذا يؤيد قولَ الإمام مالك في هذه المسألةِ .

---

(١) في قول أكثر العلماء ؛ قاله ابن قدامة في «المغني» (١١/ ٢٤٤) .

(٢) قال ابن قدامة في «المغني» (١٢/ ٢٤٤) : «ويجب التأديب ؛ ردعًا له عن أعراض المعصومين ، وكفًّا له عن أذاهم» .

(٣) في «تفسيره» (٦/ ٤٧٣) .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٧٠٣) .

لكن من أدلة القائلين بأن التعريض بالقذف لا يُعدُّ قذفًا ؛ قول الله تعالى : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٣٥] .

وما في «**الصحيحين**» (١) من حديث أبي هريرة ﷺ قال : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَمَا أَلْوَانُهَا؟**» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «**هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ؟**» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: «**فَأَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ؟**» قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: «**وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ**».

قال النووي (٢) : «وفي هذا الحديث أن التعريض بنفي الولد ليس نفيًا ، وأن التعريض بالقذف ليس قذفًا ، وهو مذهب الشافعي وموافقيه» .

فائدة :

قال الحافظ في «الفتح» (٣) : « وَمَنْ لَمْ يَقُلْ بِالْحَدِّ فِي التَّعْرِيضِ يَقُولُ بِالتَّأْدِيبِ فِيهِ؛ لِأَنَّ فِي التَّعْرِيضِ أَذَى الْمُسْلِمِ، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَأْدِيبِ مَنْ وُجِدَ مَعَ امْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ فِي بَيْتٍ وَالْبَابُ مُغْلَقٌ عَلَيْهِمَا، وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: فِي التَّعْرِيضِ عُقُوبَةٌ » ا.هـ .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطلاق ، باب إذا عرض بنفي الولد (٥٣٠٥) ، ومسلمٌ ، كتاب اللعان (١٥٠٠) .

(٢) «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١٣٤) ، وقد قال الحافظ في «الفتح» (١٢/ ١٨٢) : « قال ابن التين : وقد انفصل المالكية عن حديث الباب بأن الأعرابي إنما جاء مستفتيا ولم يرد بتعريضه قذفا . وحاصله أن القذف في التعريض إنما يثبت على من عرف من إرادته القذف ، وهذا يقوي أن لا حد في التعريض لتعذر الإطلاع على الإرادة ، والله سبحانه وتعالى أعلم» .

(٣) «الفتح» (١٢/ ١٨٢).

• **فائدة أخرى :**

قال الذهبي في «الكبائر» (١) :

« والقذف أن يقول لامرأة أجنبية حرة عفيفة مسلمة : يا زانية ، أو يا باغية ، أو يا قحبة ، أو يقول لزوجها : يا زوج القحبة ، أو يقول لولدها : يا ولد الزانية ، أو يا ابن القحبة . أو يقول لبنتها : يا بنت الزانية ، أو يا بنت القحبة ؛ فإن القحبة عبارة عن الزانية ؛ فإذا قال ذلك أحد من رجل أو امرأة لرجل أو لامرأة كمن قال لرجل: يا زاني أو قال لصبي حر : يا علق ، أو يا منكوح ، وجب عليه الحد ثمانون جلدة ، إلا أن يقيم بينة بذلك ، والبينة ؛ كما قال الله : «أَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ » يشهدون على صدقه فيما قذف به تلك المرأة ، أو ذاك الرجل ؛ فإن لم يقم بينة جلد إذا طالبته بذلك التي قذفها أو إذا طالبه بذلك الذي قذفه ، وكذلك إذا قذف مملوكه أو جاريته بأن قال لمملوكه : يا زاني ، أو لجاريته : يا زانية ، أو يا باغية ، أو يا قحبة » .

• **ما يثبت به حد القذف :**

يثبت حد القذف بأمرين أو بأحدهما :

الأمر الأول : إقرار القاذف على نفسه .

والأمر الثاني : شهادة الشهود على أن القاذف قد قذف فلانا من الناس .

قال ابن قدامة (٢) : « يُعْتَبَرُ لِإِقَامَةِ الْحَدِّ بَعْدَ تَمَامِ الْقَذْفِ بِشُرُوطِهِ شَرْطَانِ؛ أَحَدُهُمَا: مُطَالَبَةُ الْمَقْذُوفِ؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ لَهُ، فَلَا يُسْتَوْفَى قَبْلَ طَلَبِهِ، كَسَائِرِ حُقُوقِهِ.

الثَّانِي: أَنْ لَا يَأْتِيَ بِبَيِّنَةٍ؛ لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ الآية .

فَيُشْتَرَطُ فِي جَلْدِهِمْ عَدَمُ الْبَيِّنَةِ، وَكَذَلِكَ يُشْتَرَطُ عَدَمُ الْإِقْرَارِ مِنْ الْمَقْذُوفِ؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْبَيِّنَةِ. إنْ كَانَ الْقَاذِفُ زَوْجًا، اعْتُبِرَ شَرْطٌ ثَالِثٌ، وَهُوَ امْتِنَاعُهُ مِنْ اللِّعَانِ. وَلَا نَعْلَمُ خِلَافًا فِي هَذَا كُلِّهِ » .

---

(١) «الكبائر» (ص :١٢٥) .

(٢) «المغني» (١٢/ ٢٤٥) .

• **الشروط التي يجب توافرها في القاذف :**

هما شرطان ؛ كما قالَ القرطبيُّ [(١)] : « هما العقل والبلوغ ؛ لأنهما أصْلا التكليف ؛ إذِ التكليفُ ساقطٌ دونهما » .

ويُضاف هنا شرطٌ ثالث : ألا وهو الاختيار ؛ أي : أن يكون القاذف عاقلًا بالغًا مختارًا غير مكره ، وهذه الشروط هي أصول التكليف باتفاق ؛ فإن القاذف إذا كان مجنونًا أو صغيرًا أو مكرهًا لا يقام عليه الحد باتفاق أهل العلم .

وفي «**مسند**» أحمد ، و«**سنن**» أبي داود والترمذيُّ ، و«**مستدرك**» الحاكم بسند صححه شيخنا الألباني رحمه الله [(٢)] من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ** » .

وفي رواية : « **وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يُفِيقَ** » .

وفي «**سنن**» ابن ماجه ، و«**صحيح**» ابن حبان ، و«**المعاجم الثلاثة**» للطبراني ، و«**سنن**» الدار قطني [(٣)] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ** » .

---

(١) في «تفسيره» (٦/ ٤٧٣) .

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١١٦، ١١٨، ١٤٠، ١٥٤، ١٥٨) ، وأبو داود ، كتاب الحدود ، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدًّا (٤٤٠١، ٤٤٠٢، ٤٤٠٣) ، والترمذي ، كتاب الحدود ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد (١٤٢٣) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٤٣- ٧٣٤٧) ، والحاكم (١/ ٣٨٩) و(٢/ ٦٨) و(٤/ ٤٣٠) ، وابن خزيمة (١٠٠٣، ٣٠٤٨) ، وابن حبان (١٤٣) ، وأبو يعلى (٥٨٧) ، والطيالسي (٩٠، ٩١) من طرق عن علي رضي الله عنه ، وللحديث شواهد عن عائشة وأبي قتادة الأنصاري رضي الله عنهما صححه بها الألباني في «الإرواء» (٢٤٧) .

(٣) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي (٢٠٤٥) ، وابن حبان (٧٢١٩) ، والطبراني في «الكبير» (١١/ ١٣٣) ، و«الأوسط» (٢٨٧٣) ، و«الصغير» (٧٦٥) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٢٩٢) ، والدار قطني (٤٩٧) ، والبيهقي في «الكبير» (٧/ ٣٥٦) ، والحاكم (٢/ ١٩٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وقال =



- **عقوبة القاذف في الدنيا والآخرة :**

قَذْفُ المحصنات الغافلات كبيرة من أكبر الكبائر ؛ **قال ابن قدامة في «المغني»**(١) :

« الْقَذْفُ: هُوَ الرَّمْيُ بِالزِّنَا. وَهُوَ مُحَرَّمٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَالْأَصْلُ فِي تَحْرِيمِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ؛ أَمَّا الْكِتَابُ: فَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [النور:٤] . وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور:٢٣] .

وأما السنة : فقوْل النبي ﷺ : « **«اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ»** ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: **«الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ »**. متفق عليْه(٢) » ا.هـ .

قال الحافظ في «الفتح»(٣) :

« وَتَضَمَّنَتِ الْآيَةُ الْأُولَى بَيَانَ حَدِّ الْقَذْفِ ، وَالثَّانِيَةُ بَيَانَ كَوْنِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا تُوُعِّدَ عَلَيْهِ بِاللَّعْنِ أَوِ الْعَذَابِ أَوْ شُرِعَ فِيهِ حَدٌّ ؛ فَهُوَ كَبِيرَةٌ ، وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ » .

=

الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، واحتج به ابن حزم ، وصححه المعلق عليه المحقق العلامة أحمد شاكر رحمه الله ، وكذلك صححه من قبل ابن حبان ، وقال النووي في «الأربعين» وغيره : إنه حديث حسن ، وأقره الحافظ في «التلخيص» (١٥١٠) ، وقال الألباني في «الإرواء» (٨٢) : « وهو صحيح كما قالوا ؛ فإن رجاله كلهم ثقات ، وليس فيهم مدلس » .

(١) «المغني» (١٢/ ٢٤٢) .

(٢) تقدم .

(٣) (١٢/ ١٨٨) .

وأودُّ أن أوَضِّح لأحبابي أن الإسلامَ منهجُ حياة متكامل ؛ لا يقوم أساسًا على العقوبة ، ولكنه يقوم على توفير أسباب الحياة النظيفة ، والضمانات الواقية ، ثم يعاقب بعد ذلك من يدع الأخذ بهذه الأسباب الميسرة ، والضمانات المأمونة ؛ ليتمرغ في أوحال المعصية طائعًا مختارًا غير مضطر ، ومن ثَمَّ يشدد الإسلام في عقوبة القذف هذا التشديد ، ويتوعد على القذف بأشد الوعيد ؛ لأن ترك الألسنة تلقي التهم جزافًا بدون بينة أو دليل يترك المجال فسيحًا لكل من شاء أن يتهم من شاء ، في أي وقت شاء ؛ تلك التهمة الفظيعة النكراء !!

ويمضي هذا القاذفُ آمنًا في الجماعة ، مطمئنًا لا ينكد عيشه ، ولا تكدر حياته ولا نفسيته ، وإذا بالمجتمعات تصبح وتمسي وأعراضها مجرحة ، وسمعتها ملوثة ، وكل فرد فيها شاك في أصله ، أو شاك في زوجته ، أو شاك في بيته ؛ بل وكل بيت فيها مهدد بالانهيار ، وهذه حالة من الشك والقلق والريبة لا يمكن أن تطاق بحال من الأحوال .

ومن ثَمَّ شدَّد الإسلامُ هذا التشديدَ الرهيبَ على جريمة القذف ، وأوجب الشارعُ الحكيمُ على القاذف ثلاثة أحكام ؛ وهي ما انتظمته الآيةُ الكريمةُ التي مضت .

أولًا : أن يُجلَد القاذفُ ثمانين جلدة !!

إنها عقوبة تَقْرب من عقوبة كبيرة الزنا .

ثانيًا : أن تُردَّ شهادته أبدًا .

ثالثًا : أن يصبح فاسقًا ؛ أي : ليس بعدْل عند الله ولا عند الناس !

ثم يأتي هذا الاستثناءُ من الرحيم الكريم ؛ فيقول الله تعالى : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [النور:٥] .

نعم .. ليست مجرد توبةٍ أن تقْذف إنسانًا بريئًا أو امرأةً بريئةً ثم تقول بعد ذلك : أنا تبت !! كلَّا ؛ فلابد من شروط التوبة ؛ ألا وهو الإصلاح ، وهو أن يعترف القاذفُ بأنه قذف فلانة البريئة بتهمة الزنا ! ليبرئ عرضها وساحتها وشرفها .

قال الحافظُ ابن كثير رحمه الله (١) :

« واختلف العلماءُ في هذا الاستثناء ؛ هل يعود إلى الجملة الأخيرة فقط ؛ فترفع التوبةُ الفسق فقط ، ويبقى مردودُ الشهادة دائمًا وإن تاب ، أو يعود إلى الجملتين الثانية والثالثة ؟ أما الجلدُ : فقد ذهب وانقضى ، سواء تاب أو أصر ولا حكم له بعد ذلك بلا خلاف ؛ فذهب الإمامُ مالك والشافعيُّ وأحمد بن حنبل إلى أنه إذا تاب قبلت شهادتُهُ ، وارتفع عنه حكم الفسق ، ونص عليه سعيدُ بن المسيب سيد التابعين ، وجماعة من السلف أيضًا ، وقال الإمامُ أبو حنيفة : إنما يعود الاستثناءُ إلى الجملة الأخيرة فقط ، فيرتفع الفسقُ بالتوبة ويبقى مردودُ الشهادة أبدًا ، وممن ذهب إليه من السلف : القاضي شريح ، وإبراهيم النخعي ، وسعيد بن جبير ، ومكحول ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وقال الشعبي والضحاك : لا تقبل شهادتُهُ وإن تاب إلا أن يعترف على نفسه أنه قد قال البهتان ؛ فحينئذٍ تقبل شهادته ، والله أعلم » .

أما عقوبة القذف في الآخرة ؛ فوالله إنها لقاسية ؛ فقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٢٣﴾ يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوۡمَئِذٖ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلۡحَقَّ وَيَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [النور:٢٣- ٢٥] .

قال السعديُّ رحمه الله (٢) :

« ذكر اللهُ سبحانه وتعالى الوعيد الشديد على رمي المحصنات ؛ فقال : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ﴾ ؛ أي: العفائف عن الفجور : ﴿ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ﴾ التي لم يخطر ذلك بقلوبهن ﴿ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ ﴾ واللعنة ، لا تكون إلا على ذنب كبير ، وأكد اللعنة بأنها متواصلة عليهم في الدارين ﴿ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾ وهذا زيادة على اللعنة ، أبعدهم عن رحمته ، وأحلَّ بهم شدة نقمته ، وذلك العذاب يوم القيامة ﴿ يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ ؛ فكلُّ جارحة تشهد عليهم بما عملته ، ينطقها الذي أنطق كلَّ شيء ، فلا يمكنه الإنكار ، ولقد عدل في

---

(١) في «التفسير» (عند هذه الآية سورة النور :٥) .

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (تفسير النور :٢٣ ـ ٢٥) .

العباد، من جعل شهودهم من أنفسهم ، ﴿ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ ﴾ ؛ أي : جزاءهم على أعمالهم ، الجزاء الحق ، الذي بالعدل والقسط ، يجدون جزاءها موفرا ، لم يفقدوا منها شيئًا، ﴿ وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ ويعلمون في ذلك الموقف العظيم ، أن الله هو الحق المبين ، فيعلمون انحصار الحق المبين في الله تعالى ».

• **مَنْ رمى امْرأته بالفاحشة :**

روى **البخاريُّ ومسلمٌ**[(١)] من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : أَنَّ عُوَيْمِرًا، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلاَنَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمٌ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله فَكَرِهَ رَسُولُ الله ﷺ المَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَرِهَ المَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَالله لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «**قَدْ أَنْزَلَ اللهُ القُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ**» ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ الله ﷺ بِالْمُلاَعَنَةِ بِمَا سَمَّى الله فِي كِتَابِهِ فَلاَعَنَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهَّ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي المُتَلاَعِنَيْنِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «**انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ، أَدْعَجَ العَيْنَيْنِ، عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا**» ، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّه .

وفي «**صحيح» البخاري**[(٢)] من حديث ابن عباس أَنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «**انْظُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ جَعْدًا أَكْحَلَ،**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب قوله ﷻ : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ ﴾ (٤٧٤٥) ، ومسلمٌ ، كتاب اللعان (١٤٩٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب ﴿ وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ... ﴾ (٤٧٤٧) .

حَمْشَ السَّاقَيْنِ، فَهُوَ لِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَبْيَضَ سَبْطًا قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ، فَهُوَ لِهِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ» . فَجَاءَتْ بِهِ جَعْدًا أَكْحَلَ حَمْشَ السَّاقَيْنِ.

وفي رواية لأحمد والطيالسي في «مسنديهما» ، والنسائي في «الكبرى» [(١)] بسندٍ حسنٍ من حديث ابن عباس قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤] قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - وَهُوَ سَيِّدُ الْأَنْصَارِ: أَهَكَذَا أُنْزِلَتْ يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ؟»** قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، لَا تَلُمْهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ، وَالله مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلَّا بِكْرًا، وَمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ، فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مِنَّا عَلَى أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: وَالله يَا رَسُولَ الله، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا حَقٌّ، وَأَنَّهَا مِنَ الله وَلَكِنِّي قَدْ تَعَجَّبْتُ أَنِّي لَوْ وَجَدْتُ لَكَاعًا قَدْ تَفَخَّذَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أَهِيجَهُ وَلَا أُحَرِّكَهُ، حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؛ فَوَالله لَا آتِي بِهِمْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، قَالَ: فَمَا لَبِثُوا إِلَّا يَسِيرًا، حَتَّى جَاءَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ، فَجَاءَ مِنْ أَرْضِهِ عِشَاءً، فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَرَأَى بِعَيْنَيْهِ، وَسَمِعَ بِأُذُنَيْهِ، فَلَمْ يَهِجْهُ، حَتَّى أَصْبَحَ، فَغَدَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي جِئْتُ أَهْلِي عِشَاءً، فَوَجَدْتُ عِنْدَهَا رَجُلًا، فَرَأَيْتُ بِعَيْنَيَّ، وَسَمِعْتُ بِأُذُنَيَّ، فَكَرِهَ رَسُولُ الله ﷺ مَا جَاءَ بِهِ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالُوا: قَدِ ابْتُلِينَا بِمَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، الْآنَ يَضْرِبُ رَسُولُ الله ﷺ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَيُبْطِلُ شَهَادَتَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ هِلَالٌ: وَالله إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِي مِنْهَا مَخْرَجًا، فَقَالَ هِلَالٌ: يَا رَسُولَ الله ، إِنِّي قَدْ أَرَى مَا اشْتَدَّ عَلَيْكَ مِمَّا جِئْتُ بِهِ، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ، فَوَالله إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَأْمُرَ بِضَرْبِهِ إِذْ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ الْوَحْيُ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ عَرَفُوا ذَلِكَ فِي تَرَبُّدِ جِلْدِهِ يَعْنِي، فَأَمْسَكُوا عَنْهُ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الوَحْيِ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ الآية [النور: ٦] الْآيَةَ كُلَّهَا، فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ ، فَقَالَ: **«أَبْشِرْ يَا هِلَالُ، فَقَدْ جَعَلَ اللهُ لَكَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا»** فَقَالَ هِلَالٌ: قَدْ كُنْتُ أَرْجُو ذَاكَ

---

(١) أخرجه أحمد (١/٢٣٨) ، والطيالسي في «مسنده» (٢٧٨٩) ، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢٦) ، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٣٩٤) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٧٤٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وحسنه الشيخ الأرناؤوط .

مِنْ رَبِّي ﷻ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْسِلُوا إِلَيْهَا» فَأَرْسَلُوا إِلَيْهَا، فَجَاءَتْ، فَتَلَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمَا، وَذَكَّرَهُمَا، وَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَذَابَ الْآخِرَةِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا، فَقَالَ هِلَالٌ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ صَدَقْتُ عَلَيْهَا، فقالَتْ: كَذَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَاعِنُوا بَيْنَهُمَا»، فَقِيلَ لِهِلَالٍ: اشْهَدْ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْخَامِسَةِ، قِيلَ: يَا هِلَالُ، اتَّقِ اللهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ فَقَالَ: لَا وَاللهِ لَا يُعَذِّبُنِي اللهُ عَلَيْهَا، كَمَا لَمْ يَجْلِدْنِي عَلَيْهَا، فَشَهِدَ فِي الْخَامِسَةِ: أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الكَاذِبِينَ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: اشْهَدِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ: إِنَّهُ لَمِنَ الكَاذِبِينَ فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قِيلَ لَهَا: اتَّقِ اللهَ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكِ الْعَذَابَ، فَتَلَكَّأَتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللهِ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي، فَشَهِدَتْ فِي الْخَامِسَةِ: أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَقَضَى أَنْ لَا يُدْعَى وَلَدُهَا لِأَبٍ، وَلَا تُرْمَى هِيَ بِهِ وَلَا يُرْمَى وَلَدُهَا، وَمَنْ رَمَاهَا أَوْ رَمَى وَلَدَهَا، فَعَلَيْهِ الْحَدُّ، وَقَضَى أَنْ لَا بَيْتَ لَهَا عَلَيْهِ، وَلَا قُوتَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ، وَلَا مُتَوَفًّى عَنْهَا، وَقَالَ: «**إِنْ جَاءَتْ بِهِ أُصَيْهِبَ، أُرَيْسِحَ، حَمْشَ السَّاقَيْنِ، فَهُوَ لِهِلَالٍ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعْدًا، جُمَالِيًّا، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ، فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ**». فَجَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ، جَعْدًا، جُمَالِيًّا، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْلَا الْأَيْمَانُ، لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ**» قَالَ عِكْرِمَةُ: فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ، وَكَانَ يُدْعَى لِأُمِّهِ وَمَا يُدْعَى لِأَبِيه.

فكان اللعانُ بمثابة البينة للزوج الذي رأى زوجته على الفاحشة ! والعياذ بالله، ولم يستطع أن يأتي بالشهود ؛ فله أن يُلاعنها .

- **وصفة اللعان :**

قال ابن قدامة رحمه الله [1] :

« وصفته أن الإمامَ يبدأُ بالزوج فيقيمه ويقول له : قُلْ أربع مرات : أشهد إني لمن الصادقين فيما رميت به زوجتي هذه من الزنا ويشير إليها إن كانت حاضرة، ولا يحتاج مع الحضور والإشارة إلى نسبه وتسميته كما لا يحتاجُ إلى ذلك في سائر

---

(١) «المغني» (١٠/ ٥٦٧، ٥٦٨) .

العقود ؛ وإن كانت غائبة أسماها ونسبها فقال : امرأتي فلانة بنت فلان ويرفع في نسبها حتى ينفي المشاركة بينها وبين غيرها ؛ فإذا شهد أربع مرات وقفه الحاكمُ وقال له : اتق الله فإنها الموجبة وعذاب الدنيا أهون من عذاب الآخر وكل شيء أهون من لعنة الله ، ويأمر رجلًا فيضع يده على فيه حتى لا يبادر بالخامسة قبل الموعظة ، ثم يأمر الرجل فيرسل يده عن فيه ، فإن رآه يمضي في ذلك قال له : قل : وإن لعنة الله علي إن كنت من الكاذبين فيما رميت به زوجتي هذه من الزنا .

ثم يأمر المرأة بالقيام ويقول لها : قولي أشهد بالله إن زوجي هذا لمن الكاذبين فيما رماني به من الزنا وتشير إليه ، وإن كان غائبا أسمته ونسبته ؛ فإذا كررت ذلك أربع مرات وقفها ووعظها كما ذكرنا في حق الزوج ، ويأمر امرأةً فتضع يدها على فيها ؛ فإن رآها تمضي على ذلك قال لها : قولي : وإن غضب الله علي إن كان زوجي هذا من الصادقين فيما رماني به من الزنا » .

- **ويترتب على اللعان الأحكام التالية :**

أولًا : أن يفرق بينه وبين امرأته ؛ كما في قصة عويمر المتقدمة ، وفي «**صحيح**» البخاري [(١)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَذَفَهَا، وَأَحْلَفَهُمَا.

ثانيًا : أن تحرم عليه تحريمًا أبديًّا ؛ كما هو رأي جماهير أهل العلم [(٢)] .

ثالثًا : أن يسقط عنه النسب ، فلا يُنسب الولد إليه .

ففي «**الصحيحين**» [(٣)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لاَعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الوَلَدَ بِالْـمَرْأَةِ» .

رابعًا : أن يسقط عنه حدُّ القذف ؛ فلا يقام عليه حدُّ القذف ، ولا يجلدُ .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ؛ كتاب الطلاق ، باب التفريق بين المتلاعنين (٥٣١٣) ، ومسلمٌ ، كتاب اللعان (١٤٩٤) .

(٢) راجع «تفسير القرطبي» (٦/ ٤٨٩) ط الحديث .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الطلاق ، باب التفريق بين المتلاعنين (٥٣١٤، ٥٣١٥) ، ومسلمٌ، كتاب اللعان (١٤٩٤) .

خامسًا : أن تُرجم المرأةُ إذا لم تلاعن ؛ فإذا لاعنت هي الأخرى لا يترتب على لعانها إلا حكم واحد ، وهو : أن يسقط عنها حدُّ الرجم .

وقد بسط العلامة ابنُ القيم هذه المسألة بتفصيل ماتع قَلَّما تراه لغيره رحمه الله ؛ فراجع « زاد المعاد » (فصل : حكم رسول الله ﷺ في اللعان) [1] .

إنه نموذجٌ من القذف البشع لأشْرَفِ وأَطْهرِ وأكرمِ بيت على ظهر هذه الأرض ؛ لبيت الحبيب رسول الله ﷺ .

فلقد اتُّهم المصْطفى ﷺ في عرضه وشرفه ؛ في الصديقة بنت الصديق ، في عائشة رضي الله عنها أمِّ المؤمنين التي أحبها من كل قلبه ، يُتَّهم رسولُ الله ﷺ في عرضه وشرفه وطهارته ! وهو الطاهر الذي فاقت طهارتُهُ على جميع العالمين .

يُتَّهم في صيانة حرمته ! وهو القائم على صيانة الحرمات في أمته .

تُتَّهم الحصانُ الرزانُ التي ترعرعت في بستان الإسلام ، وسقيت بمداد الوحي على يد رسول الله ﷺ ترمى في عفتها وأمانتها وهي التي تربت في العش الطاهر النقي النظيف .

تتهم الطاهرةُ العفيفةُ في أعز وأغلى ما تعتزُّ به كلُّ فتاة شريفة .

ولنترك الحديث لعائشة رضي الله عنها لتحدثنا بنفسها عن هذا النموذج الوقح ! وعن هذه الفتنة المزلزلة القاسية المدمرة !!!

ففي «**الصحيحين**» [2] من حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا. زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ، وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ

---

(١) «زاد المعاد» (٥/ ٣١٠-٣٥٩) ط ابن رجب ، المنصورة .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب تعديل النساء بعضهن بعضًا (٢٦٦١) ، ومسلمٌ ، كتاب التوبة ، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٢٧٧٠) .

رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ، وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ المَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ أَظْفَارٍ قَدِ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ، فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرْحَلُونَ لِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَثْقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ العُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ القَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الهَوْدَجِ، فَاحْتَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي، فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ، فَنِمْتُ وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ المُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ يَدَهَا، فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الإِفْكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الإِفْكِ، وَيَرِيبُنِي فِي وَجَعِي، أَنِّي لاَ أَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرَضُ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» ، لاَ أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ المَنَاصِعِ مُتَبَرَّزُنَا لاَ نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الكُنُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ العَرَبِ الأُوَلِ فِي البَرِّيَّةِ أَوْ فِي التَّنَزُّهِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ نَمْشِي، فَعَثَرَتْ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا، فَقَالَتْ: يَا هَنْتَاهْ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا؟ فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ فَقَالَ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» ، فَقُلْتُ: ائْذَنْ لِي إِلَى أَبَوَيَّ، قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي: مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي عَلَى نَفْسِكِ الشَّأْنَ، فَوَاللهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ، وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهَذَا، قَالَتْ: فَبِتُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي

طَالِبٍ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الوَحْيُ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الوُدِّ لَهُمْ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ يَا رَسُولَ الله، وَلاَ نَعْلَمُ وَالله إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، لَمْ يُضَيِّقِ اللهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، فَدَعَا رَسُولُ الله ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: **«يَا بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ فِيهَا شَيْئًا يَرِيبُكِ؟»**، فَقَالَتْ بَرِيرَةُ: لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا قَطُّ، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنِ العَجِينِ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ يَوْمِهِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ الله بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، فَوَالله مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي»**، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَنَا وَالله أَعْذُرُكَ مِنْهُ إِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا، فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - وَهُوَ سَيِّدُ الخَزْرَجِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنِ احْتَمَلَتْهُ الحَمِيَّةُ - فَقَالَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ الله، لاَ تَقْتُلُهُ، وَلاَ تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ فَقَالَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ الله، وَالله لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ المُنَافِقِينَ، فَثَارَ الحَيَّانِ الأَوْسُ، وَالخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا، وَرَسُولُ الله ﷺ عَلَى المِنْبَرِ، فَنَزَلَ، فَخَفَّضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا، وَسَكَتَ وَبَكَيْتُ يَوْمِي لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبَوَايَ، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ البُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، إِذِ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ، فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمِ قِيلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لاَ يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: **«يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ الله، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي الله وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ»**، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ الله ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، وَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: وَالله مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ الله ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ: وَالله مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ الله ﷺ، قَالَتْ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، لاَ أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ القُرْآنِ، فَقُلْتُ: إِنِّي وَالله لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ، وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، وَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي

لَبَرِيئَةٌ لاَ تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُنِّي، وَاللهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا، إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللهُ، وَلَكِنْ وَاللهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيًا، وَلأَنَا أَحْقَرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالقُرْآنِ فِي أَمْرِي، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ، فَوَاللهِ مَا رَامَ مَجْلِسَهُ وَلاَ خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ، حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ البُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الجُمَانِ مِنَ العَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا، أَنْ قَالَ لِي: «**يَا عَائِشَةُ احْمَدِي اللهَ، فَقَدْ بَرَّأَكِ اللهُ**»، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: لاَ وَاللهِ، لاَ أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلاَ أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ الآيَاتِ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللهِ لاَ أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣] فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: «**يَا زَيْنَبُ، مَا عَلِمْتِ مَا رَأَيْتِ**»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي، فَعَصَمَهَا اللهُ بِالوَرَعِ.

وأودُّ أن أشير بعدما سردتُ الحديثَ بطوله إلى مبدأٍ كبيرٍ وقاعدةٍ عظيمةٍ ؛ ألَا وهي : التثبت والتبين في نقل الأخبار .

فكم من فتنة وقعت ، وحروب اشتعلت بسببِ خبرٍ كاذبٍ نقلَهُ فاسقٌ فاجرٌ !!

وكم من بيوت خُربت ، وأرزاق قُطعت ، وأطفال شُرِّدوا بسبب عدم التَّبَيُّن ، والظلم البين !!

كم فُرِّق بين الزوجين ، وبين الأحباب والأبناء والإخوة والوالدين بسبب ضياع هذا المبدأ ، وغياب هذه القاعدة العظيمة ؛ ألا وهي : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [الحجرات:٦] .

وبسبب غياب هذا المبدأ الكبير رُمي البشير النذير ﷺ في عرضه وأمانته، وشرفه وزوجه !!

بسبب مقولةٍ كاذبةٍ طيَّرها رأسُ المنافقين ابن سلول عليه لعنةُ الله !!

طَيَّر هذه المقولة الآثمة، وهذه العبارة العفنة، وزلَّ في الهاوية السحيقة الخطيرة بعضُ أفاضل المسلمين؛ فنقلوا ـ هم كذلك ـ هذا الخبر الأليم !!! وإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومن أجْل هذه الخطورة يجب على كل مسلم قبل أن يتخذ أي قرار أن يتبين وأن يتثبت، فالظلم ظلمات يوم القيامة، وفي الحديث القدسي: «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا**»(١).

وسوف يأخذ المظلومُ حسناتِ ظالمه يوم القيامة؛ كما في حديث المفلس؛ ففي «**صحيح مسلم**»(٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أَتَدْرُونَ مَا الْـمُفْلِسُ؟**» قَالُوا: الْـمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْـمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**».

ناهيك عن العذاب الأليم الذي يلحقه في دنياه؛ فمن قذف إنسانًا بالزنى دون بَيِّنَةٍ أو برهان واضحٍ عوقب ـ كما تقدم ـ بإقامة الحدِّ عليه، وكان عند الخلق من الكاذبين الفاسقين، ولا تقبل شهادتُه أبدًا !!

بل ويبتلى بالمصائب جزاء كسبه وظلمه.

وهذا حسان بن ثابت أصيب بالعمى ـ وهو ممن شارك في الإفك ـ **فقد أخرج البخاري**(٣) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: جَاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا،

---

(١) أخرجه مسلمٌ، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٢٥٧٧).

(٢) أخرجه مسلمٌ، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٢٥٨١).

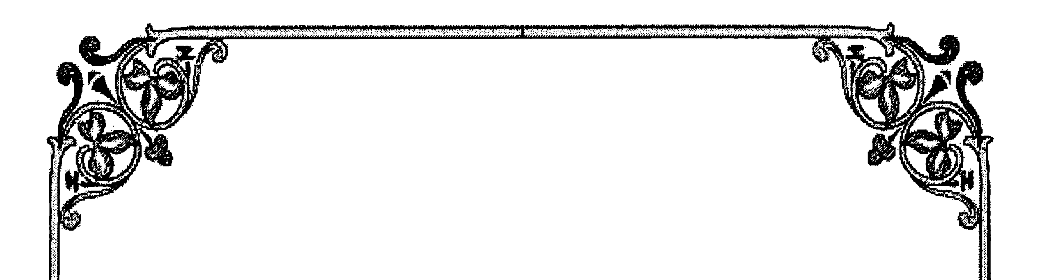
(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب التفسير، باب ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا﴾ (٤٧٥٥)، ومسلمٌ، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه (٢٤٨٨).

قُلْتُ : أَتَأْذَنِينَ لِهَذَا ؟ قَالَتْ : «أَوَلَيْسَ قَدْ أَصَابَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ» - قَالَ سُفْيَانُ : تَعْنِي ذَهَابَ بَصَرِهِ . وفي رواية [(١)] : قُلْتُ «أي مسروق» : تَدَعِينَ مِثْلَ هَذَا يَدْخُلُ عَلَيْكِ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ : ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النور: ١١] فَقَالَتْ : «وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى».

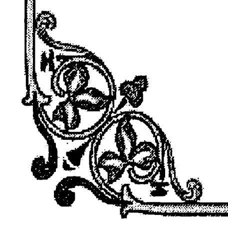
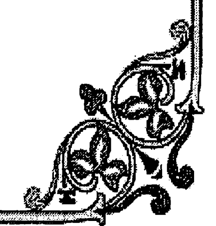
هذا ما تيسر جَمْعُهُ في هذا الباب الخطير، وأسألُ اللهَ أن يرزقنا العدلَ والتجردَ ، وأن يحفظ ألسنتنا من القيل والقال ، والخوض في الأعراض ؛ إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

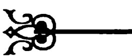
*****

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب « وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » (٤٧٥٦) ، ومسلمٌ ، ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه (٢٤٨٨) .



شَهَادَةُ الزُّورِ



شهادة الزور

إن مما يُقوِّضُ أركانَ الأمن ، ويزعزع الاستقرارَ في المجتمعات ، ويزرعُ الأحقادَ والضغائنَ في القلوب ، ويطمسُ معالمَ العدل والإنصاف ؛ بل ويسببُ سخطَ الجبار ، ودخول النار !! ضياعُ حقوق الناس وظلمهم وإسقاط حقهم ، وإعانة الظالم على ظلمه وغيه ، وإعطاء الحق لغير مستحقه !!

إنَّه قول الزور ، وكثرة شهادة الزور ، وكتمان شهادة الحق ، وإحقاق الباطل ؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

ذلكم الدَّاء الذي انتشر انتشار النار في الهشيم في هذا الزمان ، وتلك علامةٌ خطيرة من علامات الساعة ؛ حدث بها نبينا ﷺ ؛ **ففي «مسند» أحمد** ، و**«الأدب المفرد» للبخاري** ، و**«مستدرك» الحاكم** [1] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ، وَفُشُوَّ التِّجَارَةِ، حَتَّى تُعِينَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التِّجَارَةِ، وَقَطْعَ الْأَرْحَامِ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ، وَكِتْمَانَ شَهَادَةِ الْحَقِّ، وَظُهُورَ الْقَلَمِ** » .

- **تعريف شهادة الزور :**

وهذا التعريف مركَّب من كلمتين : الشهادة، والزور .

أما الشهادة لغة :

قال ابن منظور [2] :

« قال ابن سيده : الشاهد : العالم الذي يبين ما علمه ، شهد شهادة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ﴾ [المائدة:١٠٦] .

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٧) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٩) ، والحاكم (٤/ ١١٠) ، وقال : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٦٤٧) .

(٢) «لسان العرب» (٥/ ٢١٤ -٢١٦) ، وراجع : «معجم مقاييس اللغة» (٥٣٩) ، و«القاموس المحيط» (٧١٤) ، و«مختار الصحاح» (١٩٧) .

ورجل شاهِدٌ ، وكذلك الأنثى ؛ لأن أَعْرَفَ ذلك إنما هو في المذكر ، والجمع : أشْهاد وشُهود ، وشهيدٌ ، والجمع : شُهَداء ، والشَّهْدُ : اسم للجميع عند سيبويه ، وقال الأخفش : هو جمع ، وأَشْهدْتهُم عليه ، واسْتَشْهَدَه : سأله الشَّهادة ، وفي التنزيل : ﴿ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ ﴾ [البقرة:٢٨٢] ، والشَّهادة خبرٌ قاطعٌ تقولُ منه : شَهِدَ الرجلُ على كذا ، وربما قالوا : شَهْدَ الرجلُ ، بسكون الهاء للتخفيف عن الأخفش ، وقولهم : اشْهَدْ بكذا أي : احْلِف ، وشَهِدَ فلان على فلان بحقٍّ فهو شاهِدٌ وشهيد ، وشَهِدَه شُهودًا أي : حَضَره ، فهو شاهدٌ ، وقَوْم شُهُود أي : حُضور ، وشَهِدَ له بكذا شَهادةً أي : أَدَّى ما عنده من الشَّهادة فهو شاهد ، وأَشْهَدْتُه على كذا فَشَهِدَ عليه أي : صار شاهدًا عليه ، وأَصل الشهادة : الإِخْبار بما شاهَدَه » .

واصطلاحًا :

قال الكفويُّ[1] :

« الشَّهادة : بيان الحق ، سواء كان عليه أو على غيره ، وخبر قاطع يختص بمعنى يتضمن ضرر غير المخبر فيخرج الإقرار ، وقيل : إقرار مع العلم وثبات اليقين ، والإقرار قد ينفك عن ذلك ، ولذلك أكذب اللهُ الكفارَ في قولهم : ﴿نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ [المنافقون:١] ، ولما كان الخبرُ الخاص مبينًا للحق من الباطل سمِّي شهادة ، وسُمِّي المُخبر به شاهدًا ؛ فلهذا شبه الدلالة في كمال وضوحها بالشهادة ، وشهد الرجلُ على كذا يشهد عليه شهادة إذا أخبر به قطعًا ، وشهد له بكذا يشهد به شهادة إذا أدى ما عنده من الشهادة ، والشهادة تقام بلفظ الشهادة ، أعني : اشهد بالله ، وتكون قسمًا ، ومنهم من يقول : إن قال : أشهد يكون قسمًا وإن لم يقل بالله » .

وقال الجرجانيُّ[2] :

« الشَّهادة : إخبارٌ عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على آخر ؛ فالإخبارات ثلاثة : إما بحق للغير على آخر ، وهو الشهادة ، أو بحق

---

(١) «الكليات» (٥٢٧، ٥٢٨) .

(٢) «التعريفات» (١٣١) .

للمخبر على آخر ، وهو الدعوى ، أو بالعكس ، وهو الإقرار » .

وقال الراغبُ (١) :

« الشهادة : قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصيرة أو بصر » .

والزُّور لغةً :

المَيْلُ عنِ الحقِّ ؛ **قال ابن فارس** (٢) :

« الزاء والواو والراء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على المَيْلِ والعدولِ . من ذلك الزُّور : الكذب ؛ لأنه مائلٌ عن طريقةِ الحق ، ويقال : زَوَّرَ فلانٌ الشيءَ تزويرًا حتى يقولون : زوَّرَ الشيءَ في نفْسه : هيَّأهُ ؛ لأنهُ يعدل به عن طريقةٍ تكون أقرب إلى قبول السامع » .

وقال ابنُ منظور (٣) :

« الزُّورُ جمع أَزْوَرَ من الزَّوَرِ : الميل ، والزُّور : الكذب والباطل ، وقيل : شهادة الباطل رجلٌ زُورٌ وقوم زُورٌ وكلام مُزَوَّرٌ ومُتَزَوَّرٌ مموه بكذب ، وقيل : محسن ، وقيل : هو الـمُثَقَّفُ قبل أن يتكلم به ، والتَّزْويرُ إصلاح الشيء .

والتَّزْويرُ : تَزْيين الكذب ، قال ابنُ الأعرابي : كل إصلاح من خير أو شر فهو تَزْويرٌ ، ومنه شاهدُ الزُّور يُزوِّرُ كلامًا والتَّزْويرُ إِصلاح الكلام وتَهْيِئَتُه ، وقولهم : قد زَوَّرَ عليه كذا وكذا ، قال أبو بكر : فيه أربعة أقوال : يكون التَّزْوِيرُ : فعل الكذب والباطل ، والزُّور : الكذب ، وقال خالد بن كُلْثُوم : التَّزْوِيرُ التشبيه ، وقال أبو زيد : التَّزْوِيرُ : التَّزْوِيقُ والتَّحْسِين ، وزَوَّرْتُ الشيءَ حسَّنْتُهُ وقوَّمتُه .

وقال الأصمعيُّ : التزويرُ : تهيئة الكلام وتقديره ، والإنسان يُزَوِّرُ كلامًا ، وهو أن يُقَوِّمَه ويُتْقِنَهُ قبل أن يتكلَّم به ، والزُّورُ : شهادة الباطل وقول الكذب .

---

(١) «المفردات» (٤٦٥) .

(٢) «معجم مقاييس اللغة» (٤٦٥) .

(٣) «لسان العرب» (٤/ ٤٣٤) و«النهاية» (١/ ٧٣٥) و«القاموس المحيط» (٥٨٠) .

وقالَ الراغبُ [(١)] :

«وقيل للكذب : زور ؛ لكونه مائلًا عن جهته ؛ قال تعالى : ﴿ ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ [الفرقان: ٤] ، و ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج:٣٠] ، و ﴿ مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ [المجادلة:٢] ، و﴿لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ [الفرقان:٧٢] ، ويُسمَّى الصنم زورًا ؛ لكون ذلك كذبا وميلا عن الحق » .

وقال الإمامُ الطبريُّ رحمه الله [(٢)] :

« وأصلُ الزُّور : تحسين الشيء ، ووصفه بخلاف صفته ، حتى يخيل إلى من يسمعه أو يراه ، أنه خلاف ما هو به ، والشرك قد يدخل في ذلك ؛ لأنه مُحَسَّنٌ لأهله ، حتى قد ظنوا أنه حق ، وهو باطل ، ويدخل فيه الغناءُ ؛ لأنه أيضًا مما يحسنه ترجيع الصوت ، حتى يستحلي سامعُهُ سماعَهَ ، والكذب أيضًا قد يدخل فيه لتحسين صاحبه إياه ، حتى يظن صاحبه أنه حق ؛ فكلُّ ذلك مما يدخل في معنى الزور

فإذا كان ذلك كذلك ؛ فأولى الأقوال بالصواب في تأويله : أن يقال : والذين لا يشهدون شيئًا من الباطل ؛ لا شركًا ، ولا غناءً ، ولا كذبًا ولا غيره ، وكل ما لزمه اسم الزُّور » .

واصطلاحًا :

قال الكفويُّ [(٣)] :

« الزُّور : كُلُّ ما في القرآن من الزور ؛ فهو الكذب مع الشرك إلا ﴿مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ [المجادلة:٢] ؛ فإنه كذب بلا شرك » .

« والقول الزور : كُلُّ قولٍ في القرآن مقرون بأفواهٍ وألسنةٍ فهو زور » .

---

(١) «المفردات» (٣٨٧) .

(٢) «جامع البيان في تفسير القرآن» (٨/ ٦١٧٥) .

(٣) «الكليات» (٤٨٥، ٧٠٢) .



وقال الحافظ ابن حجر[١] :

« وضابط الزور : وصف الشيء على خلاف ما هو به : وقد يضاف إلى القول فيشمل الكذبَ والباطلَ ، وقد يضاف إلى الشهادة فيختص بها » .

وشهادةُ الزور اصطلاحًا :

قال القرطبي[٢] :

« هي : الشهادة بالكذب ليتوصلَ إلى الباطل من إتلاف نفسٍ أو أخذ مال أو تحليل حرام و تحريم حلال » .

- **الترهيب من شهادة الزور :**

لقد حرَّم اللهُ تعالى شهادةَ الزور ؛ لكونها سببًا لإبطال الحق ، وحَرَّم كتمان الشهادة ؛ فكتمانها سببٌ لإبطال الحق كذلك[٣] ؛ فهي من كبائر الذنوب ولقد قرن اللهُ تعالى قولَ الزور وشهادته بالشرك ؛ فقال في كتابه المبين : ﴿ فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج:٣٠] ، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « تعدل شهادة الزور بالشرك ، وقرأ: ﴿ فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ »[٤] .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : ﴿ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ يعني : «الافتراء على الله والتكذيب »[٥] .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:٣٣] ، وقال

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٤١٢) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) راجع : «الفتح» (١٠/ ٣١٠) .

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٦١٩) بسندٍ حسنٍ ، وفي ذلك حديث مرفوع ؛ لكنه ضعيف غير ثابت عن النبي ﷺ ؛ فراجع : «الضعيفة» (برقم:١١١٠) .

عند الطبري (١٨/ ٦١٩) بسند ضعيف .

تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ [المجادلة:٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ [الفرقان:٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء:٣٦] .

وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء:١٣٥] .

وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة:٨] .

وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمْ قَآئِمُونَ ﴾ [المعارج:٣٣] ، ثم قال : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ فِي جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ ﴾ [المعارج:٣٥] .

قال السعدي رحمه الله (١) :

« أي: لا يشهدون إلا بما يعلمونه ، من غير زيادة ولا نقص ولا كتمان ، ولا يحابي فيها قريبًا ولا صديقًا ونحوه ، ويكون القصد بها وبإقامتها وجه الله » .

وفي صفات عباد الرحمن : أنهم لا يشهدون الزور ؛ قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا ﴾ [الفرقان:٧٢] .

قال الحافظُ ابن كثير :

« وهذه أيضًا من صفات عباد الرحمن ؛ أنهم : ﴿ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾ قيل : هو الشرك وعبادة الأصنام . وقيل : الكذب ، والفسق ، واللغو ، والباطل .

وقال محمد بن الحنفية : اللهو والغناء .

وقال أبو العالية ، وطاوس ، ومحمد بن سيرين ، والضحاك ، والربيع بن أنس ، وغيرهم : هي أعياد المشركين .

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ١٠٤٧) .

وقال عمرو بن قيس : هي مجالس السوء والخنا.

وقال مالك ، عن الزهري : شرب الخمر لا يحضرونه ولا يرغبون فيه ؛ كما جاء في الحديث (١) : « **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ** » .

وقيل : المراد بقوله تعالى : ﴿ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾ أي : شهادة الزور ، وهي الكذب متعمدا على غيره ؛ كما ثبت في «**الصحيحين**» (٢) أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ : «**أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟**» ثَلاَثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله ، قَالَ: «**الإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ** » وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا ؛ فَقَالَ : « **أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ**» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

والأظهر من السياق أن المراد : لا يشهدون الزور ، أي : لا يحضرونه ، ولهذا قال : ﴿ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا ﴾ أي : لا يحضرون الزور ، وإذا اتفق مرورهم به مروا ، ولم يتدنسوا منه بشيء ، ولهذا قال: ﴿ مَرُّواْ كِرَامًا ﴾ » ا.هـ .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَكْتُمُواْ ٱلشَّهَـٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة:٢٨٣] .

فإذا طُلِبتَ للشهادة ؛ فاشهد بحقٍّ ، ولا تحلف بالله كذبا ؛ لأن هذا يمين غموس ، وهو قريب من شهادة الزور ؛ لأن الشخص يحلف على الشيء وهو يعلم أنه كاذب ، وسُمِّي بذلك ؛ لأنه يغمس صاحبه في جهنم - عياذًا بالله تعالى .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَـٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة:١٤٠] .

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في دخول الحمام (٢٨٠١) ، وقال : «هذا حديث حسن غريب ، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤١) ، والحاكم (٤/ ٣٢٠) من حديث جابر مرفوعًا ، وجود سنده الحافظ في الفتح (٩/ ١٥٩) ، وأخرجه أحمد (١/ ٢٠) ، من حديث عمر بن الخطاب مرفوعًا وفيه رجلٌ لم يُسَمَّ ، وله شواهد كثيرة صححه بها الألباني في «الإرواء» (٦/٧) (١٩٤٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور (٢٦٥٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٨٧) .

« فهي شهادة عندهم ، مودعة من الله ، لا من الخلق ، فيقتضي الاهتمامُ بإقامتها ، فكتموها ، وأظهروا ضدها ، جمعوا بين كتم الحق ، وعدم النطق به ، وإظهار الباطل ، والدعوة إليه ، أليس هذا أعظم الظلم؟ بلى والله ، وسيعاقبهم عليه أشد العقوبة؛ فلهذا قال : ﴿ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴾ بل قد أحصى أعمالهم ، وعدَّها وادخر لهم جزاءها ، فبئس الجزاء جزاؤهم ، وبئست النار ، مثوى للظالمين »[1] .

« وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ ﴾ لأن الحق مبنيٌّ عليها لا يثبت بدونها ، فكتمها وإخفاؤها وعدم إظهارها من أعظم الذنوب ؛ لأنه يترك ما وجب عليه من الخبر الصدق ويخبر بضده وهو الكذب ، ويترتب على ذلك فواتُ حق من له الحق ، ولهذا قال تعالى : ﴿ وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴾ ؛ أي: فاجرٌ قلبه »[2] .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ ﴾ [البقرة:٢٨٢] ؛ فلا يجوز كتمانُ الشهادة ، فتلك معصية تستوجب التوبة إلى الله تعالى .

ولقد وردت الأحاديثُ الصحيحةُ في تحريم شهادة الزور وقوله ، وإثم مرتكبه ، وتغليظ عقوبته ! وعظم قبْحه !

فقد تقدَّم حديثُ أبي بكرة ﵁ ؛ وفيه أنه ﷺ جلس وكان متكئا فقال معددًا الكبائر : « **أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ** » فما زال يكررها حتَّى قال أصحابه : ليته سكت .

وفي «**الصحيحين**»[3] من حديث أنس ﵁ قال : سئل النبي ﷺ عن الْكبائر قال : « **الإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ** » .

وقد علَّق الحافظُ في «الفتح» على حديث أبي بكرة ﵁ بقوله[4] :

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (٦٤) .

(٢) المصدر السابق بتصرف (١٢٣) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور (٢٦٥٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٨٨) .

(٤) «الفتح» (١٠/ ٣١١) .

« قوله : « وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا » يشعر بأنه اهتم بذلك حتى جلس بعد أن كان متكئا ، ويفيد ذلك تأكيد تحريمه ، وعظم قبحه ، وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور أو شهادة الزور أسهل وقوعا على الناس والتهاون بها أكثر ؛ فإن الإشراك ينبو عنه قلبُ المسلم ، والعقوق يصرف عنه الطبعُ ، وأما الزور فالحوامل عليه كثيرة ؛ كالعداوة والحسد وغيرهما ، فاحتيج إلى الاهتمام بتعظيمه ، وليس ذلك لعظمها بالنسبة إلى ما ذكر معها من الإشراك قطعا ؛ بل لكون مفسدة الزور متعدية إلى غير الشاهد ، بخلاف الشرك ؛ فإن مفسدته قاصرة غالبًا .

وقوله : « فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ » أي : شفقة عليه ، وكراهية لما يزعجه .

وفي الحديث تحريمُ شهادة الزور ، وفي معناها كل ما كان زورًا من تعاطي المرء ما ليس له أهلا » ا.هـ .

ففي «صحيح مسلم»[١] من حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَقُولُ إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»** .

قال الحافظ رحمه الله[٢] :

« الْمُتَشَبِّعُ ؛ أي : المتزين بما ليس عنده يتكثرُ بذلك ويتزينُ بالباطل ؛ كالمرأة تكون عند الرجل ولها ضرة فتدعي من الحظوة عند زوجها أكثر مما عنده تريد بذلك غيظَ ضرتها ، وكذلك هذا في الرجال ، وأما قوله : « **كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ** » فإنه الرجل يلبس الثيابَ المشبهة لثياب الزهاد يوهم أنه منهم ، ويظهر من التخشع والتقشف أكثر مما في قلبه منه ، قال : وفيه وجه آخر أن يكون المرادُ بالثياب: الأنفس ؛ كقولهم : فلان نقيُّ الثوب إذا كان بريئًا من الدنس ، وفلان دنس الثوب إذا كان مغموصًا عليه في دينه ، وقال الخطابيُّ : الثوب مَثَلٌ ، ومعناه: أنه صاحب

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط (٢١٢٩) ، وأخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة (٥٢١٩) ، ومسلم (٢١٣٠) عن أسماء رضي الله عنها .

(٢) «فتح الباري» (٩/ ٣٨٢، ٣٨٣) ، وراجع : «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٣٦٤) .

زور وكذب ، كما يقال لمن وصف بالبراءة من الأدناس: طاهر الثوب والمراد به : نفس الرجل ، وقال أبو سعيد الضرير : المراد به أن شاهدَ الزور قد يستعير ثوبين يتجملُ بهما ليوهم أنه مقبول الشهادة ، وهذا نقله الخطابي عن نعيم بن حماد قال : كأن يكون في الحي الرجل له هيئة وشارة ، فإذا احتيج إلى شهادة زور لبس ثوبيه وأقبل فشهد فَقُبِل لنُبْل هيئته وحسن ثوبيه ، فيقال: أمضاها بثوبيه يعني: الشهادة ، فأضيف الزور إليهما ؛ فقيل: كلابس ثوبي زور ، وأما حكم التثنية في قوله : «**ثَوْبَيْ زُورٍ**» فللإشارة إلى أن كذب المتحلي مثنى ؛ لأنه كذب على نفسه بما لم يأخذ وعلى غيره بما لم يعط ، وكذا شاهد الزور يظلم نفسه ويظلم المشهود عليه ، وقال الداودي : في التثنية إشارة إلى أنه كالذي قال الزور مرتين مبالغة في التحذير من ذلك ، وقيل: إن بعضهم كان يجعل في الكم كُمًّا آخر يوهم أن الثوبَ ثوبان قاله ابن المنير ، قلت : ونحو ذلك ما في زماننا هذا فيما يعمل في الأطواق ، والمعنى الأول أليق ، وقال ابن التين : هو أن يلبس ثوبي وديعة أو عارية يظن الناسُ أنهما له ولباسهما لا يدوم ويفتضح بكذبه وأراد بذلك تنفير المرأة عما ذكرت خوفًا من الفساد بين زوجها وضرتها ويورث بينهما البغضاء ؛ فيصير كالسحر الذي يفرق بين المرء وزوجه ، وقال الزمخشريُّ في الفائق : المتشبع أي : المتشبه بالشبعان وليس به ، واستعير للتحلي بفضيلة لم يرزقها ، وشبه بلابس ثوبي زور أي : ذي زور ، وهو الذي يتزيا بزي أهل الصلاح رياء ، وأضاف الثوبين إليه ؛ لأنهما كالملبوسين ، وأراد بالتثنية أن المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر ؛ كما قيل : إذا هو بالمجد ارتدى وتأزرًا ؛ فالإشارة بالإزار والرداء إلى أنه متصف بالزور من رأسه إلى قدمه ، ويحتمل أن تكون التثنيةُ إشارةً إلى أنه حصل بالتشبع حالتان مذمومتان ؛ فقدان ما يتشبع به ، وإظهار الباطل ، وقال المطرزي : هو الذي يرى أنه شبعان ، وليس كذلك » انتهى .

وفي «**صحيح البخاري**» [1] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لله حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**».

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الصوم ، باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم (١٩٠٣) .

قال ابن بطال [(١)] :

« ليس معناه أن يؤمر بأن يدع صيامه ، وإنما معناه التحذيرُ من قولِ الزور وما ذكر معه » .

ولقد ترجم الإمامُ البخاريُّ رحمه الله في «**الصحيح**» [(٢)] بابًا بعنوان :

« باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد » واحتج له بحديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : سَأَلَتْ أُمِّي أَبِي بَعْضَ المَوْهِبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَا لَهُ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لاَ أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلاَمٌ، فَأَتَى بِيَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ المَوْهِبَةِ [(٣)] لِهَذَا، قَالَ: «**أَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ؟**» ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأُرَاهُ، قَالَ: «**لاَ تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ**» [(٤)] . وَقَالَ أَبُو حَرِيزٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ: «**لاَ أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ** » .

والجور : الميل عن الحق والعدل ، وهو الظلم [(٥)] .

واحتج له كذلك بحديث عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ** » قا قَالَ عِمْرَانُ: لاَ أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَعْدُ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً.

قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلاَ يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ** » [(٦)] .

---

(١) كما في «الفتح» للحافظ (٤/ ١٤٠) .

(٢) «صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ، باب (٩) .

(٣) أي : بعض الأشياء الموهبة .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥٠) ، ومسلمٌ ، كتاب الهبات ، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة (١٦٢٣) .

(٥) راجع : «اللسان» (٢/ ٢٥٧) .

(٦) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥١) ، ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢٥٣٥) .

وكذلك حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ** »[1] .

ويعلِّق الحافظُ ابنُ حجر ـ طيب الله ثراه ـ على حديث عمران رضي الله عنه تعليقًا بديعًا ؛ **فيقول**[2] :

« قوْله : « **وَيَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ** » يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْـمُرَادُ : التَّحَمُّلَ بِدُونِ التَّحْمِيلِ أَوِ الْأَدَاءَ بِدُونِ طَلَبٍ ، وَالثَّانِي أَقْرَبُ ، وَيُعَارِضُهُ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ مَرْفُوعًا : « **أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ ؟ الَّذِي يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يسْأَلَهَا** »، وَاخْتلف الْعلَمَاءُ فِي ترجيحهما ؛ فجنح ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ إِلَى تَرْجِيحِ حَدِيثِ زَيْدِ ابْنِ خَالِدٍ لِكَوْنِهِ مِنْ رِوَايَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَدَّمَهُ عَلَى رِوَايَةِ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَبَالَغَ فَزَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ عِمْرَانَ هَذَا لَا أَصْلَ لَهُ . وَجَنَحَ غَيْرُهُ إِلَى تَرْجِيحِ حَدِيثِ عِمْرَانَ لِاتِّفَاقِ صَاحِبَي الصَّحِيحِ عَلَيْهِ ، وَانْفِرَادِ مُسْلِمٍ بِإِخْرَاجِ حَدِيثِ زَيْدِ بن خَالِد . وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا فَأَجَابُوا بِأَجْوِبَةٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْـمُرَادَ بِحَدِيثِ زَيْدٍ : مَنْ عِنْدَهُ شَهَادَةٌ لِإِنْسَانٍ بِحَقٍّ لَا يَعْلَمُ بِهَا صَاحِبُهَا فَيَأْتِي إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ بِهَا ، أَوْ يَمُوتُ صَاحِبُهَا الْعَالِمُ بِهَا وَيَخْلُفُ وَرَثَةً فَيَأْتِي الشَّاهِدُ إِلَيْهِمْ أَوْ إِلَى مَنْ يَتَحَدَّثُ عَنْهُمْ فَيُعْلِمُهُمْ بِذَلِكَ ، وَهَذَا أَحْسَنُ الْأَجْوِبَةِ ، وَبِهَذَا أَجَابَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ شَيْخُ مَالِكٍ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمَا .

ثَانِيهَا : أَنَّ الْـمُرَادَ بِهِ شَهَادَةُ الْحِسْبَةِ ، وَهِيَ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ الْـمُخْتَصَّةِ بِهِمْ مَحْضًا ، وَيَدْخُلُ فِي الْحِسْبَةِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِحَقِّ الله أَوْ فِيهِ شَائِبَةٌ مِنْهُ الْعَتَاقُ وَالْوَقْفُ وَالْوَصِيَّةُ الْعَامَّةُ وَالْعِدَّةُ وَالطَّلَاقُ وَالْحُدُودُ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَحَاصِلُهُ أَنَّ الْـمُرَاد بِحَدِيث بن مَسْعُودٍ الشَّهَادَةُ فِي حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ ، وَالْـمُرَادُ بِحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الشَّهَادَةُ فِي حُقُوقِ الله .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٢٦٥٢) ، ومسلمٌ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢٥٣٣) .

(٢) «الفتح» (٥/ ٣٠٧، ٣٠٨) .

ثَالِثُهَا : أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْـمُبَالَغَةِ فِي الْإِجَابَةِ إِلَى الْأَدَاءِ فَيَكُونُ لِشِدَّةِ اسْتِعْدَادِهِ لَهَا كَالَّذِي أَدَّاهَا قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا كَمَا يُقَالُ فِي وَصْفِ الْجَوَادِ : إِنَّهُ لَيُعْطِي قَبْلَ الطَّلَبِ أَيْ يُعْطِي سَرِيعًا عَقِبَ السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ . وَهَذِهِ الْأَجْوِبَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي أَدَاءِ الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْحَاكِمِ أَنْ لَا يَكُونَ إِلَّا بَعْدَ الطَّلَبِ مَنْ صَاحِبِ الْحَقِّ ؛ فَيَخُصُّ ذَمَّ مَنْ يَشْهَدُ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِمَنْ ذَكَرَ مِمَّنْ يُخْبِرُ بِشَهَادَةٍ عِنْدَهُ لَا يَعْلَمُ صَاحِبُهَا بِهَا أَوْ شَهَادَةِ الْحِسْبَةِ ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى جَوَازِ أَدَاءِ الشَّهَادَةِ قَبْلَ السُّؤَالِ عَلَى ظَاهِرِ عُمُومِ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَتَأَوَّلُوا حَدِيثَ عِمْرَانَ بِتَأْوِيلَاتٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى شَهَادَةِ الزُّورِ ، أَيْ : يُؤَدُّونَ شَهَادَةً لَمْ يُسْبَقْ لَهُمْ تَحَمُّلُهَا ، وَهَذَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

ثَانِيهَا : الْـمُرَادُ بِهَا الشَّهَادَةُ فِي الْحَلِفِ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ فِي آخِرِ حَدِيث بن مَسْعُودٍ : « كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ » أَيْ : قَوْلِ الرَّجُلِ أَشْهَدُ بِاللهِ مَا كَانَ إِلَّا كَذَا عَلَى مَعْنَى الْحَلِفِ فَكُرِهَ ذَلِكَ كَمَا كُرِهَ الْإِكْثَارُ مِنَ الْحَلِفِ ، وَالْيَمِينُ قَدْ تُسَمَّى شَهَادَةً ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ﴾ [النور: ٦] ، وَهَذَا جَوَابُ الطَّحَاوِيِّ .

ثَالِثُهَا : الْـمُرَادُ بِهَا الشَّهَادَةُ عَلَى الْـمُغَيَّبِ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ فَيَشْهَدُ عَلَى قَوْمٍ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ وَعَلَى قَوْمٍ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّة بِغَيْر دَلِيل ؛ كَمَا يصنع ذَلِكَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ ؛ حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ .

رَابِعُهَا : الْـمُرَادُ بِهِ مَنْ يَنْتَصِبُ شَاهِدًا وَلَيْسَ مَنْ أَهْلِ الشَّهَادَةِ .

خَامِسُهَا : الْـمُرَادُ بِهِ التَّسَارُعُ إِلَى الشَّهَادَةِ وَصَاحِبُهَا بِهَا عَالِمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَسْأَلَهُ . وَاللهُ أَعْلَمُ . وَقَوْلُهُ : « **يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ** » اسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : لِفُلَانٍ عِنْدِي كَذَا فَلَا يَسُوغُ لَهُ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ إِلَّا إِنِ اسْتَشْهَدَهُ ، وَهَذَا بِخِلَافِ مَنْ رَأَى رَجُلًا يَقْتُلُ رَجُلًا أَوْ يَغْصِبُهُ مَالَهُ ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَشْهَدَ بِذَلِكَ ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَشْهِدْهُ الْجَانِي » انتهى .

وها هم السلفُ من الصحابة الأخيار يستبشعون هذه الكبيرةَ الخطيرةَ المنكرةَ ؛ فروى الإمام مالك في «**الموطأ**» [1] عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى

(١) أخرجه مالك في «الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب (٢) (أثر:٤) ، ومن طريقه : البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ١٦٦) ؛ لكنه منقطع ؛ قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٧/ ١٠٢) : «حديث ربيعة هذا عن عمر ، وإن كان منقطعًا ؛ فلقد قلنا : إن أكثر العلماء من السلف =

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالَ: لَقَدْ جِئْتُكَ لِأَمْرٍ، مَا لَهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنَبٌ، فَقَالَ عُمَرُ: «مَا هُوَ؟» قَالَ: شَهَادَاتُ الزُّورِ ظَهَرَتْ بِأَرْضِنَا، فَقَالَ عُمَرُ: «أَوَ قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: «وَاللهِ لَا يُؤْسَرُ رَجُلٌ فِي الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ الْعُدُولِ» اهـ.

وهكذا حرَّم الإسلام شهادة الزور، وقول الزور، وإبطال حقوق الخلق وتضييعها - كذبًا وزورًا - وقلب الموازين، وتضليل القضاة.

إنها خلخلةٌ لقواعدِ المجتمع وإفساده وفَتْكٌ بأفراده، وتدميرٌ لهم، وزعزعةٌ لاستقرار معيشتهم !!

قال الإمام شمس الدين الذهبي رحمه الله (١):

« شاهد الزور قد ارتكب عظائم:

أحدها: الكذب والافتراء؛ فقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِى مَنۡ هُوَ مُسۡرِفٞ كَذَّابٞ ﴾ [غافر:٢٨].

وثانيها: أنه ظلم الذي شهد عليه حتى أخذ بشهادته مالَه وعرضَه وروحَه.

وثالثها: أنه ظلم الذي يشهد له بأن ساق إليه المال الحرام؛ فأخذه بشهادته؛ فوجبت له النار، وقال رسول الله ﷺ: « **فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ** »(٢).

ورابعها: أباح ما حرم الله تعالى وعصمه من المال والدم والعرض، قال رسولُ الله ﷺ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟**» ثلاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ:

=

قبلوا المرسل من أحاديث العدول، وقد وجدنا خبر ربيعة هذا من حديث المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال عمر بن الخطاب: «لا يؤسر رجل في الإسلام يشهد الزور، ومعنى: يؤسر؛ أي: يحبس لنفوذ القضاء عليه».

(١) «الكبائر» (ص:١٠٦و١٠٧) ط ابن رجب، المنصورة.

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الحيل، باب (رقم:١) حديث (٦٩٦٧)، ومسلمٌ، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (١٧١٣).

«الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ » . وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ : «أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ» ، قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ »[1] ا.هـ .

فبكلِّ أسفٍ يستطيعُ الشخصُ بمائة جنيه أو بألف أو بعشرة آلاف أن يبيع دينه ؛ فينطلق ليقف أمام قاض في محكمة ، فيشهد شهادةً باطلةً مُزوَّرةً مُنكرة ! ويحكم على المظلوم بالسجن ، وربما يقضي عمره كله في السجن بتلك الشهادة الآثمة !!! وهكذا يتهم بريئًا لم يقترف إثمًا ؛ بلا أدنى خجل أو وجل ، ولقد جمعني مجلس بأحد إخواننا القضاة ؛ فقلْت له : ما هي أغرب قضية عرضت عليكم ؟ فقال : رجلٌ سجن - ظلمًا وزورًا - بتهمة القتل ، بل وحكم في هذه القضية بالإعدام ، وبالفعل وُقِّعَت أوراقُهُ من المفتي ؛ فالقضيَّةُ منتهيةٌ تمامًا ، والرجل مظلوم !!

وفي الجلسة التي سيحكم فيها رئيسُ المحكمة ، يقول : جلستُ ، والقاعة مملوءة ، والمشهد مهيب ، وقرأتُ الديباجة ، وفي نهاية القراءة قُلْتُ : فقد حَكَمَت المحكمةُ بناءً على كلِّ ما سبق - وهنا كان المفترض أن يقول : بإعدام المتهم - إذ به يقول : وجدتني أنطق بدون وعي مِنِّي أو شُعورٍ ؛ فقلْت : وبناء على ما سبق ؛ فقد حَكَمَت المحكمة ببراءة المتهم ، ومن الحضور في تلك الجلسة من كان يصرخ ويبكي .

يقول : ولم أتمالك أعصابي ، فتركتُ مِنَصَّة القضاء ، وعُدْتُ إلى مكتبي ، ووضعتُ رأسي بين يَدي ، وظللْتُ أبكي ، فقال لي بعض زملائي : يا فلان ؛ لا تقلق ، وأَعِدْ دراسة القضية والبحث فيها من جديدٍ .

يقسم لي بالله ويقول : توصَّلْنا قبل شهر بفضل الله تعالى ، ثم بفضل رجال الأمن ، إلى القاتل الحقيقيِّ ! واعترف هذا القاتلُ تفصيليًّا بجريمته ، وكيف ارتكب هذه الكبيرة - كبيرة القتل - وكأن الله تعالى قد برَّأ المتهم الأول قبل أن تُبَرِّئه ساحةُ المحكمة !!

والذي أريد أن أقوله هنا : أن هذا الرجل كان بالفعل قد حُكِم عليه بالإعدام والشنق بشهادةٍ زورٍ باطلةٍ ، لولا أن الله صانه ونَجَّاه ، فسبحان مَنْ له الأيادي والنعم .

ونسأله تعالى أن ينجينا من هذا البلاء ؛ إنه وليُّ ذلك ومولاه .

---

(١) تقدم ؛ وهو في «الصحيحين» عن أبي بكرة ﷺ .

ومن صور هذه الشهادة المزوَّرة أن يشهد شخصٌ لآخر أنه واضعٌ يَدَهُ على الأرض الفلانية من تاريخ كذا ، وهو لم يضعها في ذلك التاريخ !!

وربما يشهدُ الشخصُ شهادة زور ويبرر لنفسه أن ذلك لا يضر أحدًا ، بل ربما يزعم أن ذلك فيه منفعةً للشخص الذي يحتاج إلى شهادة ، وهذا الذي ادَّعى الشهادة لم يشهد الواقعة بنفسه ، وإنما شهد بناء على قول صديق له ، وهو عنده ثقةٌ وعدلٌ !! فأقول لك: يا أخي حتى ولو كانت تلك الشهادة لا تضرُّ بأحد ؛ فتلك شهادة زور ، وقول زور ، ومعصية عظيمة ؛ فلا تجوز الشهادة إلا بما رأيته وعلمته .

كذلك تلك الشهادات الطبية التي يأخذها الشخصُ من طبيبٍ ما ؛ لتبرير غيابه عن الشغل بسبب مرض ، وهو غير مريض ، وإنما استصدرت تلك الشهادة لتغطية غيابه لزيارة أهله في مكان ما ونحو ذلك ؛ فتلك شهادة محرمة ، وكذب وزور [1]

وكذلك من يشهد لشخص بأنه فقير يستحق الزكاةَ وهو يعلم أنه غني ، أو يشهد لفلان في المصالح الحكومية بأن هذا الشخص له عائلة عدد أفرادها كذا وكذا وهو يعلم أنه كاذب ، ويظن المسكينُ الذي شهد بذلك أنه نافع لأخيه ، بارٌّ له [2]!!

فلا يجوز لأيِّ أحد أن يشهد إلا بما يعلمه برؤية أو سماع ؛ قال تعالى : ﴿ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف:٨٦] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء:٣٦] .

وهنا عدَّةُ مطالب مهمةٌ أحبُّ أن أنوِّه إليها :

● **أولا : بم تثبت شهادة الزور؟**

ذهب جمهورُ الفقهاء إلى أن شهادة الزور لا تثبت إلا بالإقرار ؛ لأنه لا تتمكنُ تهمة الكذب في إقراره على نفسه ، أو بأن يشهد بما يقطع بكذبه : بأن يشهدَ على رجل بفعل في الشام في وقت ، ويعلم أنَّ المشهودَ عليه في ذلك الوقت في العراق ، أو يشهد بقتل رجل وهو حيٌّ ، أو أنَّ هذه البهيمة في يد هذا منذ ثلاثة أعوام وسنها

---

(١) راجع عدة فتاوى في ذلك في «فتاوى اللجنة الدائمة» «أبواب الشهادة» (٢٣/ ٥٠٥-٥٢٨) ط أولي النهى .

(٢) انظر : «شرح رياض الصالحين» لابن عثيمين (١/ ١٤٧) ط ابن حزم .

أقل من ذلك ، أو يشهد على رجل أنَّه فعل شيئًا في وقت وقد مات قبل ذلك ، أو لم يولد إلا بعده وأشباه هذا مما يتيقن بكذبه ويعلم تعمده لذلك .

ولا تثبت بالبيِّنة ؛ لأنَّها نفي لشهادته ، والبينة حجة للإثبات دون النفي ، وقد تعارضت البينتان فلا يعزر في تعارض البيِّنَتَيْنِ ، أو ظهور فسقه أو غلطه في الشهادة ؛ لأن الفسق لا يمنع الصِّدق ، والتعارض لا يعلم به كذب إحدى البينتين بعينها ، والغلط قد يعرض للصَّادق العدل ولا يتعمَّده فيعفى عنه . وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾[الأحزاب:٥] .

قال الشِّيرازيُّ من الشَّافعية وابن فرحون من المالكيَّة : تثبت شهادةُ الزُّور من ثلاثة أوجه :

أحدها : أن يقرَّ أنَّه شاهد زور .

والثاني : أن تقوم البيِّنة أنَّه شاهد زور .

والثالث : أن يشهد ما يقطعُ بكذبه .

وإذا ثبت ذلك بالبيِّنة ؛ فعليه العقوبةُ سواء أكان ذلك قبل الحكم أم بعده [١].

• **ثانيًا : كيفية عقوبة شاهد الزور :**

لـمَّا كانت الشَّريعةُ لم تقدِّر عقوبةً محددةً لشاهد الزور فإن هذه العقوبةَ هي التَّعزير ، وقد اختلف الفقهاءُ في عقوبة شاهد الزُّور من حيث تفصيلات هذه العقوبة لا من حيث مبدأ عقاب شاهد الزُّور بالتَّعزير ، إذ إنه لا خلافَ عند الفقهاء في تعزيره إذا ثبت عند الحاكم عن رجل أنَّه شهد بزور عمدًا عزره وجوبًا وشهَّر به ، رُوي ذلك عن عمر ﷺ، وبه قال شريح وسالم بن عبد الله والأوزاعي وابن أبي ليلى .

واختلفوا في كيفيَّة التَّعزير ؛ فقال الشافعيَّة والحنابلة وبعض المالكيَّة : تأديب شاهد الزُّور مفوَّض إلى رأي الحاكم إن رأى تعزيره بالجلد جلده ، وإن رأى أن يحبسه ، أو كشف رأسه وإهانته وتوبيخه فعل ذلك ، ولا يزيد في جلده على عشر جلدات ، وقال الشَّافعي : لا يبلغ بالتَّعزير أربعين سوطًا .

---

(١) «الموسوعة الفقهية الكويتية» (٢٦/ ٢٥٤، ٢٥٥) ، ط وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، بالكويت ، الطبعة ١٤٢٧هـ .

وأمَّا كيفيَّة التَّشهير به بين الناس : فإن الحاكم يوقفه في السُّوق إن كان من أهل السُّوق ، أو محلة قبيلته إن كان من أهل القبائل ، أو في مسجده إن كان من أهل المساجد ، ويقولُ الموكَّل به : إن الحاكم يقرأ عليكم السَّلام ويقول : هذا شاهد زور فاعرفوه .

ولا يسخَّم وجه - أي يسودّه - لأنَّه مثلة ، وقد نهى النَّبيُّ ﷺ عن المثلة ، ولا يركبه مقلوبًا ، ولا يكلَّف الشَّاهدَ أن ينادي على نفسه ، وفي الجملة : ليس في هذا تقدير شرعيٌّ ؛ فللحاكم أن يفعل مما يراه ، ما لم يخرج إلى مخالفة نص أو معنى نصٍّ .

وقال أبو يوسف ومحمد وبعض المالكيَّة : إذا ثبت عند القاضي أو الحاكم عن رجل أنَّه شهد بالزُّور عُوقب بالسجن والضرب ، ويُطاف به في المجالس ، لما رُوي عن عمر رضي الله عنه أنه ضرب شاهدَ زورٍ أربعين سوطًا وسخَّم وجهه .

وعن الوليد بن أبي مالك أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عمَّاله بالشام : إذا أخذتم شاهد الزور فاجلدوه بضرب أربعين سوطًا ، وسخِّموا وجهه وطوِّفوا به حتى يعرفه النَّاس ، ويُحلق رأسه ويُطال حبسه [1]؛ لأنه أتى كبيرةً من الكبائر للحديث السابق .

وقد قرن اللهُ تعالى بين شهادة الزُّور وبين الشِّرك ؛ فقال : ﴿ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج:٣٠] ؛ ولأنَّ هذه الكبيرةَ يتعدَّى ضررُها إلى العباد بإتلاف أنفسهم وأعراضهم وأموالهم .

وقال أبو حنيفة : إذا أقرَّ الشَّاهدُ أنَّه شهد زورًا : يُشَهَّر به في الأسواق إن كان سوقيًّا ، أو بين قومه إن كان غير سوقي ، وذلك بعد صلاة العصر في مكان تجمُّع الناس ، ويقول المرسلُ معه : إنَّا وجدنا هذا شاهد زور فاحذروه ، وحذِّروه النَّاس ، ولا يعزر بالضرب أو الحبس ، لأنَّ شريحًا كان يُشهر شاهد الزور ولا يعزِّره ، وكان قضاياه لا تخفى عن أصحاب رسول الله ﷺ ولم ينقل أنه أنكر عليه منكر ، ولأن المقصودَ هو التَّوصُّل إلى الانزجار ، وهو يحصل بالتَّشهير ، بل ربَّما يكون أعظم عند النَّاس من الضَّرب ، فيكتفي به ، والضَّرب وإن كان مبالغة في الزَّجر لكنه يقع مانعًا عن الرجوع فوجب التخفيف نظرًا إلى هذا الوجه .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦ / ٥٣٤ ، ٥٤٣) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٣٩٢) ، والبيهقي في «الكبرى» (١٠ / ٢٣٩) بإسناد منقطعٍ عن عمر به.

وذكر الزَّيلعيُّ نقلًا عن الحاكم أبي محمد الكاتب : أن هذه المسألة على ثلاثة أوجه :

أحدها : أن يرجع على سبيل التَّوبة والنَّدامة ، فإنه لا يعزَّر بإجماع أئمة الحنفيَّة .

والثَّاني : أن يرجع من غير توبة ، وهو مُصرٌّ على ما كان منه ؛ فإنه يعزر بإجماعهم .

والثالث : أن لا يعلم رجوعه بأي سبب فإنه على الاختلاف الذي ذكرنا [(١)] .

• **ثالثا : القضاء بشهادة الزور :**

ذهب جمهورُ الفقهاء من المالكيَّة والشافعيَّة والحنابلة ، وأبو يوسف ومحمد وزفر من الحنفيَّة وإسحاق وأبو ثور : إلى أن قضاءَ الحاكم بشهادة الزُّور ينفذ ظاهرًا لا باطنًا ؛ لأن شهادةَ الزور حجةٌ ظاهرًا لا باطنًا فينفذ القضاء كذلك ؛ لأن القضاءَ ينفذ بقدر الحجة ، ولا يزيل شيئًا عن صفته الشرعية ، سواء العقود من النكاح وغيره والفسوخ ، فلا يحل للمقضي له بشهادة الزور ما حكم له به من مال أو بضع أو غيرهما ؛ لقوله ﷺ : « **إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ** » [(٢)] .

وقال أبو حنيفة وأحمد في رواية : ينفذ قضاء بشهادة الزُّور ظاهرًا وباطنًا في العقود والفسوخ حيث كان المحل قابلًا ، والقاضي غير عالم بزورهم ، لقول عليٍّ رضي الله عنه لامرأة أقام عليها رجلٌ بينةً على أنه تزوجها ، فأنكرت فقضى له عليٌّ رضي الله عنه فقالت له : لم تزوِّجني ؟ أما وقد قضيت عليَّ فجدِّد نكاحي ، فقال : « لا أجدِّد نكاحك ، الشاهدان زوجاك » [(٣)] ، فلو لم ينعقد النِّكاحُ بينهما باطنًا بالقضاء لما امتنع من تجديد العقد عند طلبها.

---

(١) المصدر السابق (٢٦/ ٢٥٥-٢٥٧) .

(٢) سبق قريبًا.

(٣) «رد المحتار» لابن عابدين (٢١/ ٤٢٧).

وأما في الأملاك المرسلة - أي التي لم يذكر لها سبب معيَّن - فإن الفقهاءَ أجمعوا على أنه ينفذ ظاهرًا لا باطنًا ، لأن الملك لا بدَّ له من سبب وليس بعض الأسباب بأولى من البعض لتزاحمها ، فلا يمكن إثبات السبب سابقًا على القضاء بطريق الاقتضاء [(١)].

• **رابعا : تضمين شهود الزُّور [(٢)] :**

متى عُلم أن الشُّهود شهدوا بالزُّور ، تبين أن الحكمَ كان باطلًا ، ولزم نقضه وبطلان ما حكم به ، ويضمن شهودُ الزُّور ما ترتَّب على شهادتهم من ضمان . فإن كان المحكوم به مالًا : ردَّ إلى صاحبه ، وإن كان إتلافًا : فعلى الشُّهود ضمانه ؛ لأنهم سبب إتلافه .

وذهب الشافعيَّة والحنابلة وأشهب من المالكيَّة : إلى وجوب القصاص على شهود الزور إذا شهدوا على رجل بما يوجب قتله ، كأن شهدوا عليه بقتل عمد عدوان أو بردة أو بزنى وهو محصن ، فقتل الرجل بشهادتهما ، ثم رجعا وأقرَّا بتعمد قتله ، وقالا : تعمدنا الشهادةَ عليه بالزور ليقتل أو يقطع : فيجب القصاصُ عليهما ، لتعمد القتل بتزوير الشهادة ، لما روى الشعبي: أن رجلين شهدا عند علي ﷺ على رجل بالسرقة فقطعه ثم عادا فقالا : أخطأنا ، ليس هذا هو السارق ، فقال علي : لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتكما [(٣)] ، ولا مخالف له في الصحابة فيكون إجماعا ، وإنهما تسببا إلى قتله أو قطعه بما يفضي إليه غالبًا فلزمهما كالمكره . وبه قال ابن شبرمة ، وابن أبي ليلى ، والأوزاعي ، وأبو عبيد .

وكذلك الحكم إذا شهدوا زورًا بما يوجب القطع قصاصًا ، فقطع أو في سرقة لزمهما القطع، وإذا سرى أثر القطع إلى النفس فعليهما القصاص في النفس ، كما

---

(١) «الموسوعة» (٢٦/ ٢٥٧) .

(٢) المصدر السابق (٢٦/ ٢٥٧-٢٥٩) .

(٣) أخرجه البخاري تعليقًا ، كتاب الديات ، باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم ؟ ووصله الشافعي في «الأم» (٧/ ١٩١) ، عبد الرزاق (١٨٤٦١) ، والدارقطني (٣/ ١٨٢) ، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٤١).

يجب القصاصُ على القاضي إذا قضى زورًا بالقصاص ، وكان يعلم بكذب الشهود .

وتجب عليهما الديةُ المغلظةُ إذا قالا : تعمدنا الشهادة عليه ، ولم نعلم أنه يقتل بهذا ، وكانا مما يحتمل أن يجهلا ذلك . وتجب الديةُ في أموالهما ؛ لأنه شبه عمد ولا تحمله العاقلة ، لأنه ثبت باعترافهما والعاقلة لا تحمل الاعتراف .

وإن رجع شهودُ القصاص أو شهود الحدِّ بعد الحكم بشهادتهم وقبل الاستيفاء ، لم يستوف القود ولا الحدَّ ؛ لأن المحكوم به عقوبة لا سبيل إلى جبرها إذا استوفيت بخلاف المال ؛ ولأن رجوع الشهود شبهة لاحتمال صدقهم ، والقَوَد والحدُّ يدرآن بالشُّبهة ، فينقض الحكم ، ولا غرم على الشهود بل يعزرون .

ووجبت ديةُ قود للمشهود له ؛ لأن الواجب بالعمد أحد شيئين وقد سقط أحدُهما فتعيَّن الآخر ، ويرجعُ المشهودُ عليه بما غرمه من الدِّية على الشُّهود .

وذهب الحنفيَّةُ والمالكيَّةُ عدا أشهب : إلى أن الواجب هو الدِّية لا القصاص ؛ لأن القتل بشهادة الزور قتل بالسبب ، والقتل تسببًا لا يساوي القتل مباشرةً ؛ ولذا قصر أثره ، فوجبت به الدية لا القصاص .

ويجب حدُّ القذف على شهود الزور إذا شهدوا بالزنى ويقام عليهم الحدُّ سواء تبين كذبهم قبل الاستيفاء أو بعده .

ويحدُّون في الشهادة بالزنى حد القذف أولًا ، ثمَّ يقتلون إذا تبين كذبُهم بعد استيفاء الحدِّ بالرجم. وذلك عند الشافعية ؛ لأنهم لم يقولوا بالتداخل في هذه المسألة ، وأمَّا عند الجمهور : فإن كان في الحدود قتل فإنه يكتفى به ، لقول ابن مسعود ﵁ : « ما كانت حدود فيها قتل إلا أحاط القتل بذلك كلِّه »[1] ، ولأنه لا حاجة معه إلى الزَّجر بغيره ، واستثنى المالكيةُ من ذلك حدَّ القذف فقد ذكروا أنه لا يدخل في القتل ، بل لا بدَّ من استيفائه قبله .

وإذا كانت شهادة الزُّور من كبائر الذنوب ؛ فهل من تاب وآب وأناب ، وعزم على أن لا يعود إلى شهادة الزور مرة أخرى تقبل توبته ؟

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٤٦٨) بسندٍ ضعيفٍ . وراجع : «الإرواء» (٢٣٣٦) .

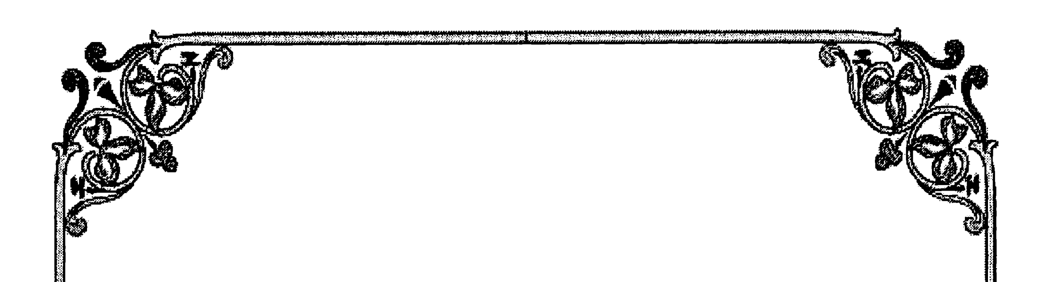
والجواب ؛ نعم ، فإن صدق في ذلك وردَّ الحقوق إلى أهلها التي ضاعت عليهم بشهادته أو استحلالهم منها ؛ فإن الله يغفر ويتوب ؛ قال تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الشورى:٢٥] .

وقال تعالى : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

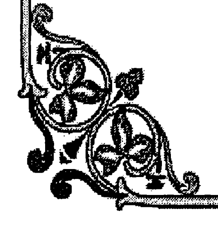
[آل عمران:٨٩]

واللهَ أسألُ أن يردَّ الأمةَ إلى الحقِّ ردًّا جميلًا ؛ إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه .

*****



كَثْرَةُ الزِّنَا



كثرة الزنا

• **تعريف الزنا لغة :**

زَنَى يَزْنِي زِنَىً وَزِنَاءً ، بكسرهما : فَجَرَ .

والزِّنى يمدُّ ويقصر ، زَنَى الرَّجُلُ يَزْنِي زِنَىً ، مقصور ، وزناءً ممدود ، وكذلك المرأة .

والمرأة تُزَانِي مُزَاناةً وزِنَاءً ؛ أي : تُباغِي . وَزَنَّاهُ تَزْنِيةً نَسَبَهُ إلى الزِّنَا وقال له : يَا زَانِي .

وزِنىً ، وزِنَاء : أَتَى المرأة مِن غير عَقْدٍ شَرعيٍّ ، ويُقال : زَنَى بالمرأةِ ؛ فهو زَانٍ ، والجمعُ : زُنَاة ، وهي زَانِيَةٌ ، والجمع زوانٍ[1] .

• **واصطلاحًا :**

قال الجرجانيُّ[2] :

« الزنا : الوطء في قُبُلٍ خَالٍ عَنْ ملك وشبهة » .

وقال الراغبُ[3] :

« وطءُ المرأة من غير عقد شرعي » .

وقال الكفويُّ[4] :

« الزنا : اسمٌ لفعل معلوم ، وإيلاجُ فرجٍ في محلٍّ مُحَرَّم مُشتهىً يُسمَّى قُبُلًا ، ومعناه قضاء شهوة الفرج بسفح الماء في محل محرم مشتهى من غير داعية للولد حتى يسمى الزاني سفاحًا » .

---

(١) «لسان العرب» (٤/٤١٨) ، و«القاموس المحيط» (٥٧٦) ، و«معجم مقاييس اللغة» (٤٦١) ، و«الصحاح» للجوهري (٧/٢١٨، ٢١٩) ، و«المعجم الوسيط» (٤٠٣) مادة «زنى» .

(٢) «التعريفات» (١١٧) .

(٣) «المفردات» (٣٨٤) .

(٤) «الكليات» (٤٨٩) .

وبعد هذا التعريف اللغوي والشرعي لكلمة « الزنا » أعاذني الله وإياكم منه ، أودُّ أن أدخلَ بهذا المدخل المهمِّ ؛ فأقول :

إن أعداءَ الإسلام علموا أن المرأةَ سبب فلاحِ الأمة الإسلامية ، ومصدر من مصادر نجاحها وعزِّها ؛ كما يعلمون أن المرأةَ المسلمةَ مصدر من مصادر الفتن والهتك والتدمير ، فإن المرأة سلاحٌ ذو حَدَّيْن ، ولقد قالها أحدُ أقطاب المستعمرين [١] :

« كأسٌ وغانيةٌ يَفْعلان في تَدميرِ وتحطيم الأمة الإسلامية ما لا يفعله ألفُ مدفعٍ ؛ فأغرقوها في حُبِّ المادةِ والشهواتِ » !!

ومِنْ هُنا ؛ أفلح أعداؤنا أن يغرقوا الأمة في الشهوات والملذات ، وكان للمرأة النصيبُ الأكبرُ والحظ الأوفر من تلك المؤامرات والمخططات !

بينما كانت المسلمةُ العفيفةُ الطاهرةُ طوال قرون ماضية تهزُّ المهد بيمينها ، وتزلزلُ عروش الكفر بشمالها ؛ فعزَّ على أعداء ديننا أن تعود المرأةُ في أيامنا وفي بلادنا وزماننا فتنجب عمرًا ؛ كعمر بن الخطاب ، أو تنجب خالدًا ؛ كخالد بن الوليد ، أو صلاحًا ؛ كصلاح الدين ؛ فراحوا يُدبِّرون ويخططون حتى انخدع بهم كثير من المسلمين ، وممن يتسمَّوْنَ بقادة الفكر ، وقادة الأدب والفن ، وأُطلقت عليهم - زورًا وبهتانًا لإضلال المسلمين - صفات المحررين ، وصفات المطورين ، والمجددين .. إلى آخر هذه الدعاوى الكاذبة الزائفة ؛ وها هو أحدُ هؤلاء من أصحاب الفكر المنحرف يقول في كتاب له بعنوان :« تخليص الإبريز في تلخيص باريس » :

« إن السفور والاختلاط بين الجنسين - أي : بين الرجل والمرأة - ليس داعيًا من دواعي الفساد ، وإن الرقص على الطريقة الأوربية ليس من الفسق ، ولا يخرج عن قوانين الحياء » !!!

ومِنْ هؤلاء مَنْ نادى بتحرير المرأة ؛ برفع الحجاب ، ونشر الرذيلة بالاختلاط بين الجنسين !!

وآخر فُتحت له صفحات الجرائد على مصراعيها ليقول بالخط العريض : «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب» !! فهل حُلَّت جميعُ المشكلات ولم تبق إلا

---

(١) «مجلة مجمع الفقه الإسلامي» (٢/ ٨٢١٣) .

مشكلة النقاب يا أولي النُّهى ؟! لنتبارى فيها بنار الشهوات والشبهات لنضلَّ الناس بغير علم ؟!

هلَّا قال : إن التَّبرج والعُرْي والسفور حرام ؟ وإنَّ ارتكاب الفاحشة مصيبة من أعظم المصائب ؟!

وآخر تجاوز الثمانين من عمره في أيام قليلة مضت يخرجُ عَبْر فضائية من الفضائيات تثير شبهات حول ثوابت هذا الدين ؛ فيقول هذا الضيف عبر هذه الفضائية بجوازِ تبادلِ القُبُلات بينَ غيرِ القادرين على الزواج !!

فهل ترون أن هذا الكلام حراسةٌ للفضيلة ، أَمْ إِشَاعةٌ للفاحشة ونشرٌ للرذيلة في مجتمعاتنا ؟!!

وهكذا ظهر حِقْدُ هؤلاء على صفحات وجوههم ، وزلَّات ألسنتهم ، وصفحات جرائدهم ؛ ليميز اللهُ الخبيث من الطيب .

وهؤلاء ما تحركوا بهذه الفتاوى العرجاء ، والكلمات المريضة الحمقاء إلا من منطلق الهوى والافتراء !!

فدينُ الإسلام هو دينُ العفة والطهر ، ولا يَقْبل مثل هذا الهراء الذي تفوَّه به هؤلاء من كلمات تدعوا إلى الفوضى الجنسية التي تؤدي إلى الخراب والدمار .

فهم يريدون من المرأة أن تكون كلأً مباحًا لكلِّ حيوانٍ سائم !

وأن تتحول إلى جيفةٍ قذرةٍ ينهشُ منها كلُّ كلبٍ عقورٍ !!

إن العفَّة والأنفة ، والغيرة والطُّهْر والفضيلة ؛ تأبى هذا الضنك والشقاء ؛ تأبى الفُجْر والعُهْر والزنا والفاحشة وتمقته .

ولقد وضع الإسلامُ سياجًا واقيًا للمرأة المسلمة أولًا ، ولأفراد المجتمع الإسلامي ثانيًا ، فحرَّم الخلوة بين المرأة الأجنبية والرجل الأجنبي ، وحرَّم الاختلاط المستهتر بين الرجال والنساء ؛ لأن الميل الفطريَّ بين الرجل والمرأة ميل عميق في التكوين النفسيِّ والحيويِّ ؛ لأن الله قد أناط به امتداد الحياة على ظهر هذه الأرض ؛ لذا فهو ميل دائم لا ينقطعُ ولا ينتهي ، والمرأة بطبيعتها فطرت على الأنوثة والجمال وحب الزينة ، ليتم الانسجامُ بينها وبين شريك حياتها كما أراد اللهُ تعالى ، والإسلام لم يتنكر لتلك الفطرة التي فطرت عليها المرأةُ ، ولم يعاكسها في أنوثتها ، وحبها للزينة والجمال ، ولكن الإسلامَ أحاطها بسياج من الوقاية ؛ فما

حرم عليها الخلوة ، والاختلاط ، والسفر بدون محرم إلا ليحفظ كرامتها ، وليصون عرضها وشرفها ، أما إذا تم الاختلاطُ بين الرجال والنساء والشباب والفتيات أشعلت نار الفتنة بين الجنسين ، وكانت الكارثةُ . ولقد استوقفتني كلماتٌ خطيرةٌ لكاتبة إنجليزية «اللادي كوك» تقول فيها : «على قدر كثرة الاختلاط يكثر أولاد الزنا ، وها هنا البلاء العظيم على المرأة» إلى أن قالت: «علموهن الابتعاد عن الرجال ، أخبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن بالمرصاد» .

والحق ما شهدت به الأعداءُ .. نعم لقد عمَّ البلاءُ ، واستفحل الخطرُ ، وعظمت المأساةُ !!

وأكتفي في هذه الإشارة بما **رواه البخاري ومسلم** [١] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ قال : « **لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ** » .

وفي **«مسند»** أحمد [٢] من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **أَلَا لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ، فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ** » .

وفي رواية لأحمد [٣] عن جابر رضي الله عنه مرفوعًا : « **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَخْلُوَنَّ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا، فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ** » .

وفي **«الصحيحين»** [٤] من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال : «**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ**» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ الله، أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم ، والدخول على المغيبة (٥٢٣٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (١٣٤١) .

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٦) ، والروياني في «مسنده» (١٣٤١) ، وصححه لغيره الشيخ شعيب في تحقيقه للمسند .

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٩) ، وصححه لشواهده الألباني في «الإرواء» (٢٨١٣) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم ، والدخول على المغيبة (٥٢٣٢) ، ومسلمٌ ، كتاب السلام ، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها (٢١٧٢) .

«الحَمْوُ المَوْتُ» . وزاد مسلم : قال الليث: الحمو : أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ابن العم ونحوه .

أيها الأحبَّة: إنَّ الشيطان له خُطُوات ؛ فربما تقع في المعصية من أول مرة ، والله يقول: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [البقرة:٢٠٨] .

فالاختلاطُ من أعظم أسباب الشر والرذيلة في المجتمع . وديننا يهدف إلى إقامة مجتمع طاهر نظيف لا تهاج فيه الشهواتُ في كل لحظة ، ولا تستثار فيه دوافعُ اللحم والدم في كل حين ؛ لأن عمليات الاستثارة المستمرة تنتهي إلى سعارٍ شهواني لا ينطفئ ولا يرتوي !!

ولا يمكن على الإطلاق أن يخلو رجلٌ بامرأة إلا وتتخلى دوافعُ النفس البشرية وفطرتها حتمًا لا محالة ، أما هؤلاء الذين يكذبون على أنفسهم ويضللون أبناء أمتهم ، وينادون بالدعوة إلى الاختلاط بين الجنسين بحجة أن الرجل إذا اختلط بالمرأة خفَّ عنده الكلفُ الجنسيُّ ، ونظر إلى الأمر بعد ذلك على أنه أمر عادي !! ويأبى اللهُ إلا أن يظهر الحق ويزهق الباطل ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١].

والواقعُ يصدِّق صِدْق ذلك ، وإن كنا لسنا في حاجة إلى واقع ليؤكد كلام الله وكلام رسوله ﷺ ؛ فما انتشرت الجرائمُ والفواحشُ إلا بسبب هذا التفكك والانحلال والتضليل لشبابنا وفتياتنا من قبل أعداء الإسلام لخلخلة الدين وهزِّ أركانه .

أيها الأحبة : إنَّ الزِّنا داءٌ خطيرٌ ، وإثمٌ كبيرٌ .. وما من أمة انتشر فيها الزنا وفشا إلا ظهرت فيها الأمراضُ والأوجاعُ التي لم تكن في أسلافها !!

ففي «سنن» ابن ماجه ، و«مستدرك» الحاكم وغيرهما ، بسندٍ صححهِ بشواهده الألبانيُّ في «الصحيحة» (١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ قال : « **يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِالله أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ**

(١) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب العقوبات (٤٠١٩) ، والحاكم (٤/ ٥٤٠) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٢٠) و(٨/ ٣٣٣، ٣٣٤) ، والطبراني في «الأوسط» (١/ ٢٨٧) ، وصحَّحهُ لشواهدِه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٠٦) .

مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ » .

فظهرت أمراضٌ لم تكن عند أسلافنا ؛ كالزُّهَرِي والسَّيلان والتهاب الكبد والجرب والأمراض الفيروسية .. وهكذا انتشرت هذه الأمراضُ بشكلٍ مخيفٍ ؛ وهاك بحث نُشِر بمجلة الإعجاز العلمي للقرآن بمكة المكرمة بيَّن عديدًا من هذه الأمراض التي بيْن الملايين بممارسة الزنا والعياذ بالله !!

وإليك نصُّ البحث بتمامه :

« تعتبر الأمراض الجنسية من أخطر الأمراضِ وأشدِّها فتكًا بالإنسان ، خصوصًا في هذا العصر ، حيث تشير آخر التقارير لمنظمة الصحة العالمية أن الأمراض الجنسية هي أكثر الأمراض انتشارًا في العالم ، وأنها أهم أخطر المشاكل الصحية العاجلة التي تواجه دول الغرب ، فعدد الإصابات في ارتفاع مستمر في كل الأعمار خصوصًا في مرحلة الشباب يقول الدكتور «جولد» : لقد حسب أن في كل ثانية يصاب أربعة أشخاص بالأمراض الجنسية في العالم ، هذا وفق الإحصائيات المسجلة والتي يقول عنها الدكتور «جورج كوس» : إن الحالات المعلن عنها رسميًّا لا تتعدى ربع أو عشر العدد الحقيقي .

إن هذه الأمراض تنتشرُ بين الناس كانتشارِ النارِ في الهشيم ، ويمكن لشخص واحد يحمل مرضًا واحدًا منها أن يحدث وباء في بيئته ، وقد أكدت دراسة أجريت في بريطانيا منذ ثلاثين عامًا تقريبًا هذه الحقيقة ، حيث تسبب مصاب واحد بنقل عدوى مرضه الجنسي إلى ألف وستمائة وتسعة وثلاثين شخصًا آخرين (١٩٣٦) ؛ فماذا تحدث الأعدادُ الهائلةُ من المصابين بهذه الأمراض - وهُم بالملايين - من أوبئة كاسحة في تلك المجتمعات ؟!! إن الآلام والأمراض والدمار والهلاك الشامل هو النتيجة الطبيعية لانتشار هذه الأمراض ؛ لذلك قامت عدةُ منظمات عالمية لمواجهة هذه الأخطار الماحقة ، كمنظمة الصحة العالمية ، والاتحاد العالمي لمكافحة الأمراض الجنسية ، وانتهى خبراء هذه المنظمات من وضع قرارات وتوصيات وتحذيرات ، ومع كل هذا ظلت المشكلةُ في ازدياد وتعقيد مستمر ، سواء في أنواع هذه الأمراض ، أو أعداد المصابين بها ، بحيث أصبحت أضعافًا مضاعفة ، فما هو السبب الحقيقي للانتشار المريع لهذه الأمراض ؟

إنه سببٌ بدهيٌّ معروف ضجت به الشكوى ، وبحت به الأصواتُ ، واتخذت له إجراءاتٌ .. لكن بدون جدوى !!

آثار الفاحشة :

إنه التحلل الخلقي والإباحية المطلقة في العلاقات الجنسية ، إنه انتشار الزنا واللواط وسائر العلاقات الجنسية الشاذة والمحرمة ، لقد حذر نبينا محمد ﷺ من هذه الوهدة الأخلاقية وهذا الانحراف السلوكي الشاذ ، وبيَّن أن انتشار الفاحشة والاستعلان بها هو سبب انتشار الأوبئة الكاسحة ؛ وتفشي الموت والهلاك بين بني البشر ، قال ﷺ : « **لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا** » . رواه ابن ماجه [(١)] ، وقال أيضًا : « **وَلَا فَشَا الزِّنَا فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا كَثُرَ فِيهِمُ الْمَوْتُ** » رواه مالك في الموطأ [(٢)] .

فهل فشت الفاحشةُ من الزنا واللواط في قوم وارتضوها واستعلنوا بها ؟ وهل فشا في مثل هؤلاء القوم أوبئةٌ وأمراضٌ موجعةٌ مستحدثةٌ لم تكن في أسلافهم ، تؤدي بهم إلى الهلاك والموت ؟ نعم تحقق كل ذلك ، هذا ما يقرره غيرُ المسلمين من الأطباء :

يقول الدكتور «كنج» في كتابه «الأمراض الزهرية» : إن الآمال التي كانت معقودةً على وسائلنا الطبية الحديثة في القضاء أو على الأقل الحد من الأمراض الجنسية قد خابت وباءت بالخسران ، إن أسباب انتشار هذه الأمراض تكمن في الظروف الاجتماعية وتغير السلوك الإنساني ، فقد انتشرت الإباحيةُ انتشارًا ذريعًا في المجتمعات الغربية ، ويقول الدكتور «شوفيلد» في كتابه «الأمراض الجنسية» : لقد انتشر تساهلُ المجتمع تجاه كافة الممارسات الجنسية ، ولا يوجد أي إحساس بالخجل من الزنا واللواط أو أي علاقة جنسية شاذة أو محرمة ؛ بل إن وسائل الإعلام جعلت من العار على الفتى والفتاة أن يكون محصنًا ، إن العفة بالنسبة للرجل أو المرأة أصبحت في المجتمعات الغربية مما يندى له جبينُ المرء ، إن وسائل الإعلام تدعو وتحث على الإباحية ، باعتبارها أمرًا طبيعيًّا بيولوجيًّا ، ويرى كثيرُ من الخبراء أن أهم ثلاثة عوامل لانتشار الأمراض الجنسية هي : الإباحية ، وانتشار

(١) تقدم .

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٨١) عن ابن عباس موقوفًا بإسنادٍ ضعيفٍ ؛ كما قال الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٠٩٠) .

استخدام حبوب الحمل ، والمضادات الحيوية .

حجم الجريمة بالأرقام :

هذا ما يقوله خبراؤهم ، لقد انتشرت الفاحشةُ بين القوم من الزنا واللواط والشذوذ الجنسي وارتضوها سلوكا لهم ؛ بل وتفاخروا بها وأعلنوا عنها وروَّجوا لها ، وأقاموا لها منتديات ونقابات وتظاهروا من أجل الحفاظ على مخازيهم فيها ؛ بل وأنشأوا لها الصحف والمجلات ومنابر الإعلام ، وأقاموا لها النوادي والشواطئ وقرى العراة ؛ لمزيد من الدعاية والإعلان والظهور ، لقد كتبت مئاتُ المقالات والكتب والمسرحيات والقصص والأفلام التي تمجد البغاء والعلاقات الجنسية الشاذة ، وقد أصبح الجنسُ ووسائل منع الحمل تدرس للأطفال في المدارس ، وكنتيجة لانتشار وظهور الفاحشة والإعلان عنها يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية حسب تقرير نشر في عام ١٩٨٣م - وذلك كمثال : « إن ١٢.٥ مليون طفل يعيشون مع أمهاتهم لأنهم لا يعرفون لهم آباء ، هذا غير الذين ترعاهم دورُ الرعاية الاجتماعية ، فاللاتي يَلِدْن سفاحًا في سِنِّ المراهقة أكثر من مليون امرأة سنويًّا حسب إحصائيات ١٩٧٩م - ١٩٨٨م هذا غير اللاتي يسقطن وهن بالملايين » .

وقد قدَّرت منظمةُ الصحة العالمية عدد حالات الإجهاض الجنائي في العالم بخمسة وعشرين مليون طفل عام ١٩٧٦م ، وقد ارتفع الرقمُ إلى خمسين مليون حالة إجهاض سنويًّا في عام ١٩٨٤م حسب ما نشرته مجلة التايم الأمريكية .

إن الزواج هناك أمر شكليٌّ ، فالخيانة الزوجيَّة حسب تقرير نشر في ١٩٨٠م يشكل حوالي ٧٥٪ من الأزواج والزوجات ؛ لذلك فهناك حالة طلاق بين كل حالتي زواج في بريطانيا حسب تقارير نشرت منذ خمسة عشر عامًا ، ولكي ندرك حجم انتشار الزنا والإباحية في هذه المجتمعات ننظر إلى من يفترَض فيهم أنهم يعلمونهم العفة ويتسامون بأخلاقهم ؛ ففي إحصائيات نشرتها الديلي ميل ١٩٧٠م أن ما يقرب من ٨٠٪ من الرهبان والراهبات ورجال الكنيسة يمارسون الزنا وأن ما يقرب من ٤٠٪ منهم يمارسون الشذوذ الجنسي أيضًا ؛ بل قد أباحت كثيرٌ من الكنائس الغربية الزنا واللواط ؛ بل يتم عقد قران الرجل على الرجل على يد القسيس في بعض كنائس الولايات المتحدة .

لقد انتشر الشُّذوذُ الجنسيُّ انتشارًا ذريعًا في المجتمعات الغربية ، وقد سنت الدول الغربية قوانين تبيح الزنا والشذوذ ، طالما كان بين بالغين دون إكراه ،

وتكونت آلافُ الجمعيات والنوادي التي ترعى شئون الشاذين جنسيًّا ، وتقول دائرةُ المعارف البريطانية : إن الشاذين جنسيًّا خرجوا من دائرتهم السرية إلى الدائرة العلنية ، وأصبح لهم نواديهم وباراتهم وحدائقهم وسواحلهم ومسابحهم ، وحتى مراحيضهم ، وتقدر الإحصائيات عدد الشاذين في الولايات المتحدة الأمريكية منذ أكثر من خمسة عشر عامًا بحوالي ٢٠ مليونًا من الشواذ ، ومما زاد الطين بلة : اعتراف الكنيسة بمثل هذه الممارسات الشاذة من الزنا واللواط ، فقد اعترفت رسميًّا بأن المخاللة والمخادنة أمر لا تعترض عليه الكنيسةُ ؛ حتى قال أحدُ الكرادلة في بريطانيا : إن الكنيسة الإنجليكانية ستعترف عما قريب بالشذوذ الجنسي ، وأنه لا يمانع شخصًا أن يصير الشاذ قسيسًا ، وذلك بعد هجوم شنته مجلة لوطية تصدر في بريطانيا على الدين المسيحيِّ ؛ لأنه يحرم الشذوذ الجنسيَّ .

لقد تحقق شرطُ شيوعِ الفاحشة وانتشارِها وظهورها الذي حدده محمد ﷺ في أول حديث : « **لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا..** » فهل تحقق جواب الشرط ؟

نعم ؛ لقد ظهرت فيهم الأمراضُ الجنسيةُ في صورة وبائية سببت لهم من الآلام والأوجاع الشيء الكثير ، فقد شهد العالم موجات كاسحة من انتشار وباء الزهري على فترات منذ أن ظهر لأول مرة عام ١٤٩٤م ، وقد قضى على مئات الملايين من الأشخاص في القرون الخمسة الماضية ، وحطم حياة ملايين أخرى منهم ، انظروا إلى جرثومته التي لا تُرى بالعين المجردة ، إنها جرثومة دقيقة ضعيفة ؛ لكنها قاتلة خطيرة تهاجم جميع أعضاء الجسم ، وفي غفلة من الضحية تدمره ؛ وتقضي عليه بعد رحلة طويلة من الآلام والأوجاع التي لم يعهدها الناسُ وقتئذ وما سمعوا بها .

وبرغم اكتشاف المضادات الحيوية ؛ فما زال المرضُ يزدادُ وينتشرُ إذ يصاب سنويًّا حوالي خمسين مليونًا من البشر بهذا المرض .

فاعلية الخلايا البائية والتائية :

ويتصدر مرضُ السَّيلان قائمة الأمراض المعدية ؛ فهو أكثر الأمراض الجنسية شيوعا في العالم إذ يتراوح الرقمُ المثبت في الإحصائيات حوالي ٢٥٠ مليون مصاب سنويًّا ، وهذا لا يمثل الحقيقة ؛ لأنَّ عدد الحالات المبلغ بها والواردة في الإحصائيات تمثل من عشر إلى ربع الرقم الحقيقي .

وبرغم هجوم ميكروب السَّيلان الدقيق على جميع أعضاء الجسم وتسببه في

الالتهابات والعلل والآلام للمصاب إلا أن أخطر آثاره هو قطع نسل الضحية ؛ لذلك يسمى هذا المرض بالمعقم الأكبر .

وهكذا كل الأمراض الجنسية : الهربس ، القرحة ، الرخوة ، الورم البلغمي الحبيبي التناسلي ، الورم الحبيبي المغبني ، تآليل التناسل ، المليساء المعدية ، التهاب الكبد الفيروسي ، إلى غير ذلك من فطريات وطفيليات الجهاز التناسلي التي تصيب ملايين الناس .

وبرغم الآلام التي تسببها هذه الأمراضُ وارتفاع معدلات الموت بسببها ؛ إلَّا أن انتشار الإباحية والشذوذ قد ارتضاه القومُ منهج حياة لهم ، فسنوا له القوانين التي تبيحه وتحميه ، فأرسل اللهُ عليهم مرضًا من هذه الأمراض يعتبر بحق طاعونًا فتاكًا ، والحقيقة أنه ليس مرضًا واحدًا ، ولكنه عدة أمراض متزامنة ، وأمراض مختلفة ، وسرطانات عديدة ؛ لذلك يسمى بمتلازمة العوز المناعي أو الإيدز الرعب القاتل الذي أقض مضاجع الزناة واللواطين ، وأصبح سيفًا مسلطًا على رقابهم يحصدهم حصدا إلى الجحيم .

إن هذا الوباء الكاسح كان جزاءً وفاقًا لظهور الإباحية وانتشار الفاحشة وإعلانها ؛ فما هو ذلك الوباء الذي اجتاح الهلعُ منه والرعبُ دول العالم أجمع ، وعلى الأخص الدول الغربية ؟! إنه طاعون العصر للذين استعلنوا بالفاحشة وغرقوا في أوحال الرذيلة .

إنَّه الإيدز ، المرض الذي يسببه فيروسٌ ضئيلٌ لا يُرى إلا بعد تكبيره مئات الآلاف من المرات بالمجهر الإلكتروني ، إن فيروس الإيدز من مجموعة الفيروسات المنعكسة retroviruses والتي هي أصغر الكائنات الدقيقة المعروفة لدينا ولها قدرة عجيبة في استعمار الخلايا الحية والتكاثر فيها بواسطة التحكم في أسرار الجينات الموجودة في الخلايا .

شكل الفيروس :

ويهاجم فيروس الإيدز الخلايا اللمفاوية المساعدة T4 التي تمثل العمود الفقري والعقل المدبر لجهاز المناعة عند الإنسان ، فيتكاثر فيها ويدمرها .

ومِنْ ثَمَّ يدمر هذا الإنسان ويهلكه ، لذلك يُسمَّى بمرض نقص المناعة المكتسبة ، ولفهم هذا الأمر لا بدَّ من إلقاء ضوء سريع على جهاز المناعة ، لقد حبا الله الجسم الإنساني بوسائل دفاعية نشطة لصد هجمات الغزاة المعتدين عليه ،

ويقوم بهذه المهمة كراتُ الدم البيضاء ، وهي أنواع عديدة :

النوع الأول :

هو الخلايا اللمفاوية ، وتوجد في الدم والغدد اللمفاوية والكبد والطحال ونخاع العظام الحمراء ، وتنقسم هذه الخلايا إلى قسمين : الخلايا البائية (B. cells) وهي خلايا متخصصة في صنع القذائف المضادة لأنواع الميكروبات المختلفة ، وهي ما تُسمَّى بمضادات الأجسام ، (Antibodies) ، والنوع الثاني من الخلايا اللمفاوية : هي الخلايا التائية (T.cells) وهي اثنا عشر صنفًا على الأقل لكل منها ميزة خاصة ووظيفة محددة ؛ فمنها من تتحول عندما تعلم بوجود العدو إلى خلايا مقاتلة تندفع في مجرى الدم إلى الخلايا المصابة حيث العدو ؛ فتقوم بمهاجمته والالتحام معه في قتال ضار وشرس حتى تتمكن من القضاء عليه ، ومنها الخلايا المساعدة (T4 Cells Helper) ومنها الخلايا المثبطة (Supersive. Cells) التي تمنع الخلايا المقاتلة وتثبطها من استمرار نشاطها الانتحاري بعد انتهاء المعركة والقضاء على الغازي ، كما تثبط الخلايا البائية لتحد من إنتاج الأجسام المضادة والوظيفة الرئيسية للخلايا البائية والتائية هي القضاء على الفيروسات والطفيليات والفطريات والجراثيم والخلايا السرطانية ، وتشكل الخلايا التائية من ٦٠ : ٨٠٪ من مجموع الخلايا اللمفاوية في الدم ، بينما تشكل الخلايا البائية من ١٠ : ٢٠٪ منها ، ثم يقوم بعد ذلك .

النوع الثاني :

من خلايا الدم البيضاء ببلع الأعداء وكنس ميدان المعركة ، وتصفيته من الجثث المختلفة .

ماذا يحدث في مرض فقدان المناعة المكتسبة «الإيدز» ؟

يتركز هجومُ فيروس الإيدز على الخلايا المساعدة فيشل حركتها ويتكاثر فيها بعد فك رموز أسرار جيناتها ، ثم يدمرها وتخرج منها أعدادٌ هائلة من الفيروسات تهاجم خلايا جديدة ، كما تقوم أعدادٌ هائلة من الخلايا المساعدة السليمة بالانتحار حينما يأتيها الخبر بأن هذا الفيروس دخل إلى واحدة منهن ويتوالى تثبيط آليات الدفاع في جهاز المناعة ، حتى تنهار وسائل الدفاع تمامًا ، وعندئذ تشن الكائنات الدقيقة من الميكروبات المختلفة المتطفلة على الإنسان والغازية له من الخارج ، القوي منها والضعيف هجومًا كاسحًا على الجسم فتقضي عليه ، بعد أن يصاب

بالتهابات رئوية طفيلية وفطرية حادة مع إسهال شديد شبيه بالكوليرا وفقدان وزنه ، وتحوله إلى هيكل عظمي ، مع تضخم كبير في الطحال والغدد اللمفاوية ، وإصابته بأورام سرطانية وأمراض جلدية عديدة ، ولا يترك هذا الفيروسُ أي مكان في الجسد إلا أصابه حتى الجهاز العصبي والمخ ؛ فيصاب المريضُ بالتشتت العقلي والإحباط والكآبة ، ثم الاختلال العقلي والجنون في المراحل المتأخرة ، بالإضافة إلى التهابات الدماغ والنخاع الشوكي والسحائي والذي يؤدي إلى الشلل وأحيانا إلى العمى ، ثم ينتهي المريضُ إلى الموت والهلاك .

وهذا المرضُ كما هو معروف ينتشر بصورة أكبر بين الشواذ اللوطيين ، والزناة المحترفين ، والمتعاطين للخمور والمخدرات ، وكل من وقع في حمأة الرذيلة» انتهى.

من أجل ذلك حرَّم اللهُ تعالى الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن ، وعظَّم فتنة النساء ، وحذَّر منها أشدَّ التحذير ؛ بل وأخبر النبيُّ ﷺ أنَّ النِّساء أكثر أهل النار ، ففي «**الصحيحين**» [(١)] من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ :

« **اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ** » .

قال الذهبي في «الكبائر» [(٢)] :

«وذلك بسبب قلَّةِ طاعتهن لله عز وجل ورسوله ولأزواجهن وكثرة تبرجهن ، والتبرج إذا أرادت الخروج لبست أفخر ثيابها وتجملت وتحسَّنت وخرجت تفتن الناس بنفسها ؛ فإن سلمت هي بنفسها لم يسلم الناسُ منها » .

وفي «**صحيح مسلم**» [(٣)] من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِي الجَنَّةِ النِّسَاءُ** » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب كفران العشير وهو الزوج وهو الخليط من المعاشرة (٥١٩٨) ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، وأخرجه مسلمٌ ، كتاب الرقاق ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء (٢٧٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) (ص : ١٧٦) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الرقاق ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء (٢٧٣٨) .

وفي «الصحيحين»(١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ**» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بالله؟ قَالَ: «**يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ**».

وفي «صحيح البخاري»(٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**(٣)» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ**(٤)**، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ**»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ**» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ**» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**».

وقوله: «**أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ**» أَيْ: أَشَدَّ إِذْهَابًا، وَاللُّبُّ أَخَصُّ مِنَ الْعَقْلِ وَهُوَ الْخَالِصُ مِنْهُ، والحازم: الضَّابِطِ لِأَمْرِهِ، وَهَذِهِ مُبَالَغَةٌ فِي وَصْفِهِنَّ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الضَّابِطَ لِأَمْرِهِ إِذَا كَانَ يَنْقَادُ لَهُنَّ فَغَيْرُ الضَّابِطِ أَوْلَى؛ قاله الحافظ.

ثُمَّ أَضَافَ قَائِلًا:

«وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِذِكْرِ النَّقْصِ فِي النِّسَاءِ لَوْمَهُنَّ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَصْلِ الْخِلْقَةِ، لَكِنَّ التَّنْبِيهَ عَلَى ذَلِك؛ تحذيرًا مِنَ الافْتِتَانِ بِهِنَّ، وَلِهَذَا رَتَّبَ الْعَذَابَ عَلَى مَا

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب كفران العشير وكفر دون كفر (٢٩)، ومسلمٌ، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف (٩٠٧).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم (٣٢٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وأخرجه مسلمٌ، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات (٧٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) والمراد أن الله تعالى أراهن له ليلة الإسراء، ووقعت الرؤية المذكورة في حال صلاة الكسوف؛ قاله الحافظ في «الفتح» (١/ ٤٨٤).

(٤) أي: تجحدن حق الزوج، والعشير أعم من ذلك.

ذَكَرَ مِنَ الْكُفْرَانِ وَغَيْرِهِ لَا عَلَى النَّقْصِ ، وَلَيْسَ نَقْصُ الدِّينِ مُنْحَصِرًا فِيمَا يَحْصُلُ بِهِ الْإِثْمُ ؛ بَلْ فِي أَعَمَّ مِنْ ذَلِكَ قَالَهُ النَّوَوِيُّ ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ نِسْبِيٌّ ، فَالْكَامِلُ مَثَلًا نَاقِصٌ عَنِ الْأَكْمَلِ ، وَمِنْ ذَلِكَ الْحَائِضُ لَا تَأْثَمُ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ زَمَنَ الْحَيْضِ لَكِنَّهَا نَاقِصَةٌ عَنِ الْمُصَلِّي .. » انتهى المراد .

وصدق قولُ الشاعرِ في حقِّهنَّ :

يَصْرعن ذا اللبِّ حتَّى لا حراك له وهُنَّ أضعفُ خَلْق الله أركانًا

ومن هنا بيَّن النبي ﷺ خطورة الفتنة بهن ؛ ففي «**الصحيحين**» (١) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « **مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ** » .

ويُعلِّق الحافظُ ابنُ حجرٍ على الحديث بقوله (٢) :

« وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْفِتْنَةَ بِالنِّسَاءِ أَشَدُّ مِنَ الْفِتْنَةِ بِغَيْرِهِنَّ ، وَيَشْهَدُ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ **زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ** ﴾ [آل عمران:١٤] ؛ فَجَعَلَهُنَّ مِنْ حُبِّ الشَّهَوَاتِ ، وَبَدَأَ بِهِنَّ قَبْلَ بَقِيَّةِ الْأَنْوَاعِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُنَّ الْأَصْلُ فِي ذَلِك ، وَيَقَع فِي الْمُشَاهدَة حبُّ الرجلِ وَلَدهُ مِن امْرَأَتِهِ الَّتِي هِيَ عِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ حُبِّهِ وَلَدَهُ مِنْ غَيْرِهَا ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ قِصَّةُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي الْهِبَةِ ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : النِّسَاءُ شَرٌّ كُلُّهُنَّ وَأَشَرُّ مَا فِيهِنَّ عَدَمُ الِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُنَّ ، وَمَعَ أَنَّهَا نَاقِصَةُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ تَحْمِلِ الرَّجُلَ عَلَى تَعَاطِي مَا فِيهِ نَقْصُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ ؛ كَشَغْلِهِ عَنْ طَلَبِ أُمُورِ الدِّينِ وَحَمْلِهِ عَلَى التَّهَالُكِ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا وَذَلِكَ أَشَدُّ الْفَسَادِ ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فِي أَثْنَاءِ حَدِيثٍ : «**وَاتَّقُوا النِّسَاءَ ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيل كَانَت فِي النِّسَاء** » .

وفي «سنن» الترمذيِّ ، و«صحيح» ابن خزيمة وابن حبان ، و«المعجم الكبير»

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب الأكفاء في المال ، وتزويج المقل المثرية (٥٠٩٦) ، ومسلمٌ ، كتاب الرقاق ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء (٢٧٤٠، ٢٧٤١) .

(٢) «الفتح» (٩/ ٤١) .

و«**الأوسط**» للطبراني [١] من حديث ابن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال: « **المَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ** ».

قال المناويُّ رحمه الله في «**فيض القدير**» [٢]:

« **المَرْأَةُ عَوْرَةٌ** » ؛ أي : هي موصوفة بهذه الصفة ، ومنْ هذه صفته فحقه أن يستر ، والمعنى : أنه يستقبح تبرزها وظهورها للرجل ، والعورة سوأة الإنسان ، وكلُّ ما يستحي منه ! كنَّى بها عن وجوب الاستتار في حقها ؛ قال ابن الكمال : فلا حاجة إلى أن يقال هو خبر بمعنى الأمر ؛ قال في الصحاح : والعورة كلُّ خلل يتخوف منه ، وقال القاضي : العورة كل ما يستحى من إظهاره ، وأصلها من العار وهو المذمة .

« **فَإِذَا خَرَجَتْ** » من خدرها « **اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ** » يعني : رفع البصرَ إليها ليغويها أو يغوي بها ؛ فيوقع أحدهما أو كلاهما في الفتنة ، أو المراد شيطان الإنس سماه به على التشبيه ؛ بمعنى: أن أهلَ الفسق إذا رأوها بارزة طمحوا بأبصارهم نحوها ، والاستشراف فعلهم ؛ لكنْ أسند إلى الشيطان لما أشرب في قلوبهم من الفجور ففعلوا ما فعلوا بإغوائه وتسويله وكونه الباعث عليه ؛ ذكره القاضي ، وقال الطيبي : هذا كله خارج عن المقصود ، والمعنى المتبادر أنها ما دامت في خدرها لم يطمع الشيطانُ فيها وفي إغواء الناس فإذا خرجت طمع وأطمع ؛ لأنها حبائله وأعظم فخوخه ، وأصل الاستشراف : وضع الكف فوق الحاجب ورفع الرأس للنظر » ا.هـ.

لذا على العبد أن يتقي هذه الفتنةَ الخطيرةَ التي تذهبُ بلب وعقل الرجال ؛ ففي

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الرضاع ، باب (رقم :١٨) (١١٧٣) ، وابن خزيمة (١٦٨٥ - ١٦٨٧) ، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٩٥) (٩٤٨١) و(١٠/ ١٠٨) (١٠١١٥) ، وفي «الأوسط» (٨٠٩٦) ، وابن حبان في «الصحيح» (٥٥٩٨ و٥٥٩٩) ، والبزار «البحر الزخار» (رقم :٢٠٦١) عن ابن مسعود مرفوعًا ، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ٢٧٧) عن ابن مسعود مرقوفا ، وللحديث شاهد عن ابن عمر ؛ أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٨٩٠) بسند صححِه الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (٣٠٣٦) ، و«الإرواء» (٢٧٣) .

(٢) (٦/ ٣٥٢) ط مكتبة مصر .

«صحيح مسلم» [١] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « **إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ** ».

ومَنْ تعمَّق نساء بني إسرائيل في إحداث الفتنة للرجال؛ ما أخبر به النبي ﷺ في قوله: « **كَانَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَصِيرَةٌ تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٌ مُطْبَقٌ، ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكًا، وَهُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ، فَمَرَّتْ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ، فَلَمْ يَعْرِفُوهَا، فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا** » أخرجه مسلم في «الصحيح» [٢]، وفي لفظ عند أحمد في «المسند»: « **فَكَانَتْ إِذَا مَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ حَرَّكَتْهُ فَنَفَحَ رِيحَهُ** ».

وروى عبد الرزاق بإسنادٍ صحيح؛ كما قال الحافظ [٣] من حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنَّ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَتَّخِذْنَ أَرْجُلًا مِنْ خَشَبٍ يَتَشَرَّفْنَ لِلرِّجَالِ فِي الْمَسَاجِدِ فَحَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِنَّ الْمَسَاجِدَ وَسُلِّطَتْ عَلَيْهِنَّ الْحَيْضَةُ».

إنها من أعنف الفتن وأخطرها على الرجال، ولقد كان بعضُ السلف يقول:

---

(١) أخرجه مسلمٌ، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء (٢٧٤٢).

(٢) أخرجه مسلمٌ، كتاب الألفاظ من الأدب، باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب (٢٢٥٢) وهو بزيادة عند أحمد (٣/ ٤٠ و٤٦ و٦٨)، والنسائي في «المجتبى، كتاب الزينة، باب أطيب الطيب (٨/ ٥١ مختصرًا)، وابن خزيمة في «صحيحه» (ص:٢٠٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥٦٤) بسند صححه الألباني في «الصحيحة» (٥٩١).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ١٤٩)؛ قال الحافظ: « وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مَوْقُوفًا فَحُكْمُهُ حُكْمُ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَيْضًا نَحْوَهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَن ابن مَسْعُودٍ » ا.هـ. وعلّق الشيخ ابن باز رحمه الله في «الفتح» قائلًا: « هذا فيه نظر - أي: كونه له حكم الرفع - والأقرب أنها تلقت ما ذكر عن نساء بني إسرائيل - ويدل على إنكار الرفع قولها: «وسلطت عليهم الحيضة» والحيض موجود في بني إسرائيل وقبل بني إسرائيل، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال لعائشة لما حاضت في حجة الوداع: « **إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ** » ... والله أعلم » («الفتح» ٢/ ٣٥٠).

« لو ائتمنتُ على خزائن الأرض لوجدتني أمينًا عليها ، ولو ائتمنتُ على جارية سوداء ما وجدتني أمينًا عليها » !!

الله أكبر ! ما أعظمها من فتنة ! وما أخطرها من محنة ! فمهما كان العاقلُ عابدًا زاهدا ؛ فلا يأمنُ على نفسه منها .

قال الشاعر :

قُـلْ للمليحـة في الخـمار الأسـود مـاذا فعلـتِ بناسـك متعبـدِ
قـد كـان شـمَّر للصـلاة ثيابـه حتـى عرضـتِ لـه بباب المسجدِ
ردي عليـه صـلاتَه وصـيامَه لا تفتنيـه بحـقِّ ربِّ محمـدِ

وقال الآخر :

لا يـأمنن عـلى النسـاء أخٌ أخًـا مـا في الرجـال عـلى النسـاء أميـنُ
إن الأمـين إن تحـرَّز مـرَّة لابـد وأنْ بنظـرةٍ سـيخونُ

إنَّها فتنةٌ عارمةٌ تنكِّد على الشخص حياتَه ، وتفسدُ عليه دنياه وأخراه !!

فكم من بيوتٍ خرِّبت ، وأسرٍ تفككت ، ومصائب وقعت بسببها .

إنها فتنةٌ تُوقعُ العاقل في شباك الفواحش ـ عياذا بالله .

والله تعالى يقول : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [الأنعام:١٥١] .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [الأعراف:٣٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء:٣٢] .

وقال تعالى في صفات عباد الرحمن : ﴿ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴾ [الفرقان:٦٨، ٦٩] .

وما أحسن قولَ الإمام السعدي رحمه الله عند آية الإسراء [١] :

« والنهي عن قربان الزنا أبلغ من النهي عن مجرد فعله ؛ لأن ذلك يشمل النهي عن جميع مقدماته ودَوَاعِيه ؛ فإن مَنْ حَامَ حول الحمى يوشك أن يقع فيه ؛

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص : ٤٠٩) .

خصوصًا هذا الأمر ، الذي في كثير من النفوس ، أقوى داع إليه .

ووصف الله الزنى وقَبَّحه بأنه : ﴿كَانَ فَٰحِشَةً﴾ أي: إثمًا يستفحشُ في الشرع والعقل والفطر لتضمنه التجري على الحرمة في حق الله ، وحق المرأة ، وحق أهلها أو زوجها ، وإفساد الفراش واختلاط الأنساب وغير ذلك من المفاسد .

وقوله : ﴿وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ أي: بئس السبيلُ سبيلُ من تجرأ على هذا الذنب العظيم » ا.هـ .

وفي «مستدرك» الحاكم ، و«المعجم الكبير» للطبراني ، و«الشعب» للبيهقي [١] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **إذا ظهر الزنا والربا في قرْية ، فقدْ أحلوا بأنْفسهمْ كتاب الله** » وفي لفظ : « **عذاب الله** » .

أيها اللبيب :

تفنى اللذاذةُ ممن نال صفوتها ... من الحرام ويبقى الإثمُ والعارُ

تبقى عواقب سوء من مغبتها ... لا خير في لذة من بعدها النارُ [٢]

ولك في نبيِّ الله يوسف عليه السلام الأسوة والقدوة ؛ فلقد قال تعالى : ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِي

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٤٣) ، والطبراني (١/ ١٧٨) (٤٦٠) ، والبيهقي في «الشعب» (٥٤١٦) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١١٣) : «فيه هاشم بن مرزوق ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات ، وأعله أبو حاتم في «العلل» (٢٧٩٦) وقال: بأن المحفوظ عن ابن مسعود ، ثم منهم من يرفعه ومنهم من يوقفه ؛ لذا قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٩٣) : «في سنده مقال ، وعزاه المنذري في «الترغيب» (٢٧٧٠) لأبي يعلى (٤٩٨١) من حديث ابن مسعود ، وجود سنده ، وحسَّنه الألباني لغيره .

قلْت : وقد أخرجه من طريق أبي يعلى ؛ ابن حبان في «الصحيح» (٤٤١٠) ، وكذا أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٤٠٢) وجوَّد سنده كذلك الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٣٧) وفي سنده شريك سيء الحفظ ؛ كما قال الأرناؤوط ؛ لكنه حسنه لغيره في «تعليقه على المسند» وصححه لغيره في تعليقه على «صحيح ابن حبان» ، وراجع : «صحيح الجامع» (برقم : ٥٦٣٤ عن ابن مسعود) و(٦٧٩ عن ابن عباس) ، و«غاية المرام» (برقم :٣٤٤) .

(٢) هذه الأبيات عند أبي نعيم في «الحلية» (٨/ ٩٨) عن مسعر بن كدام .

هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحْسَنَ مَثْوَايَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [يوسف:٢٣] .

وهكذا الصالحون ينجيهم الله تعالى بتقواهم وخوفهم من سوء العقاب ، وكذلك يصرف عنهم الفتنَ بإخلاصهم في تركها ؛ قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ [يوسف:٢٤] .

وهنا وقفةٌ أحبُّ أن أشير إليها من كلام علمائنا ومشايخنا رحمهم الله تعالى ، وهي متعلقة بقوله تعالى : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ كيف وقد بين القرآن العظيم براءته عليه الصلاة والسلام من الوقوع فيما لا ينبغي ؛ فلقد بين ووضح شهادة كل من له تعلق بالمسألة ببراءته ، وشهادة الله له بذلك ، واعتراف إبليس به .

قال الشنقيطيُّ في «أضواء البيان»[1] :

« أما الذين لهم تعلُّقٌ بتلك الواقعة فهم : يوسف ، والمرأة ، وزوجها ، والنسوة ، والشهود .

أما جزم يوسف بأنه بريء من تلك المعصية ؛ فذكره تعالى في قوله : ﴿ هِيَ رَٰوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي ﴾ ، وقوله : ﴿ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِيٓ إِلَيْهِ ﴾ الآية .

وأما اعتراف المرأة بذلك ؛ ففي قولها للنسوة : ﴿ وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ ﴾ ، وقولها : ﴿ ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾

وأما اعتراف زوج المرأة ؛ ففي قوله : ﴿ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا ۚ وَٱسْتَغْفِرِي لِذَنۢبِكِ ۖ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلْخَاطِـِٔينَ ﴾

وأما اعتراف الشهود بذلك ؛ ففي قوله : ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ الآية .

وأما شهادة الله جَلَّ وعَلَا ببراءته ؛ ففي قوله : ﴿ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ .

قال الفخر الرازيُّ في «تفسيره» : «قد شهد الله تعالى في هذه الآية الكريمة على

---

(١) (٣/ ٥٠) وما بعدها .

طهارته أربع مرات :

أولها : ﴿ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ واللام للتأكيد والمبالغة .

والثاني: قوله: ﴿ وَٱلْفَحْشَآءَ ﴾ ؛ أي : وكذلك لنصرف عنه الفحشاء .

والثالث : قوله : ﴿ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ ، مع أنه تعالى قال : ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ [الفرقان:٦٣] .

والرابع : قوله : ﴿ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ ، وفيه قراءتان : قراءة باسم الفاعل . وأخرى باسم المفعول .

فوروده باسم الفاعل يدلُّ على كونه آتيًا بالطاعات والقربات مع صفة الإخلاص .

ووروده باسم المفعول يدلُّ على أن الله تعالى استخلصه لنفسه ، واصطفاه لحضرته . وعلى كِلَا الوجهين فإنه من أدل الألفاظ على كونه منزها عما أضافوه إليه . اهـ . من تفسير الرازي .

ويؤيد ذلك قوله تعالى : ﴿ مَعَاذَ ٱللَّهِ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ .

وأما إقرار إبليس بطهارة يوسف ونزاهته ؛ ففي قوله تعالى : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ [ص:٨٢، ٨٣] ؛ فأقرَّ بأنه لا يمكنه إغواء المخلصين، ولا شك أن يوسف من المخلصين، كما صرح تعالى به في قوله : ﴿ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ ؛ فظهرت دلالة القرآن من جهات متعددة على براءته مما لا ينبغي .

وقال الفخر الرازيُّ في تفسير هذه الآية ما نصُّهُ : « وعند هذا نقول : هؤلاء الجهال الذين نسبوا إلى يوسف عليه السلام هذه الفضيحةَ، إن كانوا من أتباع دين الله تعالى فليقبلوا شهادة الله تعالى على طهارته، وإن كانوا من أتباع إبليس وجنوده فليقبلوا شهادة إبليس على طهارته، ولعلهم يقولون : كنا في أول الأمر تلامذة إبليس ، إلى أن تخرجنا عليه فزدنا في السفاهة عليه ؛ كما قال الخوارزميُّ :

وكنت امرأ من جند إبليس فارتقى بي الدهر حتى صار إبليسُ من جندي

فلـو مـات قـبلي كنـت أحسـن بعـده   طرائـق فسـقٍ لـيس يُحْسِـنُها بعـدي

فثبت بهذه الدلائل : أن يوسف ﷺ بريء مما يقول هؤلاء الجهال» . ا هـ . كلام الرازي .

ولا يخفى ما فيه من قلة الأدب مع من قال تلك المقالة من الصحابة وعلماء السلف الصالح! وعذر الرازي في ذلك هو اعتقاده أن ذلك لم يثبت عن أحد من السلف الصالح .

وسترى في آخر هذا المبحث أقوال العلماء في هذه المسألة إن شاء الله تعالى .

فإن قيل : قد بينتم دلالة القرآن على براءته ﷺ مما لا ينبغي في الآيات المتقدمة. ولكن ماذا تقولون في قوله تعالى : ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ فالجواب من وجهين :

الأول : إن المراد بهم يوسف بها خاطر قلبي صرف عنه وازع التقوى .

وقال بعضهم : هو الميل الطبيعي والشهوة الغريزية المذمومة بالتقوى ، وهذا لا معصية فيه ؛ لأنه أمر جبلِّي لا يتعلق به التكليفُ ؛ كما في الحديث عنه ﷺ : أنه كان يقسم بين نسائه فيعدل ؛ ثم يقول: « **اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي، فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلُمْنِي، فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا أَمْلِكُ** » [(١)] ، يعني ميل القلب الطبيعي .

ومثال هذا ميل الصائم بطبعه إلى الماء البارد ، مع أن تقواه تمنعه من الشرب وهو صائم .

وقد قال ﷺ : « **وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً** » ؛ لأنه ترك ما تميل إليه نفسُهُ بالطبع خوفًا من الله ، وامتثالًا لأمره ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات:٤٠، ٤١] .

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب النكاح ، باب في القسم بين النساء (٢١٣٤) ، والنسائي ، كتاب عشرة النساء ، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٨/ ٦٤) ، والترمذي ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر (١١٤٠) ، وابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب القسمة بين النساء (١٩٧١) ، والدارمي (٢/ ١٤٤) ، والحاكم (٢/ ١٨٧) من حديث عائشة مرفوعًا ، وإسناده ظاهره الصحة ؛ لكن المحققين من الأئمة قد أعلوه بالإرسال ؛ كما رجحه العلامة الألباني في «الإرواء» (٢٠١٨) ونقل إعلال أبي حاتم والنسائي والترمذي وأبي زرعة له .

وهمُّ بني حارثة وبني سلمة بالفرار يوم أحد ، كهمِّ يوسف هذا ، بدليل قوله : ﴿ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴾ [آل عمران:١٢٢] ؛ لأن قوله : ﴿ وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴾ يدل على أن ذلك الهم ليس معصية، لأن إتباع المعصية بولاية الله لذلك العاصي إغراء على المعصية .

والعرب تطلق الهم وتريد به المحبةَ والشهوةَ ، فيقول الإنسان فيما لا يحبه ولا يشتهيه : هذا ما يهمني، ويقول فيما يحبه ويشتهيه : هذا أهم الأشياء إلي ، بخلاف هم امرأة العزيز ، فإنه هم عزم وتصميم ، بدليل أنها شقت قميصه من دبر وهو هارب عنها ، ولم يمنعها من الوقوع فيما لا ينبغي إلا عجزها عنه .

قال مقيده عفا الله عنه : هذا الوجه الذي اختاره أبو حيان وغيره هو أجرى الأقوال على قواعد اللغة العربية ؛ لأن الغالب في القرآن وفي كلام العرب : أن الجواب المحذوف يذكر قبله ما يدل عليه ، كقوله : ﴿ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴾ [يونس:٨٤] ؛ أي : إن كنتم مسلمين فتوكلوا عليه ، فالأول : دليل الجواب المحذوف لا نفس الجواب ؛ لأن جواب الشروط وجواب ﴿ لَوْلَآ ﴾ لا يتقدم ، ولكن يكون المذكور قبله دليلًا عليه كالآية المذكورة .

وكقوله : ﴿ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾[النمل:٦٤] ؛ أي : إن كنتم صادقين فهاتوا برهانكم .

وعلى هذا القول : فمعنى الآية ، ﴿ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَانَ رَبِّهِۦ ﴾ ، أي : لولا أن رآه هم بها؛ فما قبل ﴿ لَوْلَآ ﴾هو دليل الجواب المحذوف ، كما هو الغالب في القرآن واللغة .

ونظير ذلك قوله تعالى : ﴿ إِن كَادَتْ لَتُبْدِى بِهِۦ لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا ﴾ [القصص:١٠] ؛ فما قبل ﴿ لَوْلَآ ﴾ دليل الجواب ؛ أي : لولا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به .

واعلم أن جماعة من علماء العربية أجازوا تقديم جواب ﴿ لَوْلَآ ﴾وتقديم الجواب في سائر الشروط : وعلى هذا القول يكون جواب ﴿ لَوْلَآ ﴾في قوله : ﴿ لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَانَ رَبِّهِۦ ﴾، هو ما قبله من قوله : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾، وإلى جواز التقديم المذكور ذهب الكوفيون ، ومن أعلام البصريين : أبو العباس المبرد ، وأبو زيد الأنصاري .

بل نقول : إن جواب ﴿ لَوۡلَآ ﴾ محذوف لدلالة ما قبله عليه ، كما يقول جمهور البصريين في قول العرب : أنت ظالم إن فعلت ؛ فيقدرونه إن فعلت فأنت ظالم . ولا يدل قوله أنت ظالم على ثبوت الظلم ؛ بل هو مثبت على تقدير وجود الفعل ، وكذلك هنا التقدير : لولا أن رأى برهان ربه لهم بها ، فكان وجود الهم على تقدير انتفاء رؤية البرهان ، لكنه وجد رؤية البرهان فانتفى الهم ، ولا التفات إلى قول الزجاج . ولو كان الكلام ؛ ولهم بها كان بعيدًا ، فكيف مع سقوط اللام؟ لأنه يوهم أن قوله : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ ، هو جواب ﴿ لَوۡلَآ ﴾ ونحن لم نقل بذلك ، وإنما هو دليل الجواب . وعلى تقدير أن يكون نفس الجواب فاللام ليست بلازمة ، لجواز أن يأتي جواب ﴿ لَوۡلَآ ﴾ إذا كان بصيغة الماضي باللام ، وبغير لام تقول : لولا زيد لأكرمتك ، ولولا زيد أكرمتك، فمن ذهب إلى أن قوله : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ نفس الجواب لم يبعد ، ولا التفات ؛ لقول ابن عطية : إن قول من قال : إن الكلام قد تم في قوله : ﴿ وَلَقَدۡ هَمَّتۡ بِهِۦ ﴾ ، وإن جواب ﴿ لَوۡلَآ ﴾ في قوله: ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ وإن المعنى : لولا أن رأى برهان ربه لهم بها، فلم يهم يوسف عليه السلام ، قال : وهذا قول يرده لسان العرب وأقوال السلف .ا.هـ.

أما قوله : يرده لسان العرب فليس كما ذكر ، وقد استدل من ذهب إلى جواز ذلك بوجوده في لسان العرب ؛ قال الله تعالى : ﴿ إِن كَادَتۡ لَتُبۡدِي بِهِۦ لَوۡلَآ أَن رَّبَطۡنَا عَلَىٰ قَلۡبِهَا لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [القصص:١٠] ؛ فقوله : ﴿ إِن كَادَتۡ لَتُبۡدِي بِهِۦ ﴾ إما أن يتخرج على أن الجواب على ما ذهب إليه ذلك القائل ، وإما أن يتخرج على ما ذهبنا إليه من أنه دليل الجواب ، والتقدير : لولا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به .

وإما أن يكون همه خاطرًا قلبيًّا صرف عنه وازع التقوى ، أو هو الشهوة والميل الغريزي المزموم بالتقوى كما أوضحناه، فبهذا يتضح لك أن قوله : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ لا يعارض ما قدمنا من الآيات على براءة يوسف من الوقوع فيما لا ينبغي » انتهى كلام الشنقيطي رحمه الله تعالى .

ويهتزُّ القلبُ ويرجفُ الفؤادُ ! لهذا الثبات من نبي الله يوسف عليه السلام أمام هذه الفتنة العارمة ، لكن يزولُ العجبُ إذا علمت أن هذا النبيَّ الكريمَ من المجتبين المطهرين المختارين المصطفين الأخيار صلوات الله وسلامه عليهم .

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله تعالى [١] :

« لقد عصم اللهُ يوسفَ عليه السلام عصمةً عظيمةً ، وحماه فامتنع منها أشد الامتناع ، واختار السجنَ على ذلك ، وهذا في غاية مقامات الكمال أنه مع شبابه وجماله وكماله تدعوه سيدته وهي امرأة عزيز مصر ، وهي مع هذا في غاية الجمال والمال والرياسة ، ويمتنع من ذلك ، ويختار السجنَ على ذلك ؛ خوفًا من الله ، ورجاء ثوابه .

ولهذا ثبت في «الصحيحين» [٢] : أن رسول الله ﷺ قال : « **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإِمَامُ العَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ الله، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخفى حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ** » . انتهى.

ويضيف لنا الإمام ابن القيم رحمه الله في كتابه الماتع «**طريق الهجرتين**» كلامًا رائعًا يشبه كلام ابن كثير رحمه الله لكنه بشيء من التفصيل ؛ **فيقول** [٣] : « فالبلاء بمخالفة دواعي النفس والطبع من أشد البلاء ؛ فإنه لا يصبر عليه إلا الصِّدِّيقون ، وأما البلاء الذي يجري على العبد بغير اختياره كالمرض والجوع والعطش ونحوها ، فالصبر عليه لا يتوقف على الإيمان ؛ بل يصبر عليه البرُّ والفاجرُ لاسيما إذا علم أنه لا معول له إلا الصبر ، فإنه إن لم يصبر اختيارًا صبر اضطرارًا ؛ ولهذا كان بين ابتلاء يوسف الصديق بما فعل به إخوته من الأذى ، والإلقاء في الجب وبيعه بيع العبيد والتفريق بينه وبين أبيه ، وابتلائه بمراودة المرأة وهو شاب عزب غريب بمنزلة العبد لها وهي الداعية إلى ذلك ، فرق عظيم لا يعرفه إلا من عرف مراتب البلاء ؛ فإن الشباب داع إلى الشهوة ، والشاب قد يستحي من أهله ومعارفه من قضاء وطره ؛ فإذا صار في دار الغربة زال ذلك الاستحياء والاحتشام ، وإذا كان عزبًا

(١) «التفسير» (لسورة يوسف:٣٤) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة (٦٦٠) ، وانظر طرفه (١٤٢٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الزكاة ، باب فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) «طريق الهجرتين» (ص:٣٤٩) .

كان أشد لشهوته ، وإذا كانت المرأةُ هي الطالبة كان أشد ، وإذا كانت جميلة كان أعظم ، فإن كانت ذات منصب كان أقوى في الشهوة ؛ فإن كان ذلك في دارها وتحت حكمها بحيث لا يخافُ الفضيحة ولا الشهرة كان أبلغ ؛ فإن استوثقت بتغليق الأبواب والاحتفاظ من الداخل كان أقوى أيضًا للطلب ؛ فإن كان الرجلُ كمملوكها وهي كالحاكمة عليه الآمرة الناهية كان أبلغ في الداعي ؛ فإذا كانت المرأةُ شديدة العشق والمحبة للرجل قد امتلأ قلبُها من حبه ؛ فهذا الابتلاء الذي صبر معه مثل الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم صلوات الله عليهم أجمعين ، ولا ريب أن هذا الابتلاء أعظمُ من الابتلاء الأول ؛ بل هو من جنس ابتلاء الخليل بذبح ولده ؛ إذ كلاهما ابتلاء بمخالفة الطبع ودواعي النفس والشهوة ومفارقة حكم طبعه » .ا.هـ .

ومن الأحاديث التي ترهب من ارتكاب هذه الفاحشة ؛ **ما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ، وأحمد في «المسند» ، والترمذي في «السنن» ، وابن ماجه في «السنن»** بسندٍ حسنٍ [١] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ؟، فَقَالَ: «**تَقْوَى اللهَّ وَحُسْنُ الخُلُقِ**» ، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ فَقَالَ: «**الفَمُ وَالفَرْجُ**» .

وفي لفظ أنه ﷺ قال : « **تَدْرُونَ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّارَ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: « **الْأَجْوَفَانِ: الْفَرْجُ وَالْفَمُ**... » الحديث .

وفي «**صحيح البخاري**» [٢] من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: « **مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ** ».

والزنا يحجب إجابة الدعوة عن مرتكبيه ! فلا يستجيب الله دعوة زان أو زانية

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٢٨٩ و٢٩٤) ، وأحمد (٢/ ٢٩١ و٣٩٢ و٤٤٢) ، والترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في حسن الخلق (٢٠٠٤) ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب ذكر الذنوب (٤٢٤٦) ، وحسنه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» ، و«الصحيحة» (٩٧٧) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الرقاق ، باب حفظ اللسان (٦٤٧٤) .

تسعى بفرجها ؛ ففي «المعجم الكبير» [(١)] للطبراني بسندٍ صحَّحه الألبانيُّ من حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « **تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ فَيُنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى؟ هَلْ مِنْ مَكْرُوبٍ فَيُفَرَّجَ عَنْهُ؟، فَلَا يَبْقَى مُسْلِمٌ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ إِلَّا زَانِيَةٌ تَسْعَى بِفَرْجِهَا أَوْ عَشَّارٌ** » .

وإذا كان الزِّنا فاحشةً وساء سبيلًا ، ومن فعله يلق أثاما ؛ فليس هناك أحد عاقل يحمل إيمانًا يحبه ويرضاه ، وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور:١٩] .

وما أمتع هذا الحوار البديع من النبيِّ ﷺ مع هذا الشاب الذي جاءه يستأذنه في ارتكاب الفاحشة !! ففي «**مسند**» أحمد بسند صحيح [(٢)] من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه: « أَنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ ﷺ: «**ادْنُهْ**»، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا . فَجَلَسَ . قَالَ ﷺ : «**أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟**» قَالَ: لَا. وَالله يَا رَسُولَ الله جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ ﷺ : «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ**» . قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟**» قَالَ: لَا. وَالله يَا رَسُولَ الله جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ**».

وهكذا فربما يُسلَّط على عِرْض الشخص من لا يخشى الله تعالىٰ فيصنع به كما صَنَع هو بأعراض الناس ؛ لأنه كما يدين ؛ فإنه يدان ، والجزاء من جنس العمل ؛ قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ﴾ [الأنعام:١٤٦] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [النحل:١١٨] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد:١١] .

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٥٩) ، وفي «الأوسط» (٢٧٦٩) ، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣٣٧) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٠٧٣) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٦، ٢٥٧) ، والطبراني في «الكبير» (٧٦٧٩) ، و«مسند الشاميين» (١٠٦٦) ، والبيهقي في «الشعب» (٥١٨١) ، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٢٩) : «ورجاله رجال الصحيح » ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٣٧٠) .

وقد عبَّر الشاعر عن هذا بقوله :

يَـا هَاتِكًـا حُـرُمَ الرِّجَـالِ وَتَابِعًـا طُـرُقَ الْفَسَـادِ فَأَنْـتَ غَـيْرُ مُكَـرَّمِ

مَـنْ يَـزْنِ فِي قَـوْمٍ بِـأَلْفَيْ دِرْهَـمٍ فِي أَهْلِـهِ يُزْنَـى بِرُبْـعِ الـدِّرْهَمِ

إِنَّ الزِّنَـا دَيْـنٌ إِذَا اسْتَقْرَضْـتَهُ كَـانَ الوفـا مِـنْ أَهْلِ بَيْتِك فَـاعْلَم[1]

إن الزِّنا علامةٌ خطيرةٌ من علامات الساعة ، ومرضٌ فتَّاكٌ انتشر - وبكثرة - في هذا الزمان بصورة قبيحة مقززة !!

ولقد أخبر نبينا ﷺ عن انتشار هذه العلامة بين يدي الساعة ؛ كما في «**الصحيحين**»[2] من حديث أنس بن مالك ﵁ أن النبي ﷺ قال :

« **إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ وَيَثْبُتَ الجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا** » .

وفي رواية مسلم : « **وَيَفْشُوَ الزِّنَا** » ، وفي رواية[3] : « **وَيَكْثُرَ الزِّنَا** » .

نعم ؛ لقد كثرت الفاحشةُ ، وظهر الزنا وانتشر !! وكنتُ أودُّ أن أسطِّر هنا إحصائيَّة وقفتُ عليها تبينُ حجم جريمة الزنا على وجه الأرض ؛ في أوروبا وأمريكا ، وبعض البلدان الإسلامية !

والله ما منعني أن أسطر هذه الدراسة ، وهذه الإحصائية إلا أنني خشيتُ أن أصدع قلوبكم في هذه الوريقات ، وأظن أن كثيرًا من إخواننا ممن يطالعون مواقع الشبكة العنكبوتية - الانترنت - يعلمون جيدا خطر هذه الإحصائيات وحجمها ؛ إذ هو أمرٌ بشعٌ وخطيرٌ ! لقد صُورت أفلام الزنا ، ونقلت إلى كثير من بيوت المسلمين ، وصار كثيرٌ من الناس يقيمون الليل ، لا مع الله - جَلَّ وعَلَا - ولا مع الصلاة ، ولا مع سنة النبي ﷺ ، ولكن مع هذه الأفلام الداعرة ، يقيم الليلَ مع الزنا ! لا أنسى حجم الاتصالات الهائلة ، والأسئلة الرهيبة التي تأتي لتسأل كل

---

(١) «كشف الخفاء» للعجلوني (٢/ ٦١).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب رفع العلم وظهور الجهل (٨٠ و٨١) ، ومسلمٌ ، كتاب العلم ، باب رفع العلم وقبضه (٢٦٧١، ٢٦٧٢) .

(٣) عند البخاري في «الصحيح» ، كتاب النكاح ، باب يقل الرجال ويكثر النساء (٥٢٣١) .

ساعة عن هذا الوباء الذي خرب كثيرًا من البيوت ؛ فلقد انصرف كثيرٌ من الأزواج عن نسائهم ، بسبب هذه الأفلام والمجلات التي صورت أفلام الزنا في أوضاعه المختلفة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

فالزِّنا جريمة بشعة إن زنت المرأة - وإن كانت بنتًا - وضعت رأس والدها ، ورأس أمها ، ورأس إخوانها ، ورأس عائلتها في الوَحْل والطين والتراب ؛ فإن حملت البنت ، وخافت من ولدها من الزنا وقتلته !! فقد ارتكبت حينئذٍ كبيرتين من أبشع الكبائر ألا وهما : كبيرة الزنا ، وكبيرة القتل !!

وإن كانت المرأة متزوجةً ، ووقعت في جريمة الزنا ، وسترها الله - جَلَّ وعَلَا - وأخفت ، وأدخلت ولد الزنا على زوجها ، وعلى بيتها ، وعلى أهلها وأولادها ، أدخلت أجْنبيًّا عنهم ؛ فخلا بهم وهو أجنبيٌّ عنهم ، يرثهم وهو لا حقَّ له في ذلك . والرجل إن زنا ، انتهك حرمة إخوانه وأخواته .. كبيرة مُرَّة تستشعر بالمرارة وأنتِ تتحدث عنها فقط ! ولذا يقول ربنا تبارك وتعالى في آيات شديدة : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي ﴾ [النور:٢] ؛ فبدأ بالزانية ؛ لأنها تمهد الطريق .. محال أن يقْبل رجل على امرأة ليصل معها إلى هذه الكبيرة البشعة إلا وقد مهدت له هذه المرأةُ الطريق تمام التمهيد .. فيا أيتها المسلمة : اتقي الله في زِيِّك .. في مشيتكِ .. في كلماتكِ .. في كيفيةِ خروجكِ ؛لا تخضعي بالقول .

أيتها المسلمة ؛ احذَرِي ؛ فالشيطان له خُطُواتٌ ، والله ـ جَلَّ وعَلَا ـ يقول : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ [البقرة:١٦٨] ، ربما لا تقع المرأةُ في الزنا من أول أمر ، ربما لا يزل الرجلُ في الزنا من أول فعل ؛ فهناك خُطوات ، إن خطْوت الخطْوة الأولى ـ إن لم يعصمك ربك ـ زللت ، وإن خطوت الخُطوة الأولى ـ إن لم يعصمك ربك ـ هويت ، اللهم اعصمنا واحفظنا بحفظك يا أرحم الراحمين .

قال تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ فالله الرحمن الرحيم اللطيف هو الذي يقول ذلك جل وتعالى : ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور:٢، ٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ

إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الفرقان:٦٨-٧٠] .

إن كثيرًا من الناس يتصور أنه يستطيع أن يفعل ما يريد ، أوأن يفعل ما يشاء، وأنه في مأمن من العقوبة ! احذر.

فالزنا دَيْنٌ لابد فيه من القضاء في الدنيا قبل الآخرة ، والزنا يقول فيه نبينا ﷺ وهو يبين عقوبة الزناة - كما في حديث سمرة بن جندب الطويل في «**صحيح البخاري**»[(١)] ؛ وفيه أن جبريل وميكائيل أتيا رسول الله ﷺ ، وقالا له :

« **انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُّورِ** » والتنور هو: فُرْنٌ ، (**أَعْلاَهُ ضَيِّقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ**) ، هل تتصور معي هذا المشهد ؟ قال ﷺ : « **فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُّورِ فَاطَّلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا** (من التَّنُّور) ؛ **فَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا**»، أي: إلى قاع وقعْر هذا التنور ؛ فقال النبي ﷺ : **مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: وَأَمَّا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُّورِ، فَإِنَّهُمُ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي** » .

وفي «**الصحيحين**»[(٢)] من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال : قال ﷺ : « **لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ الله، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي** » .

أي : مَنْ زنا ، وهو مُحصن ، وقد رزقه اللهُ الحلالَ الطيبَ ؛ لكنه ترك الحلالَ ، وراح ليرتع في العفَنِ والحرام ، « **وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ** ».

وفي «**الصحيحين**»[(٣)] من حديث أبي هريرة ﷺ أنه ﷺ قال : « **لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين (١٣٨٦) ، وفي كتاب التعبير ، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٧٠٤٧) .

(٢) تقدم .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب النُّهْبَى بغير إذن صاحبها ، (٢٤٧٥) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب نقصان الإيمان بالمعاصي (٥٧) .

الْـخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

وفي لفظ ابْنِ عباس رضي الله عنهما[١] أنه ﷺ قال : « **لاَ يَزْنِي العَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ** » . قَالَ عِكْرِمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يُنْزَعُ الإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

وروى البخاريُّ ـ تعليقًا ـ بصيغة الجزم[٢] عنه أنه قال : «يُنْزَعُ مِنْهُ نُورُ الإِيمَانِ فِي الزِّنَا» .

وروى الطبريُّ في «تهذيب الآثار» ، وابن عساكر في «التاريخ» بإسنادٍ منقطع[٣] عن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه أنه كان يقول : « إن مثل الإيمان مثل قميصك ، بينما أنت وقد نزعته إذ لبسته ، وبينما أنت قد لبسته إذ نزعته » .

وسئل أبو هريرة رضي الله عنه عن قوله : « **لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ** » ؛ فأين يكون الإيمان منه ؟ قال : سيكون عليه هكذا ، وقال بكفه ، فإن نزع وتاب رجع إليه الإيمان[٤] .

وهذا مصداق حديث النبي ﷺ ؛ **كما روى أبو داود ، والحاكم وغيرهما**[٥] عن

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحدود ، باب إثم الزناة (٦٨٠٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحدود ، باب الزنى وشرب الخمر ، قبل حديث (٦٧٧٢) ، ووصله ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (٩٤) ولفظه أن ابن عباس قال لغلمانه : «من أراد منكم الباءة زوجناه ، لا يزني منكم زان إلا نزع الله منه نور الإيمان ، فإن شاء رده ، وإن شاء أن يمنعه منعه» ، وحسَّنَه الشيخُ الألبانيُّ هناك .

(٣) أخرجه الطبريُّ في «تهذيب الآثار» (٩٦٦) ـ مسند ابن عباس ، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٨/ ١١١، ١١٢).

(٤) أخرجه المروزيُّ في «تعظيم قدر الصلاة» (٥٣٩) .

(٥) أخرجه أبو داود ، كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤٦٩٠) ، والحاكم (١/ ٧٢) ، وابن منده في «الإيمان» (٥١٩) ، والمروزي في «تعظيم قدرة الصلاة» (٥٣٦) ، والطبري في «تهذيب الآثار» (٢/ ١٥٤، ١٤٠٩، ١٤١٠) ، وصحَّحهُ الشيخ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٥٠٩) .

أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال : « **إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ كَانَ عَلَيْهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا انْقَطَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ** » .

فما أشد عقوبة هذه الفاحشة النكراء !!

ويزدادُ جرم الزاني إذا زنى بحليلة جاره ـ أي : زوجة جاره ـ ففي «**الصحيحين**»[(١)] من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : قُلْتُ يَا رَسُولَ الله، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ الله؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ لله نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**» قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ** » .

وفي «**صحيح مسلم**»[(٢)] من حديث بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وُقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ، فَمَا ظَنُّكُمْ؟** » .

يقول النوويُّ رحمه الله[(٣)] :

« قوله صلى الله عليه وسلم : « **حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ** » هذا في شيئين :

أحدهما : تحريم التعرض لهن بريبة من نظر محرم ، وخلوة ، وحديث محرم ، وغير ذلك .

والثاني : في بِرِّهن والإحسان إليهن ، وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدةٌ ، ولا يتوصل بها إلى ريبة ونحوها .

قوله صلى الله عليه وسلم في الذي يخون المجاهدَ في أهله : « **إِنَّ الْمُجَاهِدَ يَأْخُذُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٤٤٧٧) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب ، وبيان أعظمها بعده (٨٦) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإمارة ، باب حرمة نساء المجاهدين ، وإثم من خانهم فيهن (١٨٩٧) .

(٣) «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٥٠) .

حَسَنَاتِهِ مَا شَاءَ فَمَا ظَنُّكُمْ ؟» معناه : ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام ؛ أي : لا يبقي منها شيئًا إن أمكنه . والله أعلم » .

وفي «مسند» أحمد ، و«الأدب المفرد» للبخاري ، و«المعجم الأوسط» للطبراني بسندٍ حسنٍ [(١)] من حديث المقداد بن الأسود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ لأصحابه : «**مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟**» قَالُوا: حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**».

قال النوويُّ ﷺ في «شرح مسلم» [(٢)] :

« وقوله ﷺ : « **أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ** » وهي زوجته ، سميت بذلك لكونها تحل له ، وقيل : لكونها تحلُّ معه ، ومعنى : « **تُزَانِيَ** » أي : تزني بها برضاها ، وذلك يتضمن الزنا وإفسادها على زوجها ، واستمالة قلبها إلى الزاني وذلك أفحش وهو مع امرأة الجار أشد قبحًا وأعظم جرمًا ؛ لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه والدفاع عن حريمه ، ويأمن بوائقه ، ويطمئن إليه ، وقد أمر بإكرامه والإحسان إليه ؛ فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه كان في غاية من القبح » . ا.هـ .

كذلك يزداد الإثمُ وتزداد العقوبةُ لشيخ كبير يرتكب الفاحشةَ ؛ ففي «**صحيح مسلم**» [(٣)] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ** » ؛ فهكذا يتعرض ذالكم الشيخ الكبير لغضب الملك القدير من جرَّاء ما فعل وارتكب !

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٨) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص:٣٨) ، والطبراني في «الأوسط» (٤/ ٢٤٦) ، وجود سنده الألباني في «الصحيحة» (٦٥) ، وحسنه العلامة الوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/ ٢٢٦) .

(٢) «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٢٦١) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم إسبال الإزار ، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم (١٠٧) .

قال النوويُّ رحمه الله [١] :

« وأما تخصيصه : الشيخ الزاني ، والملك الكذاب ، والعائل المستكبر بالوعيد المذكور ؛ فقال القاضي عياض : سببه أن كلَّ واحد منهم التزم المعصية المذكورة مع بُعْدها منه ، وعدم ضرورته إليها ، وضعْف دواعيها عنده ، وإن كان لا يعذر أحد بذنب ، لكن لما لم يكن إلى هذه المعاصي ضرورة مزعجة ، ولا دواعي متعادة أشبَهَ إقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله تعالى وقصد معصيته لا لحاجة غيرها ؛ فإن الشيخ لكمال عقله ، وتمام معرفته بطول ما مر عليه من الزمان ، وضعف أسباب الجماع والشهوة للنساء ، واختلال دواعيه لذلك عنده ، ما يريحه من دواعي الحلال في هذا ، ويخلِّي سره منه ؛ فكيف بالزنا الحرام ، وإنما دواعي ذلك الشباب والحرارة الغريزية ، وقلة المعرفة ، وغلبة الشهوة لضعف العقل وصغر السن » .

ولقد قال ابنُ القيم رحمه الله **في «الجواب الشافي»** [٢] في بيان جريمة الزنا : « ولما كانت مفسدة الزنا من أعظم المفاسد ، وهي منافية لمصلحة نظام العالم في حفظ الأنساب ، وحماية الفروج ، وصيانة الحرمات ، وتوقي ما يوقع أعظم العداوة والبغضاء بين الناس ، من إفساد كلٍّ منهم امرأة صاحبه وبنته وأخته وأمه ، وفي ذلك خراب العالم ، كانت تلي مفسدة القتل في الكبر ، ولهذا قرنها الله سبحانه بها في كتابه ، ورسوله في سننه ؛ كما تقدم .

قال الإمام أحمد : ولا أعلم بعد قتل النفس شيئًا أعظم من الزنا ، وقد أكد سبحانه حرمته بقوله : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ الآية [الفرقان:٦٨] ؛ فقرن الزنا بالشرك وقتل النفس ، وجعل جزاء ذلك الخلود في النار في العذاب المضاعف المهين ما لم يرفع العبد موجب ذلك بالتوبة والإيمان والعمل الصالح ، وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء:٣٢] ؛ فأخبر عن فحشه في نفسه ، وهو القبيح الذي قد تناهى قبحه حتى استقر فحشُهُ في العقول ، حتى عند كثير من

---

(١) «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١١٧) .

(٢) (ص:١٨٤) .

الحيوانات ؛ كما ذكر البخاري في «صحيحه» [(١)] عن عمرو بن ميمون الأودي قال : «رأيت في الجاهلية قردا زنا بقردة ، فاجتمع القرود عليهما فرجموهما حتى ماتا » ، ثم أخبر عن غايته بأنه ساء سبيلًا ؛ فإنه سبيل هلكة وبوار وافتقار في الدنيا وسبيل عذاب في الآخرة وخزي ونكال ، ولما كان نكاحُ أزواج الآباء من أقبحه خصه بمزيد ذم ؛ فقال : « ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [النساء:٢٢] ، وعلَّق سبحانه فلاح العبد على حفظ فرجه منه ؛ فلا سبيل له إلى الفلاح بدونه ؛ فقال : ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المؤمنون:١- ٧] » ا.هـ.

ومن عقوبات الزاني والزانية في الدنيا ؛ إقامة حد الله تعالى عليهما ؛ فالرجم بالحجارة للزاني المحصن ، والجلد والنفي عن البلاد سَنَةً للزاني غير المحصن !! وهذا لبيان خطورة الفاحشة ، وعظم جرمها وشدة نكارتها وكبير وزرها وإثمها .

قال تعالى : ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور:٢] .

قال ابنُ القيم رحمه الله [(٢)] :

« وخصَّ سبحانه حدَّ الزنا من بين سائر الحدود بثلاث خصائص :

أحدها : القتل فيه بأشنع القتلات ، وحيث خففه فجمع فيه بين العقوبة على البدن بالجلد وعلى القلب بتغريبه عن وطنه سنة .

الثاني : أنه نهى عباده أن تأخذهم بالزناة رأفة في دينه ، بحيث تمنعهم من إقامة الحد عليهم ؛ فإنه سبحانه من رأفته بهم ورحمته بهم شرع هذه العقوبة ؛ فهو أرحم بهم منكم بهم ، ولم تمنعه رحمته من أمره بهذه العقوبة ؛ فلا يمنعكم أنتم ما يقوم بقلوبكم من الرأفة من إقامة أمره .

الثالث : أنه سبحانه أمر أن يكون حدهما بمشهد من المؤمنين ؛ فلا يكون في

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب القسامة في الجاهلية (٣٨٤٩) .

(٢) «الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي» (ص ١٩٨ و١٩٩) .

خلوة حيث لا يراهما أحد ، وذلك أبلغ في مصلحة الحد وحكمة الزجر » .

ولقد وردت في ذلك عدةُ أحاديث تبين هذه العقوبة بجلاء ووضوح ؛ إذ لا مجاملة في إقامة الحدود ، لكن دون تنقيص أو ازدراء لصاحب المعصية ؛ فلربما رجع وأناب ، فقبله الملك الوهاب ؛ كما سيأتي في هذه الأحاديث .

ففي **«صحيح مسلم»** [(١)] من حديث عبادة بن الصامت ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَـهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ** » .

قال النووي رحمه الله [(٢)] :

« وأجمع العلماءُ على وجوب جلد الزاني البكر مائة ، ورجم المحصن وهو الثيب ، ولم يخالف في هذا أحد من أهل القبلة إلا ما حكى القاضي عياض وغيره عن الخوارج وبعض المعتزلة ؛ كالنَّظَّام وأصحابه ، فإنهم لم يقولوا بالرجم ، واختلفوا في جلد الثيب مع الرجم ، فقالَت طائفة : يجب الجمعُ بينهما ، فيجلد ثم يرجم ، وبه قال عليٌّ بن أبي طالب ﷺ ، والحسن البصري ، وإسحاق بن راهويه ، وداود ، وأهل الظاهر ، وبعض أصحاب الشافعي .

وقال جماهير العلماء : الواجب الرجم وحده ، وحكى القاضي عن طائفة من أهل الحديث أنه يجب الجمع بينهما إذا كان الزاني شيخا ثيبا ؛ فإن كان شابًّا ثيبًا اقتصر على الرجم ، وهذا مذهب باطل لا أصل له ، وحجة الجمهور أن النبيَّ ﷺ اقتصر على رجم الثيب في أحاديث كثيرة ، منها قصة ماعز ، وقصة المرأة الغامدية ، وفي قوله ﷺ : « **وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا** » ، قالوا : وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ ؛ فإنه كان في أول الأمر .

وأما قوله ﷺ : « **الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ** » ، « **وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ** » فليس هو على سبيل الاشتراط ؛ بل حد البكر الجلد والتغريب ، سواء زنى ببكر أم بثيب ، وحدُّ الثيب : الرجم ؛ سواء زنى بثيب أم ببكر ؛ فهو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الغالب » ا.هـ.

(واختلف في تغريب المرأة) ؛ فانظره في كلام النوويِّ رحمه الله .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الحدود ، باب حد الزنى (١٦٩٠) .

(٢) «شرح مسلم» (١١/ ١٨٩) .

وفي «**الصحيحين**»[(١)] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ، أَوِ الاِعْتِرَافُ.

وفي «**الصحيحين**»[(٢)] أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، حَتَّى ثَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَبِكَ جُنُونٌ؟**» قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟**» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ**».

وفي «**الصحيحين**» كذلك[(٣)] من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ إِلَّا مَا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، وَكَانَ أَفْقَهَ مِنْهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ، وَأْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ﷺ: «**قُلْ**» فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا فِي أَهْلِ هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ، الْمِائَةُ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت (٦٨٣٠)، ومسلمٌ، كتاب الحدود، باب رجم الثيب في الزنى (١٦٩١).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الحدود، باب «لا يرجم المجنون والمجنونة» (٦٨١٥)، ومسلمٌ، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩١).

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا (٦٨٢٧ و٦٨٢٨)، ومسلمٌ، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٧ و١٦٩٨).

جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَيَا أُنَيْسُ اغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَسَلْهَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا» فَغَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا.

وفي «**صحيح مسلم**»(١) من حديث بريدة ﷺ قال: جاء ماعز بْن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، طهرْني، فقال: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، طَهِّرْنِي، فَقَالَ: «**وَيْحَكَ، ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ**»، قَالَ: فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، طَهِّرْنِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**وَيْحَكَ، ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ**»، قَالَ: فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، طَهِّرْنِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ، قَالَ لَهُ رَسُولُ الله: «**فِيمَ أُطَهِّرُكَ؟**» فَقَالَ: مِنَ الزِّنَى، فَسَأَلَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَبِهِ جُنُونٌ؟**» فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، فَقَالَ: «**أَشَرِبَ خَمْرًا؟**» فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ، قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَزَنَيْتَ؟**» فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ، قَائِلٌ يَقُولُ: لَقَدْ هَلَكَ، لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً؛ ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: «**اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ**»، قَالَ: فَقَالُوا: غَفَرَ اللهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ**»، قَالَ: ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، طَهِّرْنِي؛ فَقَالَ: «**وَيْحَكِ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ**» فَقَالَتْ: أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَّدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: «**وَمَا ذَاكِ؟**» قَالَتْ: إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزِّنَى، فَقَالَ: «**آنْتِ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهَا: «**حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ**»، قَالَ: فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: **قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ**، فَقَالَ: «**إِذًا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ**»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ الله، قَالَ: فَرَجَمَهَا.

وفي «**صحيح مسلم**» كذلك(٢) من حديث عمران بن حصين ﷺ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ الله ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَى، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ الله، أَصَبْتُ حَدًّا،

(١) أخرجه مسلمٌ، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٥).

(٢) أخرجه مسلمٌ، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩٦).

فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَدَعَا نَبِيُّ الله ﷺ وَلِيَّهَا، فَقَالَ: «**أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي بِهَا**» ، فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ الله ﷺ ، فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ الله وَقَدْ زَنَتْ؟ فَقَالَ: «**لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا للهِ تَعَالَى؟**».

فلا تحتقر صاحب ذنبٍ أو معصيةٍ ؛ فلربما تاب توبة عظيمة يرفعه الله بها أعظم الدرجات .

فلقد فتح الله باب التوبة أمام المسرفين على أنفسهم ؛ بل وجعلهم عبادًا لله ؛ فقال تعالى : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾[الزمر:٥٣] .

فأقْبِلْ على الله تعالى يا من وقعت في كبيرة الزنا ؛ فالله سيفرحُ بتوبتك وعودتك إليه ؛ فنحن بَشَر ، لسنا ملائكة بررة ، ولا شياطين مردة ، ولا أحجارًا صلدة ؛ بل نحن نفوسٌ بشريَّةٌ فيها الخيرُ والشرُ ، والإقبالُ والإحجامُ ، والحلالُ والحرامُ ، والطاعةُ والمعصيةُ ، والفجور والتقوى .

قال تعالى : ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾[الشمس:٧-١٠] .

فالله تعالى ـ برحمته وكرمه وإحسانه ـ أكرمُ وأجلُّ من أن تطرق بابه ثم يغْلق الباب في وجهك !! كلَّا كلَّا ؛ فربك الغفور ذو الرحمة ، وقد وسعت رحمته كُلَّ شيء ؛ فأقْبِلْ عليه ، وتُبْ إليه ، ولا تقنط من رحمته ، ولا تيأسْ من عفوه وإحسانه.

لكن لا تسوِّف ؛ فالموت يأتي بغتة ، بل هو أقرب إلى العبد من شِراك نعله .

فيا نادمًا على الذنوب أين أثر ندمك ؟ وأين بكاؤك على زلّة قدمك ؟ فاجتهد في العمل الصالح ، حتى يرضى عنك ربك ومولاك .

قال تعالى : ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴾[طه:٨٢] .

فلو عاد العبدُ إلى الله تعالى ، وتاب توبةً صادقةً ؛ تاب اللهُ عليه ، وأختم بهذا الموقف المؤثر ؛ فقد كنت في مكان عام ، وأقبل عليَّ شابٌّ ، واستقبلني بحفاوة بالغة ، وأقسم لي بالله أنه يحبني ، ثم بكى ، فقلْتُ له : أخي الحبيب ، لماذا البكاء؟ قال : والله يا شيخ ، لقد جعلك الله سبب هدايتي وتوبتي ، قلت : الحمد لله ،

اللهم اجعل عملنا خالصًا لوجهك الكريم ، وتقبل منا وجنبنا الرياءَ والنفاق ، وارزقنا الصدق في الأعمال والأفعال والأحوال ، اللهم لا تجعل حظنا من ديننا قولنا وأحسن نياتنا وأعمالنا يا رب العالمين .

ثم قُلْتُ : أَخْبِرْني - أخي الحبيب - فذكر بأنه لا توجد سُفْرَةٌ توضع إلا ويضعون الخمر عليها قبل أن يضعوا الماء ! ثم قال : إنه ألحق بمكتبِهِ الفخم غرفةً خاصة للزنا ، وأخبرني بأنه عيَّن بالفعل موظفًا لهذا الغرض ، ليأتيه بأجمل الفَتيات والبنات - اللهم اسْتُر نساءَنا وبناتَنا وأخواتَنا ، وأصلح شبابَنا ، واهْدِ أولادنًا ، وحصن فروجنا ، يا أرحم الراحمين - ويقول لي : تقريبًا ليلة الثالث من رمضان - من الرمضانات الماضية - سمع ناسًا في الخارج يصلون التراويح، يقول : وأنا أهزأ ، وأَسْخَرُ من هؤلاء الدراويش ! وأقول لنفسي : ما هؤلاء الناس ؟ ما الذي جرى لهم ، وماذا يفعلون ؟ ويقسم لي بالله أنه ما ركع لله ركعةً قط ! وأنا أتصورُ أنه قد جاوز الخامسة والثلاثين من عمره تقريبًا ، وهو من أسرة مرموقة ومعروفة - أسأل الله أن يسترنا في الدنيا والآخرة - يقول لي : في هذه الليلة أحضروا له فتاةً حسناء ، لكنه لم يستمتع بها بعدما فعل بها الفاحشة - لم يشعر بالمتعة كما يقول - فأمر هذا الموظف الذي خصصه لهذا الغرض أن يذهب ليأتي له بفتاة أخرى أجمل ، قال: فخرج ، يخبرني بأنه أمسك بالريموت ، وظل يبحث في القنوات عن فيلْم فاضح ! ليعيش معه بقية الوقت حتى تأتيه الفتاة ، يقول : سبحان الله ! وهو يقلب القنوات : رأيتُ وَجْهَك على الشاشة ، قلْت : ما الذي أتى بهذا هنا خطأ ؟ لكنني انتظرت ثانية ، ثانيتين ، عشر ثوان ، و أنا أنظر إلى صورتك ، أرى المشهد : لحية وموعظة في التلفاز ، وأقول لنفسي : لا ينفع أن يكون هذا هنا ! قال : فمر بي ربع دقيقة ، ثم نصف دقيقة ، والريموت في يدي ، بدأت أسمعُ ؛ فقلتُ له : أراد الله أن يسمعك ، و أرادَ بك الهُدَى والخير - يقول : بدأت أسمعُ دقيقة ، ثم ثلاث دقائق ، وضعت الريموت ، وبدأت أبكي ؛ يقول لي : والمحاضرة كانت بعنوان «خطر الزنا» .. يا الله ! تقديرٌ ربَّانيٌّ ، لا يستطيع أحد ترتيبها ، والمحاضرة كانت في دولة من دول الخليج ، و كانت منقولة على الهواء ، فبينما هو يُقَلِّب فقط في القنوات أراد ربُّ الأرض والسموات أن يُسْمعه تلك المحاضرة من العبد الفقير إلى الملك القدير ، يقول : أدْرَكْت منها أكثر من أربعين دقيقة ، والمحاضرة مُدَّتها ساعة ، وكان يُحدِّث نفسه ، ويقول : بَكيْتُ ، وكأني لَمْ أَبْكِ في حياتي مِنْ قبل ! ودخل إلى

مكتبِهِ الخاص به واغتسل ، ورفع جنابة الزنا ـ للمرة الأولى ـ وبعد قليل دخل عليه هذا الموظفُ بهذه الفتاة الحسناء ، ومعه موظف آخر ، فنظروا على المكتب ، فلم يروا أحدًا ؛ فنظروا فوجدوا رجلًا ساجدًا بين يدي الله تبارك وتعالى يبكي وينتفض من البكاء ، غير مصدقين! أين فلان ؟! لا يمكن أن يكون هذا هو ، لا إله إلا الله ! ألم أقل لك : ﴿ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت:٣٤] .

يا إخواني ؛ روى الإمام مسلمٌ [١] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ** » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « **اللهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ** ».

القلبُ مثل الغرفة المظلمة ، تدخل فيها ؛ فإذا هي ظلام دامس لا ترى شيئًا ؛ تتحسسُ الجدران ، وبمجرد أن يلمس طرف أصبعك مفتاح النور ، وتضغط عليه ضغطة رقيقة جدًّا يحول نورُ المصباح الظلام الدامس إلى نور مشرق ؛ كذلك القلب إن لامستْه أنوار الهداية تحول ظلامُه الدامسُ إلى نور مشرق بفضل الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ بفضل من بيده القلوب ؛ فلما دخلوا على أخينا وهو ساجد قالوا : يا فلان ! ما الموضوع ؟ ما الذي حدث ؟ أنت كنت منذ قليل ..!! ، فبكى ! وقال لهم : والله حدث كذا وكذا .. سألوه عن تلك الفتاة التي أتوا بها إليه ! فقال لهم : لا .. انتهى الأمر.. يا الله ! ذاق قلبُه حلاوة الإيمان ، وطعم الإيمان ؛ فانصرفت هذه الفتاةُ ، وما عاد بحاجة إليها ، ويقسم لي بالله في حديثه معي يقول: إن هذا كان ليلة الثالث من رمضان ، وفي اليوم الخامس من رمضان ذهبت أنا وزوجتي إلى مكة للعمرة ، وصليتُ من هذه الليلة ، ولم أترك الصلاة بفضل الله – جل في علاه – ثم بشرني بشرى أخرى جميلة ، قال – وهو يقسم بالله – بأن فرجه ما مسَّ إلا امرأته بعد هذه الليلة !! فهذا فضل الله سبحانه وتعالى يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم ؛ فلا تيأس أبدًا – أخي – من رحمة الله ، ولا تقنط أبدًا من رحمة الله سبحانه ، من الآن اطرح قلبك بذلٍّ وانكسارٍ بين يدي العزيز الغفار ، واعترف له بفقرك ، وضعفك ، واعترف له بعجزك وتقصيرك وأخطائك، وقل:

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب القدر ، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء (٢٦٥٤).

بـك اسـتجيرُ ومَـنْ يجيرُ سـواكَ ... فـأجِرْ غريبًـا يحتمـي بحـماكَ

إني ضـعيف أسـتعينُ عـلى قـوي ... ذنبـي ومعصـيتي بـبعض قـواك

أذنبـتُ يـا ربي وقـادتني ذنـوب ... ماهلـا مـن غـافر إلاك

دنيـاي غرتنـي وعفـوك شـدني ... مـا حيلتـي في هـذه أو ذاك

لـو أن قلبـي شـك لم يـك مؤمنًـا ... بكـريم عفـوك مـا غـوى وعصـاك

ربَّاه هـا أنـا ذا خلَّصـتُ مـن الهـوى ... واسـتقبل القلـبُ الخـليُّ هـداك

يـا غـافرَ الـذنب العظـيم وقـابلًا ... للتـوب قلْـبٌ تائـبٌ ناجـاك

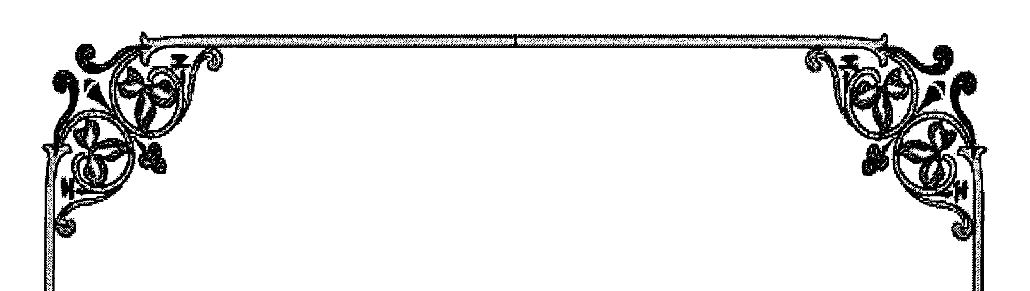
أتـردُّه وتـردُّ صـادق تـوبتي ... حاشـاك تـرفض تائبًـا حاشـاك

فلـيرض عنـي النـاسُ أو فليسـخطوا ... أنـا لم أعـد أسـعى لغـير رضـاك

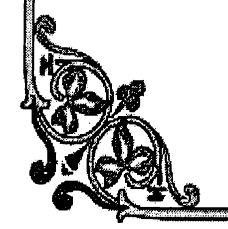
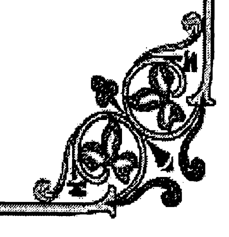
قال سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيُدۡخِلَكُمۡ جَنَّـٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ يَوۡمَ لَا يُخۡزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥۖ نُورُهُمۡ يَسۡعَىٰ بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَبِأَيۡمَٰنِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا وَٱغۡفِرۡ لَنَآۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾ [التحريم:٨] .

أسأل الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ أن يتوبَ علينا لنتوب إليه ، وأن يغفرَ لنا ذنوبنا ، وأن يسترَ علينا عيوبنا ، وأن يفرجَ كرباتنا، إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه .

*****



إِطْلَاقُ البَصَرِ

إطلاق البصر

لقد مَنَّ الله تعالى على الإنسان بنعمٍ كثيرةٍ ، لا تُعدُّ ولا تُحصى ؛ قال تعالى : ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ﴾ [النحل:١٨] .

ومِنْ أعظم هذه النعم ؛ نعمة الجوارح ، ليستعملها الإنسانُ في طاعة الله جَلَّ وعَلَا ، ويسخرها في مرضاته .

وأخبر ـ سبحانه وتعالى ـ بأن هذه النعمة أمانة سيسأَلُ عنها العبدُ يوم القيامة ؛ قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء:٣٦] .

وإنَّ مِنْ أخطر هذه الجوارح على الإنسان : العينين ؛ فهما النافذتان الصغيرتان اللتان تُطلان على ما في الكون من خَيرٍ وشَرٍّ ، وحُسْنٍ وقُبْحٍ ، ثم تنطبع آثار هذه المشاهد في القلب (١) ؛ فينعم أو يمرض ، ويسلم أو يموت !!

نعم .. فكم من منظر يُحدث في نفس الإنسان انحرافًا في سلوكه ، وانعكاسًا في أوضاعه ، وارتكاسًا في طباعه .

ورُبَّ نظرة أورثت خُذلانًا وحسرةً وندامةً إلى يوم القيامة ، ومن بديع ما قاله الإمامُ ابنُ القيم رحمه الله :

ما زلت تتبعُ نظرةً في نظرة ... في إثر كل مليحة ومليح
وتظن ذاك دواء جرحك وهو ... في التحقيق تجريح على تجريح

ولما كان مبدأ الزنا من قبل البصر جعل الأمرَ بِغَضِّه مُقدمًا على حفظ الفروج ؛ فإن كلَّ الحوادث مبدؤها من النظر ؛ كما أن معظم النار مبدؤها من مستصغر الشرر ، تكون نظرة ، ثم خُطوة ، ثم خطيئة ، ولهذا قيل : من حفظ هذه الأربعة أحرز دينه ؛ اللحظات ، والخطرات ، واللفظات ، والخُطوات ؛ قال الشاعر :

---

(١) قال ابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص:٧٤) : «اعلم ـ وفقك الله ـ أن البصر صاحب خبر القلب ، ينقل إليه أخبار المبصرات ، وينقش فيه صورها ، فيجول فيها الفكر ، فيشغله ذلك عن الفكر فيما ينفعه من أمر الآخرة» .

نظــــرة فابتســـامة فســــلام فكـــلام فموعـــــد فلقـــــاء !

فينبغي للعبد أن يكون بَوَّاب نفسه على هذه الأبواب الأربعة ، ويلازم الرباط على ثغورها ؛ فمنها يدخل عليه العدو ، فيجوس خلال الديار ، ويُتَبِّر ما علا تتبيرًا.

فالنظرة رائد الشهوة ورسولها ، وحفظها أصل حفظ الفرج ؛ فمن أطلق نظره أورد نفسه موارد الهلاك ؛ كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله [1] ، وأضاف قائلا في كلماتٍ نفيسةٍ :

« والنظر أصل عامة الحوادث التي تصيب الإنسانَ ؛ فإن النظرةَ تولِّدُ خطرة ، ثم تولِّد الخطرة فكرةً ، ثم تولد الفكرةُ شهوة ، ثم تولد الشهوةُ إرادة ، ثم تقوى فتصير عزيمة جازمة ؛ فيقع الفعلُ ولا بد ما لم يمنع منه مانع؛ وفي هذا قيل : الصبر على غض البصر أيسر من الصبر على ألم ما بعده ، ولهذا قال الشاعر :

كـل الحـوادث مبـدؤها مـن النظـر ومعظـم النـار مـن مستصـغر الشـرر

كـم نظـرة بلغـت في قلـب صـاحبها كمبلـغ السـهم بـين القـوس والـوتر

والعبـد مـا دام ذا طـرف يقلبـه في أعـين العـين موقـوف عـلى الخطـر

يسـر مقلتـه مـا ضرَّ مهجتـه لا مرحبًـا بسـرورٍ عـاد بالضـرر

ومِنْ آفاته : أنه يُورث الحسرات والزفرات والحرقات ، فيرى العبدُ ما ليس قادرًا عليه ولا صابرًا عنه ، وهذا من أعظم العذاب أن ترى ما لا صبر لك عنه ولا عن بعضه ولا قدرة لك عليه ، قال الشاعر :

وكنـت متـى أرسـلت طرفـك رائـدًا لقلبـك يومـا أتعبتـك المنـاظر

رأيـت الـذي لاكلـه أنـت قـادر عليـه ولا عـن بعضـه أنـت صـابر

وهذا البيت يحتاج إلى شرح ، ومرادُه : أنك ترى ما لا تصبر عن شيء منه ولا تقدر عليه ؛ فإن قوله: لا كله أنت قادر عليه ؛ نفي لقدرته على الكلِّ الذي لا ينتفي إلا بنفي القدرة عن كل واحد ، وكم من مرسل لحظاته فما أقلعت إلا وهو يتشحط بينهن قتيلًا ؛ كما قيل :

---

(١) «الجواب الكافي» (ص:١٨٥-١٨٧) .

يـا نـاظرًا مـا أقلعـت لحظاتـه حتـى تشـحط بيـنهن قتـيلا

ولي من أبيات :

مـل السـلامة فاغتـدت لحظاتـه وقفًـا عـلى طلـل يظـن جمـيلًا

مـا زال يتبـع أثـره لحظاتـه حتـى تشـحط بيـنهن قتـيلًا

ومن العجب أن لحظة الناظر سهم لا يصل إلى المنظور إليه حتى يتبوء مكانه من قلب الناظر ، ولي من قصيدة :

يـا راميًـا بسـهام اللحـظ مجتهـدًا أنـت القتيـلُ بـما ترمـي فـلا تصـب

وباعـث الطـرف يرتـاد الشـفاء لـه احـبس رسـولك لا يأتيـك بالعطـب

وأعجب من ذلك أن النظرة تجرح القلب جرحًا فيتبعها جرح على جرح ، ثم لا يمنعه ألم الجراحة من استدعاء تكرارها ، ولي أيضًا في هذا المعنى :

مازلـت تتبـع نظـرة في نظـرة في أثـر كـل مليحـة ومليـح

وتظـن ذاك دواء جرحـك وهـو في الـ تحقيـق تجـريح عـلى تجـريح

فـذبحت طرفـك باللحـاظ وبالبكـا فالقلـب منـك ذبـيح أي ذبـيح

وقد قيل : إن حبس اللحظات أيسر من دوام الحسرات »[1] .

من أجل ذلك ـ وفي آيةٍ فذَّة عجيبة ـ يأمر الله ﷻ المؤمنين والمؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج ؛ فيقول سبحانه : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [النور:٣٠] ، ويقول سبحانه : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور:٣١][2] .

لأن حفظ الفرج هو الثمرة الحلوة الطبيعية لغض البصر ؛ فهما سببٌ ونتيجة ، وخُطوة في عالم النفس والضمير والإرادة ، ويقظة المراقبة والاستعلاء على الرغبة في مراحلها الأولى ، وخُطوة في عالم الواقع في دنيا الناس ؛ فكلتاهما قريبٌ من قريبٍ .

---

(١) «الجواب الكافي» (١٨٦ ، ١٨٧) .

(٢) قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (١٥/ ٣٩٦) : «وقد ذهب كثيرٌ من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلًا» .

ويفسر لنا الإمام السعدي رحمه الله الآيات ؛ فيقول [١] :

« ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي : أرشد المؤمنين ، وقُلْ لهم : الذين معهم إيمان ، يمنعهم من وقوع ما يخلُّ بالإيمان : ﴿ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ ﴾ عن النظر إلى العورات ، وإلى النساء الأجنبيات ، وإلى المردان ، الذين يخاف بالنظر إليهم الفتنة ، وإلى زينة الدنيا التي تفتن ، وتوقع في المحذور .

﴿ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ عن الوطء الحرام ، في قبل أو دبر، أو ما دون ذلك ، وعن التمكين من مسها ، والنظر إليها .

﴿ ذَٰلِكَ ﴾ الحفظ للأبصار والفروج ﴿ أَزْكَىٰ لَهُمْ ﴾ أطهر وأطيب ، وأنمى لأعمالهم ، فإن من حفظ فرجه وبصره ، طهر من الخبث الذي يتدنس به أهل الفواحش ، وزكت أعماله ، بسبب ترك المحرم ، الذي تطمع إليه النَّفس وتدعو إليه ؛ فمن ترك شيئًا لله ، عوَّضه الله خيرًا منه ، ومن غضَّ بصره عن المحرم ، أنار الله بصيرته ، ولأن العبد إذا حفظ فرجه وبصره عن الحرام ومقدماته ، مع دواعي الشهوة ، كان حفظه لغيره أبلغ ، ولهذا سماه الله حفظًا ؛ فالشيء المحفوظ إن لم يجتهد حافظه في مراقبته وحفظه ، وعمل الأسباب الموجبة لحفظه ، لم ينحفظ ، كذلك البصر والفرج ، إن لم يجتهد العبدُ في حفظهما ، أوقعاه في بلايا ومحن ، وتأمل كيف أمر بحفظ الفرج مطلقًا ؛ لأنه لا يباح في حالة من الأحوال .

وأما البصر ؛ فقال : ﴿ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ ﴾ أتى بأداة «من» الدَّالة على التبعيض ؛ فإنه يجوز النظر في بعض الأحوال لحاجة ، كنظر الشاهد والعامل والخاطب ، ونحو ذلك . ثم ذكرهم بعلمه بأعمالهم ، ليجتهدوا في حفظ أنفسهم من المحرمات .

ولما أمر المؤمنين بغض الأبصار ، وحفظ الفروج ، أمر المؤمنات بذلك ؛ فقال : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ ﴾ عن النظر إلى العورات والرجال ، بشهوة ونحو ذلك من النظر الممنوع ، ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ من التمكين من جماعهن ، أو مسهن ، أو النظر المحرم إليهن » . ا.هـ .

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (٣/ ٤٤٥ و٤٤٦) .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله [١] :

« هذا أمرٌ من الله تعالى لعباده المؤمنين أن يغضوا من أبصارهم عما حرم عليهم ؛ فلا ينظروا إلَّا إلى ما أباح لهم النظر إليه ، وأن يغضوا أبصارهم عن المحارم ؛ فإن اتفق أن وقع البصرُ على محرم من غير قصدٍ ؛ فليصرف بصره عنه سريعًا » .

وقال القرطبيُّ رحمه الله [٢] :

« البصر هو الباب الأكبر إلى القلب ، وأعمر طرق الحواس إليه ، وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته ، ووجب التحذير منه ، وغضه واجب عن جميع المحرمات ، وكل ما يخشى الفتنة من أجله ، ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ خص الله سبحانه وتعالى الإناث هنا بالخطاب على طريق التأكيد ؛ فإن قوله : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ يكفي ؛ لأنه قول عام يتناول الذكر والأنثى من المؤمنين ، حسب كل خطاب عام في القرآن » .

وقال ابنُ القيم رحمه الله [٣] :

« فلما كان غضُّ البصر أصلًا لحفظ الفرج بدأ بذكره ، ولما كان تحريمه تحريم الوسائل فيباح للمصلحة الراجحة ، ويحرم إذا خيف منه الفساد ، ولم يعارضه مصلحة أرجح من تلك المفسدة لم يأمر سبحانه بغضه مطلقًا ؛ بل أمر بالغض منه ، وأما حفظ الفرج فواجبٌ بِكُلِّ حال لا يباح إلا بحقه ؛ فلذلك عمَّ الأمرُ بحفظه .

وقد جعل اللهُ سبحانه العين مرآة القلب فإذا غض العبدُ بصره غضَّ القلبُ شهوته وإرادته ، وإذا أطلق بصره أطلق القلبُ شهوته» .

وقال الحافظ ابنُ كثير رحمه الله [٤] :

« ولما كان النظر داعية إلى فساد القلب ؛ كما قال بعضُ السلف : « النظر سهمٌ سمّ إلى القلب ، ولذلك أمر اللهُ بحفظِ الفروج ، كما أمر بحفظ الأبصار التي هي

---

(١) في «تفسيره» (١٠/ ٢١٢) .

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٢/ ١٤٨ - ١٥٠) .

(٣) «روضة المحبين» (٩٢) ط العلمية .

(٤) في «تفسيره» (لسورة النور ٣/ ٣٤٣).

بواعث إلى ذلك ؛ فقال تعالى : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ﴾» ، وحفظُ الفرج تارةً يكون بمنعه من الزنا ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ﴾ الآية ، وتارةً يكون بحفظه من النظر ، وكما قيل : من حفظ بصره أورثه الله نورا في بصيرته ، ويروى : «في قلبه» ا.هـ .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَـٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء:٣٦]

قال القرطبيُّ رحمه الله (١) :

« أي: يسأل كلُّ واحدٍ منهم عما اكتسب ؛ فالفؤادُ يسأل عما افتكر فيه واعتقده ، والسمع والبصر عما رأى من ذلك وسمع ، وقيل : المعنى أن الله سبحانه وتعالى يسأل الإنسان عما حواه سمعه وبصره وفؤاده » .

وقال السعديُّ رحمه الله (٢) :

« فحقيقٌ بالعبد الذي يعرف أنه مسئول عما قاله وفعله ، وعما استعمل به جوارحه التي خلقها الله لعبادته أن يُعِدَّ للسؤال جوابًا ، وذلك لا يكون إلا باستعمالها بعبودية الله ، وإخلاص الدين له ، وكفها عما يكرهه الله تعالى » .

وقال الله جَلَّ وعَلَا :

﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ [غافر:١٩] .

روى ابن أبي شيبة في «**المصنف**» ، وهناد في «**الزهد**» بسندٍ حسنٍ (٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ الْأَعْيُنِ ﴾ [غافر:١٩] ، قال : « الرجل يكون في القوم فتمرُّ بهم المرأة فيريهم أنه يغضُّ بصره عنها ؛ فإن رأى منهم غفلةً نظر إليها ؛ فإن خاف أن يفطنوا به غضَّ بصره عنها ، وقد اطلع الله عز وجل من قلبه أنه يود أنه نظر إلى عوراتها » .

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/ ٢٥٩).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (٤٥٧).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٤١٠) ، وهناد (١٤٢٨) ، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (٩٢) وغيرهم .

وقال أيضًا في الآية [(١)] :

« إذا نظرت إليها تريدُ الخيانة أم لا؟! » .

قال الشنقيطي رحمه الله [(٢)] :

« وبه تعلم أن قوله تعالى : ﴿يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ﴾ فيه الوعيد لمن يخون بعينه بالنظر إلى ما لا يحل له » .

قال الرازيُّ رحمه الله [(٣)] :

« المراد: استراق النظر إلى ما لا يحله كما يفعلُ أَهل الريب» .

وقال السعديُّ رحمه الله [(٤)] :

« وهو النظر الذي يخفيه العبدُ من جليسه ومقارنه ، وهو نظرُ المسارقة ، ﴿وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾ مما لم يبينه العبدُ لغيره ؛ فالله تعالى يعلم ذلك الخفي ، فغيره من الأمور الظاهرة من باب أولى وأحرى » .

وقال القرطبيُّ رحمه الله [(٥)] :

« أي : يعلم الأعين الخائنة ، وقال ابن عباس : هو الرجل يكون جالسًا مع القوم فتمر المرأةُ فيسارقها النظر إليها . وعنه : هو الرجل ينظر إلى المرأة ، فإذا نظر إليه أصحابُه غض بصره ، فإذا رأى منهم غفلة تدسس بالنظر ، فإذا نظر إليه أصحابه غض بصره ، وقد علم اللهُ عز وجل منه أنه يود لو نظر إلى عورتها [(٦)] ، وقال مجاهد : هي مسارقة نظر الأعين إلى ما نهى الله عنه ، وقال قتادة : هي الهمزة بعينه وإغماضه فيما لا يحب الله تعالى ، وقال الضحاك : هي قول الإنسان ما رأيت وقد

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٣٧٠) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٢٣) ، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٤٣) ، والطبراني في «الأوسط» (١٢٨٣) وسنده حسن .

(٢) «أضواء البيان» (٥/ ٥٠٩).

(٣) «مفاتيح الغيب» (٢٧/ ٤٦) .

(٤) «تيسير الكريم الرحمن» (٧٣٥) .

(٥) «الجامع لأحكام القرآن» (١٥/ ٣٠٣) .

(٦) تقدم آنفًا .

رأى أو رأيت وما رأى ، وقال السدي : إنها الرمز بالعين ، وقال سفيان : هي النظرة بعد النظرة ، وقال الفراء : ﴿خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ﴾ النظرة الثانية ، ﴿وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ النظرة الأولى ، وقال ابن عباس : ﴿وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ أي : هل يزني بها لو خلا بها أوْ لا ، وقيل : ﴿وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ تُكِنُّه وتضمره » .

نعم .. إن النظرات المطلقة التي لا تقيدها القيود الإيمانية ، ولا تحدُّها الحدود الشرعية ترجع بالوبال والحسرة على صاحبها ، وتعود بأسوأ العواقب ، وأقبح النتائج ؛ فهي رائدةُ الشَّهوة وبريدها ، ومن صانها وحفظها وقيدها جنى ثمارها ، وذاق حلاوتها وسعادتها في الدنيا والآخرة .

فالإسلامُ منهج حياة متكامل يقوم على توفير أسباب الحياة النظيفة الطاهرة ، ثم يعاقب بعد ذلك من ترك هذه الأسباب وضيعها ، وذهب ليتمرغ في الوحْلِ والطين وعَفَنِ المعصية طائعًا مختارًا غير مضطر !!!

من أجل ذلك وضع الإسلام كثيرًا من الضمانات الوقائية التي تمنعُ المسلم من الوقوع في الزنا .. ومن ثَمَّ فلا تعجب إذا علمت أن النبيَّ ﷺ قال : « **لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ** »[1] .

فرخَّص رسول الله ﷺ في فقء عين من يتطلع ببصره إلى عورات الناس في منازلهم دون إذن .

وفي «**الصحيحين**»[2] من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ، قال: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرًى[3] يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «**لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ** » .

وقد قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فِيهَآ أَحَدًا

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الديات ، باب من اطلع في بيت قوم ففقئوا عينه فلا دية له (٦٩٠٢) ، ومسلمٌ ، كتاب الآداب ، باب تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٨/ ٤٤) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاستئذان ، باب الاستئذان من أجل البصر (٦٢٤١) ، ومسلمٌ ، كتاب الآداب ، باب تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٦) (٤١) .

(٣) المدرى ؛ أي : حديدة يحك بها الرأس . يعني: «مشط» .

فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴾ [النور:٢٧، ٢٨] .

وفي «**الصحيحين**» (١) من حديث أنس بْن مالك ﷺ: أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ أَوْ مَشَاقِصَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ يَخْتِلُهُ لِيَطْعُنَهُ.

فالأمر جدٌّ خطيرٍ ، ولا يستهان به .

لذا ؛ فقد جاءت النصوصُ النبويةُ كذلك تتوارد في الحثِّ والحضِّ على غضِّ البصرِ وعدمِ إطلاقه ؛ فمن ذلك :

ما في «**صحيح مسلم**» (٢) عن جرير بن عبد الله البجلي ﷺ قال : سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي.

قال النوويُّ ﷺ (٣) :

« ومعنى نظر الفجأة : أن يقع بصره على الأجنبية من غير قصد ؛ فلا إثم عليه في أول ذلك ، ويجب عليه أن يصرفَ بصرَه في الحال ، فإن صرف في الحال فلا إثم عليه ، وإن استدام النظر أثم لهذا الحديث ، فإنه ﷺ أمره بأن يصرف بصره مع قوله تعالى : ﴿ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ ﴾ [النور:٣٠] ، قال القاضي : قال العلماء : وفي هذا حجة أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها في طريقها ، وإنما ذلك سنة مستحبة لها ، ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال إلا لغرض صحيح شرعيٍّ وهو حالة الشهادة ، والمداواة ، وإرادة خطبتها ، أو شراء الجارية ، أو المعاملة بالبيع والشراء وغيرهما ، ونحو ذلك ، وإنما يباح في جميع هذا قدر الحاجة دون ما زاد ، والله أعلم » .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاستئذان ، باب الاستئذان من أجل البصر (٦٢٤٢) ، ومسلمٌ ، كتاب الآداب ، باب تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٧) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الآداب ، باب نظر الفجاءة (٢١٥٩) .

(٣) «مسلم بشرح النووي» (١٤/ ١٣٩) .

قال ابنُ القيم رحمه الله [(١)]:

« ونظرة الفجأة هي النظرة الأولى التي تقع بغير قصد من الناظر فما لم يتعمده القلبُ لا يعاقب عليه ، فإذا نظر الثانية تعمُّدًا أثم ، فأمره النبيُّ ﷺ عند نظرة الفجأة أن يصرف بصره ، ولا يستديم النظر فإن استدامته كتكريره ، وأرشد من ابتُلي بنظرة الفجأة أن يداويه بإتيان امرأته ، وقال : « **إِنَّ مَعَهَا مِثْلُ الَّذِي مَعَهَا** » [(٢)]، فإن في ذلك التسلي عن المطلوب بجنسه ، والثاني : أن النظر يثير قوة الشهوة فأمره بتنقيصها بإتيان أهله ، ففتنة النظر أصلُ كلِّ فتنة » ا.هـ .

بل وأصلُ كل بلاءٍ ومصيبةٍ ، والعين زناها النظر ؛ كما أخبر النبي ﷺ ؛ ففي «**الصحيحين**» [(٣)] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ اللهَ** عز وجل **كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَزِنَا العَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ المَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ** » .

قال النوويُّ رحمه الله [(٤)] :

« معنى الحديث: أن ابن آدم قُدِّر عليه نصيبٌ من الزنا ؛ فمنهم من يكون زناه حقيقيًّا بإدخال الفرج في الفرج الحرام ، ومنهم من يكون زناه مجازًا بالنظر الحرام ، أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله ، أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده ، أو يقبلها ، أو بالمشي بالرجل إلى الزنا ، أو النظر ، أو اللمس ، أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك ، أو بالفكر بالقلب ؛ فكلُّ هذه أنواع من الزنا المجازي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه معناه : أنه قد يحقق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يولج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك . والله أعلم » .

---

(١) «روضة المحبين» (٩٦) .

(٢) كما في «صحيح» مسلم ، كتاب النكاح ، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها (١٤٠٣) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاستئذان ، باب زنا الجوارح دون الفرج (٦٢٤٣) ، ومسلمٌ ، كتاب القدر ، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٢٦٥٧) (٢٠).

(٤) «مسلم بشرح النووي» (١٦/ ٢٠٦) .

وقال ابنُ القيم رحمه الله [(١)] :

« فبدأ بزنى العين ؛ لأنه أصل زنى اليد والرجل والقلب والفرج ، ونبه بزنى اللسان بالكلام على زنى الفم بالقبل ، وجعل الفرج مصدقًا لذلك إن حقق الفعل أو مكذبا له إن لم يحققه ، وهذا الحديث من أبين الأشياء على أن العين تعصي بالنظر أن ذلك زناها ؛ ففيه ردٌّ على من أباح النظر مطلقًا » .

وقال الشنقيطيُّ رحمه الله [(٢)] :

« ومحلُّ الشاهد منه قوله ﷺ : « **فَزِنَى الْعَيْنِ النَّظَر** » ؛ فإطلاق اسم الزنى على نظر العين إلى ما لا يحل دليلٌ واضحٌ على تحريمه والتحذير منه ، والأحاديث بمثل هذا كثيرة معلومة .

ومعلوم أن النظرَ سببُ الزنى ؛ فإن من أكثر من النظر إلى جمال امرأة مثلًا قد يتمكن بسببه حبها من قلبه تمكنًا يكون سبب هلاكه ، والعياذ بالله ؛ فالنظر بريد الزنى » .

وروى أحمد «**في المسند**» ، والبخاري في «**الأدب المفرد**» ، وفي «**التاريخ**» ، وأبو داود والترمذي والنسائي في «**السنن**» وغيرهم بسندٍ صحيحٍ [(٣)] عن شكلِ بن حميد رضي الله عنه قال : قُلْتُ يَا رَسُولَ الله، عَلِّمْنِي دُعَاءً أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَقَلْبِي، وَمَنِيِّي**» .

---

(١) «روضة المحبين» (٩٢) .

(٢) «أضواء البيان» (٥/ ٥١٠) .

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٩) ، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (٦٦٣) ، وفي «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٦٤) ، وأبو داود ، كتاب الصلاة ، تفريع أبواب الوتر ، باب في الاستعاذة (١٥٥١) ، والترمذي ، كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ ، باب (٧٥) (٣٤٩٢) ، والنسائي ، كتاب الاستعاذة ، باب الاستعاذة من شر السمع والبصر (٨/ ٢٥٥، ٢٥٩) ، وفي «الكبرى» (٧٨٢٦، ٧٨٢٧) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٢٠) ، وفي «المسند» (٢/ ٧٩) ، والحاكم (١/ ٧١٥) ، وصححه ، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٣١٠) ، وأبو يعلى (١٤٧٩) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الأدب المفرد» ، و«سنن» أبي داود والترمذي والنسائي ، و«صحيح الجامع» (٤٣٩٩) .

قال المباركفوريُّ في «تحفة الأحوذي» [(١)] : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي» أي : حتى لا أسمع به ما تكرهه ، « وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي » أي : حتى لا أرى شيئًا لا ترضاه ، « وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي » أي : حتى لا أتكلم بها لا يعنيني ، « وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي » أي : حتى لا أعتقد اعتقادًا فاسدًا ولا يكون فيه نحو أحد حقد وحسد وتصميم فعل مذموم أبدًا ، « وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي » وهو أن يغلب عليه حتى يقع في الزنى أو مقدماته » .

وفي «الصحيحين» [(٢)] عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : قال النبي ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟، قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.

قال الحافظُ في «الفتح» [(٣)] :

« أشار بغض البصر إلى السلامة من التعرض للفتنة بمن يمر من النساء وغيرهن » .

وقال : « وقد اشتملت على معنى النهي عن الجلوس في الطرق من التعرض للفتن بخطور النساء الشواب ، وخوف ما يلحق من النظر إليهن من ذلك ؛ إذ لم يُمنع النساء من المرور في الشوارع لحوائجهن » [(٤)] .

وفي «الصحيحين» [(٥)] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ

---

(١) «تحفة الأحوذي» (٩/ ٩).

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات (٢٤٦٥) ، وانظر طرفه (٦٢٢٩) ، ومسلمٌ ، كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن الجلوس في الطرقات (٢١٢١) .

(٣) (٥/ ١٣٥) .

(٤) «فتح الباري» (١١/ ١٣، ١٤) .

(٥) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحج ، باب وجوب الحج وفضله (١٥١٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الحج ، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت (١٣٣٤) .

رَسُولِ الله ﷺ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الْآخَرِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ فَرِيضَةَ الله عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

قال الحافظ في «الفتح»[(١)] :

« قال ابن بطال : في الحديث الأمر بغض البصر خشية الفتنة ، ومقتضاه أنه إذا أمنت الفتنة لم يمتنع قال : ويؤيده أنه ﷺ لم يحول وجه الفضل حتى أدمن النظرَ إليها لإعجابه بها ، فخشي الفتنة عليه قال : وفيه مغالبة طباع البشر لابن آدم وضعفه عما ركب فيه من الميل إلى النساء والإعجاب بهن » .

وفي «**مسند**» أحمد ، و«**سنن**» الترمذيِّ وأبي داود ، و«**مستدرك**» الحاكم بسندٍ حسنٍ لغيره[(٢)] من حديث بريدة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ لعليٍّ : « **يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ** » .

فالنظرة الأولى إذا كانت فجأةً عن غير قصد ؛ فليس على الشخص فيها إثم أو معصية إن صرف بصره في الحال ، لكن إن أدام النظرَ وثبَّته أو أعاده وكَرَّره أَثِمَ وارتكب ما نهى اللهُ عنه !! قال قيس بن حازم ﷺ : كان يُقال : « النظرة الأولى لا يملكها صاحبُها ، ولكن الذي يدس النظر دسًّا »[(٣)] .

---

(١) «فتح الباري» (١١/ ١٢) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٥١ ـ ٣٥٣و٣٥٧) ، وأبو داود ، كتاب النكاح ، باب فيما يؤمر به من غض البصر (٢١٤٩) ، والترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في نظر الفجأة (٢٧٧٧) ، وقال : «حسن غريب ، والحاكم (٢/ ٢١٢) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وله شاهد عن علي ﷺ ؛ عند أحمد (١/ ١٥٩) ، والدارمي (٢٧٠٩) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٣٢٦) و(١٢/ ٦٤) ، والبخاري في «تاريخه» (٢/ ٢/ ٧) ، والحاكم (٣/ ١٢٣) ، وابن حبان (٥٥٧٠) ، وحسَّنه لغيره العلامة الألباني في «غاية المرام» (١٨٣) ، و«صحيح الجامع» (٧٩٥٣) ، و«صحيح الترغيب» (١٩٠٣) .

(٣) أخرجه وكيع في «الزهد» (٤٧٦) ، وكذا هناد (١٤١٦) .

يقول ابنُ الجوزي رحمه الله (١) :

« وكذلك النظرة ؛ إذا أثرت في القلب ؛ فإن عَجَّل الحازم بغضِّها ، وحسم المادة من أولها سهُل علاجه ، وإن كرَّر النَّظر نقَّب عن محاسن الصورة ، ونقلها إلى قلب متفرغ فنقشها فيه ، فكلَّما تواصلت النظراتُ كانت كالمياه تسقى بها الشجرة ، فلا تزال تُنمى ، فيفسد القلبُ ، ويُعرض عن الفكر فيما أمر به ، ويخرج بصاحبه إلى المحن ، ويوجب ارتكاب المحظورات ، ويلقي في التلف .

والسبب في هذا الهلاك: أن الناظر أول نظرة التذَّ بها فكرَّرها يطلب الالتذاذ بالنظر ، مستهينًا بذلك ، فأعقبه ما استهان به التلف ، ولو أنه غضَّ عند أول نظرة لسلم في باقي عمره» .

وهكذا أرشدت هذه النصوصُ النبويةُ الصريحةُ الواضحةُ إلى تحريم النظر إلى الأجنبية سواء كانت مسلمةً أو مشركةً ؛ فالكلُّ سواء إن نظر إليهن بقصد وعمد !!

وها هم سلفُنا ـ رضوان الله عليهم ـ يبينون خطورةَ هذه المعصية ، وأنَّ لها أثرًا كبيرًا على القلب ؛ فهي داءٌ خطيرٌ يفتك بالقلب فتكًا .

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « مَا كَانَ مِنْ نَظْرَةٍ فَلِلشَّيْطَانِ فِيهَا مَطْمَعٌ، وَالْإِثْمُ حَوَازُّ الْقُلُوبِ » (٢) .

وعن عبد الله بن أبي الهذيل رحمه الله قال : « دخل عبد الله بن مسعود على مريض يعوده ومعه قوم ، وفي البيت امرأة ؛ فجعل رجلٌ من القوم ينظر إلى المرأة ؛ فقال عبد الله : لو انفقأت عينك كان خيرًا لك » (٣) .

---

(١) «ذم الهوى» (ص:٨٤) ط دار المنار .

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٤٩) ، وأبو حاتم في «الزهد» (٤٨) ، وهناد في «الزهد» (٩٣٤) ، وأبو داود في «الزهد» (١٢٥) ، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (٩١) ، واختلف في رفعه ووقفه ، والموقوف أصح ؛ ولذلك صححه الألباني موقوفا في «الصحيحة» (٢٦١٣) .

(٣) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٥٣١، ١٣٠٥) ، وهناد في «الزهد» (١٤٢١، ١٤٢٢) ، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (٨٧) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الأدب المفرد» .

وقال العلاء بن زياد : « لا تتبعن نظرك حُسْن رداءِ امرأة ؛ فإن النظر يجعل شهوة في القلب » [(١)].

وروى ابن أبي شيبة في **«مصنفه»** ، وهناد في **«الزهد»** [(٢)] عن موسى الجهني قال : كنت مع سعيد بن جبير في طريق فاستقبلتنا امرأة فنظرنا إليها جميعًا قال : ثم إن سعيدا غض بصره ، فنظرت إليها ؛ فقال لي سعيد : الأولى لك والثانية عليك » .

وقال طاووس رحمه الله :

« لا ينبغي لرجل أن يتأمل وجْه امرأة ليست منه بسبيل » [(٣)].

ورُوي عن الحسن البصري رحمه الله أنه قال :

« رُبَّ نظرة أوقعت في قلب صاحبها شهوةً ، ورب شهوة أورثت صاحبها حزنًا طويلا » [(٤)].

وقال وكيع بن الجراح رحمه الله :

« كان يقال : النظرة إلى المرأة إذا أدبرت سهم مسموم » [(٥)].

قال ابن الجوزي رحمه الله [(٦)] :

« لو أن امرأة مستحسنةً مرت على رجُلَيْن ، فلما عرضت لهما اشتهيا النظرَ إليها ؛ فجاهد أحدهما نفسه وغض بصره ؛ فما كانت إلا لحظة ونسي ما كان ، وأوغل الآخر في النظر ؛ فعلقت بقلبه ؛ فكان ذلك سبب فتنته وذهاب دينه ، فبان لك أن مداراة المعصية حتى تذهب أسهل من معاناة التوبة حتى تقبل ، وقد قال بعض

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٤٠٩) ، وأحمد في «الزهد» (٢٥٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٤٤) ، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (٩٣) ، وابن أبي الدنيا في «الورع» (٧٧) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٤٠٩) ، وهناد في «الزهد» (١٤١٨) .

(٣) أخرجه هناد في «الزهد» (١٤٢٤) .

(٤) أخرجه أحمد في «الزهد» (٢٨٣) .

(٥) أخرجه وكيع في «الزهد» (٤٨١) .

(٦) «ذم الهوى» (٥٩) .

السلف : « من تخايل الثواب خف عليه العلم » .

وقال [(١)] : « اعلم وفقك الله أن البصرَ صاحب خبر القلب ينقل إليه أخبار المبصرات ، وينقش فيه صورها ؛ فيجول فيها الفكر ؛ فيشغله ذلك عن الفكر فيما ينفعه من أمر الآخرة .

ولما كان إطلاق البصر سببًا لوقوع الهوى في القلب أمرك الشرع بغض البصر عما يخاف عواقبه ، فإذا تعرضت بالتخليط ، وقد أمرت بالحمية فوقعت إذا في أذى فلم تضج من أليم الألم ؟ قال الله ﷻ : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ﴾ ، ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ ﴾ ، ثم أشار إلى مسبب هذا السبب ، ونبه على ما يئول إليه هذا الشر بقوله : ﴿ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ﴾ ، ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ ».

وقال [(٢)] :

« عن الفضل بن عاصم المنقري قال : بينا رجل يطوف بالكعبة إذ بصر بامرأة ذات جمال وقوام ؛ فأفتنته وشغلت قلبه ؛ فأنشأ يقول :

ما كنت أحسب أن الحب يعرض لي ... عند الطواف ببيت الله ذي الستر

حتى ابتليت فصار القلب مختبلًا ... من حب جارية حوراء كالقمر

يا ليتني لم أكن عاينت صورتها ... لله ماذا توخاني به بصري

فاحذر - يا أخي - وفقك الله من شرِّ النظر ؛ فكم قد أهلك من عابد ، وفسخ عزم زاهد ، وسترى في غضون هذا الكتاب ما تعتبر به من قصص من فتنة النظر ؛ فاتعظ بذلك وتلمح معنى قول النبي ﷺ : « **النَّظَرُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ** » [(٣)] ؛ لأن السهمَ يسري إلى القلب فيعمل في الباطن قبل أن يرى عمله في الظاهر ؛ فاحذر من النظر ؛ فإنه سبب الآفات إلا أن علاجه في بدايته قريب ؛ فإذا كرر تمكن الشرُّ فصعب علاجه .

وأضرب لك في ذلك مثلًا إذا رأيت فرسًا قد مالت براكبها إلى دَرْبٍ ضيِّق

---

(١) المصدر السابق (٨٢) .

(٢) نفس المصدر (٩٤، ٩٥) .

(٣) يأتي تخرجه ، وهو ضعيف .

فدخلت فيه ببعض بدنها ، ولضيق المكان لا يمكن أن تدور فيه ، فصيح به أرجعها عاجلًا قبل أن يتمكن دخولها ؛ فإن قبل وردَّها خطوةً إلى ورائها سهل الأمر وإن توانى حتى ولجت ثم قام يجذبها بذنبها طال تعبه ، وربما لم يتهيأ له».

• **طرقُ الخلاص من فتنة إطلاق البصر :**

هناك وسائل تعين على غض البصر ، من أهمها :

١ – تقوى الله تعالى والخوف من سخطه وعقابه ، وقد قال تعالى : ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[المائدة:١٠٠] .

فالفلاح متوقفٌ على التقوى ، التي هي موافقة الله في أمره ونهيه ؛ فمن اتقاه أفلح كل الفلاح ، وَمَنْ ترك تقواه حصل له الخسران ، وفاتته الأرباح [١] .

فمن اتقى الله تعالى وخافه حفظ بصره ، وغضَّ طرفه ، وكفَّ نظراته عن رؤية المحرمات .

٢ ـ الزواج والصيام .

وفي «**الصحيحين**» [٢] من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « **يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ** » .

قال الحافظ في «الفتح» [٣] :

« وفي الحديث إرشاد العاجز عن تكاليف النكاح ، وهو الصوم ؛ لأن شهوة النكاح تابعة لشهوة الأكل ، تقوى بقوته ، وتضعف بضعفه ، وفيه أيضًا الحث على غض البصر ، وتحصين الفروج » .

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» للسعدي (ص:٢٠٨) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب قول النبي ﷺ : «من استطاع منكم الباءة فليتزوج» (٥٠٦٥) وراجع: (١٩٠٥)، ومسلمٌ ، كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (١٤٠٠) (٤) .

(٣) «الفتح» (٩/ ١٠٨) .

وقد روى أبو نعيم في «الحلية»[(١)] بسنده عن وهب بن منبه قال: «إذا صام الإنسان زاغ بصرُهُ؛ فإذا أفطر على حلاوة، عاد بصرُهُ».

٣- **القيام بحقيقة الشكر ونعمة البصر تستحق من العبد الشكر**، ومن تمام شكرها ألا يعصي الله بها.

٤- مجاهدة النفس:

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت:٦٩].

قال القاسميُّ في «محاسن التأويل»[(٢)]:

« ﴿ وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُوا۟ فِينَا ﴾ أي: جاهدوا النفسَ والشيطانَ والهوى وأعداء الدين من أجلنا ولوجهنا، ﴿ لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ ﴾ أي: سبل السير إلينا، والوصول إلى جنابنا، وذلك بالطاعة والمجاهدة، ﴿ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ أي: أعمالهم بالنصر والمعونة».

قد علم شر النفس، وكثرة أمرها صاحبها بالمعاصي، وأنها شريك الشيطان في سحبه إلى جهنم - والعياذ بالله - وعلم أن في طمأنينتها الخير كله، فأصبح لزامًا على العاقل أن يتخلص من شر النفس، ويحملها على ما فيه صلاحها، و«من صدق في ترك شهوة كفي مؤنتها، وكان الله أكرم من أن يعذب قلبا بشهوة تركت له»[(٣)].

يقول ابنُ الجوزي رحمه الله في «ذم الهوى»[(٤)]:

« اعلم أن مطلق الهوى يدعو إلى اللذة الحاضرة من غير فكر في عاقبة، ويحث على نيل الشهوات عاجلًا، وإن كانت سببًا للألم والأذى في العاجل ومنع لذاتٍ في الآجل.

فأما العاقل؛ فإنه ينهى نفسه عن لذة تعقب ألـمًا، وشهوة تورث ندمًا، وكفى

---

(١) (٤/ ٥١)، و«الشعب» للبيهقي (٣٩٠١).

(٢) (١/ ٥٦٥).

(٣) كما في «الحلية» (٩/ ٢٥٥-٢٥٦)، و«الزهد الكبير» للبيهقي (٧٢٧).

(٤) (ص:١٨-٢١).

بهذا القدر مدحًا للعقل ، وذمًّا للهوى .

ألا ترى أن الطفلَ يؤثر ما يهوى وإن أداه إلى التلف ؛ فيفضل العاقل عليه بمنع نفسه من ذلك ، وقد يقع التساوي بينهما في الميل بالهوى .

وبهذا القدر فضل الآدمي على البهائم أعني ملكة الإرادة ؛ لأن البهائم واقفةٌ مع طباعها لا نظر لها إلى عاقبة ولا فكر في مآل ؛ فهي تتناول ما يدعوها إليه الطبع من الغذاء إذا حضر ؛ وتفعل ما تحتاج إليه من الروث والبول أي وقت اتفق ، والآدمي يمتنع عن ذلك بقهر عقله لطبعه .

وإذا عرف العاقل أن الهوى يصير غالبًا ، وجب عليه أن يرفع كل حادثة إلى حاكم العقل ؛ فإنه سيشير عليه بالنظر في المصالح الآجلة ، ويأمره عند وقوع الشبهة باستعمال الأحوط في كف الهوى إلى أن يتيقن السلامة من الشر في العاقبة .

وينبغي للعاقل أن يتمرن على دفع الهوى المأمون العواقب ؛ ليستمر بذلك على ترك ما تؤذي غايته .

وليعلم العاقلُ أن مدمني الشهوات يصيرون إلى حالة لا يلتذونها ، وهم مع ذلك لا يستطيعون تركها ؛ لأنها قد صارت عندهم كالعيش الاضطراري ، ولهذا ترى مدمن الخمر والجماع لا يلتذ بذلك عُشْر التذاذ من لم يدمن ، غير أن العادة تقتضيه ذلك ؛ فيلقي نفسه في المهالك لنيل ما يقتضيه تعوده ، ولو زال رين الهوى عن بصر بصيرته لرأى أنه قد شقي من حيث قدر السعادة ، واغتم من حيث ظن الفرح ، وألم من حيث أراد اللذة .

فهو كالحيوان المخدوع بحب الفخ ، لا هو نال ما خدع به ، ولا أطاق التخلص مما وقع فيه .

فإن قال قائلٌ : فكيف يتخلَّص من هذا من قد نشب فيه؟ قيل له: بالعزم القوي في هجران ما يؤذي ، والتدرج في ترك مالا يؤمن أذاه ، وهذا يفتقر إلى صبر ومجاهدة يهونهما سبعة أشياء ؛ أحدها: التفكر في أن الإنسان لم يخلق للهوى ، وإنما هيئ للنظر في العواقب والعمل للآجل ويدل على هذا أن البهيمة تصيب من لذة المطعم والمشرب والمنكح مالا يناله الإنسان مع عيش هنيٍّ خالٍ عن فكر وهم .

ولهذا تساق إلى منحرها وهي منهمكة على شهواتها لفقدان العلم بالعواقب .

والآدمي لا ينال ما تناله لقوة الفكر الشاغل ، والهم الواغل ، وضعف الآلة

المستعملة .

فلو كان نيل المشتهى فضيلة لما بخس حظ الآدمي الشريف منه ، وزيد حظ البهائم ، وفي توفير حظ الآدمي من العقل وبخس حظه من الهوى ما يكفي في فضل هذا وذم ذلك .

والثاني : أن يفكر في عواقب الهوى .

فكم قد أفات من فضيلة ، وكم قد أوقع في رذيلة ، وكم من مطعم قد أوقع في مرض ، وكم من زلة أوجبت انكسار جاه وقبح ذكر مع إثم .

غير أن صاحب الهوى لا يرى إلا الهوى .

فأقرب الأشياء شبهًا به من في المدبغة ؛ فإنه لا يجد ريحها حتى يخرج فيعلم أين كان .

والثالث: أن يتصور العاقلُ انقضاء غرضه من هواه ، ثم يتصور الأذى الحاصل عقيب اللذة ؛ فإنه يراه يربي على الهوى إضعافًا ، وقد أنشد بعض الحكماء :

وأفضل الناس من لم يرتكب سببًا حتى يميز ما تجني عواقبه

والرابع : أن يتصور ذلك في حق غيره ، ثم يتلمح عاقبته بفكره ؛ فإنه سير ما يعلم به عيبه إذا وقف في ذلك المقام .

والخامس : أن يتفكر فيما يطلبه من اللذات فإنه سيخبره العقل أنه ليس بشيء وإنما عين الهوى عمياء .

وفي الحديث عن ابن مسعود ﷺ : «إذا أَعْجَبت أحدَكُم امْرأةٌ فليذكر مناتنها»[1] .

وهذا أحسن من قول أبي الطيب :

لو فكر العاشق في منتهى حسن الذي يسبيه لم يسبه

لأن ابن مسعود ذكر الحال الحاضرة الملازمة ، وأبو الطيب أحال على أمور متأخرة ، إلا أن يكون أشار إلى هذا المعنى .

والسادس : أن يتدبر عز الغلبة وذل القهر ؛ فإنه ما من أحد غلب هواه إلا

---

(١) لم أقف على سنده إلى ابن مسعود ، وإنما رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٤٠٧) ، ويعقوب بن إبراهيم في «الآثار» (٨٩٤) عن إبراهيم قال: «إذا رأيت المرأة فأعجبتك فاذكر مناتنها» ، وراجع : «الإرواء» (١٧٨٩) .

أحس بقوة عز ، وما من أحد غلبه هواه إلا وجد في نفسه ذل القهر .

والسابع : أن يتفكر في فائدة المخالفة للهوى من اكتساب الذكر الجميل في الدنيا وسلامة النفس والعرض والأجر في الآخرة .

ثم يعكس فيتفكر لو وافق هواه في حصول عكس ذلك على الأبد ، وليفرض لهاتين الحالتين حالتي آدم ويوسف - عليهما السلام - في لقمة هذا وصبر هذا .

ويا أيها الأخ النصوح أحضر لي قلبك عند هذه الكلمات ، وقُلْ لي بالله عليك: أين لذة آدم التي قضاها من همة يوسف التي ما أمضاها؟ من كان يكون يوسف لو نال تلك اللذة ؟!!

فلما تركها وصبر عنها بمجاهدة ساعة صار من قد عرفت » .ا.هـ .

٥- مصاحبة أهل الصلاح والفضل ، ومجانبة أهل السوء والفساد .

فالمرء على دين خليله ؛ فلينظر أحدكم من يخالل [(١)] .

عن المرء لا تسأل وسَلْ عن قرينه ... فكلُّ قرين بالمقارن مهتدي[(٢)]

وقال الآخر :

فلا تصحب أخا الجهل ... فإياك وإياهُ

فكم من جاهل أردى ... حليما حين آخاهُ

يقاس المرء بالمرء ... إذا ما المرء ماشاهُ

وللشيء على الشيء ... مقاييس وأشباهُ

وللقلب على القلب ... دليلٌ حين يلقاهُ[(٣)]

---

(١) وفي ذلك حديث ؛ أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس (٤٨٣٣) ، والترمذي ، كتاب الزهد ، باب (٤٥١) (٢٣٧٨) ، وقال : «حسن غريب ، وأحمد (٢/ ٣٠٣ و٣٠٤) ، وإسحاق ابن راهويه في «مسنده» (٣٥١) ، والطيالسي (٢٥٧٣) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٣١) ، والحاكم (٤/ ١٨٨ ، ١٨٩) ، عن أبي هريرة مرفوعًا ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٩٢٧) .

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٦/ ١٢١) .

(٣) «العزلة» للخطابي (٤٩) ، و«آداب الصحبة» للسلمي (٤٣) .

٦- مراقبة الله تعالى وإجلاله .

وذلك بأن يعلم العبدُ أن نظر الله إليه أسبق من نظره إلى ما حرم الله ؛ وهو سبحانه : ﴿ **يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ** ﴾ [غافر :١٩] ، ثم لا يجعل الله أهون الناظرين إليه.

٧- الابتعاد عن مخالطة النساء والتعامل معهن .

لأن مخالطتهن تفتح على الإنسان باب الحديث معهن ، مما يدعو إلى إطلاق البصر فيما حرم الله تعالى .

٨- عدم الجلوس في الطرقات وممرات الناس .

فلقد نهى عن ذلك رسول الله ﷺ إلَّا إنْ أعطى الطريق حقَّه من حفظ البصر إلى غيرها من الحقوق .. وإن كان الجلوسُ يُفضي - في الغالب - إلى النظر المحرم !

ففي «**الصحيحين**» (١) من حديث أبي سعيد الخدري ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « «**إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ**» قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟، قَالَ: «**غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ** » .

فالجلوس في الطرقات مظنة للنظر إلى العورات والنساء الأجنبيات .

٩- الابتعاد عن مشاهدة الأفلام الهابطة والمسلسلات الداعرة والصور والمجلات الخليعة الماجنة ؛ فإن هذا من أعظم أسباب هيجان الشهوة وتحريكها مما يفضي إلى ارتكاب الفواحش ـ والعياذ بالله.

١٠- العلم بعقوبات النظر إلى المحرمات وخطورته ؛ من فساد القلب ، وضعف الإيمان ، ونسيان العلم ، ونزول البلاء ، وإفساد العبادات ، والغفلة عن ذكر الله والدار الآخرة .. إلى غير ذلك من خطورة النظر إلى العورات مما يحمل الشخص على أن يفكر في تلك العقوبات قبل أن يطلق بصره ، وقد قال العلامة

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الاستئذان ، باب قول الله تعالى : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟** ﴾ (٦٢٢٩) ، ومسلمٌ ، كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه (٢١٢١) .

ابنُ القيم رحمه الله في «الجواب الكافي»[(١)] :

« ومن آفاته : أنه يورث الحسراتِ والزفراتِ والحرقاتِ ، فيرى العبدُ ما ليس قادرا عليه ، ولا صابرا عنه ، وهذا من أعظم العذاب ، أن ترى ما لا صبر لك عنه ، ولا عن بعضه ، ولا قدرة لك عليه » .

وقد سُئِل سفيانُ الثوريُّ عن قوله تعالى : ﴿ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء:٢٨] .

ما ضعْفُهُ ؟ قال : «المرأة تمرُّ بالرجل ؛ فلا يملك نفسه عن النظر إليها ، ولا هو ينتفع بها ؛ فأيُّ شيء أضعف من هذا ؟ »[(٢)] .

فعلى العبد أن يُعرِّف النفس بعقوبة من ملكته شهوته ، وأسره هواه ؛ قال تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾ [مريم:٥٩] .

قال ابن كثير[(٣)] :

« أي : وأقبلوا على شهوات الدنيا وملاذها ورضوا بالحياة الدنيا ، واطمأنوا بها ؛ فهؤلاء سيلقون غيًّا ، أي : خسارًا يوم القيامة » .

وقال ابن الجوزي في «ذم الهوى»[(٤)] :

« وأما العاقل ؛ فإنه ينهى نفسه عن لذةٍ تُعقِب ألـمًا ، وشهوةٍ تورث ندمًا ، وكفى لهذا القدر مدحًا وذمًّا للهوى » .

وما أمتع ما قالَهُ ابن القيم رحمه الله في «**روضة المحبين**»[(٥)] حيث طرح هذا السؤال البديع وكانت الإجابةُ منه رحمه الله غايةً في النفاسة والجمال ؛ **فقال** :

«ووقعت مسألةٌ : ما تقولُ السادةُ العلماءُ في رجل نظر إلى امرأة نظرةً فعلق حبها

---

(١) (ص:١٨٧) .

(٢) «الحلية» (٧/ ٦٨) .

(٣) في «تفسيره» (٣/ ١١٢) .

(٤) (ص:١٣) .

(٥) (ص ٩٣ وما بعدها) ، وراجع : «ذم الهوى» لابن الجوزي (ص ٨١ و٩٠) .

بقلبه واشتد عليه الأمرُ ، فقالت له نفسه : هذا كله من أول نظرة ؛ فلو أعدت النظر إليها لرأيتها دون ما في نفسك فسلوت عنها ؛ فهل يجوز له تعمد النظر ثانيًا لهذا المعنى ؟

فكان الجواب : الحمد لله لا يجوز هذا لعشرة أوجه ؛ **أحدها** : أن الله سبحانه أمر بغض البصر ، ولم يجعل شفاء القلب فيما حرمه على العبد .

الثاني : أن النَّبيَّ ﷺ سُئل عن نظر الفجأة (١) ، وقد علم أنه يؤثر في القلب ؛ فأمر بمداواته بصرف البصر لا بتكرار النظر .

الثالث : أنه صرح بأن الأولى له وليست له الثانية (٢) ، ومحال أن يكون داؤه مما له ، ودواؤه فيما ليس له .

الرابع : أن الظاهر قوة الأمر بالنظرة الثانية لا تناقصه ، والتجربة شاهدة به ، والظاهر أن الأمر كما رآه أول مرة فلا تحسن المخاطرة بالإعادة .

الخامس : أنه ربما رأى ما هو فوق الذي في نفسه فزاد عذابه .

السادس : أن إبليس عند قصده للنظرة الثانية يقوم في ركائبه ؛ فيزين له ما ليس بحَسَنٍ لتتم البليةُ .

السابع : أنه لا يُعَان على بليته إذا أعرض عن امتثال أوامر الشرع ، وتداوى بما حرمه عليه ؛ بل هو جديرٌ أن تتخلف عنه المعونةُ .

الثامن : أن النظرة الأولى سهمٌ مسموم من سهام إبليس ، ومعلومٌ أن الثانية أشد سمًا ؛ فكيف يتداوى من السمِّ بالسمِّ ؟!!

التاسع: أن صاحب هذا المقام في مقام معاملة الحق ﷻ في ترك محبوب كما زعم ، وهو يريد بالنظرة الثانية أن يتبين حال المنظور إليه ؛ فإن لم يكن مرضيًّا تركه ، فإذًا يكون تركه لأنه لا يلائم غرضه لا لله تعالى ؛ فأين معاملة الله سبحانه بترك المحبوب لأجله ؟!

العاشر : يتبين بضرب مثل مطابق للحال وهو : أنك إذا ركبت فرسًا جديدًا فمالت بك إلى درب ضيق لا ينفذ ، ولا يمكنها تستدير فيه للخروج ؛ فإذا همت

---

(١) تقدم .

(٢) تقدم أيضًا .

بالدخول فيه فاكبحها ؛ لئلا تدخل ، فإذا دخلت خُطوة أو خُطوتين فصح بها وردها إلى وراء عاجلًا قبل أن يتمكن دخولها ؛ فإن رددتها إلى ورائها سهل الأمرُ ، وإن توانيت حتى ولجت وسقتها داخلًا ثم قمت تجذبها بذنبها عسر عليك أو تعذر خروجها ؛ فهل يقول عاقل : إن طريق تخليصها سوقها إلى داخل؟!! فكذلك النظرة إذا أثرت في القلب ، فإن عجل الحازم وحسم المادة من أولها سهل علاجُهُ ، وإن كرر النظر ، ونقب عن محاسن الصورة ، ونقلها إلى قلب فارغ ، فنقشها فيه تمكنت المحبة ، وَكُلَّما تواصلت النظراتُ كانت كالماء يسقي الشجرة ؛ فلا تزال شجرة الحب تنمى حتى يفسد القلبُ ويعرض عن الفكر فيما أمر به ؛ فيخرج صاحبه إلى المحن ، ويوجب ارتكاب المحظورات والفتن ، ويلقي القلب في التلف ، والسبب في هذا : أن الناظر التذَّت عينه بأول نظرة ؛ فطلبت المعاودة كأكل الطعام اللذيذ إذا تناول منه لقمة ، ولو أنه غض أولا لاستراح قلبُه وسلِمَ .

وتأمل قول النَّبِيِّ ﷺ : « **النَّظْرَةُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ** » [١] ؛ فإن السهم شأنه أن يسري في القلب فيعمل فيه عمل السم الذي يسقاه المسموم ؛ فإن بادرو استفرغه وإلا قتله ولا بد .

قال المروذي [٢] : قلت لأحمد : الرجل ينظر إلى المملوكة ، قال : أخاف عليه

---

(١) حديثٌ ضعيفٌ : أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٤٩) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩٢) عن حذيفة ﷺ، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٧٣) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩٣) عن ابن مسعود ﷺ.

● قلت : وفي سند هذا وذاك عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ، وهو ضعيف ، وكذا في سند الطبراني عبد الله بن إسحاق ؛ قال الذهبي : «واه»، وراجع : «المجمع» (٨/ ٦٣) للهيثمي وأيضًا (٧/ ٣٧٧) ، و«ميزان الاعتدال» (١/ ١٩٤) ، و«كشف الخفاء» (٢/ ٣٢٨) ، و«الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٣) للمنذري ، وقد ضعَّفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (١١٩٤) ، و«الضعيفة» (١٠٦٥) ، وقال : «ضعيف جدًّا» ، وله شواهد ؛ لكنها لا تصح عن أنس ﷺ ، عند ابن الجوزي في «ذم الهوى» (٩١) ، وعلي ﷺ عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٢٦٧) ، وابن عمر ﷺ ، عند أبي نعيم («الحلية» ٦/ ١٠١) ، وراجع : «الضعيفة» (برقم:٥٩٧٠) .

(٢) كما في «الورع» لأحمد (رقم ٣٦٧) ، و«ذم الهوى» لابن الجوزي (٩٣) .

الفتنة كم نظرة قد ألقت في قلب صاحبها البلابل . وقال ابن عباس : «الشيطان من الرجل في ثلاثة في نظره وقلبه وذكره ، وهو من المرأة في ثلاثة : في بصرها ، وقلبها ، وعجزها»[١] .

١١- معرفة أحوال السلف الصالح في ذلك .

ففي «**الورع**» لابن أبي الدنيا ، و«**الحلية**» لأبي نعيم[٢] من طريق أبي حكيم قال : خرج حسان - ابنْ أبي سنان - يوم العيد ؛ فلما رجع قالت له امرأته : كم من امرأة حسنة قد نظرت إليها اليوم ورأيتها ؟ فلما أكثرت ، قال : ويحك ، ما نظرت إلا في إبهامي ، منذ خرجت حتى رجعت إليك » .

وعن عمرو بن مرة قال : « نظرت إلى امرأة فأعجبتني ؛ فكُفَّ بصري ، فأرجو أن يكون ذلك كفارة »[٣] .

وفي «**الورع**» لابن أبي الدنيا ، و«**الحلية**» لأبي نعيم[٤] من طريق وكيع قال : « خرجنا مع الثوري في يوم عيد ؛ فقال : إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا : غض البصر » .

وقال وهيب بن الورد : « لأن أدع الغيبة أحب إليَّ : من أن يكون لي الدنيا منذ خلقت إلى أن تفنى فأجعلها في سبيل الله ، ولأن أغض بصري أحب إليَّ من أن تكون لي الدنيا ، منذ خلقت إلى أن تفنى فأجعلها في سبيل الله ، ثم تلا : **﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾** [النور:٣٠] »[٥] .

وفي «**الأدب المفرد**» للبخاري ، و«**الزهد**» لهناد بسندٍ صحيحٍ[٦] من طريق :

---

(١) عند وكيع في «الزهد» (٤٧٨) ، وهناد (١٤٢٦) .

(٢) «الورع» (رقم: ٦٨) و«الحلية» (٣/ ١١٥) ، و«ذم الهوى» (ص:٨٨) .

(٣) «الحلية» (٥/ ٩٥) ، و«ذم الهوى» (ص:١٢٧) .

(٤) «الورع» (رقم :٦٦) ، و«الحلية» (٧/ ٢٣) .

(٥) «الحلية» (٨/ ١٥٣) .

(٦) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٥٣١) ، وهناد في «الزهد» (١٤٢١، ١٤٢٢) ، وقد تقدم .

عبد الله بن أبي الهذيل قال : « دخل عبد الله بن مسعود على مريض يعوده ومعه قوم وفي البيت امرأة ؛ فجعل رجل من القوم ينظر إلى المرأة ؛ فقال عبد الله : لو انفقأت عينك كان خيرًا لك » .

وفي «**المصنف**» لابن أبي شيبة ، و«**الزهد**» لهناد ووكيع بسند صحيح [(١)] من طريق إبراهيم النخعي رحمه الله قال : « جاء الربيع بن خيثم إلى علقمة فوجد الباب مغلقًا ؛ فجلس في المسجد ، فمرت نسوة ؛ فغمض عينيه » .

١٢- كذلك مما يرد البصرَ ؛ أن يأتي الرجلُ امرأته إذا رأى امرأةً فأعجبته ؛ ففي «**صحيح مسلم**» [(٢)] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رَسُولُ الله ﷺ رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: « **إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ** » .

تمعس : تدلك .

منيئة : الجلد أول ما يوضع في الدباغ .

قال النوويُّ في «شرح مسلم» [(٣)] :

« ومعنى الحديث : أنه يستحب لمن رأى امرأة فتحركت شهوته أن يأتي امرأته أو جاريته إن كانت له فليواقعها ليدفع شهوته ، وتسكن نفسه ، ويجمع قلبه على ما هو بصدده ، قوله ﷺ : « **إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ** » ، قال العلماء : معناه الإشارة إلى الهوى ، والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن ، وما يتعلق بهن ؛ فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له، ويستنبط من هذا : أنه ينبغي لها أن لا تخرج بين الرجال إلا لضرورة ، وأنه ينبغي للرجل الغض عن ثيابها

---

(١) أخرجه هناد في «الزهد» (١٤٢٠) ، ووكيع في «الزهد» (٤٧٧) ، والخرائطي في «اعتلال القلوب» (٢٧٩) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب النكاح ، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فليواقعها (١٤٠٣) .

(٣) (٩/ ١٧٨) .

والإعراض عنها مطلقًا » .ا.هـ .

ولقد تحدَّث العلامة ابنُ القيم رحمه الله في «الجواب الشافي» ، و«روضة المحبين» عن منافع غض البصر ؛ **فقال** [١] :

« وفي غض البصر عدة منافع وفوائد:

أحدها : تخليص القلب من ألم الحسرة ؛ فإن من أطلق نظره دامت حسرتُهُ ، فأضرُّ شيء على القلب إرسال البصر ؛ فإنه يريه ما يشتد طلبه ولا صبر له عنه ولا وصول له إليه ، وذلك غاية ألمه وعذابه ، قال الأصمعي [٢] : رأيت جارية في الطواف كأنها مهاة ، فجعلت أنظر إليها وأملأ عيني من محاسنها فقالت لي : يا هذا ما شأنك ؟ قلت : وما عليك من النظر ؟ فأنشأت تقول :

وكنت متى أرسلت طرفك رائدًا ... لقلبك يومًا أتعبتك المناظرُ

رأيت الذي لا كله أنت قادرٌ ... عليه ولا عن بعضه أنت صابرُ

والنظرة تفعل في القلب ما يفعل السهم في الرمية ؛ فإن لم تقتله جرحته ، وهي بمنزلة الشرارة من النار ترمى في الحشيش اليابس ؛ فإن لم تحرقه كلَّه أحرقت بعضه ؛ كما قيل :

كل الحوادث مبداها من النظر ... ومعظم النار من مستصغر الشرر

كم نظرة فتكت في قلب صاحبها ... فتك السهام بلا قوس ولا وتر

والمرء ما دام ذا عين يقلبها ... في أعين الغيد موقوف على الخطر

يسر مقلته ما ضر مهجته ... لا مرحبًا بسرور عاد بالضرر

والناظر يُرْمى من نظره بسهام غرضها قلبه وهو لا يشعر ، فهو إنما يرمي قلبه ، ولي من أبيات :

يا راميًا بسهام اللحظ مجتهدًا ... أنت القتيل بما ترمي فلا تصب

---

(١) «الجواب الكافي» (٢١٣) ، و«روضة المحبين» (ص:٩٥ وما بعدها) .

(٢) «اعتلال القلوب» للخرائطي (٢٦٩) ، وانظر : «المجالسة وجواهر العلم» للدينوري (٣٢٨٤) .

وباعث الطرف يرتاد الشفاء له توقه إنه يأتيك بالعطب

الفائدة الثانية : أنه يورثُ القلب نورًا وإشراقًا يظهر في العين وفي الوجه وفي الجوارح ، كما أن إطلاق البصر يورثه ظلمة تظهر في وجهه وجوارحه ، ولهذا والله أعلم ذكر الله سبحانه آية النور في قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [النور:٣٥] ، عقيب قوله : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ ﴾ [النور:٣٠] .

الفائدة الثالثة : أنه يورث صحة الفراسة ؛ فإنها من النور وثمراته ، وإذا استنار القلبُ صحت الفراسةُ ؛ لأنه يصير بمنزلة المرآة المجلوة ، تظهر فيها المعلوماتُ كما هي ، والنظر بمنزلة التنفس فيها ، فإذا أطلق العبدُ نظرة تنفست نفسُه الصعداء في مرآة قلبه فطمست نورها ؛ كما قيل :

مرآة قلبك لا تريك صلاحه والنفس فيها دائما تتنفس

وقال شجاع الكرماني : «من عمَّر ظاهره باتباع السنة ، وباطنه بدوام المراقبة ، وغض بصره عن المحارم ، وكف نفسه عن الشهوات ، وأكل من الحلال لم تخطئ فراسته ، وكان شجاع لا تخطئ له فراسة» [(١)] .

والله سبحانه وتعالى يجزي العبد على عمله بما هو من جنسه ؛ فمن غض بصره عن المحارم عوَّضه الله سبحانه وتعالى إطلاق نور بصيرته ، فلما حبس بصره لله أطلق الله نور بصيرته ، ومن أطلق بصره في المحارم حبس الله عنه بصيرته .

الفائدة الرابعة : أنه يفتح له طرق العلم وأبوابه ، ويسهل عليه أسبابه ، وذلك بسبب نور القلب ؛ فإنه إذا استنار ظهرت فيه حقائقُ المعلومات ، وانكشفت له بسرعة ، ونفذ من بعضها إلى بعض ، ومن أرسل بصره تكدر عليه قلبُه وأظلم، وانسد عليه باب العلم وطرقه .

الفائدة الخامسة : أنه يورث قوة القلب وثباته وشجاعته ، فيجعل له سلطان البصير مع سلطان الحجة ، وفي الأثر [(٢)] : إن الذي يخالف هواه يفرق الشيطان من ظله ، ولهذا يوجد في المتبع لهواه من ذل القلب وضعفه ومهانة النفس وحقارتها

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢٣٧) عن شاه الكرماني بن شجاع .

(٢) عند أبي نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٦٥) ، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (٢٢) ، عن مالك بن دينار ، وعند أبي نعيم (٤/ ٦٠) عن وهب بن منبه ، وانظر «الدر المنثور» (٣/ ٥٦٠) .

ما جعله الله لمن آثر هواه على رضاه ؛ قال الحسن: إنهم وإن هملجت بهم البغال ، وطقطقت بهم البراذين إن ذل المعصية لفي قلوبهم ، أبى الله إلا أن يذل من عصاه [١] ، وقال بعض الشيوخ : الناس يطلبون العز بأبواب الملوك ولا يجدونه إلا في طاعة الله ، ومن أطاع الله فقد والاه فيما أطاعه فيه ، ومن عصاه فقد عاداه فيما عصاه فيه ، وفيه قسط ونصيب من فعل من عاداه بمعاصيه ، وفي دعاء «**القنوت**» : « **إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ** » [٢] .

الفائدة السادسة : أنه يُورِّث القلب سرورًا وفرحة ، وانشراحًا أعظم من اللذة والسرور الحاصل بالنظر ، وذلك لقهره عدوه بمخالفته ومخالفة نفسه وهواه ، وأيضًا فإنه لما كف لذته وحبس شهوته لله وفيها مسرة نفسه الأمارة بالسوء أعاضه الله سبحانه مسرةً ولذةً أكمل منها ؛ كما قال بعضهم : والله للذة العفة أعظم من لذة الذنب ، ولا ريب أن النفس إذا خالفت هواها أعقبها ذلك فرحًا وسرورًا ولذة أكمل من لذة موافقة الهوى بما لا نسبة بينهما ، وهاهنا يمتاز العقل من الهوى .

الفائدة السابعة : أنه يخلِّص القلب من أسر الشهوة ؛ فإن الأسير هو أسير شهوته وهواه ؛ فهو كما قيل :

طليق برأي العين وهو أسير

ومتى أسرت الشهوةُ والهوى القلبَ تمكَّن منه عدوه وسامه سوء العذاب وصار :

كعصفورة في كفِّ طفل يسومها   حياض الردى والطفل يلهو ويلعب

الفائدة الثامنة : أنه يَسُدُّ عنه بابًا من أبواب جهنم ؛ فإن النظر باب الشهوة الحاملة على مواقعة الفعل ، وتحريمُ الربِّ تعالى وشرعهُ حجاب مانع من الوصول ؛

---

(١) «البداية والنهاية» (٩/ ٢٧٣) .

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٩٩ و٢٠٠) ، وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب القنوت في الوتر (١٤٢٥) ، والترمذي ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في القنوت في الوتر (٤٦٤) ، والنسائي ، كتاب قيام الليل ، باب الدعاء في الوتر (١٧٤٤) ، وابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة والسنة منها ، باب ما جاء في القنوت في الوتر (١١٧٨) ، والدارمي (١٥٩١ - ١٥٩٣) ، وابن خزيمة (١٠٩٥) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٤٢٩) وغيره .

فمتى هتك الحجاب ضري على المحظور ولم تقف نفسه منه عند غاية ؛ فإن النفس في هذا الباب لا تقنع بغاية تقف عندها ، وذلك أن لذتها في الشيء الجديد ؛ فصاحب الطارف لا يقنعه التليدُ ، وإن كان أحسن منه منظرًا وأطيب مخبرًا ؛ فغض البصر يسد عنه هذا الباب الذي عجزت الملوكُ عن استيفاء أغراضهم فيه .

الفائدة التاسعة : أنه يقوي عقله ويزيده ويثبته ؛ فإن إطلاق البصر وإرساله لا يحصل إلا من خفة العقل وطيشه وعدم ملاحظته للعواقب ؛ فإن خاصة العقل ملاحظة العواقب ، ومُرْسِل النظر لو علم ما تجني عواقب نظره عليه لما أطلق بصره ؛ قال الشاعر :

وأعقلُ الناس من لم يرتكب سببًا حتى يفكر ما تجني عواقبه

الفائدة العاشرة : أنه يخلص القلب من سكْر الشهوة ورقدة الغفلة ؛ فإن إطلاق البصر يوجب استحكام الغفلة عن الله والدار الآخرة ، ويوقع في سكرة العشق ، كما قال الله تعالى عن عشاق الصور : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الحجر:٧٢] ، فالنظرة كأس من خمر ، والعشق هو سكر ذلك الشراب ، وسكر العشق أعظم من سكر الخمر ؛ فإن سكران الخمر يفيق ، وسكران العشق قلما يفيق إلا وهو في عسكر الأموات ؛ كما قيل :

سكران سكر هوى وسكر مدامة ومتى إفاقته من به سكران ؟

وفوائد غض البصر وآفات إرساله أضعاف أضعاف ما ذكرنا ، وإنما نبهنا عليه تنبيهًا ، ولا سيما النظر إلى من لم يجعل الله سبيلًا إلى قضاء الوطر منه شرعًا ، كالمردان الحسان ، فإن إطلاق النظر إليهم السم الناقع والداء العضال .

قال سعيد بن المسيب [1] : «إذا رأيتم الرجل يحدُّ النظر إلى الغلام الأمرد فاتهموه» .

وكان إبراهيم النخعي ، وسفيان الثوري وغيرهما من السلف ينهون عن مجالسة المردان .

---

(١) «ذم الهوى» لابن الجوزي (١٠٨) .

قال النخعي : «مجالستهم فتنة وإنما هم بمنزلة النساء»[١] .

وبالجملة ؛ فكم من مرسل لحظاته رجع بجيش صبره مغلولًا ، ولم يقلع حتى تشحط بينهم قتيلا .

يــا نــاظرًا مــا أقلعــت لحظاتــه حتــى تشــحط بيــنهن قتــيلًا»ا.هــ

وقبل هذا كله ؛ هو امتثال لأمر الله الذي هو غاية سعادة العبد في معاشه ومعاده ، فليس للعبد في دنياه وآخرته أنفع من امتثال أوامر ربه ـ تبارك وتعالى ـ وما سعد من سعد في الدنيا والآخرة إلا بامتثال أوامر الله ، وما شقي من شقي في الدنيا والآخرة إلا بتضييع أوامره[٢] .

فاحذر وفقني الله وإياك من شرِّ النظر ؛ فكم قد أهلك من عابدٍ ، وفسخ عزم زاهدٍ[٣] .

ويقول ابن الجوزي في باب النهي عن النظر إلى المردان ومجالستهم[٤] :

« إن هذا الباب من أعظم أبواب الفتن ، قد أهمل كثيرٌ من الناس مراعاته ؛ فإن الشيطان إنما يدخل على العبد من حيث يمكنه الدخول إلى أن يُدرجه إلى غاية ما يمكنه من الفتن ؛ فإنه لا يأتي إلى العابد فيحسن له الزنا في الأول ، وإنما يزين له النظر ، والعابد والعالم قد أغلقا على أنفسهما باب النظر إلى النساء الأجانب ، لبعد مصاحبتهن ، وامتناع مخالطتهن ، والصبي مخالط لهما ، فليحذر من فتنته ؛ فكم قد زل فيها قَدَمٌ ، وكم قد حلت من عزم ، وقل من قارب هذه الفتنة إلا وقع فيها !!!

فتفهَّم يا أخي ما أوصيك به ؛ إنما بصرك نعمة من الله عليك ، فلا تعْصه بنعمه ، وعامله بغضه عن الحرام تربح ، واحذر أن تكون العقوبةُ سَلْبَ تلك النعمة ، وكل زمن الجهاد في الغض لحظة ؛ فإن فعلت نلت الخير الجزيل ، وسلمت من الشرِّ الطويل ، ألم تسمع قول القائل :

---

(١) «اعتلال القلوب» للخرائطي (٢٥١) ، و«ذم الهوى» (ص:١٠٨) ، وراجع : «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٧) .

(٢) «الجواب الكافي» (ص/ ٢١٣) .

(٣) «ذم الهوى» لابن الجوزي (٨٣) .

(٤) المصدر السابق (ص:٩١) و(ص:١٢٠) .

إني إذا ذل الحريـــــــــــصُ عــــزت في ظـــل القناعـــة
وأقـــول للنفـــس اطمئنـــي فالشجاعـــة صبـــر ســـاعة

وقال الآخر :

صـبرت عـن اللـذات حتـى تولـت وألزمـت نفسـي صـبرها فاسـتمرت
وكانـت عـلى الأيـام نفسـي عزيـزة فلـما رأت صـبري عـلى الـذل ذلـت
ومـا الـنفس إلا حيـث يجعلهـا الفتـى فـإن أطمعـت تاقـت وإلا تسـلت

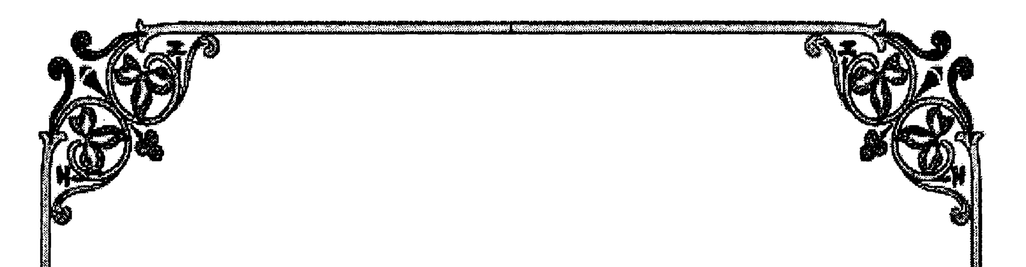
وما أحسن قول القائل : « مَنْ راقب الله في خطرات قلبه ، عصمه الله في حركات جوارحه »[١] .

نسألُ اللهَ أن يعصمنا وإيَّاكم من الفتن ما ظهر منها وما بطن ؛ إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه .

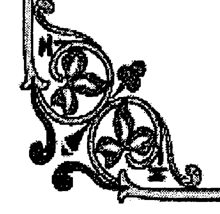
*****

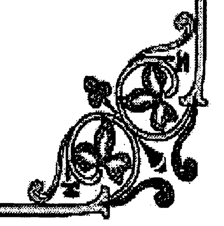
---

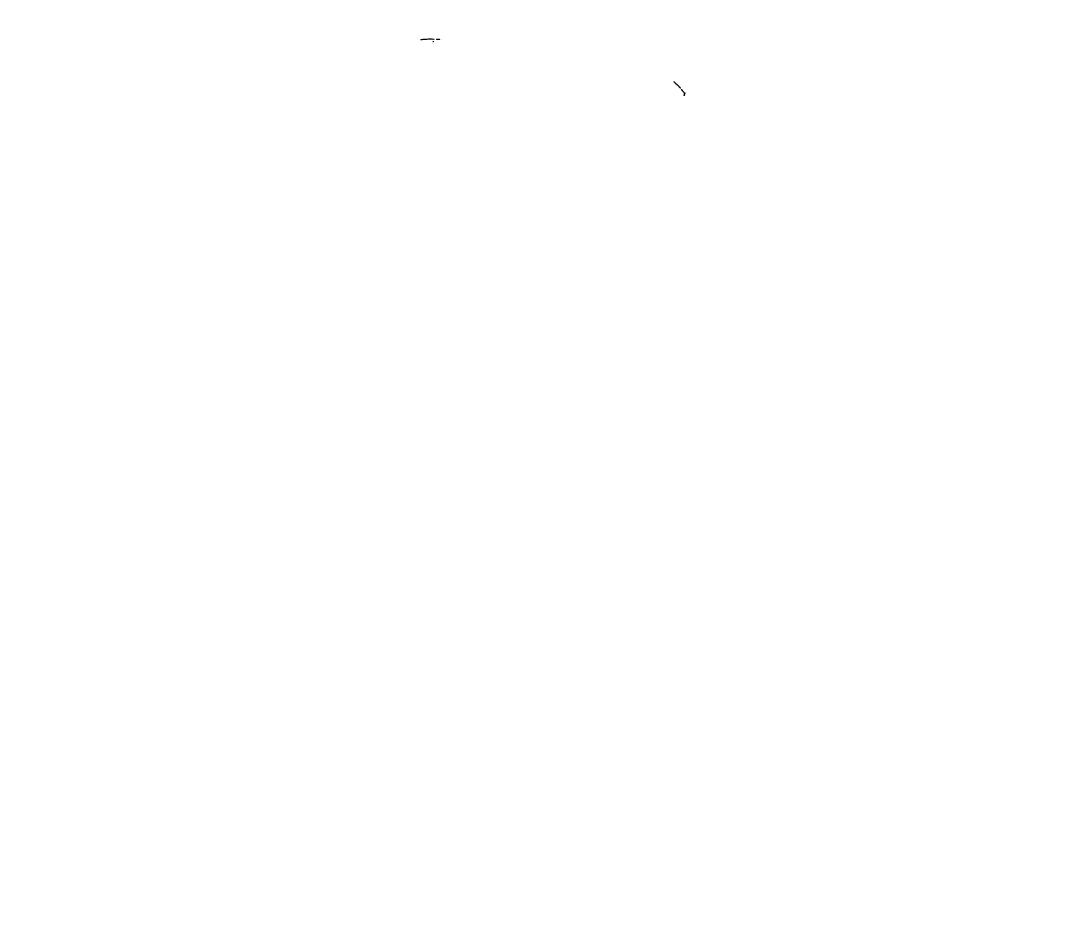
(١) «ذم الهوى» (ص:١٢٢) .



التَّبَرُّجُ وَالسُّفُورُ وَالحِجَابُ المُسْتَهْتِرِ







التبرج والسفور والحجاب الْمستهتر

لقد خَلَق اللهُ الخلق لعبادته ، ولإعمار الأرض ، وحتى يبقى الاستخلاف ، ويدوم الإعمار ، خَلَق الله البشر على جنسين ذكور وإناث ، وجعل ميل كل منهما للآخر فطرةً ، ثم هذَّب هذه الفطرة بالزواج ، فجوَّز وحبَّب ميل الرجل لامرأته والعكس ، وحرم ميل الرجل لأجنبية والعكس ، وحرم كذلك المقدمات التي تؤدي لمثل هذا الميل المحرم من تبرج وسفور واختلاط وغير ذلك ، وقد منع كل ذلك ؛ حتى تكون حياةُ المجتمع المسلم طاهرة نقية ؛ فالإسلام يهدف إلى إقامة مجتمع طاهر نظيف لا تهاج فيه الشهواتُ في كل لحظة ، ولا تستثار فيه دوافعُ اللحم والدم في كل حين ؛ لأن عمليات الاستثارة المستمرة تنتهي إلى سُعار شهواني لا ينطفئُ ولا يرتوي ، واللحم العاري ، والزينة المتبرجة ، والرائحة المؤثرة ، والنظرة المعبرة ، والمشية المتكسرة ، والنبرة المؤثرة ، وكلُّها من الأشياء التي تثير الشهوة ، وتؤجج نار الفتنة والهوى ، وتحرك الغرائز الهاجعة ، والشهوات الكامنة ، ومن هنا حرم الإسلامُ التبرجَ والسفورَ ، وفرضَ الحجابَ على المرأة المسلمة .

وينبغي أن تعلم المرأةُ المسلمةُ أن الإسلام ما فرض هذه الضوابط عليها في ملبسها وزينتها وعلاقتها بالرجال إلا لصيانتها وحمايتها من عبث العابثين ، ومجون الماجنين ؛ لتكون المرأةُ المسلمة كالدرة المصونة ، وكاللؤلؤة المكنونة التي لا تصل إليها الأيدي الآثمة .

فما التَّبَرُّجُ والسُّفور لغةً واصطلاحًا ؟

التبرجُ لغةً : «مأخوذ من مادة برج التي تدل على معنيين : أحدهما: البروز والظهور ، والآخر: الوزر والملجأ . فمن الأول: البرج ، وهو : سعة العين في شدة سواد سوادها ، وشدة بياض بياضها ، ومنه: التبرج ، وهو: إظهارُ المرأة محاسنها ، والأصل الثاني : البُرج واحد بُروج السماء ، وأصل البروج : الحصون والقصور ؛ قال تعالى : ﴿ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ﴾ [النساء:٧٨] ، ويقال : ثوب مبرج إذا كان عليه صورة البروج» [١] .

---

(١) «معجم مقاييس اللغة» (١/ ٢٣٨) .

قال الراغبُ (١) :

«وثوب مُبرَّج : صُوِّرت عليه بروجٌ فاعتُبِرَ حسنه ؛ فقيل : تبرجت المرأةُ ؛ أي : تشبهت به في إظهار المحاسن ، وقيل : ظهرت من بُرْجها ؛ أي : قصرها ، ويدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب:٣٣] ، وقوله ﴿ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍ ﴾ [النور:٦٠] ».

وقال ابنُ منظور (٢) :

«والتبرج : إظهارُ المرأة زينتها ومحاسنها للرجال ، وتبرجت المرأةُ : أظهرت وجهها ، قيل : تبرجت ، وترى مع ذلك في عينيها حسن نظر .

وقال **أبو إسحاق** في قوله ﷻ : ﴿ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍ بِزِينَةٍ ﴾ : التبرج : إظهار الزينة ، وما يُسْتَدعَى به شهوةُ الرجل ، وقيل : إنهن كن يتكسرن في مشيتهنَّ ويتبخترن .

وقال **الفراء** في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ : ذلك في زمن ولد فيه إبراهيم النبيُّ ﷺ ، كانت المرأة إذ ذاك تلبس الدرع من اللؤلؤ غير مخيط الجانبين ، ويقال : كانت تلبس الثياب ، تبلغ المال ، لا تواري جسدها ، فأُمرن أن لا يفعلن ذلك (٣) . والتبرج : إظهار الزينة للناس الأجانب ، وهو المذموم ، فأما الزوج فلا» .

واصطلاحًا : قال أبو عبيدة معمر بن المثني : «التبرج : أن تخرج محاسنها» (٤) .

---

(١) «المفردات» (٥٢).

(٢) «لسان العرب» (١/ ٣٥٩) .

(٣) «معاني القرآن» للفراء (٤/ ٣١) .

(٤) نقله عنه البخاري في «الصحيح» : كتاب التفسير ، باب قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب:٢٨] .

وقال الإمامُ الطبريُّ رحمه الله[١]:

«التبرج : هو التبختر والتكسرُ ، وقيل : هو إظهار الزينة ، وإبراز المرأة محاسنها للرجال» .

وقال القرطبيُّ رحمه الله[٢]:

«التبرُّج : التكشف والظهور للعيون» ، وقال في قوله سبحانه : ﴿ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍ بِزِينَةٍ ﴾ [النور:٦٠] : «إنهن كاسياتٌ من الثياب ، عارياتٌ من لباس التقوى » ، قال : « وهذا التأويل أصح التأويلين ، وهو اللائق بهن في هذه الأزمان ، وخاصة الشباب ، فإنهن يتزين ويخرجن متبرجات ؛ فهن كاسيات بالثياب عاريات من التقوى حقيقة ، ظاهرا وباطنا ، حيث تبدي زينتها ، ولا تبالي بمن ينظر إليها ، بل ذلك مقصودهن ، وذلك مشاهد في الوجود منهن ؛ فلو كان عندهن شيء من التقوى لما فعلن ذلك ، ولم يعلم ما هنالك» [٣].

وقال : «حقيقة التبرج : إظهارُ ما ستره أحسن ، وهو مأخوذ من السعة ، يقال : في أسنانه برج إذا كانت متفرقة ؛ قاله المبرد»[٤] .

وقال الحافظ الذهبيُّ في «الكبائر»[٥] :

«والتبرج : إذا أرادت – يعني : المرأة – الخروجَ : لبست أفخر ثيابها ، وتجملت ، وتحسنت ، وخرجت تفتن الناس بنفسها ؛ فإن سلمت هي بنفسها لم يسلم الناس منها» .

أما السفور لغةً واصطلاحًا :

فقال ابن فارس[٦] :

«السين والفاء والراء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على الانكشاف والجلاء . من ذلك

---

(١) «جامع البيان في تأويل القرآن» : (٢٠/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠) .

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٢/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤) .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) المصدر السابق (١٤/ ١٧٩) .

(٥) (ص:١٧٢) .

(٦) «معجم مقاييس اللغة» (٣/ ٨٢) .

السفر ، سُمِّي بذلك : لأن الناس ينكشفون عن أماكنهم ، وسفرت المرأةُ عن وجهها ؛ إذا كشفته ، وأسفر الصبحُ : وذلك انكشاف الظلام ، ووجه مسفر ؛ إذا كان مشرقًا مسرورًا ».

قال الجوهريُّ[١] :

«وسفرت المرأةُ : كشفت عن وجهها ، فهي سافر ، ومسافر الوجه : ما يظهر منه» .

وقال الفيروز آبادي[٢] :

«سفرت المرأةُ إذا كشفت قناعها عن وجهها ، ويقال للسفر: سفر ؛ لأنه يسفر ويكشف عن أخلاق الرجال» .

وقال أبو القاسم الطالقانيُّ[٣] :

«والسفور : سفور المرأة نقابها عن وجهها ، فهي سافر ، وتسفرت النساء عن وجوههن واستسفرتهن بمعنى» .

وقال الزبيديُّ[٤] :

«وفي البصائر : السفر: كشف الغطاء ، ويختص ذاك بالأعيان ، يقال : سفرت المرأةُ ، إذا كشفت عن وجهها النقاب ، وفي المحكم : جلَّته ، وفي التهذيب : ألقته ، تسْفر سفورًا ، فهي سافر ، وهن سوافر ، وبه تعلم أن ذكر المرأة للتخصيص ، لا للتمثيل ، خلافًا لبعضهم » .

هذا هو تعريف التبرج والسفور لغةً واصطلاحًا ؛ فما حقيقة التبرج ؟ وما هي مظاهره ؟

وللإجابة على هذا السؤال ؛ أقول :

إن المتبرجة تخرج قائلةً بلسان الحال : ألا تنظرون إلى هذا الجمال الفاتن ، وإلى

---

(١) «الصحاح» (٣/ ٢٤٩) .

(٢) «بصائر ذوي التمييز» (١/ ٥٥) .

(٣) في «المحيط في اللغة» (٨/ ٣١٠) .

(٤) «تاج العروس» (١٢/ ٤١) .

هذه الزينة المثيرة ، والرائحة العاصفة المهيجة ؟!! لقد خرجت تلكَ الفتاةُ أو تلك المرأةُ وقد كشفت لحمها ، وأظهرت مفاتنها ومحاسنها ، وتطيَّبت وتعطَّرت ، وتبرَّجت وتزركشت ، وخرجت لتنفث السموم ، ولترسل السهام المسمومة في قُلوب الشباب والرجال ، خرجت على هذا الحال الذي لا يرضي الرحمن ويرضي الشيطان!!

وهذا التبرج المزري ، والسفور المخزي له مظاهر ؛ فمن ذلك ما يلي :

أولًا : الإغراق في حبِّ الزينة ، وإظهارها عمدًا .

ثانيًا : الإغراق في تضييق الثياب، وترقيقها، وتقصيرها .

ثالثًا : الخضوع بالقول .

رابعًا : التعطُّر والتطيُّب لغير الزوج .

فأول مظهر من مظاهر التبرج : «الإغراق في حبِّ الزينة، وإظهارها عمدًا» ، والإسلام يريد من المرأة أن تغرق في حب الزينة وتظهرها عمدا لكن لزوجها فقط ؛ فالمرأة جبلت على حب الزينة والتطيب والجمال ، ولا مانع من ذلك شريطة أن يكون ذلك للزوج ؛ تعطَّرِي وتطيَّبِي وتجمَّلي وتزيَّنِي ؛ بل إن الإسلام يوجب عليك ذلك ، وإن كثيرًا من الأزواج ما هجروا البيوت إلا بسبب تضييع هذا الأمر ، وقديمًا نصحت المرأةُ العاقلةُ والأم البليغةُ أمامة بنت الحارث ابنتها أمَّ إياس بنت عوف الشيباني في ليلة زفافها ، وكان من بين هذه النصيحة الطويلة ؛ قالت الأم : «ولا تقع عينه منك على قبيح ، ولا يشم منك إلا أطيب ريح» [١] .

فالإسلام يأمرك أن تتزيني وأن تتجملي وتتطيبي وتتعطري لزوجك في بيتك ، وبالمقابل يُحرِّم عليك الإسلامُ أن تتزيني وتتجملي لغير الزوج ، ووالله إن الوجه لمن أعظم محاسن المرأة ؛ فهو محطُّ الجمال ، وينبوع الخطر ، ومكمن الفتنة ؛ فالله - جَلَّ وعَلَا - يحرم على المرأة أن تضرب الأرض برجلها حتى لا يفتتن الرجلُ بسماع صوت خلاخيلها في قدمها ؛ فأي الفتنتين أعظم : أن يسمع الرجلُ صوتَ خلخالٍ في قدم امرأة لا يدري أشوهاء هي أم حسناء ، أم أن ينظر إلى وجهٍ سافرٍ جميلٍ امتلأ شبابًا ونضرةً وحيويةً وجمالًا وتجميلًا بالأصباغ والمساحيق ؟!

---

(١) ذكرها أبو الفضل النيسابوري في «مجمع الأمثال» (٢/ ٢٦٢) ، وشهاب الدين في كتابه «المستطرف» (٢/ ٤٧٩) ، وأبو هلال العسكري في «جمهرة الأمثال» (١/ ٥٧٢) .

قليلًا من الإنصاف - يا عباد الله - لنصل إلى الحقيقة الواضحة كوضوح الشمس في وضح النهار !!

ففي «**الصحيحين**»[١] : أن عائشة ﵂ قالت : «لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ الله ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَنَعَهُنَّ كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ» قِيلَ لِعَمْرَةَ - وهي التي روت الحديث عن عائشة: أَوَمُنِعْنَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ[٢] .

فماذا أحدث النساء في عصر عائشة ؟!

ماذا أحدث النساء في عصر الطهر والعفاف ؟!

ماذا أحدث النساء في زمن خير القرون بشهادة رسول الله ﷺ ؟! وعائشة ﵂ تقول هذا في نساء زمانها !

فماذا ستقول لو رأت نساءنا في هذه الأيام وأحوالهن ؟!!

ثانيًا : الإغراق في تضييق الثياب وترقيقها وتقصيرها :

إن التي خرجت بهذه الثياب الضيقة اللاصقة على جسدها ، والعباءة التي لفتها على بدنها ، فأظهرت كُلَّ فتنة مخبوءة في جسدها هي عاصية لله - جَلَّ وعَلَا - ، والله تعالى يقول : ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب:٣٣].

وقد قيل : إن التبرج في هذا الموضع : التبختر والتكسر ؛ فعن قتادة قال في

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأذان ، باب انتظار الناس قيام الإمام العالم (٨٦٩) ، ومسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة (٤٤٥) .

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٤٠٧) : « وَتَمَسَّكَ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِ عَائِشَةَ فِي مَنْعِ النِّسَاءِ مُطْلَقًا وَفِيهِ نَظَرٌ ، إِذْ لَا يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ تَغَيُّرُ الْحُكْمِ لِأَنَّهَا عَلَّقَتْهُ عَلَى شَرْطٍ لَمْ يُوجَدْ بِنَاءً عَلَى ظَنٍّ ظَنَّتْهُ فَقَالَتْ: «لَوْ رَأَى لَمَنَعَ» فَيُقَالُ عَلَيْهِ: لَمْ يَرَ وَلَمْ يَمْنَعْ، فَاسْتَمَرَّ الْحُكْمُ حَتَّى أَنَّ عَائِشَةَ لَمْ تُصَرِّحْ بِالْمَنْعِ، وَإِنْ كَانَ كَلَامُهَا يُشْعِرُ بِأَنَّهَا كَانَتْ تَرَى الْمَنْعَ. وَأَيْضًا فَقَدْ عَلِمَ اللهُ سُبْحَانَهُ مَا سَيُحْدِثْنَ فَمَا أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ بِمَنْعِهِنَّ، وَلَوْ كَانَ مَا أَحْدَثْنَ يَسْتَلْزِمُ مَنْعَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ لَكَانَ مَنْعُهُنَّ مِنْ غَيْرِهَا كَالْأَسْوَاقِ أَوْلَى. وَأَيْضًا فَالْإِحْدَاثُ إِنَّمَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ النِّسَاءِ لَا مِنْ جَمِيعِهِنَّ، فَإِنْ تَعَيَّنَ الْمَنْعُ فَلْيَكُنْ لِمَنْ أَحْدَثَتْ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُنْظَرَ إِلَى مَا يُخْشَى مِنْهُ الْفَسَادُ فَيُجْتَنَبُ لِإِشَارَتِهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ بِمَنْعِ التَّطَيُّبِ وَالزِّينَةِ، وَكَذَلِكَ التَّقَيُّدُ بِاللَّيْلِ كَمَا سَبَقَ » ا.هـ .

- تفسير الآية[١] - : «أي: إذا خرجتن من بيوتكن»، وقال: «كانت لهن مشية وتكسر وتغنج؛ يعني بذلك: أهل الجاهلية الأولى؛ فنهاهن الله عن ذلك».

وقيل: إن التبرج هو إظهار الزينة، وإبراز المرأة محاسنها للرجال[٢]؛ **قال الشوكاني**: «التبرج أن تبدي المرأةُ من زينتها ومحاسنها ما يجب سترُهُ مما تستدعي به شهوة الرجل»[٣].

وقال القاسميُّ في «محاسن التأويل»[٤]: «﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾؛ أي: تبرج النساء أيام جاهلية الكفر الأولى؛ إذ لا دين يمنعهم ولا أدب، والتبرج فُسِّر بالتبختر والتكسُّر في المشي، وبإظهار الزينة وما يستدعي به شهوة الرجل، وبلبس رقيق الثياب التي لا تواري جسدها، وبإبداء محاسن الجيد والقلائد والقرط، وكلُّ هذا مما يشمله النهي، لما فيه من المفسدة والتعرض لكبيرة».

وفي «مسند» أحمد بسندٍ حسنٍ[٥] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ، إِلَى رَسُولِ الله ﷺ تُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَام، فَقَالَ: «**أُبَايِعُكِ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكِي بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقِي وَلَا تَزْنِي، وَلَا تَقْتُلِي وَلَدَكِ، وَلَا تَأْتِي بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ يَدَيْكِ وَرِجْلَيْكِ، وَلَا تَنُوحِي، وَلَا تَبَرَّجِي تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى**».

والنبيُّ ﷺ يصف هؤلاء النسوة وصفا دقيقا؛ ففي «**صحيح**» **مسلم**[٦] من

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٨٣٠٢)، وعزاه الحافظ في «الفتح» (٨/ ٣٧٩) لابن أبي حاتم.

(٢) «تفسير الطبري» (٨/ ٦٦٥٧).

(٣) «فتح القدير» (٤/ ٣٣٣).

(٤) (٧/ ٦٥٣).

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ١٩٦)، والطبري في «تفسيره» (٣٣٨٧٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٩٠)، وصححه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «المسند»، وحسَّنَه الألبانيُّ في «جلباب المرأة المسلمة» (١٢١).

(٦) أخرجه مسلمٌ، كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات (٢١٢٨)، وفي كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها عقب حديث: (٢٨٥٦).

حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا** » .

قال النوويُّ رحمه الله [(١)] : «هذا الحديث من معجزات النبوة ؛ فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان ، وفيه ذم هذين الصنفين ، قيل : معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها ، وقيل : معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارًا بحالها ونحوه ، وقيل : معناه تلبس ثوبًا رقيقًا يصف لون بدنها .

وأما « **مَائِلَاتٌ** » فقيل : معناه عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه « **مُمِيلَاتٌ** » أي : يعلِّمن غيرهن فعلهن المذموم ، وقيل : مائلات يمشين متبخترات مميلات لأكتافهن ، وقيل : مائلات يمشطن المشطة المائلة ، وهي مشطة البغايا ، مميلات يمشطن غيرهن تلك المشطة ، ومعنى « **رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ** » : أن يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها » ا.هـ .

حتى تشبه أسنمة البخت ؛ **قال النوويُّ** [(٢)] : «هذا هو المشهور في تفسيره ، قال المازري : ويجوز أن يكون معناه يطمحن إلى الرجال ، ولا يغضضن عنهم ، ولا ينكِّسن رءوسهن ، واختار القاضي أن المائلات تمشطن المشطة الميلاء ، قال : وهذا يدل على أن المراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع الغدائر فوق رءوسهن ، وجمع عقائصها هناك ، وتكثرها بما يضفرنه حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس ، كما يميل السنام ، وقال ابن دريد : يقال : ناقة ميلاء إذا كان سنامها يميل إلى أحد شقيها ، والله أعلم » .

وفي «سنن» البيهقيِّ [(٣)] بسند فيه عبد الله بن صالح ـ وقد توبع ـ من حديث أبي

---

(١) «مسلم بشرح النووي» (٧/ ٣٦٣) .

(٢) «شرح مسلم» (٩/ ٢٠٩) .

(٣) أخرجه البيهقي في «الكبرى» (٧/ ٨٢) ، وله شاهد مرسل قوي ؛ أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ١٤١/ ١) عن الحسن مرسلًا ، وله شاهد عن ابن مسعود مرفوعًا ، عند أبي نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٧٦) ، والخطيب في «تاريخه» (٣/ ٣٥٨) ، لكن في سنده راو متكلم
=

أزينة الصدفي أن رسول الله ﷺ قال : « **خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَدُودُ الْوَلُودُ الْمُوَاتِيَةُ الْمُوَاسِيَةُ إِذَا اتَّقَيْنَ اللهَ وَشَرُّ نِسَائِكُمُ الْمُتَبَرِّجَاتُ الْمُتَخَيِّلاَتُ وَهُنَّ الْمُنَافِقَاتُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْهُنَّ إِلاَّ مِثْلُ الْغُرَابِ الأَعْصَمِ** » ، والأعصم : هو أحمر المنقار والرجلين ، وهو كناية عن قلة من يدخل الجنة من النساء ؛ لأن هذا الوصف في الغربان قليل .

وفي «مسند» أحمد [(١)] بسند صحيح من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **ثَلاثَةٌ لا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَعَصَى إِمَامَهُ، وَمَاتَ عَاصِيًا، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، قَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةَ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ، وَثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ رِدَاءَهُ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَهُ الْعِزَّةُ، وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللهِ وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ** » .

ومن الأمور التي يجب أن ننبه عليها أيضًا : هذا الحجاب اليهودي المزعوم الذي زعموا بأنه الحجاب الشرعي ؛ تلبسه المرأةُ وتخرجُ كعروس مزخرفة مبهرجة ، تلبس طرحة على رأسها وقد وضعت شريطًا ذهبيًّا أو فضيًّا على رأسها ، وضيقت الثياب، ووضعت حزامًا حول خصرها ، ولبست حذاءً طويلًا يشبه لون الثياب ولون الطرحة إلى آخره ، وخرجت متعطرة متطيبة في أجمل الأشكال وأبهى الحلل والألوان ، وتظن المسكينةُ المخدوعةُ المخادعةُ أنها محجبة ، وأن هذا هو الحجاب الشرعي الذي أراده الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ كلَّا وكلُّ كلَّا ؛ بل يجب على النساء أن يسترن جميع بدنهنَّ ، وألا يلبسن ثيابًا تشفُّ وتصفُ أجسامهن ، وتحددُ عوراتهن ، فهذا هو أمر الله لهن ، وأمر رسول الله ﷺ ، وفي «مسند» أحمد [(٢)] بسندٍ صحيحٍ لغيرِهِ

=

فيه بكلام شديد ؛ كما بين ذلك العلامةُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٦٣٢ ـ ١٨٤٩) وصححه هناك بشواهده .

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٩) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٠) ، والحاكم (١/ ٢١٦) ، والطبراني (١٨/ ٣٠٦) ، وابن حبان في «الصحيح» (رقم : ٤٥٥٩) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٥٤٢) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٠٥) ، وابن أبي شيبة في «مسنده» (١٦٤) ، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٦٥) ، والطبراني في «الكبير» (١/ ١٦٠) (٣٧٦) ، وحسَّنه الألبانيُّ في «الثمر =

من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: كَسَانِي رَسُولُ الله ﷺ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ، فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ؟**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي. فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**مُرْهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غِلَالَةً، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا**».

ثالثًا: الخضوع بالقول:

والله تبارك وتعالى يأمر أشرف نساء الدنيا وأطهر نساء العالمين، اللواتي ترعرعن في بيت النبوة، وشربن من نهر الوحي، وسمعن القرآن غضًّا طريًّا من فم رسول الله ﷺ، يقول الله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب:٣٢].

ولم يقف الأمرُ عند الخضوع بالقول، وإنما يتدخل الأمرُ الإلهيُّ ليحدد موضوع الحوار بين الرجل والمرأة؛ فيقول تعالى: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب:٣٢].

وهذا الأمر لمن؟ وفي عهد وعَصْرِ مَنْ؟ الأمر لأطهر نساء العالمين، وفي عهد الصفوة المختارة والنبوة الكريمة، يأمرهن الله جَلَّ وعَلَا إن تكلَّمن مع الأجانب ومع غير المحارم ألا يرققن القول، وألا تلين المرأةُ القول؛ لأن أصحاب القلوب المريضة في كلِّ زمان ومكان تجاه كلِّ امرأة ولو كانت زوج النبي ﷺ؛ فالله يأمرهن بعدم الخضوع في القول، ويحدد لهن مسار الحياط: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾؛ لأن موضوع الحوار ربما يكون أكثر تأثيرًا من طريقة الحوار وأسلوب الحوار؛ فلا يجوز أبدًا أن يكون بين المرأة والرجل الأجنبي هزلٌ أو مزاحٌ، ولا نظرةٌ خائنة، ولا حركة مؤثرة، ولا ينبغي أن تتكلم معه في موضوعات يعف الرجلُ الحيى أن يتحدث فيها في المكاتب وغيرها من المصالح، واليوم تتكلم المرأةُ مع الرجل الأجنبي في أدق ما خصَّ أمور المرأة، ولا حول ولا قوَّة إلا بالله العلي العظيم! فإذا كان هذا الأمرُ الإلهيُّ لأطهر النساء؛ فمن باب أولى يكون أحق بهذا الأمر من يتغنجن في قولهن، ويتكسرن في مشيتهن، ويجمعن كل فتن الأنوثة، ويُطْلِقْنَها

=

المستطاب» (١/ ٣١٨)، و «جلباب المرأة المسلمة» (١٣١)، وقال الأرناؤوط: «محتمل للتحسين، ولهذا قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٦٣): «رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات».

قنابل محرقة في قلوب الشباب والرجال ، وإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون !!

ولكن هكذا تُقلب الحقائقُ ، حتى صارت البدعةُ سنةً ، والـمُنْكرُ معروفًا ، والحلالُ حرامًا إلا من رحم الله - جَلَّ وعَلَا - .

ولإمامنا السعديِّ رحمه الله تعليقٌ رائعٌ حول هذه الآية الكريمة ؛ فيقول [1] :

«أرشدهن الله تعالى إلى قطع وسائل المحرم ؛ فقال : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ ﴾ أي : في مخاطبة الرجال ، أو بحيث يسمعون فَتَلِنَّ في ذلك ، وتتكلَّمن بكلامٍ رقيقٍ يدعو ويطمع ﴿ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ ﴾ ؛ أي : مرض شهوة الحرام ، فإنه مستعدٌّ ، ينظر أدنى محرك يحركه ؛ لأن قلبه غير صحيح ؛ فإن القلب الصحيح ، ليس فيه شهوة لما حرم الله ، فإن ذلك لا تكاد تُـمِيلُه ولا تحركه الأسبابُ ؛ لصحة قلبه ، وسلامته من المرض ، بخلاف مريض القلب الذي لا يتحملُ ما يتحملُ الصحيحُ ، ولا يصبر على ما يصبر عليه ، فأدنى سبب يوجد ، ويدعوه إلى الحرام ، يجيب دعوته ، ولا يتعاصى عليه ، فهذا دليل على أن الوسائل لها أحكام المقاصد ، فإن الخضوع بالقول ، واللين فيه ، في الأصل مباح ، ولكن لما كان وسيلة إلى المحرم ، منع منه ، ولهذا ينبغي للمرأة في مخاطبة الرجال ، أن لا تلين لهم القول ، ولما نهاهن عن الخضوع في القول ، فربما توهم أنهن مأمورات بإغلاظ القول ، دفع هذا بقول ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ ؛ أي : غير غليظ ولا جاف ، كما أنه ليس بلين خاضع ، وتأمل كيف قال : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ ﴾ ولم يقل : «فلا تَلِنَّ بالقول» وذلك لأن المنهيَّ عنه القول اللين الذي فيه خضوع المرأة للرجل ، وانكسارها عنده ، والخاضع هو الذي يطمع فيه بخلاف من تكلم كلامًا لينًا ، ليس فيه خضوع ؛ بل ربما صار فيه ترفع وقهر للخصم ؛ فإن هذا لا يطمع فيه خصمه ، ولهذا مدح الله ورسوله باللين ؛ فقال : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ﴾ ، وقال لموسى وهارون : ﴿ ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ ، ودلَّ قوله : ﴿ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ ﴾ مع أمره بحفظ الفرج وثنائه على الحافظين لفروجهم والحافظات ، ونهيه عن قربان الزنا ، أنه ينبغي للعبد إذا رأى من نفسه هذا الحالة ، وأنه يهش لفعل المحرم عندما يرى ، أو يسمع كلام من يهواه ، ويجد دواعي طمعه

---

(١) «تفسير السعدي» (ص : ٦١١) .

قد انصرفت إلى الحرام ، فليعرف أن ذلك مرض ؛ فليجتهد في إضعاف هذا المرض ، وحسم الخواطر الردية ، ومجاهدة نفسه على سلامتها من هذا المرض الخطر ، وسؤال الله العصمة والتوفيق ، وأن ذلك من حفظ الفرج المأمور به» ا.هـ كلام السعدي .

يا قوم أُذني لبعض الحي عاشقة   والأذن تعشق قبل العين أحيانًا

« وَالْأُذُنَانِ تَزْنِيان وَزِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ » ؛ كما تقدم في الحديث.

رابعًا : التعطر والتطيب لغير الزوج .

فالإسلامُ لا يحرم الطيبَ على المرأة ؛ بل إن الإسلامَ يريد المرأةَ دائمًا متطيبةً ومتعطرةً ومتزينةً ومتجملةً لزوجها ، ويحرم عليها أن تمس الطيب إذا خرجت من بيتها ؛ لأن الطيب من ألطف وسائل المخابرة بين الشاب والمرأة ، وكم من شاب تقيٍّ لله - جَلَّ وعَلَا - مشى في الشوارع والطرقات وقد أطرق بصره للأرض ، لا يريد أن ينظر يمنةً ولا يسرةً ، فمرت به امرأةٌ متطيبةٌ قد وضعت أرقى العطور وبمجرد مرورها عليه انتشرت رائحةُ العطر في كل مكان ، فسكنت قلبه ، فظل يغالب شيطانه ويغالب هواهُ ، إما أن يقع في المعصية ويدنس نظره بالزنا والنظر إليها ، وإما أن ينصره اللهُ - جَلَّ وعَلَا - على هذه الفتنة العارمة ، ويظلُّ في طاعته وفي إطراقِ بصره .

فبروزُ المرأة متطيبةً مُحَرَّم شرعًا ؛ ففي «مسند» أحمد ، و«سنن» أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم[1] من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ،**

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٤، ٤٠٠، ٤٠٧، ٤١٣ ـ ٤١٨) ، وأبو داود ، كتاب الترجل ، باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج (٤١٧٣) ، والترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة (٢٧٨٦) ، وقال : «حسن صحيح ، والنسائي ، كتاب الزينة ، باب ما يكره للنساء من الطيب (٨/ ٥٣٢) ، و عبد حميد (٥٥٧) ، والدارمي (٢٦٤٦) ، وابن حبان (٤٤٢٤) ، وابن خزيمة (١٦٨١) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٤١ ـ ٤٥٥٣) ، والحاكم (٢/ ٤٣٠) ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، وحسَّنه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٢٧٠١) ، وصححه في موضع آخر برقم (٣٢٣) .

وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ » .

أي : كلُّ عينٍ تنظر إليها بشهوة لتستمتع بها ؛ فهي زانية .

وفي الحديث الذي رواه مسلم [١] من حديث زينب الثقفية ﵄ كانت تحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ** » .

قال ابن دقيق العيد ﵀ : «ويلحق بالطيب ما في معناه ؛ لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة ؛ كحسن الملبس والحلي الذي يظهر ، والزينة الفاخرة ، وكذا الاختلاط بالرجال» [٢] .

وفي **«صحيح» مسلم** [٣] عن أبي هريرة ﵁ قال : قال رسول الله ﷺ : « **أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ** » .

قال النوويُّ ﵀ [٤]:

« **إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ** » معناه : إذا أرادت شهودها، أما من شهدتها ثم عادت إلى بيتها ؛ فلا تمنع من التطيب بعد ذلك ، وكذا قوله ﷺ : « **إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طِيبًا** » معناه : إذا أرادت شهوده » .

وقال العراقيُّ ﵀ **«طرح التثريب»** [٥] :

«الحديث حجة على أنه يحرم على المرأة الطيب للخروج إلى المسجد» ؛ فهذا حالها إذا خرجت إلى المسجد ؛ فكيف يكون حالها إذا خرجت إلى الأسواق والشوارع والطرقات ؟! إن الطيب في حقها أشد جرمة، وأعظم خطيئة .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، وأنها لا تخرج مطيبة (٤٤٣) ، وزينب هي امرأة عبد الله بن مسعود ﵁ .

(٢) راجع : «الفتح» لابن حجر (٢/ ٤٠٧) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، وأنها لا تخرج مطيبة (٤٤٤) .

(٤) «مسلم بشرح النووي» (٢/ ٤٠٠) .

(٥) (٢/ ٣١٦) .

وفي «مسند» أحمد ، و «سنن» أبي داود ، و «مصنف» عبد الرزاق وابن أبي شيبة و«سنن » الدارمي وغيرهم [(١)] بسند حسن من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :« **لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ، وَلْيَخْرُجْنَ إِذَا خَرَجْنَ تَفِلَاتٍ** » .

وتفلات : بفتح المثناة ، وكسر الفاء ؛ أي : غير متطيبات ، ويقال : امرأة تفلة إذا كانت متغيرة الريح ؛ قاله الحافظ [(٢)] .

ومن هنا فرَضَ الإسلامُ على المرأة الحجابَ لصيانتها وحمايتها من عبث العابثين ، ومجون الماجنين ، حتى لا تتطلع إليها النظراتُ الزانيةُ ، وحتى لا تُدنِّس بدنَها هذه النظراتُ الخائنة !!

ووالله الذي لا إله إلا هو ما حرم الله عليك ـ أيتها المسلمة ـ التبرج ، وما فرض عليك الحجاب ؛ إلا لأنه أراد منك العفةَ والطهرَ ، والحياءَ والسترَ ؛ فلقد جعلك الإسلامُ في شرعه المطهر كالدرة المصونة ، وكاللؤلؤة المكنونة التي لا تصل إليها الأيدي الآثمة ، والنظرات اللئيمة العابثة !!

فعلى الأخت المسلمة أن تصون نفسها وعرضها وشرفها وجسدها ، وأن تلتزم بما أمرها به ربُّها ونبيُّها ﷺ ؛ لما في ذلك من المصلحة العظيمة لهن وللمجتمع .

فالمرأةُ المؤمنةُ التقيةُ النقيةُ الطاهرةُ هي التي تُسلم وجهها لله تعالى ، وتذعنُ لأمره وأمر نبيه محمد ﷺ .

أَمَرَهَا الله بالحجاب ؛ فقالت : سمعًا وطاعة .

أَمَرَهَا بعدم الخروج متعطرة ؛ فقالت : سمعًا وطاعة .

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٨) ، وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد (٥٦٥) ، وعبد الرزاق في «المصنف» (٥١٢١) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٨٣) ، والدارمي (١٢٧٩) ، والحميدي في «مسنده» (٩٧٨) عن أبي هريرة ﷺ .
وله شاهدٌ : أخرجه أحمد (٦/ ٦٩) عن عائشة ﷺ مرفوعًا بلفظ : «وليخرجن تفلات» . وصححه النووي في «المجموع» (٤/ ١٩٩) ، ووافقه الألباني في «الإرواء» (٥١٥) ، و«صحيح الجامع» (٧٤٥٧) ، والوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/ ٣٣٢) .

(٢) في «الفتح» (٢/ ٤٠٦ ، ٤٠٧) .

أَمَرَهَا بعدم الخروج متبرجة ؛ فقالت : سمعًا وطاعة .

فهي تعلم أن الحجاب : « عفة وطهارة ، وتقوى وإيمان » .

أما كونه عفة ؛ فلقول الله تعالى : ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور:٦٠] .

وأما كونه طهارة ؛ فلقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب:٥٣] .

وأما كونه تقوى ؛ فلقوله تعالى : ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ [الأعراف:٢٦] .

وأما كونه إيمانًا ؛ فلقوله تعالى : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [النور:٣١] ، ولقوله : ﴿ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأحزاب:٥٩] .

أما المتبرجة ؛ فهي التي عَصَت ربَّها ونبيَّها ، ونزعت برقُع الحياء ، وخرجت سافرةً متبرجةً عاريةً على مرأى ومسمع من زوجها وأبيها وأخيها ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

أما تعلمين - يا أختاه - أن المرأه عورة ؟!

أما تعلمين أن التبرجَ والتكشف دعوةُ إبليس ؛ كما قال تعالى : ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ۗ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف:٢٧] .

أما تعلمين أن التبرجَ جاهليةٌ خبيثةٌ قذرةٌ ؟! وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب:٣٣] .

لِحَدِّ الركبتينِ تُشمِّرينا ... بربِّك أيَّ نهرٍ تعبُرينا

كأنَّ الثوب ظلٌّ في صباح ... يزيدُ تقلصًا حينًا فحينا

تظنينَ الرجالَ بلا شعور ... لأنَّك رُبَّما لا تشعرينا

فيا أختاه ! أميطي عنك هذا الأذى ، ولا تغضبي ربك .

أختاه يا أَمَةَ الإله تحشَّمي لا ترفعي عنك الخمار فتندمي

لا تُعرضي عن هَدْي ربك ساعة عضِّي عليه مدى الحياة لتغنمي

ما كان ربك جائرًا في شرعه فاستمسكي بِعُراه حتى تسلمي

ومما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذا المضمون[1] :

«المرأة يجب أن تصان وتحفظ بما لا يجب مثله في الرجل ، ولهذا خصت بالاحتجاب ، وترك إبداء الزينة ، وترك التبرج ، فيجب في حقها الاستتار باللباس والبيوت ما لا يجب في حق الرجل ؛ لأن ظهور النساء سبب الفتنة ، والرجال قوامون عليهن» .

ويقول العلامةُ ابنُ باز رحمه الله[2] :

«فلا يخفى ما عمت به البلوى في كثير من البلدان من تبرج الكثير من النساء ، وسفورهن ، وعدم تحجبهن من الرجال ، وإبداء الكثير من زينتهن التي حرَّم الله عليهن إبداءها .

ولا شك أن ذلك من المنكرات العظيمة ، والمعاصي الظاهرة ، ومن أعظم أسباب حلول العقوبات ، ونزول النقمات ؛ لما يترتب على التبرج والسفور من ظهور الفواحش ، وارتكاب الجرائم ، وقلة الحياء ، وعموم الفساد ؛ فاتقوا الله ـ أيها المسلمون ـ وخذوا على أيدي سفهائكم ، وامنعوا نساءكم مما حرم الله عليهن من السفور والتبرج ، وإظهار المحاسن ، والتشبه بأعداء الله ، وألزموهن التحجب والتستر ، واحذروا غضب الله ، وعظيم عقوبته ..» .

فيا أيتها المسلمة :

يا درة حفظت بالأمس غالية واليوم يبغونها للهو واللعب

يا حرة قد أرادوا جعلها أمة غريبة العقل دخيلة النسب

---

(١) في «حجاب المرأة ولباسها في الصلاة» (٣٤) ط المكتب الإسلامي .

(٢) رسالة «حكم التبرج والسفور» للشيخ ابن باز ـ يرحمه الله ـ عن «مجموعة رسائل في الحجاب والسفور» ط مكتبة مكة .

هــل يســتوي مــن رســول الله قائده دوما وآخر هاديه أبو لهب

وأيــن مَــنْ كانــت الزهــراء أســوتها ممــن تخطــت خطــا حمالــة الحطــب

فتعالوا ـ بنا ـ في كلمات ؛ لنتعرف على معنى الحجاب وأدلة وجوبه ، وشروطه وآدابه .

ما هو الحجاب لغةً واصطلاحًا[1] :

الحجابُ : جمع حجب ، ومعناه لغةً : يدور بين الستر والمنع ، لذا يقال للستر الذي يُحولُ بين الشيئين : حجاب ؛ لأنه يمنع الرؤية بينهما ، فكل ما حال بين شيئين حجاب ، وسُمِّي حجابُ المرأة حجابًا : لأنه يستر المرأة عن المشاهدة والرؤية ، ويمنع الرجال أن ينظروا إليها ، ولقد وردت لفظةُ الحجاب في القرآن في ثمانية مواضع ، وكلها تدور حوْل معنى : «الستر» ، وحول معنى المنع ؛ كقول الله جَلَّ وعَلَا : ﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ﴾ [الأعراف:٤٦] ؛ أي : بينهما سورٌ أو حاجزٌ يمنع الرؤية .

وكقوله تعالى : ﴿ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ ﴾ [فصلت:٥] ؛ أي : حاجز . وقال الله ـ جَلَّ وعَلَا : ﴿ حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ﴾ [ص:٣٢] ؛ أي : حتى منعت هذه الخيول والانشغال بها من الرؤية ، وأصبحت الشمسُ لا ترى .

وقال الله ـ جَلَّ وعَلَا : ﴿ فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا ﴾ [مريم:١٧] ؛ أي : استترت مريم عليها السلام بستارٍ عن أعين الرجال .

وقال الله ـ جَلَّ وعَلَا : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب:٥٣] ؛ أي : من وراء ساتر وحاجز وحائل يمنع من رؤيتهن .

إِذَنْ ؛ فالحجابُ يدورُ بين معنى الستر والمنع ؛ فيفهم المعنى الشرعيُّ من هذه المعاني اللغوية وهو أنه ساتر يستر أو يحجب المرأة المسلمة عن نظر الرجال الأجانب ، وله صور متعددة ؛ فمن ذلك حجاب الأبدان ، وحجاب الوجوه ، كأن تحتجب المرأة عن الرجال الأجانب ـ الذين ليسوا محرمًا لها ـ بحائط أو ستارة سميكة داخل بيتها ونحو ذلك ؛ كما في آية الأحزاب المتقدمة ، وكذلك أن تحتجب بثيابها ، من رأسها إلى قدمها إذا ما خرجت من بيتها ، لحاجة دينية أو لحاجة

---

(١) «المفردات» للراغب (٢١٩) ، و«لسان العرب» (٢/ ٣٢٥) .

دنيوية ، وهذا جائز في حقها ، ولا إثم عليها ، لكن بشرط لبس الحجاب الشرعي مع تغطية الوجه بالخمار أو النقاب ، وهذا ما يسميه علماؤنا بحجاب الوجوه ، وهو الخمار .

ويحدث خلطٌ بين هذه المعاني عند كثير من الناس ؛ فعندهم أن الخمار يراد به الطرحة التي تلبسها المرأة على رأسها ، ويظهر منها الوجه ، وهذا خطأٌ لُغويٌّ .

والصواب أن الخمار هو : ما تخمِّر به المرأةُ وَجْهَهَا ، دلَّ على ذلك قول الله تعالى : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور:٣١] ؛ قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في «**الفتح**» ـ في تعريف الخمر [١] : «ومنه خمار المرأة ؛ لأنه يستر وجهها» ؛ أي : تغطي المرأة به وجهها .

قال السعدي في «تفسيره» لهذه الآية [٢] : «وهذا لكمال الاستتار ، ويدل ذلك على أن الزينة التي يحرم إبداؤها يدخل فيها جميعُ البدن» .

ويدلُّ على ذلك أيضًا ما أخرجه الشيخان في «**صحيحيهما**» [٣] من حديث عائشة رضي الله عنها في حديث الإفك المشهور ـ وفيه : أنها لما تخلفت عن الجيش ـ في غزوة بني المصطلق ـ ونامت جاء صفوان فوقعت عينه عليها ، وكان صفوان بن المعطل يعرف عائشة رضي الله عنها ؛ لأنه كان قد رآها مرارًا قبل نزول آية الحجاب ، تقولُ عائشة : « فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَكَانَ رَآنِي قَبْلَ الحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي » ، وفي رواية [٤] : «فَسَتَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي » ؛ **فمعنى الخمار** : تغطيةُ الوجه وسترُه .

ويؤكد ذلك أيضًا حديثُ فاطمة بنت المنذر رضي الله عنها تقول : « كُنَّا نُخَمِّرُ وُجُوهَنَا

---

(١) «الفتح» (١٠/ ٤٨) .

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (النور:٣١) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب حديث الإفك (٤١٤١) ، ومسلمٌ ، كتاب التوبة ، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٢٧٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٤) عند الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١١١) (١٥١) ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٨٢) : «ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن بعض هذا ـ الحديث ـ يخالف ما في الصحيح» .

وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٌ، وَنَحْنُ مَعَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ » [(١)]. تعني : جدتها .

أمَّا النقاب فهو : حجاب من وجوهٍ أيضًا ، وسُمِّي النقابُ بالنقابِ ؛ لوجود نقبين بمحاذاة العينين ، لتتعرف المرأة من خلال هذين النقبين على الطريق . إلا أن بعض المسلمات ـ هداهن الله ـ اللائي يلبسن النقاب قد حوَّلنه هو الآخر إلى مصدر فتنةٍ وإغواءٍ وإغراءٍ ؛ فلقد وسَّعت ـ الأخت ـ فتحة العين على وجهها ، فظهر من خلال هذه الفتحة حاجبُها ، وظهر جزءٌ كبيرٌ من وجنتيها ، وهذه هي الفتنةُ بعينها ، وهنا أود أن أوضح أمرًا في غاية الأهمية – خاصة في هذه الأيام – وهو أنه ليس معنى أن كثيرًا من النساء قد حوَّلن النقاب إلى مصدر فتنةٍ وإغراءٍ وإغواءٍ أن تقول بعدم شرعية النقاب ؛ فليس معنى أن يختل المسلمون في تطبيق أمر ، أو في تطبيق جزءٍ شرعيٍّ أن نلغي هذا الجزء ، وإنما ينبغي أن يؤمر المسلمون بأن يردُّوا هذا الأمر إلى ما أراده الله وإلى ما أراده رسول الله ﷺ ؛ فيجب على المرأة التي لبست النقاب أن تظهر الفتحة لعينها على قَدْر الرؤية لتتعرف من خلالها على الطريق ، أما أن تتفنن في أن تظهر جمال عينها ، وقد امتلأت كحلًا ، وامتلأت فتنة وإثارة ، وظهر حاجبها ، وظهر جزءٌ كبيرٌ من وجنتيها ، وتدَّعي أنها منتقبة ؛ فإما أنها خادعة أو مخدوعة ؛ فينبغي أن تتوب وأن ترجع إلى الله جَلَّ وعَلَا ، وأن تتقي الله ، وأن تعلم أن الله يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور .

نعم .. ابتعدت كثيرٌ من النساء عن الالتزام الحقيقي بالحجاب ، أو النقاب الشرعي ، وأصبح حجابها عصريًّا متبرجًا لتظهر جمالًا ربما يكون مزوَّرًا في كثير من الأحيان !!

فيا صاحبة النقاب ـ المزوَّر!! حذار أن تصدقي أن نقابك هذا هو الذي أمر به ربنا ونبينا ﷺ ؛ قال تعالى : ﴿ وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ ﴾[الإسراء:١٣-١٥] .

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٧١٨ – رواية يحيى) ، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٢٥٥) بسندٍ صحَّحه الألبانيُّ ـ رحمه الله تعالى ـ في «الإرواء» (٤/ ٢١٢) .

• **الأدلة على وجوب ستر الوجه والكفين :**

الدليل الأول : آية الإدناء في سورة الأحزاب ؛ ألا وهي قول الله ـ جَلَّ وعَلَا : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ﴾ [الأحزاب:٥٩] ، وهل تعرف المرأةُ إلا من وجهها؟ وهذه الآيةُ الكريمةُ تحمل أحكامًا عظيمةً غابت عن كثير من المسلمين والمسلمات ، ولنبدأ بعرض شيء من هذه الأحكام المهمة في هذه الآية ؛ فنقول : إن الأمر هنا من الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ لزوجات النبيِّ الطاهرات ، وبناته العفيفات ، ونساء المؤمنين الصالحات القانتات ؛ فليس الأمرُ هنا خاصًّا بزوجات النبي ﷺ وحْدهن ، كما هو واضح بمنطوق الآية ومفهومها أيضًا .

قال الطبريُّ ـ شيخ المفسرين ـ في «تفسيره» في تأويل هذه الآية[1] : «يقول تعالى ذكره لنبيهِ محمدٍ ﷺ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لا يتشبهن بالإماء في لباسهن إذا هُنَّ خرجْنَ من بيوتهن لحاجتهن ، فكشفن شعورهن ووجوههن ، ولكن ليدنين عليهن من جلابيبهن ، لئلا يعرض لهن فاسق ـ إذا علم أنهن حرائر ـ بأذىً من قول ، ثم اختلف أهلُ التأويل في صفة الإدناء الذي أمرهن الله به ، فقال بعضهم : هو أن يغطين وجوههن ورؤوسهن ، فلا يبدين منهن إلا عينا واحدة ، ذكر من قال ذلك: .. » .

ثم أورد رحمه الله أثر ابن عباس رضي الله عنهما قال : « أمر اللهُ نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رءوسهن بالجلابيب ، ويبدين عينًا واحدة»[2] .

وهذا الأثر في إسنادِهِ انقطاعٌ بين علي بن أبي طلحة وابن عباس ؛ كما قال دحيم وأبو حاتم[3] ؛ وقال ابن حجر في «التقريب» : «أرسل عن ابن عباس ، ولم يره» .

ولكن صحَّ مثلُهُ عن عبيدة ـ السلماني ـ بإسناد جيد قويٍّ ؛ فأخرج الطبريُّ في

---

(١) «تفسير الطبري» (٨/ ٦٧٠٤ ـ ٦٧٠٥) .

(٢) أخرجه الطبري (٨/ ٦٧٠٣) ، وابن أبي حاتم وابن مردويه ؛ كما في «الدر المنثور» (٦/ ٦٥٩) .

(٣) كما في «جامع التحصيل» (رقم:٥٤٢) للعلائي رحمه الله .

«التفسير»[١] من طريق : ابن عون عن محمد عن عبيدة قال في الآية : «فلبسها عندنا ابن عون ، قال : ولبسها عندنا محمد ، قال محمد : ولبسها عندي عبيدة ، قال ابن عون : بردائه ، فتقنع به ، فغطى أنفه وعينه اليسرى ، وأخرج عينه اليمنى ، وأدنى رداءه من فوق حتى جعله قريبا من حاجبه أو على الحاجب» ، وفي رواية أخرى من طريق : ابن سيرين ، قال : سألت عبيدة عن قوله : ﴿قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ قال : «فقال بثوبه ، فغطى رأسه ووجهه ، وأبرز ثوبه عن إحدى عينيه»[٢] .

وعبيدة هو ابن عمرو السلماني ؛ أبو عمرو الكوفي ، تابعيٌّ كبيرٌ ، مخضرمٌ ، فقيهٌ ، ثبت ، كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله ؛ قاله الحافظ ابن حجر العسقلاني ـ رحمه الله تعالى ـ في «التقريب» .

فعبيدة هو : الفقيه العلم ، وقد أسلم في حياة النبي ﷺ في عام فتح مكة بأرض اليمن[٣] ؛ إلا أنه لم ينزل المدينة إلا في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولم يزل بالمدينة حتى توفاه الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ وأنا تعمدت أن أقول ذلك لتعلم ـ أخي الحبيب وأختي الفاضلة ـ أن عبيدة السلماني فسر آية الإدناء تفسيرًا عمليًّا ، فهو يوضح ما كان عليه النساء في عهد الصحابة رضي الله عنهم.

وقال الإمام الجصَّاص ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسير هذه الآية[٤] : «في هذه الآية دلالة على أن المرأة الشابة مأمورةٌ بستر وجهها عن الأجنبيين ، وإظهار الستر والعفاف عند الخروج ؛ لئلا يطمع أهلُ الريبة فيهن» .

وقال القرطبيُّ رحمه الله **في «تفسيره»**[٥] :

«لما كانت عادةُ العربيات التبذل ، وكن يكشفن وجوههن كما يفعل الإماءُ ،

---

(١) (برقم : ٢٨٤٧٢) .

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٨٤٧٣) .

(٣) كما قال الذهبي في «السير» (٥/ ٨) .

(٤) «أحكام القرآن» (٣/ ٣٧١، ٣٧٢) .

(٥) (٧/ ٥٣٢) ط . دار الحديث .

وكان ذلك داعية إلى نظر الرجال إليهن ، وتشعب الفكرة فيهن ، أمر اللهُ رسولَه ﷺ أن يأمرهن بإرخاء الجلابيب عليهن إذا أردن الخروج إلى حوائجهن» .

قال الألوسيُّ رحمه الله [١] :

«والظاهر أن المراد بـ ﴿عَلَيْهِنَّ﴾ : على جميع أجسادهن» .

وقال النسفيُّ رحمه الله **في «تفسيره»** [٢] :

« ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ : يرخينها عليهن ، ويغطين بها وجوههن وأعطافهن ، يقال : إذا زال الثوب عن وجه المرأة : أدني ثوبك على وجهك ، و ﴿مِن﴾ : للتبعيض ، أي : ترخي بعض جلبابها ، وفضله على وجهها » .

وقال السيوطيُّ رحمه الله [٣] :

«هذه آية الحجاب في حق سائر النساء ؛ ففيها وجوب ستر الرأس والوجه عليهن» .

إذن ؛ الأمر هنا في هذه الآية ليس خاصًّا بزوجات النبي ﷺ بدليل قوله : ﴿وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ، وفي هذه الآية الكريمة قرينةٌ واضحةٌ تدل على هذا الوجوب ؛ أوضحه العلامة الشنقيطيُّ في **«أضواء البيان»** ؛ فقال[٤] : «ومن الأدلة القرآنية على احتجاب المرأة وسترها جميع بدنها حتى وجهها قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ ؛ فقد قال غير واحدٍ من أهل العلم : إن معنى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ : أنهن يسترن بها جميع وجوههن ، ولا يظهر منهن شيءٌ إلا عين واحدة تبصر بها ، وممن قال به ابن مسعود ، وابن عباس ، وعبيدة السلماني وغيرهم .

فإن قيل : لفظ الآية الكريمة وهو قوله تعالى : ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ : لا يستلزم معناه ستر الوجه لغة ، ولم يرد نصٌّ من كتاب ، ولا سنة ، ولا إجماع على

---

(١) «روح المعاني» (٢٢/ ٨٩) .

(٢) (٣/ ٣١٥) «المسمى بـ : مدارك التنزيل وحقائق التأويل» .

(٣) كما في «عون المعبود» للعظيم آبادي (١١/ ١٠٦) .

(٤) «أضواء البيان» (٤/ ٢٨٨) .

استلزامه ذلك ، وقول بعض المفسرين : إنه يستلزمه معارض بقول بعضهم : إنه لا يستلزمه ، وبهذا يسقط الاستدلالُ بالآية على وجوب ستر الوجه .

فالجواب : أن في الآية الكريمة قرينةً واضحةً على قوله تعالى فيها : ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ : يدخل في معناه ستر وجوهن بإدناء جلابيبهن عليها ، والقرينة المذكورة ؛ هي قوله تعالى : ﴿قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾. ووجوب احتجاب أزواجه وسترهن وجوههن ، لا نزاع فيه بين المسلمين . فذكر الأزواج مع البنات ونساء المؤمنين يدل على وجوب ستر الوجوه بإدناء الجلابيب كما ترى» ا.هـ .

فكيف تستقيم دعوى الخصوصية لزوجات النبي ﷺ دون سائر النساء أيها الفضلاء ؟!!

الدليل الثاني : آية الحجاب ، وهي قوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب:٥٣] ، وهذه الآية الكريمةُ واضحةٌ في وجوب احتجاب النساء عن الرجال .

وليست الآيةُ خاصة ـ كما قد يُتوهَّم ـ بزوجات النبيِّ ﷺ ، والعبرةُ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؛ كما قرره الأصوليون .

فهذه الآية ، وإن كانت نزلت في زوجات النبي ﷺ الطاهرات إلا أنها عامة من ناحية الأحكام ، وهذا تفسير أئمتنا من أهل التفسير ؛ **فقال شيخ المفسرين الطبريُّ** رحمه الله [١] :

« ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ يقول : وإذا سألتم أزواج رسول الله ﷺ ونساء المؤمنين اللواتي لسن لكم بأزواج متاعًا ﴿ فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ يقول : من وراء ستر بينكم وبينهن ، ولا تدخلوا عليهن بيوتهن ؛ ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ، يقول تعالى ذكْره : سؤالكم إياهن المتاع إذا سألتموهن ذلك من وراء حجاب أطهر لقلوبكم وقلوبهن من عوارض العين فيها ، التي تعرض في صدور الرجال من أمر النساء ، وفي صدور النساء من أمر الرجال ، وأحرى من أن لا يكون للشيطان عليكم وعليهن سبيلٌ» .

---

(١) في «تفسيره» (٨/ ٦٦٩٥) .

وما أمتع ما قاله الشنقيطيُّ في «أضواء البيان» حَوْل هذا المعنى ؛ فقال[١] :

«قد قدَّمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن من أنواع البيان التي تضمنها ، أن يقول بعض العلماء في الآية قولًا ، وتكون في نفس الآية قرينة تدل على عدم صحة ذلك القول ، وذكرنا له أمثلة في الترجمة ، وأمثلة كثيرة في الكتاب لم تذكر في الترجمة ، ومن أمثلته التي ذكرنا في الترجمة هذه الآية الكريمة - فقد قلنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك ، ومن أمثلته - قول كثير من الناس : إن آية الحجاب أعني قوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ خاصة بأزواج النبي ﷺ ؛ فإن تعليله - تعالى - لهذا الحكم الذي هو إيجاب الحجاب بكونه أطهر لقلوب الرجال والنساء من الريبة في قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ قرينة واضحة على إرادة تعميم الحكم ؛ إذ لم يقل أحد من جميع المسلمين ، إن غير أزواج النبي ﷺ لا حاجة إلى أطهرية قلوبهن وقلوب الرجال من الريبة منهن .

وقد تقرر في الأصول : أن العلة قد تعمم معلولها ، وإليه أشار في مراقي السعود بقوله :

وقد تخصص وقد تعمم لأصلها لكنها لا تخرم

انتهى محل الغرض من كلامنا في الترجمة المذكورة .

وبما ذكرنا تعلم أن في هذه الآيةِ الكريمةِ ، الدليلَ الواضحَ على أن وجوب الحجاب حكم عام في جميع النساء ، لا خاص بأزواجه ﷺ ، وإن كان أصل اللفظ خاصا بهن ؛ لأن عموم علته دليل على عموم الحكم فيه ، ومسلك العلة الذي دل على أن قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ هو علة قوله تعالى : ﴿فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ هو المسلك المعروف في الأصول بمسلك الإيماء والتنبيه ، وضابط هذا المسلك المنطبق على جزيئاته : هو أن يقترن وصفٌ بحكم شرعيٍّ على وجه لو لم يكن فيه ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان الكلام معيبًا عند العارفين ، وعرف صاحب مراقي السعود دلالة الإيماء والتنبيه في مبحث دلالة الاقتضاء والإشارة والإيماء ، والتنبيه بقوله :

---

[١] «أضواء البيان» (٤/ ٢٨٧ ، ٢٨٨) .

دلالة الإيماء والتنبيه ... في الفن تقصد لدى ذويه
أن يقرن الوصف بحكم إن يكن ... لغير علة يعبه من فطن

وعرف أيضًا الإيماء والتنبيه في مسالك العلة بقوله :

والثالث الإيما اقتران الوصف ... بالحكم ملفوظين دون خلف
وذلك الوصف أو النظير ... قرانه لغيرها يضير

فقوله تعالى : ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ لو لم يكن علة لقوله تعالى : ﴿فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ لكان الكلام معيبا غير منتظم عند الفطن العارف . وإذا علمت أن قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ هو علة قوله : ﴿فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ وعلمت أن حكم العلة عام ، فاعلم أن العلة قد تعمم معلولها ، وقد تخصصه كما ذكرنا في بيت مراقي السعود ، وبه تعلم أن حكم آية الحجاب عام لعموم علته ، وإذا كان حكم هذه الآية عامًّا ، بدلالة القرينة القرآنية ، فاعلم أن الحجاب واجب ، بدلالة القرآن على جميع النساء » ا.هـ .

وقال في موضع آخر[1] :

« ومن الأدلة على أن حكم آية الحجاب عام هو ما تقرر في الأصول ، من أن خطاب الواحد يعم حكمه جميع الأمة ، ولا يختص الحكمُ بذلك الواحد المخاطب ، وقد أوضحنا هذه المسألة في سورة الحج في مبحث النهي عن لبس المعصفر ، وقد قلنا في ذلك ؛ لأن خطاب النبيِّ ﷺ لواحد من أمته يعم حكمه جميع الأمة ، لاستوائهم في أحكام التكليف ، إلا بدليل خاص يجب الرجوع إليه ، وخلاف أهل الأصول في خطاب الواحد ، هل هو من صيغ العموم الدَّالة على عموم الحكم؟ خلاف في حال لا خلاف حقيقي ، فخطاب الواحد ، عند الحنابلة صيغة عموم ، وعند غيرهم من المالكية والشافعية وغيرهم ، أن خطاب الواحد لا يعم ؛ لأن اللفظ للواحد لا يشمل بالوضع غيره ، وإذا كان لا يشمله وضعًا ؛ فلا يكون صيغة عموم ، ولكن أهل هذا القول موافقون على أن حكم خطاب الواحد عام لغيره ، ولكن بدليل آخر غير خطاب الواحد ، وذلك الدليل بالنص والقياس .

---

(١) المرجع نفسه (٤/ ٢٩٠) .

أما القياس فظاهر ؛ لأن قياس غير ذلك المخاطب عليه بجامع استواء المخاطبين في أحكام التكليف من القياس الجلي . والنص كقوله ﷺ في مبايعة النساء : « **إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ إِلَّا كَقَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ** »[(١)] ؛ **ثم قال** : «وبهذه القاعدة الأصولية التي ذكرنا تعلم أن حكم آية الحجاب عام ، وإن كان لفظها خاصًّا بأزواجه ﷺ ؛ لأن قوله لامرأةٍ واحدةٍ من أزواجه أو من غيرهن كقوله لمائة امرأة ، كما رأيت إيضاحه قريبًا» .

وأنا أسألُ وأقولُ : ما هي العلَّة من فرضِ الحجابِ على أمهات المؤمنين ؟ **والجواب** كما في نصِّ الآية : ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب:٥٣] ؛ فهل تصورت أن هذا الأمر لأشرف وأطهر نساء العالمين ، اللائي تربَّيْن في بيت النبوة على يد رسول الله ﷺ ، اللائي شربن من نبع الوحي الزُّلال الصافي؟!

هل تصوَّرت أن هذا الأمر للطاهرات العفيفات المصونات ، المحرمات علينا بالنكاح ، والموصوفات بأنهن أمهات المؤمنين ؟!

ومع كلِّ ذلك يأمرهن المولى تبارك وتعالى بالحجاب حمايةً وطهارةً لقلوبهن وقلوب أبنائهن ؛ فماذا نقول في غيرهن يا أولي النُّهى ؟!

إن دليل الأولوية في هذه الآية واضحٌ وضوح الشمس في وضح النهار ؛ فإذا أُمرت عائشة رضي الله عنها بالحجاب ؛ فهل يترك غيرها ؟! وإذا أُمرت حفصة رضي الله عنها بالحجاب طهارة لقلبها ؛ فهل يُترك غيرها ؟!

الدليل الثالث : قول الله جَلَّ وعَلَا : ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٦٠٨) ، وأحمد في «المسند» (٦/ ٣٥٧) ، والترمذي ، كتاب السير ، باب ما جاء في بيعة النساء (١٥٧٩) وقال: «حسن صحيح» ، والنسائي ، كتاب البيعة ، باب بيعة النساء (٧/ ١٤٩) ، وفي الكبرى (٧٧٥٦ ـ ٨٦٧٢) ، وابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب بيعة النساء (٢٨٧٤) ، والحميدي في «مسنده» (٣٤١) من حديث أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٥٢٩) .

﴿نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور:٣١] ، ولقد استدل على وجوب الحجاب من هذه الآية بثلاثة مواضع : الموضع الأول : قوله تعالى : ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ ؛ أي : إلا ما ظهر منها بغير قصد وعمد ؛ بل وهي مضطرة لإظهاره رغمًا عنها ، وهو ظاهر الثياب ، فإن الثياب على بدن المرأة زينة ، وحتى لا نتهم بأننا نتعسف في لي أعناق الآيات ليا ، فتعالوا بنا إلى صحابي جليل ، وعلم من أعلام الصحابة في فهم كتاب الله جَلَّ وعَلَا ؛ فما من آيةٍ نزلت إلا وهو يعلم متى نزلت ؟ وأين نزلت ؟ وفيمن نزلت ؟ لأنه الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ؛ فقد صح عنه أن فسر الزينة بالثياب الظاهرة من المرأة [(١)] .

وللأمانة العلمية قد صح عن ابن عباس ، وكذلك ثبت عن ابن عمر ، القولُ بخلاف هذا ؛ فأخرج ابن أبي شيبة في «**المصنف**» [(٢)] بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما : «﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ قال : «الكف ورقعة الوجه» .

وهناك طرق شديدة الضعف من أوجه أخر عن ابن عباس ؛ كما عند الطبري في «**تفسيره**» ، وابن أبي شيبة في «**مصنفه**» ، والبيهقي في «**الكبرى**» [(٣)] .

أما أثر ابن عمر رضي الله عنهما ؛ فقد أخرجه ابن أبي شيبة في «**مصنفه**» [(٤)] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : «الزينة الظاهرة : الوجه والكفان» .

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٥٧٧٦ ـ ٢٥٧٨) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٣٨٣) من طرق عن ابن مسعود .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٣٨٣) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٦/ ٢٠٠) .

(٣) راجع : «تفسير الطبري» (٢٥٧٨٥) و (٢٥٧٨٧) و (٢٥٧٩٢) و (٣٥٧٩٥) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٨٤) ، و «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ٢٢٥) و (٧/ ٩٤) .
وراجع : «أدلة الحجاب» للدكتور محمد إسماعيل (ص ٢٨٤ ـ ٢٨٨) .

(٤) «المصنف» (٣/ ٣٨٤) بإسناد صححه ابن حزم ، ووافقه الألباني في «الرد المفحم» (١٢٩) .

قال ابن حزم [(١)]:

«وقد رُوِّينا عن ابن عباس في ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال: الكف والخاتم والوجه. وعن ابن عمر: الوجه والكفان. وعن أنس: الكف والخاتم. وكُلُّ هذا عنهم في غاية الصحة، وكذلك أيضًا عن عائشة [(٢)] وغيرها من التابعين»؛ كعطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير، والأوزاعي [(٣)].

وقد أجاب أهل العلم عن هذه الآثار المروية؛ **فقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى»** [(٤)]: « وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ: أَنَّ اللهَ جَعَلَ الزِّينَةَ زِينَتَيْنِ: زِينَةً ظَاهِرَةً وَزِينَةً غَيْرَ ظَاهِرَةٍ، وَجَوَّزَ لَهَا إِبْدَاءَ زِينَتِهَا الظَّاهِرَةِ لِغَيْرِ الزَّوْجِ وَذَوِي الْمَحَارِمِ. وَكَانُوا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ آيَةُ الْحِجَابِ كَانَ النِّسَاءُ يَخْرُجْنَ بِلَا جِلْبَابٍ يَرَى الرَّجُلُ وَجْهَهَا وَيَدَيْهَا، وَكَانَ إِذْ ذَاكَ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تُظْهِرَ الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ وَكَانَ حِينَئِذٍ يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهَا لِأَنَّهُ يَجُوزُ لَهَا إِظْهَارُهُ، ثُمَّ لَـمَّا أَنْزَلَ اللهُ ﷻ آيَةَ الْحِجَابِ بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب:٥٩] حَجَبَ النِّسَاءَ عَنِ الرِّجَالِ، وَكَانَ ذَلِكَ لَـمَّا تَزَوَّجَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَرْخَى السِّتْرَ وَمَنَعَ النِّسَاءَ أَنْ يَنْظُرْنَ، وَلَـمَّا اصْطَفَى صَفِيَّةَ بِنْتَ حيي بَعْدَ ذَلِكَ عَامَ خَيْبَرَ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْـمُؤْمِنِينَ. وَإِلَّا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَحَجَبَهَا. فَلَمَّا أَمَرَ اللهُ أَنْ لَا يَسْأَلْنَ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَأَمَرَ أَزْوَاجَهُ وَبَنَاتَه وَنِسَاءَ الْـمُؤْمِنِينَ أَنْ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ - و « الْجِلْبَابُ » هُوَ الْـمُلَاءَةُ وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ ابْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ الرِّدَاءَ، وَتُسَمِّيهِ الْعَامَّةُ الْإِزَارَ وَهُوَ الْإِزَارُ الْكَبِيرُ الَّذِي يُغَطِّي رَأْسَهَا وَسَائِرَ بَدَنِهَا. وَقَدْ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ: أَنَّهَا تُدْنِيهِ مِنْ فَوْقِ رَأْسِهَا فَلَا تُظْهِرُ إِلَّا عَيْنَهَا وَمِنْ جِنْسِهِ النِّقَابُ: فَكُنَّ النِّسَاءُ يَنْتَقِبْنَ. وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّ الْمُحْرِمَةَ لَا تَنْتَقِبُ وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ فَإِذَا كُنَّ مَأْمُورَاتٍ بِالْجِلْبَابِ لِئَلَّا يُعْرَفْنَ وَهُوَ سَتْرُ الْوَجْهِ أَوْ سَتْرُ الْوَجْهِ بِالنِّقَابِ: كَانَ الْوَجْهُ وَالْيَدَانِ مِنْ الزِّينَةِ الَّتِي أُمِرَتْ أَلَّا تُظْهِرَهَا لِلْأَجَانِبِ فَمَا بَقِيَ

---

(١) «المحلى» (٣/ ٢٢٢).

(٢) عند البيهقي في «الكبرى» (٢/ ٢٢٦) بإسناد ضعيف؛ كما قال الألباني رحمه الله.

(٣) « السنن الكبرى» (٢/ ٢٢٦)، وانظر: «تفسير الطبري» (٢٥٧٨٨ ـ ٢٥٧٩٠).

(٤) (٢٢/ ١١٠، ١١١).

يَحِلُّ لِلْأَجَانِبِ النَّظَرُ إِلَّا إِلَى الثِّيَابِ الظَّاهِرَةِ ؛ فَابْنُ مَسْعُودٍ ذَكَرَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ذَكَرَ أَوَّلَ الْأَمْرَيْنِ » انتهى.

وقد فصَّل العلامةُ الشنقيطيُّ رحمه الله **في بيان المراد بالزينة في الآية في بحث طويل في «أضواء البيان» حيث قال**[1] : « .. وقد رأيت في هذه النقول المذكورة عن السلف أقوال أهل العلم في الزينة الظاهرة والزينة الباطنة ، وأن جميع ذلك راجعٌ في الجملة إلى ثلاثة أقوال كما ذكرنا :

الأول : أن المراد بالزينة ما تتزين به المرأة خارجًا عن أَصْل خلقتها ، ولا يستلزم النظر إليه رؤية شيء من بدنها كقول ابن مسعود ، ومن وافقه : إنها ظاهر الثياب ؛ لأن الثياب زينة لها خارجة عن أصل خلقتها وهي ظاهرة بحكم الاضطرار كما ترى.

وهذا القول هو أظهر الأقوال عندنا وأحوطها ، وأبعدها من الريبة وأسباب الفتنة .

القول الثاني : أن المراد بالزينة . ما تتزين به ، وليس من أصل خلقتها أيضًا ، لكن النظر إلى تلك الزينة يستلزم رؤية شيء من بدن المرأة ، وذلك كالخضاب والكحل ، ونحو ذلك ؛ لأن النظر إلى ذلك يستلزم رؤيةَ الموضع الملابس له من البدن كما لا يخفى .

القول الثالث : أن المراد بالزينة الظاهرة بعض بدن المرأة الذي هو من أصل خلقتها ، كقول من قال : إن المراد بما ظهر منها : الوجه ، والكفان . وما تقدم ذكره عن بعض أهل العلم . وإذا عرفت هذا فاعلم أننا قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك : أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يقول بعض العلماء في الآية قولًا ، وتكون في نفس الآية قرينة دالة على عدم صحة ذلك القول ، وقدمنا أيضًا في ترجمته أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يكون الغالب في القرآن إرادة معنى معين في اللفظ ، مع تكرر ذلك اللفظ في القرآن ، فكون ذلك المعنى هو المراد من اللفظ في الغالب ، يدل على أنه هو المراد في محل النزاع ، لدلالة غلبة إرادته في القرآن بذلك اللفظ ، وذكرنا له بعض الأمثلة في الترجمة .

إذا عرفت ذلك ؛ فاعلم أن هذين النوعين من أنواع البيان الذين ذكرناهما في

---

(1) «أضواء البيان» (٤/ ١٠١) وما بعدها .

ترجمة هذا الكتاب المبارك ، ومثّلنا لهما بأمثلة متعددة كلاهما موجود في هذه الآية ، التي نحن بصددها .

أما الأول منهما ؛ فبيانه أن قول من قال في معنى : ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور:٣١] أن المراد بالزينة : الوجه والكفان مثلًا ، توجد في الآية قرينة تدل على عدم صحة هذا القول ، وهي أن الزينة في لغة العرب ، هي ما تتزين به المرأة مما هو خارج عن أصل خلقتها : كالحلي ، والحلل . فتفسير الزينة ببعض بدن المرأة خلاف الظاهر ، ولا يجوز الحملُ عليه ، إلا بدليل يجب الرجوعُ إليه ، وبه تعلم أن قول من قال : الزينة الظاهرة : الوجه ، والكفان خلاف ظاهر معنى لفظ الآية ، وذلك قرينة على عدم صحة هذا القول ، فلا يجوز الحملُ عليه إلا بدليل منفصل يجب الرجوع إليه .

وأما نوع البيان الثاني المذكور فإيضاحه : أن لفظ الزينة يكثر تكرره في القرآن العظيم مرادًا به الزينة الخارجة عن أصل المزين بها ، ولا يراد بها بعض أجزاء ذلك الشيء المزين بها ؛ كقوله تعالى: ﴿يَابَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١] ، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [الأعراف : ٣٢] ، وقوله تعالى : ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا﴾ [الكهف : ٧] ، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا﴾ [القصص : ٦٠] ، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ﴾ [الصافات : ٦] ، وقوله تعالى : ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ الآية [النحل : ٨] ، وقوله تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ﴾ الآية [القصص : ٧٩] ، وقوله تعالى : ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية [الكهف : ٤٦] ، وقوله تعالى : ﴿أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ﴾ الآية [الحديد:٣٠] ، وقوله تعالى : ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزِّينَةِ﴾ [طه: ٥٩] ، وقوله تعالى عن قوم موسى : ﴿وَلَٰكِنَّا حُمِّلْنَا أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ [طه:٨٧] ، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور:٣١] ؛ فلفظ الزينة في هذه الآيات كلّها يراد به ما يزين به الشيء وهو ليس من أصل خلقته كما ترى ، وكون هذا المعنى هو الغالب في لفظ الزينة في القرآن ، يدل على أن لفظ الزينة في محل النزاع يراد به هذا المعنى ، الذي غلبت إرادته في القرآن العظيم ، وهو المعروف في كلام العرب ؛ كقول الشاعر :

يأخــذن زينــتهن أحســن مــا تــرى وإذا عطلــن فهــن خــير عواطــل

وبه تعلم أن تفسير الزينة في الآية بالوجه والكفين فيه نظر .

وإذا علمت أن المراد بالزينة في القرآن ما يتزين به مما هو خارج عن أصل الخلقة ، وأن من فسروها من العلماء بهذا اختلفوا على قولين ؛ فقال بعضهم : هي زينة لا يستلزم النظر إليها رؤية شيء من بدن المرأة كظاهر الثياب .

وقال بعضهم : هي زينة يستلزم النظرُ إليها رؤية موضعها من بدن المرأة ؛ كالكحل ، والخضاب ، ونحو ذلك .

قال مقيده - عفا الله عنه وغفر له : أظهر القولين المذكورين عندي قول ابن مسعود رضي الله عنه : أن الزينة الظاهرة : هي ما لا يستلزم النظر إليها رؤية شيء من بدن المرأة الأجنبية ، وإنما قلنا إن هذا القول هو الأظهر ؛ لأنه هو أحوط الأقوال ، وأبعدها عن أسباب الفتنة ، وأطهرها لقلوب الرجال والنساء ، ولا يخفى أن وجه المرأة هو أصل جمالها ورؤيته من أعظم أسباب الافتتان بها ، كما هو معلوم والجاري على قواعد الشرع الكريم ، هو تمام المحافظة والابتعاد من الوقوع فيما لا ينبغي » ا . هـ .

قال الحافظُ ابنُ كثير في تفسير الآية[1] : «أي : لا يظهرن شيئًا من الزينة للأجانب إلا ما لا يمكن إخفاؤه ؛ قال ابن مسعود : كالرداء والثياب ..».

ويؤكد صحة ذلك ما تقدم عن ابن عباس في تفسيره لآية الإدناء بقوله «أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ، ويبدين عينًا واحدة » ، ويستأنس برواية منقطعة عن ابن عباس عند الطبري والبيهقي وغيرهما[2] في قوله : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ قال : «والزينة الظاهرة : الوجه وكحل العين وخضاب الكف والخاتم ؛ فهذا تظهره في بيتها لمن دخل عليها» .

إذًا ؛ الزينة الظاهرة : الثياب وما يظهر من المرأة من غير عمد وعلى حين غفلة من المرأة ومَنْ علم أحوال النساء تبين له ذلك جيدًا ؛ فإذا هبت ريح فقد تكشف

---

(١) «تفسير ابن كثير» (سورة النور:٣١) .

(٢) أخرجه الطبري (٢٥٧٩٢) ، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٩٤) .

وجه المرأة ، وإذا اضطرت المرأةُ حين شرائها وبيعها أن تكشف عن وجهها الغطاء ؛ فقد ينظر رجل خلسة إلى وجهها وعلى حين غرة منها ؛ فهذه زينة تظهر من المرأة من غير عمد أو قصد ، وهي بإذن الله لا تؤاخذ عليها .

الموضع الثاني : قوله تعالى : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ ومعنى ضرب الخمار على الوجه : تغطيةُ الوجه ؛ تقول عائشة رضي الله عنها : « يَرْحَمُ اللهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلَ، لَـمَّا أَنْزَلَ الله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور:٣١] ، شَقَّقْنَ مُرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا »[١] ، والمرط : الإزار .

قال الحافظُ في «الفتح»[٢] : «قوله : فاختمرن : أي غطين وجوههن» .

وقال الشنقيطيُّ رحمه الله[٣] : « وهذا الحديث الصحيح صريح في أن النساء الصحابيات المذكورات فيه فهمن أن معنى قوله تعالى : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور : ٣١] يقتضي ستر وجوههن ، وأنهن شققن أزرهن ، فاختمرن ؛ أي: سترن وجوههن بها ؛ امتثالًا لأمر الله في قوله تعالى : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ المقتضي ستر وجوههن ، وبهذا يتحقق المنصف : أن احتجاب المراة عن الرجال وسترها وجهها عنهم ثابت في السنة الصحيحة المفسرة لكتاب الله تعالى ، وقد أثنت عائشة رضي الله عنها على تلك النساء بمسارعتهن ، لامتثال أوامر الله في كتابه ، ومعلوم أنهن ما فهمن ستر الوجوه من قوله : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ إلا من النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه موجود وهن يسألنه عن كل ما أشكل عليهن في دينهن ، والله - جَلَّ وعَلَا - يقول : ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل : ٤٤] ؛ فلا يمكن أن يفسرنها من تلقاء أنفسهن » . اهـ .

وكما دلَّ على ذلك حديثُ عائشة ـ المتفق عليه ، وقد تقدَّم ـ قالت : «فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي» ، وكما في حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : « كُنَّا نُغَطِّي

---

(١) أخرجه البخاريُّ ـ معلقًا ـ (٤٧٥٨) ، ووصله أبو داود في «السنن» (٤١٠٢) ، والطبري في «تفسيره» (٢٥٨٠٣) .

(٢) (٨/ ٤٩٠) .

(٣) «أضواء البيان» (٤/ ٢٩٢) .

وُجُوهَنَا مِنَ الرِّجَالِ، وَكُنَّا نَمْتَشِطُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي الإِحْرَامِ»[١].

ويؤكِّد ذلك أيضًا قولُ فاطمة بنت المنذر ـ رحمها الله تعالى ـ قالت: «كُنَّا نُخَمِّرُ وُجُوهَنَا مِنَ الرِّجَالِ وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٍ، وَنَحْنُ مَعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها» وقد تقدَّم.

إذًا؛ المفهوم من ضرب الخمار في الآية: أن تضرب المرأةُ الخمار من رأسها أو من على رأسها على وجهها، وما سُمِّيت الخمر خمرًا إلا لأنها تغطي العقل[٢]؛ وتقدم قول الحافظ في تعريف الخمر: «ومنه: خمار المرأة؛ لأنه يستر وجهها».

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية[٣]:

«الخُمُرُ التي تغطي الرأسَ والوجهَ والعنقَ، والجلابيب التي تسدل من فوق الرؤوس حتى لا يظهر من لابسها إلا العينان».

الموضع الثالث: في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ إذا كان الإسلام قد حرَّم على المرأة أن تضرب الأرضَ برجلها خشية أن يُفتَن الرجالُ بسماع صوت خلخالها؛ فبالله عليكم هل يُحرِّم الإسلامُ على المرأة ذلك ثم يبيح لها أن تكشف وجهها الذي قد امتلأ نضارةً وجمالًا وحسنًا وتجميلًا وتزيينًا؟! فأي الفتنتين أعظم: فتنة الوجه أم فتنة القدم؟! ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق:٣٧].

قال الشيخُ أبو بكر الجزائريُّ[٤]: «قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ إن دلالة هذه الآية على الحجاب الكامل أظهر وأقوى من الآيات السابقة، وذلك لأن إثارة الفتنة بسماع صوت الخلخال من الرجل إذا ضربت المرأة برجلها وهي تمشي أقل بكثير من فتنة النظر إلى وجهها وسماع

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٦٩٠)، والحاكم في «مستدركه» (١/ ٦٢٤)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والألباني في «الإرواء» (٤/ ٢١٢).

(٢) راجع: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٢١٥)، و«الفتح» (١٠/ ٣٢).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ١٤٧).

(٤) «فصل الخطاب في المرأة والحجاب» (ص:٤١)؛ نقلًا عن «أدلة الحجاب» (ص:٣١٦).

حديثها ؛ فإذا حرم اللهُ تعالى بهذه الآية على المرأة أن تضرب الأرضَ برجلها خشية أن يسمع صوتَ حليها فيفتن به سامعه كان تحريم النظر إلى وجهها - وهو محط محاسنها - أولى وأشد حرمة» .

رحم الله من قال :

إن الحجاب الذي نبغيه مكرمة ... لكل مسلمة ما عابت ولم تعب
نريد منها احتشامًا عفة أدبًا ... وهم يريدون منها قلة الأدب
يا رُبَّ أنثى لها عزمٌ لها أدب ... فاقت رجالًا بلا عزم ولا أدب
ويا لقبح فتاة لا حياء لها ... وإن تحلَّت بغالي الماس والذهب

إن الحجابَ عفةٌ ، ومكرمةٌ ، وشرفٌ ، ومروءةٌ ، وإيمانٌ ، وطهرٌ .. إن الحجاب طاعةٌ ، وامتثالٌ لأمر الله ، وامتثالٌ لأمر رسول الله ﷺ .

فيا أيتها اللؤلؤة المكنونة ، والدرة الغالية المصونة ، والله ما أراد الإسلامُ لك إلا الكرامة والعفة ، والله ما أراد الإسلامُ لك إلا أن يحميك من عبث العابثين ، ومجون الماجنين ، والله ما أراد الإسلام لك إلا الخير في الدنيا والآخرة .

أختاه! يا أمة الإله تحشمي ... لا ترفعي عنك الحجابَ فتندمي
صوني جمالك إن أردت كرامةً ... فالناس حولك كالذئاب الحومي

إي والله : خاصة في زمانٍ قلَّ فيه الإيمان والورع ، وقلَّ فيه الزهد والتقوى ، وإلى الله المشتكى ، والله المستعان .

- **الأدلة النبوية على وجوب الحجاب :**

والأدلة النبوية على وجوب الحجاب كثيرةٌ ، ولله الحمد والمنَّة ، ووالله لو لم يكن منها إلا هذا الحديث الذي رواه **الإمام البخاريُّ** في «**صحيحه**»[1] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **لَا تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ** » .

و«المرأة المحرمة» : هي التي أهلت بالإحرام في الحج أو العمرة .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب جزاء الصيد ، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة (١٨٣٨) .

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [(١)] : « وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين لدى النساء اللاتي لم يحرمن ، وذلك يقتضي ستر وجوههن وأيديهن ؛ فالمحرمة هي المأمورة بهذا الأمر النبوي ، بخلاف غير المحرمة ؛ فهي في الأصل منتقبة ».

وقال ابنُ العربيِّ في «عارضة الأحوذي» [(٢)] :

« قوله في حديث ابن عمر : «ولا تنتقب المرأةُ» ، وذلك لأن سترها وجهها بالبرقع فرض إلا في الحج ؛ فإنها ترخي شيئًا من خمارها على وجهها غير لاصق به ، وتعرض عن الرجال ، ويعرضون عنها» .

وفي **«مسند»** أحمد ، و **«سنن»** أبي داود وابن ماجه بإسناد فيه يزيد بن أبي زياد [(٣)] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كَانَ الرُّكْبَانُ يَمُرُّونَ بِنَا، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٌ، فَإِذَا جَازُوا بِنَا سَدَلَتْ إِحْدَانَا جِلْبَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا ، فَإِذَا جَاوَزُونَا كَشَفْنَاهُ » .

لكن سبق ما يشهد للحديث من طريق : فاطمة بنت المنذر، ومن حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها ، وهما صحيحان .

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله [(٤)] :

«ففي قولها : « فَإِذَا جَازُوا بِنَا ـ الركب ـ سَدَلَتْ إِحْدَانَا جِلْبَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا » دليل على وجوب ستر الوجه ؛ لأن المشروع في الإحرام كشفه ؛ فلولا وجودُ مانع قوي من كَشْفه حينئذ لوجب بقاؤه مكشوفًا حتى أمام الركبان» .

ومن الأدلة ؛ ما ورد في أحاديث النظر إلى المخطوبة ، وهي تدل على أن الخاطبَ

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥/ ٣٧١ ـ ٣٧٢) .

(٢) (٤/ ٥٦) .

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٣٠) ، وأبو داود ، كتاب المناسك ، باب في المحرمة تغطي وجهها (١٨٣٣) ، وابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب المحرمة تسدل الثوب على وجهها (٢٩٣٥) ، وابن خزيمة (٢٦٩١) ، والبيهقي في «الكبرى» (٥/ ٤٨) ، وضعفه الألباني في «الإرواء» (١٠٢٤) .

(٤) «رسالة الحجاب» (ص:١٨) .

كان يتكلف مشقةً وعناءً في النظر إلى وجه مخطوبته ، وهذه النصوص تجيز للخاطب أن ينظر إلى وجْهِ مخطوبته ، من ذلك ما أخرجه أحمد في «مسنده» ، وأبو داود في **«السنن»** بإسناد حسنه الحافظ في «**الفتح**»[(١)] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «**إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ؛ فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا، فَلْيَفْعَلْ**» ، فَخَطَبْتُ جَارِيَةً ، فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا، حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا، فَتَزَوَّجْتُهَا .

وفي «**صحيح**» مسلم[(٢)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ : «**أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟**» ، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا**» .

وهذا يدلُّ على أن النساء في زمن الصحابة رضي الله عنهم كن يتسترن غاية التستر من الرجال الأجانب ، وكان الخُطَّاب لا يتمكَّنون من النظرُ إلى المخطوبة إلا بعد إذنها وإعلامها أو إلا عن طريق الاختباء والاغتفال ! فلم يكن النظر إليهن سهلًا ، بل لا بدَّ من حيل وتصرفات ، أما في زماننا ـ هذا ـ ولا حول ولا قوة إلا بالله ؛ فإن المرأة التي تخرج سافرةً متبرجةً مكتحلةً متزينةً متطيبةً متعطرةً ، لا تكلِّف الرجلَ مشقةً في أن يختبئ لينظر إلى وجهها ؛ بل ما عليه إلا أن يمشي إلى جوارها في الطريق ليرى منها كل شيء ، وإنا لله وإنا إليه راجعون .

وهكذا فمن لم يمُتْ إنصافه في قلبه ، ولم يعم قلبه وعقْلُه ، لا يحتاج إلى سَرْد هذه الأدلة ، ولا إلى كل هذه الأدلة ، وإنما بفطرته النقية الطيبة سيعلم علم اليقين أن أصل الفتنة والجمال في المرأة هو وجهها ، ويعلم علم اليقين أن حجاب المرأة شرف لها ، قبل أن يكون شرفا وكرامة لأفراد المجتمع .

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٤) ، وأبو داود ، كتاب النكاح ، باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها (٢٠٨٢) ، والحاكم (٢/ ١٧٩) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٨٤) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٤٢٧) ، وحسَّنه الحافظُ في «الفتح» (٩/ ١٨١) ، والألبانيُّ في «الإرواء» (١٧٩١) ، و «الصحيحة» (٩٩) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب النكاح ، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها (١٤٢٤).

وفي «سنن» الترمذي ، و «صحيح» ابن خزيمة وابن حبان بإسناد صححه الألباني [(١)] من حديث ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال : «**إِنَّ المَرْأَةَ عَوْرَةٌ**» ، ولم يستثن رسول الله ﷺ منها شيئًا .

قال الشنقيطيُّ رحمه الله [(٢)]: «ما جاء من كون المرأة عورة : يدل على الحجاب للزوم ستر كل ما يصدق عليه اسم العورة» .

والأدلَّة على وجوب ستر الوجه والكفين كثيرة ، ولله الحمد والمنة [(٣)] .

○ **شروط الحجاب الشرعي[(٤)] :**

ينبغي للمرأة المسلمة أن تعلم - جيدًا - أنه ليس كلُّ ثوب يجوز أن تخرج به خارج البيت ، فإن للحجاب الشرعيِّ شروطًا ينبغي أن تتعلمها كل امرأة :

• **الشرط الأول : أن يكون الحجاب أو الثوب ساترًا لجميع البدن** .

وهذا ما فصَّلناه فيما سبق ؛ ثم لا يجوز بحال أن تغطي المرأة رأسها ، وأن تغطي المرأة بدنها ، ثم يكون الثوب قصيرًا يظهر ساقيها !!

روى مالك في «**الموطأ**» ، وأحمد في«**مسنده**» ، وأبو داود ، والنسائي ، وإسحاق ابن راهويه [(٥)] من حديث أم سلمة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَـمَّا ذُكَرَ فِي الْإِزَارِ مَا ذُكَرَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ بِالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «**يُرْخِينَ شِبْرًا**» ، قَالَتْ: إِذًا تَبْدُوَ أَقْدَامُهُنَّ؟

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الرضاع ، باب (١٨) (١١٧٣) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٨٥) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥٩٨ ـ ٥٥٩٩) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٢٦٨٨) .

(٢) «أضواء البيان» (٦/ ٢٥١) .

(٣) راجع كتاب د. محمد إسماعيل - حفظه الله - «أدلة الحجاب» (ص:٣٢٩ ـ ٣٦٣) ط دار الخلفاء .

(٤) وقد بسط هذه الشروط شيخنا الألباني رحمه الله في كتابه «جلباب المرأة المسلمة» (٣٧) .

(٥) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩١٥) (١٦٣٢) ، وأبو داود في «السنن» (٤١١٩) ، وأحمد في «المسند» (٢/ ٥٥) ، والنسائي (٨/ ٢٠٩) ، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤/ ٧٩) (١٨٤١) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٤٦٠) ، و «الثمر المستطاب» (١/ ٣١٩).

قَالَ: «فَذِرَاعٌ لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ».

• **الشرط الثاني : ألا يكون الثوبُ زينةً في نفسه .**

فلا يجوز للمرأة أن تلفت الأنظارَ إلى ثوبها بألوانه الفاقعة ، ومما يدل على تحريم ذلك عمومُ قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ [النور:٣١] .

قال الذهبيُّ رحمه الله [١] :

« ومن الأفعال التي تُلْعن عليها المرأةُ إظهارُ الزينة والذهب واللؤلؤ من تحت النقاب ، وتطيبها بالمسك والعنبر والطيب إذا خرجت ، ولبسها الصباغات والأزر والحرير والأقبية القصار مع تطويل الثوب وتوسعة الأكمام وتطويلها إلى غير ذلك إذا خرجت ، وكلُّ ذلك من التبرج الذي يمقت اللهَ عليه ويمقت فاعله في الدنيا والآخرة ، وهذه الأفعال التي قد غلبت على أكثر النساء ؛ قال عنهن النبيُّ ﷺ : « **وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ** » [٢] ا.هـ .

• **الشرط الثالث : ألا يكون الثوب شفافًا .**

بل يجب أن يكون الثوبُ صفيقًا ؛ أي : سميكًا لا يشف ، **وقد روى مسلم** [٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا**. وذكر منهما : **وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ** » .

قال ابنُ عبد البر[٤] : «أراد ﷺ النساء اللواتي يلبسن من الثياب الشيء الخفيف الذي يصف ولا يستر ؛ فهي كاسياتٌ بالاسم ، عارياتٌ في الحقيقة» .

• **الشرط الرابع : ألا يكون الثوب ضيقًا .**

لأن الثوب الضيقَ من أعظم الفتن ، ومن أعظم ما يثير الشهواتِ ؛ لأنه يصف ويبين حجمَ عظام المرأة ، ويصوره في أعين الرجال .

---

(١) «الكبائر» (ص:١٣٤) .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) «التمهيد» (١٣/ ٢٠٤).

• **الشرط الخامس: ألا يكون الثوب مبخرًا أو معطرًا أو مطيبًا إذا خرجت به من بيتها .**

أما أن تتعطر وتتطيب وتتزين لزوجها في بيتها ، فالإسلام يأمرها بذلك ؛ لأن العطر من ألطف وسائل المخابرة بين الرجل والمرأة .

والأحاديث التي تنهى المرأةَ عن التطيب عند خروجها من بيتها وفيرة ؛ فمن ذلك ما رواه مسلم من حديث زينب الثقفية رضي الله عنها أن رسولَ الله ﷺ قال : « **إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طِيبًا** »[١] .

وفي «صحيح» مسلم[٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ** » .

فها هو النبي ﷺ نهى المرأةَ أن تمسَّ طيبًا وهي ذاهبة إلى بيت الله تعالى ؛ فما ظنُّكم إذا خرجت إلى الأسواق والشوارع والطرقات ؟!!

وفي «سنن» الترمذي وأبي داود ، و «مسند» أحمد[٣] من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ** » ؛ أي : كل عين تنظر إليها بشهوة ؛ فهي زانية ، وأسلفنا أن العينين تزنيان وزناهما النظر .

• **الشرط السادس : ألا يكون لباس شهرة .**

كأن تلبس المرأةُ ثيابًا غالية الثمن جدًّا ، ليشار إلى ثوبها بالبنان ، ويقال : إن فلانة بنت فلان تلبس من الثياب ما قيمته كذا وكذا ، أو تلبس لباسًا خسيسًا ؛ لإظهار الزهد والتواضع ، وقد روى أبو داود في «السنن» وابن ماجة وغيرهما من

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة (٤٤٣/ ١٤٢) .

(٢) المصدر السابق برقم (٤٤٤) .

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٤ ، ٤١٣ ، ٤٠٧) ، وأبو داود ، كتاب الترجل ، باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج (٤١٧٣) ، والترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة (٢٧٨٦) ، وقال : «حديث حسن صحيح ، والنسائي ، كتاب الزينة ، باب ما يكره للنساء من الطيب (٨/ ١٥٣) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٥٧) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٨١) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٢٣) .

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِثْلَهُ، ثُمَّ تُلَهَّبُ فِيهِ النَّارُ** »[١].

قال الشوكانيُّ في «نيل الأوطار»[٢]:

«ليس هذا الحديث مختصًّا بنفيس الثياب؛ بل قد يحصل ذلك ممن يلبس ثوبًا يخالف ملبوس الفقراء من الناس؛ ليراه الناس فيتعجبوا من لباسه ويعتقده، قاله ابن رسلان، وإذا كان اللبسُ لقصد الاشتهار في الناس؛ فلا فرق بين رفيع الثياب ووضيعها، والموافق لملبوس الناس والمخالف؛ لأن التحريم يدور على الاشتهار».

• **الشرط السابع: ألا يُشبه ثوب المرأة ثياب الرجل**.

فلا يجوز أن تتشبه المرأة بالرجال في لباسها، أو في صوتها، أو في مشيتها.

ففي «**صحيح**» البخاري[٣] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: « **لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ** » واللَّعنُ: هو الطرد من رحمة الله تعالى.

قال الذهبيُّ رحمه الله في «الكبائر»[٤]:

« فإذا لبست المرأةُ زيَّ الرِّجال من المقالب والفرج والأكمام الضيقة؛ فقد شابهت الرجال في لبسهم، فتلحقها لعنة الله ورسوله ولزوجها إذا أمكنها من ذلك؛ أي: رضي به ولم ينهها؛ لأنه مأمور بتقويمها على طاعة الله، ونهيها عن

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٩٢ ـ ١٣٩)، وأبو داود، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة (٤٠٢٩، ٤٠٣٠)، وابن ماجه، كتاب اللباس، باب من لبس شهرة من الثياب (٣٦٠٦، ٣٦٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٤٨٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٦٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١١٦)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح سنن أبي داود وابن ماجه»، و«غاية المرام» (٩١).

قلت: وصحح الوقف أبو حاتم في «العلل» (١٤٧١)؛ فقال: «هذا الحديث - موقوفًا - أصح».

(٢) «نيل الأوطار» (٢/ ١١١).

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال (٥٨٨٥).

(٤) (ص: ١٣٤).

المعصية ، لقول الله تعالى : ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ ؛ أي : أدبوهم وعلموهم ، ومروهم بطاعة الله ، وانهوهم عن معصية الله ؛ كما يجب ذلك عليكم في حق أنفسكم» .

وفي «**مسند**» أحمد ، و «**سنن**» أبي داود بإسناد صححه النوويُّ في «**المجموع**» [(١)] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : « لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ » .

فالمرأةُ التي تريد أن تظهر كرجل ؛ بل وتسعدُ إن أشير إليها بذلك ؛ ملعونة على لسان النبي ﷺ ، أما الرجل الذي تشبه بالمرأة ؛ فهو رجل مخنَّث يتكسر في مشيته ، ويتغنج في لفظه ، ويلبس من الثياب ما لا يليق أن تلبسه إلا المرأة ؛ فهذا ملعون كذلك على لسان رسول الله ﷺ .

قال الحافظ في «الفتح» [(٢)] :

« قَالَ الطَّبَرِيُّ: الْمَعْنَى لَا يَجُوزُ لِلرِّجَالِ التَّشَبُّهُ بِالنِّسَاءِ فِي اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالنِّسَاءِ وَلَا الْعَكْسُ، قُلْتُ: وَكَذَا فِي الْكَلَامِ وَالْمَشْيِ، فَأَمَّا هَيْئَةُ اللِّبَاسِ فَتَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ عَادَةِ كُلِّ بَلَدٍ، فَرُبَّ قَوْمٍ لَا يَفْتَرِقُ زِيُّ نِسَائِهِمْ مِنْ رِجَالِهِمْ فِي اللُّبْسِ، لَكِنْ يَمْتَازُ النِّسَاءُ بِالِاحْتِجَابِ وَالِاسْتِتَارِ، وَأَمَّا ذَمُّ التَّشَبُّهِ بِالْكَلَامِ وَالْمَشْيِ فَمُخْتَصٌّ بِمَنْ تَعَمَّدَ ذَلِكَ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَصْلِ خِلْقَتِهِ فَإِنَّمَا يُؤْمَرُ بِتَكَلُّفِ تَرْكِهِ وَالْإِدْمَانِ عَلَى ذَلِكَ بِالتَّدْرِيجِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ وَتَمَادَى دَخَلَهُ الذَّمُّ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ بَدَا مِنْهُ مَا يَدُلُّ عَلَى الرِّضَا بِهِ، وَأَخْذُ هَذَا وَاضِحٌ مِنْ لَفْظِ الْمُتَشَبِّهِينَ. وَأَمَّا إِطْلَاقُ مَنْ أَطْلَقَ - كَالنَّوَوِيِّ - وَأَنَّ الْمُخَنَّثَ الْخِلْقِيّ لَا يَتَّجِهُ عَلَيْهِ اللَّوْمُ ؛ فَمَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى تَرْكِ التَّثَنِّي وَالتَّكَسُّرِ فِي الْمَشْيِ وَالْكَلَامِ بَعْدَ تَعَاطِيهِ الْمُعَالَجَةَ لِتَرْكِ ذَلِكَ،

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٥) وأبو داود ، كتاب اللباس ، باب في لباس النساء (٤٠٩٨) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٠٩) وابن حبان (٥٧٥١ ـ ٥٧٥٢) ، والحاكم (٤/ ٢١٥) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الألباني ؛ كما في «جلباب المرأة» (١٤١) ، و«صحيح الترغيب» (٢٠٦٩) ، و «صحيح الجامع» (٥٠٩٥) ، وصححه النووي في «المجموع» (٤/ ٤٦٩) .

(٢) «الفتح» (١٠/ ٣٣٢) .

وَإِلَّا مَتَى كَانَ تَرْكُ ذَلِكَ مُمْكِنًا وَلَوْ بِالتَّدْرِيجِ فَتَرَكَهُ بِغَيْرِ عُذْرٍ لَحِقَهُ اللَّوْمُ، وَاسْتَدَلَّ لِذَلِكَ الطَّبَرِيُّ بِكَوْنِهِ ﷺ لَمْ يَمْنَعِ الْمُخَنَّثَ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ حَتَّى سَمِعَ مِنْهُ التَّدْقِيقَ فِي وَصْفِ الْمَرْأَةِ كَمَا فِي ثَالِثِ أَحَادِيثِ الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَنَعَهُ حِينَئِذٍ فَدَلَّ عَلَى أَنْ لَا ذَمَّ عَلَى مَا كَانَ من أصل الخلقة. وَقَالَ بن التِّينِ: الْمُرَادُ بِاللَّعْنِ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ - مَنْ تَشَبَّهَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ فِي الزِّيِّ، وَمَنْ تَشَبَّهَ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ كَذَلِكَ، فَأَمَّا مَنِ انْتَهَى فِي التَّشَبُّهِ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ إِلَى أَنْ يُؤْتَى فِي دُبُرِهِ؛ وَبِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ إِلَى أَنْ تَتَعَاطَى السُّحْقَ بِغَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّ لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ مِنَ الذَّمِّ وَالْعُقُوبَةِ أَشَدُّ مِمَّنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى ذَلِكَ، قَالَ: وَإِنَّمَا أَمَرَ بِإِخْرَاجِ مَنْ تَعَاطَى ذَلِكَ مِنَ الْبُيُوتِ كَمَا فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ لِئَلَّا يُفْضِيَ الْأَمْرُ بِالتَّشَبُّهِ إِلَى تَعَاطِي ذَلِكَ الْأَمْرِ الْمُنْكَرِ. وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي جَمْرَةَ نَفَعَ اللهُ بِهِ مَا مُلَخَّصُهُ: ظَاهِرُ اللَّفْظِ الزَّجْرُ عَنِ التَّشَبُّهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، لَكِنْ عُرِفَ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْأُخْرَى أَنَّ الْمُرَادَ التَّشَبُّهُ فِي الزِّيِّ وَبَعْضِ الصِّفَاتِ وَالْحَرَكَاتِ وَنَحْوِهَا، لَا التَّشَبُّهُ فِي أُمُورِ الْخَيْرِ.

وَقَالَ أَيْضًا: اللَّعْنُ الصَّادِرُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: يُرَادُ بِهِ الزَّجْرُ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي وَقَعَ اللَّعْنُ بِسَبَبِهِ وَهُوَ مَخُوفٌ؛ فَإِنَّ اللَّعْنَ مِنْ عَلَامَاتِ الْكَبَائِرِ، وَالْآخَرُ يَقَعُ فِي حَالِ الْحَرَجِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَخُوفٍ؛ بَلْ هُوَ رَحْمَةٌ فِي حَقِّ مَنْ لَعَنَهُ، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ الَّذِي لَعَنَهُ مُسْتَحِقًّا لِذَلِكَ؛ **كَمَا ثَبت من حَدِيث ابن عَبَّاسٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ** قَالَ: وَالْحِكْمَةُ فِي لَعْنِ مَنْ تَشَبَّهَ: إِخْرَاجُهُ الشَّيْءَ عَنِ الصِّفَةِ الَّتِي وَضَعَهَا عَلَيْهِ أَحْكَمُ الْحُكَمَاءِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ فِي لَعْنِ الْوَاصِلَاتِ بِقَوْلِهِ: «**الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ الله**»[1] ا.هـ .

- **الشرط الثامن : ألا يشبه ثوبُ المرأة لباسَ الكافرات .**

وهذه من النكسات النفسيَّة التي أصبنا بها ؛ حتى أصبحت المسلمةُ تقلد الكافرَة في كل شيء ، حتى في قصة شعرها ، وهذه من الهزيمة النفسيَّة التي أصابت قلوبَ كثيرٍ من النساء ، وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ ﴾ [الحديد:١٦] .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ » (٤٨٨٦) ، ومسلمٌ ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة (٢١٢٥) .

وفي «مسند» أحمد ، و «سنن» أبي داود ، وعلَّقه البخاريُّ [(١)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ** » .

وفي «صحيح» مسلم[(٢)] من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : رَأَى رَسُولُ الله ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا**».

وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عتبة بن فرقد رضي الله عنه : « .. وَإِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ، وَلَبُوسَ الْحَرِيرَ.. » [(٣)] .

وأودُّ قبل الختام أن أُبيِّن أن استدلال أهل العلم على جواز كشف الوجه والكفين بحديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما فيه نظر؛ **فعند أبي داود في «السنن»** [(٤)] من طريق الوليد عن سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد ـ ابن دريك ـ عن عائشة رضي الله عنها : **أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ؛ فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ الله ﷺ، وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا» وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ.**

وهذا الحديث من عمدة الأدلة عند من يجيز للمرأة أن تكشف وجهها وكفيها ؛ ولكن الحديث لا يصلح للاحتجاج به في هذه المسألة فقد أُعِلَّ بعللٍ قادحةٍ :

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦/ ١١٥/ تعليقًا) ، كتاب الجهاد والسير ، باب ما قيل في الرماح ، ووصله أحمد (٢/ ٥٠ ، ٩٢) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٤٨) ، وأبو داود ، كتاب اللباس ، باب في لبس الشهرة (٤٠٣١) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٦٣٩) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٢٦٩١) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر (٢٠٧٧) .

(٣) أخرجه مسلمٌ ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء (٢٠٦٩/ ١٢) .

(٤) أخرجه أبو داود ، كتاب اللباس ، باب فيما تبدي المرأة من زينتها (٤١٠٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (٢/ ٢٢٦ ـ ٧/ ٨٦) ، و «الشعب» (٧٧٩٦) و«الآداب» (٥٨٩) ، وانظر : «التلخيص الحبير» (٣/ ١٠٧ ـ ١٠٨) للحافظ ابن حجر رحمه الله .

العلة الأولى : خالد بن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها ؛ كما قال أبو داود رحمه الله عقب إخراجه الحديث .

العلة الثانية : قتادة مدلس ، وقد عنعن .

العلة الثالثة : ضعفُ سعيد بن بشير ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» ، وقد نصَّ أهل العلم على أنه يروي عن قتادة المنكرات .

العلة الرابعة : الوليد ـ هو ابن مسلم ـ وهو يدلس تدليس التسْوية ، ولم يصرح هنا بالسماع .

فهل بعد هذه العلل الشديدة التي توهِّنُ من صحة هذا الحديث يأتي أحدٌ ليحتجَّ به علينا ؟!! وتُردُّ كلُّ النصوص المتقدمة الصريحة في وجوب ستر الوجه والكفين؟!

ثم على تقدير صحة هذا الحديث ـ ولا يصحُّ بحال ـ فإنه محمولٌ على ما قبل الحجاب ؛ كما قال علماؤنا [١] .

وكنت أودُّ أن أفند معظم الشبه الباقية ، ولكنني أكتفي بهذا القدر ؛ وقد كفانا علماؤنا مؤنة الردِّ ؛ فجزاهم الله عنا خير الجزاء .

ومن الجدير بالذكر أن أُنوِّه إلى أن من أجاز للمرأة كشف الوجه والكفين ، أوجب عليها ستر ذلك عند خوف الفتنة ، وأنا أسألُ وأقولُ : هل الفتنةُ مأمونةٌ في هذا الزمان الذي غلب فيه الفساد ، وساءت فيه أحوال الناس ، وانتشرت فيه الفتن ، وخلطة النساء بالرجال ، ورقَّ فيه الدين لدى الكثيرين إلا من رحم الله ؟!!

فيا أختاه تمسكي بحجابك وعفافك ، وتأسِّي بزوجات نبيك صلى الله عليه وسلم وبناته ونساء المؤمنين ؛ فهن أعظم أسوة ، وأشرف قدوة ، ولا تنصتي إلى شُبهِ المغرضين ، وأقاويل المرجفين [٢] .

فلا تبالي بما يلقين من شبهٍ　　فعندك الشرع إن تدعيه يستجب
سليه من أنا من أهلي لمن نسبي　　للغرب أم أنا للإسلام والعرب

---

(١) راجع : «المغني» (٦/ ٥٥٩) ، و «مرقاة المفاتيح» للقاري (٤/ ٤٣٨) ، و «أضواء البيان» للشنقيطي (٦/ ٥٩٧) ، و «رسالة الحجاب» لابن عثيمين (ص:٣٠) ، و«أدلة الحجاب» (ص:٣٧٢ ـ ٣٧٤) .

(٢) كوضع منْ وضع : «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب» تضليلًا وبهتانًا !!

سليه لمن ولائي لمن حبي لمن عملي　　لله أم لـــدعاة الإثـــم والكـــذب

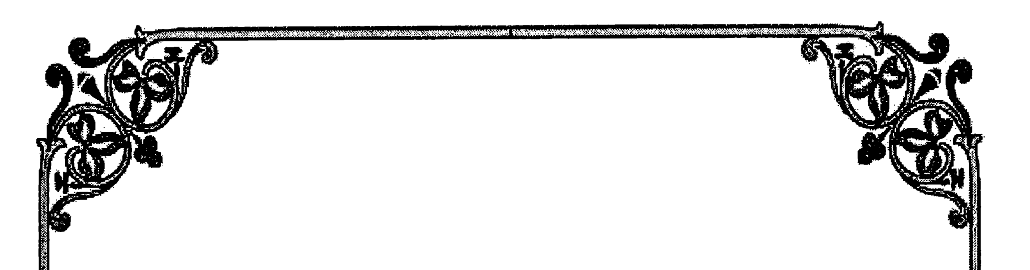
فهيًّا بادري إلى طاعة ربك ، وسارعي إلى التوبة ولا تسوِّفي ، وعجِّلي بالعفة والعفاف لترضي ربك ، وقولي كما قال المؤمنون : ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾[البقرة:٢٨٥] .

والله تعالى يقول : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾[النساء:٦٥] .

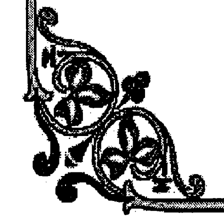
ويقول تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾[الأحزاب:٣٦] .

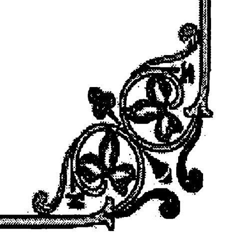
والله نسأل أن يردَّ الأمة إلى الحق ردًّا جميلًا ؛ إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه .

*****



الغِنَاءُ وَالـمُوسِيقَى









الغناء والموسيقى

لقد أمر اللهُ تعالى عبادَه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ بجميع ما يُصلح قلوبهم ويُقربها منه ، ونهاهم عما ينافي ذلك ويضاده ، ولما كانت الروحُ تقوى بها تسمعه من الحكمة والموعظة الحسنة ، وتحيا بذلك ؛ شرع الله لعباده سماع ما تقوى به قلوبُهُم ، وتتغذى وتزداد إيمانًا ؛ فتارة يكون ذلك فرضا عليهم ؛ كسامع القرآن ، والذكر ، والموعظة يوم الجمعة في الخطبة ، والصلاة ، وكسماع القرآن في الصلوات الجهرية من المكتوبات ، وتارة يكون ذلك مندوبا إليه غير مفترض ؛ كمجالس الذكر المندوب إليها ؛ فهذا السماع حادٍ يحدو قلب المؤمن إلى الوصول إلى ربه ، يسوقه ويشوقه إلى قربه ، وقد مدح اللهُ المؤمنين بوجود مزيد أحوالهم ، وذمّ من لا يجد منه ما يجدونه ؛ فقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا ﴾ [الأنفال:٢] .

وقال ـ جلّ ذكره : ﴿ أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴾

[الزمر:٢٢ ، ٢٣] .

وقال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾

[الحديد:١٦] .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : « مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عُوتِبْنَا بِهَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ.. »(١) .

فهذه الآية تضمنت توبيخًا وعتابًا لـمن سمع هذا السماع ولم يحدث في قلبه

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب التفسير ، باب في قوله تعالى:﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ [الحديد:١٦] (٣٠٢٧) .

صلاحا ورِقَّةً وخشوعًا ؛ فإن هذا الكتاب المسموع يشتملُ على نهاية المطلوب ، وغاية ما تصلح به القلوبُ ، وتنجذب به الأرواحُ فيحيا بذلك القلبُ بعد مماته ، ويجتمع بعد شتاته ، وتزول قسوته بتدبر خطابه وسماع آياته ؛ فإن القلوب إذا أيقنت بعظمة ما سمعت ، واستشعرت شرف نسبة هذا القول إلى قائله أذعنت وخضعت ؛ فإذا تدبرت ما احتوى عليه من المراد ، ووعت ، اندكت من مهابة الله وإجلاله وخشعت ، فإذا هطل عليها وابلُ الإيمان من سحب القرآن أخذت فأوسعت ، فإذا بذر فيها القرآنُ حقائق العرفان ، وسقاها ماء الإيمان أنبتت فأذرعت ، ومتى فقدت القلوبُ غذاءها وكانت جاهلة به ، طلبت العوض من غيره فتغذت به فازداد سقمها بفقدها ما ينفعها ، والتعوض بما يضرها ، فإذا سقمت مالت إلى ما فيه ضررها ، ولم تجد طعم غذائها الذي فيه نفعها ، فتعوضت عن سماع الآيات بسماع الأبيات ، وعن تدبر معاني التنزيل بسماع الأصوات [1] .

واعلم أن سماع الأغاني يضادُّ سماع القرآن من كلِّ وجه ؛ فإن القرآن كلام الله ووحيه ونوره أحيى به القلوب الميتة ، وأخرج العباد به من الظلمات إلى النور ، والأغاني وآلاتها مزامير الشيطان.

إن سماع القرآن يُنْبِتُ الإيمان في القلب كما ينبتُ الماءُ البقل ، وسماع الغناء ينْبتُ النفاق كما ينبت الماءُ البصل ، ولا يستويان حتى يستوي الحقُّ والباطل!! ﴿ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا ٱلظُّلُمَـٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴾

[فاطر:١٩ ـ ٢٢] [2] .

قال ابنُ القيم ـ رحمه الله تعالى [3] :

«فإن قيل : فما وجْهُ إِنباته للنفاقِ في القلْب من بين سائر المعاصي ؟ قيل : هذا

---

(١) من كلمات العلامة ابن رجب الحنبليِّ رحمه الله في «نزهة الأسماع في مسألة السماع» ضمن «مجموع رسائل الحافظ ابن رجب» (٢/ ٤٦٨) وما بعدها ط. دار الفاروق .

(٢) المصدر السابق .

(٣) في «الإغاثة» (٢٤٨ ـ ٢٥١) .

من أدلِّ شيء على فقه الصحابة[١] في أحوال القلوب وأعمالها - ومعرفتهم بأدويتها وأدوائها ، وأنهم هم أطباء القلوب ، دون المنحرفين عن طريقتهم ، الذين داووا أمراض القلوب بأعظم أدوائها ، فكانوا كالمداوي من السقم بالسم القاتل ، وهكذا - والله - فعلوا بكثير من الأدوية التي ركبوها أو بأكثرها ؛ فاتفق قلة الأطباء ، وكثرة المرض ، وحدوث أمراض مزمنة ، لم تكن في السلف ، والعدول عن الدواء النافع الذي ركبه الشارع ، وميل المريض إلى ما يقوي مادة المرض ، فاشتد البلاء وتفاقم الأمر ، وامتلأت الدورُ ، والطرقاتُ والأسواقُ من المرض ، وقام كل جهول يطبب الناس ؛ فاعلم أن للغناء خواصًّا لها تأثير في صبغ القلب بالنفاق ، ونباته فيه ، كنبات الزرع بالماء ؛ فمن خواصه : أنه يلهي القلب ، ويصده عن فهم القرآن وتدبره ، والعمل بما فيه ؛ فإن القرآن والغناء لا يجتمعان في القلب - أبدًا - لما بينهما من التضادّ ، فإن القرآن ينهى عن اتباع الهوى ، ويأمر بالعفة ، ومجانبة شهوات النفوس ، وأسباب الغي ، وينهى عن اتباع خُطوات الشيطان ، والغناء يأمر بضدِّ ذلك كلّه ، ويحسنه ، ويهيج النفوس إلى شهوات الغيّ ، فيثير كامنها ، ويزعج قاطنها ، ويحركها إلى كل قبيح ، ويسوقها إلى وصل كل مليحة ومليح ، فهو والخمر رضيعا لبان ، وفي تهييجهما على القبائح فرسا رهان ، فإنه صنو الخمر ورضيعه ، ونائبه وحليفه ، وخدينه وصديقه ، عقد الشيطانُ بينهما عقد الإخاء الذي لا يفسخ ، وأحكم بينهما شريعة الوفاء التي لا تنسخُ ، وهو جاسوس القلب ، وسارق المروءة ، وسوس العقل ، يتغلغلُ في مكامن القلوب ، ويطلع على سرائر الأفئدة ، ويدب إلى محل التخيل ، فيثير ما فيه من الهوى والشهوة والسخافة والرقاعة والرعونة والحماقة ، فبينا ترى الرجل وعليه سمة الوقار ، وبهاء العقل وبهجة الإيمان ، ووقار الإسلام ، وحلاوة القرآن ، فإذا استمع الغناء ومال إليه نقص عقلُهُ ، وقل حياؤُهُ ، وذهبت مروءتُهُ ، وفارقه بهاؤُهُ ، وتخلى عنه وقارُهُ ، وفرح به شيطانُهُ ، وشكا إلى الله تعالى إيمانُهُ ، وثقل عليه قرآنُهُ ، وقال : يا رب لا تجمع بيني وبين قرآن عدوك في صدر واحد ، فاستحسن ما كان قبل السماع يستقبحه ، وأبدى من سره ما كان يكتمه ، وانتقل من الوقار والسكينة إلى كثرة

---

(١) فقد ورد عن ابن مسعود ﷺ أنه قال : «الغناء ينبت النفاق في القلب» ؛ كما عند ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص:١٣) ، وصححه عنه ابن القيم في «الإغاثة» (ص:٢٨٥) .

الكلام والكذب والزهزهة والفرقعة بالأصابع ، فيميل برأسه ويهز منكبيه ، ويضرب الأرض برجليه ، ويدق على أم رأسه بيديه ، ويثب وثبات الدباب ، ويدور دوران الحمار حول الدولاب ، ويصفقُ بيديه تصفيق النسوان ، ويخور من الوجد ولا كخوار الثيران ، وتارة يتأوه تأوه الحزين ، وتارة يزعق زعقات المجانين ، ولقد صدق الخبير به من أهله حيث يقول :

أتـذكر ليلـة وقـد اجتمعنـا ... عـلى طيـب السماع إلى الصباحِ

ودارت بيننـا كـأسُ الأغـاني ... فأسـكرت النفـوسَ بغـير راحِ

فلـم تـر فـيهم إلا نشـاوى ... سرورًا والسرور هنـاك صـاحي

إذا نـادى أخـو اللـذات فيـه ... أجـاب اللهـو : حـيَّ عـلى السماحِ

ولم نملـك سـوى المهجـات شـيئًا ... أرقناهـا لألحـاظ المـلاحِ

وقال بعض العارفين : السماعُ يورث النفاق في قوم ، والعناد في قوم ، والكذب في قوم ، والفجور في قوم ، والرعونة في قوم ، وأكثر ما يورث عشق الصور ، واستحسان الفواحش ، وإدمانه يثقل القرآن على القلب ويكرهه إلى سماعه بالخاصية ، وإن لم يكن هذا نفاقًا ؛ فما للنفاق حقيقة !!

وسرُّ المسألة : أنه قرآن الشيطان كما سيأتي ، فلا يجتمع هو وقرآن الرحمن في قلب أبدًا . وأيضًا ؛ فإن أساس النفاق : أن يخالف الظاهرُ الباطن ، وصاحب الغناء بين أمرين ؛ إما أن يتهتك فيكون فاجرًا ، أو يظهر النسك ، فيكون منافقًا ؛ فإنه يظهر الرغبة في الله والدار الآخرة وقلبه يغلي بالشهوات ومحبة ما يكرهه الله ورسوله : من أصوات المعازف وآلات اللهو وما يدعو إليه الغناء ويهيجه ؛ فقلبه بذلك معمورٌ وهو من محبة ما يحبه الله ورسوله وكراهة ما يكرهه قفر ، وهذا محض النفاق .

وأيضًا ؛ فإن الإيمان قولٌ وعملٌ : قولٌ بالحق وعملٌ بالطاعة ، وهذا ينبت على الذكر وتلاوة القرآن ، والنفاق: قول الباطل وعمل البغي ، وهذا ينبت على الغناء .

وأيضًا فمن علامات النفاق : قلة ذكر الله ، والكسل عند القيام إلى الصلاة ونقر الصلاة ، وقلّ أن تجد مفتونًا بالغناء إلا وهذا وصفه .

وأيضًا : فإن النفاق مؤسس على الكذب ، والغناء من أكذب الشعر ؛ فإنه

يحسن القبيح ويزينه ؛ ويأمر به ، ويقبح الحسن ويزهد فيه ، وذلك عين النفاق .

وأيضًا : فإن النفاق غش ومكر وخداع ، والغناء مؤسس على ذلك .

وأيضًا: فإن المنافق يفسد من حيث يظن أنه يصلح ؛ كما أخبر الله سبحانه بذلك عن المنافقين ، وصاحب السماع يفسد قلبه وحاله من حيث يظن أنه يصلحه ، والمغنِّي يدعو القلوبَ إلى فتنة الشهوات ، والمنافق يدعوها إلى فتنة الشبهات ؛ قال الضحاك : الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده : ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بَدْؤها من الشيطان وعاقبتها سخط الرحمن ؛ فإنه بلغني عن الثقات من أهل العلم : أن صوت المعازف واستماع الأغاني واللهج بها ينبت النفاقَ في القلب ؛ كما ينبت العشبُ على الماء ، فالغناء يفسد القلبَ ؛ وإذا فسد القلبُ هاج فيه النفاقُ .

وبالجملة؛ فإذا تأمل البصيرُ حال أهل الغناء وحال أهل الذكر والقرآن تبين له حذْق الصحابة ومعرفتهم بأدواء القلوب وأدويتها ، وبالله التوفيق » ا.هـ .

وقال رحمه الله [١] : «ومن مكائد عدو الله ومصائده التي كاد بها من قَلَّ نصيبه من العلم والعقل والدين ، وصار بها قلوبُ الجاهلين والمبطلين : سماع المكاء والتصدية ، والغناء بالآلات المحرمة ؛ ليصدَّ القلوب عن القرآن ، ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان ؛ فهو قرآن الشيطان ، والحجاب الكثيف عن القرآن ، وهو رقية اللواط والزنا ، وبه ينال الفاسقُ من معشوقه غاية المنى ، كاد به الشيطان النفوس المبطلة ، وحسنه لها ؛ مكرًا منه وغرورًا ، وأوحى إليها الشبه الباطلة على حسنه ، فقبلت وحيه ، واتخذت لأجله القرآن مهجورًا ، فلو رأيتهم عند ذياك السماع وقد خشعت منهم الأصواتُ ، هدأت منهم الحركاتُ ، وعكفت قلوبُهم بكليتها عليه ، وانصبت انصبابة واحدة إليه ، فتمايلوا له ولا كتمايل النشوان ، وتكسروا في حركاتهم ورقصهم ، أرأيت تكسر المخانيث والنسوان ، ويحق لهم ذلك ، وقد خالط خماره النفوس ، ففعل فيها أعظم ما يفعله حميا الكؤوس ، فلغير الله ؛ بل للشيطان قلوب هناك تمزق ، وأثواب تشقق ، وأموال في غير طاعة الله تنفق ، حتى إذا عمل السُّكْر فيهم عمله ، وبلغ الشيطانُ منهم أمنيته وأمله ،

---

(١) «الإغاثة» (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٦) .

واستفزهم بصوته وحِيَلِهِ ، وأجلب عليهم برجله وخيله ، وخز في صدورهم وخزًا ، وأزَّهم إلى ضرب الأرض بالأقدام أزًّا ، فطَوْرًا يجعلهم كالحمير حول المدار ، وتارة كالدباب ترقص وسيط الديار ، فيا رحمتا للسقوف والأرض من دك تلك الأقدام ، ويا سوأتا من أشباه الحمير والأنعام ، ويا شماتة أعداء الإسلام بالذين يزعمون أنهم خواص الإسلام ، قضوا حياتهم لذة وطربًا ، واتخذوا دينهم لهوًا ولعبًا ، مزامير الشيطان أحب إليهم من استماع سور القرآن ، لو سمع أحدهم القرآن من أوله إلى آخره لما حرك له ساكنًا ، ولا أزعج له قاطنًا ، ولا أثار فيه وجدًا ، ولا قدح فيه من لواعج الشوق إلى النار زندًا ، حتى إذا تلي عليه قرآن الشيطان ، وولج مزموره سمعه ، تفجَّرت ينابيعُ الوجد من قلبه على عينيه فجَرَتْ ، وعلى أقدامه فرقصت ، وعلى يديه فصفقت ، وعلى سائر أعضائه فاهتزت وطربت ، وعلى أنفاسه فتصاعدت ، وعلى زفراته فتزايدت ، وعلى نيران أشواقه فاشتعلت ؛ فيا أيها الفاتن المفتون ، والبائع حظه من الله بنصيبه من الشيطان ، صفقة خاسر مغبون ، هلا كانت هذه الأشجان عند سماع القرآن ؟ وهذه الأذواق والمواجيد عند قراءة القرآن المجيد ، وهذه الأحوال السنيات عند تلاوة السور والآيات ، ولكن كل امرئ يصبو إلى ما يناسبه ، ويميل إلى ما يشاكله ، والجنسية علة الضم قدرًا وشرعًا ، والمشاكلة سبب الميل عقلًا وطبعًا ؛ فمن أين هذا الإخاء والنسب ؟ لولا التعلق من الشيطان بأقوى سبب ، ومن أين هذه المصالحة التي أوقعت في عقد الإيمان وعهد الرحمن خللًا؟ ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ بِئْسَ لِلظَّـٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف:٥٠] .

ولقد أحسن القائل :

تُلي الكتابُ فأطرقوا لا خيفة ... لكنه إطراق ساهٍ لاهي
وأتى الغناء فكالحمير تناهقوا ... والله ما رقصوا لأجل الله
يا عصبة ما خان دين محمد ... وخفي عليه وضره إلا هي
دف ومزمار ونغمة شادن ... فمتى رأيت عبادة بملاهي
ثقل الكتابُ عليهم لما رأوا ... تقييده بأوامر ونواهي
سمعوا له رعدًا وبرقًا إذ حوى ... زجرًا وتخويفًا بفعل مناهي

ورأوه أعظم قاطع للنفس عن شهواتها يا ذبحها المتناهي
وأتى السماع موافقًا أغراضها فلأجل ذاك غدا عظيم الجاه
أين المساعد للهوى من قاطع أسبابه عند الجهول الساهي
إن لم يكن خمر الجسوم فإنه خمر العقول مماثل ومضاهي
فانظر إلى النشوان عند شرابه وانظر إلى النسوان عند ملاهي
وانظر إلى تمزيق ذا أثوابه من بعد تمزيق الفؤاد اللاهي
واحكم فأي الخمرتين أحق بالتـ ـحريم والتأثيم عند الله .

وقال آخر :

برئنا إلى الله من معشر بهم مرض من سماع الغنا
وكم قلت : يا قوم أنتم على شفا جرف ما به من بنا
شفا جرف تحته هوة إلى درك كم به من عنا
وتكرار ذا النصح منا لهم لنعذر فيهم إلى ربنا
فلما استهانوا بتنبيهنا رجعنا إلى الله في أمرنا
فعشنا على سنة المصطفى وماتوا على تنتنا تنتنا

ولم يزل أنصارُ الإسلام وأئمة الهدي تصيح بهؤلاء من أقطار الأرض وتحذِّر من سلوك سبيلهم واقتفاء آثارهم من جميع طوائف الملة » انتهى كلامه رحمه الله .

وبعد هذه المقدمة المهمة من الضروريِّ جدًا أن نبدأ بتعريف الغناء لغةً واصطلاحًا وأقسامه وحكْمِهِ عند علماء الملة وأئمة الهدى ؛ وبالله التوفيق .

أما الغناءُ لغةً :

فقال ابنُ الأثيرِ[1] : «كل من رفع صوته ، ووالاه ، فصوته عند العرب غناء» .

وقال ابن فارس[2] : «الغين والنون والحرف المعتل أصلان صحيحان ،

---

(١) «النهاية» (٢/ ٣٢٥) .

(٢) «معجم مقاييس اللغة» (٨٠٥ ، ٨٠٦) .

أحدهما : يدل على الكفاية والآخر : يدل على صوت ، ثم قال : الأصل الآخر : الغناء من الصوت ، والأغنية : اللون من الغناء » .

وقال ابنُ منظور [(١)] : «والغناء من الصوت : ما طُرِّب به ؛ قال حميد بن ثور :

عجبت لها أنّى يكون غناؤها   فصيحًا ، ولم تفغر بمنطقها فما

وقد غنى بالشعر وتغنى به ، قال :

تغنَّ بالشعر ، إمَّا كنت قائله   إن الغناء بهذا الشعر مضمار

أراد : إن التغني ، فوضع الاسم موضع المصدر ، وغناه بالشعر وغناه إياه ، ويقال : غنى فلان أغنية ، وتغنى بأغنية حسنة ، وجمعها الأغاني ، وغنيت الركب به : ذكرته لهم في شعر . قال ابن سيده : وعندي أن الغزل والمدح والهجاء إنما يقال في كل واحد منها : غنيت وتغنيت بعد أن يُلَحَّن فيتغنى به » .

وقال الحافظ[(٢)] : «إنما سُمِّي بذلك من ينشد بتمطيطٍ وتكسيرٍ وتهييجٍ وتشويقٍ بما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح» .

واصطلاحًا :

قال الكفويُّ [(٣)] : «والغناء بالضم والمدِّ : التغني ، ولا يتحقق ذلك إلا بكون الألحان من الشعر وانضمام التصفيق إلى الألحان ومناسبة التصفيق لها فهو من أنواع اللعب ، وكبيرة في جميع الأديان حتى يمنع المشركون عن ذلك» .

وقال في «المعجم الوسيط» [(٤)] : «الغناء : التطريب والترنم بالكلام الموزون وغيره ، يكون مصحوبًا بالموسيقى وغير مصحوب» .

○ أما عن حُكْمِه : فالغناءُ مُحَرَّم بالكتاب والسنة ، والأدلة في هذا الباب كثيرة ؛ فدونك بعضها : قال الله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن

---

(١) «لسان العرب» (٦/ ٦٩١) ، والبيت المذكور لحسان بن ثابت ؛ كما في «المخصص» لابن سيده (٤/ ٩) ، و«الفتح» (٩/ ٧١) .

(٢) «فتح الباري» (٢/ ٥١٣) .

(٣) «الكليات» (٦٧٠) .

(٤) «المعجم الوسيط» (٢/ ٦٦٥) .

سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان:٦].

قال القرطبيُّ رحمه الله[(١)]: «لهو الحديث: الغناء، في قول ابن مسعود[(٢)] وابن عباس[(٣)] وغيرهما، وهو ممنوع بالكتاب والسنة .. وهذه إحدى الآيات الثلاث التي استدل بها العلماءُ على كراهة الغناء والمنع منه.

والآية الثانية: قول الله تعالى: ﴿ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴾؛ قال ابن عباس: هو الغناء بالحميرية[(٤)]، اسمدي لنا، أي: غني لنا.

والآية الثالثة: قول الله تعالى: ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ قال مجاهد: «الغناء والمزامير»[(٥)] - إلى أن قال: «ولهذه الآثار وغيرها قال العلماء بتحريم الغناء، وهي المسألة الثانية: وهو الغناء المعتاد عند المشتهرين به، الذي يحرك النفوس ويبعثها على الهوى والغزل، والمجون الذي يحرك الساكن، ويبعث الكامن؛ فهذا النوع إذا كان في شعر يُشَبَّب فيه بذكر النساء ووصف محاسنهن وذكر الخمور والمحرمات لا يختلف في تحريمه؛ لأنه اللهوَ والغناءَ المذموم بالاتفاق؛ فأما ما سلم من ذلك فيجوز القليلُ منه في أوقات الفرح، كالعرس والعيد وعند التنشيط على الأعمال الشاقة، كما كان في حفر الخندق، وحدو أنجشة وسلمة بن الأكوع؛ فأما ما ابتدعته الصوفية اليوم من الإدمان على سماع الأغاني بالآلات

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (٧/ ٣٧٤ - ٣٧٧).

(٢) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٢٧٨٦٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ١٣٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «هو - والله - الغناء، وصححه الحافظ في «التلخيص» (٤/ ٢٠٠)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٦/ ٤٢١).

(٣) أخرجه الطبريُّ (٨/ ٦٥٤٧)، وابن أبي شيبة (٥/ ١٣٢)، بلفظ: «هو الغناء وأشباهه، والبخاريّ في «الأدب المفرد» (٧٨٦)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الأدب المفرد».

(٤) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٩/ ٧٧٢٣)، بإسناد صحيح، ولفظه، فقال: «هو الغناء، كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا، وهي لغة أهل اليمن»، وهو عند ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (١٤) بلفظ: «هو الغناء بالحميرية».

(٥) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٢٢٢٥٩)، بإسناد ضعيف؛ ففيه ليث بن أبي سليم، لكنه صح من وجه آخر عن مجاهد؛ كما عند ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٣٤).

المطربة من الشبابات والطار والمعازف والأوتار فحرام» .

قال ابنُ كثير رحمه الله [1]:

«لما ذكَرَ الله تعالى حال السعداء ، وهم الذين يهتدون بكتاب الله ، وينتفعون بسماعه ؛ كما قال تعالى : ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴾ [الزمر:٢٣] . عطف بذكر حال الأشقياء الذين أعرضوا عن الانتفاع بسماع كلام الله ، وأقبلوا على استماع المزامير والغناء بالألحان وآلات الطرب .

قال قتادة : «قوله : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [لقمان:٦] ، والله لعله لا ينفق فيه مالًا ، ولكن شراؤه استحبابه ، بحسب المرء من الضلالة أن يختار حديثَ الباطل على حديث الحق ، وما يضر على ما ينفع [2]» انتهى كلامه .

وقد علَّق شيخُنا ابن باز رحمه الله على كلام الحافظ ابن كثير بقوله [3] : «فتأمل - أيها القارئ الكريم - هاتين الآيتين الكريمتين ، وكلام هذا الإمام في تفسيرهما ، وما نقل عن أئمة السلف في ذلك : يتضح لك ما وقع فيه أرباب الأغاني والملاهي من الخطر العظيم ، وتعلم بذلك صراحة الآية الكريمة في ذمهم وعيبهم ، وأن اشتراءهم للهو الحديث ، واختيارهم له من وسائل الضلال والإضلال ، وإن لم يقصدوا ذلك ، أو يعلموه ، وذلك لأن الله سبحانه مدح أهل القرآن في أول السورة ، وأثنى عليهم بالصفات الحميدة ، وأخبر أنهم أهل الهدى والفلاح ؛ حيث قال عز وجل : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ الٓمٓ ۝١ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ ۝٣ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ۝٤ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [لقمان:١ ــ ٥] ، ثم قال سبحانه بعد هذا : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ

---

(١) «تفسير القرآن العظيم» (لسورة لقمان ٣/ ٤١٥) .

(٢) أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٢٧٨٦٤) ، وعبد الرزاق في «تفسيره» (٣/ ١٠٥) ، وابن أبي حاتم ؛ كما في «الدر المنثور» (٦/ ٥٠٤) ، وهو صحيح .

(٣) «أدلة تحريم الأغاني والملاهي» (ص:١٠ و ١١) ط. دار الوطن للنشر .

مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان:٦] ، وذلك يدلُّ على ذمِّ هؤلاء المشترين ، وتعرضهم للضلال بعد الهدى ، وما كان وسيلة للضلال والإضلال ؛ فهو مذموم يجب أن يحذر ويبتعد عنه ، وهذا الذي قاله الحافظ ابن كثير في تفسير الآية ، قاله غيره من أهل التفسير ؛ كابن جرير والبغوي والقرطبي وغير واحد ؛ **حتى قال الواحديُّ في «تفسيره»** [١] :

«أكثر المفسرين على أن لهو الحديث هو الغناء» وفسره آخرون بالشرك ، وفسره جماعة بأخبار الأعاجم وبالأحاديث الباطلة التي تصدّ عن الحق ، وكلُّها تفاسير صحيحة ، لا منافاة بينها ، والآية الكريمة تذمُّ من اعتاض ما يصدُّ عن سبيل الله ويلهيه عن كتابه ، ولا شكّ أن الأغاني وآلات الملاهي من أقبح لهو الحديث ، الصَّادِّ عن كتاب الله وعن سبيله» [٢] .

وقال الطبريُّ رحمه الله [٣] :

«والصواب من القول في ذلك أن يقال : عنى به كلَّ ما كان من الحديث ملهيا عن سبيل الله مما نهى الله عن استماعه أو رسوله ﷺ ؛ لأن الله تعالى عمَّ بقوله : ﴿ لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾ ، ولم يخصص بعضًا دون بعض ؛ فذلك على عمومه حتى يأتي ما يدل على خصوصه ، والغناء والشرك من ذلك» .

قال ابنُ القيم رحمه الله [٤] :

«ولا تعارض بين تفسير : ﴿ لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾ بالغناء ، وتفسيره : بأخبار الأعاجم وملوكها ،وملوك الروم ، ونحو ذلك مما كان النضر بن الحارث يحدث به أهل مكة ، يشغلهم به عن القرآن ؛ فكلاهما لهو الحديث ، ولهذا قال ابن عباس : ﴿ لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾ : الباطل والغناء ؛ فمن الصحابة من ذكر هذا ، ومنهم من ذكر الآخر ، ومنهم من جمعهما .

---

(١) كما في «الإغاثة» لابن القيم (ص:٢٧٥) .

(٢) «أدلة تحريم الأغاني والملاهي» لابن باز (ص:١٢) .

(٣) «جامع البيان في تأويل آي القرآن» (٨/ ٦٥٤٩ ـ ٦٥٥٠) .

(٤) «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨) .

والغناء أشدُّ لهوًا ، وأعظم ضررًا من أحاديث الملوك وأخبارهم ؛ فإنه رقية الزنا ، ومنبت النفاق ، وشرك الشيطان ، وخمرة العقل ، وصده عن القرآن أعظم من صدِّ غيره من الكلام الباطل لشدة ميل النفوس إليه ورغبتها فيه .

إذا عُرف هذا ؛ فأهل الغناء ومستمعوه لهم نصيب من هذا الذم ، بحسب اشتغالهم بالغناء عن القرآن ، وإن لم ينالوا جميعه ؛ فإن الآيات تضمنت ذمَّ مَن استبدل لهو الحديث بالقرآن ليضل عن سبيل الله بغير علم ، ويتخذها هزوًا ، وإذا تلي عليه القرآن ولَّى مستكبرًا كأن لم يسمعه ، كأن في أذنيه وقرًا ، وهو الثقل والصم ، وإذا عَلِم من آياتنا شيئًا استهزأ به ؛ فمجموع هذا لا يقع إلا من أعظم الناس كُفرًا ، وإن وقع بعضه للمغنين ومستمعيهم ، فلهم حصة ونصيب من هذا الذم .

يوضحه : أنك لا تجد أحدًا عنى بالغناء وسماع آلاته ، إلا وفيه ضلال عن طريق الهوى ، علمًا وعملًا ، وفيه رغبة عن استماع القرآن إلى استماع الغناء ، بحيث إذا عرض له سماع الغناء وسماع القرآن عدل عن هذا إلى ذاك ، وثقل عليه سماعُ القرآن ، وربما حمله الحالُ على أن يسكت القارئ ويستطيل قراءته ، ويستزيد المغني ويستقصر نوبته ، وأقل ما في هذا : أنه يناله نصيب وافر من هذا الذم ، إن لم يحظ به جميعه ، والكلام في هذا مع من في قلبه بعض حياة يحس بها ، فأما من مات قلبُه ، وعظمت فتنتُه ؛ فقد سدَّ على نفسه طريق النصيحة : ﴿ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾ [المائدة:٤١] » ا.هـ .

قال السعديُّ رحمه الله [١] :

«وقوله : ﴿ لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ ﴾ ؛ أي: الأحاديث الملهية للقلوب، الصادّة لها عن أجلّ مطلوب؛ فدخل في هذا كلُّ كلام محرم، وكلُّ لغو، وباطل، وهذيان من الأقوال المرغِّبة في الكفر، والفسوق، والعصيان، ومن أقوال الرادين على الحق، المجادلين بالباطل ليدحضوا به الحق، ومن غيبة، ونميمة، وكذب، وشتم، وسب، ومن غناء ، ومزامير شيطان، ومن الماجريات الملهية، التي لا نفع فيها في دينٍ ولا

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص:٥٩٥) .

دنيا» ا.هـ .

ومن الآيات الدَّالَّة على ذم الأغاني والمعازف وهي آلات الملاهي ؛ قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ [الفرقان :٧٢] ، وقد فُسِّر الصوتُ والزور بالغناء وآلات الملاهي ، وفُسِّر الصوتُ أيضًا بكلِّ صوت يدعو إلى باطل ، وفُسِّر الزور بِكُلِّ منكر ، ولا منافاة بين التفاسير ، ولا ريب أن الأغاني والملاهي من أقبح الزور ، ومن أخبث أصوات الشيطان لما يترتب عليها من قسوة القلوب ، وصدّها عن ذكر الله وعن القرآن ؛ بل وعن جميع الطاعات إلا من رحم الله[١] .

قال الطبريُّ رحمه الله في «تفسيره» [٢] :

«وأصل الزُّور: تحسين الشيء، ووصفه بخلاف صفته، حتى يخيل إلى من يسمعه أو يراه، أنه خلاف ما هو به، والشرك قد يدخل في ذلك ؛ لأنه محسَّن لأهله، حتى قد ظنوا أنه حق، وهو باطل، ويدخل فيه الغناء ؛ لأنه أيضًا مما يحسنه ترجيع الصوت، حتى يستحلي سامعه سماعه، والكذب أيضًا قد يدخل فيه لتحسين صاحبه إياه، حتى يظنّ صاحبه أنه حق ؛ فكل ذلك مما يدخل في معنى الزور.

فإذا كان ذلك كذلك ؛ فأولى الأقوال بالصواب في تأويله أن يقال: والذين لا يشهدون شيئًا من الباطل لا شركًا ، ولا غناء ، ولا كذبًا ولا غيره ، وكل ما لزمه اسم الزور، لأن الله عمَّ في وصفه إياهم أنهم لا يشهدون الزور، فلا ينبغي أن يخص من ذلك شيء إلا بحجةٍ يجب التسليم لها، من خبر أو عقل» .

ثم قال : « وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي، أن يقال: إن الله أخبر عن هؤلاء المؤمنين الذين مدحهم بأنهم إذا مرُّوا باللغو مرُّوا كرامًا ، واللغو في كلام العرب هو كل كلام أو فعل باطل لا حقيقة له ولا أصل، أو ما يستقبح ، فسبُّ الإنسان الإنسان بالباطل الذي لا حقيقة له من اللغو. وذكر النكاح بصريح اسمه مما يُستقبح في بعض الأماكن، فهو من اللغو، وكذلك تعظيم المشركين آلهتهم من الباطل الذي لا حقيقة لما عظموه على نحو ما عظموه، وسماع الغناء مما هو مستقبح

---

(١) «أدلة تحريم الأغاني» (ص٢٩) .

(٢) «جامع البيان» (٨/ ٦١٧٥) .

في أهل الدين، فكل ذلك يدخل في معنى اللغو، فلا وجه إذ كان كل ذلك يلزمه اسم اللغو، أن يقال: عنى به بعض ذلك دون بعض ؛ إذ لم يكن لخصوص ذلك دلالة من خبر أو عقل؛ فإذ كان ذلك كذلك، فتأويل الكلام: وإذا مرُّوا بالباطل فسمعوه أو رأوه، ﴿مَرُّواْ كِرَامًا﴾ ، مرورهم كرامًا في بعض ذلك بأن لا يسمعوه، وذلك كالغناء. وفي بعض ذلك بأن يعرضوا عنه ويصفحوا، وذلك إذا أوذوا بإسماع القبيح من القول، وفي بعضه بأن يَنْهَوْا عن ذلك .

وذلك بأن يروا من المنكر ما يغير بالقول فيغيروه بالقول. وفي بعضه بأن يضاربوا عليه بالسيوف، وذلك بأن يروا قومًا يقطعون الطريق على قوم، فيستصرخهم المراد ذلك منهم، فيصرخونهم، وكلّ ذلك مرورهم كراما» انتهى.

وقال ابنُ القيم رحمه الله [(١)] :

«واللغو في اللغة : كلُّ ما يلغي ويُطرح ، والمعنى : لا يحضرون مجالس الباطل ، وإذا مروا بكلِّ ما يلغي من قولٍ وعملٍ أكرموا أنفسهم أن يقفوا عليه أو يميلوا إليه ، ويدخل في هذا : أعياد المشركين ؛ كما فسرها به السلف ؛ والغناء ، وأنواع الباطل كلُّها» ا.هـ .

وأما الأحاديث الواردة في ذم الأغانيِّ والملاهي ؛ فكثيرة ، وأصحُّها **ما أخرجه البخاريُّ ـ تعليقًا ـ في «صحيحه»** [(٢)] من حديث عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري ـ والله ما كذبني ـ أنه سمع النبيّ ﷺ يقول : **« لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ، وَيَضَعُ العَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ »**.

---

(١) «الإغاثة» (ص:٢٧٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ في «الصحيح ، كتاب الأشربة ، باب ما جاء فيمن يستحلّ الخمر ويسميه بغير اسمه (٥٥٩٠/ تعليقًا) ، ووصله ابن حبان في «الصحيح» (٦٧٥٤) ، والطبراني في «الكبير» (٣٤١٧) من طريق هشام بن عمار به ، وكذا أبو داود (٤٠٣٩) من طريق : بشربن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد به ؛ راجع : «الصحيحة» (٩١) .

قال شيخُنا ابن باز رحمه الله في رسالته في «تحريم الغناء»[(١)] : «وهو صريحٌ في ذمِّ مستحلي المعازف ، حيث قرنهم مع مستحلي الزنا والخمر والحرير ، وحجةٌ ظاهرة من تحريم استعمال المعازف وهي آلات الملاهي ؛ كالطنبور والعود ، والطبل ، وغير ذلك من آلات الملاهي .

وقد أجمع أهلُ اللغة على تفسير المعازف بآلات الملاهي ، وما ذاك إلا لما يترتب عليها من قسوة القلوب ومرضها ، واشتغالها عن الصلاة والقرآن ، وإذا انضم إليه الغناءُ ، صار الإثمُ أكبر ، والفسادُ أعظم ، كما سيأتي كلامُ أهل العلم في ذلك ، وقد تقدم لك بعضه .

وأما الحر : فيروى بالحاء المهملة والراء ، وهو الفرج ، والمراد به الزنا ، ويروى بالخاء المعجمة والزاي ، وهو نوع من الحرير ، وقد أخذ علماءُ الإسلام بهذا الحديث ، وتلقوه بالقبول ، واحتجوا به على تحريم المعازف كلها ، وقد أعلَّه ابن حزم بأنه منقطع بين البخاريّ رحمه الله وبين شيخه هشام بن عمار ، لكونه لم يصرح بسماعه منه ، وإنما علَّقه عنه تعليقًا ، وقد أخطأ ابنُ حزم في ذلك ، وأنكر عليه أهلُ العلم هذا القول ، وخطؤوه فيه ؛ لأن هشامًا من شيوخ البخاري ، وقد علقه عنه جازمًا به ، وما كان كذلك فهو صحيح عنده ، وقد قبل منه أهل العلم ذلك ، وصححوا ما علَّقه جازمًا به إلى من علقه عنه ، وهذا الحديث من جملة الأحاديث المعلقة الصحيحة ، ولعل البخاريَّ لم يصرح بسماعه منه ، لكونه رواه عنه بالإجازة ، أو في معرض المذاكرة أو لكونه رواه عنه بواسطة بعض شيوخه الثقات ؛ فحذفه اختصارًا أو لغير ذلك من الأسباب المقتضية للحذف . وعلى فرض انقطاعه بين البخاريِّ وهشام ، فقد رواه عنه غيره متصلًا ، عن هشام بن عمار . . إلخ . . بأسانيد صحيحة ، وبذلك بطلت شبهة ابن حزم ، واتضح الحق لطالب الحق ، والله المستعان .

وإليك ـ أيها القارئ الكريم ـ كلام أهل العلم في هذا الحديث ، وتصريحهم بخطأ ابن حزم في تضعيفه :

---

(١) (ص:٢٩ وما بعدها) ، وهو في «مجموع فتاوى ابن باز» (٣/ ٤٠٨) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله **في «فتح الباري»** [(١)] : لما ذكر هذا الحديث ، وذكر كلام الزركشي ، وتخطئته ابن حزم في تضعيفه ، قال ما نصه : « وأما دعوى ابن حزم التي أشار إليها- يعني الزركشي - فقد سبقه إليها ابن الصلاح في «علوم الحديث» ؛ فقال : التعليق في أحاديث من صحيح البخاري قُطِع إسنادُها ، وصورته صورة الانقطاع ، وليس حكمه حكمه ، ولا خارجًا ما وجد ذلك فيه من قبيل الصحيح إلى قبيل الضعيف ، ولا التفات إلى أبي محمد ابن حزم الظاهري الحافظ في ردّ ما أخرجه البخاريّ من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري عن رسول الله ﷺ : « **لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ** » الحديث من جهة أن البخاريّ أورده قائلًا : وقال هشام بن عمار ، وساقه بإسناده ، فزعم ابن حزم ، أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام ، وجعله جوابًا عن الاحتجاج به على تحريم المعازف ، وأخطأ في ذلك من وجوه ، والحديث صحيح معروف الاتصال ، بشرط الصحيح ، والبخاري قد يفعل مثل ذلك ، لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسندًا متصلًا ، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب ، التي لا يصحبها خلل الانقطاع » انتهى .

ثم قال الحافظ بعدما نقل كلام ابن الصلاح المذكور بأسطر ما نصُّه : « وقد تقرر عند الحفاظ أن الذي يأتي به البخاري من التعاليق كلِّها بصيغة الجزم ، يكون صحيحًا إلى من علَّق عنه ، ولو لم يكن من شيوخه ، لكن إذا وجد الحديث المعلق من رواية بعض الحفاظ موصولًا ، إلى من علَّق عنه بشرط الصحة ، أزال الإشكال ، ولهذا عنيت في ابتداء الأمر بهذا النوع ، وصنفت كتاب «تغليق التعليق» وقد ذكر شيخنا في شرح الترمذي ، وفي كلامه على علوم الحديث أن حديث هشام ابن عمار ، جاء عنه موصولًا في مستخرج الإسماعيلي ، قال : حدثنا الحسن بن سفيان ، حدثنا هشام بن عمار ، وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» ، فقال : حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد ، حدثنا هشام بن عمار ، قال : وأخرجه أبو داود في «سننه» ، فقال : حدثنا عبد الوهاب بن نجدة حدثنا بشر بن بكر ، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، بسنده » . انتهى .

وقال العلامةُ ابن القيم ـ رحمة الله عليه ـ في الإغاثة ـ لما ذكر هذا الحديث ما

---

(١) (١٠/٥٢) .

نصه [1] : « هذا الحديث أخرجه البخاريُّ في «صحيحه» محتجًّا به وعلَّقه تعليقًا مجزومًا به ؛ فقال : باب فيمن يستحل الخمر ، ويسميه بغير اسمه ، وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد ، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثني عبد الرحمن بن غنْم الأشعري قال حدثني أبو عامر ، أو أبو مالك الأشعري - والله ما كذبني - أنه سمع النبي ﷺ يقول : « **لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ، وَيَضَعُ العَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ** » ولم يصنع من قدح في صحة هذا الحديث شيئًا كابن حزم ؛ نصرة لمذهبه الباطل في إباحة الملاهي ، وزعم أنه منقطع ؛ لأن البخاريَّ لم يصل سنده به ، وجواب هذا الوهم من وجوه :

أحدها : أن البخاريَّ قد لقي هشام بن عمار وسمع منه ؛ فإذا قال : قال هشامٌ ، فهو بمنزلة قوله عن هشام .

الثاني : أنه لو لم يسمع منه ؛ فهو لم يستجز الجزم به عنه ، إلا وقد صح عنده أنه حدث به ، وهذا كثيرًا ما يكون لكثرة ما رواه عنه ، عن ذلك الشيخ وشهرته ، فالبخاري أبعد خلق الله من التدليس .

الثالث : أنه أدخله في كتابه المسمى بالصحيح محتجًّا به ؛ فلولا صحته عنده لما فعل ذلك .

الرابع : أنه علَّقه بصيغة الجزم دون صيغة التمريض ؛ فإنه إذا توقف في الحديث أو لم يكن على شرطه ، يقول : ويروى عن رسول الله ﷺ ، ويذكر عنه ، ونحو ذلك ؛ فإذا قال : قال رسول الله ﷺ ، قد جزم وقطع بإضافته إليه .

الخامس : أنا لو أضربنا عن هذا كلِّه صفحًا ؛ فالحديث صحيح ، متصل عند غيره ، قال أبو داود في كتاب (اللباس) : حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، حدثنا بشر ابن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، حدثنا عطية بن قيس ، قال سمعت عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، قال : حدثني أبو عامر أو أبو مالك ؛ فذكره مختصرًا ، ورواه أبو بكر الإسماعيلي في كتابه : «الصحيح» ، مسندًا ، فقال أبو عامر

---

(1) (١/٢٥٩) .

ولم يشك .

ووجه الدلالة منه : أن المعازف هي آلات اللهو كلُّها ، لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك ، ولو كانت حلالًا لما ذمَّهُم على استحلالها ، ولما قرن استحلالها باستحلال الخمر والخز ، فإن كان بالحاء والراء المهملتين فهو استحلال الفروج الحرام وإن كان بالخاء والزاي المعجمتين ، فهو نوع من الحرير غير الذي صح عن الصحابة رضي الله عنهم لبسه ؛ إذ الخز نوعان : أحدهما من حرير ، والثاني من صوف ، وقد روي هذا الحديث من وجهين .

وقال ابن ماجه في «سننه» [1] ، حدثنا عبد الله بن سعيد عن معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن ابن أبي مريم عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا ، يُعْزَفُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ، وَالْمُغَنِّيَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ** » ، وهذا إسناد صحيح ، وقد توعَّد مستحلي المعازف فيه ، بأن يخسف اللهُ بهم الأرضَ ، ويمسخهم قردة وخنازير ، وإن كان الوعيد على جميع هذه الأفعال ، فلكلٍّ واحدٍ قسطٌ في الذم والوعيد ، وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي ، وعمران بن حصين ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله ابن عباس ، وأبي هريرة ، وأبي أمامة الباهلي ، وعائشة أم المؤمنين ، وعلي بن أبي طالب ، وأنس بن مالك ، وعبد الرحمن بن سابط ، والغازي بن ربيعة .

ونحن نسوقها لتقرَّبها عيونُ أهل القرآن ، وتشجى بها حلوقُ أهل سماع الشيطان ، ثم ساقها كلها » .

ولولا طلب الاختصار لنقلتها لك - أيها القارئ الكريم - ولكني أحيل الراغبَ في الاطلاع عليها على كتاب «الإغاثة» ، حتى يرى ويسمع ما تقر به عينُه ، ويشفى به قلبُه ، وهي على كثرتها وتعدد مخارجها حجة ظاهرة وبرهان قاطع على

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٢) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٦٥) ، والبخاريُّ في «التاريخ» (١/ ١/ ٣٠٥) (٤/ ١/ ٢٢٢) ، وأبو داود ، كتاب الأشربة ، باب في الداذي (٣٦٨٨) ، وابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب العقوبات (٤٠٢٠) ، وصححه بشواهده الألباني في «الصحيحة» (٩٠) .

تحريم الأغاني والملاهي ، والتنفير منها ، تضاف إلى ما تقدم من الآيات والأحاديث الدَّالَّة على تحريم الأغاني والمعازف ، ويدل الجميع على أن استعمالها والاشتغال بها من وسائل غضب الله ، وحلول عقوبته والضلال والإضلال عن سبيله ، نسأل الله لنا وللمسلمين العافية من ذلك ، والسلامة من مضلات الفتن ، إنه وليّ ذلك والقادر عليه » ا.هـ .

وفي «**مسند**» أحمد ، و «**سنن**» أبي داود[1] من حديث ابن عباس ﵄ قال : قال رسول الله ﷺ : « **إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الْـخَمْرَ وَالْـمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**» .

قَالَ عَلِيُّ بْن بَذِيمَةَ ـ أحد رواة الحديث ـ : «**الْكُوبَةُ: الطَّبْلُ** » .

وفي «**سنن**» الترمذي ، و «**مصنف**» ابن أبي شيبة ، و «**المنتخب**» لعبد بن حميد ، و«**مسند**» الطيالسي[2] من حديث جابر بن عبد الله قال : أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَوَجَدَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَبْكِي؟ أَوَلَمْ تَكُنْ نَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: «**لَا، وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، خَمْشِ وُجُوهٍ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ** » ، وفي روايةٍ : « **صَوْتٍ عِنْدَ نَغمَةِ لَـهْوٍ وَلَعِبٍ وَمَزَامِيرِ شَيْطَانٍ** » .

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٧٤) ، وأبو داود ، كتاب الأشربة ، باب في الأوعية (٣٦٩٦) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٧٢٩) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٣٦٥) بإسنادٍ صححه العلامة أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ، والألباني في «الصحيحة» (١٨٠٦) ، وله شاهد عن عبد الله بن عمرو ﵄ ، أخرجه أحمد (٢/ ١٥٨، ١٧١) ، وأبو داود (٣٦٨٥) .

(٢) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت (١٠٠٥) ، وعبد بن حميد (١٠٠٦) ، وابن أبي شيبة (٣/ ١٧٥ ـ ٢٦٦) ، والطيالسي (١٦٨٣) والحاكم (٤/ ٤٣) ، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٣٨) ، والبزار في «مسنده» (١٠٠١) عن جابر عن عبد الرحمن بن عوف ﵁ . وفي إسنادهما ابن أبي ليلى ـ محمد ـ وهو ضعيف ؛ لكن له شاهد من حديث أنس ؛ أخرجه البزار في «مسنده» (٧٥١٣) ، والضياء في «المختارة» (٤٧٦ ، ٤٧٧) ، وحسّن الحديث بها العلامة الألبانيّ في «الصحيحة» (٤٢٧) .

قال الألبانيُّ معلقًا (١) :

«وفي الحديث تحريم آلات الطرب ؛ لأن المزمار هو الآلة التي يزمر بها ، وهو من الأحاديث الكثيرة التي ترد على ابن حزم إباحته لآلات الطرب» .

«فانظر إلى هذا النهي المؤكد ، بتسميته صوت الغناء صوتًا أحمقًا ، ولم يقتصر على ذلك ، حتى وصفه بالفجور ، ولم يقتصر على ذلك حتى سماه من مزامير الشيطان ، وقد أقرّ النبيّ ﷺ أبا بكر الصديق على تسمية الغناء مزمور الشيطان في الحديث الصحيح كما سيأتي ، فإن لم يستفد التحريم من هذا لم نستفده من نهي أبدًا ، وقد اختلف في قوله : «لا تفعل» وقوله : «نُهِيْتُ عن كذا» .

أيهما البالغ في التحريم ؟ والصواب بلا ريب : أن صيغة نهيت أبلغ في التحريم لأن لا تفعل يحتمل النهي وغيره بخلاف الفعل الصريح .

فكيف يستجيز العارفُ إباحةَ ما نهى عنه رسول الله ﷺ وسمَّاه صوتًا أحمقًا فاجرا ومزمور الشيطان ، وجعله والنياحة التي لعن فاعلها أخوين ، وأخرج النهي عنهما مخرجًا واحدًا ، ووصفهما بالحمق والفجور وصفًا واحدًا »(٢) ا.هـ .

وفي «**الصحيحين**» (٣) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ، يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَبِمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا**».

قال النوويُّ رحمه الله (٤): «وقولها: وليستا بمغنيتين معناه : ليس الغناءُ عادةً لهما ولا هما معروفتان به .. قال القاضي: إنما كان غناؤهما بما هو من أشعار الحرب والمفاخرة

---

(١) «الصحيحة» (١/ ٢/ ٧٩١) .

(٢) «إغاثة اللهفان» (ص:٢٩٢) .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب صلاة العيدين ، باب سنة العيدين لأهل الإسلام (٩٥٢) ، ومسلمٌ ، كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد (٨٩٢) .

(٤) «شرح مسلم» (٣/ ٤٥٢) .

بالشجاعة والظهور والغلبة ، وهذا لا يهيج الجواري على شر ، ولا إنشادهما لذلك من الغناء المختلف فيه ، وإنما هو رفع الصوت بالإنشاد ؛ ولهذا قالت : «وليستا بمغنيتين» ؛ أي : ليستا ممن يتغن بعادة المغنيات من التشويق والهوى والتعريض بالفواحش والتشبيب بأهل الجمال ، وما يحرك النفوسَ ويبعث الهوى والغزل ؛ كما قيل : «الغناء رقية الزنا» وليستا أيضًا ممن اشتهر وعرف بإحسان الغناء الذي فيه تمطيط وتكسير وعمل يحرك الساكن ويبعث الكامن ، ولا ممن اتخذ ذلك صنعةً وكسبًا» .

وقال ابنُ القيم رحمه الله [1] : «فلم ينكر رسولُ الله ﷺ على أبي بكر تسميته الغناء مزمار الشيطان وأقرهما ؛ لأنهما جاريتان غير مكلفتين تغنيان بغناء الأعراب الذي قيل في يوم حرب بعاث من الشجاعة والحرب ، وكان اليوم يوم عيد ، فتوسع حزبُ الشيطان في ذلك إلى صوت امرأة جميلة أجنبية أو صبيٍّ أمرد صوتهُ فتنة ، وصورته فتنة؛ يغني بما يدعو إلى الزنا والفجور ، وشرب الخمور مع آلات اللهو التي حرمها رسول الله ﷺ في عدَّة أحاديث كما سيأتي ، مع التصفيق والرقص وتلك الهيئة المنكرة التي لا يستحلها أحدٌ من أهل الأوثان فضلًا عن أهل العلم والإيمان ، ويحتجون بغناء جويريتين غير مكلفتين بنشيد الأعراب ونحوها من الشجاع ونحوها في يوم عيد بغير شبابة ، ولا دفٍّ ، ولا رقص ، ولا تصفيق ، ويدعون المحكم الصريح لهذا المتشابه ، وهذا شأن كل مبطل ، نعم نحن لا نحرم ، ولا نكره مثل ما كان في بيت رسول الله ﷺ على ذلك الوجه ، وإنما نحرمُ وسائر أهل العلم والإيمان السماع المخالف لذلك ، وبالله التوفيق» .

وقال شيخُنا ابنُ باز رحمه الله [2] :

«فهذا الحديث الجليل يستفاد منه أن كراهة الغناء وإنكاره وتسميته مزمار الشيطان أمرٌ معروفٌ مستقرٌّ عند الصحابة رضي الله عنهم ولهذا أنكر الصديقُ على عائشة غناءَ الجاريتين عندها ، وسماه مزمار الشيطان ،ولم ينكر عليه النبيّ ﷺ تلك التسميةَ ، ولم يقل له : إن الغناء والدفَّ لا حرج فيهما ، وإنما أمره أن يترك الجاريتين ، وعلَّل ذلك بأنها أيام عيد ، فدلَّ ذلك على أنه ينبغي التسامح في مثل هذا للجواري

---

(١) في «الإغاثة» (ص:٢٩٤) .

(٢) «تحريم الأغاني والملاهي» (ص:١٤) .

الصغار في أيام العيد ؛ لأنها أيام فرح وسرور ، ولأن الجاريتين إنما أنشدتا غناء الأنصار الذي تقاولوا به يوم بعاث ، فيما يتعلق بالشجاعة والحرب ، بخلاف أكثر غناء المغنين والمغنيات اليوم ، فإنه يثير الغرائزَ الجنسيةَ ، ويدعو إلى عشق الصور ، وإلى كثير من الفتن الصادة للقلوب عن تعظيم الله ومراعاة حقه ؛ فكيف يجوز لعاقل أن يقيس هذا على هذا ؟ ومن تأمل هذا الحديث علم أن ما زاد على ما فعلته الجاريتان منكر ، يجب التحذيرُ منه حسمًا لمادة الفساد ، وحفظا للقلوب عما يصدُّها عن الحق ، ويشغلها عن كتاب الله وأداء حقه» ا.هـ .

وفي «**مسند**» أحمد ، والحاكم في «**المستدرك**» بسندٍ صحيح لشواهده [1] من حديث أبي أمامة الباهلي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : « **تَبِيتُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَيُبْعَثُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَائِهِمْ رِيحٌ فَتَنْسِفُهُمْ، كَمَا نَسَفَتْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْخُمُورَ وَضَرْبِهِمْ بِالدُّفُوفِ، وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ** » .

وفي «**مسند**» أحمد ، والنسائي في «**الكبرى**» ، والطبراني في «**الكبير**» بسندٍ صحيح [2] من حديث السائب بن يزيد ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «**يَا عَائِشَةُ أَتَعْرِفِينَ هَذِهِ؟**» قَالَتْ: لَا، يَا نَبِيَّ الله ، فَقَالَ: «**هَذِهِ قَيْنَةُ بَنِي فُلَانٍ تُحِبِّينَ أَنْ تُغَنِّيَكِ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَعْطَاهَا طَبَقًا فَغَنَّتْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَنْخِرَيْهَا**» .

وأما كلام أهل العلم في الأغاني والمعازف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ؛ فهو كثير جدًّا ، وقد سبق لك بعضُهُ ، وإليك جملة من كلامهم تأييدًا وتكملةً لما تقدَّم .

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٩) ، والحاكم (٤/ ٥٦٠) ، وقال : «هذا حديث على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي ، وصححه لشواهده الألبانيّ في «الصحيحة» (٥/ ٢٣٧) ، وانظر (٤/ ١٧٨) .

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٩) ، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٦٠) ، والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٨٧ ، ١٨٨) ، وأورده الهيثميّ في «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٧) ، وقال : «رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح» ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٣٢٨١) .

ففي «مسند» أحمد ، و «سنن» أبي داود [(١)] عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ أَتَسْمَعُ؟ فَأَقُولُ: نَعَمْ، فَيَمْضِي حَتَّى، قُلْتُ: لَا، فَوَضَعَ يَدَيْهِ، وَأَعَادَ رَاحِلَتَهُ إِلَى الطَّرِيقِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا.

قال ابنُ رجب رحمه الله [(٢)] :

«وإنما لم يأمر ابن عمر بسدّ أذنيه ؛ لأنه لم يكن مستمعًا ؛ بل سامعًا ، والسامع من غير استماع لا يوصف فعله بالتحريم ؛ لأنه عن غير قصدٍ منه ، وإن كان الأولى له سد أذنيه حتى لا يسمع ، ومعلوم أن زمارة الراعي لا تهيج الطباعَ للهوى ؛ فكيف حال ما يهيج الطباع ويغيرها ويدعوها إلى المعاصي ؟! كما قال طائفة من السلف : «الغناء رقية الزنا» .

ومن سمع شيئًا من الملاهي وهو مار في الطريق أو جالس فقام عند سماعه ؛ فالأولى له أن يدخل أصبعيه في أذنيه ؛ كما في هذا الحديث .

وكذلك روي عن طائفة من التابعين أنهم فعلوه ، وليس ذلك بلازم ، وإن استمر جالسًا وقصد الاستماع كان محرمًا ، وإن لم يقصد الاستماع ؛ بل قصد غيره ؛ كالأكل من الوليمة أو غير ذلك ؛ فهو محرم أيضًا عن أصحابنا وغيرهم من العلماء ، وخالف فيه طائفة من الفقهاء .

فإن قيل : فلو كان سماع الزمارة محرمًا لأنكره النبيُّ ﷺ على من فعله ، ولم يكتف بسدِّ أذنيه ، فيحمل ذلك على كراهة التنزيه ، وقد نقل ابن عبد الحكم هذا المعنى بعينه عن الشافعي رحمه الله كما ذكره الآبري في كتاب «مناقب الشافعي رحمه الله» .

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٨، ٣٨) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب كراهية الغناء والزمر (٤٩٢٤، ٤٩٢٦) ، وابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب الغناء والدف (١٩٠١) ، وابن سعد (٤/ ١٦٣) ، وابن حبان (٦٩٣) من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما ، واستنكر أبو داود رفعه ، قال الألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص١١٦) : «وبعض طرقه صحيح» ، ونقل تصحيح أبي الفضل محمد بن ناصر ، وقد علّق الشيخ على هذا الأثر تعليقًا بديعًا ، وردَّ فيه على ابن حزم - يغفر الله لنا وله .

(٢) «نزهة الأسماع» ضمن «مجموع رسائل ابن رجب» (٢/ ٤٥٣) .

قيل: الشافعيُّ رحمه الله لا يبيح استماع آلات الملاهي ، وابن عبد الحكم ينفرد عن الشافعي بما لا يوافقه عليه غيره ، فإن كان هذا محفوظًا عن الشافعي ، فإنما أراد به أن زمارة الراعي بخصوصها ، لا يبلغ سماعها إلى درجة التحريم ، فإنه لا طرب فيها ، بخلاف المزامير المطربة ، كالشبابات المؤصلة ، وقد أشار إلى ذلك الخطابيُّ وغيره من العلماء ... إلى آخر كلامه رحمه الله » .

وعند البخاري في «**الأدب المفرد**» ، وابن أبي الدنيا في «**ذم الملاهي**» ، والبيهقي في «**الكبرى**» بسندٍ صحيحٍ عن عبد الله بن دينار قال : مرَّ ابن عمر بجارية صغيرة تغني ؛ فقال : «لو ترك الشيطان أحدًا ترك هذه»[١] .

وفي «**ذم الملاهي**» لابن أبي الدنيا ، والبيهقي في «**السنن الكبير**» بسند صحيح[٢] عن نافع مولى ابن عمر قال : أن ابن عمر مرَّ عليه قومٌ مُحرِمُون وفيهم رجُلٌ يتغنى ؛ فقال : ألا لا سمع الله لكم ، ألا لا سمع الله لكم» .

وفي «**تفسير**» ابن أبي حاتم ، والبيهقي في «**السنن الكبير**» بسندٍ صحيحٍ[٣] عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال في هذه الآيات في القرآن : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ قال : «هي في التوراة : أن الله أنزل الحق ليذهب به الباطلَ ويبطل به اللعبَ ، والزَّفْن والمزمار ، والمزاهر ، والكنَّارات .. » .

وقد اتفق أئمة المذاهب الأربعة على تحريم الغناء[٤] ؛ بل لقد نقل بعضهم

---

(١) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٧٨٤) ، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٤٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبير» (١٠/ ٢٢٣) ، وفي «شعب الإيمان» (٥١٠٢) ، وحسن إسناده الألباني في «صحيح الأدب المفرد».

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا (١٧) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٦٨) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في ابن كثير (٢/ ١١٩) ، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/ ٥٠٥) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٠/ ٢٢٢) ، وفي «شعب الإيمان» (٥١١٨) ؛ قال ابن كثير : «وهذا إسناده صحيح» .

(٤) كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٣٥) .

الإجماع على ذلك(١).

وإليك هذا البحث القيم الذي نقله العلامة ابن قيم الجوزية في «إغاثة اللهفان» فقال(٢): « قال الإمام أبو بكر الطرطوشي في خطبة كتابه في تحريم السماع : « الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، ونسأله أن يرينا الحق حقًّا فنتبعه ، والباطل باطلًا فنجتنبه ، وقد كان الناس فيما مضى يتستر أحدهم بالمعصية إذا واقعها ، ثم يستغفر ويتوب إليه منها ، ثم كثر الجهلُ ، وقل العلمُ ، وتناقص الأمرُ حتى صار أحدُهم يأتي المعصية جهارًا ، ثم ازداد الأمرُ إدبارًا حتى بلغنا أن طائفة من إخواننا المسلمين وفقنا اللهُ وإياهم استزلهم الشيطان ، واستغوى عقولهم في حب الأغاني واللهو ، وسماع الطقطقة والنقير ، واعتقدته من الدين الذي يقربهم إلى الله ، وجاهرت به جماعة المسلمين ، وشاقّت سبيل المؤمنين ، وخالفت الفقهاء والعلماء وحملة الدين .

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء : ١١٥] ؛ فرأيت أن أوضح الحق ، وأكشف عن شبه أهل الباطل بالحجج التي تضمنها كتابُ الله وسنة رسوله ، وأبدأ بذكر أقاويل العلماء الذين تدور الفتيا عليهم في أقاصي الأرض ودانيها حتى تعلم هذه الطائفةُ أنها قد خالفت علماء المسلمين في بدعتها ، والله ولي التوفيق

ثم قال : أما مالكٌ فإنه نهى عن الغناء وعن استماعه وقال : إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له أن يردها بالعيب وسئل مالك رحمه الله : عما يرخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال : إنما يفعله عندنا الفساق ، قال : وأما أبو حنيفة : فإنه يكره الغناء ويجعله من الذنوب ، وكذلك مذهب أهل الكوفة : سفيان ، وحماد ، وإبراهيم ، والشعبي وغيرهم لا اختلاف بينهم في ذلك ، ولا نعلم خلافًا أيضًا بين

---

(١) قال أبو الطيب الطبريُّ رحمه الله : «أجمع علماء الأنصار على كراهية الغناء والمنع منه ، وإنما فارق الجماعة إبراهيم بن سعد ، وعبيد الله العنبري» نقله عنه ابن الجوزي رحمه الله في «تلبيس إبليس» (ص:٢٦٢) ، ونقله عنه كذلك القرطبي في «تفسيره» (١٤/ ٥٦) .

(٢) «الإغاثة» (ص:٢٦٤ ـ ٢٦٨) . وقد نقل مذاهب الأئمة ـ رحمهم الله ـ ابن الجوزي رحمه الله في «التلبيس» (ص:٢٥٩) وما بعدها .

أهل البصرة في المنع منه .

قلت : مذهبُ أبي حنيفة في ذلك من أشد المذاهب ، وقوله فيه أغلظ الأقوال ، وقد صرح أصحابُه بتحريم سماع الملاهي كلِّها ؛ كالمزمار والدف حتى الضرب بالقضيب ؛ وصرحوا بأنه معصية يوجب الفسق وترد به الشهادة ، وأبلغ من ذلك أنهم قالوا : إن السماع فسق والتلذذ به كفر هذا لفظهم ؛ ورووا في ذلك حديثًا لا يصح رفعه ، قالوا : ويجب عليه أن يجتهد في أن لا يسمعه إذا مر به أو كان في جواره

وقال أبو يوسف في دار يسمع منها صوتُ المعازف والملاهي : ادخل عليهم بغير إذنهم ؛ لأن النهي عن المنكر فرض ؛ فلو لم يجز الدخول بغير إذن لامتنع الناس من إقامة الفرض .

قالوا : ويتقدم إليه الإمامُ إذا سمع ذلك من داره ، فإن أصر حبسه أو ضربه سياطًا وإن شاء أزعجه عن داره .

وأما الشافعي : فقال في كتاب «أدب القضاء» : إن الغناء لهوٌ مكروهٌ يشبه الباطلَ والمحالَ ، وَمَن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته ، وصرح أصحابه العارفون بمذهبه بتحريمه ، وأنكروا على مَن نسب إليه حله ؛ كالقاضي أبي الطيب الطبري ، والشيخ أبي إسحق ، وابن الصباغ .

قال الشيخ أبو إسحاق في «التنبيه» : ولا تصحُّ يعني الإجارةَ على منفعة محرمة ؛ كالغناء ، والزمر ، وحمل الخمر ، ولم يذكر فيه خلافًا ، وقال في «المهذب» : ولا يجوز على المنافع المحرمة ؛ لأنه محرم ؛ فلا يجوز أخذُ العوض عنه ؛ كالميتة والدم ؛ فقد تضمن كلام الشيخ أمورًا:

أحدها : أن منفعة الغناء بمجرده منفعة محرمة .

الثاني : أن الاستئجار عليها باطل .

الثالث : أن أكل المال به أكل مال بالباطل بمنزلة أكله عوضًا عن الميتة والدم .

الرابع : أنه لا يجوز للرجل بذل ماله للمغني ، ويحرم عليه ذلك ؛ فإنه بذل ماله في مقابلة محرم ، وأن بذله في ذلك كبذله في مقابلة الدم والميتة .

الخامس : أن الزمر حرام .

وإذا كان الزمر الذي هو أخف آلات اللهو حرامًا ؛ فكيف بما هو أشد منه

كالعود والطنبور واليراع ؟! ولا ينبغي لمن شم رائحة العلم أن يتوقف في تحريم ذلك ؛ فأقل ما فيه : أنه من شعار الفساق وشاربي الخمور .

وكذلك قال أبو زكريا النووي في «روضته» .

القسم الثاني : أن يغني ببعض آلات الغناء بما هو من شعار شاربي الخمر ، وهو مطرب ؛ كالطنبور والعود والصنج وسائر المعازف والأوتار يحرم استعماله واستماعه قال : وفي اليراع وجهان ؛ وصحَّح البغويُّ التحريم ، ثم ذكر عن الغزالي الجواز قال : والصحيح تحريم اليراع وهو الشبابة ، وقد صنف أبو القاسم الدولعي كتابا في تحريم اليراع .

وقد حكى أبو عمرو بن الصلاح الإجماع على تحريم السماع الذي جمع الدف والشبابة والغناء فقال في «فتاويه» :

وأما إباحة هذا السماع وتحليله فليعلم أن الدف والشبابة والغناء إذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب وغيرهم من علماء المسلمين ، ولم يثبت عن أحد ممن يعتد بقوله في الإجماع والاختلاف أنه أباح هذا السماعَ ؛ والخلاف المنقول عن بعض أصحاب الشافعي إنما نقل في الشبابة منفردة والدف منفردًا ؛ فمن لا يحصل أو لا يتأمل ربما اعتقد خلافًا بين الشافعيين في هذا السماع الجامع هذه الملاهي ، وذلك وهمٌ بيِّن من الصائر إليه تُنادي عليه أدلة الشرع والعقل مع أنه ليس كلُّ خلافٍ يستروح إليه ويعتمد عليه ، وَمَن تتبع ما اختلف فيه العلماءُ وأخذ بالرخص من أقاويلهم تزندق أو كاد ، قال : وقولهم في السماع المذكور : إنه من القربات والطاعات قولٌ مخالفٌ لإجماع المسلمين ، وَمَن خالف إجماعهم ، فعليه ما في قوله تعالى : ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

وأطال الكلام في الرد على هاتين الطائفتين اللتين بلاء الإسلام منهم : المحللون لما حرم الله ، والمتقربون إلى الله بما يباعدهم عنه .

والشافعي وقدماء أصحابه والعارفون بمذهبه : من أغلظ الناس قولًا في ذلك ، وقد تواتر عن الشافعي أنه قال : خلّفت ببغداد شيئًا أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن ؛ فإذا كان هذا قوله في التغبير وتعليله : أنه يصد عن القرآن وهو شعر يُزَهِّدُ في الدنيا يغني به مغنٍّ فيضرب بعض الحاضرين

بقضيب على نطع أو مخدة على توقيع غنائه ؛ فليت شعري ما يقول في سماع التغبير عنده كتفلة في بحر قد اشتمل على كل مفسدة ، وجمع كل محرم ؛ فالله بين دينه وبين كل متعلم مفتون وعابد جاهل ، قال سفيان بن عيينة : «كان يقال : احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل ؛ فإن فتنتهما فتنة لكلّ مفتون » .

ومن تأمل الفسادَ الداخلَ على الأمة وجده من هذين المفتونين.

فصل : وأما مذهب الإمام أحمد ؛ فقال عبد الله ابنه : سألت أبي عن الغناء فقال : الغناء ينبت النفاقَ في القلب لا يعجبني : ثم ذكر قول مالك إنما يفعله عندنا الفساقُ ، قال عبد الله : وسمعت أبي يقول : سمعت يحيى القطان يقول : «لو أن رجلًا عمل بِكُلِّ رخصة بقول أهل الكوفة في النبيذ ، وأهل المدينة في السماع ، وأهل مكة في المتعة لكان فاسقًا» .

قال أحمد : وقال سليمان التيمي : «لو أخذت برخصة كلِّ عالم أو زلة كلِّ عالم اجتمع فيك الشر كلُّه » ، ونص على كسر الآت اللهو كالطنبور وغيره إذا رآها مكشوفة وأمكنه كسرها ، وعنه في كسرها إذا كانت مغطاة تحت ثيابه وعلم بها روايتان منصوصتان ، ونص في أيتام ورثوا جارية مغنية وأرادوا بيعها ؛ فقال : لا تباع إلا على أنها ساذجة ؛ فقالوا : إذا بيعت مغنية ساوت عشرين ألفًا أو نحوها ، وإذا بيعت ساذجة لا تساوي ألفين ؛ فقال : لا تباع إلا على أنها ساذجة ، ولو كانت منفعة الغناء مباحة لما فوَّتَ هذا المال على الأيتام .

فصل : وأما سماعه من المرأة الأجنبية أو الأمرد ؛ فمن أعظم المحرمات وأشدها فسادًا للدين :

قال الشافعي رحمه الله : وصاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها ؛ فهو سفيهٌ تردُّ شهادته ، وأغلظ القول فيه ، وقال : هو دياثة ، فمن فعل ذلك كان ديوثًا .

قال القاضي أبو الطيب : وإنما جعل صاحبها سفيهًا ؛ لأنه دعا الناس إلى الباطل ، ومن دعا الناس إلى الباطل كان سفيهًا فاسقًا .

قال : وكان الشافعي يكره التغبير وهو الطقطقة بالقضيب ، ويقول : وضعته الزنادقة ليشغلوا به عن القرآن .

قال : وأما العود والطنبور وسائر الملاهي فحرام ، ومستمعه فاسق ، واتباع الجماعة أولى من اتباع رجلين مطعون عليهما .

قلت : يريد بهما إبراهيم بن سعد وعبيد الله بن الحسن ؛ فإنه قال : وما خالف في الغناء إلا رجلان : إبراهيم بن سعد فإن الساجي حكى عنه : أنه كان لا يرى به بأسًا ، والثاني : عبيدالله بن الحسن العنبري قاضي البصرة وهو مطعون فيه» انتهى كلام ابن القيم رحمه الله .

وسُئل الإمام ابن رجب الحنبلي رحمه الله في رسالته : «نزهة الأسماع» هذا السؤال ؛ فقال[1] : «سُئلتُ عن السماع المُحْدث ، وما يتضمنه من سماع الغناء وآلات اللهو ، هل هو محظور أم لا ؟ وهل ورد في حظره دليلٌ صريحٌ أم لا؟ وعن سماعه من المرأة الأجنبية ، وعمن يفعله قربة وديانة .

فأجبتُ ـ والله الموفق : هذه المسائل قد انتشر فيها من الناس مقالٌ ، وكثر القيل فيها والقالُ ، وصنف الناسُ فيها تصانيف مفردة ، وذكرت في أثناء التصانيف ضمنا ، وتكلم فيها أنواع الطوائف ؛ من الفقهاء ، وأهل الحديث ، والصوفية ، ثم منهم من يميل إلى الرخصة ، ومنهم من يميل إلى المنع والشدَّة .

واستيفاء الكلام في ذلك لا يستدعي تطويلًا كثيرًا ، ولكن سنشير ـ إن شاء الله تعالى بعونه وتوفيقه ـ إلى نكت مختصرة وجيزة ، ضابطة لكثير من مقاصد هذه المسائل ، ونسأل الله تعالى أن يلهمنا رشدنا ، وأن يعيذنا من شر أنفسنا ، وأن يجعل قصدنا بذلك بيان الحق الذي بعث به رسوله ، وأن يزيد المهتدي منا ومن إخواننا المسلمين هدى ، وأن يرجع بالمسيء إلى الحق الذي يرتضيه ، في خير وعافية ، بمنه ورحمته آمين .

فنقول : سماع الغناء وآلات الملاهي على قسمين :

فإنه تارة يقع ذلك على وجه اللعب واللهو ، وإبلاغ النفوس حظوظها من الشهوات واللذات ، وتارة يقع على وجه التقرب إلى الله عز وجل : باستجلاب صلاح القلوب ، وإزالة قسوتها ، وتحصيل رقتها .

القسم الأول : أن يقع على وجه اللعب واللهو : فأكثر العلماء على تحريم ذلك ـ أعني سماع الغناء وسماع آلات الملاهي كلها ـ وكلٌّ منها محرم بانفراده ، وقد حكى أبو بكر الآجري وغيره إجماع العلماء على ذلك .

والمراد بالغناء المحرم : ما كان من الشعر الرقيق الذي فيه تشبيب بالنساء

---

(١) «نزهة الأسماع في مسألة السماع» ؛ كما في «مجموع رسائل الحافظ ابن رجب» (٢/ ٤٤٣) .

ونحوه ، مما توصف فيه محاسن من تهيج الطباع بسماع وصف محاسنه ؛ فهذا هو الغناء المنهي عنه ، وبذلك فسَّره الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه ، وغيرهما من الأئمة ؛ فهذا الشعر إذا لحن ، وأخرج تلحينه على وجه يُزعج القلوب ، ويخرجها عن الاعتدال ، ويحرك الهوى الكامن المجبول في طباع البشر ، فهو الغناء المنهي عنه ؛ فإن أنشد هذا الشعر على غير وجه التلحين ؛ فإن كان محركًا للهوى بنفسه فهو محرم أيضًا ؛ لتحريكه الهوى ، وإن لم يُسمَّ غناء .

فأما ما لم يكن فيه شيءٌ من ذلك ، فإنه ليس بمحرم وإن سُمِّي غناء ، وعلى هذا حمل الإمام أحمد حديث عائشة رضي الله عنها في الرخصة في غناء نساء الأنصار[1] ؛ وقال : هو غناء الركبان: أتيناكم أتيناكم ، يشير إلى أنه ليس فيه ما يهيج الطباع إلى الهوى ، ويشهد لذلك حديث عائشة : أن الجاريتين اللتين كانتا عندها كانتا تغنيان بما تقاولت به الأنصار رضي الله عنهم يوم بعاث[2] ؛ وعلى مثله يحمل كلّ حديثٍ ورد في الرخصة في الغناء ؛ كحديث الحبشية التي نذرت أن تضرب الدفّ ؛ في مقدم النبيِّ صلى الله عليه وسلم[3] ، وما أشبهه من الأحاديث .

ويدلُّ عليه أيضًا ؛ ما في «**صحيح البخاري**»[4] عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ بُنِيَ عَلَيَّ؛ فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُوَيْرِيَاتٌ يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ، يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : «**لاَ تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ**» .

وفي «**مسند**» أحمد، و «**سنن**» ابن ماجه[5] أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لعائشة : «**أَهَدَيْتُمُ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب النسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها (٥١٦٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العيدين ، باب سنة العيدين لأهل الإسلام (٩٥٢) ، ومسلمٌ ، كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد (٨٩٢) .

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٣ ـ ٣٥٦) ، والترمذيّ ، كتاب المناقب ، باب (١٧) (٣٦٩٠) ، وقال : «حسن صحيح غريب» ، وابن حبان (٦٨٩٢) ، وقال الألباني : «إسناده جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم»؛ كما في «الصحيحة» (٢٢٦١).

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب (١٢) (٤٠٠١ ، ٥١٤٧) .

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩١) ، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٤٠) ، وابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب الغناء والدف (١٩٠٠) ، وضعّفه الألباني في «الضعيفة» (٢٩٨١) .

الْجَارِيَةَ إِلَى بَيْتِهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلَّا بَعَثْتُمْ مَعَهُمْ مَنْ يُغَنِّيهِمْ يَقُولُ: أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيُّونَا نُحَيَّاكُمْ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزَلٌ».

وعلى مثل ذلك أيضًا حمل طوائف من العلماء قول من رخَّص في الغناء من الفقهاء ، من أصحابنا وغيرهم ، وقالوا : إنما أرادوا الأشعارَ التي لا تتضمن ما يهيج الطباعَ إلى الهوى ، وقريب من ذلك الحداء ، وليس في شيء من ذلك ما يحرك النفوسَ إلى شهواتها المحرمة» انتهى .

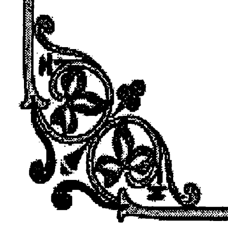
أيَّها الأحبة : لقد اقتحم الغناءُ الماجنُ ، والموسيقى الصاخبةُ كثيرًا من بيوت المسلمين ، وانتشر هذا البلاءُ انتشار النار في الهشيم ، وتلك مصيبةٌ عظيمةٌ ، وكارثة شديدة ؛ لأن صاحب القلب الذي يستمعُ ويستمتعُ وأُشرب بهذا الغناء الفاحش يعيش في ظلمة ووحشة وضنك ، ولم يتذوق هذا القلبُ حلاوة الإيمان ، ولذة استماع القرآن ؛ بل أرضى الشيطان ، وأغضب الرحمن ، واتبع هواه ؛ فالغناء مما يثير الشهوات الكامنة ، ويهيج الغرائز الهائجة .

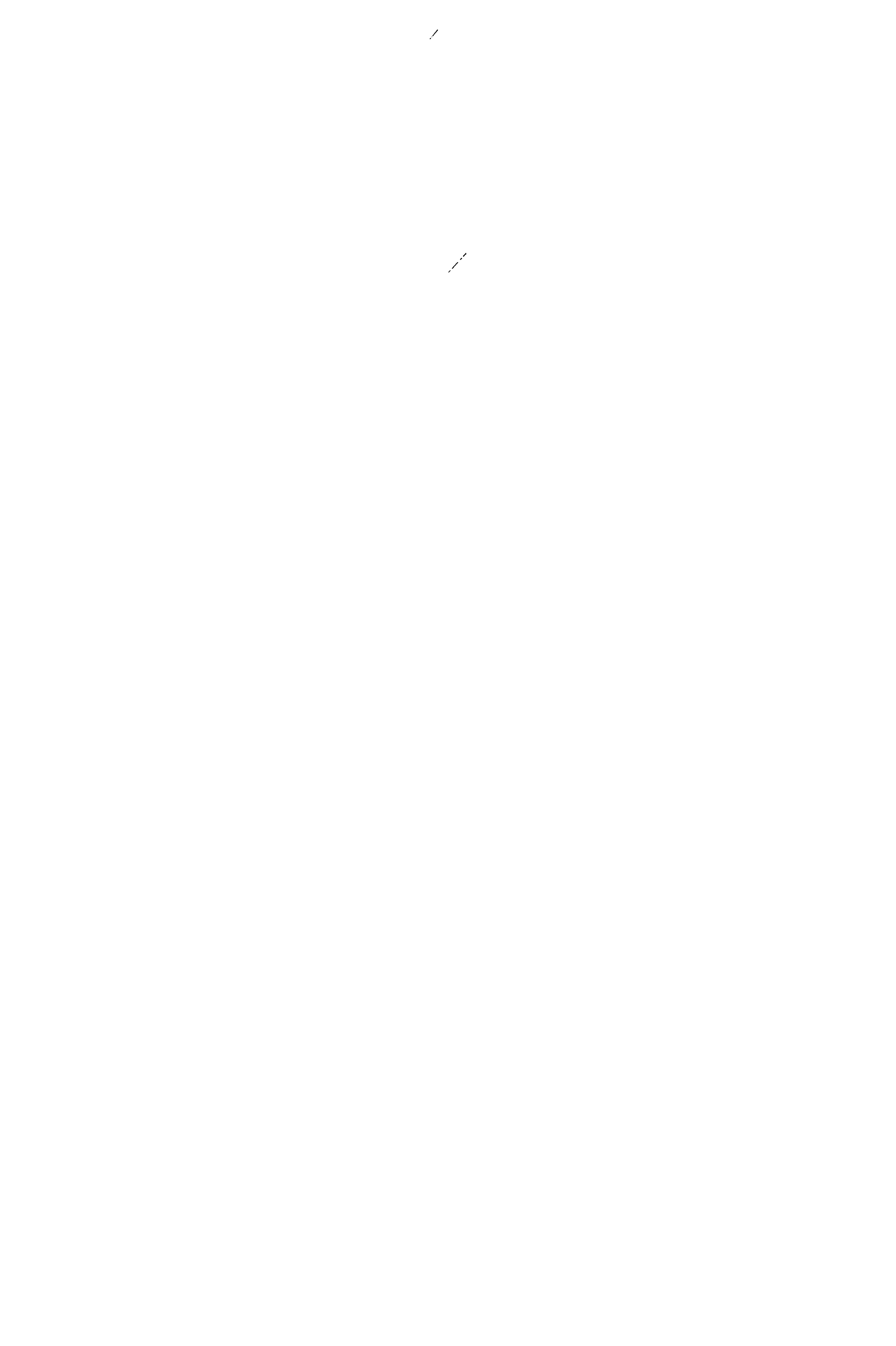
لذا ؛ فهو شهوةٌ محرمةٌ ، وحُبُّهُ مرضٌ ينبت النفاق في القلب ، ومن عاش على شيء مات عليه ؛ فلقد حدثني أخٌ من إخواننا عن جارٍ كان يسكن فوقه ، وكان مدمنا للغناء ، وكان مولعًا بأم كلثوم ، فلما نام على فراش الموت لا زال الغناء يملأ أركان البيت ، قال هذا الأخ لي: فلما علمت ذلك وسمعت صراخ النساء صعدت إليهم ، فرأيت الرجل يحتضر ؛ فبكيت ، وقلتُ : اتقوا الله ، أبوكم يموت ويحتضر، وملك الموت بيننا ، وأنتم تضعون شريط الغناء ، أهذا وقت غناء ؟ ضعوا شريطًا للقرآن لعلَّ الله أن ييسر عليه ، وأن يهون عليه السكرات ، فاستجاب أهلُهُ ، وإذا بالرجل على فراش الموت ينظر إليهم ويقول : دعوا الغناء ؛ فإنه ينعشُ قلبي ، وما تكلّم بعدها ، والأعمال بالخواتيم ؛ نسألُ الله أن يُحسن خاتمتنا وأن يردَّ المسلمين إلى الحقِّ ردًّا جميلًا ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

*****



كَثَرَةُ شُرْبِ الخَمْرِ





كثرة شرْب الخمْر

إذا كان شيوخنا وآباؤنا عقول الأمة التي تخطط وتفكِّر ؛ فإن شبابنا هم سواعدُ الأمة التي تبني وتُعمِّر ، ولا يمكن ـ أبدًا ـ لعقل أن يأتي مجردًا دون أن يمشي على قدمين ، أو أن يقوى بساعدين ، والقدمان والساعدان هما الشباب.

والشمس لا تملأ النهار في آخره كما تملؤه في وسطه وأوله ، وهذه هي المرحلة الفتية القوية ؛ مرحلة الشباب .

وها هم الشباب يعيشون ـ الآن ـ في مرحلة من أخطر مراحل الفتنة التي مرَّ بها التاريخُ كله ؛ من فتن الشهوات والشبهات التي لا حصر لها ولا عدد .

وأصبح كثيرٌ من الشباب ـ الآن ـ في تفلت عجيب أوهن جسد الأمة ، وجرح قلوب كثير من المسلمين الصادقين ؛ وملأ القلوب الحية بالآلام والهموم والأحزان !!

فانتشر بين هؤلاء الشباب مرضٌ خطيرٌ فتاكٌ .. إنه مرضٌ يُذهب العقل الذي تميَّز به الإنسانُ عن الحيوان .. إنه مرضٌ مضرٌّ بالبدنِ والنفسِ والمالِ .. إنه مرضٌ يورث البغضاء والأحقاد ، ويصدُّ عن ذِكْرِ الله وعن الصلاة .. إنه مرضٌ يُجرِّئ على ارتكاب معاصٍ كثيرة ، وفواحشَ أُخْرى جسيمة .. إنه مرضٌ جالبٌ لسخط وغضب الرحمن ، ويسببُ دخول النيران ، ويحْرِمُ مُتعاطيه من الجنان ، وما فيها من الخمر الحلال !! إنه مرضُ «شرب الخمر» وغيرها من المسكرات .

ولنبدأ بالتعريف اللُّغويِّ والاصطلاحيِّ لهذه العبارة المريرة : «شرب الخمر» !! فما الخمرُ لُغَةً؟

قال ابنُ فارس [1] : «الخاء والميم والراء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على التغطية ؛ والمخالطة في ستر . فالخمر : الشراب المعروف ؛ قال الخليل : الخمر معروفة ، واختمارها : إدراكها ، وغليانها ، ومخمرها : متخذها ، وخمرتها : ما غشي المخمور من الخمار والسكر في قلبه» .

---

(١) «معجم مقاييس اللغة» (٣٣٠) .

وقال الراغبُ [١] :

«أصل الخمر : ستر الشيء ، ويقال لما يستر به : خمار .. وأخمرت العجين : جعلت فيه الخمير ، والخميرة سميت ؛ لكونها مخمورة من قبل ، ودخل في خمار الناس ؛ أي : في جماعتهم الساترة لهم ،والخمر سميت بذلك ؛ لكونها خامرة لمقر العقل» . وهذا قد ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﵁ قال : «الخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ» [٢] .

وقال ابنُ منظور [٣] :

«والخَمْرُ : ما خَمَرَ العقلَ ، وهو المسكر من الشراب ، وهي خمرة وخمر وخمور مثل تمرة وتمر وتمور .. وخمر الرجل والدابة يخمره خمرًا : سقاه الخمر ، والـمُخَمِّرُ : متَّخذ الخمر ، والخمَّار : بائعها ، وعنب خمري : يصلح للخمر ، ولون خمري : يشبه لون الخمر ، واختمار الخمر : إدراكها وغليانها.. وسمي الخمر خمرًا ؛ لأنه يغطي العقل» .

واصطلاحًا :

قال الكفويُّ [٤] :

«كلُّ شراب مغطٍّ للعقل ؛ سواء كان عصيرًا أو نقيعًا ، مطبوخًا كان أو نيئًا ؛ فهو خمر» .

فالخمر : اسمٌ لكلِّ مُسكر ، وهو رأي الأكثرين [٥] .

---

(١) «مفردات القرآن» (٢٩٨ ، ٢٩٩) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب التفسير ، باب قوله : ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ (٤٦١٩) ، ومسلمٌ ، كتاب التفسير ، باب في نزول تحريم الخمر (٣٠٣٢) .

(٣) «لسان العرب» (٣/ ٢١٤ ـ ٢١٧) .

(٤) «الكليات» (ص:٤١٤) .

(٥) «المغني» (١٢/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨) ، و «المبدع في شرح المقنع» لابن مفلح (٩/ ١٠١) ط. المكتب الإسلامي ، و «اختلاف الأئمة العلماء» لابن هبيرة (٢/ ٢٩٢ ، ٢٩٣) .

ورأى بعضهم أن الخمر : اسمٌ للمتخذ من العنب والتمر[١] .

قال الفيروز آبادي[٢] :

«والعموم أصحُّ ؛ لأنها حُرِّمت وما بالمدينة خمر عنب ، وما كان شرابهم إلا البُسْرَ والتمرَ» .

ويقول شيخُنا ابنُ عثيمين رحمه الله[٣] :

«كل ما غطى العقل على سبيل اللذة والطرب ؛ فهو خمر من أي نوع كان ، ومن قال : إن الخمر لا يكون إلا من العنب ؛ فإن هذا القول ضعيفٌ جدًّا ، ومردود على قائله ؛ لأن أفصح من نطق بالضاد محمدا ﷺ قال : «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**»[٤] ، وما قال من العنب ! فكل مسكر من العنب أو الرطب أو الشعير أو الذرة أو البر أو أي شيء كان ؛ فإنه خمر ، وداخل في التحريم» .

○ **أيها الأحبة** : إن الخمر تبذيرٌ وإسرافٌ ، وطيشٌ وعصيانٌ ، وفسوقٌ وفجورٌ ، وغيٌّ وضلالٌ وإثمٌ كبيرٌ ، وداءٌ مريرٌ ، وشرٌّ مستطيرٌ ، ولقد كثر شربُ الخمر في هذا الزمان بصورة واضحة ؛ بل وأصبح الخمرُ يباع جهارًا نهارًا ، وهذه علامة خطيرة من علامات الساعة ، كما في «**الصحيحين**»[٥] من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ** » .

---

(١) «المفردات» (٢٩٩) .

(٢) «القاموس المحيط» (ص:٣٩٣) .

(٣) «الشرح الممتع» (١٤/ ٢٩٨) .

(٤) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المغازي ، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٤٣) ، ومسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر (١٧٣٣) عقب (٢٠٠١) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، وأخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام (٢٠٠٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما .

(٥) أخرجه البخاريُّ ، كتاب العلم ، باب رفع العلم وظهور الجهل (٨٠) ، ومسلمٌ ، كتاب العلم ، باب رفع العلم وقبضة وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٢٦٧١) .

وفي «سنن» الترمذي ، و «مسند» الروياني [١] من حديث عمران بن حصين ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « **فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ** » ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ الله، وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: «**إِذَا ظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الخُمُورُ**».

فشارب الخمر يعاقب بالمسخ والخسف ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

بل والأبشع من ذلك أن يستحل الخمر ، ويسمى بغير اسمه !! ولقد أخبر الصادق المصدوق ﷺ بهذا الواقع المؤلم ؛ كما في «مسند» أحمد ، و «مصنف» ابن أبي شيبة ، و «سنن» أبي داود وابن ماجة ، و «التاريخ الكبير» للبخاريِّ [٢] من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ أن النبي ﷺ قال : « **لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا** » . كلامٌ نبويٌّ يملأ قلبَ المؤمن التَّقي يقينًا وتصديقًا للحبيب النبي ﷺ .

ثم قال المصطفى ﷺ : « **يُعْزَفُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ، وَالْمُغَنِّيَاتِ،** - وفي رواية: «**الْقِينَات**» - **يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ** » .

وفي «مسند» أحمد ، و «سنن» ابن ماجه [٣] من حديث عبادة بن الصامت ﷺ أن

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في علامة حلول المسخ والقذف (٢٢١٢) وقال : «حديث غريب ، والروياني في «مسنده» (١/ ١٣٦) ، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٣٤٠) ، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (٣/ ١٦٩) ، وحسَّنه الألبانيُّ لشواهده في «تحريم آلات الطرب» (٦٣) ، وله شاهد ؛ راجعه في «الصحيحة» (برقم : ١٦٠٤) .

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٢) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٦٥) ، وأبو داود ، كتاب الأشربة ، باب في الداذي (٣٦٨٨مختصرا) ، وابن ماجة ، كتاب الفتن ، باب العقوبات (٤٠٢٠) ، والبخاري في «تاريخه» (١/ ١/ ٣٠٥) و (٤/ ١/ ٢٢٢) ؛ قال ابن القيم ﷺ في «الإغاثة» (١/ ١٨٩) : «هذا إسناد صحيح» ، وصحَّحه العلامةُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (برقم:٩٠ _ ٩١) .

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٨) ، وابن ماجة ، كتاب الأشربة ، باب الخمر يسمونها بغير اسمها (٣٣٨٥) ، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٦٩) .

النبي ﷺ قال : « **لَيَسْتَحِلَّنَّ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ بِاسْمٍ يُسَمُّونَهَا إِيَّاهُ** » ؛ فهل وجدتم وصفًا أبلغ مما وصف به النبيُّ ﷺ أحوالًا نَراها الآن فيما يُسمَّى بالكبريهات والفنادق الفخمة الضخمة ؟! فالآن تسمَّى الخمر بغير اسمها ؛ فلقد كُنَّا نسمع عن إعلاناتٍ كثيرةٍ للخمر بأسماء مزوَّرة ؛ لينخدع بهذه المسميات أصحابُ القلوب المريضة .

فمن تلك المسميات التي يسمونها للخمر : «المشروبات الروحية» !!

إنه التلبيس والخداع .. إنه الاحتيال على انتهاك المحرمات !!

وصدق من قال :

إن قلْتَ قال الله قال رسوله ... همزوك همز المنكر المتغال

أو قلْت : قد قال الصحابةُ والأولي ... تبعوهم في القول والأعمال

أو قلت : قال الشافعي وأحمد ... وأبو حنيفة والإمام الغال

صدُّوا عن وحي الإله ودينه ... واحتالوا على حرام الله بالإحلال

يا أمة لعبت بدين نبيها ... كتلاعب الصبيان في الأوحال

حاشا رسول الله يحكم بالهوى ... والجهل تلك حكومة الضلال[1]

فإن قُلتَ لهؤلاء : هذه خمرٌ لا يحلُّ لكم أن تشربوها ، فتسمع من هؤلاء من يردُّ عليك ويقول : هي مشروباتٌ روحيةٌ ؛ فلماذا تحرموها وتجرموها ؟!

إن قُلتَ : هذا خنزيرٌ : رأيت من يقول لك : أنا لا أختلف معك ، لكن الخنزير الذي حُرِّم كان خنزيرًا مريضًا موبوءًا مبتلى بالأمراض ، أما خنازير اليوم - وما أكثرها - فهي تُربَّى تربيةً فائقةً تحت العناية الطبية ، والرعاية الصحية !!!

لقد حرَّم الإسلامُ الخمرَ ، ونهى الله ﷻ عنها ، وحذَّر منه ؛ فقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة:٩٠ ، ٩١] .

---

(١) «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٣٢) ط. المعرفة .

قال الإمام الطبريُّ - رحمه الله تعالى [١]:

« يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله، إن الخمر التي تشربونها، والميسِرَ الذي تَتَياسرونه، والأنصاب التي تذبحون عندها، والأزلام التي تستقسمون بها ﴿ رِجۡسٌ ﴾، يقول: إثمٌ ونتْنٌ سَخِطَهُ اللهُ وكَرِهَهُ لكم ﴿ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ ﴾ ، يقول: شربكم الخمر، وقمارِكم على الجُزُر، وذبحكم للأنصاب، واستقسامكم بالأزلام، من تزيين الشيطان لكم، ودعائه إياكم إليه، وتحسينه لكم، لا من الأعمال التي ندبكم إليها ربكم، ولا مما يرضاه لكم، بل هو مما يسخطه لكم ﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾، يقول: فاتركوه وارفضوه ولا تعملوه ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ ، يقول: لكي تنجحوا فتدركوا الفلاح عند ربكم بترككم ذلك» ، ثم قال : « يقول تعالى ذكْره: إنما يريد لكم الشيطانُ شُربَ الخمر والمياسرة بالقداح، ويحسن ذلك لكم، إرادةً منه أن يوقع بينكم العداوةَ والبغضاءَ في شربكم الخمرَ ومياسرتكم بالقداح، ليُعادي بعضُكم بعضًا ، ويبغِّض بعضكم إلى بعض، فيشتِّت أمْرَكم بعد تأليف الله بينكم بالإيمان، وجمعه بينكم بأخوة الإسلام ﴿وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾ ، يقول: ويصرفكم بغلبة هذه الخمر بسكرها إياكم عليكم، وباشتغالكم بهذا الميسر، عن ذكر الله الذي به صلاح دنياكم وآخرتكم » انتهى .

ومن الجدير بالذكر أن هذه الآية هي التي حسم اللهُ بها كبيرةَ شرب الخمر وحرَّمها ؛ فالخمر كانت موجودةً قبل الإسلام ، وشربها المسلمون قبل أن تُحَرَّم على عهد النبي ﷺ ، فكانت تقدم كالماء ، ثم حرَّمها الإسلام بعد ذلك .

ومما يدلُّ على أن المسلمين كانوا يشربونها وهي لهم حلال ، ثم جاء تحريمها بعد ذلك ، من باب التدريج في التشريع والأحكام .

ما في «**الصحيحين**» [٢] من حديث أنس رضي الله عنه قال : « كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ : الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي ، فَقَالَ : اخْرُجْ فَانْظُرْ ، فَخَرَجْتُ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي : «أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ

---

(١) «تفسير الطبري» (٤/ ٣٠٠٤) ط. السلام .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب صب الخمر في المدينة (٢٤٦٤) ، ومسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر (١٩٨٠) .

حُرِّمَتْ» ، قَالَ: فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا، فَهَرَقْتُهَا » .

وفي لفظ : « فَمَا رَاجَعُوهَا، وَلَا سَأَلُوا عَنْهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ » .

فنزلت في الخمر أربع آيات نزلت بمكة [١] : فالآية الأولى في قوله تعالى : ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [النحل:٦٧] .

ثم نزلت : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة:٢١٩] .

ثم نزلت : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء:٤٣] .

ثم نزلت : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة:٩٠] .

يقول الإمام السعديُّ رحمه الله **في تفسير قوله تعالى** : « ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة:٢١٩][٢] :

« يسألك ـ يا أيها الرسول ـ المؤمنون عن أحكام الخمر والميسر ، وقد كانا مستعملين في الجاهلية وأول الإسلام ، فكأنه وقع فيها إشكالٌ ؛ فلهذا سألوا عن حكمها ، فأمر الله تعالى نبيه أن يبين لهم منافعها ومضارهما ، ليكون ذلك مقدمة لتحريمها وتحتيم تركها .

فأخبر أن إثمها ومضارهما ، وما يصدر منها من ذهاب العقل والمال ، والصد

---

(١) راجع : «الكشاف» للزمخشري (١/ ٢٨٧) ط. دار إحياء التراث .

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٩٨).

عن ذكر الله وعن الصلاة ، والعداوة ، والبغضاء أكبر مما يظنونه من نفعهما ، من كسب المال بالتجارة بالخمر وتحصيله بالقمار ،والطرب للنفوس عند تعاطيهما ، وكان هذا البيانُ زاجرًا للنفوس عنهما ، لأن العاقل يرجح ما ترجحت مصلحته ، ويتجنب ما ترجحت مضرَّته ، ولكن لما كانوا قد ألفوهما ، صعب التحتيمُ بتركهما أول وهلة ، قدم هذه الآية مقدمة للتحريم الذي ذَكَره في قوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ وهذا من لطفه ورحمته وحكمته ، ولهذا لما نزلت قال عمر رضي الله عنه : انتهينا انتهينا»(١) ا.هـ.

ومن بديع ما قاله إمامُنا ابن عثيمين رحمه الله (٢) :

«ووجه الدلالة من الآية : قوله : ﴿ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ ، والأصل في الأمر الوجوب ، ولأنه أضافه إلى الشيطان ؛ فقال : ﴿ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ وما كان من عمل الشيطان ؛ فإنه حرام ؛ لقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ [النور:٢١] ؛ ولأن فيه إثمًا زائدًا على منفعته ، والإثم محرم ؛ لقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ [الأعراف : ٣٣] » ا.هـ .

ولا فرق بين قليلِ الخمرِ وكثيره ؛ فلقد حرَّم الشرعُ المطهر القطرة من الخمر ، وإن لم تحصل بها مفسدةُ الكثير ، لكون قليلها ذريعة إلى شرب كثيرها ؛ كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله (٣) .

ومن نفيس ما قاله شيخنا ابن عثيمين رحمه الله في «الشرح الممتع»(٤) مبينًا الحكم من تحريم الخمر ؛ قال :

«الحكم من تحريمه كثيرة ؛ **منها** : قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ

---

(١) وسيأتي تخريجه إن شاء الله .

(٢) «الشرح الممتع» (١٤/ ٢٩٨) .

(٣) «الإغاثة» (١/ ٣٦١) ط:دار المعرفة .

(٤) (٤/ ٢٩٩) .

رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ ، وكلُّ ذي فطرة سليمة ؛ فإنه لا يقبل الرجسَ من عمل الشيطان ، ومنها: أنه يوقع العداوةَ والبغضاءَ بين الناس ؛ لقوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾[المائدة:٩١] .

ومنها: أنه يصدُّ عن ذكر الله وعن الصلاة ؛ لأن السكران ـ والعياذ بالله ـ إذا سكر غفل ، وبقي مدة لا يذكر ،ولا يصلي إذا جاء وقتُ الصلاة ؛ لأنه منهي عنها : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء:٤٣] .

ومنها: أنه جماع الإثم ؛ أي : جامع للإثم كله ، ومفتاح لكل شر ، وهذا ـ أيضًا ـ ظاهرٌ ؛ لأن الإنسان ـ والعياذ بالله ـ إذا سكر فقد وَعْيهُ ، فقد يقتل نفسه ، وقد يقتل ابنه ، وقد يقتل أمه ، وقد يزني ببنته ـ والعياذ بالله ـ وكم من قضايا نسمع عنها ، أن الرجل إذا سكر قرع بابه ، وطلب من زوجته أن تمكنه من ابنته ، وهذا شيء واقع ، وقد نشر في إحدى الصحف في البلاد التي ظهر فيها غضبُ الله ونقمته ، أن شابًّا دخل على أمه في الساعة الواحدة بعد منتصف الليل ، وقال لها : إنه يريد أن يفعل بها ؛ فنهته ، ووبخته ، فذهب وأتى بالسكين ، وقال : إن لم تمكنيني فسأقتل نفسي ، فأدركها حنان الأم ورحمتها ، فمكنته من نفسها ، فزنا بأمه ، فلما أتى الصباح كأنه أحس أنه فعل هذه الجريمةَ العظيمةَ مع أمه ؛ فدخل الحمامَ ومعه بنزين فصبَّهُ على نفسه ثم أحرق نفسَهَ ـ والعياذ بالله ـ ومن تأمل ما حصل من الشرور والمفاسد في شرب الخمر عرف بذلك حكمة الله ﷻ ورحمته بعباده ، حيث حرم ذلك عليهم ؛ فالحكمة تقتضي تحريمه ، والإنسان العاقل يبعد عنه بعقله ، دون أن يعرف شرع الله فيه» انتهى .

وقوله تعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [البقرة:٢١٩] .

قال الهيثميُّ في «الزواجر»[1] :

«ودلَّ قوله تبارك اسمه : ﴿ إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ على تحريم الخمر بدليل قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ ﴾ [الأعراف:٣٣] ، وأيضًا ؛ فالإثم:

---

(١) (٢/٣١٣، ٣١٤) .

إما العقاب ،أو سببه ، وكلٌّ منهما لا يوصف به إلا المحرم ، وأيضًا ؛ فقد قال تعالى : ﴿أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا﴾ فرجع الإثم ،وذلك موجب التحريم» .

ثم قال[١] : «ومن إثم الخمر الكبير : إزالة العقل الذي هو أشرف صفات الإنسان ، وإذا كانت الخمر عدوة للأشرف لزم أن تكون أخس الأمور ؛ لأن العقل إنما سمي عقلا ؛ لأنه يعقل ؛ أي : يمنع صاحبه عن القبائح التي يميل إليها بطبعه ؛ فإذا شرب الخمرَ زال ذلك العقلُ المانعُ عن القبائح ، وتمكن إلفها ، وهو الطبع منها ، فارتكبها ، وأكثر منها ، حتى يرتد إليه عقلُه . ذكر ابن أبي الدنيا : أنه مَرَّ بسكران وهو يبول في يده ، ويغسل به يده كهيئة المتوضىء ويقول : «الحمد لله الذي جعل الإسلام نورًا ، والماء طهورًا» ، وعن العباس بن مرداس : أنه قيل له في الجاهلية : لم لا تشرب الخمر فإنها تزيد في حرارتك ؟ فقال : «ما أنا بآخذ جهلي بيدي فأدخله في جوفي ولا أرضى أن أصبح سيد قومي وأمسي سفيههم»[٢] ، ومنه : صدُّها عن ذكر الله وعن الصلاة ، وإيقاعها العداوة والبغضاء ؛ كما ذكره الله تعالى في آية المائدة ، ومنه : أن هذه المعصية من خواصها: أن الإنسان إذا ألفها اشتد ميلُه إليها ، وكاد أن يستحيل مفارقته لها بخلاف أكثر المعاصي ، وأيضًا ؛ فمتعاطيها لا يملُّ منها بخلاف سائر المعاصي ، ألا ترى أن الزاني تفتر رغبتُهُ من مرة ، وَكُلَّما زاد زاد فتوره ، والشاب كُلَّما زاد زاد نشاطه واستغرقته اللذة البدنية فأعرض عن تذكر الآخرة ، وجعلها خلف ظهره نسيًا منسيًّا ، فكان من الذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون ، وبالجملة إذا زال العقلُ حصلت الخبائث بأسرها» .

وفي «**مسند**» أحمد ، و «**سنن**» أبي داود والترمذي وابن ماجه[٣] من حديث جابر

---

(١) وهو في «مفاتيح الغيب» للرازي (٦/ ٤٠) بتصرف منه .

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (٥٢) ، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٢٦/ ٤٢٧) ، وفي إسناده مقال ؛ فقد تكلم في المسيب بن واضح .

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٣٤٣) ، وأبو داود ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن المسكر (٣٦٨١) ، والترمذي ، كتاب الأشربة ، باب ما جاء ما أسكر كثيره (١٨٦٥) ، وابن ماجة ، كتاب الأشربة ، باب ما أسكر كثيره (٣٣٩٣) ، عن حديث جابر ﷺ ، وله شواهد عدة : عن ابن عمر وابن عمرو وسعد بن أبي وقاص ﷺ ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٢٣٧٥) .

ابن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ** ».

وفي «سنن» أبي داود والترمذي، و «مسند» أحمد [(١)] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « **كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرْقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ** ».

والفَرَقُ: بفتح الفاء والراء: مكيال يسع ستة عشر رطلا.

فالخمرُ مُحَرَّمةٌ جميعها، كثيرها وقليلها في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ.

ومن الأدلة النبوية في تحريمها كذلك؛ ما أخرجه البخاري ومسلم [(٢)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ** »، وهكذا من شربها في الدنيا يمنع من شُرْب خمر الآخرة التي هي لذة للشاربين.

ومن نفيس ما قاله العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه القيم «حادي الأرواح» وهو يتحدث عن خمر الجنة وخمر الدنيا؛ قال [(٣)]: « .. وهذه خمس آفات من آفات خمر الدنيا؛ تغتال العقلَ، ويكثر اللغو على شربها؛ بل لا يطيب لشرابها ذلك إلا باللغو، وتنزف في نفسها، وتنزف المالَ، وتصدع الرأسَ، وهي كريهة المذاق، وهي رجس من عمل الشيطان، توقع العداوة والبغضاء بين الناس، وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وتدعو إلى الزنا، وربما دعت إلى الوقوع على البنت والأخت وذوات المحارم، وتذهب الغيرةَ، وتورث الخزيَ والندامةَ والفضيحةَ، وتلحق شاربها بأنقص نوع الإنسان وهم المجانين، وتسلبه أحسنَ الأسماء والسمات، وتكسوه أقبحَ الأسماء والصفات، وتسهل قتلَ النفس، وإفشاء السرِّ الذي في إفشائه مضرته أو هلاكه، ومؤاخاة الشياطين في تبذير المال الذي جعله الله قيامًا له

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٣٦٨٧)، والترمذي، كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (١٨٦٦)، وأحمد (٦/ ٧١ و ٧٢ ـ ١٣١)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٢٣٧٦).

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الأشربة، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ (٥٥٧٥)، ومسلمٌ، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وكل خمر حرام (٢٠٠٣).

(٣) «حادي الأرواح» (ص:٣٧٥، ٣٧٦).

ولم يلزمه مؤنته ، وتهتك الأستارَ ، وتظهر الأسرارَ ، وتدل على العورات ، وتهون ارتكابَ القبائح والمآثم ، وتخرج من القلب تعظيمَ المحارم ، ومدمنها كعابد وثن ، وكم أهاجت من حرب ، وأفقرت من غنى ، وأذلت من عزيز ، ووضعت من شريف ، وسلبت من نعمة ، وجلبت من نقمة ، وفسخت من مودة ، ونسجت من عداوة ، وكَم فرقت بين رجل وزوجته ، فذهبت بقلبه وراحت بلبه ، وكم أورثت من حسرة ، وأجرت من عبرة ، وكم أغلقت في وجه شاربها بابًا من الخير ، وفتحت له بابًا من الشر ، وكم أوقعت في بلية ، وعجلت من منيته ، وكم أورثت من خزية ، وجرت على شاربها من محبة وجرت عليه من سفلة ، فهي جماع الإثم ، ومفتاح الشر ، وسلابة النعم ، وجالبة النقم ، ولو لم يكن من رذائلها إلا أنها لا تجتمع هي وخمر الجنة في جوف عبد ؛ كما ثبت عنه أنه قال : «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ**» لكفى ، وآفات الخمر أضعاف أضعاف ما ذكرنا وكلها منتفية عن خمر الجنة» .

بل ؛ وفي «**صحيح مسلم**»[1] من حديث جابر رضي الله عنه : **أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ، وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ، يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَ مُسْكِرٌ هُوَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللهِ ﷻ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ» أَوْ «عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ»**!!

فها هو شارب الخمر شرابه يكون من صديد أهل النار ـ عياذًا بالله !!

وفي «**الصحيحين**»[2] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: **أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ، وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ** » .

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر وكل خمر حرام (٢٠٠٢) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الأشربة ، باب قول الله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ﴾ (٥٥٧٦) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات (١٦٨) .

ولقد أخبر النبي ﷺ أن : « مُدْمِنُ الْـخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ »[(١)].

قال ابن حبان في «الصحيح»[(٢)] :«يشبه أن يكون معنى هذا الخبر : من لقي الله مدمن خمر مستحلًّا لشربه لقِيَه كعابد وثن ؛ لاستوائهما في حالة الكفر» .

وقال ابنُ رجب رحمه الله[(٣)]:

«وهذا لأن مدمنها يعكف عليها ، ولا يكاد يفيق منها ، فيصير كالعاكف على الأوثان» .

وفي «**سنن النسائي**»[(٤)] من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه كان يقول : « مَا أُبَالِي شَرِبْتُ الْخَمْرَ أَوْ عَبَدْتُ هَذِهِ السَّارِيَةَ مِنْ دُونِ الله عز وجل » .

وفي «**المعجم الكبير**» للطبراني، و«**المستدرك**» للحاكم[(٥)] من حديث ابن عباس قال : « لَـمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ مَشَى أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَقَالُوا: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَجُعِلَتْ عَدْلًا لِلشِّرْكِ » .

بل ؛ ومن الأحاديث المرعبة لشارب الخمر ومدمنها ؛ أنه توعد بعدم دخول الجنة إن مات ولم يتب منها !!

ففي «**مسند**» أحمد ، و «**سنن**» النسائي ، و «**صحيح**» ابن حبان من حديث

---

(١) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الأشربة ، باب مدمن الخمر (٣٣٧٥) ، والخلال في «السنة » (١٥٤١) ، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٢٩) من حديث أبي هريرة مرفوعًا ، وأخرجه عبد بن حميد (٧٠٨) وأحمد (١/ ٢٧٢) ، وابن حبان (٥٣٤٧) ، عن ابن عباس مرفوعًا ، وأخرجه البزار ؛ كما في «البحر الزخار» (٢٠٨٤ ـ ٢٠٨٦) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٩٣٨) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا ، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٦) من حديث أنس مرفوعًا ، وصححه بطرقه الألباني في «الصحيحة» (٦٧٧) .

(٢) (١٢/ ١٦٧) .

(٣) في رسالته : «ذم الخمر» ؛ «ضمن مجموع رسائل ابن رجب» (١/ ٢٧٦) ط. الفاروق .

(٤) أخرجه النسائيُّ ، كتاب الأشربة ، باب ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر (٨/ ٣١٤) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح النسائي» .

(٥) أخرجه الطبراني (١٢/ ٣٧) ، والحاكم (٤/ ١٦٠) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٧١) .

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرَ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى** »[١] .

وهذا الوعيدُ كلُّه سببه أن الخمرَ هي أمُّ الخبائث ، وجماعُ الشرور ، ورأسُ الفواحش ، فهي تحجبُ وتضيعُ العقلَ ، وتؤدي إلى القتل !!

ورى ابن أبي شيبة في «مصنفه» وعبد الرزاق كذلك ، والنسائي في «**المجتبى**» و «**الكبرى**» بسندٍ صحيح موقوف[٢] من حديث عثمان رضي الله عنه قال : « **اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ ؛ إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلَا قَبْلَكُمْ تَعَبَّدَ فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ غَوِيَّةٌ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا ؛ فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّا نَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ ؛ فَانْطَلَقَ مَعَ جَارِيَتِهَا ، فَطَفِقَتْ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ ، حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ عِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيَةُ خَمْرٍ ؛ فَقَالَتْ : إِنِّي - وَاللهِ - مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ ، وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ ، أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْرَةِ كَأْسًا ، أَوْ تَقْتُلَ هَذَا الْغُلَامَ ، قَالَ : فَاسْقِينِي مِنْ هَذَا الْخَمْرِ كَأْسًا ، فَسَقَتْهُ كَأْسًا ، قَالَ : زِيدُونِي ، فَلَمْ يَرِمْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا ، وَقَتَلَ النَّفْسَ ، فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ ، فَإِنَّهَا - وَاللهِ - لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ إِلَّا لَيُوشِكُ أَنْ يُخْرِجَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ** » .

يعني : إما إدمان الخمر ، وإما الإيمان ، إلا أن يتوب إلى الرحيم الرحمن ؛ فمستحيل أن يجتمع الإيمانُ وحبُّ الخمر في امرئ مسلم .

روى البخاري ومسلم[٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **لاَ**

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٦٩ ، ١٢٨ ، ١٣٢) ، والنسائي ، كتاب الزكاة ، باب المنان بما أعطى (٢٥٦١) ، وفي «الكبرى» (٢٣٤٣) وابن حبان (٧٣٤٠) ، والحاكم (٤/ ١٦٣) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» لشواهده (٦٧٤) ، وانظر «السلسلة الصحيحة» أيضًا (برقم:٦٧٣ ، ٦٧٥، ٣٠٩٩) .

(٢) أخرجه النسائيُّ ، كتاب الأشربة ، باب ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر (٨/ ٣١٥) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩/ ٢٣٦) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٥٠٩)، وانظر : «الصحيحة» (٢٧٩٨) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح سنن النسائي» .

(٣) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحدود ، باب الزنا وشرب الخمر (٦٧٧٢) ، ومسلمٌ ، كتاب الإيمان ، باب نقصان الإيمان بالمعاصي (٥٧) .

يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يَشْرَبُ الـخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلاَ يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

وأخرجه كذلك البخاريُّ [١] من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما فذكره ، وفيه : قال عكرمة : قلت لابن عباس : كيف يُنزع الإيمانُ منه ؟ قال : هكذا ـ وشبَّك بين أصابعه ، ثم أخرجها ـ فإن تاب عاد إليه هكذا ـ وشبَّك بين أصابعه .

وعند المروزيِّ في **«تعظيم قدر الصلاة»** [٢] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قيل : فأين يكون الإيمانُ منه؟ قال أبو هريرة : سيكون عليه هكذا ، وقال بكفه ، فإن نزع وتاب رجع إليه الإيمانُ .

لا تقل ـ أخي الحبيب ـ أنا لا أشربُ الخمرَ ، وإنما أشتريها فقط ، وأسقي بها الآخرين من غير المسلمين !!

ومن المؤسف أن يخرج علينا من يقول : يجوز بيع الخمر للسيَّاح الأجانب ؛ لأنهم ليسوا مسلمين ! وبناءً على ذلك يُجوِّز تحويل العنب إلى خمر وبيعه للسياح : لإنعاش الاقتصاد في البلاد ! أليس هذا من الضلال والخداع ؟! ألم تسمع ـ يا هذا ـ حديث نبيك ﷺ ، الذي أخرجه أحمد في **«مسنده»** ، والترمذي وأبو داود وابن ماجه في **«سننهم»** بسند صحيح لشواهده [٣] من حديث أنس رضي الله عنه وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما ـ واللفظ له ـ أن النبي ﷺ قال : « **لَعَنَ اللهُ الْـخَمْرَ، وَشَارِبَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْـمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ** » .

فهؤلاء تسعةٌ ملعونون : فهل هناك أحدٌ لم يُذكر بَعْد ؟!

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحدود ، باب إثم الزناة (٦٨٠٩) .

(٢) «تعظيم قدر الصلاة» (٥٣٩) .

(٣) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب البيوع ، باب النهي أن يتخذ الخمر خلا (١٢٩٥) ، وقال : «هذا حديث غريب من حديث أنس ، وابن ماجة ، كتاب الأشربة ، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه (٣٣٨١) ، وله شاهد من حديث ابن عباس ؛ أخرجه أحمد (١/ ٣١٦) ، وشاهد آخر عن ابن عمر عند أحمد (٢/ ٢٥) ، وأبي داود (٣٦٧٤) ، وابن ماجة (٣٣٨٠) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٨٣٩) ، و«الإرواء» (١٥٢٩) .

فإياك أن تقدِّم الخمرَ لأيِّ مخلوق على وجه الأرض ، ولو لأكفر أهل الأرض ؛ لا تعرض نفسك لغضب الله تعالى ولعنته .

واللعنة : هي الطرد من رحمة الله التي وسعت كلَّ شيء ، ونحن في أمس الحاجة إلى رحمة الرحمن - جَلَّ جَلالُهُ - فإياك أن تقول : أنا لا أشربها ، وإنما أقدمها فقط لغير المسلمين .. إياك أن تُخدع بهذا ، وإلا فأنت - والله - ملعون على لسان رسول الله ﷺ من ملك الملوك - جَلَّ جَلالُهُ - إن فعلت ذلك ، بعد أن تعلَّمت وعَلِمت ؛ إياك أن تبيع الخمر ؛ فالله تعالى إذا حرَّم شيئًا حرَّم ثمنه ؛ ففي «**الصحيحين**»[1] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ ، يَقُولُ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: « **إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ** » ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «**لا، هُوَ حَرَامٌ**» ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «**قَاتَلَ اللهُ اليَهُودَ إِنَّ اللهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**» » .

ثم لا يحلُّ لأحدٍ أن يزعم بأن بيعها فيه مصلحة ؛ فأيُّ مصلحة في شيءٍ حرَّمه الله ورسوله ؟!!

واعلم - أخي - أن المصالح تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

١ - مصلحة شرعية .

٢ - مصلحة مهدرة - ملغاة محرمة.

٣ - مصلحة مرسلة .

أما المصلحة الشرعية : فهي التي أقرَّها الشرعُ الحنيفُ ، ووافقت الدليلَ من كتاب الله وسنةِ رسولِهِ محمد ﷺ ؛ بمعنى : حيثما وُجد الإسلام فثمَّة المصلحة ، ولا حرج أن تقول : حيثما وجدت المصلحة فثمَّ الإسلام .

قال ابنُ القيم رحمه الله **في «الطرق الحكمية»**[2] : «حيثما وجدت المصلحة ووجدت أمارات العدل وأسفر وجهه فثم شرع الله ودينه» .

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب البيوع ، باب بيع الميتة والأصنام (٢٢٣٦) ، ومسلمٌ ، كتاب المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (١٥٨١) .

(٢) (ص:١٤) ط. المحمدية .

فالإسلام لا يأتي إلا بمصالح العباد وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، لكن الأصل أن نقول : حيثما وجد الإسلامُ فثمة المصلحة ؛ فإن هناك أناسًا يحولون ـ مثلًا ـ العنب إلى خمر لزيادة رأس المال ، ويقول : هذه المصلحة بالنسبة لي !! عند ذلك نقول له : لا ، هذه المصلحة مهدرة ومحرمة وملغاة ؛ لأنها تصطدم اصطدامًا مباشرًا مع المصلحة الشرعية التي تخالف كتابَ الله وسنة رسول الله ﷺ .

فالمصلحة المهدرة مصلحة تخالف المصلحةَ الشرعيةَ ؛ أي : تخالف القرآن والسنة .

وأما المصلحة المرسلة : فهي التي لا تخالف أصولَ الدين ، ولا تخالفُ القواعدَ العامة للشريعة ؛ مثل : توثيق عقود الزواج ؛ فهذه القضية لا يوجد عليها دليل في القرآن ولا في السنة ، وإنما هي مصلحة مرسلة لضمان حقوق النساء في زمن خربت فيه الذمم وما أكثر من لا خلاق عندهم ، وكفعل عثمان حينما زاد في الحمى لما زادت الرعية .

قال ابنُ العربيِّ [(١)] : «وإذا جاز أصله للحاجة إليه جازت الزيادة لزيادة الحاجة»، وقس على ذلك ، ومن هنا ـ أيضًا ـ قررت الشريعة تحريم التداوي بالخمر ؛ **ففي «صحيح» مسلم** [(٢)] من حديث طارق بن سويد الجعفي ﷺ أنه سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ، فَنَهَاهُ - أَوْ كَرِهَ - أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ**».

قال شيخُ الإسلام رحمه الله [(٣)]:

«فهذا نصٌّ في المنع من التداوي بالخمر ؛ ردًّا على من أباحه ، وسائر المحرمات مثلها قياسًا ؛ خلافًا لمن فرق بينهما ؛ فإن قياس المحرم من الطعام أشبه من الغراب بالغراب ؛ بل الخمر قد كانت مباحة في بعض أيام الإسلام ، وقد أباح بعضُ المسلمين من نوعها الشربَ دون الإسكار والميتة والدم بخلاف ذلك .

فإن قيل : الخمر قد أخبر النبيُّ ﷺ أنها داء وليست بدواء ؛ فلا يجوز أن يقال :

---

(١) «العواصم من القواصم» (٨٥) .

(٢) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب تحريم التداوي بالخمر (١٩٨٤) .

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢١/ ٥٦٨) .

هي دواء بخلاف غيرها ، وأيضًا ففي إباحة التداوي بها إجازة اصطناعها واعتصارها وذلك داع إلى شربها ، ولذلك اختصت بالحد بها دون غيرها من المطاعم الخبيثة لقوة محبة الأنفس لها» .

وفي «**مسند**» أبي يعلى ، و «**صحيح**» ابن حبان ، **وهو كذلك في «الأشربة»** للإمام أحمد [١] من حديث أم سلمة رضي الله عنها أَنَّهَا انْتَبَذَتْ فَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ وَالنَّبِيذُ يَهْدِرُ قَالَ: «مَا هَذَا؟» قُلْتُ: فُلَانَةُ اشْتَكَتْ فَوُصِفَ لَهَا، قَالَتْ: فَدَفَعَهُ بِرِجْلِهِ فَكَسَرَهُ وَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ فِي حَرَامٍ شِفَاءً**» .

وفي «**الأشربة**» لأحمد ، و «**مصنف**» ابن أبي شيبة ، و «**المعجم الكبير**» للطبراني [٢] بإسناد صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : « إِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ » .

وفي «**المعجم الكبير** » للطبراني [٣] من طريق : أَبِي الْأَحْوَصِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَبْدَ الله، فَقَالَ: إِنَّ أَخِي مَرِيضٌ اشْتَكَى بَطْنَهُ وَإِنَّهُ نُعِتَ لَهُ الْخَمْرُ أَفَأَسْقِيهِ؟ قَالَ عَبْدُ الله: سُبْحَانَ الله! مَا جَعَلَ اللهُ شِفَاءً فِي رِجْسٍ، إِنَّمَا الشِّفَاءُ فِي شَيْئَيْنِ: الْعَسَلُ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ، وَالْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ الله » .

فهذا حال من شربها للتداوي ؛ فكيف حال من يشربها للتلذذ والطرب ؟!!

---

(١) أخرجه أحمد في «الأشربة» (١٥٩) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٩٦٦) ، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٩١) ، وابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (١٢) ، والطبراني في «الكبير» (١٩٧٠١) ، وفي إسناده مستور ؛ لكن له شواهد عدة : عن أبي الدرداء عند الدولابي في «الكنى» (٩٦٢) ، وحسن سنده الألباني في «الصحيحة» (١٦٣٣) ، وراجع : «البدر المنير» لابن الملقن (٨/ ٧١٢) .

(٢) أخرجه أحمد في «الأشربة» (١١٧ ، ١٣٠ ، ١٣٣) ، وابن أبي شيبة (٥/ ٤٣١) ، و الطبراني في «الكبير» (٩٧١٤ ـ ٩٧١٧) ، والحاكم (٤/ ٢٤٢ ، ٤٥٥) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٦١٣) ، وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم (١٠/ ٦٥ «فتح») ، وصححه الحافظ ابن حجر ، ووافقه الألباني في «الصحيحة» (تحت حديث :١٦٣٣) .

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٩١٠) ، بإسنادٍ صحيحٍ ؛ كما قال الألباني في «الصحيحة» (٤/ ١٧٦) (تحت حديث : ١٦٣٤) .

بل ستعجب إذا علمت أنه لا يحل مجالسةُ شاربي الخمور أوالأكل على مائدةٍ يُشربُ عليها الخمر .

فقد روى الترمذيُّ في «سننه» ، والنسائي في «الكبرى» بإسنادٍ حسنٍ بمجموع طرقه[1] من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ** » .

قال الهيتمي في «الزواجر»[2] : «شرب الخمر ـ ولو قطرة منها ـ فكبيرةٌ إجماعًا ، ويلحق بذلك شرب المسكر من غيرها» .

○ **حكم المخدرات بجميع أنواعها «الحشيشة ، والأفيون ، والهيروين ، والبانجو ، والكوكايين .. وغيرها» .**

قال الذهبيُّ ـ رحمه الله تعالى[3] : «ويدخل في قوله ﷺ : «**كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ**»[4] : «الحشيشة» .

ثم قال : « والحشيشة المصنوعة من ورق القنب حرام ؛ كالخمر يُحَدُّ شاربها كما يحد شارب الخمر ، وهي أخبث من الخمر من جهة أنها تفسد العقل والمزاج حتى يصير في الرجل تخنث ودياثة وغير ذلك من الفساد ، والخمر أخبث من جهة أنها تفضي إلى المخاصمة والمقاتلة ، وكلاهما يصدُّ عن ذكر الله وعن الصلاة.

وقد توقف بعضُ العلماء المتأخرين في حدِّها ، ورأى إن أكلتها تعزر بما دون الحد ، حيث ظنها تغيرُ العقل من غير طرب بمنزلة البنج ، ولم يجد للعلماء المتقدمين فيها كلاما ، وليس كذلك ؛ بل أكلتها ينشون ويشتهونها كشراب الخمر وأكثر ، حتى لا يصبروا عنها ، وتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة إذا أكثروا منها ، مع ما

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في دخول الحمام (٢٨٠١) ، وقال : «حسن غريب» ، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٠٨) ، والحاكم (٤/ ٢٨٨) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وللحديث شاهد عن ابن عمر عند أحمد (١/ ٢٠) ، وأبي داود (٣٧٧٤) ، وغيرهم ، وصححه بمجموع طرقه الألباني في «الإرواء» (١٩٤٩) .

(٢) (٢/ ٣٢٧) .

(٣) في «الكبائر» (ص:١١٥) .

(٤) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٢٠٠٣) .

فيها من الدياثة والتخنث وفساد المزاج والعقل وغير ذلك. لكن لما كانت جامدة مطعومة ليست شرابا تنازع العلماءُ في نجاستها على ثلاثة أقوال في مذهب الإمام أحمد وغيره ؛ فقيل : هي نجسة ؛ كالخمر المشروبة ، وهذا هو الاعتبار الصحيح ، وقيل : لا ؛ لجمودها ، وقيل : يفرق بين جامدها ومائعها ، وبكل حال: فهي داخلة فيما حرم اللهُ ورسولُه من الخمر المسكر لفظا ومعنى ، قال أبو موسى: يا رسول الله أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن ؛ البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد ، و«المزر» وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد ؛ قال: وكان رسول الله ﷺ قد أعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال ﷺ : « **كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَام** » رواه مسلم[1] ، وقال ﷺ : « **مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ**»[2] .

قــل لمــن يأكـل الحشيشـة جهـلًا عشــت بأكلهــا بــأقبح عيشــة

قيمــة المــرء جــوهر فلــماذا يـا أخـا الجهـل بعتـه بحشيشـة ا.هـ .

وفصَّل شيخُه شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذه المسألة تفصيلًا بديعًا حيث قال في «مجموع الفتاوى»[3] : « وَأَمَّا « الْحَشِيشَةُ » الْمَلْعُونَةُ الْمُسْكِرَةُ: فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ غَيْرِهَا مِنْ الْمُسْكِرَاتِ وَالْمُسْكِرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ؛ بَلْ كُلُّ مَا يُزِيلُ الْعَقْلَ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ أَكْلُهُ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مُسْكِرًا: كَالْبَنْجِ فَإِنَّ الْمُسْكِرَ يَجِبُ فِيهِ الْحَدُّ وَغَيْرَ الْمُسْكِرِ يَجِبُ فِيهِ التَّعْزِيرُ. وَأَمَّا قَلِيلُ «الْحَشِيشَةِ الْمُسْكِرَةِ » فَحَرَامٌ عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ كَسَائِرِ الْقَلِيلِ مِنْ الْمُسْكِرَاتِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : «**كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ**» يَتَنَاوَلُ مَا يُسْكِرُ. وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْمُسْكِرُ مَأْكُولًا أَوْ مَشْرُوبًا؛ أَوْ جَامِدًا أَوْ مَائِعًا. فَلَوْ اصْطَبَغَ كَالْخَمْرِ كَانَ حَرَامًا وَلَوْ أَمَاعَ الْحَشِيشَةَ وَشَرِبَهَا كَانَ حَرَامًا. وَنَبِيُّنَا ﷺ بُعِثَ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ فَإِذَا قَالَ كَلِمَةً جَامِعَةً كَانَتْ عَامَّةً فِي كُلِّ مَا يَدْخُلُ فِي لَفْظِهَا وَمَعْنَاهَا سَوَاءٌ كَانَتْ الْأَعْيَانُ مَوْجُودَةً فِي زَمَانِهِ أَوْ مَكَانِهِ أَوْ لَمْ تَكُنْ. فَلَمَّا قَالَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**» تَنَاوَلَ ذَلِكَ مَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ خَمْرِ التَّمْرِ وَغَيْرِهَا وَكَانَ يَتَنَاوَلُ مَا كَانَ بِأَرْضِ الْيَمَنِ مِنْ خَمْرِ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْعَسَلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ؛ وَدَخَلَ فِي ذَلِكَ مَا حَدَثَ بَعْدَهُ

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (١٧٣٣/ ٧١) .

(٢) سبق قريبًا .

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٤/ ٢٠٤ ـ ٢٠٦) .

مِنْ خَمْرِ لَبَنِ الْخَيْلِ الَّذِي يَتَّخِذُهُ التُّرْكُ وَنَحْوُهُمْ. فَلَمْ يُفَرِّقْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَيْنَ الْمُسْكِرِ مِنْ لَبَنِ الْخَيْلِ وَالْمُسْكِرِ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَوْجُودًا فِي زَمَنِهِ كَانَ يَعْرِفُهُ وَالْآخَرُ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ الْعَرَبِ مَنْ يَتَّخِذُ خَمْرًا مِنْ لَبَنِ الْخَيْلِ.

وَهَذِهِ «الْحَشِيشَةِ» فَإِنَّ أَوَّلَ مَا بَلَغَنَا أَنَّهَا ظَهَرَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَوَاخِرِ الْمِائَةِ السَّادِسَةِ وَأَوَائِلِ السَّابِعَةِ حَيْثُ ظَهَرَتْ دَوْلَةُ التتر؛ وَكَانَ ظُهُورُهَا مَعَ ظُهُورِ سَيْفِ «جنكسخان» لَمَّا أَظْهَرَ النَّاسُ مَا نَهَاهُمْ اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ مِنَ الذُّنُوبِ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ الْعَدُوَّ وَكَانَتْ هَذِهِ الْحَشِيشَةُ الْمَلْعُونَةُ مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ وَهِيَ شَرٌّ مِنَ الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ وَالْمُسْكِرُ شَرٌّ مِنْهَا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ فَإِنَّهَا مَعَ أَنَّهَا تُسْكِرُ آكِلَهَا حَتَّى يَبْقَى مصطولا تُورِثُ التَّخْنِيثَ والدَّيُوثة وَتُفْسِدُ الْمِزَاجَ فَتَجْعَلُ الْكَبِيرَ كَالسَّفْتَجَةِ وَتُوجِبُ كَثْرَةَ الْأَكْلِ، وَتُورِثُ الْجُنُونَ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ صَارَ مَجْنُونًا بِسَبَبِ أَكْلِهَا، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهَا تُغَيِّرُ الْعَقْلَ فَلَا تُسْكِرُ كَالْبَنْجِ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ تُورِثُ نَشْوَةً وَلَذَّةً وَطَرَبًا كَالْخَمْرِ وَهَذَا هُوَ الدَّاعِي إِلَى تَنَاوُلِهَا، وَقَلِيلُهَا يَدْعُو إِلَى كَثِيرِهَا كَالشَّرَابِ الْمُسْكِرِ وَالْمُعْتَادُ لَهَا يَصْعُبُ عَلَيْهِ فِطَامُهُ عَنْهَا أَكْثَرَ مِنَ الْخَمْرِ؛ فَضَرَرُهَا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ أَعْظَمُ مِنَ الْخَمْرِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْفُقَهَاءُ: إِنَّهُ يَجِبُ فِيهَا الْحَدُّ كَمَا يَجِبُ فِي الْخَمْرِ.

وقال[1]: هَذِهِ الْحَشِيشَةُ الصُّلْبَةُ حَرَامٌ سَوَاءٌ سَكِرَ مِنْهَا أَوْ لَمْ يَسْكَرْ؛ وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَمَنْ اسْتَحَلَّ ذَلِكَ وَزَعَمَ أَنَّهُ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يُسْتَتَابُ؛ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ مُرْتَدًّا لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ؛ وَلَا يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ. وَأَمَّا إنْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ قُرْبَةً وَقَالَ: هِيَ لُقَيْمَةُ الذِّكْرِ وَالْفِكْرِ وَتُحَرِّكُ الْعَزْمَ السَّاكِنَ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِنِ، وَتَنْفَعُ فِي الطَّرِيقِ: فَهُوَ أَعْظَمُ وَأَكْبَرُ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ دِينِ النَّصَارَى الَّذِينَ يَتَقَرَّبُونَ بِشُرْبِ الْخَمْرِ؛ وَمِنْ جِنْسِ مَنْ يَعْتَقِدُ الْفَوَاحِشَ قُرْبَةً وَطَاعَةً؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٢٨]، وَمَنْ كَانَ يَسْتَحِلُّ ذَلِكَ جَاهِلًا وَقَدْ سَمِعَ الْفُقَهَاءَ يقول:

---

(١) «المصدر السابق» (٣٤/ ٢١٠ ـ ٢١١).

حَرَّمُوهَا مِنْ غَيْرِ عَقْلٍ وَنَقْلٍ وَحَرَامٌ تَحْرِيمُ غَيْرِ الحَرَامِ

فَإِنَّهُ مَا يَعْرِفُ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ، وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ.

وَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ وَلَمْ يُقِرَّ بِتَحْرِيمِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا مُرْتَدًّا كَمَا تَقَدَّمَ. وَكُلُّ مَا يُغَيِّبُ العَقْلَ، فَإِنَّهُ حَرَامٌ وَإِنْ لَمْ تَحْصُلْ بِهِ نَشْوَةٌ وَلَا طَرَبٌ؛ فَإِنَّ تَغَيُّبَ الْعَقْلِ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. وَأَمَّا تَعَاطِي «الْبَنْجِ» الَّذِي لَمْ يُسْكِرْ وَلَمْ يُغَيِّبِ الْعَقْلَ؛ فَفِيهِ التَّعْزِيرُ.

وَأَمَّا الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ فَعَلِمُوا أَنَّهَا مُسْكِرَةٌ؛ وَإِنَّمَا يَتَنَاوَلُهَا الْفُجَّارُ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ النَّشْوَةِ وَالطَّرَبِ فَهِيَ تُجَامِعُ الشَّرَابَ الْمُسْكِرَ فِي ذَلِكَ، وَالْخَمْرُ تُوجِبُ الْحَرَكَةَ وَالْخُصُومَةَ، وَهَذِهِ تُوجِبُ الْفُتُورَ وَالذِّلَّةَ، وَفِيهَا مَعَ ذَلِكَ مِنْ فَسَادِ الْمِزَاجِ وَالْعَقْلِ، وَفَتْحِ بَابِ الشَّهْوَةِ، وَمَا تُوجِبُهُ مِنَ الدِّيَاثَةِ: مِمَّا هِيَ مِنْ شَرِّ الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ وَإِنَّمَا حَدَثَتْ فِي النَّاسِ بِحُدُوثِ التَّتَارِ».

ثُمَّ قَالَ[1]: «وَالصَّحِيحُ: أَنَّ الْحَشِيشَةَ مُسْكِرَةٌ كَالشَّرَابِ؛ فَإِنَّ آكِلِيهَا يَنْشَوْنَ بِهَا وَيُكْثِرُونَ تَنَاوُلَهَا بِخِلَافِ الْبَنْجِ وَغَيْرِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُنْشِي وَلَا يُشْتَهَى. وَقَاعِدَةُ الشَّرِيعَةِ أَن مَا تَشْتَهِيهِ النُّفُوسُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ؛ كَالْخَمْرِ وَالزِّنَا؛ فَفِيهِ الْحَدُّ؛ وَمَا لَا تَشْتَهِيهِ كَالْمَيْتَةِ فَفِيهِ التَّعْزِيرُ.

«وَالْحَشِيشَةُ» مِمَّا يَشْتَهِيهَا آكِلُوهَا وَيَمْتَنِعُونَ عَنْ تَرْكِهَا؛ وَنُصُوصُ التَّحْرِيمِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى مَنْ يَتَنَاوَلُهَا كَمَا يَتَنَاوَلُ غَيْرَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا ظَهَرَ فِي النَّاسِ أَكْلُهَا قَرِيبًا مِنْ نَحْوِ ظُهُورِ التَّتَارِ؛ فَإِنَّهَا خَرَجَتْ وَخَرَجَ مَعَهَا سَيْفُ التَّتَارِ» انتهى.

ولشيخنا الألبانيِّ ـ رحمه الله تعالى ـ كلامٌ نفيسٌ حول هذه المسألة؛ فيقولُ في شرح حديث: «**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ..**»[2]:

«يُستفادُ من الأحاديث المتقدمة فوائدُ هامةٌ؛ نذْكُر بعضَها:

أولًا: تحريم الخمر، وهذا أمرٌ مجمعٌ عليه بين المسلمين ـ والحمد لله ـ غير أن

---

(١) «المصدر السابق» (٣٤/ ٢١٤).

(٢) «الصحيحة» (١/ ١/ ١١٨ وما بعدها) (عقب حديث: ٩١)، وراجع في ذلك رسالة: «زهر العريش في تحريم الحشيش» للزركشي ط. دار الوفاء، و«الزواجر» للهيتمي (٢/ ٣٠٧ ـ ٣٣٥).

طائفة منهم - وفيهم بعض المتبوعين - خصوا التحريمَ بما كان من عصير العنب خاصَّة ! وأما ما سوى ذلك من المشروبات المسكرة ، مثل (السكر) وهونقيع التمر إذا غلي بغير طبخ ، و(الجعة) وهونبيذ الشعير ، و(السكركة) وهوخمر الحبشة من الذرة ، فذلك كله حلال عندهم إلا المقدار الذي يسكر منه ، وأما القليل منه فحلال ! بخلاف خمر العنب ؛ فقليله ككثيره في التحريم .

وهذا التفريق مع مصادمته للنصوص القاطعة في تحريم كل مسكر ؛ كقول عمر رضي الله عنه: « نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ».

والخمر ما خامر العقل ، وكقوله ﷺ:« **كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ** » وقوله : « **مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ** » .

أقولُ : هذا التفريق مع مصادمته لهذه النصوص وغيرها ، فهو مخالف للقياس الصحيح والنظر الرجيح ، إذ أيَّ فَرْقٍ بين تحريم القليل الذي لا يسكر من خمر العنب المسكر كثيره ، وبين تحليل القليل الذي لا يسكر من خمر الذرة المسكر ؟ ! وهل حرم القليل إلا لأنه ذريعة إلى الكثير المسكر ؛ فكيف يحلل هذا ويحرم ذاك والعلة واحدة ؟ !

تالله إن هذا من الغرائب التي لا تكاد تُصدِّق نسبتها إلى أحد من أهل العلم لولا صحة ذلك عنهم ! وأعجب منه أن الذي تبنَّى القول به هو من المشهورين بأنه من أهل القياس والرأي [1] !!

قال ابنُ القيم في « تهذيب السنن » (٥ / ٢٦٣) بعد أن ساق بعضَ النصوص المذكورة : « فهذه النصوص الصحيحة الصريحة في دخول هذه الأشربة المتخذة من غير العنب في اسم الخمر في اللغة التي نزل بها القرآنُ ، وخوطب بها الصحابة مغنية عن التكلف في إثبات تسميتها خمرًا بالقياس ، مع كثرة النزاع فيه . فإذ قد ثبت تسميتها خمرًا نصًّا ؛ فتناول لفظ النصوص لها كتناوله لشراب العنب سواء تناولًا واحدًا .

فهذه طريقة منصوصة سهلة تريح من كلمة القياس في الاسم ، والقياس في الحكم . ثم إن محض القياس الجلي يقتضي التسوية بينها ؛ لأن تحريم قليل شراب

(١) انظر: «شرح معاني الآثار» للطحاوي (١/ ٣٢٢- ٣٢٩) .

العنب مجمع عليه ، وإن لم يسكر ، وهذا لأن النفوسَ لا تقتصرُ على الحد الذي لا يسكر منه ، وقليله يدعو إلى كثيره . وهذا المعنى بعينه في سائر الأشربة المسكرة ؛ فالتفريق بينها في ذلك تفريق بين المتماثلات وهو باطل ، فلو لم يكن في المسألة إلا القياس ؛ لكان كافيًا في التحريم ؛ فكيف وفيها ما ذكرناه من النصوص التي لا مطعن في سندها ، ولا اشتباه في معناها ؟! بل هي صحيحة صريحة ، وبالله التوفيق » .

وأيضًا ؛ فإن إباحة القليل الذي لا يسكر من الكثير الذي يسكر غير عملي ؛ لأنه لا يمكن معرفته إذ إن ذلك يختلف باختلاف نسبة كمية المادة المسكرة (الكحول) في الشراب ، فربَّ شراب قليل ، كمية الكحول فيه كثيرة وهو يسكر ، وربَّ شراب أكثر منه كمية ، الكحول فيه أقل لا يسكر ، وكما أن ذلك يختلف باختلاف بنية الشاربين وصحتهم ، كما هوظاهر بين ، وحكمة الشريعة تنافي القول بإباحة مثل هذا الشراب وهي التي تقول : « **دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ** »[1] ، «**وَمَنْ حَامَ حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ** »[2] .

واعلم أن ورود مثل هذه الأقوال المخالفة للسنة والقياس الصحيح معًا في بعض المذاهب مما يوجب على المسلم البصير في دينه ، الرحيم بنفسه أن لا يسلِّم قيادة عقله وتفكيره وعقيدته لغير معصوم ، مهما كان شأنه في العلم والتقوى والصلاح ؛ بل عليه أن يأخذ من حيث أخذوا من الكتاب والسنة إن كان أهلًا لذلك ، وإلا سأل المتأهلين لذلك ، والله تعالى يقول : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل:٤٣] .

وبالإضافة إلى ذلك فإنا نعتقد أن من قال بهذا القول من العلماء المشار إليهم ؛ فهو مأجور على خطئه ، للحديث المعروف ؛ لأنهم قصدوا الحق فأخطؤوه ، وأما من وقف من أتباعهم على هذه الأحاديث التي ذكرنا ، ثم أصرَّ على تقليدهم على

---

(١) أخرجه الترمذيُّ ، كتاب صفة القيامة ، باب (٦٠) (٢٥١٨) ، والنسائي ، كتاب الأشربة ، باب الحث على ترك الشبهات (٥٧١١) ، وأحمد (١/ ٢٠٠) من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه . وصحَّحهُ الألبانيُّ في «الإرواء» (٢٠٧٤) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ بدينه (٥٢) ، ومسلم، كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩) عن النعمان بن بشير رضي الله عنه .

خطأهم ، وأعرض عن اتباع الأحاديث المذكورة ؛ فهو- ولا شك - على ضلال مبين ، وهو داخل في وعيد هذه الأحاديث التي خرَّجناها ، ولا يفيده شيئًا تسميته لما يشرب بغير اسمه ؛ مثل الطلاء ، والنبيذ ، أو(الويسكي) أو(الكونياك) وغير ذلك من الأسماء التي أشار إليها رسول الله ﷺ في هذه الأحاديث الكريمة .

وصدق الله العظيم ؛ إذ يقول : ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ﴾ [النجم:٢٣]» انتهى . وبعد هذا العرض لهذا المرض الفتَّاك أودُّ أن أُردفه ببحثٍ موجزٍ حول :

- **حكم شرب الدخان :**

فلقد دلَّت الأدلةُ الشرعيةُ على أن شُرْبَ الدخان من الأمور المحرمة شرعًا ؛ وذلك لما اشتمل عليه من الخبث والأضرار الكثيرة ، والله سبحانه لم يبح لعباده من المطاعم والمشارب إلا ما كان طيبًا نافعًا ، أما ما كان ضارًّا لهم في دينهم أو دنياهم أو مغيرا لعقولهم ؛ فإن الله سبحانه قد حرَّمه عليهم ، وهو ﷻ أرحم بهم من أنفسهم ، وهو الحكيم العليم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره ، فلا يحرم شيئًا عبثًا ، ولا يخلق شيئًا باطلًا ، ولا يأمر بشيء ليس للعباد فيه فائدة ، لأنه سبحانه أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين ، وهو العالم بما يصلح العباد وينفعهم في العاجل والآجل ؛ كما قال سبحانه : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام:٨٣ ، ١٢٨] ، وقال ﷻ : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء:١١ ، ٢٤] .والآيات في هذا المعنى كثيرة[1] .

وأنقلُ لك ـ هنا ـ أيها القارئ كلامًا ماتعًا للعلامة السعديِّ رحمه الله حيث يقول[2] :

«**أما الدخان** : شُرْبهُ ، والاتِّجارُ به ، والإعانةُ على ذلك ؛ فهو حرامٌ لا يحل لمسلم تعاطيه ؛ شربًا ، واستعمالًا ، واتجارًا ، وعلى من كان يتعاطاه أن يتوبَ إلى الله توبة نصوحًا ، كما يجبُ عليه أن يتوب من جميع الذنوب ؛ وذلك أنه داخل في عموم النصوص الدَّالة على التحريم ، داخل في لفظها العام وفي معناها ؛ وذلك لمضاره الدينية والبدنية والمالية التي يكفي بعضها في الحكم بتحريمه ؛ فكيف إذا

---

(١) رسالة «حكم شرب الدخان وإمامة من يتجاهر بشربه» لابن باز رحمه الله ، طبع الرئاسة العامة لشئون المسجد الحرام والمسجد النبوي .

(٢) راجع ذلك في رسالة «حكم شرب الدخان» للسعدي رحمه الله ، طبع الرئاسة العامة .

اجتمعت؟!

أما مضاره الدينية ودلالة النصوص على منعه وتحريمه؛ فمن وجوه كثيرة:

منها قوله تعالى: ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ [الأعراف:١٥٧]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة:١٩٥]، وقوله: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء:٢٩]؛ فهذه الآيات وما أشبهها حرم اللهُ بها كلَّ خبيث أو ضار؛ فكل ما يستخبث أو يضر، فإنه لا يحل، والخبث والضرر يعرف بآثاره وما يترتب عليه من المفاسد؛ فهذا الدخان له مفاسد وأضرار كثيرة محسوسة كلُّ أحدٍ يعرفها، وأهله من أعرف الناس بها، ولكن إرادتهم ضعيفة، ونفوسهم تغلبهم مع شعورهم بالضرر، وقد قال العلماء: يحرم كل طعام وشراب فيه مضرة.

ومن مضاره الدينية: أنه يثقل على العبد العبادات والقيام بالمأمورات خصوصا الصيام، وما كرَّه العبد للخير فإنَّه شر، وكذلك يدعو إلى مخالطة الأرذال، ويزهد في مجالس الأخيار كما هو مشاهد، وهذا من أعظم النقائص أن يكون العبد مؤالفًا للأشرار متباعدًا عن الأخيار، ويترتب على ذلك العداوة لأهل الخير والبغض لهم، والقدح فيهم والزهد في طريقهم، ومتى ابتلي به الصغارُ والشبابُ سقطوا بالمرة ودخلوا في مداخل قبيحة، وكان ذلك عنوانًا على سقوط أخلاقهم؛ فهو بابٌ لشرورٍ كثيرة؛ فضلًا عن ضرره الذاتي.

وأما أضراره البدنيَّة: فكثيرة جدًّا، فإنه يوهن القوة ويضعفها، ويضعف البصر، وله سريان ونفوذ في البدن والعروق، فيوهن القوى، ويمنع الانتفاع الكلي بالغذاء، ومتى اجتمع الأمران اشتد الخطرُ وعظم البلاءُ.

ومنها: إضعافُ القلب، واضطراب الأعصاب، وفقد شهية الطعام.

ومنها: السعالُ، والنزلات الشديدة التي ربما أدَّت إلى الاختناق وضيق التنفس؛ فكم له من قتيل أو مشرف على الهلاك.

وقد قرَّر غير واحدٍ من الأطباء المعتبرين أن لشرب الدخان الأثرَ الأكبرَ في الأمراض الصدرية، وهي السُّلُّ وتوابعه، وله أثر محسوس في مرض السرطان، وهذه من أخطر الأمراض وأصعبها.

فيا عجبًا لعاقل حريص على حفظ صحته وهو مقيم على شربه مع مشاهدة هذه الأضرار أو بعضها! فكم تلف بسببه خلقٌ كثيرٌ! وكم تعرض منهم لأكثر من

ذلك ! وكم قويت بسببه الأمراض البسيطة حتى عظمت وعزَّ على الأطباء دواؤها ! وكم أسرع بصاحبه إلى الانحطاط السريع من قوته وصحته !

ومن العجب أن كثيرًا من الناس يتقيدون بإرشادات الأطباء في الأمور التي هي دون ذلك بكثير ؛ فكيف يتهاونون بهذا الأمر الخطير ؟! ذلك لغلبة الهوى واستيلاء النفس على إرادة الإنسان ، وضعف إرادته عن مقاومتها وتقديم العادات على ما تُعلَم مضرته .

ولا تستغرب حالة كثير من الأطباء الذين يدخنون وهم يعترفون بلسان حالهم أو لسان مقالهم بمضرته الطبية ؛ فإن العادات تسيطر على عقل صاحبها وعلى إرادته ، ويشعر كثيرًا أو أحيانًا بالمضرة وهو مقيم على ما يضره .

وهذه المضار أشرنا إليها إشارة ، مع ما فيه من تسويد الفم والشفتين والأسنان ، وسرعة بلائها وتحطمها ، وتآكلها بالسوس ، وانهيار الفم والبلعوم ، ومداخل الطعام والشراب ؛ حتى يجعلها كاللحم المنهار المحترق تتألم مما لا يتألم منه.

وكثير من أمراض الالتهابات ناشئة عنه ، ومن تتبع مضاره وجدها أكثر مما ذكرنا .

وأما مضاره المالية : فقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ : أنه «نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ المَالِ»[1] ، وأيُّ إضاعةٍ أبلغ من حرقه في هذا الدخان الذي لا يسمن ولا يغني من جوع ، ولا نفع فيه بوجه من الوجوه ، حتى إن كثيرًا من المنهمكين فيه يغرمون الأموال الكثيرة ، وربما تركوا ما يجب عليهم من النفقات الواجبة ، وهذا انحرافٌ عظيمٌ ، وضررٌ جسيمٌ ؛ فصرف المال في الأمور التي لا نفع فيها منهي عنه ؛ فكيف بصرفه بشيء محقق ضرره ؟!!

ولما كان الدخان بهذه المثابة مضرًّا بالدين ، والبدن ، والمال ، كانت التجارةُ فيه محرمة ، وتجارته بائرة غير رابحة ، وقد شاهد الناسُ أن كل متَّجر فيه - وإن استدرج ونما ماله في وقت ما - فإنه يبتلى بالقلة في آخر أمره وتكون عواقبه وخيمة ، ثم إن أهل العلم المعتبرين - ولله الحمد - متفقون على تحريمه ومنعه ،

---

(١) أخرجه مسلمٌ ، كتاب الأقضية ، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة (١٧١٥) ، من حديث أبي هريرة ﷺ ، وأخرجه البخاريُّ (٢٤٠٨) ، ومسلم (١٢/٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ .

والعوام تبع للعلماء فلا يسوغ ولا يحل للعوام أن يتبعوا الهوى ، ويتأولوا ويتعللوا بأنه يوجد من علماء الأمصار من يحلله ولا يحرمه ؛ فإن هذا التأويلَ من العوام لا يحل باتفاق العلماء ، فإن العوامَ تبعٌ لعلمائهم ، ليسوا مستقلين ، وليس لهم أن يخرجوا عن أقوال علمائهم وهذا واجبهم ؛ كما قال تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل:٤٣] و [الأنبياء:٧] .

وما نظير هذا التأويل الفاسد الجاري على ألسنة بعض العوام - اتباعًا للهوى لا اتباعًا للحق والهدى - إلا كما قال بعضهم : يوجد بعض علماء الأمصار لا يوجبون الطمأنينة في الصلاة ، فلا تنكروا علينا إذا اتبعناهم ، أو يوجبون الطمأنينة في الصلاة فلا تنكروا علينا إذا اتبعناهم ، أو يوجد من يبيح ربا الفضل فلنا أن نتبعهم ، أو يوجد من لا يحرم أكل ذوات المخالب من الطير فلنا أن نتبعهم ، ولو فتح هذا البابُ فتح على الناس شرٌّ كبير ، وصار سببًا لانحلال العوام عن دينهم ، وكل أحد يعرف أن تتبع مثل هذه الأقوالِ المخالفةِ لما دلَّت عليه الأدلةُ الشرعية ، ولما عليه أهل العلم ، من الأمور التي لا تحلُّ ولا تجوزُ .

والميزان الحقيقي : هو ما دلت عليه أصول الشرع وقواعده ، وقد دلت على تحريم الدخان ؛ لما يترتب عليه من المفاسد والمضار المتنوعة ، وكل أمر فيه ضرر على العبد : في دينه ، أو بدنه ، أو ماله من غير نفع فهو محرم ؛ فكيف إذا تنوعت المفاسدُ وتجمَّعت ، أليس من المتعين شرعًا وعقلًا وطبًّا تركه ، والتحذير منه ، ونصيحة من يقبل النصيحة ؟!

فالواجب على من نصح نفسه وصار لها عنده قَدْرٌ وقيمةٌ أن يتوب إلى الله عن شربه ، ويعزم عزمًا جازمًا مقرونًا بالاستعانة بالله لا تردد فيه ولا ضعف عزيمة ؛ فإن من فعل ذلك أعانه الله على تركه وهوَّن عليه ذلك .

ومما يهوِّن عليه الأمر : أن يعرف أن من ترك شيئًا لله عوَّضه الله خيرًا منه ، وكما أن ثواب الطاعة الشاقة أعظم مما لا مشقة فيه ؛ فكذلك ثواب تارك المعصية إذا شق عليه الأمرُ وصعب أعظم أجرًا وأعظم ثوابًا ؛ فمن وفقه الله وأعانه على ترك الدخان ، فإنه يجد المشقة في أول الأمر ؛ ثم لا يزال يسلوا شيئًا فشيئًا حتى يتم اللهُ نعمته عليه ، فيغتبط بفضل الله عليه وحفظه وإعانته ، وينصح إخوانه بما ينصح به نفسه والتوفيق بيد الله ، ومَنْ علم الله مِنْ قلبه صدق النية في طلب ما عنده بفعل المأمورات وترك المحظورات يسَّره لليسرى ، وجنَّبه العسرى ، وسهل له طرق

الخير كلها ؛ فنسأل الله أن يأخذ بنواصينا إلى الخير ، وأن يحفظنا من الشرِّ ، إنه جواد كريم ، رؤوف رحيم ». انتهى.

أخي الحبيب ؛ أفبعد كلِّ هذا لا تفكِّر في ترك هذه المحرمات والابتعاد عنها ؛ سواء كان الخمرُ وجميعُ المخدرات أو الدخان ونحو هذه الأمور الضارة ؟!

فهيَّا لا تسوِّف ولا تؤجِّل ، فالموت يأتي بغتة .. دَعْ عنك هذا الخبث ، وتبْ إلى الله تعالى ؛ فباب التوبة مفتوح ، وباب التصحيح ممنوح قبل أن تصل إلى الحلقومِ الروحُ .

وها هم أصحاب النبيِّ ﷺ حين نزل تحريم الخمر ماذا فعلوا ؟ قاموا في التو واللحظة فأهرقوها ـ كما سيأتي ـ **ولقد روى** أحمد في «**مسنده**» وأبو داود والترمذي والنسائي في «**سننهم**» [1] من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ» ؛ فَنَزَلَتِ الَّتِي فِي البَقَرَةِ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ الآية [البقرة:٢١٩] ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ؛ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ ؛ فَنَزَلَتِ الَّتِي فِي النِّسَاءِ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ ﴾ [النساء:٤٣] ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ؛ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ ؛ فَنَزَلَتِ الَّتِي فِي المَائِدَةِ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] ؛ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ؛ فَقَالَ: «انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا» .

لم يقل الصحابةُ : سننهي هذه الزجاجةَ وفقط !! كلَّا كلَّا ؛ بل الذي رباهم هو المصطفى وكفى .

فهل نقول نحن : انتهينا ربنا ؟ أم ماذا نقول ؟

هل سينتهي شاربو الخمر ؟!

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٥٣) ، وأبو داود ، كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر (٣٦٧٠) ، والترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة المائدة (٣٠٤٩) ، وقال : «حديث حسن صحيح ، والنسائي ، كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر (٨/ ٢٨٦) ، وصححه علي ابن المديني ؛ كما في «الفتح» (٨/ ١٢٩) ، والحاكم (٤/ ١٤٣) ، ووافقه الذهبي ، وصححه الشيخ الألباني : في «صحيح الترمذي» .

هيا يا إخواني أسأل الله أن يحفظني وإياكم جميعًا ، ولازلت أحتفظُ بأُخوَّتهم ، فأنا أعلم أنَّ العبد عبْدٌ والرَّبَّ ربٌّ ؛ فقد يضعفُ الإنسانُ وفيه من الخير ما فيه ؛ لذا أنا أخاطبك أخي ؛ يا من ابتليت ووقعت في هذا المستنقع ، وفي هذه الكبيرة ، أوحتى قدَّمت الخمرَ على الماء على مائدة طعامك ؛ هيا الآن : أسألك بالله أن ترجع إلى الله تبارك وتعالى ، وأن تزيح عن مائدتك ، وعن ثلاجتك الخاصة في مكتبك ، أو في بيتك ، وأن تتخلَّص من هذا البلاء وهذا الوباء ، أقبل على رب الأرض والسماء ، وكُنْ على يقين بأن الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ سيفرح بأوبتك وتوبتك ؛ لتسعد إن شاء الله في جنات النعيم ؛ بشرب خمر لذة للشاربين ؛ كما قال تعالى : ﴿ مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَآ أَنْهَـٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَـٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَـٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّـٰرِبِينَ ﴾ [محمد : ١٥] خمر في الجنة ؟ نَعَمْ ؛ لكنها خمر لا تُصَدِّعُ الرأس ، ولا تذهب العقل ؛ كما قال تعالى: ﴿ لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴾ [الواقعة: ١٩].

فهيا الآن ـ أيها لحبيب ـ لا تقنط ولا تيأس ؛ روى البخاري في « **صحيحه** » من حديث عمر بن الخطاب ﷺ قال : إِنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ الله، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ الله ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ تَلْعَنُوهُ؛ فَوَالله مَا عَلِمْتُ إِلَّا إِنَّهُ يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ**» [(١)].

فهذا الرجل الذي يقام عليه الحدُّ يقول فيه النبي ﷺ : « **إِنَّهُ يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ** »!! نعم ؛ فهو عبدٌ ضعيف ، يزلُّ في أيِّ لحظة ؛ لكنَّ البابَ مفتوحٌ ، والأمل كبير في رحمة الملك القدير ـ جَلَّ جَلالُهُ .

وفي رواية في « **صحيح البخاري** » [(٢)] من حديث أبي هريرة ﷺ قال : « أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَكْرَانَ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ. فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ: مَا لَهُ أَخْزَاهُ اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لاَ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحدود ، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وإنه ليس بخارج من الملة (٦٧٨٠) .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب الحدود ، باب ما يكره من لعن شارب الخمر (٦٧٨١) .

تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ » .

وفي روايةٍ أُخرى يقول أبو هريرة ﷺ[١] : فقلْنا له : مَا اتَّقَيْتَ اللهَ، مَا خَشِيتَ اللهَ، وَمَا اسْتَحْيَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ ؛ فقال ﷺ : « **لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ، وَلَكِنْ قُولُوا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْه** » .

وأنا امتثالًا مِنِّي ، وتأدُّبًا مني لحبيبي رسول الله ﷺ أدعو اللهَ لكلِّ من ابتُلي بِشُرب الخمر ، وأقول : اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْه.

فهيا ـ أخي الحبيب ـ قلْ ؛ كما قال الصحابة : « انتهينا ربنا » بعزمٍ وصدقٍ ورجولةٍ .

وفي « **الصحيحين** »[٢] من حديث أنس بن مالك ﷺ قال : « **كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي: «أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ» قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ، فَأَهْرِقْهَا، قال :فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ** » . انظر إلى استجابة الصحابة ـ ﷺ جميعًا ؛ قام أنس ﷺمسرعًا ؛ فهيًّا ـ أيها المسلم ـ عجِّل بالاستجابة والأوبة والعودة قبل حلول الأجل .

وسأختم بقصة جميلة جدًّا ؛ الا وهي قصة أبي محجن الثقفي ﷺ[٣] :

وأبو محجن الثقفي رجلٌ فارسٌ بطلٌ ؛ ومع ذلك كان مبتلًى بشرب الخمر ؛ كان ﷺ يضعف جدًّا أمام الخمر ، ومع ذلك خرج إلى القادسية للجهاد في سبيل الله

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٩) ، وأبو داود ، كتاب الحدود ، باب الحد في الخمر (٤٤٧٧ ، ٤٤٧٨) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في « المشكاة » (٣٦٢١) ، و «صحيح أبي داود» .

(٢) أخرجه البخاريُّ ، كتاب المظالم ، باب صب الخمر في الطريق (٢٤٦٤) ، وانظر أطرافه هناك ، ومسلم كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر (١٩٨٠) .

(٣) قال ابن حجر في «الإصابة» (٧/ ٣٢٣) : «أبو محجن الثقفي الشاعر المشهور ، مختلف في اسمه، فقيل : هو عمرو بن حبيب بن عمرو بن عمير بن عوف .. وقيل: اسمه كنيته ، وكنيته أبو عبيد ، وقيل: اسمه مالك ، وقيل: عبد الله .. قال أبو أحمد الحاكم : « له صحبة» ويخيل إلي أنه صاحب سعد بن أبي وقاص ...» . وانظر: « الاستيعاب » (ترجمة: ٣٢٩) لابن عبد البر ـ ترجمة أبي محجن ـ.

مع سعد بن أبي وقاص ﷺ، وهنالك في أرض الميدان، ضَعُفَ ـ مرة أخرى ـ وشرب الخمر؛ فجيء به لسعد بن أبي وقاص، فحبسه سعد، وحكم عليه بالحرمان من المشاركة في المعركة ـ والحدود لا تقام في أرض العدو ـ ثم بدأت المعركة، وسمع أبو محجن صهيلَ الخيول، ووقع السيوف والرماح، فبكى، وأراد أن يشارك، وأراد أن يقوم، ولكن القيد في يديه وقدميه .

وإليك الأثر بتمامه :

ففي « **مصنف**» عبد الرزاق [(١)] بسنده عن ابن سيرين قال : كان أبو محجن لا يزال يُجْلَد في الخمر، فلما أكثر عليهم سجنوه، وأوثقوه، فلما كان يوم القادسية رآهم يقتتلون، فكأنه رأى المشركين وقد أصابوا في المسلمين، فأرسل إلى أم ولد سعد ـ أو إلى امرأة سعد ـ يقول لها : إن أبا محجن يقول لك : إن خلَّيت سبيله، وحملتيه على هذا الفرس، ودفعت إليه سلاحًا، ليكونن أول مَن يرجع، إلا أن يقتل . وقال أبو محجن يتمثل :

كفى حزنًا أن تلتقي الخيل بالقنا   وأترك مشدودًا عليَّ وثاقيا

إذا شئت عناني الحديد وغُلِّقت   مصاريع من دوني تَصُمُّ المناديا

فذهبت الأخرى فقالت ذلك لامرأة سعد، فحلَّت عنه قيوده، وحُمل على فرس كان في الدار، وأعطي سلاحًا، ثم جعل يركض حتى لحق بالقوم، فجعل لا يزال يحمل على رجل فيقتله، ويدقُّ صلبه، فنظر إليه سعدُ، فتعجب، وقال : من هذا الفارس ؟ قال : فلم يلبثوا إلا يسيرًا حتى هزمهم الله، فرجع أبو محجن ورد السلاح، وجعل رجليه في القيود كما كان، فجاء سعدُ، فقالت له امرأته ـ أو أم ولده : كيف كان قتالكم ؟ فجعل يخبرها ويقول : لقينا ولقينا حتى بعث اللهُ رجلًا على فرس أبلق، لولا أني تركت أبا محجن في القيود لظننت أنها بعض شمائل أبي محجن، فقالت : والله إنه لأبو محجن، كان من أمره كذا وكذا، فقصت عليه القصة، قال : فدعا به وحل عنه قيوده، وقال : لا نجلدك في الخمر أبدًا، قال أبو

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩/ ٢٤٣، ٢٤٤)، وصحح سنده الحافظ في «الإصابة» (٧/ ٣٢٤)، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠، ١١) من وجه آخر من طريق : إبراهيم بن محمد بن سعد عن أبيه قال: «أتي سعد بأبي محجن يوم القادسية.. » .

محجن : وأنا والله لا تدخل في رأسي أبدًا ، إنما كنت آنف أن أدعها من أجل جلدك ، قال : فلم يشربها بعد ذلك .

فلا تيأس ـ أيها الأخ ـ ولا تيأسي – أيتها الأختُ الفاضلةُ ؛ وَلْنَعُدْ جميعًا إلى الله سبحانه وتعالى ، وأحذِّر أيضًا من المخدرات : أُحذِّر شبابنا ، وأُحذِّر بناتنا ، ولنعلم أن المسئوليةَ مسئولية الجميع ؛ مسئولية الأسرة ، والمؤسسات الدينية، والإعلام ، ومناهج التعليم ، والأندية الرياضية ؛ فإن شبابنا هم ثمرات أفئدتنا ، وفلذات أكبادنا .

ولنحذر من هذه المؤامرات التي تُحاكُ بالليل والنهار لإسقاط شبابنا في شباك الشهوات والشبهات .

مؤامرةٌ تدورُ على الشباب لتجعله ركامًا من تراب

مؤامرةٌ تقول لهم : تعالوا إلى الشهوات في ظل الشراب

مؤامرةٌ يحيك خيوطها أعداء سُوء في لؤم الذئاب

تفرق شملهم إلا علينْا فصِرْنا كالفريسة للكلاب

أيها الشابُّ الحبيب : عُدْ إلى الله ؛ حافِظْ على صلاة الجماعة ، وابتعد عن صُحْبة الأشرار ، واصحب الأطهارَ الأخيار ، والجأ إلى العزيز الغفار ، واعلم بأن الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ لن يخيبك ؛ فما خاب مَن توكَّل عليه ، ولجأ إليه ، واعتصم به ، وفوض أمره إليه .

أسألُ الله ـ جَلَّ وعَلَا ـ أن يحفظ إخواننا ، وأخواتنا ، وشبابنا ، وأن يهدي أولادنا ﴿رَبَّنَا هَبۡ لَنَا مِنۡ أَزۡوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعۡيُنٖ وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان:٧٤] .

ولا أحد يستطيعُ أن يغلق باب التوبة دون أحد ؛ فقال تعالى : ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر:٥٣] .

بل سيُبدِّل اللهُ سيئات المذنب حسنات ؛ إن تاب وأناب وعمل عملًا صالحًا ..

وقد قال اللهُ تعالى : ﴿وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحجرات:١١] .

وفي «**مسند**» أحمد ، و «**سنن**» ابن ماجه [١] من حديث ابن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : «**النَّدَمُ تَوْبَةٌ**» .

قال ابنُ رجب رحمه الله [٢] : «فلا بد من ندم وإقلاع وعزم على ترك المعاودة بالكلية ، أما من عزم على المعاودة ولو بعد حين فليس بتائب .

قيل لابن المبارك: مَن مدمن الخمر؟ قال: الذي يشربه اليوم ثم لا يشربه إلى ثلاثين سنة، ومن رأيه إذا وجده أن يشربه.

وكثير من العصاة يترك الشربَ في الأيام الفاضلة كرمضان فقط، ومن نيته المعاودة بعد انقضائه، وهذا مدمن ليس بتائب، لا سيما إن عدَّ الأيام، وطال عليه الشهر حتى يعود؛ ولهذا إذا قرب الشهر جدَّ في الشرب ليتودَّع منه، ثم يعاود الشرب عند انقضائه ، وأنشد بعضهم:

إذا العشرون من شعبان ولَّت ... فواصل شرب ليلك بالنهار

ولا تشرب بأقداح صغار ... فإن الوقت ضاق عن الصِّغار

وأقبح من ذلك أخذ بعض الجهلة هذا الكلام من باب الإشارات ، ودعواهم أن له سرًّا لا يفهمه إلا الخواص، وأن فيه إشارة إلى مبادرة العمر بالطاعة عند اقتراب الأجل.

وأخذ هذا من هذا الكلام قبيح جدًّا، وهو كأخذ الآخر السرَّ من قول قائلهم:

رقَّ الزجاج ورقت الخمر ... وتشاكلا فتشابه الأمر

فكأنما خمر ولا قدح ... وكأنما قدح ولا خمر

فإن هذا ظاهرهُ إنما يؤخذ منه الفسق، ولكن يدَّعي بعض الجهلة أن فيه سرًّا أراده القائل، وهذا السرُّ أقبح من ظاهره ؛ حيث كان ظاهره الفسق، وهذا الباطن المشار إليه وهو أن الخالق والمخلوق اتحدا حتى صارا شيئًا واحدًا، لا يميز العارفُ

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٧٦ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٤٣٣) ، والطيالسي (٣٨١) ، والحميدي (١٠٥) ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب ذكر التوبة (٤٢٥٢) ، وابن حبان (٦١٢) ، والحاكم (٤/ ٢٧١) ، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٨٠٢) .

(٢) رسالة : «ذم الخمر» له (ضمن المجموع ١/ ٢٨٣ ـ ٢٨٥) ط الفاروق.

بينهما وهو السرُّ المشار إليه عندهم.

فهذا الشعر ونحوه إما أن يؤخذ منه: الفسق أو الكفر، وإنما تؤخذ الأسرارُ الربانية من كلام الله وكلام رسوله، أو كلام السلف الصالح ، أو الأشعار الحكمية التي فيها الحكمة، والمقصود هنا ذكر التوبة:

يا نداميَ صحا القلب صحا فاطردا عني الصبا والمرحا

هزم العقل جنودا للهوى سادتي لا تعجبوا أن صلحا

زجر الوعظ فؤادي فارعوى وأفاق القلب مني وصحا

بادروا التوبة من قبل الردى فمناديه ينادينا الوحا

يا هذا! اعرف قدر لطفنا بك، وحفظنا لك، إنما نهيناك عن المعاصي، صيانة لك، وغيرة عليك، لا لحاجتنا إلى امتناعك ، ولا بخلًا بها عليك.

لما عرفتنا بالعقل حرَّمنا عليك الخمر؛ لأنها تستره ، شيء به عرفتنا يحسن بك أن تزيله أو تغطيه.

لا كان كل ما يقطع المعرفة بيننا وبينك، لا كان كُلُّ ما يحجب بيننا وبينك ، يا شارب الخمر لا تغفل ، يكفيك سكرًا جهلك! لا تجمع بين خطيئتين. يا من باشر بعض القاذورات ، اغتسل منها بالإنابة وقد زال الدَّرن ، طهِّروا درن القلوب بدمع العيون فما ينفعها غيرها ، يا من قد درن قلبهُ بوسخ الذنوب، لو اغتسلت بماء الإنابة لطهرت! لو شربت من شراب التوبة لوجدته شرابًا طهورًا.

يا أوساخ الذنوب، يا أدران العيون، ﴿ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴾ [ص: ٤٢].

مجالس الذكر للمذنبين، شراب المواعظ: شراب المحبِّين وترياق المذنبين، ﴿ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ﴾ [البقرة: ٦٠].

قد أدرنا عليكم اليوم شراب التشويق ممزوجا بماء التخويف؛ فبالله لا يقم أحدٌ منكم من هذا المجلس إلا وقد أناب إلى الكريم الوهاب.

أليس من أهل الشراب من يبكي، ومنهم من يضحك، ومنهم من يطرب، ومنهم من يتملَّق النَّاس ويتعلق بهم، ومنهم من تثور نفسه فلا يرضى إلا بأن يطلق أو يضرب بالسيف، ومنهم من ينام.

فهكذا شراب المواعظ يعمل في السامعين: فمنهم من يبكي على ذنوبه، ومنهم

من يضحك لنيل مطلوبه، ومنهم من يضحك فرحًا بمحبوبه، ومنهم من يتشبث بأذيال الواصلين لعله يعلِّق خطام راحلته على قطارهم، ومنهم من لا يرضى حتى يَبِتَّ طلاق الدُّنْيا ثلاثًا، أو يقتل هوى نفسه بسيف العزم كالمعربد، ومنهم من لا يدري كالنائم.

أيقظان أنت اليوم أم أنت نائم ... وكيف يطيق النوم حيران هائم!
فلو كنت يقظان الفؤاد لحرقت ... محاجر عينيك الدموع السواجم
بل أصبحت في النوم الطويل وقد ... دنت إليك أمور مفظعات عظائم
تسر بما يفنى وتفرح بالمنى ... كما سر باللذات في النوم حالم
نهارك يا مغرور سهو وغفلة ... وليلك نوم والردى لك لازم
وتدأب فيما سوف تكره غبه ... كذلك في الدنْيا تعيش البهائم» ا.هـ .

نسأل الله تعالى أن يردَّ الجميع إلى الحقِّ ردًّا جميلًا ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه .

*****



الفهرس



الفهرس

*****